المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
كلية الدعوة والإعلام
الدراسات العليا
قسم الدعوة والاحتساب

فقه الدعوة في صحيح الإمام البخاري

« رحمه الله »

(دراسة دعوية من كتاب الغسل إلى نهاية كتاب مواقيت الصلاة)

رسالة دكتوراة

إعداد

رقية بنت نصرالله محمد نياز

إشراف

فضيلة الأستاذ الدكتور/ زيد بن عبد الكريم الزيد

العام الجامعي ١٤١٨هـ - ١٤١٩هـ

المقدمـــــة

إن الحمد لله نحمدهُ ونستعينهُ ونستغفرهُ ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾[1] .

﴿يَاأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾[2].

﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلا سَدِيدًا، يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾[3].[4]

أما بعد: فهذه دراسة دعوية ضمن موسوعة دعوية متكاملة لصحيح الإمام البخاري -رحمه الله تعالى- بعنوان: (فقه الدعوة في صحيح الإمام البخاري -رحمه الله تعالى-) وقد كان نصيبي في هذه الدراسة الدعوية من بداية كتاب الغسل إلى نهاية كتاب مواقيت الصلاة .

---

(١) سورة آل عمران: الآية ١٠٢ .

(٢) سورة النساء: الآية : ١ .

(٣) سورة الأحزاب: الآية ٧٠ ، ٧١ .

(٤) خطبة الحاجة: كما سماها العلماء ، وأثبت الشيخ محمد ناصر الدين الألباني صحة بعض طرقها، وله رسالة بعنوان (خطبة الحاجة) (ص١٣) المكتب الإسلامي ١٤٠٠هـ وانظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني (٣/١). الطبعة الرابعة ١٤٠٥هـ . ط. المكتب الإسلامي، بيروت).

التعريف بمفردات الدراسة

فقه الدعوة : جملة مركبة من جزئين: الفقه ، والدعوة ، لذا سأعرف بكل جزء لغة واصطلاحاً ، لأتوصل إلى تعريف الجملة مركبة ، فأقول :

أولاً : تعريف الفقه لغة واصطلاحاً :

فالفقه لغة : العلم بالشيء، والفهم له ، والفطنة .

فَقِهَهُ : علمه وفهمه. وتفقهه: تفهمه. وفَقَّهَهُ تَفْقِيهاً، وأفقهه: عَلَّمَهُ، ويقال: فَقِه الأمر، فَقَهاً وفِقهاً، أحسن إدراكه. والفقه أخص من العلم، قال تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لا يَفْقَهُونَ﴾[1] ، وقال تعالى: ﴿لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ﴾[2]. وقد غلب الفقه على علم الدين لشرفه[3].

والفقه اصطلاحاً : "هو: التوصل إلى علم غائب بعلم شاهد"[4] .

أو هو: "العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من أدلتها التفصيلية"[5] .

أو هو: "معرفة الأحكام الشرعية الفرعية بأدلتها من الكتاب والسنة والإجماع والقياس الصحيح"[6] .

---

(١) سورة الحشر: الآية ١٣ .

(٢) سورة التوبة: الآية ١٢٢ .

(٣) انظر : لسان العرب لابن منظور، (٦/٣٤٥٠)، مادة: فقه، ط. دار المعارف، بيروت. والقاموس المحيط لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (ص ١٦١٤) باب الهاء ، فصل الفاء ، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط. الثانية ١٤٠٧هـ ..

(٤) المفردات في غريب القرآن / للراغب الأصفهاني (ص ٣٨٤) دار المعرفة – بيروت .

(٥) شرح البدخشي لمنهاج الوصول في علم الأصول للقاضي البيضاوي، مطبعة محمد علي – مصر. وكتاب المدخل في التعريف بالفقه الإسلامي للأستاذ / محمد شلبي (ص ٣٢) دار النهضة ١٣٨٨هـ .

(٦) مناهج السالكين وتوضيح الفقه في الدين/للشيخ عبدالرحمن السعدي(ص٣) دار غريب–القاهرة، ١٣٩٩هـ .

ثانياً : تعريف الدعوة لغة واصطلاحاً :

الدعوة لغة : اسم من الفعـل دعـا ، وتطلـق في اللغـة علـى عـدة معـان، منهـا : الطلب، والنداء، والحث، والسَّوق إلى الشيء ، فيقال : دعا بالشيء : أي طلـب إحضاره ، ودعا إلى الشيء : حثه على قصـده، ودعـاه إلى الصـلاة وإلى الديـن : حثه على اعتقاده وساقه إليه[١] .

الدعوة اصطلاحاً : عرفها علماء الدعوة اصطلاحـا بتعريفـات شـتى ، معظمهـا تنادي إلى تبليغ دين ا لله للناس كافة ، وتحث على اتباعه، وتطبيق شـريعته، فعلـى سبيل المثال يقول الدكتور أحمد غلوش: "العلم الذي بـه تعـرف كافـة المحـاولات الفنيـة المتعـددة الراميـة إلى تبليـغ النـاس الإسـلام بمـا حـوى مـن عقيـدة وشـريعة وأخلاق"[٢] .. ويقول الدكتور محمد بن عبدا لله البيانوني: "مجموعة من القواعـد والأصول التي يتوصل بها إلى تبليغ الإسلام للناس، وتعليمه، وتطبيقه"[٣] .

ونخلص من تعريفات هـذه الجزئيـات إلى تعريـف **فقـه الدعـوة** باعتبـاره مركبـاً، فنقول: "هو التعمق والتفقه في فهم واستنباط تاريخ الدعوة، وأسبابها، وأركانها، وأهدافها، وأساليبها، ووسائلها، ونتائجها، تعمقاً وتفهماً، واستنباطاً تمكن الدعاة إلى ا لله من عرضها أحسـن عـرض، وأكـثر ملاءمـة لمـن توجـه إليهـم في مختلـف بيئاتهم ، ومتعدد أجناسهم، ومتباين ألسنتهم ولغاتهم" عملاً بقول ا لله عز وجل.

---

(١) انظر : لسان العرب لابن منظور، مادة (دعـا) (١٣٨٦/٣)، والقـاموس المحيـط للفيروز آبـادي، بـاب الـواو والياء، فصل الدال (ص ١٦٥٥) والمعجم الوسيط، مادة (دعا) (١/ ٢٨٦) ط. دار الدعوة – استانبول .

(٢) الدعوة الإسلامية أصولها ووسـائلها ، الدكتور / أحمد غلوش (ص ١٠) دار الكتاب المصري ، الطبعـة الثانيـة ١٤٠٧هـ .

(٣) المدخل إلى علم الدعوة ، د./محمد بن عبدا لله البيانوني (ص ١٩) مؤسسـة الرسـالة ، بيروت ، الطبعـة الثانيـة ١٤١٤هـ .

ثالثاً : التعريف بالإمام البخاري وصحيحه[١] :

الإمام البخاري: هو أبو عبدالله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بَرْدِزبَه – ومعناه الزراع – البخاري[٢] .

صحيح البخاري : الاسم الذي وضعه الإمام البخاري لصحيحه هو : "الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه"[٣] . لكنه اشتهر على السنة العامة والخاصة ، قديماً وحديثاً باسم: (صحيح الإمام البخاري) .

ومما ينبغي التنبيه عليه أن النسخة المعتمدة من الصحيح في هذه الدراسة ، هي آخر طبعة للكتاب ، وهي التي طبعت عام ١٤١٤هـ بدار الفكر – بيروت ، والتي جاء عليها أنها "طبعت محققة على عدة نسخ ، وعلى نسخة فتح الباري، والتي حقق أصولها وأجازها الشيخ : عبدالعزيز بن عبدالله بن باز"[٤] .

أهمية الموضوع

الإسلام هو الدين الذي ارتضاه الله للناس أجمعين ، وبه ختم الله سائر الرسالات السماوية السابقة ، يقول سبحانه وتعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ

---

(١) هذه العجالة لا تكفي للكلام عن هذا الإمام الجليل وصحيحه ، لذا سيؤخر التفصيل عنهما في مبحث مستقل (مدخل للدراسة ص ٢٠) .

(٢) انظر : البداية والنهاية/للحافظ ابن كثير (٢٤/١١) مكتبة الرياض الحديثة ، ط. الثانية ١٩٧٧م. وهدي الساري/للحافظ ابن حجر العسقلاني (ص٤٧٧) نشر وتوزيع : إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد. وتهذيب التهذيب/للحافظ ابن حجر (٤٧/٩) ط. الأولى .

(٣) انظر : هدي الساري/للحافظ ابن حجر (ص ٨)، والحطة في ذكر الصحاح الستة/لأبي الطيب السيد صديق حسن القنوجي (ص ١٦٨)، دار الكتب العلمية – بيروت ، ط. الأولى ١٤٠٥هـ .

(٤) نبه الشيخ عبدالعزيز بن باز – حفظه الله – أنه لم يكمل تحقيق الكتاب ، وإنما وصل فيه إلى كتاب الحج ، ولم يكمل الباقي. [انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٧٣١/٣) المكتبة السلفية] .

﴿وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾[١].

ومقام الدعوة إلى هذا الدين مقام عظيم، ومرتبة عالية ، لأنه مقام صفوة خلق الله تعالى محمد ﷺ، وخلفائه الراشدين رضي الله عنهم الذين خلفوه في العلم، والعمل به، والدعوة إليه[٢].

إذاً، فالدعوة والتبليغ هدف لرسول الله ﷺ، وشعار لحزبه المفلحين، وأتباعه من العالمين[٣] ، كما قال تعالى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنْ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾[٤] .

وللمقام الرفيع الذي تحتله الدعوة إلى الله، كان من الضروري إيضاح حقيقة مهمة تضع الدعوة موضعها من شريعة الإسلام، وهذه الحقيقة هي: أن الدعوة تقوم على أصول ومصادر ثابتة، لا تدع مجالاً لأحد للتخبط والتنازع، بل مجالهم محصور في صياغتها وعرضها بشكل يقربها من العباد، ويحببها إليهم ليميلوا إليها، ويتمسكوا بها .

والجهل بهذه المصادر وقواعدها ، يجعل الداعية يدعو على غير بصيرة، وقد يضر من حيث يراد النفع ، ويسيء من حيث يراد الإحسان، ومصادر الدعوة معروفة لدى المسلمين، موثوقة محفوظة ، ولا شك في أن السنة المطهرة، وهي ثانية هذه المصادر ، أوسعها فروعاً ، وأرحبها شرحاً، فإذا كان كتاب الله الكريم – المصدر الأول – متضمناً للقواعد الدعوية العامة ، لكن السنة الكريمة عنيت بشرح هذه القواعد، وتثبيت تلك الأركان ، يعرفه كل من درس السنة دراسة وافية، ومن ثم كان لزاماً على دعاة الإسلام

---

(١) سورة المائدة: الآية ٣ .

(٢) انظر : رسالة في الدعوة إلى الله / للشيخ محمد بن صالح العثيمين (ص ٥). مكتبة الربانيين .

(٣) انظر : أعلام الموقعين عن رب العالمين/للعلامة ابن قيم الجوزية (٨/١) دار الفكر ، ط. الثانية ١٣٩٧هـ .

(٤) سورة يوسف: الآية ١٠٨ .

الاعتماد على السنة، واللجوء إليها، والاسترشاد بها، ومن ثم العناية والاهتمام بها.

والمسلمون بشكل عامة، والدعاة بشكل خاصة، بحاجة إلى العناية بسنة نبيهم ﷺ، وفعلاً كان هناك الاهتمام .. بل كانت هناك سلسلة متتابعة من الجهود لم تنقطع منذ أربعة عشر قرناً، ولا زالت و لله الحمد والمنة، وكان من ثمار هذه الجهود الطيبة تدوين السنة، وتوطيد دعائمها، وإقصاء كل دخيل عنها، وتمييز صحيحها من سقيمها، على أيدي جهابذة من العلماء رحمهم الله، على رأسهم إمام المحدثين -البخاري رحمه الله- وكتابه "الجامع الصحيح" المشهور. وما موسوعة فقه الدعوة في هذا الجامع الصحيح ، والتي تبنتها كلية الدعوة والإعلام، متمثلة في قسم الدعوة والاحتساب إلا امتداد لتلك الجهود المباركة ، نفع الله بها الإسلام والمسلمين -اللهم آمين- .

مما سبق تتضح أهمية الموضوع وتفصيله من خلال النقاط التالية:

١- إن دراسة قواعد الدعوة وأركانها وربطها بالسنة من لوازم ربطها بالقرآن الكريم ، ذلك أن السنة، وإن كانت ما صدر عن رسول الله ﷺ ، فإنما هي نوع من الوحي كما قال تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنْ الْهَوَى، إِنْ هُوَ إِلا وَحْيٌ يُوحَى﴾[1] .. لذا كانت الحاجة ماسة إلى سنة رسول الله ، مع الحاجة إلى معرفة كتاب الله ، ولا يمكن فهم القواعد الدعوية على حقيقتها إلا بالرجوع إلى سنة المصطفى عليه السلام الذي أنزل الله عليه الكتاب ليبين للناس ما نزل إليهم من ربهم، يقول المولى سبحانه: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾[2]، ذلك لأن السنة هي المتممة للقرآن، والمفصلة لمجمله، والمبينة لأحكامه.

---

(١) سورة النجم : الآية ٣-٤

(٢) سورة النحل : الآية ٤٤ .

٢- إن أساس مادة هذه الدراسة هي الأحاديث الصحيحة ، بل ومن الصحيحة أصحها - صحيح الإمام البخاري - والتي أجمعت الأمة الإسلامية على أن الجامع الصحيح أصح الكتب بعد كتاب الله تعالى[١]، وقد نقل هذا الإجماع جمع من المحدثين والأعلام الراسخين ، منهم الإمام النووي حيث يقول : "اتفق العلماء -رحمهم الله- على أن أصح الكتب بعد القرآن العزيز الصحيحان: البخاري ومسلم ، وتلقتهما الأمة بالقبول، وكتاب البخاري أصحهما .. وهذا هو المذهب المختار الذي قال به الجماهير"[٢] . ويقول الحافظ ابن كثير: أول من اعتنى بجمع الصحيح : البخاري ومسلم، والبخاري أرجح؛ لأنه اشترط في إخراجه الحديث أن يكون الراوي عاصر شيخه، وثبت عنده سماعه منه، واكتفى مسلم بمجرد المعاصرة ، ومن هنا يزول النزاع في ترجيح تصحيح البخاري على مسلم، كما هو قول الجمهور[٣] . ويقول -رحمه الله- في موضع آخر عن جامع البخاري: "وأجمع العلماء على قبوله، وصحة ما فيه، وكذلك سائر أهل الإسلام"[٤] .

٣- ومما يبرز أهمية هذا الموضوع ، خصوبته، وتنوع موضوعاته ، فقد احتوى صحيح البخاري على كل ما يتعلق بمقاصد الشريعة ، كأصول الدين، والعبادات، والمعاملات، والوصايا، والحدود، وأنظمة الدولة والمجتمع، وأحاديث الجهاد، والسير، والمغازي، والمناقب، والبشائر، والنذر ... إلخ"[٥] .

---

(١) فضل الله الصمد في توضيح الأدب المفرد / للأستاذ فضل الله الجيلاني (١٢/١) .

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم (١٤/١) دار الريان ، القاهرة .

(٣) انظر: اختصار علوم الحديث/للحافظ ابن كثير، ومعه الباعث الحثيث لأحمد شاكر (ص ٢٥) دار الكتب العلمية - بيروت، ط. الثانية ١٣٧٠هـ.

(٤) البداية والنهاية ، لابن كثير (٢٤/١١) .

(٥) فضل الله الصمد في توضيح الأدب المفرد/للأستاذ فضل الله الجيلاني (ص٣) .

٤- إن الدعوة بحاجة الى تقعيد قواعدها وتثبيت أركانها وصقل أساليبها ووسائلها لتعود نقية صافية كما كانت في الجيل الأول ولا سبيل إلى تحقيق ذلك كله إلا بتلقي هذا العلم من مشكاة من قامت الأدلة القاطعه على عصمته فيما يبلغه عن ربه، وصرحت الكتب السماوية بوجوب طاعته ومتابعته، وهو الصادق المصدوق الذي لا ينطق عن الهوى، فمنهج دعوته ﷺ منهج لكل داعية ، يهدف إلى دعوة مركزة صادقة ، لتبليغ رسالة الإسلام الخالدة على مر الأزمان .

٥- إن البحث في سنة النبي ﷺ أمر في غاية الأهمية في بنية الإسلام الدعوية، خصوصاً في هذا الزمان الذي كثر فيه التنازع والخلاف، لذا كان من الأهمية بمكان رجوع الدعاة إلى الله ورسوله ﷺ، امتثالاً لقوله تعالى: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾[1] .

وللسلف كلام نفيس حول ذلك، فيقول عمر بن عبدالعزيز والشافعي رحمهما الله: "لا رأي ولا قول لأحد مع سنة سنها رسول الله ﷺ"[2]، أما شيخ الإسلام ابن تيمية، فيقول: "دين الله مبني على اتباع كتاب الله، وسنة نبيه، وما اتفقت عليه الأمة، فهذه الثالثة هي المعصومة، وما تنازعت فيه الأمة ردوه إلى الله والرسول، وليس لأحد أن ينصب للأمة شخصاً يدعو إلى طريقته، يوالي عليها ويعادي"[3] .

٦- هناك أهمية خاصة تتعلق بموضوع دراستي[4]، وتتضح من خلال النقاط التالية :

---

(١) سورة النساء: الآيه ٥٩ .

(٢) نقلاً عن : أعلام الموقعين عن رب العالمين/للإمام ابن القيم (١٣٥/٢) .

(٣) مجموع فتوى شيخ الإسلام ابن تيمية (١٦٤/٢٠) جمع وترتيب عبدالرحمن بن قاسم ، ط . الأولى ١٣٩٨هـ.

(٤) موضوع دراستي من الصحيح، والذي حدده القسم، من أول كتاب الغسل إلى نهاية كتاب مواقيت الصلاة، وسيأتي التفصيل عنها في (ص٤٨-٥٧) .

• نحن نعلم أن كثيراً من الأحكام التي وردت في القرآن الكريم مجملة بينتها السنة بياناً وتوضيحاً، كما جاء ذلك عن الإمام الشاطبي، حيث قال: "إن النبي ﷺ كان مبيناً بقوله وفعله وإقراره، لما كان مكلفاً بذلك في قول الله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾[١]"[٢]. وهذا الجزء من الدراسة احتوى على بعض الأحكام المتعلقة بالغسل والصلاة، والتي كانت في الأصل الأول: القرآن، والأصل الثاني: الأحاديث القولية منها مجملة، ثم صارت في محل وضوح وبيان من خلال سنة النبي ﷺ الفعلية، لذا كان من الأهمية تتبع تلك الأحاديث الفعلية النبوية، والاقتداء بشخص الرسول ﷺ، والحرص على تجسيد تلك الأحاديث الشخصية، وجعله القدوة، هو أول طريق لصحة العبادة، فنحن نؤمن به ﷺ اقتداءً بقوله تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾[٣]، وفي ذلك عبادة لله تعالى وأي عبادة ؟؟ لكن الإيمان المجرد وحده لا يكفي، ولا بد معه من الاتباع، عملاً بقوله سبحانه: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾[٤]، فكلما كان الاتباع متكاملاً لصاحب الرسالة، والفهم سليماً، كان العمل أرشد وأفضل، والذي يزيد هذا الفهم وينميه هو التعرف والتعمق في دراسة هذا الجزء الحيوي من فعله عليه أفضل الصلاة والسلام.. وهكذا ندرك أهمية دراسة هذا الموضوع وربط الدعوة به.

• لا ريب أن أهمية الشيء تزداد كلما كانت صلته بالإنسان أكثر، والصلاة كونها

---

(١) سورة النحل: الآية ٤٤ .

(٢) الموافقات في أصول الشريعة (٣/٣٠٨) .

(٣) سورة النساء: الآية ١٣٦ .

(٤) سورة آل عمران: الآية ٣١ .

دعامة أساسية في الدين، وركناً ثابتاً من أركانه، وليس هذا فحسب؛ بل إنها تتكرر مع الإنسان في اليوم والليلة خمس مرات، فهي إذاً شديدة القرب من الإنسان، قوية الصلة بدينه، بصلاحها يصلح الدين، والعكس بالعكس، يقول المصطفى ﷺ: (إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرْكَ الصَّلاةِ)[١]، وإذا كانت الصلاة بهذا القدر من الأهمية، من حيث ارتباطها بالدين، فإن التطهر -غسلاً أو تيمماً- لا يقل عنها أهمية، من حيث الرابطة القوية التي تجمعهما، والتي بينها القرآن الكريم في قوله الله تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقْرَبُوا الصَّلاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلا جُنُبًا إِلا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا﴾[٢].

ومن هنا كانت العناية بالصلاة وشرطها -التطهر- من أهم ما يجب على الناس دعاة ومدعوين، ولا يكون ذلك إلا بتوخي النظرة الإسلامية الصحيحة، والموجودة في هذا القسم من الدراسة ، وبذا تتمكن من الوفاء بهذه الشعيرة المهمة على الوجه الأكمل .

- ومن مزايا هذا الجزء من الدراسة، أنه راعى المرأة رعاية كاملة، وأعطاها اهتماماً خاصاً، وبوأها مكانة مهمة، وما عناية الإسلام بغسل المرأة حيضاً، أو استحاضة، أو نفاساً إلا فرع من عنايته بشأن المرأة كلها، وهذا محرك أساس، وعامل حاسم للتعرف على قضايا المرأة الخاصة من خلال المصدر الثاني، الذي لا ينطق عن الهوى ﷺ .

---

(١) صحيح مسلم/للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري، كتاب الإيمان، باب بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة، حديث ١٣٤ (٨٨/١). نشر وتوزيع: رئاسة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية .

(٢) سورة النساء: الآية ٤٣ .

أسباب اختيار الموضوع

أما أسباب اختيار الموضوع، فتعود إلى أسباب تتعلق بالموسوعة ، وأخرى تتعلق بمجال الدراسة من الموسوعة ، وثالثة تتعلق بشخص الباحثة ، وتفصيل هذا على النحو التالي :

أولا : أسباب تتعلق بالموسوعة :

١. قيمة صحيح البخاري وتفوقه، وكونه أساساً مهماً في كتب السنة، والمرجع الأول فيها، وأصحها على الإطلاق، ثم هو بعد ذلك كتاب جامع لمقاصد الشريعة ومبادئ الإسلام وأحكامه، شامل لكل النواحي الإنسانية والاجتماعية .

٢. براعة الإمام البخاري في تبويبه للكتاب ، حيث العبارة المشهورة : فقه البخاري في تراجمه . والذي يظهر من خلالها قوة استنباطه، وعنايته بفقه الحديث . وهذا يكسب الدراسة فوائد علمية جليلة .

٣. إن الموضوع جديد، حيث لم تمتد يد إلى هذا الصحيح لجمع الدرر الدعوية المكنونة، والمتعلقة بأركان الدعوة في مؤلف مستقل .

٤. السعي لفهم السنة فهماً صحيحاً، لاستخراج الأحكام الفقهية الدعوية، استنباطاً دقيقاً، قائماً على نصوص شرعية، "لأن الدعوة الإسلامية ليست نصوصاً جامدة، أو أعمالاً وأحكاماً ثابتة، وإنما هي بجانب النصوص الشرعية، والأحكام الفقهية، أفهام بشرية، واستنباطات علمية، وموازنات دقيقة لا يحسنها إلا أهلها"[١] .

---

(١) المدخل إلى علم الدعوة د. البيانوني (١٤٨).

ثانيا : أسباب تتعلق بأحاديث الدراسة :

١. إن أحاديث الدراسة تتضمن جزءاً مهماً من الصحيح، وهو ما يتعلق بالغسل والحيض، والتيمم، والصلاة، ومواقيت الصلاة، والتي من خلالها يمكن أن تقدم الدعوة صورة صحيحة سليمة لهذه العبادات والتكاليف، من خلال سنة النبي محمد ﷺ، وسيرة الصحابة الكرام -رضوان الله عليهم- رجالاً ونساءً كل فيما يخصه .

٢. سجل هذا الجزء من الدراسة قسماً كبيراً يتعلق بخصوصيات المرأة، وهذا في حد ذاته يعد غنيمة عظيمة ، ذلك لأن الفقه الدعوي المتعلق بقضايا النساء وخصوصيتهن يعد قليلاً إذا ما قورن بغيره من القضايا الدعوية الأخرى .

ثالثا : أسباب تتعلق بالباحثة :

١. الرغبة في الاشتغال بالعلم النافع، لأن ذلك من أجلّ الطاعات، وأفضل القربات ، ومن أولى هذه العلوم ما كان حديثها وموضوعها شخصية المصطفى عليه الصلاة والسلام ، وذلك بدراسة أصح كتاب في السنة، وأكثرها فوائد ومعارف؛ ظاهرة وغامضة[1] .

٢. كون الباحثة امرأة مسلمة ترغب في الدعوة إلى الله، وفي إقامة صلة وثيقة بهذا الجزء عامة ، وبقضايا المرأة خاصة . وذلك لتعميم الفائدة في شخصها. ثم في من حولها من النساء إن شاء الله تعالى.

٣. كثرة المراجع التي تخدم الموضوع ووفرتها ، مما يسهل على الباحثة عملية البحث والاطلاع، مما يرجى أن يكون هناك مزيد من العطاء إن شاء الله تعالى.

---

(١) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (١ / ١٤) .

أهداف الدراســـــة

١. التعرف على الفقه الدعوي ، وكشف الفوائد والمعارف في الموضوعات المتعلقة بالدراسة المخصصة للباحثة .

٢. السعي إلى تقديم دراسة مؤصلة في الفقه الدعوي؛ معتمدة على كتاب الله تعالى، وسنة رسوله ﷺ ، وفهم السلف الصالح، لتكون نبراساً ينير طريق الدعاة إلى الله .

٣. تقديم منهج دعوي موثق من الدراسة ، يخدم الداعية والمدعو ، ويتناول موضوع الدعوة وأساليبها ووسائلها ، ويساعد على نجاح الدعوة .

مشكلـــة الدراســـــة

يقول الأستاذ طلعت همام : "قبل أن يبدأ الباحث في عمله، يجب أن يسأل نفسه: ما هي بالضبط المشكلة التي أسعى لحلها ؟ كما يمكن للباحث أن يضع المشكلة على هيئة سؤال يحتاج إلى إجابة، وهذه الإجابة هي التي ستكون محور دراسته وبحثه"[١] . والحق أن مشكلة البحث ما هي إلا إجابة لهذه الأسئلة :

– هل امتدت يد إلى صحيح الإمام البخاري، وجمعت دره الدعوية المتعلقة بالداعية والمدعو والأساليب والوسائل في كتاب مستقل ؟؟ .

والحقيقة أن علم الدعوة في هذا الزمان ، يحتاج إلى صياغة دقيقة، ليرتكز على أسس علمية مدروسة ، وينضبط بضوابط شرعية محددة ، ولا يكون ذلك إلا بتأصيل هذه الضوابط، وتوثيق تلك الأسس، وأعظم كتاب بعد كتاب الله للتأصيل والتوثيق هو الجامع الصحيح للإمام البخاري، كما أجمع العلماء على ذلك. وبناء على هذا ، فإن

---

(١) مبين وجيز عن مناهج البحث العلمي / للأستاذ طلعت همام (٥٢) مؤسسة الرساله ، ط. الأولى .

صحيح الإمام البخاري مع كثرة من شرحه[١] من الأئمة الأفذاذ - والذيـن سأستعين إن شاء الله بمجهوداتهم ومؤلفاتهم القيمـة - لكـن لم يتناولـه أحـد بمعالجـة دعويـة خاصـة، كالمخطط لها في هذه الدراسة .

ولعلي بدراسة الفقـه الدعـوي في أحـاديث هـذا الجـامع أخـرج بـإذن الله تعـالى بعلاج نافع جامع لهذا العلـم الناشـيء ، ليعـود بـالدعوة الإسـلامية إلى منابعهـا الصافيـة، ووضعها الصحيح ، مؤصلاً موضوعاته ، محدداً أركانه ، مقوماً منهجه ، وفي ذلك الخير كل الخير .

تساؤلات الدراســـــة

س١ ما الفقه الدعوي في جهود الإمام البخاري - رحمه الله - في الصحيح ؟ .

س٢ ما الفقه الدعوي في أحاديث الدراسة ؟ .

س٣ ما المنهج الدعوي المستخلص من الدراسة المتعلق بالداعية ؟ .

س٤ ما المنهج الدعوي المستخلص من الدراسة المتعلق بالمدعو ؟ .

س٥ ما المنهج الدعوي المستخلص من الدراسة المتعلق بموضوع الدعوة ؟ .

س٦ ما المنهج الدعوي المستخلص من الدراسة المتعلق بالوسائل والأساليب ؟ .

منهـج الدراســـــة

تعتمد هذه الدراسة على المنهج الاستدلالي الاستنباطي ، والـذي : هـو البرهـان الذي يبدأ من قضايا مسلم بها، ويسير إلى قضايا أخرى تنتج عنها بالضرورة ، ويربط بين الأشياء وعللها على أساس المنطق والتأمل الذهني، دون الحاجة إلى تجربة .. وعادة ما يبدأ

---

(١) بلغت شروحات الجـامع الصحيـح اثنين وثمـانين شرحاً ، انظـر : السنة ومكانتهـا في التشـريع الإسـلامي د. مصطفى السباعي (٤٤٧)، المكتب الإسلامي - بيروت ، ط. الثالثة ١٤٠٢هـ .

هذا المنهج بالكليات ليصل منها إلى الجزئيات[١] . فهو إذاً عملية عقلية قولية، لا تحتاج إلى تجربة؛ لكن لها نتائج إيجابية تتميز بالدقة على قدر المستطاع[٢] .

ضوابط الدراســـــة

سوف تلتزم الباحثة -إن شاء الله- بمراعاة الضوابط التالية أثناء دراستها للجزء المحدد لها من صحيح الإمام البخاري - رحمه الله - على النحو التالي :

١- تلتزم الباحثة بدراسة جميع الأحاديث الواردة في دراستها، التي لم يسبق دراستها في الرسائل المسجلة لدراسة هذه الموسوعة .

٢- تلتزم الباحثة بشرح المفردات الغريبة في الحديث .

٣- تلتزم الباحثة بدراسة جميع أطراف الحديث الواردة في صحيح الإمام البخاري عند أول ذكر له .

٤- سوف تقوم الباحثة - إن شاء الله - بتوثيق ما تتوصل إليه من دلالات دعوية بناءً على شروح أهل العلم المعتبرين .

٥- تلتزم الباحثة بترجمة للرواة من الصحابة رضي الله عنهم، مع التركيز على الجانب الدعوي في سيرهم، ويكون ذلك في الحاشية، على أن لا يزيد ذلك على الصفحة الواحدة .

٦- سوف تلتزم الباحثة بذكر نفس التسلسل لأرقام أحاديث صحيح البخاري - حسب

---

(١) انظر : مناهج البحث العلمي وتطبيقاته / دكتور عمار عوابدي (١٨٧)، ديوان المطبوعات الجامعية - الجزائر وكتاب ورقات في البحث والكتابة / عبدالحميد الهرامة ، منشورات كلية الدعوة الإسلامية - طرابلس ١٩٩١م. وكتاب ضوابط المعرفة وأصول الاستدلال والمناظرة ، عبدالرحمن حسن حبنكة الميداني ، (ص ١٤٩) ط. الثالثة ١٤٠٨هـ ط. دار القلم -دمشق، والبحث العلمي ومناهجه النظرية - رؤية إسلامية - د. سعيد الدين السيد صالح، ص ٢ الطبعة الثانية ١٤١٤هـ ، ط. مكتبة الصحابة جدة.

(٢) انظر:أصول البحث العلمي ومناهجه/دكتور أحمد بدر، وكالة المطبوعات - الكويت، ط. السابعة ١٩٨٤م.

النسخة المعتمدة من مجلس الكلية - وتكون في الجهة اليمنى لنص حديث الدراسة وقبلها يكون التسلسل الرقمي لأحاديث الموسوعة بشكل عام ، ويكون بين قوسين. أما الرقم الموجود في أعلى الصفحة وفوق حديث الدراسة مباشرة فهو الرقم التسلسلي الخاص بأحاديث القسم المخصص للباحثة .

تقسيم الدراسة

المقدمة، وتتضمن الآتي :

- التعريفات .
- مدخلاً للموضوع وأهميته .
- أسباب اختيارها .
- أهداف الدراسة .
- تحديد مشكلة الدراسة وتساؤلاتها .
- المنهج المستخدم في الدراسة .
- ضوابط الدراسة .

مدخل للدراسة ويتضمن الآتي :

- ترجمة موجزة للإمام البخاري رحمه الله تعالى .
- التعريف بصحيح الإمام البخاري، ويتضمن : (التعريف بكتب موضوع الدراسة في الصحيح، وأبوابها، وأحاديثها، وجهود البخاري - رحمه الله - فيها) .

صلب الدراسة ويتضمن قسمين :

القسم الأول : الدراسة الدعوية للأحاديث الواردة في موضوع الدراسة :

الفصل الأول : كتاب الغسل .

الفصل الثاني : كتاب الحيض .

الفصل الثالث : كتاب التيمم .

الفصل الرابع : كتاب الصلاة .

الفصل الخامس : كتاب مواقيت الصلاة .

القسم الثاني : المنهج الدعوي المستخلص من الدراسة :

الفصل الأول : المنهج الدعوي المتعلق بالداعية .

الفصل الثاني : المنهج الدعوي المتعلق بالمدعو .

الفصل الثالث : المنهج الدعوي المتعلق بموضوع الدعوة .

الفصل الرابع : المنهج الدعوي المتعلق بالوسائل والأساليب .

- الخاتمـــة .
- المصادر والمراجـــع .
- الفهـــارس .

شكر وتقدير

الحمد لله رب العالمين الذي أنزل على رسوله القرآن هدى ونوراً ، وجعل السنة تبياناً له وتفسيراً . الحمد لله الذي يسر الأعمال الصالحة الموصلة إليه لمن اتخذها له شغلاً، وسهل طرقها فسلك السبيل الموصلة إليها ذللاً . الحمد لله الذي رضي من عباده باليسير من العمل، وتجاوز لهم عن الكثير من الزلل . الحمد لله الذي أفاض النعمة، وكتب على نفسه الرحمة. الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، وله النعمة والفضل والثناء الجميل، وله الشكر العظيم، سبحانه بما أعانني وهدانـي إلى ما قدمت في دراستي لهذا الموضوع المبارك. واحسبني بهذا القول أن مهدت لما أريد أن أقرره من عنايتي البالغة، وجهدي في تحري مادة البحث وأصالة المصادر، ثم كان لي بعد ذلك منهج التناول، ونسق النص وأسلوب الأداء، فما كان فيه من حق وصواب؛ فهو من توفيق المولى سبحانه المحض، وما كان فيه من زلل، أو تجاوز، أو تقصير فمن نفسي ومن الشيطان، وما يطمعني في الأجر إلا أني اجتهدت ، ولا يخطئ المجتهد الأجر ، فإن أصاب فله أجران ، وإن أخطأ فله أجر الاجتهاد ، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، والله ذو الفضل العظيم .

وفي هذا المقام الطيب الطاهر يتجه تفكيري إلى من أوصاني الله ببرهما، والإحسان إليهما، إلى **والدتي** -رحمها الله-، **ووالدي** - ثبته الله على الحق المبين -، لإدراكي التام بدورهما العظيم، وحرصهما الشديد في تربيتي التربية الصالحة ، حيث نميا في شخصي كل العوامل التي تركت طابعها الشرعي في كل ما أحاط بي من ظروف العلم وغيره ، فجزاهما الله الفردوس الأعلى في جنة عرضها السماوات والأرض .

وأود أن أشكر زوجي وأولادي؛ حيث كان زوجي **الدكتور/ توفيق أحمد خوجه** نعم المعين في إكمال مشوار العلم الشرعي، أقول هذا بلسان الصدق الخالص ،

بعيداً عن عالم المجاملة، وهذا ليس بمستغرب على من همه عز الدعوة الإسلامية ورفعتها رغم بعد تخصصه عنها، ومهما قلت من الشكر فهو في حقه قليل.

فجزاهم الله خيراً، نفع الله بهم الإسلام والمسلمين حيث كانوا .

وهنا ما لي حاجة أن أشيد بما هو مشهود للأستاذ المشرف على هذه الدراسة، **فضيلة الشيخ الأستاذ الدكتور/ زيد بن عبدالكريم الزيد** من صبر، وإخلاص، وتواضع جم، وحب لخدمة طلبة العلم ، يفسر هذا بذله الجهد الشخصي والوقتي الكبير إلى كل ما يخدم البحث ، شكر الله سعيه وأثابه على ما قدمه لكلية الدعوة على وجه العموم، وعلى ما بذله مع طلابها على وجه الخصوص . وبارك الله تعالى جهوده في الدارين .

كما وأتقدم بالشكر الجزيل لجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، وبخاصة كلية الدعوة والإعلام، والمسؤولين عنها، وعلى رأسهم فضيلة رئيس قسم الدعوة والاحتساب **الدكتور/ أحمد بن محمد أبابطين** لمؤازرته وتشجيعه لي خاصة ، وجهودة في الموسوعة بشكل عام، فجزاه الله عنا خير الجزاء .

وإني أتقدم بالشكر والعرفان إلى كل من فضيلة عميد كلية أصول الدين **الدكتور/ محمد بن عبدالله الفهيد** ، كما وأكرر شكري لفضيلة **الدكتور/ أحمد بابطين** لقبولهما مناقشة الرسالة ، وكذلك أشكر كل من وقف معي، وساعدني، سواء من الأشخاص، أو التراكمات العلمية المنوعة، جزى الله أصحابها خير الجزاء . وشكر الله للجميع جهودهم وأفضل عليهم .

وعسى أن أكون قد وفقت إلى قريب مما حاولت من تقديم صورة للدعوة من منبعها الأصيل، بما ينبغي لي من عمق التقدير لجلال الموضوع ومكانته ، نرجو من الله تعالى أن يوفقنا لخدمة كتابه، وسنة رسوله ﷺ، ويجعلنا من العلماء الوارثين العاملين ، والحمد لله الذي هدانا لهذا، وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله تعالى .

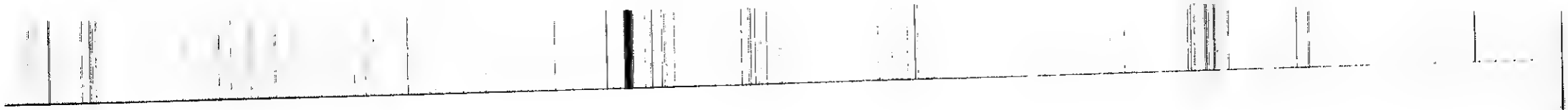

مدخل للدراسة

وفيه:

- ترجمة موجزة للإمام البخاري -رحمه الله تعالى-
- التعريف بصحيح الإمام البخاري

ويتضمن:

التعريف بكتب موضوع الدراسة في الصحيح، وأبوابها، وأحاديثها، وجهود الإمام البخاري - رحمه الله تعالى - فيها.

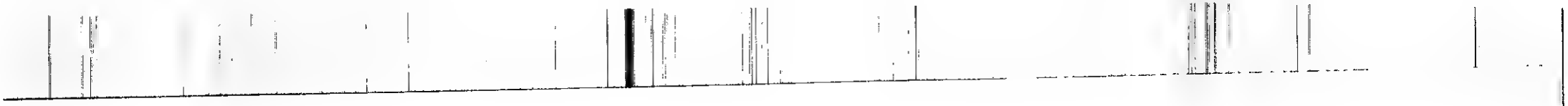

ترجمة موجزة للإمام البخاري (رحمه الله تعالى)

هو: "إمام أهل الحديث في زمانه ، والمقتدى به في أوانه ، والمقدم على سائر أضرابه وأقرانه"[١] . وأخبار هذا الإمام الجليل لا تسعها هذه الإلمامة السريعة ، لكننا نحاول جاهدين إبراز بعض المهم في حياته وسيرته ، ومن أعظم المهم في حياته، والتي لا يمكن الغفلة عنها بحال ، ذلك الجزء الذي يتعلق بعلمه ، لذا سيكون حديثي .

أولاً : عن سيرته الشخصية .

ثانياً : عن سيرته العلمية .

أولاً : سيرته الشخصية

نسبه :

هو محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن برد زبه الجعفي؛ مولاهم[٢] ، وقد اشتهر بأبي عبدا لله البخاري .

مولده :

ولد في بخارى في يوم الجمعة ثلاث عشرة من شوال ، سنة أربع وتسعين ومائة[٣]، وهو يوافق ٢١ يولية من عام ٨٠٠م[٤] ، وقد ولد من أبوين صالحين

---

(١) البداية والنهاية / للحافظ ابن كثير (٢٤/١١).

(٢) سبق بيانه (ص ٤) .

(٣) انظر : البداية والنهاية/للحافظ ابن كثير (٢٤/١١)، وهدى الساري/للحافظ ابن حجر العسقلاني (ص٤٧٧). وتهذيب التهذيب/للحافظ ابن حجر (٤٧/٩) .

(٤) التاريخ الصغير للإمام البخاري ، (المقدمه هـ) تحقيق : محمود زايد، دار الوعي – حلب ، ط . الأولى ١٣٩٧هـ.

كريمين ، فقد روى الخطيب في تاريخه "أن البخاري أصيب بصره وهو صغير، فرأت أمه إبراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام، فقال : ياهذه قد رد الله على ولدك بصره بكثرة دعائك، فأصبح وهو بصير"(١)، أما عن أبيه فقد كان له اتجاه علمي ديني، وشدة تقوى ، فقد روى أحيد بن حفص أنه "دخل على إسماعيل والد أبي عبدالله عند موته، فقال : لا أعلم من مالي درهماً من حرام، ولا درهماً من شبهة"(٢) . ومما يدل على اتجاه الوالد العلمي الديني المرموق ، أن ابن حبان ترجم له في كتاب الثقات، وعدَّه من رجال الطبقة الرابعة(٣) .

نشأتـــه :

مات والده وهو صغير، فنشأ يتيماً في حجر أمه ، وقد حبب إليه العلم منذ صغره، فبدأ يحفظ الحديث وهو دون العاشرة من عمره ، ثم دأب عليه، وقرأ الكتب المشهورة، وعرف كلام أهل الرأي وهو ابن ست عشرة سنة ، وحج وعمره ثماني عشرة سنة، وفي هذه السن صنف كتباً في قضايا مختلفة، واستمر على هذا الجد في شبابه حتى اكتمل أمره، وترك كنوزاً عظيمة في العلم الشرعي(٤) .

---

(١) تاريخ بغداد/للخطيب البغدادي (٢/١٠) مطبعة السعادة – مصر، البداية والنهاية (٢٥/١١)، وهدي الساري/للحافظ ابن حجر (ص ٤٧٨).

(٢) نقلاً عن : هدي الساري/للحافظ ابن حجر (ص ٤٧٩) .

(٣) انظر : تهذيب التهذيب/للحافظ ابن حجر (٢٧٤/١) .

(٤) للاستزادة انظر : تاريخ بغداد (١٥/٢). والبداية والنهاية/للحافظ ابن كثير (٢٥/١١). وهدي الساري/للحافظ ابن حجر (ص ٤٧٨) .

عصـــره :

عصر الإمام البخاري هـو القـرن الثـالث ، العصـر الذهبي للسـنة ، فكـان أزهـى عصور السُّنّة وأسعدها بأئمة الحديث وتآليفهم العظيمة ، حيـث ازدهـر الحديـث وعلومه، وبلغ الذروة.

وقد أدرك الإمام البخاري نهاية القرون الثلاثة الأولى التي هي خير القرون ، فقـد اتفق أئمة الإسلام على أن آخر من كان من أتبـاع التـابعين ممـن يقبـل قولـه مـن عاش إلى سنة ٢٢٠ هـ ، ويوافق ذلك ريعان شباب الإمـام البخـاري ، فكأنـه – رحمه الله – سفير الرعيل الأول إلى من يليهم من الخلف[١] .

وقد عاصر البخاري ثلة من الخلفاء العباسيين ، فقد ولد في عهد الأمـين، وقضـى عهد الطلب والتحصيل والتفوق في عهد الخليفتين : المأمون والمعتصم[٢].

محنتـــه :

تعرض الإمام البخاري في آخر عمره لمحنة شـديدة ، سـببها حقـد بعـض ضعـاف النفوس، والمحنة باختصار بدأت وأشعل نارهـا الخليفـة العباسـي المـأمون، والـذي طلب من الفقهاء والمحدثين القـول "بخلق القرآن"، هـذا الأمـر دعـا البخـاري إلى أن يقصد نيسابور ليقيم بها، ويواصل رسـالته هنـاك . لكـن الإمـام لم ينـج مـن حسد الحاسدين هناك ، حيث نسب إليه القول بخلـق لفظنـا بـالقرآن ، ولـما بلـغ بذلك، حزن وقال رحمه الله: "وأفوض أمري إلى الله، إن الله بصير بالعباد، اللهم إنك تعلم أني لم أرد المقام بنيسابور أشَرَاً وبطـراً، ولا طلبـاً للرياسـة، وإنمـا أبـت

---

(١) انظر: فضل الله الصمد في توضيح الأدب المفرد / للأستاذ فضل الله الجيلاني (١/٣-٤) المطبعة السلفية – القاهرة، ط . الثانية ١٣٨٨هـ .

(٢) انظر : التاريخ الصغير للإمام البخاري (المقدمه : هـ) .

عليَّ نفسي الرجوع إلى الوطن لغلبة المخالفين ، وقد قصدني هذا الرجل حسداً لما آتاني الله لا غير"، وقال : "من زعم أني قلت لفظي بالقرآن مخلوق فهو كذاب، فإني لم أقله" .

خشي البخاري على نفسه، وسافر إلى مسقط رأسه، لكنه لم يلبث أن تعرض لفتنة أخرى سببها هذه المرة والي بخارى نفسه، الذي سأل الإمام أن يحضر منزله، ويقرأ "التاريخ"، و"الجامع" على أولاده ، فامتنع، وقال بقوة العالم المعتز بالله: "إني لا أذل العلم، ولا أحمله إلى أبواب السلاطين، فإن كانت له حاجة إلى شيء منه فليحضرني في مسجدي أو في داري .. إني لا أكتم العلم .. فسبب له ذلك وحشة مع السلطان، حتى أمر بنفيه عن البلاد ، وفعلاً خرج من بخارى متوجهاً إلى سمرقند[1] .

وفاتـــــه :

خرج البخاري إلى خرتنك – قرية من قرى سمرقند – وأقام بها أياماً حزيناً ، كان يتجه فيها إلى الله تعالى بالدعاء والسؤال، ومالبث أياماً حتى مرض، ووجه إليه أهل سمرقند يلتمسون منه الخروج إليهم ، فأجاب ، وتهيأ للركوب، لكنه ضعف عن الركوب، ثم اضطجع، وأخذ يدعو بدعوات، فقضى ليلة السبت ، ليلة عيد الفطر ، سنة ست وخمسين ومائتين ، وعمره اثنتان وستون سنة إلا ثلاثة عشر يوماً، رحمه الله وأجزل مثوبته .

---

(١) انظر: البداية والنهاية/للحافظ ابن كثير (٢٧/١١)، وهدي الساري/للحافظ ابن حجر (ص ٤٩٠ ، ٤٩١ ، ٤٩٣)، التاريخ الصغير/للإمام البخاري (المقدمة: ل ، م ، ن) .

ثانياً : سيرته العلمية

الثناء عليه :

يقول شيخ البخاري قتيبة بن سعيد: "محمد بن إسماعيل هو في زمانه كعمر رضي الله عنه في الصحابة" .

ويقول الإمام أحمد بن حنبل : "ما أخرجت خراسان مثل محمد بن إسماعيل" .. أما الإمام مسلم، فيقول : "أشهد أنه ليس في الدنيا مثلك"، ويقول أبو سهل الفقيه : "دخلت البصرة والشام والحجاز والكوفة ، ورأيت علماءها، فكلما جرى ذكر محمد بن إسماعيل فضلوه على أنفسهم"(١).

هذه بعض الأقوال لشيوخ البخاري وأقرانه وأتباعه ، وهي مع أنها تكشف لنا عن منزلته في نفوسهم، تبين أيضاً انعقاد الإجماع على مكانته العلمية وفضله .

والحق أن الأخبار تضافرت بقوة وكثرة حفظه للحديث، ونبوغه في هذا العلم، ويسطر الإمام ابن خزيمة هذا النبوغ بقوله : "ما تحت أديم السماء أعلم بالحديث من محمد بن إسماعيل"(٢) .

و لم يكن علم البخاري محصوراً في الحديث وحده ، و لم يرض أن يكون بالمحدث الذي يروي من غير أن يستنبط الأحكام ، لذا كان له منهج في الفقه، جعله يعتلي القمة في هذا العلم، وليس أدل على هذا من قول نُعيم بن حماد : "محمد بن إسماعيل البخاري فقيه هذه الأمة"(٣).

إذاً، فالبخاري رحمه الله تعمق في الحديث ، وتفنن في الفقه واستخراج الأحكام

---

(١) انظر هذه الأقوال في : هدي الساري/للحافظ ابن حجر (ص ٤٨٢ – ٤٨٨) .

(٢) نقلاً عن : البداية والنهاية/للحافظ ابن كثير (٢٦/١١) وهدي الساري/للحافظ ابن حجر (ص ٤٨٥).

(٣) نقلاً عن : البداية والنهاية/للحافظ ابن كثير (٢٧/١١) وهدي الساري/للحافظ ابن حجر (ص ٤٨٣) .

والقواعد من الحديث ، حتى أصبح نموذجاً كاملاً ، وأصلاً لمن أتى بعده ، ويقرر شيخه إسحاق بن راهويه تفوقه ذلك بقوله : "يا معشر أصحاب الحديث، انظروا إلى هذا الشاب، واكتبوا عنه، فإنه لو كان في زمن الحسن بن أبي الحسن البصري، لاحتاج إليه لمعرفته بالحديث والفقه"(١) .

أسباب تفوقه العلمي :

هناك أسباب أسهمت في التفوق العلمي عند البخاري، منها هبات، اكتسبها الإمام بالتربية والمران والنزوع إليها، وبعض هذه الأسباب من المولى القدير سبحانه ومنها أسباب مكتسبة، وأهم هذه الأسباب الموهوبة: الحافظة القوية الواعية، فكان رحمه الله آية عظيمة في صفاء الذهن وبداهة الحاضرة ، والأخبار في ذلك متضافرة يؤيد بعضها بعضا، فمن ذلك قوله رحمه الله : "أحفظ مائة ألف حديث صحيح ، وأحفظ مائتي ألف حديث غير صحيح"(٢). ومن ذلك: أن أصحاب الحديث وشيوخه في بغداد امتحنوا قوة حفظه، فقلبوا له مائة حديث وألقوها إليه ، فأعادها كما سمعها منهم ، ثم رواها على الوجه الصحيح(٣) .

ومن الأسباب المكتسبة: الجد والاجتهاد في طلب العلم ، والإخلاص في ذلك، فكان حريصاً على تلقي العلوم، لا يفتر عن طلبه ليلاً أو نهاراً، وقد روى الحافظ ابن كثير أن البخاري كان يستيقظ في الليلة الواحدة من نومه، فيوقد السراج، ويكتب الفائدة تمر بخاطره، ثم يطفئه، يفعل ذلك مرات كثيرة تصل العشرين(٤).

---

(١) نقلاً عن : هدي الساري/للحافظ ابن حجر (٤٨٣) .

(٢) المرجع السابق (٤٨٧) .

(٣) المرجع السابق (٤٨٦) وأيضاً حدث له مثل هذا الامتحان في سمرقند والبصرة .

(٤) البداية والنهاية (٢٥/١١)

بل إن حرصه ذلك جعله يتنقل في البلدان منذ أن كان شاباً في السادسة عشرة من عمره[١] ، يطلب العلم من أصحابه، متحملاً المشاق في ذلك ، يقول رحمه الله : "أقمت بالمدينة بعد أن حججت سنة أكتب الحديث ، قال : وأقمت بالبصرة خمس سنين معي كتبي أصنف وأحج وأرجع من مكة إلى البصرة ، قال : وأنا أرجو أن يبارك الله تعالى للمسلمين في هذه المصنفات"[٢] .

ثمرة علمه :

وقد أثمر علم البخاري عن مؤلفات عظيمة، كانت بحق مناراً وموروداً عذباً أسهمت في تقدم العلوم عامة، وعلم الحديث خاصة .

يقول الحاكم أبو أحمد : "رحم الله محمد بن إسماعيل الإمام ، فإنه ألف الأصول وبين للناس ، وكل من عمل بعده، فإنما أخذ منه"[٣] .

مؤلفاته :

مؤلفات الإمام البخاري كثيرة غزيرة، وإن كان بعضها مفقوداً منذ عصور ، لكن الموجود منها يشيد بعلمه وإمامته، وهي كالتالي : الأدب المفرد ، بر الوالدين ، كتاب الهبة ، القراءة خلف الإمام ، رفع اليدين في الصلاة ، خلق أفعال العباد ، التاريخ الكبير ، التاريخ الأوسط ، التاريخ الصغير، الجامع الكبير ، المسند الكبير، التفسير الكبير، كتاب الأشربة، كتاب العلل، أسامي الصحابة، كتاب الوحدان، كتاب المبسوط، كتاب الكنى، كتاب الفوائد، الجامع الصحيح[٤].

---

(١) انظر : هدى الساري/للحافظ ابن حجر (٤٧٨) .

(٢) المرجع السابق (٤٨٨) .

(٣) نقلاً عن : فضل الله الصمد في توضيح الأدب المفرد/للأستاذ فضل الله الجيلاني (١ / ٩) .

(٤) انظر : المرجع السابق .

وهذا الكتاب الأخير هو أعظم مؤلفات البخاري ، بل أعظم تراث الإسلام قاطبة، ويكفيه فخراً أنه أصح كتاب بعد كتاب الله تعالى إجماعاً[١] .

وهذا الكتاب – الجامع الصحيح – هو الكتاب المعني بالدراسة من قبل قسم الدعوة والاحتساب في كلية الدعوة والإعلام، وهو موضوع البحث هنا، لذا سأتناول ما يخصني بالتفصيل في الصفحات القادمة – إن شاء الله–.

(١) انظر تفصيل ذلك الإجماع في (ص ٧) من هذه الدراسة.

التعريف بصحيح الإمام البخاري ويتضمن:
التعريف بكتب موضوع الدراسة في الصحيح وأبوابها وأحاديثها وجهود الإمام البخاري رحمه الله تعالى فيها

تمهيـــــد :

شاع تدوين أحاديث رسول الله ﷺ في مصنفات عرفت بالصحاح أو المسانيد، ولقد تفاوتت هذه المصنفات بين القبول والرد في الأمة الإسلامية ، لكن الحق الذي لا خلاف فيه بين أئمة السلف والخلف، أن صحيح الإمام البخاري هو أصح كتاب تلقته الأمه إجماعاً بالقبول بعد كتاب الله تعالى[١] . وهو كذلك بلا شك؛ لأن أساس مادته الأحاديث الصحيحة فقط ، ولهذا فإن هذا المصنف يعد بحق الكتاب الإمام في أقوال الرسول ﷺ وأفعاله وتقريراته ، كيف لا وقد قال غير واحد من السلف : "رأيت البخاري في المنام خلف النبي ﷺ ، والنبي ﷺ يمشي ، فكلما رفع النبي ﷺ قدمه وضع أبو عبدالله قدمه في ذلك الموضع"[٢] .

وحتى أُقدِّم رؤية واضحة لهذا المصنف ، كان لا بد قبل البدء في التعريف بكتب موضوع الدراسة، التطرق إليه بشكل عام، ليحصل الهدف، ويتحقق مقصود هذا الجزء من الدراسة ، ويكون ذلك تحت المبحثين التاليين :

المبحث الأول : التعريف بالمصنَّف (صحيح البخاري) .

المبحث الثاني : جهود الإمام البخاري في المصنَّف .

---

(١) سبق بيانه (ص ٧) .

(٢) نقلاً عن : هدي الساري/للحافظ ابن حجر العسقلاني (ص ٧ ، ٤٨٩).

المبحث الأول : التعريف بالمصنَّف

اسمـــه :

الاسم الذي ارتضاه المؤلف ووضعه له هو: الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، لكن المصنَّف مشهور بين أهل العلم وعلى ألسنة الناس بصحيح الإمام البخاري[١] .

موضوعـــه :

أصل موضوعه مستفاد من تسميته رحمه الله للمصنف "الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله ﷺ". معنى ذلك أنه التزم فيه الأحاديث الصحيحة ، ثم رأى أن لا يخليه من الفوائد الفقهية والنكت الحكمية[٢]، فجاء المصنف بمنهجية تحمل سمات المحدثين والفقهاء .

أهميتـــه وفضلـه :

تنبع أهميته من كونه أصح الكتب المصنفة في الحديث النبوي . حيث كان مدار أحاديثه مبنياً على الاتصال، وإتقان الرجال، وعدم العلل[٣]، وقد أشار لذلك الحافظ أبو الفضل بن طاهر، فقال: "شرط البخاري أن يخرج الحديث المتفق على ثقة نقَلَتِه إلى الصحابي المشهور من غير اختلاف بين الثقات الأثبات، ويكون إسناده متصلاً غير

---

(١) سبق بيانه (ص ٤) .

(٢) انظر : هدي الساري/للحافظ ابن حجر (ص٨)، ومكانة الصحيحين/خليل إبراهيم ملا خاطر (ص ٥٩) دار القبلة للثقافة الإسلامية ط. الثانية ١٤١٥هـ.

(٣) انظر: هدي الساري/للحافظ ابن حجر(ص١١)، والحطة في ذكر الصحاح الستة/لأبي الطيب القنوجي (ص ١٦٨)، وتيسير مصطلح الحديث/د.محمود الطحان(ص٣٦)دار القرآن الكريم – بيروت،ط.الثانية ١٣٩٩هـ

مقطوع ، وإن كان للصحابي راويان فصاعداً فحسن ، وإن لم يكن إلاّ راوٍ واحد وصح الطريق إليه، كفى"[١] .

عـدد أحاديثـه :

هناك تفاوت بين الأئمة في عدّ الأحاديث في صحيح الإمام البخاري[٢]، وهذا التفاوت منشؤه وجود ما يعرف بالأحاديث المكررة[٣]، والأحاديث المعلقة[٤]، وقد تنبه لهذا بعض العلماء، ومنهم الحافظ ابن حجر، فبين ذلك بالتفصيل ، حيث حرر المتون الموصولة بلا تكرار، فوجدها ألفين وستمائة حديث وحديثين (٢٦٠٢)[٥] ، وبالمكرر سوى المعلقات سبعة آلاف وثلاثمائة وسبعة وتسعين حديثاً (٧٣٩٧)[٦] . وجملة ما في الكتاب من التعاليق ألف وثلاثمائة وواحد وأربعون حديثاً (١٣٤١)[٧] .

مما سبق يتضح أن الأحاديث المعلقة في صحيح البخاري كثيرة، وبالتالي قد يتبادر إلى الذهن أن هذا يتعارض مع ما قيل : إن الإمام البخاري لم يدخل في صحيحه إلا ما صح بإجماع الأمة ، ولا اعتراض على البخاري في هذا، لأن المعلقات ليست من مقصود الكتاب ، وإنما ذكرت استئناساً واستشهاداً، والإمام البخاري لم يدخل شيئاً من المعلقات

---

(١) نقلاً عن : هدي الساري/للحافظ ابن حجر (ص ٩) .

(٢) انظر هذا بالتفصيل في : هدي الساري/للحافظ ابن حجر (ص ٤٦٥ ، ٤٧٤) .

(٣) الحديث المكرر : هو الحديث الذي يسوقه الإمام مطولاً في موضع ومختصراً في موضع آخر، فيظن العاد أن المختصر غير المطول، إما لطول العهد به ، أو لقلة المعرفة بالصناعة. [انظر: هدي الساري (ص ٤٧٧)] .

(٤) الحديث المعلق : هو ما سقط منه راوٍ فأكثر على التوالي من مبدأ إسناده . [انظر : تيسير مصطلح الحديث د. محمود الطحان (ص ٦٦ ، ٦٨)] .

(٥) هدي الساري/للحافظ ابن حجر (ص ٤٧٧) .

(٦) المرجع السابق (ص ٤٦٨) .

(٧) المرجع السابق (ص ٤٦٩). وللفائدة انظر تفصيل ذلك في كتاب: الحطة/ للقنوجي (ص ١٧٥) .

في صلب الأبواب البتة ، وكـان موضعهـا تراجـم الأبـواب ومقدماتهـا فقـط[١] . ثـم إن الحافظ ابن حجر ألف كتاباً فيها سماه "تغليق التعليق" وصل فيه الأسانيد المعلقة في صحيح البخاري ، وبين أنها متصلة الإسناد من وجوه أخرى[٢] . وبهـذا يندفـع الظـن الفاسـد ، ويبقى الجامع نقياً وضاءً بصحته.

هذا وقد قام قسم الدعـوة والاحتسـاب متمثـلاً في المشـاركين للدراسـة في هـذه الموسوعة الدعويـة، بحصـر عـدد الأحـاديث في صحيـح الإمـام البخـاري، فكـانت عـدد الأحاديث بدون المكرر تساوي (٢٦٠٥)، وهذه النتيجة قريبة جداً مـن عـدِّ الحـافظ ابـن حجر، والتي بلغت (٢٦٠٢) على النحو المذكور سابقاً .

ثنـاء العلمـاء عليـه:

قال أبو جعفر العقيلي: "لما ألف البخاري كتاب الصحيح، عرضه على أحمـد بـن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني وغيرهم، فاستحسنوه وشهدوا لـه بالصحـة، إلا في أربعة أحاديث، قال العقيلي: والقول فيها قول البخاري، وهي صحيحة"[٣] .

ويقول الإمام الإسماعيلي: "أما بعد، فإني نظرت في كتاب الجامع الذي ألفـه أبـو عبدا لله البخاري، فرأيته جامعاً -كما سمى- لكثير من السنن الصحيحة، ودالاً على جمـل من المعاني الحسنة المستنبطة، التي لا يكمل لمثلها إلا مـن جمع إلى معرفـة الحديـث ونقلتـه والعلم بالروايات وعللها، علماً بالفقه واللغة، وتمكناً منها كلها ، وتبحراً فيها"[٤].

---

(١) انظر : هدي الساري /للحافظ ابن حجر (١٠، ٤٥٦)، وكتاب الإمـام الـترمذي والموازنـة بين جامعـه وبـين الصحيحين/د. نور الدين عتر (ص٩٠)، لجنـة التـأليف والترجمـة – مصـر ، ط. الأولى ١٣٩٠هـ . وتيسير مصطلح الحديث/د. محمـود الطحان (ص ٤١) .

(٢) كتاب تغليق التعليق موجود، وطبع في خمسة مجلدات ، تحقيق : سعيد عبدالرحمن موسى ، المكتب الإسلامي – بيروت ، ودار عمان ١٤٠٥هـ .

(٣) نقلاً عن : هدي الساري/للحافظ ابن حجر (ص ٧ ، ٤٨٩) .

(٤) نقلاً عن : المرجع السابق (ص ١١) .

ويقول الحافظ ابن حجر: "عند التأمل يظهر أن كتاب البخاري أتقن رجالاً، وأشد اتصالاً، وبيان ذلك من أوجه، ثم ساق تلك الأوجه"[١] .

المبحث الثاني : جهود الإمام البخاري في المصنَّف

لم يألُ الإمام البخاري رحمه الله جهداً في العناية بصحيحه، فقد عُني به عناية كبيرة فاقت كل التصورات، حيث تسلسلت الجهود وتنوعت، لإبراز حديث رسول الله ﷺ بالصورة المذكورة سابقاً . ويمكن حصر هذه الجهود تحت المطالب التالية :

المطلب الأول : الجهود المادية المبذولة في الصحيح .

المطلب الثاني : الجهود العلمية المنهجية المبذولة في الدراسة الحديثية للصحيح بشكل عام (الصناعة الحديثة) .

المطلب الثالث: الجهود الفنية المبذولة في الدراسة الخاصة بقسم الباحثة .

المطلب الأول : الجهود المادية المبذولة في الصحيح :

وأقصد بهذا العنوان،الصعاب التي واجهت الإمام البخاري ، والمشاق التي بذلها حتى أكمل تحصيل الكتاب ، وتقدم إلى الإمامة بإخلاص وصبر، لا ينازعه فيها منازع، ذلك لأنه قصد بعمله وتأليفه وجه الله تعالى ، وقد حصل له ذلك، حيث أعطي هذا الكتاب من الحظ ما لم يعط غيره من كتب الإسلام، وقَبِلَهُ أهل المشرق والمغرب[٢]. ولعل من أبرز الجهود المادية المبذولة في هذا الصدد طول المدة التي استغرقها في التأليف، ثم الدقة في اختيار الأحاديث، فقد ذكر الحافظ ابن حجر في كتابه أن الإمام البخاري

---

(١) هدي الساري (ص ١١).

(٢) انظر : عمدة القاري شرح صحيح الإمام البخاري/للإمام بدر الدين محمود العيني (٢٢/١)، دار إحياء التراث العربي – بيروت .

قال: "صنفت الجامع من ستمائة ألف حديث في ست عشرة سنة، وجعلته حجة فيما بيني وبين الله"[١] . وكان لا يبالي بأي جهد مادي وجسدي يقدمه لتنقيح كتابه من أي شبهة أو شائبة ، وهو في ذلك يستمد العون من الله سبحانه، وذلك بالرجوع إليه تعالى، يستخيره في إثبات كل حديث في الكتاب ، حتى بلغ به ذلك مبلغاً عظيماً، بينّه بقوله: "ما وضعت في كتاب الصحيح حديثاً، إلا اغتسلت قبل ذلك وصليت ركعتين"[٢]. وكان يقول أيضاً: "صنفت كتابي الجامع في المسجد الحرام، وما أدخلت فيه حديثاً حتى استخرت الله تعالى وصليت ركعتين ، وتيقنت صحته"[٣].

المطلب الثاني: الجهود العلمية المنهجية المبذولة في الدراسة الحديثية للصحيح بشكل عام (الصناعة الحديثية) :

وأقصد بهذا جهود الإمام البخاري في تنسيق الكتاب وترتيبه وتبويبه. ولا شك أن وضع الأبواب وعناوينها يكلف صاحبها المؤلف مجهوداً ذهنياً، وتفكيراً عميقاً، لذلك كانت دراسة تراجم أي كتاب في الحديث عملاً هاماً، لأن العناوين والتراجم ليست دليلاً على ذوق المؤلف فحسب، بل على فهمه وفقهه. أضف إلى ذلك القيمة البالغة في رفع شأن الكتاب، والأثر العظيم في انتفاع القارئ به. فكم من كتاب ضمنه غزير العلم نزلت رُتْبَتُها بسبب ضعف تبويبها، حيث يجد القارئ نفسه محتاجاً لقراءة جميع الكتاب في سبيل مسألة يطلبها منه[٤]، على عكس حسن التنظيم والتبويب، فإنه يسهل به مراجعتها والتنبيه إلى مواطنها عند الحاجة في يسر وسهولة، وهذا عين ما قال الإمام القرافي: "وأنت

---

(١) هدي الساري (ص٤٨٩)، وانظر : مكانة الصحيحين / د. خليل إبراهيم (ص٣٦) .

(٢) هدي الساري/للحافظ ابن حجر (ص ٤٨٩) .

(٣) المرجع السابق .

(٤) انظر : كتاب الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين/نور الدين عتر (ص ٣٠٣ ، ٣٠٤) .

تعلم أن الفقه، وإن جَلَّ، إذا كان مبدداً تفرقت حكمته، وقلّت طلاوته، وضعفت عند النفس طلبته. وإذا رتبت الأحكام مخرجة على قواعد الشرع، مبنية على مآخذها، نهضت الهمم حينئذ لاقتباسها، وأعجبت غاية الإعجاب بتقمص لباسها"[١] .

ومن هذا المنطلق رتب الإمام البخاري صحيحه على الموضوعات ، فجمع الأحاديث المتعلقة بكل موضوع في مكان واحد، وباستقراء جهوده في التقسيم ، نجده قد أدرج أحاديثه تحت نوعين من عناوين التبويب والتصنيف، وهما :

النوع الأول : العنوان العام الجامع لأحاديث متفرقة وأبواب مختلفة، لكنها من نفس الموضوع العام، كالاعتقاد، والطهارات، والعبادات، والمعاملات، والعقوبات ، ورتب موضوعاتها ترتيباً فقهياً، وأطلق عليها اسم كتاب مثل: كتاب بدء الوحي، كتاب الإيمان، كتاب العلم، كتاب الوضوء، كتاب الغسل ... الخ. ولقد جاء ترتيب الإمام للكتب في جامعه غاية في الإتقان، لأنه جاء شاملاً لموضوعات الدعوة[٢]، مرتباً ترتيباً متسلسلاً، وفق حديث رسول الله ﷺ: (بُنِيَ الإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ، شَهَادَةِ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالْحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ)[٣]. منظماً تنظيماً منطقياً مناسباً، وقد صرح بذلك غير واحد من العلماء، حيث بينوا أنه إنما قدم بدء الوحي؛ لأنه منبع الخيرات، وبه قامت الشرائع، وجاءت الرسالات، ومنه عرف الإيمان والعلوم، فذكر بعده كتاب

---

(١) الذخيرة/للإمام شهاب الدين القرافي (٣٤/١) إشراف عبدالوهاب عبد اللطيف ، وعبدالسميع إمام ، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية – الكويت ط. الثانية ١٤٠٢هـ .

(٢) سبق بيانه (ص ٧) .

(٣) صحيح البخاري/للإمام أبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري، ، كتاب الإيمان ، باب دعاؤكم إيمانكم ... ، حديث ٨ (٩/١/١) دار الفكر ١٤١٤هـ. وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه ، كتاب الإيمان، باب بيان أركان الإسلام .. ، حديث ١٦ (٤٥/١) .

الإيمان والعلوم، فكان الإيمان أشرف العلوم، فعقبه بكتاب العلم، وبعد العلم يكون العمل، فكانت كتب الأعمال مرتبة حسب أولوياتها، حيث قدم الأعمال الخاصة في معاملة العبد مع الخالق[١]، وبعدها معاملة العبد مع الخلق .. وهكذا كان ترتيبه للكتب طبيعياً ومنطقيا إلى أبعد الحدود .

النوع الثاني : العنوان الخاص لمسألة معينة، وفيها إعلام إجمالي لمضمون الباب، ويذكر فيهاً حديثاً أو أكثر يدل على ما تضمنه العنوان من موضوع، وأطلق عليه اسم باب.

ولقد كان للإمام البخاري امتياز ظاهر وجهود جبارة في وضع تراجم هذه الأبواب، أكدها الحافظ ابن حجر بقوله : "كذلك الجهة العظمى الموجبة تقديمه ، وهي ما ضمنته أبوابه من التراجم التي حيرت الأفكار، وأدهشت العقول والأبصار"[٢] . ولقد تفرد في تراجمه لها بمسالك كثيرة لم يسبقه أحدٌ إليها - سنذكرها في حينها - وأودعها العلم الكثير ، والفوائد الغزيرة، والفقه العميق، والاستنباط الحسن. لهذا جاءت العبارة المشهورة على ألسنة جمع من الفضلاء: "فقه البخاري في تراجمه"[٣].

وبهذا الإتقان البديع، والمنهج الفريد ، والجهد العميق، حُقَّ للإمام البخاري أن يكون شيخ المحدثين في التدوين ، وشيخ الفقهاء في التبويب، شهد له بذلك القريب

---

(١) انظر : هدي الساري/للحافظ ابن حجر (ص ٤٧٠)، وعمدة القاري/للإمام العيني (١/١٠١). وفيض الباري مختصر شرح صحيح البخاري/للإمام النووي (ص ٤٢) اختصار : محمد بن ياسين بن عبده ، ط. المكتبة التجارية – مكة المكرمة .

(٢) هدي الساري (١٣)، وانظر : تراجم البخاري/للقاضي بدر الدين محمد بن إبراهيم بن جماعة (ص٩٥) دار حجر للطباعة – مصر ، ط. الأولى ١٤١٢هـ .

(٣) هدي الساري/للحافظ ابن حجر (١٣) .

والبعيد، يقول العلامة ابن المُنَيِّر : "جمع كتابه العلمين والخيرين الجمَّين . فحاز كتابه من السنة جلالتها، ومن المسائل الفقهية سُلالتها"(١) . ويقول الإمام الدهلوي: "وأراد أيضاً أن يفرغ جهده في الاستنباط من حديث رسول الله ﷺ ، ويستنبط من كل حديث مسائل كثيرة جداً، وهذا أمر لم يسبقه إليه غيره، غير أنه استحسن أن يفرق الأحاديث في الأبواب ، ويودع في تراجم الأبواب سر الاستنباط"(٢) .

المطلب الثالث : الجهود الفنية المبذولة في الدراسة الحديثية الخاصة بقسم الباحثة(٣) :

قدمت أن الإمام البخاري أدرج أحاديث صحيحه تحت نوعين من التبويب، فوضع أحاديث الجامع على الكتب ، ثم وضع الكتب على الأبواب ، وأودع الأبواب كثيراً من التراجم ذات المسلك الفقهي . لهذا كان اعتنائي بإبراز جهوده - رحمه الله - في القسم الخاص بالبحث والدراسة تحت العناوين التالية:

أولاً : منهجية الإمام البخاري في ترتيب الكتب .

ثانياً : جهود الإمام البخاري في تنسيق الأبواب .

ثالثاً : عمق الإمام البخاري في استنباط التراجم .

---

(١) المتواري على أبواب البخاري/للإمام ناصر الدين ابن المنير (ص ٣٩) ، تحقيق /علي حسن علي عبدالحميد ، المكتب الإسلامي - بيروت ، ط. الأولى ١٤١١هـ ..

(٢) رسالة شرح تراجم أبواب صحيح البخاري/للإمام أحمد بن عبدالرحيم المعروف بشاه ولي الله الدهلوي (ص ٢) دائرة المعارف النظامية - الهند ، ١٣٢٣هـ .

(٣) الجزء المخصص لدراسة الباحثة هو: القسم الثاني، والذي يبدأ بكتاب الغسل، ثم كتاب الحيض، ثم كتاب التيمم، ثم كتاب الصلاة، وينتهي بكتاب مواقيت الصلاة، على النحو المفصل في الصفحات التالية (انظر: ص ٤٨-٥٧) .

أولاً : منهجية الإمام البخاري في ترتيب الكتب :

أوجد الإمام البخاري منهجية خاصة عند ترتيب كتب الصحيح، فأقام معاني مشتركة بين الكتاب السابق واللاحق، حتى أمسى الترابط الموضعي سمة بارزة بين الكتب. فموضوعات الطهارة -مثلاً- جاءت مترابطة مرتبة في كتبها، حيث قدم الكلام على الطهارة؛ لأنها أوكد شروط الصلاة التي يطلب المكلف بتحصيلها. ولا يحصل التطهر إلا بالماء والصعيد على المشهور. فبدأ الكلام بالطهارة المائية لأنها هي الأصل، ولا تحصل إلا بالماء المطلق ، فكان كتاب الغسل والحيض على التوالي بعد كتاب الوضوء، ثم ألحق بهما مباشرة كتاب التيمم، ويشير الإمام العيني إلى هذا الترابط وهذه المنهجية بقوله: "لما فرغ مما ورد في بيان أحكام الطهارة من الأحداث أصلاً وخلفاً. شرع في بيان ما ورد في بيان الحيض الذي هو من الأنجاس، وقدم ما ورد فيه على ما ورد في النفاس، لكثرة وقوع الحيض بالنسبة إلى وقوع النفاس"[١] . ويضيف أيضاً قوله: "وجه المناسبة بين هذا الكتاب -التيمم- والكتاب الذي قبله - الغسل، والحيض - أن المذكور قبله أحكام الوضوء بالماء، والمذكور هنا التيمم، وهو خلف عن الماء، فذكر الأصل أولاً، ثم يذكر الخلف عقبه"[٢] ثم عقب الطهارة بكتاب الصلاة، ثم مواقيت الصلاة، وذلك لأنها من أهم العبادات البدنية وأفضلها بعد الإيمان، وإنما أخرهما عن الطهارة لحديث: (مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ)[٣]، فكانت الطهارة أعظم شروط الصلاة، والشرط مقدم على المشروط،

---

(١) عمدة القاري (٣/٢٥٤) .

(٢) المرجع السابق (٤/٢) .

(٣) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الطهارة ، باب فرض الوضوء ، حديث ٦١ (٤٩-٥٠) . وباب الإمام يحدث بعدما يرفع رأسه من آخر ركعة، حديث ٦١ (١/٤١١)، دار الدعوة - استانبول ١٤٠١هـ . والترمذي في جامعه، كتاب الطهارة، باب ما جاء أن مفتاح الطهارة الصلاة، حديث ٣ (١/٨-٩)، دار الدعوة - إستانبول ١٤٠١هـ. وقال الإمام الترمذي : هذا الحديث أصح شيء في هذا الباب وأحسن (المرجع السابق) وصحح الحديث الإمام النووي في المجموع (٣/٢٨٩)، والحافظ ابن حجر في الفتح (١/٣٢٢)، والشيخ عبدالقادر الأرناؤوط في جامع الأصول/للإمام ابن الأثير (٥/٤٢٩) ط. عام ١٣٩٠.

لهذا قدم كتب الطهارة وأخر كتابي الصلاة ، ومواقيتها.

وقد تتبع بعض الأئمة هذه الكتب، وسطروا جهود الإمام البخاري فيها ، فعلى سبيل المثال يقول الإمام سراج الدين عمر البلقيني : "أفضل الأعمال البدنية الصلاة ، ولا يتوصل إليها إلا بالطهارة ، فقال: كتاب الطهارة ، فذكر أنواعها وأجناسها، وما يصنع من لم يجد ماءً ولا تراباً ، إلى غير ذلك مما يشترك فيه الرجال والنساء ، وما تنفرد به النساء، ثم كتاب الصلاة وأنواعها"(١) .

ويقول الحافظ ابن حجر العسقلاني : مناسبة تعقيب الطهارة بالصلاة ، لتقدم الشرط على المشروط، والوسيلة على المقصود .. وقد بدأ أولاً بالشروط السابقة على الدخول في الصلاة، وهي الطهارة، وستر العورة ، واستقبال القبلة، ودخول الوقت ، ولما كانت الطهارة تشتمل على أنواع، أفردها بكتاب، واستفتح كتاب الصلاة بذكر فرضيتها لتعين وقته دون غيره من أركان الإسلام(٢) .

ثانياً : جهد الإمام البخاري في تنسيق الأبواب:

بلغ من اهتمام الإمام البخاري بأبوابه مبلغاً عظيماً، إذ "استخرج بفهمه الثاقب من متون الأحاديث معاني كثيرة، فرَّقها في أبوابه حسب المناسبة"(٣) . وهذا إنما يدل على قدرته وبراعته في اختصار الأحاديث، ومن ثم الاستشهاد بها. ولا عجب بعد ذلك أن نسمع عبارات الحافظ ابن حجر: "إن كثرة عادته التصرف في المتن بالاختصار والاقتصار"(٤).

---

(١) نقلاً عن : هدي الساري/للحافظ ابن حجر (ص ٤٧٠).

(٢) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٥٨/١) . تحقيق وتصحيح: الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز ، نشر وتوزيع: رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية .

(٣) الحطة في ذكر الصحاح الستة/للقنوجي (ص ١٧٠) .

(٤) فتح الباري (٣٨٩/١٠)، وانظر: مثاله من أحاديث الدراسة في نفس المرجع (٤٠٥/١ ، ٥٤٨) (٤٠٨/٧) (٣٣٠/١٠).

ثم عمل على إيجاد معان ومناسبات مشتركة بين الأبواب بعضها ببعض، فبدت الأبواب مترابطة منسجمة مع موضوعها العام - الكتاب - في الغالب الأعم ، وقد أبدى الأئمة إعجابهم بترابط الأبواب في الصحيح ، فعلى سبيل المثال، أظهر الحافظ ابن حجر مناسبة ترتيب الأبواب في كتاب الصلاة بقوله : "واستفتح كتاب الصلاة بذكر فرضيتها لتعين وقته دون غيره من أركان الإسلام ، وكان ستر العورة لا يختص بالصلاة، فبدأ به لعمومه ، ثم ثنى بالاستقبال للزومه في الفريضة والنافلة، إلا ما استثني، كشدة الخوف ونافلة السفر. وكان الاستقبال يستدعي مكاناً، فذكر المساجد، ومن توابع الاستقبال سترة المصلي فذكرها ، ثم ذكر الشرط الباقي وهو دخول الوقت، وهو خاص بالفريضة"[1] . كما أشار الإمام العيني لهذه العلاقة المتناسبة بين أبواب الصحيح، فقال : "كان للبخاري قصد واضح في تبويبه، حيث أوجد مناسبة تربط بين البابين ، من (باب حك البزاق باليد من المسجد)، إلى قوله : (باب سترة الإمام) خمسة وخمسون باباً، كلها فيما يتعلق بأحكام المساجد"[2] .

ومن خلال تتبعي للأحاديث الخاصة بالدراسة، كان الترابط والتناسب بين الأبواب سمة بارزة[3]. لكن قد يوجد باب لم تظهر له مناسبة في موضعه -وهو ليس بالكثير-، وقد يكون للإمام البخاري قصد فيه، ومن ثم أوجد له الأئمة علة مناسبة لكل ما ظهر أنه شاذ، ومن أمثلة ذلك: "باب ما جاء في القِبلة"، فقد ذكر البعض أن اللائق إيراد حديث هذا الباب في الباب الماضي، وهو باب قوله تعالى: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ

(١) فتح الباري (٤٥٨/١) .
(٢) عمدة القاري (١٦٢/٤) .
(٣) انظر الأمثلة في فتح الباري (٥٤٩/١)، وعمدة القاري (٢٣٣/٣ ، ٢٦٠ ، ٢٩٩) (٥٦/٤ ، ١٠٩ ، ١٢٢، ١٩٥) .

﴿إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾[١] ، فكان الجواب: أن الإمام البخاري عدل عنه إلى حديث ابن عمر رضي الله عنه للتنصيص فيه على وقوع ذلك من فعل النبي ﷺ ، بخلاف حديث عمر هذا ، فليس فيه التصريح بذلك[٢].

ثالثاً : عمق الإمام البخاري في استنباط التراجم :

وكان من جليل عمله في الأبواب أن رصَّع عقودها بجواهر العلوم والمعاني والفوائد ، بما أودعه من الفقه الذي اشتملت عليه التراجم - جعل الفقه في التراجم - مما جعل هذه التراجم تنفرد بمسالك وطرق عديدة، وتسهيلاً لدراستها يمكن حصرها في ثلاثة أنواع من التراجم وهي :

١) التراجم الظاهرة .

٢) التراجم الاستنباطية .

٣) التراجم المرسلة .

١- التراجم الظاهرة :

فالتراجم الظاهرة هي التي تكون دالة بالمطابقة لما يورده ، وقد تكون بلفظ المترجم له، أو ببعضه، أو بمعناه ، وكثيراً ما يترجم بلفظ الاستفهام، وبأمر ظاهر، وبأمر يختص ببعض الوقائع والآثار، فهذه هي بعض أساليب التراجم الظاهرة[٣]، ويمكن توضيحها من خلال الآتي:

---

(١) سورة البقرة: الآية ١٢٥.

(٢) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٥٠٥) .

(٣) هدي الساري/للحافظ ابن حجر (ص١٤)، والحطة في ذكر الصحاح الستة/لأبي الطيب القنوجي (ص١٧٠).

أ - **الترجمة بصيغة خبرية مطابقة لما يورده من أحاديث** : وهذا المسلك كثير في تراجم الإمام البخاري ، وقد تتبع الشراح هذا المسلك، فكانت عبارتهم في هذا الصدد هي: "مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة، أو مطابقة الترجمة لحديث الباب"(١).

ب- **الترجمة بصيغة خبرية مؤكدة:** حيث يقرر الحكم في الترجمة، ويقرره ويجزم به(٢)، مثاله : (باب من تستر فالتستر أفضل) .

ج- **الترجمة بصيغة خبرية محتملة:** ومثاله (باب من صلى وقدامه تنور أونار أو شيء مما يعبد فأراد به الله)، ويعلق الحافظ ابن حجر على الترجمة بقوله: "لم يفصح المصنف في الترجمة بكراهية ولا غيرها ، فيحتمل أن يكون مراده التفرقة بين من يقي ذلك بينه وبين قبلته، وهو قادر على إزالته، وبين من لا يقدر على ذلك ، فلا يكره"(٣) وأيضاً قوله في (باب إذا حنث ناسياً في الأيمان)، أي: هل تجب عليه الكفارة أم لا؟ ويعلق الحافظ ابن حجر عليها بقوله : "لم يذكر الحكم في الترجمة، بل أفاد مراد الحكم، ثم ساق أحاديث تلائم مقصده"(٤).

د- **الترجمة بصيغة الاستفهام:** وهذا المسلك إنما يلجأ إليه الإمام البخاري في المسائل الخلافية التي لا يقطع بها ، يقول الإمام العيني : "جرت عادته في ترك القطع في الشيء الذي فيه اختلاف"(٥)، ومثاله: (باب المتيمم هل ينفخ

---

(١) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٥٥٠، ٥٨٧)، وعمدة القاري (٣/١٩١، ٢٦٨) (٤/٢١٦، ٢٦٨، ٢٧٦) .

(٢) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٣٨٥) .

(٣) المرجع السابق (١/٥٢٨)، وانظر : عمدة القاري/للإمام العيني (٤/٧٢) .

(٤) فتح الباري (٨/٥٥٠)، وانظر مزيداً من الأمثلة في المرجع نفسه (٢/٣٤٥ ، ٥٧٣) .

(٥) عمدة القاري (٤/٩٥)، وانظر : هدي الساري (ص١٤) .

فيهما؟). ويعلق الحافظ ابن حجر على الترجمة بقوله: وإنما ترجم بلفظ الاستفهام لينبه على أن فيه احتمالاً كعادته ، لأن النفخ يحتمل أن يكون لشيء علق بيده . فأراد تخفيفه لئلا يبقى أثر في وجهه، ويحتمل أن يكون لبيان التشريع[١] .

هـ- **الترجمة بآيات من القرآن الكريم** : أحياناً يترجم الإمام البخاري للباب بنص آية من القرآن، ومثاله (باب مخلقة وغير مخلقة). قال الحافظ ابن حجر: "مناسبة حديث الباب للترجمة من جهة أن الحديث المذكور مفسر للآية"[٢]. وأحياناً يستشهد بالآية على الترجمة، ومثاله : قدم (باب الوضوء قبل الغسل) بالآيات من سورة المائدة ، وسورة النساء ، وعلق الإمام الكرماني على ذلك بقوله : "غرضه بيان أن وجوب الغسل على الجنب مستفاد من القرآن"[٣] .

و- **الترجمة بنصوص الحديث الشريف** : لشدة حرص الإمام على الالتزام بالسنة، فإنه يترجم للباب أحياناً بلفظ إحدى الروايات، ومثاله: (باب إذا التقى الختانان)، وعلق الحافظ ابن حجر عليها بقوله : "فكأن المصنف أشار إلى هذه الرواية كعادته في التبويب بلفظ إحدى روايات حديث الباب"[٤] ، وأحيانا أخرى يترجم بألفاظ الحديث[٥] كأن يقول: (باب عرق الاستحاضة)، أو: (باب من بدأ بالحلاب)[٦] .

---

(١) انظر : فتح الباري (٤٤٣/١)، ولمزيد من الأمثلة انظر : المرجع نفسه (٤١٢/١) (٢٠١/٣) (٣٥٢/٤) وعمدة القاري/للإمام العيني (٥٨/٤ ، ٨٠ ، ١٦٥) .

(٢) انظر : فتح الباري (٤١٨/١)، وللاستزادة انظر : المرجع نفسه (٢٥١/٨) .

(٣) نقلاً عن : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٥٩/١)، وللاستزادة انظر: المرجع نفسه (٤٦٥/١) .

(٤) المرجع السابق (٣٩٥/١)، وللاستزادة انظر : عمدة القاري/للإمام العيني (٢١٢/٣) .

(٥) انظر : المرجع السابق (٣١٠/٣) .

(٦) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٦٩/١)، والمرجع السابق (٢٠٤/٤) .

ز- الترجمة بآثار عن الصحابة أو غيرهم: "المصنف أحياناً ينقل بعض الآثار في التراجم ليدل لها، لا ليستدل بها"[١]. ومن الأمثلة عليها قوله: (صلى ابن عمر على الثلج)[٢] ، وقوله : (باب في كم تصلي المرأة في الثياب ؟ وقال عكرمة : لو وارت جسدها في ثوب لأجزأته) . وهذه الترجمة لها مقاصدها وأهدافها عنده، يشير الحافظ إلى الترجمة السابقة ويعلق عليها بقوله: "لم يصرح بشيء إلا أن اختياره يؤخذ في العادة من الآثار التي يودعها في الترجمة"[٣].

٢- التراجم الاستنباطية :

تحتاج تراجم الإمام البخاري أحياناً إلى توجيه[٤] ، لأن المصنف قد يرشد إلى المطلوب بطريق الإشارة والتلميح، وإن لم يكن المقصود منصوصاً، فيخرج ذلك إلى ما يسمى بالاستنباط . وغرضه من ذلك أن يبقى للفكر مجالاً للتعمق والتفقه في العلم. ولهذا كان الإمام البخاري من شأنه الاعتناء في الاستدلال الأخفى أكثر من الأجلى، اكتفاءً بسبق الأفهام إليه[٥] ، ومثال ذلك ما جاء في (باب ترك الحائض الصوم)، فقد نص في الترجمة على ترك الحائض للصوم، مع أن الأصل والصواب أن تترك الصلاة والصوم . وهذا إنما "جرى على عادة البخاري في إيضاح المشكل دون الجلي، وذلك أن تركها الصلاة واضح من أجل أن الطهارة مشترطة في صحة الصلاة، وهي غير طاهرة ، وأما الصوم، فلا يشترط له الطهارة، فكان تركها له

---

(١) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٩١/١) .

(٢) عمدة القاري/للإمام العيني (١٠٢/٤) .

(٣) فتح الباري (٤٨٢/١) .

(٤) انظر : المرجع السابق (٣٧٣/١) .

(٥) انظر : المتواري على أبواب البخاري/للإمام ابن المنير (ص ٨٩)، وتراجم الإمام البخاري/للقاضي بدر الدين ابن جماعة (ص ٩٧) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٨٣/١) .

تعبداً محضاً، فاحتاج إلى التنصيص عليه بخلاف الصلاة"[١] .

وقد أكد الإمام ابن المنير هذا السلوك في تراجم البخاري وبين أهميته بقوله: "كان البخاري لطيف الأخذ لفوائد الحديث ، دقيق الفكر فيها ، وكان ربما عرض له الاستدلال على الترجمة بالحديث الواضح المطابق ، فعدل إلى الأخذ من الإشارة والرمز به ، وكان على الصواب في ذلك ، لأن الحديث البين يستوى الناس في الأخذ منه ، وإنما يتفاوتون في الاستنباط من الإشارات الخفية ، ولم يكن مقصود البخاري كغيره يملأ الصحف بما سبق إليه ، وبما يعتمد في مثله على الأفهام العامة، وإنما كان مقصده فائدة زائدة"[٢] .

٣- التراجم المرسلة :

هي التراجم التي اكتفت بكلمة (باب) دون سياق عبارات تدل على مضمون ما فيها. والإمام البخاري إنما يلجأ إلى هذا المسلك في تراجمه عندما يكون مضمون الباب مشابهاً أو متصلاً بالباب السابق ، فتكون كلمة (باب) بمثابة فصل عن الباب الذي قبله، وفي صدد الحديث عن هذا النوع يقول الإمام العيني : "إذا كان الحديث من جنس حديث الباب الذي قبله ، وكانت بينهما مغايرة ما ، فصل بينهما بلفظ باب مفرداً"[٣] . ومثال ذلك قول الإمام البخاري: (باب الصلاة على النفساء وسنتها)، أخرج فيه حديث سمرة بن جندب رضي الله عنه ونصه: (أَنَّ امْرَأَةً مَاتَتْ فِي بَطْنٍ فَصَلَّى عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَامَ وَسَطَهَا)[٤] ، ثم قال: (باب) ، وأخرج فيه

---

(١) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٠٥/١)، وللاستزادة من الأمثلة انظر نفس المرجع: (٣٩٠/١ ، ٤١٤ ، ٤١٥، ٥٩٠) وعمدة القاري/ للإمام العيني (١٧٢/٤ ، ٣٠١) .

(٢) المتواري على أبواب البخاري/للإمام العلامة ابن المنير (ص ٧ ، ٨٧) .

(٣) عمدة القاري (٢٣٥/٤) .

(٤) صحيح البخاري مع الفتح حديث ٣٣٢ (٤٢٩/١) .

حديث ميمونة رضي الله عنها ونصه : (أنها كانت تكون حائضاً لا تصلي وهي مفترشة بحذاء مسجد رسول الله ﷺ، وهو يصلي على خمرته ، إذا سجد أصابني بعض ثوبه)[١]. وقد علق الحافظ ابن حجر على ذلك بقوله : "باب. غير مترجم، وعادته في مثل ذلك أنه بمعنى الفصل من الباب الذي قبله ، ومناسبته له أن عين الحائض والنفساء طاهرة"[٢].

هذه هي أهم مسالك الإمام البخاري في تراجمه ومناسبته له ، والتي استنتجاتها من الجزء المخصص لي ، وغير هذا كثير في أبواب كتبه ، وهذا يدل على دقته في تحرير أبواب صحيحه ، وتفننه في تنويع التراجم وتنسيقها ، وتعمقه في استنباط الفوائد من الحديث ، فجزاه الله خيراً عن الإسلام والمسلمين.

وقبل الشروع في القسم الأول من هذه الدراسة ، أذكر الأحاديث الخاصة بي وتكون تفصيلاتها حسب الجدول الآتي :

رقم الكتاب	اسم الكتاب	مجموع الأحاديث	الأحاديث المكررة	الأحاديث غير المكررة – موضوع الدراسة
٥	الغسل	٤٦	٢٤	٢٢
٦	الحيض	٤٠	١٩	٢١
٧	التيمم	١٥	١٠	٥
٨	الصلاة	١٧٢	٧٤	٩٨
٩	مواقيت الصلاة	٨٢	٣٤	٤٨
مجموع أحاديث الدراسة				١٩٤

(١) صحيح البخاري مع الفتح، حديث ٣٣٣ (١/٤٣٠) .

(٢) فتح الباري (١/٤٢٩ ، ٤٣٠) وللاستزادة انظر : المرجع نفسه :(١/٥٥٥) .

إذاً مجموع أحاديث الدراسة = ١٩٤ حديثاً بغير المكرر، وأما عدد أطرافها = ٥٦٠ حديثاً . وبالتالي يكون عددها بجميع أطرافها داخل الصحيح = ٧٥٤ حديثاً .

أما أرقام أحاديث موضوع الدراسة في النسخة المعتمدة من صحيح الإمام البخاري – رحمه الله – فهي على النحو التالي:

مسلسل الكتاب	مسلسل عام	رقم الحديث غير المكرر	اسم الكتاب
-١	١	٢٤٨	٥ – الغسل
-٢	٢	٢٤٩	"
-٣	٣	٢٥٠	"
-٤	٤	٢٥١	"
-٥	٥	٢٥٢	"
-٦	٦	٢٥٣	"
-٧	٧	٢٥٤	"
-٨	٨	٢٥٨	"
-٩	٩	٢٦٤	"
-١٠	١٠	٢٦٧	"
-١١	١١	٢٦٨	"
-١٢	١٢	٢٧١	"
-١٣	١٣	٢٧٥	"
-١٤	١٤	٢٧٧	"
-١٥	١٥	٢٧٨	"
-١٦	١٦	٢٧٩	"
-١٧	١٧	٢٨٠	"
-١٨	١٨	٢٨٣	"

مسلسل الكتاب	مسلسل عام	رقم الحديث غير المكرر	اسم الكتاب
-١٩	١٩	٢٨٦	٥ - الغسل
-٢٠	٢٠	٢٨٧	"
-٢١	٢١	٢٩١	"
-٢٢	٢٢	٢٩٣	"
-١	٢٣	٢٩٤	٦- الحيض
-٢	٢٤	٢٩٥	"
-٣	٢٥	٢٩٧	"
-٤	٢٦	٢٩٨	"
-٥	٢٧	٣٠٠	"
-٦	٢٨	٣٠٣	"
-٧	٢٩	٣٠٤	"
-٨	٣٠	٣٠٨	"
-٩	٣١	٣٠٩	"
-١٠	٣٢	٣١٢	"
-١١	٣٣	٣١٣	"
-١٢	٣٤	٣١٤	"
-١٣	٣٥	٣١٨	"
-١٤	٣٦	٣٢١	"
-١٥	٣٧	٣٢٤	"
-١٦	٣٨	٣٢٦	"
-١٧	٣٩	٣٢٧	"
-١٨	٤٠	٣٢٩	"

مسلسل الكتاب	مسلسل عام	رقم الحديث غير المكرر	اسم الكتاب
-١٩	٤١	٣٣٠	٦- الحيض
-٢٠	٤٢	٣٣٢	"
-٢١	٤٣	٣٣٣	"
-١	٤٤	٣٣٤	٧- التيمم
-٢	٤٥	٣٣٥	"
-٣	٤٦	٣٣٧	"
-٤	٤٧	٣٣٨	"
-٥	٤٨	٣٤٤	"
-١	٤٩	٣٤٩	٨- الصلاة
-٢	٥٠	٣٥٠	"
-٣	٥١	٣٥٢	"
-٤	٥٢	٣٥٤	"
-٥	٥٣	٣٥٨	"
-٦	٥٤	٣٥٩	"
-٧	٥٥	٣٦٢	"
-٨	٥٦	٣٦٤	"
-٩	٥٧	٣٦٧	"
-١٠	٥٨	٣٦٨	"
-١١	٥٩	٣٦٩	"
-١٢	٦٠	٣٧١	"
-١٣	٦١	٣٧٢	"
-١٤	٦٢	٣٧٣	"

مسلسل الكتاب	مسلسل عام	رقم الحديث غير المكرر	اسم الكتاب
-١٥	٦٣	٣٧٤	٨- الصلاة
-١٦	٦٤	٣٧٥	"
-١٧	٦٥	٣٧٧	"
-١٨	٦٦	٣٧٨	"
-١٩	٦٧	٣٨٠	"
-٢٠	٦٨	٣٨٢	"
-٢١	٦٩	٣٨٥	"
-٢٢	٧٠	٣٨٦	"
-٢٣	٧١	٣٨٧	"
-٢٤	٧٢	٣٨٩	"
-٢٥	٧٣	٣٩٠	"
-٢٦	٧٤	٣٩١	"
-٢٧	٧٥	٣٩٥	"
-٢٨	٧٦	٣٩٦	"
-٢٩	٧٧	٣٩٧	"
-٣٠	٧٨	٣٩٨	"
-٣١	٧٩	٤٠٠	"
-٣٢	٨٠	٤٠١	"
-٣٣	٨١	٤٠٢	"
-٣٤	٨٢	٤٠٦	"
-٣٥	٨٣	٤٠٨	"
-٣٦	٨٤	٤١٥	"

مسلسل الكتاب	مسلسل عام	رقم الحديث غير المكرر	اسم الكتاب
-٣٧	٨٥	٤١٨	٨- الصلاة
-٣٨	٨٦	٤١٩	"
-٣٩	٨٧	٤٢٠	"
-٤٠	٨٨	٤٢١	"
-٤١	٨٩	٤٢٢	"
-٤٢	٩٠	٤٢٣	"
-٤٣	٩١	٤٢٤	"
-٤٤	٩٢	٤٢٧	"
-٤٥	٩٣	٤٣٠	"
-٤٦	٩٤	٤٣١	"
-٤٧	٩٥	٤٣٢	"
-٤٨	٩٦	٤٣٣	"
-٤٩	٩٧	٤٣٥	"
-٥٠	٩٨	٤٣٧	"
-٥١	٩٩	٤٣٩	"
-٥٢	١٠٠	٤٤٠	"
-٥٣	١٠١	٤٤١	"
-٥٤	١٠٢	٤٤٢	"
-٥٥	١٠٣	٤٤٣	"
-٥٦	١٠٤	٤٤٤	"
-٥٧	١٠٥	٤٤٦	"
-٥٨	١٠٦	٤٤٧	"

مسلسل الكتاب	مسلسل عام	رقم الحديث غير المكرر	اسم الكتاب
-٥٩	١٠٧	٤٥٠	٨- الصلاة
-٦٠	١٠٨	٤٥١	"
-٦١	١٠٩	٤٥٢	"
-٦٢	١١٠	٤٥٣	"
-٦٣	١١١	٤٥٤	"
-٦٤	١١٢	٤٥٦	"
-٦٥	١١٣	٤٥٧	"
-٦٦	١١٤	٤٥٨	"
-٦٧	١١٥	٤٥٩	"
-٦٨	١١٦	٤٦١	"
-٦٩	١١٧	٤٦٢	"
-٧٠	١١٨	٤٦٣	"
٧١	١١٩	٤٦٤	"
-٧٢	١٢٠	٤٦٥	"
-٧٣	١٢١	٤٧٠	"
-٧٤	١٢٢	٤٧٢	"
-٧٥	١٢٣	٤٧٥	"
-٧٦	١٢٤	٤٧٦	"
-٧٧	١٢٥	٤٧٨	"
-٧٨	١٢٦	٤٨١	"
-٧٩	١٢٧	٤٨٢	"
-٨٠	١٢٨	٤٨٣	"

مسلسل الكتاب	مسلسل عام	رقم الحديث غير المكرر	اسم الكتاب
-٨١	١٢٩	٤٨٤	٨- الصلاة
-٨٢	١٣٠	٤٨٥	"
-٨٣	١٣١	٤٨٦	"
-٨٤	١٣٢	٤٨٧	"
-٨٥	١٣٣	٤٨٨	"
-٨٦	١٣٤	٤٨٩	"
-٨٧	١٣٥	٤٩٠	"
-٨٨	١٣٦	٤٩١	"
-٨٩	١٣٧	٤٩٢	"
-٩٠	١٣٨	٤٩٤	"
-٩١	١٣٩	٤٩٦	"
-٩٢	١٤٠	٤٩٧	"
-٩٣	١٤١	٤٩٩	"
-٩٤	١٤٢	٥٠٢	"
-٩٥	١٤٣	٥٠٣	"
-٩٦	١٤٤	٥٠٩	"
-٩٧	١٤٥	٥١٠	"
-٩٨	١٤٦	٥١٦	"
-١	١٤٧	٥٢١	٩- مواقيت الصلاة
-٢	١٤٨	٥٢٢	"
-٣	١٤٩	٥٢٥	"
-٤	١٥٠	٥٢٦	"

مسلسل الكتاب	مسلسل عام	رقم الحديث غير المكرر	اسم الكتاب
-٥	١٥١	٥٢٧	٩- مواقيت الصلاة
-٦	١٥٢	٥٢٨	"
-٧	١٥٣	٥٢٩	"
-٨	١٥٤	٥٣٠	"
-٩	١٥٥	٥٣٣	"
-١٠	١٥٦	٥٣٤	"
-١١	١٥٧	٥٣٥	"
-١٢	١٥٨	٥٣٧	"
-١٣	١٥٩	٥٣٨	"
-١٤	١٦٠	٥٤١	"
-١٥	١٦١	٥٤٣	"
-١٦	١٦٢	٥٤٨	"
-١٧	١٦٣	٥٤٩	"
-١٨	١٦٤	٥٥٢	"
-١٩	١٦٥	٥٥٣	"
-٢٠	١٦٦	٥٥٤	"
-٢١	١٦٧	٥٥٥	"
-٢٢	١٦٨	٥٥٦	"
-٢٣	١٦٩	٥٥٧	"
-٢٤	١٧٠	٥٥٨	"
-٢٥	١٧١	٥٥٩	"
-٢٦	١٧٢	٥٦٠	"

مسلسل الكتاب	مسلسل عام	رقم الحديث غير المكرر	اسم الكتاب
-٢٧	١٧٣	٥٦١	٩- مواقيت الصلاة
-٢٨	١٧٤	٥٦٣	"
-٢٩	١٧٥	٥٦٦	"
-٣٠	١٧٦	٥٦٧	"
-٣١	١٧٧	٥٧٠	"
-٣٢	١٧٨	٥٧١	"
-٣٣	١٧٩	٥٧٢	"
-٣٤	١٨٠	٥٧٣	"
-٣٥	١٨١	٥٧٤	"
-٣٦	١٨٢	٥٧٥	"
-٣٧	١٨٣	٥٧٦	"
-٣٨	١٨٤	٥٧٧	"
-٣٩	١٨٥	٥٨١	"
-٤٠	١٨٦	٥٨٢	"
-٤١	١٨٧	٥٨٣	"
-٤٢	١٨٨	٥٨٦	"
-٤٣	١٨٩	٥٨٧	"
-٤٤	١٩٠	٥٩٠	"
-٤٥	١٩١	٥٩٥	"
-٤٦	١٩٢	٥٩٦	"
-٤٧	١٩٣	٥٩٧	"
-٤٨	١٩٤	٦٠٢	"

القسم الأول

الدراسة الدعوية للأحاديث الواردة في موضوع الدراسة وتتضمن خمسة فصول هي:

الفصل الأول : كتاب الغسل

الفصل الثاني : كتاب الحيض

الفصل الثالث : كتاب التيمم

الفصل الرابع : كتاب الصلاة

الفصل الخامس : كتاب مواقيت الصلاة

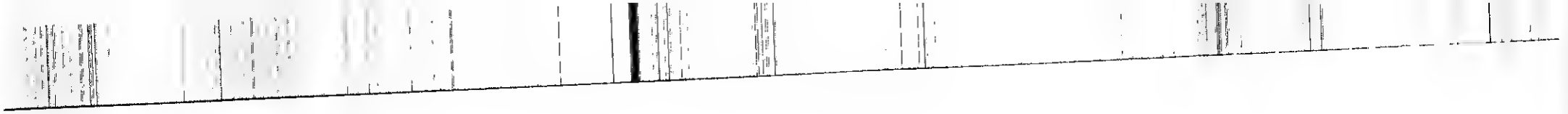

الفصل الأول
كتاب الغسل

باب : الوضوء قبل الغسل

الحديث (١)

(١٨٨) ٢٤٨– حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ[1] زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ

(١) راوية الحديث:هي عائشة بنت أبي بكر الصديق، خليفة رسول الله ﷺ، وهي ممن ولد في الإسلام، وتزوجها رسول الله ﷺ في مكة بعد خديجة رضي الله عنها، قبل الهجرة بعامين ، وكان عمرها ست سنين، ودخل بها في المدينة، وهي بنت تسع سنين، وقبض عنها ﷺ وهي بنت ثمان عشرة سنة، فكان مكثها معه ﷺ تسع سنين. كان لهذه النشأة المباركة أثرها الحميد في علم عائشة رضي الله عنها وفقهها ونبوغها، مع ما حباها الله به من قوة الحفظ، وشدة الذكاء، حتى قال الإمام الزهري عن علمها: "لو جمع علم عائشة إلى علم جميع أزواج النبي ﷺ ، وعلم جميع النساء لكان علم عائشة أفضل". ويكفيها فخراً رضي الله عنها أنها من أكثر الصحابة حفظاً ورواية وفتيا وفصاحة وبلاغة للحديث، وقد ذكر المحدثون أن ما رواته أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها بلغ ألفين ومئتين وعشرة أحاديث، اتفق البخاري ومسلم على مئة وأربعة وسبعين حديثاً، انفرد البخاري بأربعة وخمسين. ومناقبها رضي الله عنها أكثر من أن تحصى، ومن أخص هذه المناقب: ما علم من حب النبي الكريم عليه الصلاة والسلام لها، حتى كان يظهر هذا الحب بين الناس، ونزول القرآن في عذرها وبراءتها، ووفاة رسول الله ﷺ بين سحرها ونحرها، وريقها في فمه الطاهر، ثم قبره في بيتها، ونزول الوحي في بيتها، وهو في لحافها، ولم يتزوج النبي عليه الصلاة والسلام بكراً غيرها، ولقد نزل جبريل بصورتها، حتى أمر رسول الله ﷺ أن يتزوجها وهذا يدل على أن فضل عائشة على سائر أمهات المؤمنين بأمر إلهي، وأن ذلك الأمر من أسباب حبه ﷺ لها . عاشت رضي الله عنها بعد النبي الكريم ﷺ صوامة ، قوامة، معلمة للخير، داعية له، واستمرت في ذلك إلى سنة سبع وخمسين هـ. حيث ماتت في الليلة السابعة عشرة من شهر رمضان، وهي مستبشرة بشهادة الرسول ﷺ لها: (أنت زوجتي في الدنيا والآخرة)، ودفنت بالبقيع وعمرها ثلاث وستون سنة رحمها الله تعالى .

[انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد (٥٨/٨) دار بيروت ودار صادر ، ١٣٧٧هـ . وسير أعلام النبلاء للإمام محمد الذهبي (١٣٥/٢) مؤسسة الرسالة – بيروت، ط. الأولى ١٤٠١هـ . ومجمع الزوائد ومنبع الفوائد للحافظ أبي بكر الهيثمي (٢٢٥/٩) دار الكتاب العربي بيروت، ط. الثالثة ١٤٠٢هـ . وعمدة القاري شرح صحيح البخاري (٣٨/١). وشذرات الذهب في أخبار من ذهب للمؤرخ ابن العماد الحنبلي (٦١/١) دار المسيرة – بيروت ، ط. الثانية ١٣٩٩هـ. والأعلام لخير الدين الزركلي (٢٤٠/٣) دار العلم للملايين ، بيروت ، ط. الرابعة ١٩٧٩] .

إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ بَدَأَ فَغَسَلَ يَدَيْهِ ثُمَّ يَتَوَضَّأُ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلاةِ ثُمَّ يُدْخِلُ أَصَابِعَهُ فِي الْمَاءِ فَيُخَلِّلُ بِهَا أُصُولَ شَعَرِهِ ثُمَّ يَصُبُّ عَلَى رَأْسِهِ ثَلاثَ غَرَفٍ بِيَدَيْهِ ثُمَّ يُفِيضُ الْمَاءَ عَلَى جِلْدِهِ كُلِّهِ[1].

شرح غريب الحديث :

(اغْتَسَلَ مِنَ) : شرع في فعل الغسل .

(مِنَ الْجَنَابَةِ) : أي: بسبب الجنابة ، وذلك بإنزال الماء أو بالتقاء الختانين، وسميت الجنابة بذلك، لكونها سبباً لتجنب الصلاة في حكم الشرع[2] .

(فَيُخَلِّلُ بِهَا) : أي: أصابع يده التي أدخلها في الماء.

(أُصُولَ شَعَرِهِ) : المقصود شعر رأسه ليجعل تعميمه بالماء .

(ثَلاثَ غُرَفٍ) : جمع غرفة ، وهي قدر ما يغرف من الماء بالكف .

(ثُمَّ يُفِيضُ) : الإفاضة هنا بمعنى الإسالة .

(جِلْدِهِ كُلِّهِ) : والمقصود تعميم الجسد كله بالماء[3].

الدروس الدعوية للحديث :

أولاً : مسؤولية الداعية في تعليم أقاربه :

تتعاظم مسؤولية الداعية تجاه قرابته وعشيرته، وتزداد للنداء الإلهي الكريم المتمثل في قول الله تعالى: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ﴾[4]، ذلك لأن قرابة الإنسان ورحمه

(١) صحيح البخاري ، كتاب الغسل ، باب الوضوء قبل الغسل ، حديث ٢٤٨ (٧٧/١/١).
طرقا الحديث في صحيح البخاري:
الأول : كتاب الغسل ، باب هل يدخل الجنب يده في الإناء قبل أن يغسلها .. حديث ٢٦٢ (٨٠/١/١) .
الثاني : كتاب الغسل ، باب تخليل الشعر .... ، حديث ٢٧٢ (٨٢/١/١) .
وأخرجه : الإمام مسلم في صحيحه ، كتاب الحيض ، باب صفة غسل الجنابة ، حديث ٣١٦ (٢٥٣/١) .

(٢) انظر : المفردات في غريب القرآن (١٠٠)، والقاموس المحيط ، باب الباء فصل الجيم (٨٨) .

(٣) انظر جميع معاني الكلمات في: فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٦٠/١، ٣٦١)، وعمدة القاري (١٩٢/٣).

(٤) سورة الشعراء : الآية ٢١٤ .

وعشيرته هم أقرب الناس إليه، وبالتالي هم من أولى الناس بمعروف العلم والدعوة، فإذا عرفنا هذا، أدركنا سر تخصيص القرآن عشيرة النبي ﷺ الأقربين بالذكر في الآية السابقة، بعد أن أمره سبحانه بعموم النذارة والبلاغ، والصدع بالدعوة في قوله تعالى: ﴿ فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ﴾[1]، والخطاب وإن كان موجهاً للرسول ﷺ، إلا أن هذه الدرجة من المسؤولية يشترك في تحمل أعبائها كل مسلم صاحب أسرة أو قربى، وليس من اختلاف بين دعوة الرسول ﷺ في قومه، ودعوة المسلم في أسرته بين أقاربه، إلا أن الأول يدعو إلى شرع جديد منزل عليه من الله تعالى، وهذا يدعو بدعوة الرسل عليهم الصلاة والسلام التي هي دعوة القرآن[2]، وكما كان الأمر الإلهي للرسول ﷺ بالاهتمام بالأقارب، فكذلك وجب على الداعية المسلم وضع ذلك ضمن مسؤولياته الأولوية مع المدعوين، وقد وعى الصحابة رضوان الله عليهم هذا الدرس، فكانوا نعم الدعاة والمعلمين لقرابتهم وذوي رحمهم، هذا هو سر اهتمام عائشة رضي الله عنها بتعليم ابناء إخوتها وتوجيههم وإرشادهم، كما جاء في سند الحديث عن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنهم، ما يدل على ذلك ، إذ من المعلوم أن عائشة أم المؤمنين هي خالة عروة بن الزبير رضي الله عنهم جميعاً .

ثانياً : تكامل الشريعة في دعوة الإسلام :

موضوع الدعوة في هذا الحديث يتعلق بالشريعة، والشريعة في دعوة الإسلام شريعة عظيمة، وتستمد هذه العظمة من أنها من الله سبحانه وتعالى، العالم بشؤون خلقه. وهي شريعة حسنة، وتستمد حسنها من الخير الذي تحتويه، فما من خير إلا وشرعه سبحانه لعباده. وهي شريعة شاملة متكاملة، ما من جانب من جوانب الحياة إلا

---

(١) سورة الحجر: الآية ٩٤ .

(٢) انظر : روح المعاني في تفسير القرآن العظيم/للعلامة الألوسي (١٣٤/١٩).

ولها فيه نصيب، وفي هذا يقول الإمام ابن قيم الجوزية: "والشريعة المحمدية التي لا تنال العبارة كمالها، ولا يدرك الوصف حسنها، ولا تقترح عقول العقلاء ولو اجتمعت، وكانت على أكمل عقل رجل منهم فوقها، وحسب العقول الكاملة الفاضلة أن أدركت حسنها، وشهدت بفضلها، وأنه ما طرق العالم شريعة أكمل ولا أجل ولا أعظم منها، فهي نفسها الشاهد والمشهود له، والحجة والمحتج له، والدعوى والبرهان، ولو لم يأت الرسول ببرهان عليها لكفى بها برهاناً وآية وشاهداً على أنها من عند الله"(١). إذاً، فالإسلام ليس ديناً فحسب، ولكنه أيضاً شريعة حياة، ينظم حياة الفرد المسلم تنظيماً دقيقاً واضحاً، قائماً على الصلاح الديني والإصلاح الدنيوي، ولما كانت حياة المؤمن قائمة بروحه وجسده، كان جل اهتمام الإسلام بهما، فكان الدين لروحه، والطهارة لجسده .

ومن أجل تحقيق هذه الطهارة . فقد أوجبها سبحانه وتعالى على عباده، وفرض الاغتسال في مواضع، منها الغسل على الجنب، يدل عليه قول المولى سبحانه: ﴿ **وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا** ﴾(٢)، وقوله تعالى في سورة النساء: ﴿ **يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقْرَبُوا الصَّلاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلا جُنُبًا إِلا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا** ﴾(٣)، وقد وضح الحافظ ابن حجر رحمه الله وجه الاستشهاد بهاتين الآيتين بقوله: إن الآية الأولى: ﴿ **فَاطَّهَّرُوا** ﴾ فيها إجمال وتلميح، ولفظ التي في النساء: ﴿**حتى تغتسلوا**﴾، ففيها تصريح بالاغتسال، وبيان لمعنى التطهير المذكور(٤) .

---

(١) مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة / لابن قيم الجوزية (١/٣٠١، ٣٠٢) ، توزيع إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد – الرياض .

(٢) سورة المائدة: الآية ٦ .

(٣) سورة النساء: الآية ٤٣ .

(٤) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٣٥٩) .

ثالثاً : العمل على نشر سنة النبي صلى الله عليه وسلم العملية :

لا بد للداعية وهو يقوم بواجب البلاغ والدعوة إلى الله من الرجوع إلى بيان النبي ﷺ، ولا ريب أن بيانه هو كل ما صدر منه ﷺ من قول أو فعل أو تقرير ، كما جاء ذلك عن الإمام الشاطبي، حيث قال: "إن النبي ﷺ كان مبيناً بقوله وفعله وإقراره، لما كان مكلفاً بذلك في قوله تعالى: ﴿ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾[1]"[2] .

واعتماد الداعية على سنة النبي ﷺ العملية، ومحاولة نشرها، أمر يوجبه قول النبي ﷺ: (صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي)[3]. وهو أمر مهم ، خاصة إذا علمنا أن كثيراً من الأحكام التي وردت في القرآن الكريم مجملة، زادتها السنة بياناً وتوضيحاً ، وفي هذا يقول يحيى بن كثير: "السنة قاضية على الكتاب، وليس الكتاب قاضياً على السنة، ويشرح الإمام السيوطي هذه العبارة بقوله : والحاصل أن معنى احتياج القرآن إلى السنة أنها مبينة له، ومفصلة لمجملاته، لأن فيه لوجازته كنوزاً، يحتاج إلى من يعرف خفايا خباياها فيبرزها، وذلك هو المنزل عليه ﷺ، وهو معنى كون السنة قاضية على الكتاب، وليس القرآن مبيناً للسنة، ولا قاضياً عليها، لأنها بينة بنفسها، إن لم تصل إلى حد القرآن في الإعجاز والإيجاز، لأنها شرح له، وشأن الشرح أن يكون أوضح وأبين وأبسط من المشروح"[4].

---

(١) سورة النحل: آية ٤٤ .

(٢) الموافقات في أصول الشريعة / لأبي إسحاق الشاطبي (٣٠٨/٣) دار المعرفة – بيروت .

(٣) صحيح البخاري مع الفتح، كتاب الأدب ، باب رحمة الناس والبهائم ، حديث ٦٠٠٨ (٤٣٧/١٠-٤٣٨).

(٤) تحرج الإمام أحمد من هذه العبارة فقال : (لا أقول: السنة قاضية على الكتاب، ولكن أقول القرآن أحوج إلى السنة من السنة إلى القرآن) . مناهل العرفان في علوم القرآن ، للشيخ محمد الزرقاني (٢٩٢/١) دار إحياء التراث العربي .

وإذا أردنا أن نسوق الأمثلة للأحكام التي أجملت في القرآن، وبينتها السنة الفعلية وفصلتها، لوجدنا الشيء الكثير في مختلف أبواب العبادات والمعاملات والحدود وغيرها.

ولا شك أن الصحابة -رضوان الله عليهم- كانوا متيقظين لهذه الحقيقة، عاملين بها، يدل عليه موقف أم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها- في حديث الدراسة، فهي تنقل سنة النبي ﷺ الفعلية، من خلال بيان كيفية غسله عليه الصلاة والسلام ، إسهاماً منها -رضي الله عنها- في إيصال الحق المبين للناس؛ كل الناس.

رابعاً : إسهام المرأة المسلمة في الدعوة إلى الله :

إن عمل المرأة في ميدان الدعوة إلى الله في حدود ما يباح لها ضرورة يقتضيها قول الله تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ﴾[1].

وما دامت المرأة مخاطبة صراحة في هذه الدعوة ، فلا بد وأن تسهم في بنيانه ونهضته، ولا غبار في ذلك ، فقد خاضت المرأة المسلمة حياة الدعوة الإسلامية منذ فجر ظهورها، وحلت في كل مواطنها، فكانت زوجة داعية، تشد من أزر زوجها ليمضي بالدعوة قُدُماً ، فها هي ذي خديجة بنت خويلد -رضي الله عنها- نعم الزوجة الداعية التي أسهمت للدعوة بوقوفها مع الداعية الأول ﷺ، مصدقة ومفرجة، ومثبتة ومخففة، ومهونة عليه أمر الناس[2] .

وكانت المرأة أمًّا داعية ، تصوغ الأجيال ، وتكون الدعاة، وتزرع القوة والعزيمة في قلوب الرجال ، ولنا في هذا قدوة صالحة في شخص الخنساء بنت عمرو، فلقد كانت

---

(١) سورة التوبة : الآية ٧١ .

(٢) انظر : الروض الأنف في تفسير السيرة النبوية / للسهيلي (٢٧٧/١) دار المعرفة ، بيروت – لبنان ، ط . ١٣٩٨هـ .

نِعْمَ الأم التي أنجبت وأرضعت، وأنشأت دعاة أبطالاً، وهبتهم جميعاً لله، حباً ووفاء للدعوة التي آمنت بها وتخللت شغاف قلبها[١] .

ونماذج النساء الداعيات، اللاتي أسهمن في الحياة الاجتماعية، والميادين الجهادية، والمجالات العلمية كثيرة يصعب حصرها وذكرها، لكن المهم في هذا كله أن المرأة كان لها ظهور دعوي، امتدحها القرآن الكريم في أكثر من موضع، وأرشدها إليه، وحثها عليه الداعية الأول محمد ﷺ . ومما جاء في هذا قول الله تعالى: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَةَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ابْنِ لِي عِندَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَنَجِّنِي مِن فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ وَنَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾[٢] ، وفي قوله سبحانه: ﴿إِذْ قَالَتِ امْرَأَةُ عِمْرَانَ رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا فَتَقَبَّلْ مِنِّي إِنَّكَ أَنتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾[٣].

وفي هذا الحديث ظهر جانب مهم من تلك المشاركة النسائية، فها هي ذي عائشة أم المؤمنين –رضي الله عنها– وزوج الداعية الأول تقوم بدورها الجليل في هذا الميدان، فتصف بدقة كيف كان غسل النبي ﷺ ، إسهاماً منها في نشر الهدي النبوي ، ليعرفه الناس، ويطبقوه في واقع غسلهم .

خامساً : البيان والتفصيل في الدعوة عند الحاجة لذلك :

وكان هذا مبدأ المصطفى عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم في دعوته ، يبين المشكل، ويفصل المجمل ، ويصف الغريب ، ويقرب البعيد إلى الأذهان .

نلحظ هذا في حديث الدراسة ، فإن واجب الغسل على الجنب مستفاد من القرآن[٤] من قول الله تعالى: ﴿ وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا ﴾[٥] ، وفي هذه الآية إجمال

(١) انظر : الإصابة في تمييز الصحابة / للحافظ ابن حجر (٢٧٩/٤) دار الكتاب العربي – بيروت .
(٢) سورة التحريم: الآية ١١ .
(٣) سورة آل عمران : الآية ٣٥ .
(٤) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٥٩/١) .
(٥) سورة النساء: الآية ٤٣ .

واضح ، ثم جاءت السنة النبوية، وفصلت هذا المجمل ووضحته ، كما جاءت بها الرواية: (كان إذا اغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه..) على التفصيل المذكور سابقاً .

ولا يقال: إن هذا خاص بالرسول ﷺ ؛ لأنه المبلغ عن الله، ولأنه المتميز بالوحي، فهذه دعوة مردودة، ذلك لأن الداعية وارث النبي ﷺ، فالبيان في حقه لابد منه، من حيث هو داعية[1].وقد استدل الإمام الشاطبي على بطلان هذه الدعوة بدليلين:

"**أحدهما** : ما ثبت من كون العلماء ورثة الأنبياء ، وهو معنى صحيح ثابت ، ويلزم من كونه وارثاً قيامه مقام موروثه في البيان ، وإذا كان البيان فرضاً على الموروث، لزم أن يكون فرضاً على الوارث أيضاً، ولا فرق في البيان بين ما هو مشكل أو مجمل من الأدلة، وبين أصول الأدلة في الإتيان بها ، فأصل التبليغ بيان لحكم الشريعة، وبيان المبلغ مثله بعد التبليغ .

الثاني : ما جاء من الأدلة على ذلك بالنسبة إلى العلماء ، فقد قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى﴾[2] الآية : ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾[3]، ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَتَمَ شَهَادَةً عِندَهُ مِنَ اللَّهِ﴾[4]. وفي الحديث (أَلا لِيُبَلِّغ الشَّاهِدُ مِنْكُمُ الْغَائِبَ)[5]، وقال: (مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يَقِلَّ الْعِلْمُ وَيَظْهَرَ الْجَهْلُ)[6]. والأحاديث في هذا كثيرة، ولا خلاف في وجوب البيان على العلماء، والبيان يشمل البيان

---

(١) انظر : الموافقات في أصول الشريعة/للإمام الشاطبي (٣/٢١٠) .

(٢) سورة البقرة: الآية ١٥٩ .

(٣) سورة البقرة : الآية ٤٢ .

(٤) سورة البقرة: الآية ١٤٠ .

(٥) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب العلم ، باب قول النبي ﷺ: "رب مبلّغ أوعى من سامع" حديث ٦٧ (١/١٥٧-١٥٨) .

(٦) رواه البخاري بلفظ (..ويثبت الجهل) صحيح البخاري مع الفتح ،كتاب العلم ، باب رفع العلم وظهور الجهل ،حديث ٨٠ (١/١٧٨) .

الابتدائي للنصوص الواردة، والتكاليف المتوجهة. فثبت أن العالم يلزمه البيان من حيث هو عالم"(١).

سادساً : استخدام الوسيلة القولية في الدعوة إلى الله:

حمل إلينا الحديث وسيلة مهمة من وسائل الدعوة ، إنها وسيلة القول، ومعلوم أن القول هو الأصل في تبليغ الدعوة إلى الله، اقتداء بقوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ﴾(٢) ، وحتى تأخذ هذه الوسيلة حقها في التأثير على المدعوين، لابد أن تنضبط بضوابط مهمة، أهمها الوضوح والبيان، وهذا الضابط عينه كان سمة حديث الباب- كما هو واضح في الفائدة السابقة -.

سابعاً : أسلوب الوصف في الدعوة إلى الله:

اتخذ هذا الحديث طابع الأسلوب الوصفي، فأم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها- تصف لنا غسل النبي ﷺ وصفاً دقيقاً واضحاً ، حتى كأننا نرى ونشاهد غسله عليه السلام ، وهذا هو الواجب على الدعاة في حالة تعليمهم للناس، العمل بهذا الأسلوب؛ لأنه يقرب إلى الفهم، ويبين الحكم بياناً مزيلاً للشك، فينتقل المدعو خلاله من مجرد الخبر والعلم إلى البيان واليقين. ومن المفيد أن يُعرف أن هذا الأسلوب مما امتدحه العلماء، وجعلوه نوعاً من الجود والكرم، يقول الإمام ابن القيم: "ومن الجود بالعلم: أن السائل إذا سألك عن مسألة، استقصيت له جوابها ، جواباً شافياً ، لا يكون جوابك له بقدر ما تدفع به الضرورة ، كما كان بعضهم يكتب في جواب الفتيا: نعم، أو لا ، مقتصراً عليها"(٣) .

---

(١) الموافقات في أصول الشريعة (٣/٣١٠-٣١١) .

(٢) سورة التوبة: الآية ٦ .

(٣) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، (جـ٢/ص٢٩٣) دار الكتاب العربي – بيروت – ط. الثانية ١٣٩٣هـ .

الحديث (٢)

(١٨٩) ٢٤٩– حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ كُرَيْبٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ[1] زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ: تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وُضُوءَهُ لِلصَّلاةِ غَيْرَ رِجْلَيْهِ وَغَسَلَ فَرْجَهُ وَمَا أَصَابَهُ مِنَ الأَذَى ثُمَّ أَفَاضَ عَلَيْهِ الْمَاءَ ثُمَّ نَحَّى رِجْلَيْهِ فَغَسَلَهُمَا هَذِهِ غُسْلُهُ مِنَ الْجَنَابَةِ[2].

---

(١) راوية الحديث هي : ميمونة بنت الحارث بن حزن بن بجير بن الهزم بن رويبة بن عبدالله بن هلال بن عامر ابن صعصعة، الهلالية. كان اسمها بَرّة، فسماها رسول الله ﷺ ميمونة . كانت قبل الإسلام زوجاً لمسعود بن عمرو الثقفي ففارقها، فتزوجها أبو رهم بن عبدالعزى، فمات ، فتزوجها رسول الله ﷺ، زوّجها إياه العباس ابن عبدالمطلب، لأنه كان يلي أمرها بسبب الرحم الذي كان بينهما، فهي أخت أم ولده أم الفضل بنت الحارث الهلالية، تزوجها رسول الله ﷺ في سنة سبع هـ، وكان لها جهود في الدعوة، وكانت لها بصمات واضحة – كما حدث التاريخ عن ذلك – في أولاد أخواتها عبدالله بن عباس، وخالد بن الوليد، وعبدالله بن شداد، وعبدالرحمن بن السائب الهلالي، ويزيد بن الأصم، وأيضاً في ربيبها عبد الله الخولاني، ومولاتها ندبة، ومولاها عطاء وسليمان ابني يسار ، وكريب مولى ابن عباس رضي الله عنهم جميعاً؛ حيث كانت نعم المعلم والمرشد والواعظ والناصح الأمين . كما اهتمت برواية الحديث عن رسول الله ﷺ، حيث روت ثلاثة عشر حديثاً، انفرد لها الإمام البخاري بحديث، والإمام مسلم بخمسة .

توفيت رضي الله عنها بسرف، في الموضع الذي ابتنى بها فيه رسول الله ﷺ سنة إحدى وخمسين، ونزل قبرها ابن عباس، ويزيد بن الأصم، وعبدالله الهادي ، وعبدالله الخولاني .

[انظر: الطبقات الكبرى/لابن سعد (١٣٢/٨)، والاستيعاب في معرفة الأصحاب/لابن عبدالبر (١٩١٤/٤) تحقيق علي البجاوي، نهضة مصر – القاهرة، وسير أعلام النبلاء/للإمام الذهبي (٢٣٨/٢) . وتهذيب التهذيب/للحافظ ابن حجر العسقلاني (٤٥٣/١٢) مطبعة دائرة المعارف – الهند ط. الأولى ١٣٢٧هـ] .

(٢) صحيح البخاري : كتاب الغسل ، باب الوضوء قبل الغسل، حديث ٢٤٨ (٧٧/١/١) .

أطراف الحديث في صحيح البخاري :

الأول : كتاب الغسل ، باب الغسل مرةً واحدةً حديث ٢٥٧ (٧٩/١/١).

الثاني : كتاب الغسل ، باب المضمضة والاستنشاق في الجنابة ، حديث ٢٥٩ (٧٩/١/١) .

الثالث : كتاب الغسل ، باب مسح اليد .. ، حديث ٢٦٠ (٨٠/١/١) .

الرابع : كتاب الغسل ، باب من أفرغ بيمينه على شماله في الغسل ، حديث ٢٦٦ (٨١/١/١) .

وفي رواية: (قَالَتْ مَيْمُونَةُ: وَضَعْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَاءً لِلْغُسْلِ فَغَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاثًا ثُمَّ أَفْرَغَ عَلَى شِمَالِهِ فَغَسَلَ مَذَاكِيرَهُ ثُمَّ مَسَحَ يَدَهُ بِالأَرْضِ ثُمَّ مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى جَسَدِهِ ثُمَّ تَحَوَّلَ مِنْ مَكَانِهِ فَغَسَلَ قَدَمَيْهِ)[1].

وفي رواية: (وَضَعْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غُسْلاً فَسَتَرْتُهُ بِثَوْبٍ)، وفيها: (فَنَاوَلْتُهُ ثَوْبًا فَلَمْ يَأْخُذْهُ فَانْطَلَقَ وَهُوَ يَنْفُضُ يَدَيْهِ)[2].

شرح غريب الحديث :

(غَيْرَ رِجْلَيْهِ) : فيه التصريح بتأخير الرجلين في وضوء الغسل ، وحمل ذلك على نظافة المكان ، فإن كانتا في مجتمع الماء توضأ ويؤخرهما، وإلا فالتقديم[3] .

(وَغَسَلَ فَرْجَهُ) : أي ذكره، والواو هنا لا تقتضي الترتيب، لأن غسل الفرج يكون قبل الوضوء، من هنا قال العلماء: إن هناك تقديماً وتأخيراً، كما بينت ذلك رواية الإمام البخاري في باب الستر في الغسل، فذكر أولاً غسل اليدين، ثم غسل الفرج، ثم المسح في الحائط، ثم الوضوء[4].

(وَمَا أَصَابَهُ مِنَ الأَذَى) : أي المستقذر الظاهر[5] .

الخامس : كتاب الغسل ، باب من توضأ في الجنابة ، ثم غسل سائر جسده .. ، حديث ٢٧٤ (١/١/٨٢) .

السادس : كتاب الغسل ، باب نفض اليدين من الغسل عن الجنابة ، حديث ٢٧٦ (١/١/٨٣) .

السابع : كتاب الغسل ، باب الستر في الغسل عند الناس ، حديث ٢٨١ (١/١/٨٤) .

وأخرجه : الإمام مسلم ، كتاب الحيض ، باب صفة غسل الجنابة ، حديث ٣١٧ (١/٢٥٤) .

(١) سبق تخريجه في الصفحة السابقة ، هامش رقم (٢) الطرف الثاني .

(٢) سبق تخريجه في الصفحة السابقة ، هامش (٢) الطرف السادس .

(٣) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٣٦٢) وعمدة القاري/للإمام العيني (٣/١٩٣) .

(٤) انظر : المرجعين السابقين .

(٥) عمدة القاري/للإمام العيني (٣/١٩٤) .

(هَذِهِ غُسْلُهُ) : أي: أن الأفعال المذكورة صفة غسله ﷺ[١] .

(مَذَاكِيرَهُ) : جمع ذكر على غير قياس، لأنه من الجمع الذي لا واحد له، وقيل: واحده مذكار[٢] وهو فرج الرجل .

(فَنَاوَلْتُهُ ثَوْبًا) : والمقصود بالثوب منديل أو خرقة مخصوصة كما بينتها بعض الروايات[٣].

الدروس الدعوية للحديث :

أولاً : حرص أم المؤمنين ميمونة رضي الله عنها على الدعوة بين الأقارب:

من غايات الدعوة الإسلامية جمع الناس على الرحمة والمودة والأخوه، وكان من تدابير الإسلام في هذا أن أوصى بالقربى، ووصله بعبادة الله وتوحيده، يقول تعالى: ﴿وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ﴾[٤] ولا ريب أن حقوق الأقارب كثيرة، ولكن يبقى هناك حق مهم لا يمكن لأحد أن يتخلى عنه، كلٌ حسب طاقته وقدرته ، إنه حق الدعوة إلى الحق والإرشاد إلى الخير .

ولقد عمل النبي ﷺ على تنمية هذا الحق في مشاعر المسلمين وأحاسيسهم، من خلال ربطه بأصول الإيمان، فيقول: (.. مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ)[٥].

هكذا يجمع الرسول ﷺ بين صلة الأرحام وبين قول الخير، ويربطها بعقيدة الإيمان باليوم الآخر ، وبناءً على هذا يتقرر حق مسؤولية المسلم على أهله وقرابته وذوي رحمه،

---

(١) عمدة القاري/للإمام العيني (١٩٤/٣) .

(٢) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٦٩/١) .

(٣) انظر الرواية في (ص٦٨) الطرف الثاني ، والطرف الرابع .

(٤) سورة الإسراء: الآية ٢٦ .

(٥) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب الأدب ، باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فلا يؤذ جاره، حديث ٦٠١٨ (٤٤٥/١٠). وصحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، باب الحث على إكرام الجار، حديث ٤٧ (٦٨/١).

في التعليم والدعوة والإرشاد ، وكان للداعية المسلمة دور في هذا التوجيه النبوي، وكان لها نصيب كبير في دعوة الأقارب، حيث نجد في كتب السنة والسيرة والتراجم والتاريخ نماذج من قيام المسلمات بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على الأقارب، في مجالات العقيدة والأحكام والرقاق والآداب والتفسير والمناقب وغيرها. ولعل في استمداد عبدا لله ابن عباس رضي ا لله عنه صفة غسل النبي ﷺ من خالته ميمونة رضي ا لله عنها، ومن ثم روايته للناس ما يشير إلى إثبات ما قلته، وهو إسهام المرأة المسلمة في دعوة الأقارب .

ثانياً : خدمة المرأة لزوجها عون له للقيام بالدعوة :

يعتبر الإسلام أن من رسالة المرأة الرعاية في بيت الزواج، والقيام على الأولاد داخل البيت، يقول المصطفى ﷺ: (وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا)[1] .

وفي هذا الحديث – حديث الدراسة – نرى في أم المؤمنين ميمونة رضي ا لله عنها نموذجاً حياً للقيام بهذه الرسالة الزوجية المهمة، فهاهي ذي رضي ا لله عنها تخدم الزوج الداعية عليه أفضل الصلاة والتسليم في أخص شؤونه، وعند غسله من الجنابة، فتصف ذلك بقولها: (وضعت للنبي ﷺ ماءً للغسل) ، ثم تساعده في الغسل، فتقول: (صببت للنبي ﷺ غسلاً)، ثم بعد ذلك تنتظر حتى يفرغ من غسله لتخدمه في التنشيف بعد الغسل فتقول: (فناولته خرقة)، وفي رواية: (فأتيته بخرقة). تعمل –رضي ا لله عنها– ذلك، لأنها تريد تخفيف الأعباء الشخصية عن الداعية الزوج ﷺ.

وهكذا المرأة المسلمة، ينبغي أن تدرك أن قيامها بخدمة زوجها من شأنه تكوين خيوط متينة تربطها بخدمة الدعوة الإسلامية، لأنها بتخفيفها لشئونه الشخصية والبيتية، التي قد تصرفه أو تشغله عن الدعوة، تكون قد وفرت له جهداً ووقتاً يبذلهما للعمل

---

(١) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب الجمعة ، باب الجمعة في المدن والقرى ،حديث ٨٩٣ (٢/٣٨٠) .

الدعوي، فتكون بذلك مشاركة من قريب أو بعيد في الدعوة إلى الله .

من هنا كان "على المرأة القيام بجميع ما يحتاج إليه زوجها من الخدمة"[١] ، ولا تلتفت لقول القائلين بأن المرأة لا تقوم بخدمة زوجها، لأن في هذا القول تعطيلاً للشرع والعرف والمصالح[٢]، ولتستمع إلى رأي شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في هذه القضية حيث يقول: "تنازع العلماء، هل عليها أن تخدمه في مثل: فراش المنزل، ومناولة الطعام والشراب والخبز والطحن والطعام .. ونحو ذلك ؟ فمنهم من قال: لا يجب الخدمة، وهذا القول ضعيف، كضعف قول من قال: لا تجب عليه العشرة والوطء، فإن هذا ليس معاشرة له بالمعروف.

وقيل، وهو الصواب: وجوب الخدمة، فإن الزوج سيدها في كتاب الله، وهي عانية عنده بسنة رسول الله ﷺ ، وعلى العاني والعبد الخدمة ، ولأن ذلك هو المعروف"[٣].

ثالثاً : الحذر من التساهل في رواية الحديث عن رسول الله ﷺ:

ورد الوعيد الشديد لمن يتعمد الكذب على رسول الله ﷺ: (وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ)[٤] وفي هذا الوعيد تغليظ وزجر بليغ عن الكذب على رسول الله ﷺ، لعظم مفسدته؛ لأنه يغير شرعاً خالداً مستمراً إلى يوم الدين، فلا يقاس

---

(١) فتح الباري/للحافظ بن حجر (٩/٣٢٤) .

(٢) انظر : زاد المعاد في هدي خير العباد لابن قيم الجوزية (٥/١٨٦،١٨٩) مؤسسة الرسالة، ط. الأولى ١٣٩٩هـ.

(٣) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٣٤/٩٠) .

(٤) صحيح البخاري مع الفتح كتاب العلم، باب إثم من كذب على النبي ﷺ ، حديث ١١٠ (١/٢٠٢) ، وصحيح مسلم في المقدمة ، باب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ، حديث ٣ (١/١٠) .

الكذب في الرواية على الكذب في الشهادة، أو غيرها على أنواع المعاصي الأخرى[١].

ويؤكد الحافظ ابن كثير هذا التحذير، فيقول: "ينبغي التحرز من الكذب كلما أمكن، فلا يحدث إلا من أصل معتمد، ويجتنب الشواذ والمنكرات، وقد قال القاضي أبو يوسف: من يتبع غرائب الحديث كذب"[٢].

وقد يكون التساهل في نقل أحاديث رسول الله ﷺ، ورفع الكلفة في نقل ألفاظه، دون أن يكون هناك تعمد مباشر للكذب، ومع هذا، فإن المفاسد المترتبة عليها جسيمة، لأن تتابع ذلك يؤدي إلى تراكم الغلط والخطأ، ويؤدي بعد ذلك إلى انتشار الأحاديث الضعيفة والموضوعة، من أجل هذا لم تتردد أم المؤمنين ميمونة رضي الله عنها في إظهار شكها حين نسيت عدد المرات التي غسل النبي ﷺ يديه، فأظهرت ذلك بقولها: (فغسل يديه مرتين أو ثلاثاً)، وكان من الممكن أن تتساهل؛ لأن ذلك من العلاقات الزوجية الباطنة، ولا يطلع عليها آحاد الناس، وهي من الأعمال المستحبة التي لا يترتب عليها حصول الإثم، لكنها عرفت يقيناً عاقبة التساهل في حديث رسول الله ﷺ ومفاسده، فكان منها –رضي الله عنها– ذلك الحذر الشديد.

رابعاً : تعليم المدعوين الأخذ بالوثيقة والعمل بالاحتياط[٣] في الطهارة :

ذلك لأن الطهارة من الأمور التعبدية التي يتقرب بها العبد إلى الرب سبحانه وتعالى، فهي إذاً منزلة جليلة في حق الخالق جل وعلا، وما دامت كذلك، فلابد أن تقترن بالاحتياط والنظافة الذي يعد نوعاً من الإخلاص، ودليلاً على المحبة لهذه العبادة – الطهارة –.

---

(١) انظر : الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير/تأليف العلامة أحمد محمد شاكر (١٠٣).

(٢) اختصار علوم الحديث/للحافظ ابن كثير (ص٧١) تعليق وشرح: صلاح محمد محمد عويضة، دار الكتب العلمية – بيروت ١٤٠٩هـ.

(٣) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٢٦٥).

ومتى تميزت الطهارة بهذا القدر من الاحتياط ، فلا بد حينئذ أن تسمو بقلب المدعو، وترفعه بهذه الطهارة الظاهرة إلى قدر أعلى، ألا وهي الطهارة الباطنة، ويشير الغزالي إلى هذا في معرض حديثه عن الطهارة، فيقول: "فطن ذو البصائر بهذه الظواهر – طهارة الظواهر – أن أهم الأمور تطهير السرائر: إذ يبعد أن يكون المراد بقوله ﷺ: (الطُّهُورُ شطرُ الإِيمَانِ)[1] عمارة الظاهر بالتنظيف بإفاضة الماء وإلقائه، وتخريب الباطن وإبقائه مشحوناً بالأخباث والأقذار، هيهات !![2]" .

وفي أحاديث الدراسة ما يدل على مدى اهتمام الرسول ﷺ في الأخذ بالاحتياط عند طهره، فكان حديثنا بتمامه مليئاً بالمواقف التي تدل على هذا، نذكرها كالتالي:

١) عند تأخير غسل رجليه ﷺ، كما جاءت في روايات الحديث: (توضأ رسول الله ﷺ وضوءه للصلاة غير رجليه)، وفي رواية أخرى: (ثم تحول من مكانه، فغسل قدميه)، وأيضاً: (فلما فرغ من غسله غسل رجليه) .. ووجه الاحتياط هنا يذكره الإمام مالك في تعليقه على هذا الحديث بقوله: "إن كان المكان غير نظيف، فالمستحب تأخيرهما، وإلا فالتقديم"[3] .

٢) عند تقديم غسل الكفين على غسل الفرج، كما جاء في الحديث: (فأفرغ بيمينه على يساره فغسلهما) ، ووجه الاحتياط كما بينه الحافظ ابن حجر بقوله: "وفيه تقديم غسل الكفين على غسل الفرج لمن يريد الاغتراف ، لئلا يدخلهما في الماء، وفيهما ما لعله يستقذر"[4] .

---

(١) صحيح مسلم ، كتاب الطهارة ، باب فضل الوضوء ، حديث ٢٢٣ (٢٠٣/١) .

(٢) موعظة المؤمنين من إحياء علوم الدين للشيخ محمد القاسمي (ص ١٢) دار المعرفة – بيروت .

(٣) نقلاً عن : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٦٢/١) وتحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي/ للإمام محمد المبارك فوري (٣٥١/١) دار الفكر ، ط. الثالثة ١٣٩٩هـ.

(٤) فتح الباري (٣٦٣/١) .

٣) عند غسل الفرج بشماله ﷺ : كما دل عليه النص: (ثم صب بيمينه على شماله فغسل فرجه)، ووجه الاحتياط هنا كما ذكره الحافظ ابن حجر لتشريف اليمين؛ لكون اليمين معدة للأكل بها ، فلو تعاطى ذلك بها، لأمكن أن يتذكره عند الأكل، فيتأذى بذلك[١] .

٤) عند مسح يده ﷺ بالتراب، ثم غسلها بالماء، ونصها في الحديث: (ثم دلك بها الحائط ، ثم غسلها)، ووجه الاحتياط كما ذكره الإمام البخاري في ترجمته للباب: "مسح اليد بالتراب لتكون أنقى"[٢].

٥) عدم أخذه ﷺ الخرقه – المنديل – كما جاءت في النص، (فأتيته بخرقه فلم يردها، فجعل ينفض بيده)، ووجه الاحتياط يتبين من قولي التميمي والمهلب؛ يقول التميمي: "في هذا الحديث دليل على أنه كان يتنشف ، ولولا ذلك لم تأته زوجه بالمنديل". أما المهلب، فيقول : "يحتمل تركه الثوب لإبقاء بركة الماء، أو للتواضع، أو لشيء رآه في الثوب من حرير أو وسخ"[٣] .

٦) عند التستر في الغسل ، كما جاء في الحديث: (سترت النبي ﷺ وهو يغتسل من الجنابة)، ووجه الاحتياط ، حتى لا يتكشف وتظهر العورة –ولو كان في البيت– حياءً من الله سبحانه وملائكته الكرام، كما جاء في الحديث: (الله أحق أن يستحي منه الناس)[٤] .

خامساً : قيام الداعية بمسئولية تعليم المدعوين الغسل الشرعي من الجنابة :

الغرض من عملية الدعوة هو تعميق الفهم الإسلامي في نفوس المدعوين علماً

---

(١) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٢٥٥) .

(٢) نقلاً عن : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٣٧٢) .

(٣) نقلاً عن: عمدة القاري (١/١٩٤) .

(٤) صحيح البخاري مع الفتح (١/٣٨٥) .

وعملاً، وهذا يحتاج من الداعية عمل جسر علمي مع من حوله من المدعوين، يقوم على نصوص الكتاب والسنة وفهم السلف الصالح و–الفقه الإسلامي السليم– ، بحيث يجعل نصب عينه أن يعد هؤلاء المدعوين إعداداً خاصاً، يجعلهم متمسكين بمنهج الإسلام في الحياة، تمسكاً كاملاً، في طعامهم وشرابهم وغسلهم ولباسهم وبيتهم وعلمهم وعملهم.

وعند قيام الداعية بتعليم المدعوين كيفية الغسل الشرعي ينبغي أن يوضح الفرق بين نوعي الغسل –الغسل المجزئ ، والغسل الكامل–، وقد أشار الإمام ابن قدامة المقدسي –رحمه الله– إلى ذلك بقوله: "ولغسل الجنابة صفتان : صفة إجزاء، وصفة كمال"[١] .

فالغسل المجزئ : يعتمد على آيتي سورتي النساء والمائدة[٢] ، وحقيقته جريان الماء على جميع الأعضاء ، مع تمييز ما للعبادة عما للعادة بالنية[٣].

والغسل الكامل[٤] : يعتمد على غسل النبي ﷺ وتفصيله، كما جاء في حديث عائشة وميمونة –رضي الله عنهما – حديث الدراسة والذي قبله – .

وقد فضل الفقهاء العمل بالغسل الكامل ، وفي هذا المعنى يقول الإمام الشافعي: "فرض الله تعالى الغسل مطلقاً ، لم يذكر فيه شيئاً يبدأ به قبل شيء ، فكيفما جاء به المغتسل أجزأه إذا أتى بغسل جميع بدنه ، والاختيار في الغسل ما روت عائشة"[٥] رضي الله عنها.

---

(١) المغني/ لابن قدامة المقدسي (٢١٧/١) مطبوعات رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد .

(٢) انظر الآيتين(ص ٥٠،٥١) من هذه الرسالة .

(٣) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٥٩/١ ، ٣٦٠) .

(٤) انظر : صفة الغسل الكامل في المغني/للإمام ابن قدامة (٢١٧/١).

(٥) نقلاً عن : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٦٠/١) .

باب : غسل الرجل مع امرأته

الحديث (٣)

(١٩٠) ٢٥٠– حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : (كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ مِنْ قَدَحٍ يُقَالُ لَهُ الْفَرَقُ)(١).

وفي رواية قالت : (كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ تَخْتَلِفُ أَيْدِينَا فِيهِ)(٢) .

وفي رواية قالت: (قَدْ كَانَ يُوضَعُ لِي وَلِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا الْمِرْكَنُ فَنَشْرَعُ فِيهِ جَمِيعًا)(٣) .

---

(١) صحيح البخاري : كتاب الغسل باب غسل الرجل مع امرأته ، حديث ٢٥٠ (٧٨/١/١) .
أطراف الحديث في صحيح البخاري:
الأول : كتاب الغسل ، باب هل يدخل الجنب يده في الإناء ... حديث ٢٦١ (٨٠/١/١) .
الثاني : كتاب الغسل ، باب هل يدخل الجنب يده في الإناء ... ، حديث ٢٦٢ (٨٠/١/١) .
الثالث : كتاب الغسل ، باب هل يدخل الجنب يده في الإناء ... ، حديث ٢٦٣ (٨٠/١/١) .
الرابع : كتاب الغسل ، باب تخليل الشعر ، حديث ٢٧٣ (٨٢/١/١).
الخامس: كتاب الحيض، باب مباشرة الحائض، حديث ٢٩٩ (٩٠/١/١)
السادس: كتاب اللباس ، باب ماوطىء من التصاوير ، حديث ٥٩٥٦ .
السابع : كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ، باب ما ذكر النبي ﷺ ...، حديث ٧٣٣٩ (١٩٥/٨/٤) .
* وأخرجه مسلم في كتاب الحيض ، باب القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة ... ، حديث ٣١٩ (٢٥٥/١) .

(٢) سبق تخريجه في الطرف الأول .

(٣) سبق تخريجه في الطرف السابع .

شرح غريب الحديث :

(مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ مِنْ قَدَحٍ): قدح بدلاً من إناء بتكرار حرف الجر، وهو بفتحتين، واحد الأقداح التي للشرب، وهي من نوع النحاس[١] .

(الْفَرَقُ) : مكيال معروف بالمدينة، ويساوي ثلاثة آصُع، وقيل: الفرق صاعان. لكن الإمام النووي وأبا عبيد نقلا الاتفاق على أن الفرق ثلاثة آصُع، وعلى أن الفَرَق ستة عشر رطلاً، والمهم أن الغسل بالفرق أو الصاع ليسا للتحديد والتقدير، بل كان رسول الله ﷺ ربما اقتصر على الصاع، وربما زاد عليه، فإذا استوعب الأعضاء، وحصل تعميم البدن، كفاه بأيٍّ قدرٍ[٢] .

(تَخْتَلِفُ أَيْدِينَا فِيهِ) : معناه: أنه كان يغترف تارة قبلها ، وتغترف هي تارة قبله، حتى تلتقي أيديهما[٣] .

(هَذَا الْمِرْكَنُ) : شبه حوض من نحاس.

(فَنَشْرَعُ فِيهِ جَمِيعًا) : أي نتناول منه بغير إناء[٤] .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : حرص أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها على تعليم ابن أختها القدر المستحب من الماء للغسل الشرعي:

لما كان العلم الديني الشرعي من أجلّ العلوم وأعلاها منزلة عند الله، بدليل قول

---

(١) انظر : عمدة القاري (٣/١٩٥ ، ١٩٦) .

(٢) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم (٢/٤/٣)، وكتاب المجموع شرح المهذب/للإمام النووي (٢/١٩٣) تحقيق : محمد نجيب المطيعي ، المكتبة العالمية بالفجالة، وعمدة القاري/للإمام العيني (٣/١٩٥)، وعون المعبود شرح سنن أبي داود/للعلامة أبي الطيب محمد شمس الدين العظيم آبادي (١/٤٠٤) دار الفكر ، ط. الثالثة ١٣٩٩هـ.

(٣) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٣٧٣) .

(٤) المرجع السابق (١٣/٣١١) .

الله تعالى: ﴿يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾(١)، وقوله سبحانه: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الإِيمَانُ وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾(٢)، ولما كانت صلة الأقارب من آكد الصلات وأقواها عند الله تعالى، بينها ﷺ بقوله: (إن الرحم شُجنة(٣)مِنَ الرَّحْمَنِ فَقَالَ اللَّهُ مَنْ وَصَلَكِ وَصَلْتُهُ، وَمَنْ قَطَعَكِ قَطَعْتُهُ)(٤) .. ولما كان تبليغ الدعوة، أمراً بالمعروف ونهياً عن المنكر من مسؤولية الرجال والنساء سواء بسواء بدليل قول الله تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ﴾(٥).

لأجل ذلك كله كان واجب المؤمنين والمؤمنات تجاه قرابتهم وذوي رحمهم عظيماً، من حيث تعليمهم وإرشادهم ونصحهم. ولقد اشتمل حديث الدراسة على موقف واحد لأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، حمل معنى الحرص الثابت على تعليم الأقارب في شخص ابن أختها عروة بن الزبير بن العوام رضي الله عنه، يدعمه اليقين الصادق في نيل شرف تعليم أجل العلوم وأشرفها من خلال بيان أحكام الغسل الشرعي .

---

(١) سورة المجادلة : الآية ١١ .

(٢) سورة الشورى: الآية ٥٢ .

(٣) شجنة : أصل الشجنة عروق الشجر المشتبكه، والمعنى أنها أثر من آثار الرحمة، والقاطع لها منقطع من رحمة الله تعالى [انظر: فتح الباري / للحافظ ابن حجر (١٠/٤١٨)].

(٤) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب الأدب ، باب من وصل وصله الله ، حديث ٥٩٨٨ ، (١٠/٤١٧) ، ورواه مسلم بمعناه في كتاب الأدب ، باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها حديث ٢٥٥٤ (٤/١٩٨٠).

(٥) سورة التوبة: الآية ٧١ .

ثانياً : كراهية الرسول صلى الله عليه وسلم للإسراف :

لقد عُنِيَ الإسلام بتهذيب خلق المسلم من الإسراف ، لإبعاده عن أخوة الشيطان، يقول المولى سبحانه: ﴿إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ﴾(١).

ومعلوم أن الشيطان هو المخلوق الذي ناصب بني آدم العداء ، منذ بدء الخليقة، وتوعدهم بالشر والإضلال . لهذا كان من الطبيعي أن يحذر المسلم كل مكائده ومداخله ودسائسه التي يقذفها في قلوب الناس، من خلال أبسط الأمور وأدقها، كالمبالغة في الطهور، والإسراف في ماء الغسل . وقد وضع النبي ﷺ منهجاً للمسلمين لمقاومة هذه الوساوس الشيطانية، كما بينته عائشة رضي الله عنها في حديث الدراسة ، وتوجيه هذا المنهج كما بينه الإمام النووي بقوله : "إن ماء الطهارة غير مقدر بقدر للوجوب ، لحديث عائشة رضي الله عنها: (كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ تَخْتَلِفُ أَيْدِينَا فِيهِ مِنَ الْجَنَابَةِ)(٢) "(٣) أما العلامة محمد الأبادي، فوجَّه ذلك بقوله : واعلم أنه ليس الغسل بالصاع أو الفَرَق للتحديد والتقدير ، بل كان رسول الله ﷺ ربما اقتصر على الصاع وربما زاد عليه .. والمهم أن لا يبلغ في النقصان إلى مقدار لا يسمى مستعمله مغتسلاً ، أو إلى مقدار في الزيادة يدخل فاعله في حد الإسراف(٤) . وكراهية الرسول ﷺ للإسراف في ماء الغسل لعواقبه الوخيمة في المجتمع والأمة المسلمة، إذ هذا الإسراف البسيط يجر إلى ما هو أكبر منه، والنتيجة الفقر والحرمان لعدد كبير من الناس ، وهذا بدوره يفجر البغضاء والحقد بين الفقراء المحتاجين والأغنياء المسرفين ، فيؤدي ذلك إلى تدمير المجتمع . لهذا وصف الله المسرفين المترفين بصفتي الظلم والإجرام لما يسببونه من

---

(١) سورة الإسراء: الآية ٢٧ .

(٢) سبق تخريجه (ص ٧٧) .

(٣) كتاب المجموع شرح المهذب/للإمام النووي (١٩٣/٢).

(٤) انظر : عون المعبود شرح سنن أبي داود (٤٠٤/١) .

أخطار لمجتمعهم كما جاء في قوله تعالى: ﴿وَاتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَا أُتْرِفُوا فِيهِ وَكَانُوا مُجْرِمِينَ﴾[١] .

لذا كان لزاماً على الدعاة مناصحة المسرفين، ودعوتهم إلى منهج الاعتدال والتوسط؛ لأن الهلاك لا يصيب المسرف وحده ، بل يعم الجماعة التي تسمح بقيام هذه الطبقة فيها، قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا﴾[٢] .

ثالثاً : توظيف العلاقة الخاصة بالزوجين فيما يعود بالنفع الديني والدنيوي:

جوانب العلاقة الخاصة بين الزوجين كثيرة، وفي حديث الدراسة ما يشير إلى نوع من هذه العلاقة كما جاء في نص الحديث: (كنت أغتسل أنا والنبي ﷺ من إناء واحد).

ويمكن للداعية أن يستغل هذا الجانب في التقوي للدعوة ، من خلال التسلية والترويح عن النفس، ولا غبار في ذلك، لأن الشرع قد أباحه .

وقد نقل الإمام النووي اتفاق العلماء على جواز هذا العمل بقوله: "واتفق العلماء على جواز وضوء الرجل والمرأة واغتسالهما جميعاً"[٣] . أما الإمام العيني، فيقول عند استنباطه لهذا الحديث: "وفيه جواز نظر الرجل إلىعورة امرأته وعكسه"[٤] وأيضاً فليس هذا من باب اللهو واللعب وإضاعة الوقت؛ لأن الرسول ﷺ يقول: (كل لهو

---

(١) سورة هود: الآية ١١٦ .

(٢) سورة الإسراء : الآية ١٦ .

(٣) كتاب المجموع شرح المهذب/للإمام النووي (١٩٤/٢) .

(٤) عمدة القاري (١٩٦/٣) .

باطل، لَيْسَ مِنَ اللَّهْوِ إِلا ثَلَاث: تَأْدِيبُ الرَّجُلِ فَرَسَهُ، وَمُلَاعَبَتُهُ أَهْلَهُ، وَرَمْيُهُ بِقَوْسِهِ وَنَبْلِهِ، فإنهن من الحق..)[1] . ذلك لأن الداعية كإنسان بحاجة إلى إشباع حاجاته البدنية والنفسية والاجتماعية، ومتى أعطى الداعية الجسم والنفس حقهما، كان أقدر على تحمل أعباء الحياة ، وأعباء الدعوة إلى الله. على عكس من لا يلبي حاجات البدن أو يلبيها بصورة مبالغ فيها. خارجة عن حدود شرع الله، فإنها تولّد عنده أمراضاً نفسية ، كالكبت والإحباط والاكتئاب وغيرها .

ثم إن الداعية من خلال واجب الغسل يستطيع إيصال أهداف رسالته إلى أهله وتثبيت مبادئ العطف والرحمة والحنان والملاطفة وتطييب قلب الزوجة . وإذا كانت هذه مطالب الدعوة مع جميع المدعوين ، فإنه من باب أولى أن يطبق هذا فيما يكون بين الداعية وبين أقرب الناس إليه.

رابعاً : سماحة الدعوة الإسلامية :

الدين الإسلامي دين سمح، لا يقبل التشدد والتنطع والتزمت ، من أجل هذا وضع الإسلام قواعد لرفع الحرج والمشقة والعنت عن الناس في العبادات والمعاملات والأحكام، ويقرر المولى سبحانه هذا بقوله: ﴿هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾[2] ويقول المصطفى ﷺ أيضاً: (أَحَبُّ الدِّينِ – وفي رواية الأديان – إِلَى اللَّهِ

---

(١) رواه أبو داود في سننه، كتاب الجهاد ، باب الرمي، حديث ٢٥١٣ (٣/٢٨ ، ٢٩). والترمذي في سننه، كتاب فضائل الجهاد ، باب ما جاء في فضل الرمي في سبيل الله تعالى ، حديث ١٦٣٧ (٤/١٧٤) وقال الترمذي : حديث حسن .

(٢) سورة الحج : الآية ٧٨ .

الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ)[١] ، وتظهر سماحة الإسلام في هذا الحديث من الآتي :

١. إن الماء المعد للغسل لا يتنجس بمجرد إدخال الجنب يده في ذلك الماء ، يدل عليه قول عائشة رضي الله عنها: (تختلف أيدينا فيه)، وقد استدل البخاريَ -رحمه الله- في ترجمته لهذا الباب[٢] بفعل ابن عمر والبراء بن عازب -رضي الله عنهما-، وعلق المهلب على هذا بقوله: "أشار البخاري إلى أن يد الجنب إذا كانت نظيفة ، جاز له إدخالها الإناء قبل أن يغسلها، لأنه ليس شيء من أعضائه نجساً بسبب كونه جنباً"[٣] ويقول الشعبي: "كان أصحاب رسول الله ﷺ يدخلون أيديهم في الماء قبل أن يغسلوها وهم جنب"[٤] .

٢. إن الماء الباقي من غسل الجنب طاهر ، احترازاً مما سال عنه ، فإنه منهي عنه[٥]. ويستفاد من قول عائشة رضي الله عنها: (كنت أغتسل أنا والنبي ﷺ من إناء واحد). وقد علق الحافظ ابن حجر على هذا الحديث بقوله: "جواز اغتراف الجنب من الماء القليل، وأن ذلك لا يمنع من التطهر بذلك الماء، ولا مما يفضل منه"[٦] . أما الإمام العيني فيقول: "وفيه طهارة فضل الجنب"[٧] .

فهذه الأمور من الأدلة الواضحة التي تبرز سماحة الإسلام، وذلك لأن الاحتراز

---

(١) رواه الإمام البخاري في الأدب المفرد، حديث ٢٨٧ (ص ١٠٩) ترتيب وتقديم: كمال يوسف الحوت ، ط. الأولى، عالم الكتب – بيروت ١٤٠٤هـ . ورواه الإمام أحمد في المسند (٢٣٦/١) المكتب الإسلامي – بيروت ، ط. الرابعة ١٤٠٣هـ، وحسّن إسناده الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٩٤/١) .

(٢) انظر فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٧٣/١) .

(٣) انظر فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٧٣/١) .

(٤) المرجع السابق .

(٥) انظر : كتاب المجموع شرح المهذب/ للإمام النووي (١٩٥/٢).

(٦) فتح الباري (٣٧٣/١) .

(٧) عمدة القاري (١٩٦/٣) .

من إدخال اليد في الماء، أو منع انتشاره وتطايره، كانت مما يشق على النفس، فكانت في مقام العفو والرحمة من المولى سبحانه ، وفي هذا المعنى يقول الحافظ ابن حجر: "إنما لم ير الصحابي بذلك بأساً، لأنه مما يشق الاحتراز منه، فكان في مقام العفو، كما روى ابن أبي شيبة عن الحسن البصري، قال: "ومن يملك انتشار الماء ؟ إنا لنرجو من رحمة الله ما هو أوسع من هذا"[1].

خامساً : حرص أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها على تعليم الناس أمور الدين وإن كان مما يحذر التحدث فيه:

وهذا أصل عظيم في الدعوة إلى الله؛ لأنه قد تقتضي الحاجة والمصلحة أحياناً تحمل بعض الضغوط النفسية في سبيل مصلحة وحاجة معتبرة شرعاً، وقد عبر شيخ الإسلام ابن تيمية عن هذا بقوله: "لا يضر ترك الواجب لعذر، وفعل المحرم للمصلحة الراجحة أو للضرورة"[2].

ومن ذلك قد يحتاج المرء إلى إظهار ما لا يجوز إظهاره خدمة للدعوة ، كما حصل لأم المؤمنين عائشة –رضي الله عنها– في هذا الحديث، ذلك أن من المعلوم في الشرع "تحريم إفشاء الرجل ما يجري بينه وبين امرأته من أمور الاستمتاع، ووصف تفاصيل ذلك، وما يجري من المرأة فيه من قول أو فعل ونحوه"[3].

لكن لما شعرت أم المؤمنين –رضي الله عنها– بحاجة المدعوين لمعرفة حكم الشرع في الغسل وكيفيته، لم تتوانَ في التحدث عن بعض ما كان بينها وبين زوجها نبي

---

(١) فتح الباري (١/٣٧٣) .

(٢) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٢٠/٥٧) .

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم (٤/١٠/٨) .

الرحمة -صلوات ربي عليه وتسليمه-، فلقد سئلت -رضي الله عنها- عن حكم نظر الرجل إلى فرج امرأته والعكس، فذكرت هذا الحديث[١] . وفي هذا يقول الإمام النووي: وإن كان إليه حاجة – إفشاء ما يجري بين الزوجين من أمور الاستمتاع – أو ترتّب عليه فائدة ... فلا كراهة في ذكره[٢] كما وقع من أم المؤمنين رضي الله عنها في هذا الحديث الشريف .

(١) انظر : عمدة القاري/للإمام العيني (١٩٦/٣) .
(٢) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٨/١٠/٤).

الحديث (٤)

(١٩١) ٢٥١- حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُالصَّمَدِ قَالَ حَدَّثَنِي شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ حَفْصٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ[١] يَقُولُ دَخَلْتُ أَنَا وَأَخُو[٢] عَائِشَةَ عَلَى عَائِشَةَ فَسَأَلَهَا أَخُوهَا عَنْ غُسْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَعَتْ بِإِنَاءٍ نَحْوًا مِنْ صَاعٍ فَاغْتَسَلَتْ وَأَفَاضَتْ عَلَى رَأْسِهَا وَبَيْنَنَا وَبَيْنَهَا حِجَابٌ . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَبَهْزٌ وَالْجُدِّيُّ عَنْ شُعْبَةَ: قَدْرِ صَاعٍ[٣] .

شرح غريب الحديث :

(نَحْوًا مِنْ صَاعٍ) : صفة الإناء، والمعنى: طلبت إناءً مثل صاع، فيحتمل أن يكون ذلك الماء ملء الإناء أو أقل منه. ذلك لأن ماء الغسل تقريبي لا تحديدي[٤].

(وَأَفَاضَتْ) : أي أسالت الماء على رأسها، ولا تدل الإفاضة على وجود تكرار العدد، إذ لا يشترط ذلك في الغسل، والشرط المطلوب وصول الماء إلى جميع البدن[٥].

---

(١) أبو سلمة : عبدالله بن عبدالرحمن بن عوف ، وهو ابن أخت عائشة رضي الله عنها من الرضاعة ، أرضعته أم كلثوم بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهما ، فعائشة خالته (عمدة القاري ١٩٧/٣) .

(٢) أخو عائشة : قيل : هو عبدالله بن يزيد ، وقيل : هو عبدالرحمن ، وقيل : هو أخوها لأمها الطفيل بن عبدالله. ويعلق الإمام العيني بأن ذلك لم يتعين، والأقرب أنه عبدالرحمن (المرجع السابق) .

(٣) صحيح البخاري ، كتاب الغسل ، باب الغسل بالصاع ونحوه ، حديث ٢٥١ (٧٨/١/١) .
وأخرجه الإمام مسلم، كتاب الحيض، باب القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة..حديث ٣٢٠ (٢٥٦/١).

(٤) انظر : عمدة القاري/للإمام العيني (١٩٨/٣) .

(٥) انظر المرجع السابق .

(وَبَيْنَنَا وَبَيْنَهَا حِجَابٌ): والمعنى: أنهما رأيا عملها في رأسها وأعالي جسدها مما يحل للمحرم النظر إليه.

(قَدْرِ صَاعٍ) : بدل (نحو من صاع) الذي سبق توضيحه[1] .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : حرص أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها على تعليم قرابتها الغسل الشرعي:

كانت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها في طليعة الصحابيات المؤمنات اللاتي حرصن على تلبية النداء الإلهي المتضمن دعوة الأقارب، وزيادة الاهتمام بتعليمهم أمور دينهم، وإرشادهم إلى الخير[2] .

ولقد قادت أم المؤمنين رضي الله عنها قرابتها إلى الخير ، واستوعبت رجالهم ونساءهم، واستقطبتهم حول الدعوة الإسلامية بنجاح وتفوق لا مثيل له ، بدليل كثرة من روى عنها من قرابتها ، وقد عد الحافظ ابن حجر عدداً من قرابتها الذين أمدتهم بطاقات العلم، وأصبحوا عناصر فاعلة لنقل العلم وتعليمه في المجتمع المسلم ، ومن هؤلاء أختها أم كلثوم بنت أبي بكر، وأخوها من الرضاعة عوف بن الحارث بن الطفيل ، وابنا أخيها القاسم وعبدا لله ابنا محمد بن أبي بكر، وبنتا أخيها حفصة وأسماء بنتا عبدالرحمن ، وابن ابن ابن أخيها عبدا لله بن أبي عتيق محمد بن عبدالرحمن ، وابنا أختها عبدا لله وعروة ابنا الزبير بن العوم وعباد بن حبيب بن عبدا لله بن الزبير ، وعباد بن حمزة بن عبدا لله بن الزبير ، وبنت أختها عائشة بنت طلحة[3] – رضي الله عنهم جميعاً –، وغيرهم ممن لم

---

(١) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٦٥/١) وعمدة القاري/للإمام العيني (١٩٨/٣) .

(٢) سبق توضيح هذه الفائدة في حديث رقم (٣) (ص ٧٨) .

(٣) انظر : تهذيب التهذيب/للحافظ ابن حجر (٤٣٣/١٢) .

يذكرهم الحافظ ابن حجر ، منهم على سبيل المثال من ظهرا في سند حديث الدراسة، وهما أبو سلمة ، والآخر أخوها من الرضاعة ، وهذه الكثرة تدل على شدة اهتمام أم المؤمنين عائشة –رضي الله عنها– الداعية، بدعوة قرابتها وتعليمهم أمور دينهم.

ثانياً : من خصائص الإسلام التيسير على الناس :

ينظر الإسلام إلى الإنسان نظرة واقعية، ويراعي فيه الضعف البشري الذي هو مناط التخفيف والتيسير ، وفي هذا يقول المولى سبحانه: ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الإِنسَانُ ضَعِيفًا ﴾(١) .

ويشير الإمام الشاطبي إلى هذا التيسير، ويبين أهميته على المكلفين بقوله: "فإن الله وضع هذه الشريعة المباركة حنيفية سمحة سهلة. حفظ فيها على الخلق قلوبهم ، وحببها لهم بذلك ، فلو عملوا على خلاف السماح والسهولة ، لدخل عليهم فيما كلفوا به مالا تخلص به أعمالهم ، ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِنَ الأَمْرِ لَعَنِتُّمْ﴾(٢) ، فقد أخبرت الآية أن الله حبب إلينا الإيمان بتيسيره وتسهيله ، وزينه في قلوبنا لذلك"(٣) .

ومظاهر اليسر الذي امتازت بها الشريعة الإسلامية لا تنحصر عند حد معين، فهناك اليسر في العقائد والعبادات والمعاملات. ليس هذا فحسب بل إن خاصية اليسر هذه تظهر في فروع العبادات أيضاً ، كما ظهرت في هذا الحديث الشريف من عدم تحديد ماء الغسل ، (فدعت بإناء نحو صاع) ، وفي الرواية الأخرى: (قدر صاع)

---

(١) سورة النساء: الآية ٢٨ .

(٢) سورة الحجرات: الآية ٧ .

(٣) الموافقات في أصول الشريعة (٢/١٣٦) .

والصاع، هنا تقريب لا تحديد ، كما ذكره الرافعي[١] . ويعلق الإمام العيني على هذا بقوله: "لا يدل ذلك على حقيقة الكمية، لأنها طلبت إناء ماء مثل صاع ، فيحتمل أن يكون ذلك الماء ملء الإناء ، أو أقل منه"[٢] .

كما يظهر يسر الإسلام في هذا الحديث أنه يجزئ في الغسل الاقتصار على إفاضة الماء[٣] ، وفي هذا يقول الإمام العيني في فوائده لهذا الحديث: "وفيه ما يدل على أن العدد والتكرار في إفاضة الماء ليس بشرط ، والشرط وصول الماء إلى جميع البدن"[٤]، ذلك لأن المولى سبحانه لم يوجب الغسل على عباده ليشقوا به، أبداً وليست الطهارة بأن يشق على النفس، فالإنسان يقوم بها في حياته العادية دون حرج ، وما قصد منها إلا مصلحة المكلف نفسه .

ثالثاً : مراعاة الالتزام بالآداب والتوجيهات الشرعية عند مباشرة الدعوة :

ينبغي على الداعية أن يكون بصيراً عند مباشرته للدعوة إلى الله تعالى ، فلا يبني جانباً ويهدم جانباً آخر .

فهو كما قام بواجب الدعوة نفسها، وآمن بها عقيدة وشريعة وعبادة ،ينبغي ألا يغض الطرف عن الجانب الآخر، وهو مراعاة آدابها وحقوقها والالتزام بها في النفس سلوكاً وتطبيقاً.

وهذا لا يعني بحال التقليل من دعوته، بل حثه للوصول بها إلى المنزلة الأسمى والأكمل. ويشرح الإمام ابن القيم هذا بقوله: والدعوة ما لم يصحبها علم شان بآدابها وحقوقها ،غير العلم بها نفسها، كانت في مظنة أن تبعد صاحبها ، وإن كان مراده بها

---

(١) انظر كتاب المجموع شرح المهذب/للإمام النووي (١٩٣/٢) .

(٢) عمدة القاري (١٩٨/٢) .

(٣) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٦٥/١) .

(٤) عمدة القاري (١٩٨/٣) .

التقرب. ولا يلزم حبوط ثوابها وأجرها، فهي إن لم تبعده عن الأجر والثواب، أبعدته عن المنزلة والقرب. ولا تنفصل مسائل هذه الجملة إلا بمعرفة خاصة بالله وأمره ومحبة تامة له. ومعرفة بالنفس ومآمنها[١].

هذا في ميزان الله تعالى ، أما في ميزان الخلق، فالمثبت من خلال الواقع أن الناس في الغالب يقبلون على الداعية الملتزم، حتى إنه "قيل لابن المبارك: أين تريد ؟ قال : إلى البصرة. فقيل له: من بقي؟ فقال: ابن عون، آخذ من أخلاقه، آخذ من آدابه"[٢]. وروى الخلال في أخلاق الإمام أحمد عن إبراهيم، قال: "كانوا إذا أتوا الرجل ليأخذوا عنه، نظروا إلى صلاته، وإلى سمته، وإلى هيئته، ثم يأخذون عنه"[٣] . فالناس لهم الظاهر، وما يشاهدونه ويلمسونه من الداعية، أما الباطن، فحكمه إلى الله وحده، ولذلك لما أرادت السيدة عائشة رضي الله عنها مباشرة الدعوة مع أبي سلمة ابن أختها من الرضاع[٤] وأخيها ، لم تستهن بالآداب الواجبة عليها عند ذلك الفعل ، ولم تقل: ممن أستتر؟ وما دخل إليَّ إلا محارمي!! بل تهيأتْ لهما، والتزمَتْ بستر أسافل البدن، وما لا يحل للمحَرم النظر إليه[٥] ، كما جاء في الحديث: (وبيننا وبينها حجاب)، ويعلق القاضي عياض على هذه العبارة بقوله: "ظاهره أنهما رأيا عملها في رأسها، وأعالي جسدها، مما يحل نظره للمحرم؛ لأنها خالة أبي سلمة من الرضاع، أرضعته أختها أم كلثوم، وإنما سترت أسافل بدنها مما لا يحل للمحرم النظر إليه، قال: وإلا لم يكن لاغتسالها بحضرتهما معنى"[٦].

---

(١) انظر : مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين (٢/٩٨) .

(٢) نقلاً عن : الآداب الشرعية والمنح المرعية / للعلامة ابن مفلح المقدسي (٢/١٠٩) توزيع رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد – الرياض .

(٣) نقلاً عن : المرجع السابق .

(٤) انظر : عمدة القاري/للإمام العيني (٣/١٩٧) .

(٥) انظر : عمدة القاري/للإمام العيني (٣/١٩٨) .

(٦) نقلاً عن : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٣٦٥) .

رابعاً : على المدعوين الحرص على السؤال والاستيضاح :

إن من أهم متطلبات المدعو المؤمن الحرص على السؤال، والاستيضاح في كل ما له علاقة بأمور الدين أو أمور الدنيا .

فهو بانصياعه إلى الحق والخير يترتب عليه أن يسأل ويستوضح عن هذا الحق، والخير الذي آمن به . وعن الطريق إليه ، ومعالم هذا الطريق مما لا يكون واضحاً أمامه ، ليعرف رأي الإسلام فيه ، فلا يكون منه تصرف إلا وقد أخذ الشرعية، واصطبغ بصبغة الإسلام ، وبدت علية آدابه وأخلاقه .

وقد طالب سبحانه عباده بالسؤال والاستيضاح، خاصة في أمور العبادات. وذلك لتسلم تلك العبادات من الزيغ والانحراف عما شرع الله؛ يقول سبحانه: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلا رِجَالا نُوحِي إِلَيْهِمْ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ﴾[1].

وقد استدل المفسرون بهذه الآية على وجوب مراجعة المدعو المكلف للعلماء فيما لا يعلم[2] ، وكان هذا حال الصحابة الكرام مع معلم البشرية ﷺ ، يسألون ويستفسرون عن كل ما خفي وجُهِلَ ، وقد ساق الإمام ابن القيم في كتابه القيم: "أعلام الموقعين " كثيراً من الأمثلة التي تدل على هذا الحرص من الصحابة رضوان الله عليهم في كل ما يمس الدين والدنيا[3].

وكان ذلك أيضاً حالهم بعضهم مع بعض كما جاء في حديث الدراسة: (فسألها أخوها عن غسل النبي ﷺ) ، وذلك لأنهم كانوا يعلمون أن جنوح المدعو عن السؤال ، وتكابره عن الاستفسار يبعده عن نور العلم إلى ظلمة الجهل . ويطردهم عن الطريق المستقيم إلى طريق الشياطين . ويسطر الإمام ابن قيم الجوزية هذا بقوله: كل عبادة لا

---

(١) سورة النحل: الآية ٤٣ .

(٢) انظر : روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني / للعلامة الآلوسي (١٤٨/١٤) .

(٣) انظر أعلام الموقعين عن رب العالمين (٢٦٦/٤-٣٧١) .

يصحبها علم، يخاف عليه أن يكون من خدع الشيطان . وهذا القدر هو الذي أفسد على أرباب الأحوال أحوالهم ، وعلى أهل الثغور ثغورهم . وشردهم عن الله كل مشرد . وطردهم عنه كل مطرد؛ حيث لم يحكموا عليه العلم ، وأعرضوا عنه صفحاً، حتى قادهم إلى الانسلاخ من حقائق الإيمان وشرائع الإسلام(١).

خامساً : وسيلة السؤال :

يعدُّ أسلوب السؤال من الأساليب المهمة في الدعوة، لشدة تأثيره وقدرته على إيقاظ الفكر والذهن، ووجه ذلك أن السائل لا يتقدم بالسؤال إلا حال جهله عما لا يعلم ، ويكون غالباً قد بذل جهده في سبيل معرفته، من أجل هذا يكون السائل وقت السؤال حريصاً على معرفة الجواب ، متفاعلاً مع موضوع السؤال، متهيئاً لاستيعابه.

ومما يلاحظ أن أسلوب السؤال جاء في كتاب الله وسنة نبيه ﷺ بصيغ متعددة، وفي مجالات كثيرة، تخدم قضايا الإنسان وحياته الخاصة والعامة. ومثال ذلك في الحياة الخاصة قول الله تعالى: ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ ﴾(٢) ، ومثال ما يمس الحياة العامة قول المولى تعالى: ﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ ﴾(٣) . وهذا كله مما يدل على قيمة السؤال وأهميته في مجال المعرفة والعلم .

سادساً : وسيلة التعليم العملي :

تظهر أهمية هذه الوسيلة من تميزها عن الوسيلة القولية في شرحها للجزئيات والهيئات، ذلك لأن "القول مهما كان مستطيلاً في البيان، لا يفي ببيان الهيئات الجزئية ، والكيفيات المخصوصة التي تظهر من الفعل"(٤) ، كما يمكن تسميتها بالوسيلة الاقتصادية،

---

(١) انظر : مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين (٢/٩٩) .

(٢) سورة البقرة : الآية ٢٢٢ .

(٣) سورة المائدة: الآية ٤ .

(٤) الموافقات في أصول الشريعة/للإمام الشاطبي (٣/٣١٢) .

لأنها توفر على الداعية كثيراً من الجهد القولي، وتصل به إلى الغاية بأقل التكاليف وأيسرها، ولأجل هذا حرصت أم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها- على تطبيقها في أثناء جوابها على سؤال المستفسرين عن غسل النبي -صلى الله علية وسلم-، لتكون أوقع في النفس، وأسرع في الاستيعاب - كما جاء في الحديث - (فدعت بإناء نحو من صاع فاغتسلت....) ، ويؤيد الإمام العيني ذلك بقوله: وفي فعل عائشة -رضي الله عنها- هذا دلالة على استحباب التعلم بالفعل ، فإنه أوقع في النفس من القول، وأدل عليه[1].

(١) انظر : عمدة القاري (١٩٨/٣) .

الحديث (٥)

(١٩٢) ٢٥٢– حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ[١] هُوَ وَأَبُوهُ وَعِنْدَهُ قَوْمٌ فَسَأَلُوهُ عَنِ الْغُسْلِ، فَقَالَ: يَكْفِيكَ صَاعٌ . فَقَالَ: رَجُلٌ[٢] مَا يَكْفِينِي فَقَالَ جَابِرٌ كَانَ يَكْفِي مَنْ هُوَ أَوْفَى مِنْكَ شَعَرًا وَخَيْرٌ مِنْكَ ثُمَّ أَمَّنَا فِي ثَوْبٍ[٣] .

---

(١) راوي الحديث : هو جابر بن عبدا لله بن عمرو بن حرام بن كعب ، بن سلمة الأنصاري السلمي ، يكنى بأبي عبدا لله ، وأبي عبدالرحمن. هو وأبوه من أهل السبق إلى الإسلام ، ففي الصحيح عنه أنه كان مع من شهد ليلة العقبة مع والده ، وكان أصغر النقباء الموجودين .. صحب رسول ا لله ﷺ ، وروى عنه علماً كثيراً، فصار حافظاً فقيهاً مجتهداً، وعده الحافظ الذهبي مفتي المدينة في زمانه. صحب المصطفى ﷺ في أسفاره وغزواته، فكان له من ذلك نصيب كبير، فقد ذكر الإمام مسلم: أنه شهد مع رسول ا لله ﷺ تسع عشرة غزوة .. عاش بعد النبي ﷺ أعواماً كثيرة حتى شاخ وذهب بصره ، ومع ذلك كان قوي الهمة لخدمة دعوة الإسلام التي بلغت شغاف قلبه، فكان يجول في آخر عمره بين مكة والمدينة والشام يقصي الأحاديث ويسأل عنها، ومن أجل ذلك كان له مسند كبير من الأحاديث بلغت ألفاً وخمس مائة وأربعين حديثاً . اتفق له الشيخان على ثمانية وخمسين حديثاً وانفرد له، البخاري بستة وعشرين حديثاً . وعن وفاته، قيل: إنه مات سنة سبع وسبعين، وقيل: أربع، وقيل: ثلاث .وجزم ابن العماد الحنبلي أن وفاته كانت في سنة ثمان وسبعين للهجرة عن أربع وتسعين سنة، وكان آخر من شهد العقبة موتاً ، رضي ا لله عنه .
انظر : [المستدرك على الصحيحين/للحاكم النيسابوري (٥٦٤/٣) وسير أعلام النبلاء/للإمام الذهبي (١٨٩/٣) والإصابة في تمييز الصحابة/للحافظ ابن حجر (٤٥/٢) وشذرات الذهب في أخبار من ذهب/لابن العماد الحنبلي (٨٤/١)] .

(٢) رجل : هو الحسن بن محمد بن علي بن أبي طالب، الذي يعرف أبوه بابن الحنفية، مات في سنة مائة أو نحوها، واسم الحنفية خوله بنت جعفر [(عمدة القاري ١٩٩/٣)] .

(٣) صحيح البخاري ، كتاب الغسل ، باب الغسل بالصاع ونحوه ، حديث ٢٥٢ (٧٨/١/١) .
طرفا الحديث في صحيح البخاري:
الأول : كتاب الغسل ، باب من أفاض على رأسه ثلاثاً، حديث ٢٥٥ (٧٩/١/١).
الثاني : كتاب الغسل ، باب من أفاض على رأسه ثلاثاً ، حديث ٢٥٦ (٧٩/١/١) .

وفي رواية قَالَ : (كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْخُذُ ثَلَاثَةَ أَكُفٍّ وَيُفِيضُهَا عَلَى رَأْسِهِ)[1] .

شرح غريب الحديث :

(أَوْفَى) : أي: أطول وأكثر[2] .

(وَخَيْرٌ مِنْكَ): أراد به الرسول ﷺ .

(ثُمَّ أَمَّنَا) : فاعل أمَّنا هو جابر بن عبدا لله رضي ا لله عنه[3].

(ثلاثة أكف) : هي جمع كف، والكف تذكر وتؤنث، والكف اسم جنس، فيحمل على الاثنين، والمراد أنه يأخذ في كل مرة كفين[4] .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : حرص الصحابة على معرفة الحق بالرجوع إلى أهل العلم فيما أشكل:

لا شك أن مما يساعد على استقرار العلم الشرعي، ويشفي الإنسان من أمراض الجهل، السؤال والرجوع إلى أهل العلم ، وهذه من الحقائق البديهية في دعوة الإسلام ، مصداق ذلك قول الرسول ﷺ : (شِفَاءُ الْعِيِّ السُّؤَالُ)[5] .

وسلوك هذا المنهج مهم للمدعو المسلم ، لتحقيق إسلامه؛ لأن التخلي عنه معناه الجهل والتشريع بغير ما أنزل ا لله، والرضا بشرع غير شرع ا لله تعالى، من أجل هذا نفى

---

(١) سبق تخريجه في الفقرة السابقة ، الطرف الثاني .

(٢) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٦٦/١) .

(٣) انظر : المرجع السابق ، عمدة القاري/للإمام العيني (١٩٩/٣) .

(٤) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٦٨/١) .

(٥) رواه أبو داود في سننه، كتاب الطهارة ، باب في المجروح يتيمم ، حديث ٣٣٧ (٢٤٠/١) . وابن ماجه في سننه، كتاب الطهارة، باب في المجروح تصيبه الجنابة ، حديث ٥٧٢ (١٨٩/١) دار الدعوة – إستانبول ١٤٠١هـ. وقال الشيخ عبدالقادر الأرناؤوط، محقق "جامع الأصول" (٢٦٣/٧): هو حديث حسن بشواهده.

سبحانه التسوية بين أهل العلم وبين غيرهم ، كما نفى التسوية بين أصحاب الجنة وأصحاب النار ، فقال تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ﴾(١) كما قال تعالى: ﴿لا يَسْتَوِي أَصْحَابُ النَّارِ وَأَصْحَابُ الْجَنَّةِ﴾(٢) . وهذا يدل على غاية فضل وشرف من سلك هذا المنهج(٣) ، الذي هو في الحقيقة طريقة صحابة رسول الله ﷺ في المعرفة وطلب الحق، إذا أشكل عليهم فَهْمُ أمر من أمور الشرع ، كما حصل في حديث الدراسة، حين سألوا جابر بن عبدالله رضي الله عنه عن كمية وكيفية الغسل من الجنابة(٤).

ثانياً : اتباع النبي صلى الله عليه وسلم علامة لمحبته صلى الله عليه وسلم :

حب النبي ﷺ علامة بارزة على الإيمان بالله، واتباع أوامره، ونشرها بين الناس علامة على محبته، وفي هذا يقول المولى سبحانه: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾(٥). ويؤكد الإمام ابن كثير ذلك المعنى من خلال تفسير هذه الآية ، فيقول : "هذه الآية حاكمة على كل من ادعى محبة الله، وليس هو على الطريقة المحمدية ، فإنه كاذب في دعواه في نفس الأمر ، حتى يتبع الشرع المحمدي، والدين المحمدي في جميع أقواله وأفعاله"(٦).

ولما كان الصحابة رضوان الله عليهم أعمق هذه الأمة علماً وعملاً بحديث رسول الله ﷺ(٧) ، فهم أيضاً أكمل محبة له ﷺ وأعظم ، كما ثبت ذلك في مواقف

---

(١) سورة الزمر : الآية ٩ .
(٢) سورة الحشر: الآية ٢٠ .
(٣) انظر : مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة (٤٩/١) .
(٤) انظر تفصيل ذلك : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٦٨/١) .
(٥) سورة آل عمران: الآية ٣١ .
(٦) تفسير القرآن العظيم (٣٥٨/١) .
(٧) انظر :مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (١٥٨/٤) (٣٩٠/٧) .

كثيرة ، أقربها موقف جابر –رضي الله عنه– ، وقوله للرجل : (كان يكفي من هو خير منك)، وهذه العبارة هي من أقوى العبارات لتلك المحبة وذاك الاتباع .

ثالثاً : حرص الداعية على أن يذكر الحكم بدليله :

الدعوة اليوم بحاجة إلى دعاة يحملون حجة واضحة، ودليلاً قوياً ، وهذا لن يتأتى لهم إلا بوجود العدة العلمية ، والتكوين الفكري السليم ، بجوار العدة الإيمانية والأخلاقية، وإلا فإن احتمال ضررهم أوسع من نفعهم . إذاً ، فليبتدئ الداعية بمعرفة الأحكام بأدلتها ومداخلها من القرآن الكريم والسنة الصحيحة ، ليفضي بعد ذلك إلى حسن الاستدلال بها ونشرها؛ لأنه لا يصح دعوة جَهِلَ فاعلُها أدلة أحكامها ، وفي هذا يقول الإمام ابن القيم رحمه الله : "ينبغي للمفتي أن يذكر دليل الحكم ، ومأخذه ما أمكنه من ذلك ، ولا يلقيه إلى المستفتي ساذجاً مجرداً عن دليله ومأخذه ، فهذا لضيق عَطَنِه وقلة بضاعته من العلم، ومن تأمل فتاوى النبي ﷺ ، الذي قوله حجة بنفسه، رآها مشتملة على التنبيه على حكمة الحكم ، ونظيره ووجه مشروعيته"(١) .

وقد بين الحافظ ابن حجر من خلال هذا الحديث قيام السلف بالعمل بالدليل والحجة من فعل النبي ﷺ بقوله: "وفي هذا الحديث بيان ما كان عليه السلف من الاحتجاج بأفعال النبي ﷺ والانقياد إلى ذلك"(٢) .

والقول ما قاله – رحمه الله – فهذا جابر بن عبدالله –رضي الله عنه– يصدر حكماً للمدعوين في كمية ماء الغسل: (يكفيك صاع)، لكنه لم يصدره عارياً عن الدليل، خالياً من الحجة، بل ذكره بدليله من سنة النبي ﷺ : (كان يكفي من هو أوفى منك شعراً) ، وفي الرواية الأخرى: (كان النبي ﷺ أكثر منك شعراً) .

---

(١) أعلام الموقعين عن رب العالمين (٤/١٦١) .

(٢) فتح الباري (١/٣٦٦) وانظر : عمدة القاري/للإمام العيني (٣/١٩٩) .

وبالجملة ، فإن على الداعية أن يتحرى الاستدلال بالنصوص، ويحرص عليه، ويحكمه على كل ما يريد تقريره أو تثبيته من أحكام وتعاليم وأفكار، لأنه إذا أحسن الاستدلال بنصوص القرآن والسنة، ووضعها في موضعها، أزاح الشبهات ، وقطع العلل، وأفحم المعارض، وهذا مصداقاً لقول الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالًا مُبِينًا﴾[1] .

رابعاً : الرد بشدة عند وجود مماراة في دين الله من المدعوين :

إن أهم ما يميز أهل الصراط المستقيم عن غيرهم من المنحرفين الالتزام بسنة النبي ﷺ الصحيحة السليمة، فالحجة في قول الرسول ﷺ وإن خالفه من خالفه[2] .

وكان الصحابة رضوان الله عليهم، وهم أصل الفرقة الناجية ، يجتمعون إلى قول الرسول ﷺ، ولا يتعدونه لأي سبب كان ، بل ويشددون في النكير على كل من رد أو تهاون أو تردد في سنة المصطفى ﷺ ، فهذا عبدالله بن عمر –رضي الله عنهما– يرد بعنف على من حاول التعدي على سنة الرسول عليه الصلاة والسلام، يقول: (سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لا تَمْنَعُوا نِسَاءَكُمُ الْمَسَاجِدَ إِذَا اسْتَأْذَنَكُمْ إِلَيْهَا قَالَ فَقَالَ بِلَالُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَاللَّهِ لَنَمْنَعُهُنَّ قَالَ فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ فَسَبَّهُ سَبًّا سَيِّئًا مَا سَمِعْتُهُ سَبَّهُ مِثْلَهُ قَطُّ وَقَالَ أُخْبِرُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَقُولُ وَاللَّهِ لَنَمْنَعُهُنَّ"[3]

---

(١) سورة الأحزاب: الآية ٣٦ .

(٢) انظر : أعلام الموقعين عن رب العالمين (٤/٢٣٥) .

(٣) صحيح مسلم ، كتاب الصلاة ، باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليهن فتنة ، حديث ٤٤٢ (١/٣٢٧) .

إذاً ، فحساسية الصحابة رضوان الله عليهم كانت لهذا الأمر كبيرة جداً ، وهذا هو الذي دفع الصحابي الجليل جابر بن عبدالله -رضي الله عنه- على الرد بعنف للذي قال: (ما يكفيني) ، أي: الغسل بالصاع ، وعلل لذلك بقوله : (إني رجل كثير الشعر)، فالجواب الأول كان يحمل معنى الغلو، أما الثاني، فكان فيه تعليل، وكلا الأمرين مذمومان في دين الله ، لأن الغلو يتجاوز بصاحبه عن حدود الأمر والنهي، والعلل تضعف النفس عن الانقياد للأمر والنهي، لذا لا يصح الالتفات إليهما. وإذا كان ﷺ سيد الورعين، وأتقى الناس لله، وأعلمهم به، قد اكتفى بالصاع، فإن الزيادة على ما اكتفى به تنطع قد يكون مثارة الوسوسة، فلا يلتفت إليه[1]، من أجل هذا كان رد جابر -رضي الله عنه- شديداً وحازماً : (كان يكفي من هو أوفى منك شعراً وخير منك).

وهكذا على الدعاة الرد بحزم إن كان هناك مماراة في الدين بغير علم ، وذلك:

١- ليأخذهم بعيداً عن الوعيد المذكور في قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُنِيرٍ ثَانِيَ عِطْفِهِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَنُذِيقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَذَابَ الْحَرِيقِ﴾[2] .

٢- ليحذر غيره من سلوك مسلكه والاقتداء به، وفي هذا يقول الحافظ ابن حجر: "جواز الرد بعنف على من يماري بغير علم إذا قصد الراد إيضاح الحق وتحذير السامعين من مثل ذلك"[3] .

خامساً : من موضوعات الدعوة التحذير من الإسراف :

المدعو في هذا الحديث الشريف مطالب بإبعاد نفسه عن الإسراف في الماء، كما

---

(١) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٦٨/١) .

(٢) سورة الحج: الآية ٨ ، ٩ .

(٣) فتح الباري (٣٦٦/١) .

جاءت في فوائد الحافظ ابن حجر – "وفيه كراهية التنطع والإسراف في الماء"[١]؛ ذلك لأنه بالضرورة أن الإسراف في الماء يسوق صاحبه إلى الإسراف في غيره، لذا حذر منه ﷺ بقوله: (سَيَكُونُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ قَوْمٌ يَعْتَدُونَ فِي الطَّهُورِ..)[٢] .

ذلك لأن المسرف من أكثر الناس حباً للدنيا، وتعلقاً بحطامها، لإشباع رغبات الجسد وملذاتها . وفي سبيل هذا الترف لا بد وأن يضحي بكثير من المبادئ الدينية والشرعية ، حتى تضعف النفس، وتهبط إلى مستوى تعجز فيه عن سماع الحق واتباع الخير. ولهذا وصف الله المترفين في القرآن بأنهم أعداء كل إصلاح ، وأنهم خصوم الحق، يقفون ضده في كل زمان، فلا يستجيبون له، ولا يلتفتون إليه، قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ مِنْ نَذِيرٍ إِلا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ وَقَالُوا نَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَالاً وَأَوْلادًا وَمَا نَحْنُ بِمُعَذَّبِينَ﴾[٣] .

من أجل هذا نرى الداعية الكريم جابراً رضي الله عنه يحذر حفيد علي بن أبي طالب من التنطع في الغسل حتى لا يقع في مظنة الإسراف الذي حذر منه ﷺ .

---

(١) فتح الباري (٣٦٦/١) .

(٢) رواه أبو داود في سننه ، كتاب الطهارة ، باب الإسراف في الماء ، حديث ٩٦ (٧٣/١) . وابن ماجه في سننه، كتاب الدعاء ، باب كراهية الاعتداء في الدعاء حديث ٣٨٦ (٢٧١/٢) . وصححه ابن حبان برقم ٦٧٦٤ . انظر : الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان/ لعلي بن بلبان الفارسي (١٦٦/٧-١٦٧) ط. مؤسسة الرسالة – بيروت .

(٣) سورة سبأ: الآية ٣٤-٣٥ .

الحديث (٦)

(١٩٣) ٢٥٣– حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ[١] (أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَيْمُونَةَ كَانَا يَغْتَسِلَانِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ) وقَالَ يزيد بن هارون وبهز والجدي عن شعبة : قدر صاع. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: كَانَ ابْنُ عُيَيْنَةَ يَقُولُ أَخِيرًا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ وَالصَّحِيحُ مَا رَوَى أَبُو نُعَيْمٍ[٢] .

---

(١) راوي الحديث : هو عبدالله بن عباس بن عبدالمطلب الهاشمي، ابن عم رسول الله ﷺ ، وأمه هي : لبابة بنت الحارث أخت أم المؤمنين ميمونة –رضي الله عنها–، وهو ابن خالة خالد بن الوليد –رضي الله عنه– .. ولد قبل الهجرة بثلاث سنين وبنوهاشم محصورون في الشعب ، أسلم قبل الفتح ، وهاجر بعده ، توفي الرسول ﷺ وهو غلام لم يتجاوز الخمس عشرة سنة ، حباه الله سبحانه قوة في الفهم والفصاحة والهمة في طلب العلم، وقد صح أنه ﷺ دعا له بالحكمة والنبوغ في تأويل القرآن ، فكان –رضي الله عنه– شاعة في تاريخ الدعوة الإسلامية، فعرف بالبحر ، وسمي بحبر الأمة، وفقيه العصر ، وإمام التفسير ، فكانت له مكانة عظيمة في نفوس الصحابة رضوان الله عليهم. يقول طاووس: "أدركت سبعين من أصحاب النبي ﷺ – وفي رواية: نحواً من خمس مائة – إذا تدارسوا في شيء انتهوا إلى قول ابن عباس –رضي الله عنه–" ، بل إن الفاروق –رضي الله عنه– لم يكن ليقدم عليه أحداً لفضله وعلمه ، وكان يقول : " لا يلمني أحد على حب ابن عباس" وحتى أم المؤمنين عائشة –رضي الله عنها– تشهد له بهذه المكانة ، وتقول: "أعلم من بقي بالحج ابن عباس" . وقد استغل –رضي الله عنه– هذا الفضل في خدمة الدعوة إلى الله تعالى ، فكان ورعاً، معظماً لحرمات الله في نفسه ، كارهاً للمنكر في غيره، شديداً عليه في مجالسه، يقول القاسم بن محمد: "ما رأيت في مجلس ابن عباس باطلاً قط، وكان –رضي الله عنه– معظماً لسنة محمد ﷺ ، حريصاً على نقلها للاقتداء بها، بدليل مسنده الذي بلغ ألفاً وست مئة وستين حديثاً ، له في الصحيحين خمسة وسبعون، وانفرد البخاري له بمئة وعشرين حديثاً ، وروى عنه مئتان سوى ثلاثة أنفس ، وجمعت فتاواه في عشرين كتاباً .. وتوفي –رضي الله عنه– سنة ثمان وستين بالطائف ، وعمره تجاوز السبعين عاماً ، قضى صبا هذا العمر المديد، وشبابه، وكهولته، وشيخوخته في خدمة الدعوة الإسلامية .

انظر : [الطبقات الكبرى/لابن سعد (٣٧٢/٢) التاريخ الكبير/للإمام البخاري ، إشراف : د. محمد عبدالمعين خان (٣/٥)، دار الكتب العلمية – بيروت. أسد الغابة في معرفة الصحابة لعز الدين ابن الأثير الجزري (٢٩٤/٣) دار الشعب. سير أعلام النبلاء/للإمام الذهبي (٣٣١/٣) الإصابة في تمييز الصحابة/للحافظ ابن حجر (٣٣٠/٢)] .

(٢) صحيح البخاري – كتاب الغسل ، باب الغسل بالصاع ونحوه ، حديث ٢٥٣ (٧٨/١/١) .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : أخذ الداعية العلم ممن هو دونه فيه :

ويستفاد هذا الدرس من أخذ ابن عباس –رضي الله عنه– العلم من أم المؤمنين ميمونة –رضي الله عنها– ، وقد عبر الحافظ ابن حجر عنه بقوله : "كون ابن عباس لا يطلع على النبي ﷺ في حالة اغتساله مع ميمونة ، فيدل على أنه أخذه عنها"(١) .

وفعلاً ، فقد ضرب ابن عباس –رضي الله عنه– في هذا الحديث المثل الأعلى في الحرص على العلم والتعلم ، حتى ولو كان أخذه له ممن دونه فيه ، وهي خالته ميمونة –رضي الله عنها–، ذلك أنه من المعروف أن ميمونة –رضي الله عنها– كانت تملك علماً ورواية للحديث، لكنه لم يكن بغزارة علم ابن عباس ، فقد ذكر أهل العلم أن ما روته أم المؤمنين من الأحاديث ثلاثة عشر حديثاً(٢) ، في حين أن ابن عباس –رضي الله عنه– يعد من المكثرين من رواية الحديث، وبلغ ما رواه عن النبي ﷺ ألف حديث وستمائة وستين حديثاً(٣) ، هذا بالإضافة إلى أنه لم ينل العلم بالتعلم فحسب ، بل ناله بدعوة الصادق المصدوق عليه الصلاة والسلام، حيث دعا له بقوله: (اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ)(٤)، وكان يسمى بترجمان القرآن، ويقال له: الحبر والبحر، لكثرة علمه رضي الله عنه(٥).

فإذا كان هذا موقف ابن عباس في طلب العلم مع عظم جلالته ، وعلو مكانته العلمية ، فإن دعاة اليوم أولى بذلك ، لأنهم يعتبرون بحق الأداة المهمة للبناء الدعوي .

---

(١) فتح الباري (١/٣٦٦) .

(٢) انظر : سير أعلام النبلاء/للإمام الذهبي (٨/١٣٢) .

(٣) انظر : المرجع السابق (٣/٣٥٩) .

(٤) صحيح البخاري مع الفتح، كتاب الوضوء ، باب وضع الماء عند الخلاء ، حديث ١٤٣ (١/٢٤٤) ، وصحيح مسلم ، كتاب فضائل الصحابة ، باب فضائل عبدالله بن عباس ، حديث ٢٤٧٧ (٤/١٩٢٧) .

(٥) انظر : تهذيب التهذيب/للحافظ ابن حجر (٥/٢٧٨ ، ٢٨٠) .

وأمام هذه الحقيقة كان على الدعاة أن يعدوا أنفسهم إعداداً جيداً بالعلم الشرعي ، وأن يبذلوا الجهد للوصول إليه ، متخذين من التواضع العلمي وسيلة توصلهم إلى ذلك المطلب الشريف ، مظهرين افتقارهم إلى علم من كان دونهم في العلم إذا كانوا بحاجة إليهم فعلاً، ولا يحسبن أن في ذلك تحقيراً لهم أو تقليلاً من شأن علمهم، ولهم في نبي الله موسى مع الخضر عليهما السلام قدوة ، ويشرح العلامة السعدي رحمه الله تعالى ذلك بقوله: "إن تعلم العالم الفاضل للعلم الذي لم يتمهر فيه يكون ممن مهر فيه، وإن كان دونه في العلم بدرجات كثيرة ، فإن موسى عليه السلام ، وهو من أولي العزم من المرسلين، الذين منحهم الله ، وأعطاهم من العلم ما لم يعط سواهم ، فعلى هذا لا ينبغي للفقيه المحدث إذا كان قاصراً في علم النحو ، أو الصرف أو نحوهما من العلوم أن لا يتعلم ممن مهر ، وإن لم يكن محدثاً ولا فقيهاً"[١] .

ثانياً : تواضعه صلى الله عليه وسلم في بيته :

يقول ﷺ في الحديث الصحيح:(وَإِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا..)[٢]. ولما كان نجاح الدعوة متوقفاً على مدى قدرة الداعية على ترجمة ما يقوله في سلوكه ترجمة حية، نرى في حياة الرسول ﷺ الشخصية التطبيق الحي للتواضع، وحديث الدراسة يصور لنا كيفية تواضعه ﷺ في بيته مع أهل بيته، إذ يغتسل مع زوجته، ومن إناء واحد قدره صاع، وهو أعظم الناس قيادة وسيادة ومكانة، ليس عند الناس فحسب، بل عند الله سبحانه، الذي لو شاء، لجعل الله له جنات تجرى من تحتها الأنهار، ويجعل له قصوراً[٣].

---

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان/للشيخ عبدالرحمن السعدي (٦٧/٥)، تحقيق : محمد النجار، المؤسسة السعيدية بالرياض.

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها ، باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار، حديث ٢٨٦٥ (٢١٩٩/٤) .

(٣) إشارة إلى الآية/١٠ في سورة الفرقان .

لكنه التواضع بجميع مقاييسه وموازينه، التواضع الذي يسهل المعشر، ويفتح القلوب، التواضع الذي ينبغي أن يكون سمة مميزة في شخص الداعية وحياته، في ملبسه ومأكله ومشربه وجميع شأنه. ولقد ضرب لنا الرسول ﷺ أروع الأمثلة في هذا الحديث لخلق التواضع، وكان في ذلك قدوة للدعاة إلى الله سبحانه وتعالى .

ثالثاً : عدله صلى الله عليه وسلم بين نسائه :

لا تقتصر عدالة الداعية على نفسه فقط، بل تتعداه لتشمل من حوله، الذين يختلفون قرباً وبعداً ومكانة[1]، والمهم في هذا أن يعرف الداعية كيف يحقق هذه العدالة معهم ، ليتوصل من خلالها إلى ثقتهم وتقديرهم .

ولقد كان هذا هو مبدأ النبي ﷺ في دعوته، عاملاً بقول الله تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ﴾[2] ، وقوله سبحانه: ﴿ وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾[3].

وكان ﷺ يحقق هذا المبدأ في واقع حياته، ويحسن في معاملاته، ومع أقرب الناس إليه، زوجاته الطاهرات. فكان العدل في المعاملة والنفقة والمعاشرة والمباشرة وسائر الأوضاع الظاهرة. وقد ظهر في حديث الدراسة ما يلقي الضوء على هذا العدل النبوي الكريم .

فهو ﷺ مع أنه كان يحب عائشة -رضي الله عنها-، ويخصصها بعاطفة قلبية خاصة، لا تشاركها فيها غيرها ، إلا أنه لم يُؤثرها بمعاملة خاصة ظاهرة مهما كان حجمها . فكما كان ﷺ يغتسل معها من إناء واحد ، ها هو ذا ﷺ يغتسل أيضاً مع

---

(١) انظر: أدب الدنيا والدين/للإمام الماوردي (ص ١٣٢) وتحقيق، محمد كريم، دار قرأ ، ط. الثانية ١٤٠٣هـ.

(٢) سورة النحل: الآية ٩٠ .

(٣) سورة النساء: الآية ٥٨ .

زوجته ميمونة رضي الله عنها ، كما جاء في الحديث: (إن النبي ﷺ وميمونة كانا يغتسلان من إناء واحد) .

ويؤكد الحافظ ابن حجر هذه القضية ، فيقول – بعد ذكره حديث عائشة – رضي الله عنها–: "لكون كل منهما زوجة له اغتسلت معه"[١] .

(١) فتح الباري (٣٦٧/١) .

باب: من أفاض على رأسه ثلاثاً

الحديث (٧)

(١٩٤) ٢٥٤– حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ صُرَدٍ قَالَ حَدَّثَنِي جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ[١] قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (أَمَّا أَنَا فَأُفِيضُ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثًا وَأَشَارَ بِيَدَيْهِ كِلْتَيْهِمَا)[٢].

شرح غريب الحديث :

(فَأُفِيضُ): بضم الهمزة، من الإفاضة، وهي الإسالة[٣].

(ثَلاثًا) : أي ثلاث أكف، والمعنى:ثلاث حفنات كل واحدة منهن بملء الكفين جميعاً[٤].

---

(١) راوي الحديث : هو جبير بن مطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف بن قصي ، القرشي النوفلي – كنيته أبو محمد ، وقيل : أبو عدي، ابن عم النبي ﷺ . قدم على النبي ﷺ المدينة في فداء أسارى بدر وهو مشرك، ثم أسلم بعد ذلك. كان من حلماء قريش وشيوخهم وسادتهم في زمانه ، وكان يؤخذ عنه النسب ، ولما أسلم زاده ذلك شرفاً وتكريماً ، فكان في خلافة عمر رضي الله عنه أحد دعاته وولاته على الكوفة .. له ولدان فقيهان مشهوران، هما: محمد ونافع. توفي رضي الله عنه سنة تسع وخمسين ، وقيل: سنة ثمان وخمسين من الهجرة .

انظر : [تهذيب الكمال في اسماء الرجال/للحافظ أبي الحجاج يوسف المزي (٥٠٦/٤) تحقيق د. بشار عواد ، مؤسسة الرسالة – بيروت ، ط. الأولى ١٤٠٢هـ . والإصابة في معرفة الصحابة/للحافظ ابن حجر (٦٥/٢) وتهذيب التهذيب/للحافظ ابن حجر (٦٣/٢)].

(٢) صحيح البخاري : كتاب الغسل ، باب من أفاض على رأسه ثلاثاً ، حديث ٢٥٤ (٧٨/١/١) .
وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه ، كتاب الحيض ، باب استحباب إفاضة الماء على الرأس وغيره ثلاثاً ، حديث ٣٢٧ (٢٥٨/١) .

(٣) عمدة القاري/للإمام العيني (٢٠١/٣).

(٤) انظر : المرجع السابق .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : هدف الرسول صلى الله عليه وسلم من دعوته بيان الحق ورحمة الخلق:

حقيقة مهمة ينبغي أن يعرفها القائمون بالدعوة والعاملون لها ، إنها حقيقة وجود النزاع والخلاف في بعض الأحكام الفقهية في صفوف أهل الدعوة والمنتسبين لها ، ولا قبح في هذا الخلاف ما دام قائماً على آداب الاختلاف من الود والمحبة والاحترام ، وما دام يحمل صفة المناصحة والمشاورة والمناظرة، وما دام يهدف إلى بيان الحق ورحمة الخلق. يقول شيخ الإسلام ابن تيمية في هذا: وأما الاختلاف في الأحكام، فأكثر من أن ينضبط ، وقد كان العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم إذا تنازعوا في الأمر، اتبعوا أمر الله ورسوله ﷺ ، وكانوا يتناظرون في المسألة مناظرة مشاورة ومناصحة ، وربما اختلف قولهم في المسألة العلمية والعملية مع بقاء الألفة والعصمة وأخوة الدين[1] .

والقول ما قاله رحمه الله ، فقد حصل نزاع في صفوف الصحابة رضوان الله عليهم في مسألة الغسل، وكانوا في مجلس المصطفى عليه الصلاة والسلام، كما جاء في صحيح مسلم: (تماروا في الغسل عند رسول الله ﷺ)[2]. ويعلق الإمام النووي على هذا بقوله : "أي تنازعوا فيه، فقال بعضهم: صفته كذا ، وقال آخرون : كذا"[3]. وكما كان من المهم أن يعرف الدعاة بوجود هذا الخلاف في صفوف المسلمين الصادقين، كان من المهم أيضاً أن لا يتجاهلوا هذا الخلاف، بأن يعطوه حقه من البيان والوضوح عند وجود القدرة على ذلك. ولهم في رسولهم ﷺ قدوة ، لما سمع بهذا الخلاف والتنازع، لم يغضب ويثأر لنفسه، كونه وقع في مجلسه وبحضرته ﷺ ، إذ المفروض والواجب ردّ

---

(١) انظر : مجموع فتاوى ابن تيمية (٢٤/١٧٢ ، ١٧٣) .

(٢) سبق تخريجه في الصفحة السابقة هامش رقم (٢) .

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم (٢/٤/٩) .

التنازع إليه للأمر الإلهي ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً﴾[١] ، ذلك لأن هدفه ﷺ إظهار الحق وهداية الخلق ، لذلك نراه يقول : (أما أنا، فأفيض على رأسي ثلاثاً ..) الحديث . وبذلك يضع للدعاة منهجاً سليماً، لتحقيق الألفة والأخوة الإيمانية عند وجود تنازع وخلاف في صفوف المنتسبين إلى هذه الدعوة المباركة ، ويشرح الإمام النووي هذا المنهج عند تعليقه على هذا الحديث، فيقول : "جواز المناظرة والمباحثة في العلم ، وجواز مناظرة المفضولين بحضرة الفاضل، ومناظرة الأصحاب بحضرة إمامهم وكبيرهم"[٢].

ثانياً : الرسول صلى الله عليه وسلم قدوة حسنة لهذه الأمة :

يقول الحافظ ابن حجر : "جواز تحدث المرء بما فيه من فضل، بسبب الحاجة لذلك، عند الأمن من المباهاة والتعاظم"[٣] والرسول ﷺ بما وهبه الله تعالى من منزلة عظيمة في التشريع، يقول: (أما انا فأفيض على رأسي ثلاثاً) ، يقولها ﷺ من باب تعليم الأمة، ويقولها من باب القدوة الحسنة التي أوجبها المولى سبحانه على عباده في قوله: ﴿لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة﴾، القدوة التي هي بحق منّة من الله على خلقه لعصمتها من الخطأ والزلل أولاً، ولبشريتها التي تسهل القدرة على المحاكاة والتقليد.

ثالثاً : حث المدعوين على طلب الكمال في العبادة والبعد عن النقص :

يقول الإمام ابن الجوزي : "لاتتوانَ عن طلب الكمال ، ومن أعمل فكره الصافي، دلّه على طلب أشرف المقامات ، ونهاه عن الرضا بالنقص في كل حال.

وقد قال أبو الطيب المتنبي :

---

(١) سورة النساء: الآية ٥٩ .

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم (٩/٤/٢) .

(٣) فتح الباري (٧٠/١) .

ولم أرني عيوب الناس عيباً كنقص القادرين على التمام .

فينبغي للعاقل أن ينتهي إلى غاية ما يمكنه، فلو كان يتصور للآدمي صعود السماوات، لرأيت من أقبح النقائص رضاه بالأرض. ولو كان النبوة تحصل بالاجتهاد، رأيت المقصر في تحصيلها في حضيض . غير أنه لم يمكن ذلك ، فينبغي أن يطلب الممكن"[١] .

ومن هذا الممكن يستطيع المرء أن يصل إلى درجة يغبطها عليه النبيون والشهداء[٢] ، وهذا الممكن كثير، ولكنه لا يتأتى بمجرد الأماني ، وإنما يأتي ببذل الجهد والمجهود ، وهذا ما وجه إليه الرسول ﷺ في هذا الحديث ، فهو يحث أمته على طلب الكمال في الغسل: (أما أنا فأفيض على رأسي ثلاثًا)، فسياق الحديث مشعر بأنه ﷺ كان لا يفيض إلا ثلاثاً، ومعلوم أن إفاضة الماء مرة واحدة في الغسل مجزئ ، لكنه رغبة في الكمال يدعو إلى التكرار ثلاثاً . وفي هذا يقول الإمام العيني في شرحه لهذا الحديث : "إن المسنون في الغسل أن يكون ثلاث مرات، وعليه إجماع العلماء ، وأما الغرض منه فغسل سائر البدن بالإجماع"[٣] . أما ابن بطّال فيقول : "العدد في ذلك مستحب عند العلماء ، وما عم وأسبغ أجزأ"[٤] ، ويوضح الإمام النووي هذا المقصود بقوله: "كما ثبت أنه ﷺ توضأ ثلاثاً ثلاثاً، ومرة مرة، فكان الثلاث في معظم الأوقات، لكونه الأفضل، والمرة في نادر من الأوقات لبيان الجواز، ونظائر هذا كثيرة، والله أعلم"[٥] .

---

(١) صيد الخاطر/لابن الجوزي (ص ١٨٩)، تحقيق: عبدالقادر عطا، مكتبة الكليات الأزهرية – القاهرة .

(٢) الحديث عن معاذ بن جبل –رضي الله عنه– ، ونصه : سمعت رسول الله ﷺ يقول :" قَالَ اللَّهُ –عَزَّ وَجَلَّ–: الْمُتَحَابُّونَ فِي جَلَالِي لَهُمْ مَنَابِرُ مِنْ نُورٍ يَغْبِطُهُمُ النَّبِيُّونَ وَالشُّهَدَاءُ" ، رواه الترمذي في "السنن" كتاب الزهد ، باب ما جاء في الحب في الله ، حديث ٢٣٩٠ (٤/٥٩٧–٥٩٨) . وقال : هذا حديث حسن صحيح .

(٣) عمدة القاري/للإمام العيني (٣/٢٠١) .

(٤) نقلاً عن : المرجع السابق .

(٥) شرح النووي على صحيح مسلم (١/٣/٢٣٠).

رابعاً : وسيلة التعليم بالإشارة :

هذا الحديث الشريف احتوى على وسيلة مادية مهمة من وسائل الدعوة ، إنها التعليم بالإشارة: (وأشار بيديه كلتيهما) . وتظهر هذه الأهمية في أن الإشارة باليد بحركة واحدة تحمل مضمون كلمات كثيرة ، وقد عبر ابن أبي الإصبع عن أهمية هذه في باب الإشارة – بقوله : "هو أن يكون اللفظ القليل دالاً على المعنى الكثير ، حتى تكون دلالة اللفظ كالإشارة باليد ، فإنها تشير بحركة واحدة إلى أشياء كثيرة لو عبر عنها بأسمائها احتاجت إلى عبارة طويلة وألفاظ كثيرة"[1] .

إن حسن البيان الدعوي يتمثل في قدرة الداعية إلى إخراج المعنى في أحسن صورة، بشرط إيصالها إلى فهم المدعوين بأقرب الطرق وأسهلها .

ووسيلة التعليم بالإشارة تحمل هذه الميزات ، ذلك أن المدعو بمجرد نظرة واحدة يفهم مراد الداعية من خلال حركات يده .

---

(١) بديع القرآن/لابن أبي الإصبع المصري (ص ٨٢) تحقيق: د. حفني شرف، دار النهضة – مصر ، ط. الثانية .

باب : من بدأ بالحلاب أو الطيب عند الغسل

الحديث (٨)

(١٩٥) ٢٥٨– حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ حَنْظَلَةَ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ (كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ دَعَا بِشَيْءٍ نَحْوَ الْحِلَابِ فَأَخَذَ بِكَفِّهِ فَبَدَأَ بِشِقِّ رَأْسِهِ الأَيْمَنِ ثُمَّ الأَيْسَرِ فَقَالَ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ)[١] .

شرح غريب الحديث :

(إِذَا اغْتَسَلَ) : أي: إذا أراد أن يغتسل[٢] .

(دَعَا) : أي: طلب .

(نَحْوَ الْحِلَابِ) : الحلاب إناء يحلب فيه، ويقال له: المحلب أيضاً، قال الخطابي: إناء يسع قدر حلب ناقة، ووصفه أبو عاصم بأنه أقل من شبر في شبر[٣].

(فَقَالَ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ): أي: أخذ بكفيه على رأسه ، وأطلق عليهما القول مجازاً[٤] .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : مسؤولية الداعية عن أقاربه :

لم تتوانَ أم المؤمنين عائشة –رضي الله عنها– في زحمة الأعمال الدعوية أن تخصص قرابتها باهتمام خاص[٥] في التعليم والدعوة والإرشاد ، وحديث الدراسة يحمل أحد تلك الغروس الطيبة، والنماذج الرائعة التي عنيت بها أم المؤمنين –رضي الله عنها–،

---

(١) صحيح البخاري : كتاب الغسل ، باب الغسل مرة واحدة ، حديث ٢٥٨ (١/١/٧٩) .
وأخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الحيض، باب صفة غسل الجنابة ، حديث ٣١٨ (١/٢٥٥) .

(٢) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٣٧١) وعمدة القاري/للحافظ العيني (٣/٢٠٥) .

(٣) المرجعان السابقان ، وانظر : هامش صحيح مسلم (١/٢٥٥) .

(٤) انظر : عمدة القاري/للإمام العيني (٣/٢٠٥) .

(٥) سبق بيانه في حديث رقم (٣) (ص٧٨) وحديث رقم (٤) (ص٨٧).

إنه القاسم بن محمد أفضل أهل زمانه ، كان عالماً ثقة، فقيهاً من الفقهاء السبعة في المدينة، وعد من خيار التابعين – رحمه الله تعالى[١] .

ثانياً : من أخلاق الداعية مطابقة القول للفعل :

إن ثبات الداعية على المبادئ التي يقولها ويعلمها لمدعويه ، وترجمتها حية في واقع حياته ومعاملاته أمر مهم ، لأنه يحرر الداعية من الازدواجية الممقوتة، والتي عبر عنها القرآن بقوله تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لا تَفْعَلُونَ . كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لا تَفْعَلُونَ﴾[٢]. الازدواجية التي تعد بحق الدافع الأول وراء انعدام ثقة المدعوين، وبالتالي انصرافهم عن الداعية. وقد كان النبي ﷺ، نعم المطبق لهذا المبدأ، فكان فعله مطابقاً لقوله ، ومن الأمثلة على هذا من واقع حياته ﷺ أنه كان يحث أصحابه على مباشرة الأفعال – التي هي من باب الكرامة – باليمين ، كالأكل والشرب والطهور والأخذ والعطاء[٣]، وكان يقول لهم: (لا يَأْكُلَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ بِشِمَالِهِ، وَلا يَشْرَبَنَّ بِهَا، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ وَيَشْرَبُ بِهَا)[٤]. ثم نراه ﷺ في هذا الحديث يطبق في طهوره ما علّمه لأصحابه: (فأخذ بكفه فبدأ بشق رأسه الأيمن ثم الأيسر). وهذا منه ﷺ غاية في الثبات على ما يقول، لا مجرد نصائح وتوجيهات تقال، ثم تكون هناك مخالفة في السر .

ولهذا ينبغي لكل داعية يريد الإصلاح بحق أن يجعل هناك تواصلاً بين ما يقول ويفعل؛ لأن هذا شرط في نجاح الإصلاح ، كما جاء ذلك على لسان النبي الصالح شعيب عليه السلام في قوله تعالى: ﴿وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَى مَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ إِنْ أُرِيدُ إِلا الإِصْلاحَ مَا اسْتَطَعْتُ﴾[٥] .

---

(١) انظر : عمدة القاري/للإمام العيني (٣/٢٠٥) .

(٢) سورة الصف: الآية ٢،٣ .

(٣) انظر : مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة/للإمام ابن القيم (٢٥٣) .

(٤) صحيح مسلم ، كتاب الأشربة ، باب آداب الطعام والشراب وأحكامهما ، حديث ٢٠٢٠ ، (٣/١٦٠٠).

(٥) سورة هود: الآية ٨٨ .

الحديث (٩)

(١٩٦) ٢٦٤– حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ جَبْرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ[1] بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمَرْأَةُ مِنْ نِسَائِهِ يَغْتَسِلَانِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ زَادَ مُسْلِمٌ وَوَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ عَنْ شُعْبَةَ مِنَ الْجَنَابَةِ[2].

شرح غريب الحديث :

(مِنَ الْجَنَابَةِ) : هي اسم من الفعل جنب ، وهي في الأصل البعد، وسميت كذلك؛ لأن الجنب ينهى أن يقرب موضع الصلاة ما لم يتطهر بالاغتسال[3] .

---

(١) راوي الحديث : هو أنس بن مالك بن النضر بن ضمضم ، أبو حمزة النجاري الأنصاري الخزرجي ، الإمام المفتي المقرئ المحدث، راوية الإسلام، قدمت به أمه، أم سليم بنت ملحان إلى النبي ﷺ آن قدومه المدينة ، وقدمته لخدمته وهو لم يتجاوز العاشرة من عمره، فصحب –رضي الله عنه– نبيه ﷺ أتم صحبة، ولازمه أكمل الملازمة منذ هاجر ، وإلى أن مات، وغزا معه غير مرة ، وبايع تحت الشجرة .. أثرت تلك الصحبة في أنس –رضي الله عنه– ،فكان نعم المترجم لأفعال النبي ﷺ وأقواله، فكان أبو هريرة –رضي الله عنه– يردد: "ما رأيت أحداً أشبه بصلاة رسول الله ﷺ من ابن أم سليم " .. وقد روى –رضي الله عنه– علماً جماً ، عُدله مسنداً عظيماً، اتفق له البخاري ومسلم على مئة وثمانين حديثاً ، وانفرد البخاري بثمانين حديثاً . عاش –رضي الله عنه– عمراً طويلاً، حيث دعا الرسول ﷺ له بذلك. قضاها في الدعوة إلى الخير ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وقد نقل أهل السير أنه آخر من مات من الصحابة في البصرة ، واختلفوا في تاريخ الوفاة ، لكن الحافظ الذهبي رجح بأن موته كان سنة ثلاث وتسعين من الهجرة ، فيكون عمره على هذا مائة وثلاث سنين، ولما مات –رضي الله عنه– قال مورِّق –رحمه الله– : "ذهب اليوم نصف العلم" .
انظر : [الطبقات الكبرى/لابن سعد (١٧/٧) وكتاب التاريخ الكبير للإمام أبي عبدالله البخاري (٢٧/٢). والمستدرك على الصحيحين/للحاكم النيسابوري (٥٧٣/٣) وسير أعلام النبلاء/للإمام الذهبي (٣٩٥/٣) . والبداية والنهاية/للحافظ ابن كثير (٨٨/٩)] .

(٢) صحيح البخاري : كتاب الغسل ، باب هلْ يدخل الجُنب يده في الإناء قبل أن يغسلها ، حديث ٢٦٤ (٨٠/١/١) .

(٣) انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر/لابن الأثير (٣٠٢/١) تحقيق: طاهر الزاوي ومحمود الطناحي، دار إحياء الكتب العربية .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : عناية الصحابة بمعرفة سنة النبي صلى الله عليه وسلم ونشرها للناس للتأسي بها:

كانت أفعال النبي ﷺ وأقواله وتقريراته محل عناية وتقدير من الصحابة رضوان الله عليهم ، حيث كان ﷺ محور حياتهم الدينية والدنيوية منذ أن هداهم الله به، وأنقذهم من الضلالة والظلام إلى الهداية والنور ، ولقد بلغ من حرصهم على تلك المعرفة أنهم كانوا يحرصون على معرفة أحواله البيتية الخاصة بالعلاقات الزوجية، فهذا أنس بن مالك رضي الله عنه – بحكم ملازمته وخدمته للرسول ﷺ – يعرف كثيراً من شؤونه الخاصة، فهو – على سبيل المثال – يعرف أن الرسول ﷺ والمرأة من نسائه يغتسلان من الجنابة من إناء واحد ، فلا يكتفي بهذه المعرفة الخاصة لنفسه، بل يحرص أشد الحرص على نشرها بين المسلمين، لاعتقاده يقيناً بوجوب اتباع النبي ﷺ ، والاسترشاد برأيه وعمله، حتى يكونوا في مأمن من الضلال والانحراف لقوله تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولا مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلالٍ مُبِينٍ﴾[1] .

ثانياً : الحاجة إلى التلطف بالنفس وإعطاؤها بعض مطالبها في حدود الشرع:

الإسلام يحث الداعية على إقامة توازن بين مطالب الدعوة ومطالب النفس؛ يقول المولى سبحانه: ﴿وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الآخِرَةَ وَلا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾[2].

---

(١) سورة آل عمران : الآية ١٦٤ .

(٢) سورة القصص: الآية ٧٧ .

فالعكوف على الدعوة لا يمنع من تسلية النفس بأسباب المرققات ، تسلية لا تقدح في كمال التشاغل بالدعوة[١] . ولا تكون مطية إلى سلوك الحرام، ومن جملة الحلال للترويح عن النفس: غسل الزوج مع زوجه ، ولا يحسبن أحد أن هذا نوع من إضاعة الوقت !! وليس هو من اللعب واللهو المذموم !! فكما أن طلب النكاح غاية عظيمة في التعبد؛ لأن به بقاء الآدمي، وبقاء الآدمي سبب لمعرفة ربه وطاعته إياه وعبادته، وكذلك الغسل مع الزوجة والتلذذ بها فمباح، ويندرج فيه من التعبد ما لا يحصى[٢]، وقد عبر عن ذلك النبي ﷺ بقوله: (الدُّنْيَا مَتَاعٌ وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ)[٣] ، وليس هذا فحسب، بل إنه ﷺ يضرب لنا في هذا الحديث مثلاً عملياً لهذا النوع من الترويح ، لأنه يعلم حاجة النفس الفطرية إليه .

إذاً فالتشاغل بالمباحات فيما يعود على النفس بالأنس والتلطف لا يتعارض مع الدين ، بل هو من مكملات الدين؛ لأن راحة النفس سبب مهم في زيادة العطاء الدعوي، ويؤكد الإمام ابن الجوزي هذا بقوله: "اعلم أن البدن مطية، والمطية إذا لم يرفق بها لم تصل براكبها إلى المنزل، وليس مرادي بالرفق الإكثار من الشهوات، وإنما أعني أخذ البلغة الصالحة للبدن، فحينئذ يصفو الفكر، ويصح العقل، ويقوى الذهن"[٤]. ويقول رحمه الله في موضع آخر: "وقد كان الرسول ﷺ يمزح، ويسابق عائشة -رضي الله عنها-، ويتلطف بنفسه ، فمن سار سيرته -عليه الصلاة والسلام- ، فهم من مضمونها ما قلته من ضرورة التلطف بالنفس"[٥] .

---

(١) انظر : صيد الخاطر لابن الجوزي (ص ١٧١).

(٢) المرجع السابق (ص١٨ ، ١٩) .

(٣) رواه مسلم في صحيحه، كتاب الرضاع، باب خير متاع الدنيا المرأة الصالحة ، حديث ١٤٦٧ (٢/١٠٩٠).

(٤) صيد الخاطر (ص ٨٦) .

(٥) المرجع السابق (ص ١٧١) .

باب: إذا جامع ثم عاد، ومن دار على نسائه في غسل واحد

الحديث (١٠)

(١٩٧) ٢٦٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْتَشِرِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ ذَكَرْتُهُ لِعَائِشَةَ فَقَالَتْ يَرْحَمُ اللَّهُ أَبَا عَبْدِالرَّحْمَنِ كُنْتُ أُطَيِّبُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ ثُمَّ يُصْبِحُ مُحْرِمًا يَنْضَخُ طِيبًا[١] .

وفي رواية : (سألت عائشة، فذكرت لها قول ابن عمر: ما أحب أن أصبح محرماً أنضخ طيباً)[٢] .

شرح غريب الحديث :

(ذَكَرْتُهُ لِعَائِشَةَ) : المراد ذكره هو قول ابن عمر -رضي الله عنه- (ما أحب أن أصبح محرماً أنضخ طيباً)[٣] .

(فَيَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ): كناية عن الجماع[٤] .

(يَنْضَخُ طِيبًا) :النضخ هو الفوران ، والمعنى أن أثر الطيب بقي في جسده وثوبه بعد الإحرام بحيث إنه صار كأنه يتساقط منه الشيء بعد الشيء[٥].

---

(١) صحيح البخاري : كتاب الغسل ، باب إذا جامع ثم عاد ، حديث ٢٦٧ (٨١/١/١) .
طرف الحديث في صحيح البخاري: كتاب الغسل ، باب من تطيب ثم اغتسل ... ، حديث ٢٧٠ (٨٢/١/١).
وأخرجه مسلم في كتاب الحج ، باب الطيب للمحرم عند الإحرام ، حديث ١١٨٩ (٨٤٦/٢) .

(٢) سبق تخريجه في الفقرة السابقة ، الطرف الأول .

(٣) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٧٧/١) وعمدة القاري/للإمام العيني (١١٤/٣) .

(٤) المرجعان السابقان .

(٥) انظر : النهاية في غريب الحديث والأثر/لابن الأثير (٧٠/٥) والمرجعين السابقين .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : لزوجات النبي صلى الله عليه وسلم دور مهم في نقل الدعوة الإسلامية:

حقيقة أن الأخذ بيد المدعوين من الظلام إلى النور، ومن الباطل إلى الحق ليست محصورة في جنس الرجال، بل للنساء دور مهم في هذا العطاء العظيم، لقدرتهن على استيعاب بعض الأمور أكثر من الرجال، وبالتالي يكون حظهن من النجاح أقوى وتفوقهن أفضل. وهذا ما جعل نبي الرحمة ﷺ في بعض الأحيان يأمر إحدى زوجاته بشرح الحكم الشرعي، وتبيينه لبعض المسائل التي توجه إليه من قبل النساء ، وليس هذا فحسب، بل إن الصحابة الرجال كانوا يسألون زوجات النبي ﷺ، حينما يتعلق الأمر بشؤون الرجل الخاصة في بيته ، كما رجع محمد بن المنتشر إلى عائشة رضي الله عنها في قضية الطيب مع الإحرام. فتصف -رضي الله عنها-، وتجيب وتستشهد بما عملته مع الرسول المشرع ﷺ ، وبما شاهدته منه بكل دقة ووضوح .

ولأهمية أمهات المؤمنين -رضي الله عنهن- في هذا الشأن، فإن بعض العلماء بين أن الحكمة في كثرة زواجه ﷺ، وتعدد زوجاته إنما كان أحد أسبابه نقل الدعوة، فعلى سبيل المثال يقول الحافظ ابن حجر في هذا: "وكان مع كونه أخشى الناس لله، وأعلمهم به، يكثر التزويج لمصلحة تبليغ الأحكام التي لا يطلع عليها الرجال"(١) .

ثانياً : لا مجاملة في إظهار الحق والإنكار على من أخطأ بالدليل الصحيح :

الزلة من الداعية العالم أمرها وارد ، وليس أحد من البشر معصوماً من الخطأ وسوء الفهم، ولو كان من خيار المسلمين وأصلحهم ، كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "والقاعدة الكلية في هذا ، أن لا نعتقد أن أحداً معصوم بعد النبي ﷺ ، بل

(١) فتح الباري (٩/١١٤) .

الخلفاء وغير الخلفاء يجوز عليهم الخطأ"[١] .

لكن الخطأ والخطر يكمن في السكوت عليه، أو مجاملته، وانتحال الأعذار له، لأن زَلّةَ العالم زلةُ أمة بكاملها .

والصواب أن يُرد إلى الحق بالدليل الصحيح، ولنا في أم المؤمنين عائشة -رضي الله- عنها مع الصحابي الجليل ابن عمر -رضي الله عنهما- قدوة، فهي -رضي الله عنها- لم تخلط بين صلاحه وسعة علمه، وبين الخطأ الشرعي لما سها عن فعل النبي ﷺ، وقال: "ما أحب أن أصبح محرماً أنضخ طيباً"، بل كان رداً وإنكاراً منها -رضي الله عنها- حاسماً رقيقاً مقيداً بالدليل من سنة المصطفى ﷺ: (يرحم الله أبا عبدالرحمن، كنت أطيب رسول الله ﷺ فيطوف على نسائه، ثم يصبح محرماً ينضخ طيباً) ، ويعلق الحافظ ابن حجر على هذا الحديث بقوله : "ومن فوائده وقوع رد بعض الصحابة على بعض بالدليل"[٢] .

وهذا هو الواجب على المسلمين دعاة قبل المدعوين ، وعلماء قبل العامة، كل حسب قدرته، لأن الحلال ما أحله الله، والحرام ما حرمه، والدين ما شرعه. وفي هذا يقول شيخ الإسلام ابن تيمية عن أهل الحق: "جعلوا الرسول الذي بعثة الله إلى الخلق هو إمامهم المعصوم، عنه يأخذون دينهم ، فالحلال ما حلله، والحرام ما حرمه، والدين ما شرعه، وكل قول يخالف قوله فهو مردود عندهم، وإن كان الذي قاله من خيار المسلمين وأعلمهم، وهو مأجور فيه على اجتهاده ، لكنهم لا يعارضون قول الله وقول رسوله بشيء أصلاً، لا نَقْلٌ نُقِلَ عن غيره، ولا رأيٌ رآه غيرُه، ومن سواه من أهل العلم، فإنما هم وسائط في التبليغ عنه، إما للفظ حديثه، وإما لمعناه. فقوم بلّغوا ما سمعوا منه من قرآن وحديث ، وقوم تفقهوا في ذلك وعرفوا معناه ، وما تنازعوا فيه ردوه إلى الله والرسول"[٣] .

---

(١) منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية / لشيخ الإسلام ابن تيمية (١٩٦/٦ تحقيق د. محمد سالم.

(٢) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٨١/١) .

(٣) منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية (١٦٥/٥ ، ١٦٦) .

ثالثاً : كل ما يصدر عن الداعية ينبغي أن يكون طيباً حتى رائحته :

وهـذه حقيقـة ينبغـي للداعيـة أن يضعهـا في الاعتبـار ، فكمـا أن دعوتـه طيبـة، وكلامه طيب، ومعاملته طيبة، وخلقه طيب.. فكذلك ينبغي أن تكون رائحته .

ذلك لأن أكثر ما يشد الناس إلى الدعـوة بعـد هدايـة الله تعـالى الداعيـة نفسـه، وأول ما يلفت نظر الناس إليه هيئته ومنظره ، فليحـرص أن يطلـب غايـة النظافـة ونهايـة الزينة ، ليستحوذ على قلـوب المدعويـن، فيقبلـون عليـه بشـوق ورغبـة، فكمـا أن الإنـاء الجميل النظيف يساعد على تحريك الشهية، وانفتـاح النفـس لتنـاول الطعـام الـذي فيـه ، بخلاف الإناء القذر، فإنه يسد النفس ، ويصد الشهية عن تناول الطعام الـذي فيـه ، ولـو كان الطعام بذاته شهياً ، فكذلك نظافة الداعية ورائحته لها قوة في عمليـة تحريـك النـاس وجذبهم لدعوته.

والنظافة تحصل بالغسل ، لكـن غايتهـا تكتمـل بـالتطيب والتعطـر، وللداعيـة في رسول الله ﷺ قدوة، فكان لا يكتفي بالغسل في النظافة ، بل كان ﷺ يضـع الطيـب، ويكثر منه، وربما يغتسل ويبقى أثر الطيب بعـد الغسـل لكثرتـه ، كمـا قـال الحـافظ ابـن حجر: "لأنه كان ﷺ يحب الطيب ويكثر منه"(١).

بل إن بحيثه ﷺ إلى مكان يُعرف قبل ظهوره من ريـح طيبـه، يقـول الإمـام ابـن الجـوزي: "وقـد كـان النبي ﷺ يعـرف بحيثـه بريـح الطيـب، فكـان الغايـة في النظافـة والنزاهة"(٢) .

رابعاً : الحقوق الزوجية المتبادلة في الأسرة المسلمة :

من القضايا التي اهتم بها الإسلام في نطاق الأسرة المسلمة إيجاد عطاء متبادل بين

---

(١) فتح الباري (٣٧١/١) وانظر: مسند الإمام أحمد (١٢٨/٣) وسنن النسائي (٦١/٧).
(٢) صيد الخاطر (ص ١٩٠) .

الزوجين في الحقوق والواجبات، وهذا ليس من الخاطر في شيء، بل هو من مقررات القرآن الكريم في قول المولى سبحانه: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾[١] ، ومن هذه الحقوق التي قررها الإسلام تزين الزوجة للزوج والعكس .

وربما حسب الرجل بتزينه وتطيبه لزوجته أن ذلك يقلل من شأنه، ويذهب من هيبته !! فهذا إدعاء مرفوض؛ لأن قوامة الرجل هي قوامة وظيفة بسبب المنحة الربانية، من الطاقة الجسديه التي تساعده على الكسب والإنفاق والدفاع عن أهل بيته ، فهي قوامة وظيفة واختصاص، لا قوامة للتقليل من قيمة المرأة وإنسانيتها ، وقد قال بهذا بعض الأئمة الراسخين في العلم ، منهم الإمام ابن الجوزي، حيث يقول في هذا التفضيل : "وفضل الرجل على المرأة بزيادة العقل، وتوفير الحظ في الميراث، والغنيمة، والجمعة والجماعات، والخلافة والإمارة والجهاد ، وجعل الطلاق إليه ، إلى غير ذلك"[٢] . ولو أنصف الرجل الحقيقة، لعلم أن المرأة كالرجل، لها خصائص الإنسانية التي عند الرجل ، فكما يحب أن تتزين وتتطيب له، فكذلك المرأة تحب ذلك من زوجها وتريده، كما قال ابن عباس رضي الله عنه: "إني أحب أن أتزين للمرأة كما أحب أن تتزين لي"[٣] . بل إن الرسول القدوة -عليه أفضل الصلاة والسلام- كان يتزين لنسائه ويتطيب لهن، كما قالت عائشة -رضي الله عنها-: (كنت أطيب رسول الله ﷺ ، فيطوف على نسائه) .. وفي هذا يقول ابن بطّال -رحمه الله-: "من السنة اتخاذ الطيب للرجال والنساء عند الجماع"[٤]، ويوضح الإمام العيني أهمية ذلك بقوله: "كانوا يتطيبون عند الجماع لأجل

---

(١) سورة البقرة: الآية ٢٢٨ .

(٢) زاد المسير في علم التفسير/للإمام ابن الجوزي (٢/٧٤) المكتب الإسلامي – دمشق ، ط. الأولى ، وانظر : تفسير القرآن العظيم/للحافظ ابن كثير (١/٤٩١)، دار الشعب – القاهرة .

(٣) نقلاً عن : المرجع السابق (١/٢٦١) .

(٤) نقلاً عن: فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٣٨١) وعمدة القاري/للإمام العيني (٣/٢٢٠) .

النشاط"[١]. إذاً، فلا عجب بعد ذلك من العمل بهذه السنة المحمودة، لإيجاد جو السعادة والألفة والمودة والسكينة، التي ارتضاها الإسلام، وجعلها غاية لا تتم نعمة الحياة إلا في ظلالها ، كما قال تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾[٢].

خامساً : إمكانية وقوع الخطأ من الدعاة الصادقين في بعض الأحكام الاجتهادية :

الوقوع في الخطأ من الداعية العالم ليس بمستغرب، وقد وقع فيه كثير من سلف الأمة وأئمتها، كما حرر ذلك ابن تيمية بقوله: "ولهذا وقع في مثل هذا كثير من سلف الأمة وأئمتها، لهم مقالات قالوها باجتهاد، وهي تخالف ما ثبت في الكتاب والسنة"[٣].

وهذا الوقوع لا يعد علة قادحة في شخص الداعية ، وفي صدق قصده مهما كانت منزلته، لأنه بشر لا عصمة له، قد يصيب وقد يخطىء، ويؤكد ابن تيمية هذا بقوله: "فأما الصديقون والشهداء والصالحون، فليسوا بمعصومين، وهذا في الذنوب المحققة، وأما ما اجتهدوا فيه ، فتارة يصيبون، وتاره يخطئون"[٤]. وخطؤهم هذا مغفور لهم، ما داموا لا يتعمدون مخالفة الله تعالى ورسوله عليه الصلاة والسلام ، ومفارقة جماعة المسلمين ، وهذا بدليل قوله ﷺ : (إِنَّ اللَّهَ وَضَعَ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ وَالنِّسْيَانَ)[٥] ، ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية في هذا: "ومثل هؤلاء إذا لم يجعلوا ما ابتدعوه قولاً يفارقون به

---

(١) المرجع السابق .

(٢) سورة الروم: الآية ٢١ .

(٣) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٣/٣٤٩) .

(٤) المرجع السابق (٣٥/٦٩) .

(٥) سنن ابن ماجه في الطلاق ، باب طلاق المكره والناسي ، حديث ٢٠٤٥ (١/٦٥٩) وصححه ابن حبان حديث ٧٢١٩ (١٦/٢٠٢) والحاكم في المستدرك (٢/١٩٨) ، ووافقه الذهبي .

جماعة المسلمين ، يوالون عليه ويعادون، كان من نوع الخطأ، والله سبحانه وتعالى يغفر للمؤمنين خطأهم في مثل ذلك .. بخلاف من والى موافِقَه وعادى مخالِفَه ، وفرق بين جماعة المسلمين ، وكفر وفسق مخالِفَهُ دون موافقة في مسائل الآراء والاجتهادات ، واستحل قتال مخالِفِهِ دون موافقِه ، فهؤلاء من أهل التفرق والاختلافات"(١) .

ليس هذا فحسب، بل ربما يكون هذا الخطأ الناتج عن الاجتهاد السائغ في الشرع وسيلة لنيل الأجر من الله تعالى، كما ثبت عن النبي ﷺ قوله: (إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ)(٢) .

ومن هذا الباب كان وقوع الصحابي الجليل ابن عمر –رضي الله عنه– في مسألة الطيب حال الإحرام، حتى إنه –رضي الله عنه– قال: (مَا أُحِبُّ أَنْ أُصْبِحَ مُحْرِمًا أَنْضَخُ طِيبًا لَأَنْ أَطْلِي(٣) بِقَطِرَانٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَفْعَلَ ذَلِكَ)(٤) .

وهذا القول منه –رضي الله عنه– لأنه لم يستحضر فعل النبي ﷺ ، كما استحضرت أم المؤمنين عائشة –رضي الله عنها– : "إذ لوا استحضر فعل النبي ﷺ لم يقل بذلك"(٥) ويدل على سلامة قصده من المخالفة رجوعه إلى الحق لما علمه وعرفه، يدل على هذا ما رواه سعيد بن منصور من طريق عبدالله بن عبدالله بن عمر –رضي الله عنهم–، أن عائشة –رضي الله عنها– كانت تقول: "لا بأس بأن يمس الطيب عند الإحرام ، قال: فدعوت رجلاً وأنا جالس بجنب ابن عمر ، فأرسلته إليها، وقد علمت قولها، ولكن أحببت أن يسمعه أبي، فجاءني رسولي، فقال: إن عائشة تقول: لا بأس

---

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٣/٣٤٩) .

(٢) صحيح البخاري مع الفتح، كتاب الاعتصام .. ، باب أجر الحاكم إذا اجتهد .. ، حديث ٧٣٥٢ (١٣/٣١٨)

(٣) أطلي : أي أتلطخ به ، [هامش صحيح مسلم ، (٢/٨٤٩)] .

(٤) صحيح مسلم ، كتاب الحج ، باب الطيب للمحرم عند الإحرام ، حديث ١١٩٢ (٢/٨٤٩) .

(٥) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٣٧٧) .

بالطيب عند الإحرام ، فأصِبْ ما بدا لك، قال : فسكت ابن عمر"[١] .

نعم، هذا هو الموقف الحق ، وهذا هو الواجب على المؤمنين الاستسلام للحق، يقول المولى سبحانه: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾[٢] .

سادساً : ضبط السلوك والتخلق بآداب الإسلام عند الإنكار مع المخالف :

لكي يسير الداعية في طريق الإصلاح الحقيقي ، ويؤدي دوره بنجاح في رد المخالف إلى الحق ، ينبغي أن يدرك أهمية التزامه بأخلاق الإسلام وآدابه لفظاً وتطبيقاً، في إطار من المحبة والاحترام والتناصح بالمعروف ، لأن عدم رعاية هذا الجانب وإهماله، له آثار خطيرة في كيان المجتمع الإسلامي ، فهو يبدأ بالخلاف البسيط، ثم يصل إلى الهجران وتبادل الشتائم والسباب، حتى تصل إلى التفسيق والتكفير وتفترق الأمة إلى جماعات متناحرة ، كل ذلك بدون أسباب حقيقية سوى الجهل بآداب الإسلام، وعدم ضبط السلوك . وفي هذا يقول شيخ الإسلام ابن تيمية : "وأما الاختلاف في الأحكام، فأكثر من أن ينضبط ، ولو كان كل ما اختلف مسلمان في شيء تهاجرا، لم يبق بين المسلمين عصمة ولا أخوة". ويقول أيضاً: "وقد كان العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم .. كانوا يتناظرون في المسألة مناظرة مشاورة ومناصحة ، وربما اختلف قولهم في المسألة العلمية والعملية ، مع بقاء الألفة والعصمة وأخوة الدين"[٣] .

من أجل هذا نرى عائشة –رضي الله عنها–، لما سمعت بمخالفة ابن عمر –رضي الله– عنه في مسألة الطيب عند الإحرام ، لم توسع دائرة ذلك الخلاف، وتكبر فجوته بالتنقيص والتقليل من حقه –رضي الله عنه– ، بل ردت عليه بكل أدب واحترام، حيث

---

(١) نقلاً عن : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣/٣٩٨) .

(٢) سورة النور: الآية ٥١ .

(٣) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٢٤/ ١٧٢ ، ١٧٣) .

دعته بأحب الأسماء إليه، ليس هذا فحسب، بل ودعت له بالرحمة ، كما جاء في الحديث: "يرحم الله أبا عبدالرحمن"؛ ذلك لأنها -رضي الله عنها- تدرك تماماً أن الدين المعاملة ، وأن النبي ﷺ بُعث بمكارم الأخلاق ، وقرر أن حسن المعاملة واحترام الآخرين، والإحسان إلى الغير ولو كان مخالفاً مجتهداً ، من سلوك الإسلام وآدابه.

سابعاً : توطين النفس على تحمل الصعاب في سبيل راحة الزوج الداعية ليكون ذلك عوناً له على القيام بالدعوة إلى الله :

إذا كانت الزوجة مطالبة بتوفير الراحة للزوج في الأحوال الاعتيادية ، فإن هذه المطالبة تزداد في حق الزوج الداعية !! ذلك لأنه يعد من صفوة الرجال القائمين بالإسلام، المدافعين عنه ، القادرين بتوفيق الله تعالى على تقدمه ودفعه للأمام. وتهيئة تلك الراحة للداعية من شأنها أن تعطيه شحنات قوية للعطاء الدعوي ، ومن هنا كان على زوجة الداعية أن تعرف أن لها دوراً مهماً في دفع عملية الدعوة ، وأن أي جهد تقدمه للزوج الداعية إنما هو جهد مقدم للدعوة إلى الله أيضاً .

وقد هيأ المولى سبحانه المرأة بقدرات عالية ، سواء في الخِلقة، أو في أسلوب التعامل، والمجاملة الودودة ، أو البسمة الرقيقة ، أو النظرة الحانية ، كل هذه القدرات يمكن للزوجة الذكية أن تستغلها في التودد إلى الزوج، والتقرب إليه، وإدخال البهجة والراحة والسعادة إلى نفسه ، فتجمع بذلك بين أجري خدمة الزوج، وخدمة الدعوة .

وللزوجة في هذا الحديث الشريف قدوة من موقف أم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها- مع الزوج الداعية محمد ﷺ ، فهاهي ذي -رضي الله عنها- تسبغ عليه من حسن الاهتمام ، والمعاملة الرقيقة المهذبة ، فهي لم تكتف بخدمته وتهيئته في حدود ما يحتاجه في بيتها ومعها فقط ، بل تهيئه وتزينه وتطيبه ليطوف على نسائه، فتقول: (كنت أطيب رسول الله ﷺ ، فيطوف على نسائه).

هل معنى ذلك أن السيدة عائشة -رضي الله عنها- لا تملك ما تملكه النساء من الغيرة ؟ أبداً، إنها كأنثى تملك كل مكونات المرأة وخصائصها الفطرية، وعلى رأسها الغيرة ، وقد يقال: كونها -رضي الله عنها- زوجاً للنبي ﷺ ، وأماً للمؤمنين فهي لا تغار؟ وأين نحن منها؟ أقول : هذا قول مردود، لأنه ثبت في أكثر من موقف أنها كانت شديدة الغيرة على زوجها ﷺ من نسائه ، بل إن غيرتها على زوجها الحبيب كان من ذكرى خديجة -رضي الله عنها- وطيفها ، فقد روى الإمام مسلم في صحيحه عن عائشة -رضي الله عنها-، قالت : "استأذنَتْ هالة بنت خويلد ، أخت خديجة على رسول الله ﷺ ، فعرف استئذان خديجة ، فارتاح لذلك[1]، فقال: (اللَّهُمَّ هَالَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ) فَغِرْتُ، فَقُلْتُ: وَمَا تَذْكُرُ مِنْ عَجُوزٍ مِنْ عَجَائِزِ قُرَيْشٍ حَمْرَاءِ الشِّدْقَيْنِ[2] هَلَكَتْ فِي الدَّهْرِ، فَأَبْدَلَكَ اللَّهُ خَيْرًا مِنْهَا)[3] ، وكانت تقول: " ما غرت للنبي ﷺ على امرأة من نسائه ، ما غرت على خديجة"[4] .

إذاً، فهي تملك تلك الغيرة الفطرية، ولكن ما معنى تطييبها لزوجها ﷺ ليطوف على نسائه ؟ وما الباعث لها في ذلك ؟؟ معناه التضحية في سبيل التودد إلى الزوج والتقرب إليه ، وباعثه طلب راحة الزوج وسعادته، ولو كان ذلك مما يصعب على النفس ويشق عليها . ومع ذلك تفعله الزوجة أم المؤمنين -رضي الله عنها- !! وبذلك تضع لمن بعدها خطوطاً مهمة في كيفية إسعاد الأزواج عامة ، والداعاة خاصة، ولو بتحمل بعض الصعاب ، لتدوم المحبة والرحمة والألفة بين الزوجين .

---

(١) أي هَشَّ وسُرَّ بمجيء هالة -رضي الله عنها- ، لتذكره بها خديجة -رضي الله عنها- لشبه صوتيهما [انظر : هامش صحيح مسلم (١٨٨٩/٤)] .

(٢) حمراء الشدقين: عجوز كبيرة جداً ، سقطت أسنانها ولم يبق إلا حمرة لثتها (المرجع السابق) .

(٣) صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابه، باب فضائل خديجة -رضي الله عنها-،حديث ٢٤٣٧ (١٨٨٩/٤).

(٤) المرجع السابق ، حديث ٢٤٣٥ .

الحديث (١١)

(١٩٨) ٢٦٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ قَالَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدُورُ عَلَى نِسَائِهِ فِي السَّاعَةِ الْوَاحِدَةِ مِنَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَهُنَّ إِحْدَى عَشْرَةَ قَالَ قُلْتُ لأَنَسٍ أَوَكَانَ يُطِيقُهُ قَالَ كُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّهُ أُعْطِيَ قُوَّةَ ثَلاثِينَ وَقَالَ سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ إِنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ تِسْعُ نِسْوَةٍ[1] .

شرح غريب الحديث :

(يَدُورُ عَلَى نِسَائِهِ) : المراد به الدوران للجماع، بدليل ترجمة المصنف للباب بقوله: إذا جامع ثم عاد[2] .

(فِي السَّاعَةِ الْوَاحِدَةِ): المراد بها قدر من الزمان، لا الساعة الزمانية التي اصطلح عليها أصحاب الهيئة[3] .

(وَهُنَّ إِحْدَى عَشْرَةَ) (تِسْعُ نِسْوَةٍ) : الجمع بين الروايتين ، أن أزواجه ﷺ كن تسعاً ومات عنهن، وهن سودة وعائشة وحفصة وأم سلمة وزينب بنت جحش وأم حبيبة وجويرية وصفية وميمونة ، رضي الله عنهن جميعاً، وسُرِّيتاه مارية وريحانة، رضي الله عنهما، وبهذا يكنَّ إحدى عشرة[4].

---

(١) صحيح البخاري : كتاب الغسل ، باب إذا جَامَعَ ثم عادَ ، حديث ٢٦٨ (٨١/١/١) .
أطراف الحديث في صحيح البخاري:
الأول: كتاب الغسل، باب الجنب يخرج ويمشي في السوق وغيره ، حديث ٢٨٤ (٨٥/١/١) .
الثاني: كتاب النكاح، باب كثرة النساء، حديث ٥٠٦٨ (١٤٣/٦/٣).
الثالث: كتاب النكاح ، باب من طاف على نسائه في غسل واحد ، حديث ٥٢١٥ (١٨٩/٦/٣) .

(٢) انظر : صحيح البخاري (٨١/١/١) .

(٣) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٧٧/١) وعمدة القاري/للإمام العيني (٢١٥/٣) .

(٤) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١١٣/٩) وعمدة القاري/للإمام العيني (٢١٥/٣) .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : لا حرج على الداعية في التحدث عما يُستحيى منه لمصلحة شرعية راجحة:

دعوة الإسلام قائمة على أساس مصالح المدعوين الحقيقية، والداعية الحكيم هو الذي يحسن التصرف حين تجتمع المصالح والمفاسد، من خلال ميزان المصالح والمفاسد المعروفة في دعوة الإسلام، فيراعي تقديم المصالح الراجحة والمعتبرة شرعاً، ولو كانت على حساب بعض التجاوزات والمكروهات، وسند الداعية هنا موقف أنس رضي الله عنه في حديث الدراسة، لما جعل اعتبار المصلحة معرفة المدعو واجب دينه، والراجعة إلى قضية الوطء، ونشر للأسرار الواقعة في حياة الرسول ﷺ الزوجية الخاصة، وتجاوز عن الكراهية الواردة في النهي عن التحدث بما يجري بين الزوجين ونشره بين الناس، فكان لا بد لنيل إحداهما من تفويت الآخر، فقدم الراجح على المرجوح، وقد علق بعض العلماء على هذا الحكم وجوزوه، منهم على سبيل المثال الإمام الشوكاني حين يقول: تحريم إفشاء أحد الزوجين لما يقع بينهما من أمور الجماع، وذلك لأن كون الفاعل لذلك من أشر الناس، وكونه بمنزلة شيطان لقي شيطانة، فقضى حاجته منها .. وهذا التحريم إنما هو في نشر أمور الاستمتاع، ووصف التفاصيل الراجعة إلى الجماع، وإفشاء ما يجري من المرأة من قول أو فعل حالة الوقاع، وأما مجرد ذكر نفس الجماع، فإن لم يكن فيه فائدة، ولا إليه حاجة، فمكروه، لأنه خلاف المروءة، والتكلم بما لا يعني، ومن حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه، وقد ثبت في الصحيح عنه ﷺ (وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ)[1]. فإن كان إليه حاجة أو ترتب عليه فائدة، فلا كراهة في ذلك[2].

---

(١) سبق تخريجه في الحديث رقم (٢) (ص ٧٠) .

(٢) انظر : نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار/للإمام محمد الشوكاني (٣٥١/٦)، دار الباز ، ط ١٩٧٣م .

ثانياً : حرص الصحابة على معرفة أحوال النبي صلى الله عليه وسلم في أموره الشخصية للتأسي بها[١] :

ويتضح هذا من حرص أنس بن مالك رضي الله عنه على نشر ما عرفه من أمور النبي ﷺ الشخصية – كما ظهر في الفائدة السابقة – لتكون سنة وشرعاً يقتدي به المسلمون في حياتهم .

ثالثاً : من خصائص الدعوة الإسلامية رفع الحرج والمشقة :

الحرج في دين الإسلام مرفوع لأنه يخالف النظرة الإسلامية المذكورة في قول الله تعالى: ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ وقد ساق إلينا الحديث ما يدل على رفع الحرج والمشقة عن المدعوين، ويتبين ذلك من الآتي :

أ – رفع الحرج والمشقة بإباحة التعدد، فمن الرجال من لا تكفيه زوجة واحدة، ومنهم من يبتلى بامرأة مريضة أو معطلة عن الإنجاب ، فهنا لا يترك الإسلام المسلم في حرج وضيق قد يجرُّه إلى فساد أخلاقه وانحراف سلوكه، بل يتدخل ويضع البديل المناسب بالتعدد، ليرفع ذلك الحرج ويزيل ذلك الضيق.

وقد أشار بعض المفسرين إلى كون قضية التعدد مما يزال به الحرج والضيق، منهم عكرمة –رحمه الله تعالى – عند تفسيره لقول الله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾[٢] قال: الحرج الذي رفعه الله تعالى هو "ما أحل من النساء مثنى وثلاث ورباع"[٣] .

---

(١) سبق توضيحها في حديث رقم (٩) (ص١١٤) .

(٢) سورة الحج: الآية ٧٨.

(٣) الجامع لأحكام القرآن/للإمام محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي (١٢/ ١٠٠) دار إحياء التراث العربي – بيروت، وانظر: الدر المنثور في التفسير بالمأثور/ للسيوطي (٣٧٢/٤) عن المطبعة الميمنية بمصر .

ب – رفع الحرج لمن كرر الجماع في الليلة الواحدة، بجواز القيام بغسل واحد، كما ثبت في الحديث: (كان النبي ﷺ يدور على نسائه في الساعة الواحدة من الليل والنهار). وقد استدل الإمام البخاري بهذا الحديث على ذلك، وبوَّب له بقوله: "باب إذا جامع ثم عاد، ومن دار على نسائه في غسل واحد"[١] . ووجه رفع الحرج هنا كما ذكره الحافظ ابن حجر أنه يتعذر أو يتعسر تكرار المباشرة والغسل معاً[٢] .

ج – رفع الحرج بجواز تأخير الاغتسال عن أول وقت وُجُوبه، وجواز تشاغله وتصرفه في حوائجه قبل أن يغتسل[٣]، وقد استدل الإمام البخاري بهذا الحديث على ذلك، وبوَّب له بقوله: "الجنب يخرج ويمشي في السوق وغيره، وقال عطاء: "يحتجم الجنب ويقلم أظفاره ويحلق رأسه وإن لم يتوضأ"[٤]. ووجه الاستشهاد من الحديث كما قال الحافظ ابن حجر: "إن حُجَرَ أزواج النبي ﷺ كانت متقاربة، فهو – ﷺ – محتاج في الدخول من هذه إلى هذه إلى المشي"[٥] .

رابعاً : من خصائص الدعوة الإسلامية إقرار مبدأ المساواة العادلة بين المدعوين:

الدعوة ترفض، وبشدة، تفاضل النسب والعرق والحسب والمال واللون، وتنصب لذلك ميزاناً عادلاً، مأخوذاً من كتاب الله تعالى، وسنة نبيه ﷺ ، كما بين ذلك الإمام القرطبي بقوله: "إن التقوى هي المراعاة عند الله تعالى وعند رسوله دون الحسب

(١) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٧٦/١) .
(٢) انظر : المرجع السابق (٣٧٨/١)
(٣) المرجع السابق (٣٩١/١) .
(٤) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٩١/١) .
(٥) المرجع السابق .

والنسب"[١]. والقول ما قاله رحمه الله، حيث يقرر سبحانه ذلك الميزان العادل في كتابه الكريم: ﴿يَاأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾[٢] وهاهو ذا المصطفى ﷺ ينادي إلى هذا المبدأ في أكبر تجمع عرفته الدعوة الإسلامية، في خطبته بمنى في وسط أيام التشريق، فقال: (يا أيها الناس، ألا إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد، ألا لا فضل لعربي على عجمي، ولا عجمي على عربي، ولا لأسود على أحمر ولا لأحمر على أسود إلا بالتقوى، ألا هل بلغت ؟ قالوا: نعم)[٣].

ثم إنه ﷺ يطبق حقيقة هذه المساواة في واقع حياته، بل وفي أخص خصوصياته!! مع زوجاته رضوان الله عليهن جميعاً . فمن الثابت – كما في حديث الدراسة – أن عدد زوجات الرسول ﷺ إحدى عشرة، وفي الرواية الأخرى تسع نسوة، وكان بينهن الحرة والأمة، ومع ذلك كان يجامعهن بغسل واحد دون أن يكون عنده اعتبار للحسب والنسب والشرف . وقد استدل ابن المنير بهذا الحديث على "جواز وطء الحرة بعد الأمة من غير غسل بينهما"[٤] .

خامساً : من خصائص الدعوة الإسلامية تأييدها بالمعجزات :

حوت الدعوة الإسلامية كثيراً من المعجزات، والمعجزة كما عرفها شيخ الإسلام ابن تيمية بأنها تعم كل خارق للعادة، وتسمى عند بعض الأئمة –كالإمام أحمد بن

---

(١) الجامع لأحكام القرآن (١٦/٣٤٥) .

(٢) سورة الحجرات: الآية ١٣ .

(٣) الجامع لأحكام القرآن/للإمام القرطبي (١٦/٣٤٢) واخرجه الامام احمد فحوه، انظر: مسند الإمام احمد مع الفتح الرباني (١٢/٢٢٦) وقال عنه الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح (٣/٦٦).

(٤) نقلاً عن : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٣٧٩) وعمدة القاري (٣/٣١٧) .

حنبل- بالآيات، وهي مخصوصة بالأنبياء[١]، وتعد المعجزات بأنواعها[٢] من أهم الأمور التي أجراها الله تعالى على أيدي أنبيائه، للدلالة على نبوتهم، وأنهم مرسلون من عند الله تعالى .

وقد تحدث القرآن عن بعض معجزات الأنبياء ، منها ناقة صالح عليه السلام[٣] ، وتحول عصا موسى عليه السلام حية[٤] ، ومعجزات عيسى عليه السلام[٥].

ونبينا محمد ﷺ جمع له المولى سبحانه أنواعاً من المعجزات والخوارق الكثيرة، حددها شيخ الإسلام ابن تيمية بنحو ألف معجزة[٦]، وقد حمل هذا الحديث إحدى تلك المعجزات، وتمثلت في القوة الظاهرة على الخلق في الوطء والجماع، وهو دليل على كمال البنية وصحة الرجولية[٧]؛ (كنا نتحدث أنه أعطي قوة ثلاثين)، أما وجه كون هذه معجزة في حقه ﷺ ، فقد بينها الحافظ ابن حجر بقوله: وكان -مع كونه أخشى الناس لله، وأعلمهم به- كثير التزويج، لإظهار المعجزة البالغة في خرق العادة، لكونه كان لا يجد ما يشبع به من القوت غالباً، وإن وجد كان يؤثر بأكثره، ويصوم كثيراً، ويواصل، ومعروف أنه قد أمر من لم يقدر على مؤن النكاح بالصوم لتكسير شهوته، ومع ذلك، فكان يطوف على نسائه في الليلة الواحدة، ولا يطاق ذلك إلا مع قوة البدن، وقوة البدن تابعة لما يقوم به من استعمال المقويات من مأكول ومشروب، وهي عنده نادرة أو معدومة[٨] .

---

(١) انظر : مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (١١/٣١١،٣١٣) .
(٢) المرجع السابق (١١/٣١١) .
(٣) انظر هذه المعجزة في: سورة الشعراء: الآية ١٥٣-١٥٦ .
(٤) انظر هذه المعجزة في: سورة الشعراء: الآية ٢٩-٣٣ .
(٥) انظر هذه المعجزة في: سورة آل عمران: الآية ٤٩ .
(٦) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (١١/٢٧٥) .
(٧) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٣٧٩) وعمدة القاري/للإمام العيني (٣/٣١٧) .
(٨) انظر : فتح الباري (٩/١١٤-١١٥).

سادساً : على الداعية التزود بالعلم لرد الشبهات وما يثار من إشكالات حول ما يتحدث عنه :

إن إثارة الشبهات واختلاق الدعاوى ضد الدعوة الإسلامية ، من خلال الهجمات الشرسة التي يقوم بها أعداؤها، إنما كانت لتشويه منابعها الأصيلة، وتجفيفها، وإحداث التخبط والاضطراب عند أتباعها، للحيلولة بينهم وبينها، واختلاق هذه الشبهات والدعاوي أصبحت من الأمور الميسورة التي يتداولها المغرضون وغيرهم، حتى وصل بهم الأمر إلى التطاول على مقام النبوة ﷺ في قضايا متعددة ،منها على سبيل المثال ؛ قضية زواجه ﷺ بأكثر من أربع، كما جاء في حديث الدراسة: (وهن إحدى عشرة)، وفي الرواية الأخرى: (تسع نسوة)، فهم يقولون : لا ينبغي أن نترك شيئاً كان رسول الله ﷺ يفعله ، فكيف لا نسنن بهذه السنة ؟ ولماذا لا ننكح الموهوبة ؟ ولماذا ننكح بمهر ؟ إلى غير ذلك من الأمور التي تتعلق بالنكاح وغيرها .

والداعية ينبغي أن يقف خلف الدعوة للرد على هذه الشبهات، وهي يسيرة على من يسره الله لها، عظيمة الأجر لمن وفقه الله لطريقها، وفي هذا يقول الإمام يحيى بن معين: "الذب عن السنة أفضل من الجهاد في سبيل الله"(١).

إن ثوابت الدعوة بحاجة إلى أن يقف خلفها دعاتها وعلماؤها لحمايتها.

ومسؤولية الدعاة في هذا عظيمة ، خاصة إذا كانت القضية لها ارتباط بالمسائل العقدية والأصولية ، والتي تعد ثوابت للدعوة. فهنا تعظم المسؤولية في الدفاع عنها ، وإيضاح الحق فيها ، وهذا لن يكون إلا بالتزود من العلم ،كما قال العلامة أبو الطيب محمد آبادي : "وكلما كان العلم المسؤول عنه مما يترتب عليه العمل والمسؤولية، كانت الضرورة أشد"(٢) ؛ لأن الردود تكون أكثر وضوحاً واتزاناً وإشراقاً بالعلم ، ومما يجب

---

(١) نقلاً عن : سير أعلام النبلاء/للإمام الذهبي (٥١٨/١٠) .

(٢) عون المعبود بشرح سنن أبي داود (٩٢/١٠) .

التنبه له أن المقصود بالعلم هو العلم المأخوذ من مظانّه الأصيلة، ليصيب الحق وطريقة النبوة ، كما بين ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية بقوله : "فمن بنى الكلام في العلم – الأصول والفروع – على الكتاب والسنة والآثار المأثورة عن السابقين ، فقد أصاب طريق النبوة"(١).

إذاً ، فالتلازم بين العلم وحماية الثوابت ضرورة حتمية، كما تقرر سابقاً، فالداعية متى تزود بالعلم، استطاع أن يرد على القضية المذكورة سابقاً، وهي قضية زواجه ﷺ بأكثر من أربع، فيقول: اتباع النبي ﷺ مما يوجبه الشرع، حتى إن الصديق –رضي الله عنه– كان يقول: "لَسْتُ تَارِكًا شَيْئًا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيهِ وَسَلَّمَ يَعْمَلُ بِهِ إِلا عَمِلْتُ بِهِ فَإِنِّي أَخْشَى إِنْ تَرَكْتُ شَيْئًا مِنْ أَمْرِهِ أَنْ أَزِيغَ"(٢) . وهذا الاتباع واجب على إطلاقه، إلا في بعض الخصوصيات ، ذكرها أهل العلم ، وتتعلق بالمباحات والواجبات والمحرمات، فمن المباح له: الزيادة على أربع نسوة في النكاح ، والنكاح بلا مهر، ونكاح الموهوبة ، ومن الواجب عليه وجوب التهجد وقيام الليل، ومن المحرم عليه : الأكل من الصدقة ، وأكل ذي الرائحة الخبيثة، كالثوم والبصل .

فهذه خصائص لا يشاركه فيها أحد ، ولا يُقتدى ويتأسى به فيها(٣) ،ومنها كما نقل الحافظ ابن حجر في تعليقه على هذا الحديث بقوله : "وقد اتفق العلماء على أن من خصائصه ﷺ الزيادة على أربع نسوة يجمع بينهن"(٤) .

---

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٣٦٣/١٠) .

(٢) صحيح البخاري مع الفتح، كتاب فرض الخمس، باب فرض الخمس، حديث ٣٠٩١ (١٩٧/٦). وصحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب قوله صلى الله عليه وسلم: (لا نورث ما تركنا ....،حديث ١٧٥٩ (١٣٨٢/٣) .

(٣) انظر : الإحكام في أصول الأحكام / للإمام علي بن محمد الآمدي (٢٢٦/١) ، دار الكتب العلمية – بيروت ١٤٠٥هـ

(٤) فتح الباري (١١٢/٩) .

حديث (١٢)

(١٩٩) ٢٧١- حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِيصِ الطِّيبِ فِي مَفْرِقِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ[1] .

وفي رواية قالت: (كُنْتُ أُطَيِّبُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَطْيَبِ مَا يَجِدُ حَتَّى أَجِدَ وَبِيصَ الطِّيبِ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ)[2] .

شرح غريب الحديث :

(وَبِيصَ الطِّيبِ) : الوبيص: البريق، وقيل: هو زيادة على البريق ، والمراد به التلألؤ لعين قائمة لا للريح فقط[3] .

(مَفْرِقِ) : هو المكان الذي يفترق فيه الشعر في وسط الرأس[4] .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : دور المرأة العظيم في خدمة الدعوة الإسلامية:

يقول الحافظ ابن حجر : "والحكمة في كثرة زواجه أن الأحكام التي ليست

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الغسل ، باب من تطيب ثم اغتسل ....، حديث ٢٧١ (٨٢/١/١) .
أطراف الحديث في صحيح البخاري:
الأول : كتاب الحج ، باب الطيب عند الإحرام .. ، حديث ١٥٣٨ (١٧٧/٢/١) .
الثاني : كتاب اللباس ، باب الفرق ، حديث ٥٩١٨ (٧٧/٧/٤) .
الثالث : كتاب اللباس ، باب الطيب في الرأس واللحية ، حديث ٥٩٢٣ (٧٩/٧/٤) . وأخرجه الإمام مسلم في كتاب الحج، باب الطيب للمحرم عند الإحرام ، حديث ١١٩٠ (٨٤٧/٢).

(٢) سبق تخريجه في الفقرة السابقة ، الطرف الثالث .

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر/لابن الأثير (١٤٦/٥) وانظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٨١/١) (٣٩٨/٣).

(٤) المرجع السابق ، وانظر : عمدة القاري/للإمام العيني (٢٢١/٣) .

ظاهرة يطلعن عليها فينقلنها ، وقد جاء عن عائشة –رضي الله عنها– من ذلك الشيء الكثير الطيب"[١] ، والقول ما قاله رحمه الله تعالى، وحديث الدراسة من الشواهد التي تدل على علو مكانتها وفضلها العظيم، سواء على مستوى نقل بعض الأحكام، كما جاء في نص الحديث: (كأني أنظر إلى وبيص الطيب في مفرقِ النبي ﷺ)، أو في مراعاتها لمرضاة النبي ﷺ ، والقيام بالتودد إليه وخدمته في أموره الشخصية، كما جاء في نص الرواية الثانية: (كنت أطيب النبي ﷺ بأطيب ما يجد)، وما ذلك إلا طلباً لراحته، ليكون ذلك عوناً له على القيام بالدعوة إلى الله تعالى[٢] .

ثانياً : ينبغي للداعية أن يطلب غاية النظافة ونهاية الزينة :

إن لنظافة الداعية أثراً في عملية تحريك الدعوة ، سواء على مستوى المدعوين وجذبهم لما يدعو إليه، أو على مستوى تنشيط الداعية نفسه، وهذا مصداقاً لقول الحكماء: "من طال ظفره، قصرت يده ، ثم إنه يقرب من قلوب الخلق ، وتحبه النفوس، لنظافته وطيبه. وقالوا: من نظف ثوبه قل همه ، ومن طاب ريحه زاد عقله"[٣] .

والنظافة تحصل بالغسل ، لكن غايتها ونهايتها تكتمل بالطيب ، لذلك كان حرص سلفنا الصالح من العلماء والدعاة على الظهور بأحسن الهيئات وأجملها وأنظفها وألطفها عند ممارسة أعمال الدعوة إلى الله "كما كان مالك – رحمه الله – إذا حضر مجلس التحديث توضأ ، وربما اغتسل وتطيب، ولبس أحسن ثيابه، وعلاه الوقار والهيبة"[٤] . والأهم في هذا أنهم متعبدون بفعلهم ذلك، لأنهم مقتدون بسنة نبيهم ﷺ ،

---

(١) فتح الباري (١/٣٧٩) .

(٢) سبق توضيح هذه الفكرة في الحديث رقم (١٠) في الفكرتين الأولى ، والسادسة (ص١١٧،١٢٣).

(٣) صيد الخاطر/ للإمام ابن الجوزي (٩٠) .

(٤) اختصار علوم الحديث/ للحافظ ابن كثير (١٥٣) .

الذي كان يقول : (حبب إليَّ النساءُ والطِّيبُ)[١] وحبه هذا هو الذي يدفعه إلى الإكثار منه، حتى يظهر وبيصه ولمعانه في مفرق شعره ولحيته، ويشاهده عياناً على شعره، كل من رآه لا مجرد ريح تظهر منه ﷺ.

(١) سنن الإمام النسائي ، كتاب عشرة النساء ، باب حب النساء (٦٧/٧) وقال عنه: حديث حسن ، دار الدعوة- إستانبول ١٤٠١هـ

باب : إذا ذكر في المسجد أنه جنب خرج كما هو ولا يتيمم

الحديث (١٣)

(٢٠٠) ٢٧٥– حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ قَالَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ[1] قَالَ أُقِيمَتِ الصَّلاةُ وَعُدِّلَتِ الصُّفُوفُ

---

(١) راوي الحديث : هو عبدالرحمن بن صخر الدوسي اليماني ، كناه الرسول ﷺ أبا هريرة ، نشأ يتيماً فقيراً أجيراً لبسرة بنت غزوان، والتي أصبحت فيما بعد زوجة له بفضل الله وكرمه ، ثم قدم المدينة في سنة سبع ورسول الله ﷺ بخيبر، فسار إليها وأعلن إسلامه، ثم قدم مع رسول الله ﷺ المدينة، وظل ملازماً له لا يشغله عنه شاغل من شواغل الدنيا، يصلي خلفه، ويخدمه، ويغزو معه حتى توفاه الله، ﷺ، لذلك جاء علمه غزيراً وفيراً. يحدث –رضي الله عن نفسه–، فيقول: "ما أحد من أصحاب رسول الله ﷺ أكثر حديثاً مني عنه، إلا ما كان من عبدالله بن عمرو، فإنه كان يكتب وكنت لا أكتب" والحق ما قاله –رضي الله عنه– ، فقد شهد بغزارة ما رواه كثير من الصحابة منهم: أم المؤمنين عائشة –رضي الله عنها–، بل ذكر الحافظ الذهبي أن مسنده بلغ خمسة آلاف وثلاث مائة وأربعة وسبعين حديثاً، اتفق البخاري ومسلم على ثلاث مئة وستة وعشرين، وانفرد البخاري بثلاثة وتسعين حديثاً، وعد الأئمة المحدثون حفظ أبي هريره أمراً خارقاً وهو من معجزات النبوة، يقول الإمام الشافعي: "أبوهريرة أحفظ من روى الحديث في دهره" . ولقد حدث عنه خلق كثير من الصحابة والتابعين، ربما بلغوا الثمان مئة، كما ذكر ذلك الإمام البخاري رحمه الله .

لم تكن هذه الجهود العظيمة من شخص أبي هريرة –رضي الله عنه– في حفظ الحديث ونقله حاجزاً عن تطبيق ذلك في نفسه وأهله ومن حوله ، فكان قواماً صواماً ذاكراً ، يصوم الاثنين والخميس ، وكان شديد البر بأمه ، شديد الشفقة على الضعفاء والمساكين ، قوي الإنكار في الحق. ومن جهوده الدعوية –رضي الله عنه– المحفوظة أن النبي ﷺ بعثه مع العلاء بن الحضرمي –رضي الله عنه– إلى البحرين ، ثم استعمله عمر بن الخطاب –رضي الله عنه– عليها أيضاً، كانت وفاته في المدينة المنورة آخر خلافة معاوية، سنة سبع وخمسين وله ثمان وسبعون سنة – والله أعلم – رحمه الله تعالى.

انظر : [مسند الإمام أحمد (٢٢٨/٢) الطبقات الكبرى/لابن سعد (٣٦٤/٢) . صفة الصفوة لابن الجوزي (٦٨٥/١) دار الوعي بحلب، ط. الأولى ١٣٨٩هـ . وسير أعلام النبلاء (٥٧٨/٢) والإصابة في تمييز الصحابة/للحافظ ابن حجر العسقلاني (٦٣/١٢) وبذيله الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر، تحقيق : د. طه محمد الزيني ، مكتبة الكليات الأزهرية ، ط. الأولى ١٣٩٧هـ .

قِيَامًا فَخَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا قَامَ فِي مُصَلاهُ ذَكَرَ أَنَّهُ جُنُبٌ فَقَالَ لَنَا مَكَانَكُمْ ثُمَّ رَجَعَ فَاغْتَسَلَ ثُمَّ خَرَجَ إِلَيْنَا وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ فَكَبَّرَ فَصَلَّيْنَا مَعَهُ. تَابَعَهُ عَبْدُالأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ وَرَوَاهُ الأَوْزَاعِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ[١] .

وفي رواية قال: (فَمَكَثْنَا عَلَى هَيْئَتِنَا حَتَّى خَرَجَ إِلَيْنَا)[٢] .

شرح غريب الحديث :

(وَعُدِّلَتِ) : أي: سويت ، وتعديل الشيء تقويمه[٣] .

(قَامَ فِي مُصَلاهُ): أي: موضع صلاته[٤] .

(ذَكَرَ) : أي: تذكر، لا أنه قال ذلك لفظاً، وعلم ذلك بقرائن الحال أو بعلامة له. بعد ذلك[٥] .

(فَقَالَ لَنَا مَكَانَكُمْ): أي: ألزموا مكانكم[٦] .

(وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ) : من ماء الغسل[٧] .

(عَلَى هَيْئَتِنَا) : والمراد بذلك: أنهم امتثلوا أمره،فاستمروا على الكيفية التي تركهم عليها، وهي قيامهم في صفوفهم المعتدلة[٨] .

---

(١) صحيح البخاري: كتاب الغسل، باب:إذا ذكر في المسجد أنه جنب خرج كما هو ولا يتيمم...،حديث ٢٧٥ (٨٣/١/١)

طرفا الحديث في صحيح البخاري:

الأول: كتاب الأذان، باب هل يخرج من المسجد لعلة، حديث ٦٣٩ (١٧٧/١/١) .

الثاني: كتاب الأذان، باب إذا قال الإمام "مكانكم حتى أرجع انتظروه"، حديث ٦٤٠ (١٧٨/١/١).

(٢) سبق تخريجه في الصفحة السابقة، الطرف الأول .

(٣) عمدة القاري/للإمام العيني (٢٢٤/٣) .

(٤) المرجع السابق .

(٥) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٨٤/١) .

(٦) المرجعان السابقان .

(٧) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٨٤/١) .

(٨) انظر : المرجع السابق (١٢٢/٢) .

الدروس الدعوية للحديث :

أولاً : الحث على طاعة الداعية الحق الذي يعمل على مقتضى الكتاب والسنة وإجماع الأمة:

إن هذا الحديث يمثل منهجاً للمدعو الصادق المستجيب لله ولرسوله ﷺ في كيفية امتثال الأوامر، والثبات على الطاعة المشروعة في قول الله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا﴾[١] . الطاعة المشروعة في حق النبي ﷺ أولاً، ثم في حق أولي الأمر، وهم الأمراء والعلماء ويدخل فيهم العلماء والدعاة دخولاً أولياً، كما ذكر ذلك الإمام القرطبي[٢] ، ونقله عن جماعة المفسرين[٣]، منهم جابر بن عبدالله، ومجاهد، وهو اختيار الإمام مالك، وقول الضحاك – رحمهم الله – في قوله تعالى: ﴿وَأُولِي الأَمْرِ﴾[٤] . قالوا: هم أهل القرآن والعلم،والفقهاء والعلماء في الدين.

فالرسول الداعية ﷺ لما وجه للصحابة المدعوين – رضوان الله عليهم- أمراً بقوله: (مكانكم)، كانت الاستجابة وامتثال الأمر منهم في أعظم درجاته، كما صرح بذلك الراوي بقوله: (فمكثنا على هيئتنا) ويشرح الحافظ ابن حجر تلك الطاعة وذلك الامتثال، فيقول: "والمراد بذلك أنهم امتثلوا أمره في قوله: (على مكانكم)، فاستمروا على الهيئة – أي الكيفية – التي تركهم عليها، وهي قيامهم في صفوفهم المعتدلة"[٥].

إن وقوف الصحابة –رضوان الله عليهم- في انتظار الرسول ﷺ حتى عودته،ثم صلاتهم معه، كما جاءت في الرواية الأولى: (فكبر فصلينا معه) لا يعد وقوفاً عادياً ، إنه وقوف مقرون بالطاعة الصادقة لداعية الحق .

---

(١) سورة التغابن: الآية ١٦ .

(٢) انظر : الجامع لأحكام القرآن/للإمام القرطبي (١٤٦/١٨) .

(٣) المرجع السابق (٢٥٩/٥) .

(٤) سورة النساء: الآية ٥٩ .

(٥) فتح الباري (١٢٢/٢) .

وهذا درس عملي ينبغي للمدعو فهم مراميه وأبعاده ، ذلك لأن نصائح الداعية الرباني ومواعظه، إذا لم تكن في محل الطاعة ، فإن كثيراً من الحقوق الدعوية تصبح هدراً، فيبتعد المدعو عن المنهج الحق لسببين :

السبب الأول: إن التفلت من هذه الطاعة معناه، عدم الاستجابة لوضوح الحجة وبلاغة البيان، الصادرة من الداعية الحق، الذي هو دائماً وأبداً ضد الباطل الذي نهى المولى عنه .

السبب الثاني : إن التفلت من هذه الطاعة معناه عدم الالتفات إلى غاية الداعية، التي لا تقتصر على إقامة الحجة فحسب ، بل هدفه في المقام الأول إنقاذ المدعوين، والأخذ بيدهم إلى النجاة ، ذلك لأن صوت الداعية يخاطب المدعوين من مبدأ قول الرسول ﷺ: ﴿إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ النَّاسِ كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ جَعَلَ الْفَرَاشُ وَهَذِهِ الدَّوَابُّ الَّتِي تَقَعُ فِي النَّارِ يَقَعْنَ فِيهَا فَجَعَلَ يَنْزِعُهُنَّ وَيَغْلِبْنَهُ فَيَقْتَحِمْنَ فِيهَا فَأَنَا آخُذُ بِحُجَزِكُمْ عَنِ النَّارِ وَهُمْ يَقْتَحِمُونَ فِيهَا﴾[1] .

فإذا لم يع المدعو هذه الطاعة ويمتثلها، فليخش على نفسه من الخسارة الدنيوية والأخروية، كما نبه على هذا سهل بن عبدالله -رحمه الله- بقوله: "لا يزال الناس بخير ما عظموا السلطان والعلماء ، فإذا عظموا هذين أصلح الله دنياهم وأخراهم ، وإذا استخفوا بهذين أفسد دنياهم وأخراهم"[2] .

وهنا لا يبقى إلا جهد المدعو في التلقي والاستجابة، وجهاده لتنفيذ الأمر وتطبيقه، حتى يصل إلى الخيرية المرجوة ، والهداية المطلوبة التي وعد بها المولى سبحانه في قوله: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾[3].

---

(١) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب الرقاق ، باب الانتهاء عن المعاصي ، حديث ٦٤٨٣ (٣١٦/١١) .

(٢) نقلاً عن : الجامع لأحكام القرآن/للإمام القرطبي (٢٦٠/٥) .

(٣) سورة العنكبوت: الآية ٦٩ .

ثانياً : لا حرج على الداعية في أن يقع في بعض الأخطاء نتيجة نسيان أو ذهول:

إن بعض الطاعنين والحاقدين على الإسلام يستخدمون دُعاته كوسائل معتمدة للطعن في الإسلام، يلتقطون منهم أبسط زلاتهم وأيسر أخطائهم، ويشنون حملات الإرجاف والاتهام والتشكيك .

والدعاة المخلصون مع شدة صدقهم وحماسهم وصفائهم، هم كبقية الناس، يحملون عوامل ضعف بشرية ، توقعهم في السهو والنسيان ، وهذا لا يعد قدحاً أو تنقيصاً في شخصهم، ولا في دعوتهم ، وذلك لأن ما يفعله الناسي المخلص بدون قصد منه لا ينسب إليه ، ويشرح العلامة ابن القيم هذا بقوله : "إن فعل الناسي غير مضاف إليه ، كما قال النبي ﷺ: (إِذَا نَسِيَ فَأَكَلَ وَشَرِبَ فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ)(١) فأضاف فعله ناسياً إلى الله، لكونه لم يرده ولم يتعمده ، وما يكون مضافاً إلى الله، لم يدخل تحت قدرة العبد ، فلم يكلف به، فإنه إنما يكلف بفعله ، لا بما يفعل فيه ، ففعل الناسي كفعل النائم والمجنون والصغير"(٢) .

ليس هذا فحسب، بل إن المولى سبحانه رفع الإثم عن الناسي في العبادات والقربات، فالذي يدعو بالآية الكريمة: ﴿ رَبَّنَا لا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾(٣) ثبت في حديث صحيح أن الله تعالى يجيبه بقوله: (نعم) ، وفي رواية: (قَدْ فَعَلْتُ)(٤) .

وينقل الإمام الشاطبي الإجماع على هذا بقوله: "الخطأ والنسيان متفق على عدم

---

(١) صحيح البخاري مع الفتح كتاب الصوم، باب الصائم إذا أكل أو شرب ناسياً ، حديث ١٩٣٣ (١٥٥/٤).
(٢) أعلام الموقعين عن رب العالمين (٣٢/٢) .
(٣) سورة البقرة: الآية ٢٨٦ .
(٤) إشارة الى الحديث في : صحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، باب بيان أنه سبحانه وتعالى لم يكلف إلا ما يطاق ، حديث ١٢٥و ١٢٦ (١١٦/١).

المؤاخذة بهما، فكل فعل صدر عن غافل أو ناسٍ أو مخطىء، فهو مما عفي عنه"[١].

فإذا كان الله بجلاله وعظمته قد عفا عن الناسي سهوه، وعدم استحضاره لأمور العبادات، فما بالنا نحن البشر نكيل التهم والتنقيص لكل مخلص ناسٍ، متناسين أنهم بشر، يجوز عليهم النسيان، ولو كانوا من كبار الدعاة، بل ولو كانوا أنبياء الله عليهم صلوات ربي وسلامه، فهذا موسى عليه السلام يعتذر لنسيانه وصية الخضر عليه السلام[٢]، قائلاً كما جاء في الآية الكريمة: ﴿ قَالَ لا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ ﴾[٣]. والرسول ﷺ في هذا الحديث نسي أنه جنب ، ونسيان الأنبياء إنما هو لأجل التشريع، كما وجه بعض الأئمة ذلك بقولهم: "جواز النسيان على الأنبياء في أمر العبادة لأجل التشريع"[٤] .

إذاً ، فهؤلاء صفوة خلق الله تعالى وقع منهم النسيان ، ومع ذلك لا يصح بل لا يجوز أن يكون هناك مجال للطعن في صحة وسلامة نواياهم ومقاصدهم وحسن أخلاقهم، ومع ذلك أيضا هم القدوة لكل مسلم ومسلمة، كما قال تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهِ قُلْ لا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِنْ هُوَ إِلا ذِكْرَى لِلْعَالَمِينَ﴾[٥] .

وما دام الأمر كذلك فينبغي إعادة النظر ، والنظر بعين الإنصاف لسهو الدعاة وخطئهم ونسيانهم ، وعدم حملها على محمل الانتقاص منهم ومن دعوتهم، ويستثنى من هذا، إذا ذكر ذلك لمصلحة شرعية تفيد المدعوين، ولا يكون ذلك على وجه التشهير، فهنا لا حرج في ذكر ما وقع فيه حتى لايقتدى به في الخطأ.

---

(١) الموافقات في أصول الشريعة (١/١٠٣) .

(٢) انظر : روح المعاني/للإمام الألوسي (١٥/٣٣٧) .

(٣) سورة الكهف: الآية ٧٣ .

(٤) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٢/١٢٢) وانظر : عمدة القاري/للإمام العيني (٣/٢٢٥) .

(٥) سورة الأنعام: الآية ٩٠ .

ثالثاً : ذكاء الداعية وحكمته في معالجة المواقف الحرجة :

للحكمة صور مختلفة ، فهناك حكمة السلوك ، وهناك حكمة المواقف ، وهناك حكمة في الأقوال .

وحكمة الموقف، كحكمة السلوك ، كحكمة القول، كلها تدعو الداعية إلى التوقف لوضع الشيء في موضعه بإصابة وإتقان، ليكون للدعوة صدى ونجاح وإصلاح ، لذا كان للأنبياء مواقف، وللصحابة الكرام مواقف ، وللتابعين مواقف، جوهرها الحكمة والعلم والفطنة .

ومما يجب أن يعلم أن المواقف الدعوية ليست متساوية، وليست متماثلة، وليست متشابهة، فهناك مواقف تتحمل وتوجب التفصيل والاسترسال في الكلام، في حين أن هناك مواقف لا تتحمل أدنى القليل منه. فلا بد إذاً من تنويع الكلام بما يتناسب والموقف الدعوي، ويؤيد هذا حكمة خليل الرحمن إبراهيم عليه السلام في موقفين مختلفين:

الموقف الأول: موقف الاسترسال مع أبيه: ياأبت..ياأبت..ياأبت..ياأبت[1] ، ذلك لأن الحكمة تقتضي هنا تليين قلب الأب الكافر، المأمون الجانب بحكم أبوته، هذا من جهة، ومن جهة أخرى شفقته عليه السلام على والده بحكم البنوة، فكان الاسترسال معه بكل الأساليب .

الموقف الثاني: موقف التجوز في الكلام مع قومه لمّا هدم الأصنام، فقد اختصر عليه السلام الموقف بكلمات معدودات، لكنها تحمل منهاجاً عقلياً كاملاً، كما جاء في القرآن الكريم: ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا فَاسْأَلُوهُمْ إِنْ كَانُوا يَنطِقُونَ﴾[2] .

والدعوة بالموقف الحكيم هو الذي ظهر في حديث الدراسة ، فالرسول ﷺ لما

---

(١) انظر : الآيات في سورة مريم: الآيات ٤٢-٤٥ .

(٢) سورة الأنبياء: الآية ٦٣ .

تذكر أنه جنب كما جاء في الرواية: (فذكر أنه جنب)، لم يصرح بذلك لجماعة المسجد، ولم يقف ليفسر سبب خروجه، كما بين الحافظ ابن حجر بقوله: تذكر ﷺ، لا أنه قال ذلك لفظاً[١]، وقول الإمام العيني: تذكر بقلبه[٢] ، ولم يفسر، لأن ذلك لا ينتج إلا الخسائر الوقتية، خاصة أن الوقت يتسم بالحرج، فالصلاة أقيمت، والمسلمون قيام، فمن حكمته ﷺ هنا ترك الشرح والتعليل، ومغادرة المكان والموقف للاغتسال والتطهر والعودة سريعاً لإنهاء ما بدأ من الصلاة، وفي هذا الموقف الحكيم فائدة أخرى غير ما ذكر، وهو الخروج من الحرج لمن غلبه الحياء، فمعلوم أن الجنابة من الأمور الشخصية التي لا يحب المرء في العادة أن يطلع عليها أحد، وقد نبه الحافظ ابن حجر -رحمه الله- لأسلوب حكيم يخلص الداعية وغيره من هذا الموقف، فقال: "إنه لا حياء في أمر الدين، وسبيل من غلب أن يأتي بعذر موهم كأن يمسك بأنفه ليوهم أنه رعف"[٣] فيخرج من الموقف بحكمة وبدون أي حرج .

رابعاً : ترتيب الأعمال والواجبات وفق نظام عملي سليم :

الإسلام يعد النظام جزءاً من الدين ، لذا حث عليه، ووضع الخطط المناسبة لتدريب المسلمين عليه .

وتوجيهات الإسلام في هذا الصدد موجودة في كل العبادات المفروضة وغير المفروضة، فجميعها مشمولة بنظام عملي محدد، لا مجال للفوضى فيه. فمثلاً الصلاة المفروضة تؤدى بنظام تام في أوقاتها، وفي حركاتها، وفي أقوالها، فالنظام يشملها من بدايتها حتى انتهائها، جاء في الحديث الشريف: ﴿أقيمت الصلاة وعدلت الصفوف﴾.

---

(١) انظر : فتح الباري (٣٨٤/١) .

(٢) انظر : عمدة القاري/للإمام العيني (٢٢٤/٣) .

(٣) فتح الباري (١٢٢/٢) .

يقول الحافظ ابن حجر -رحمه الله- في تعليقه على هذا الحديث: "وكان من شأن النبي ﷺ أن لا يكبر حتى تستوي الصفوف"(١). وما ذلك منه ﷺ إلا ليعلم الناس النظام في الأمور التعبدية، لتمتد بعد ذلك، وتشمل نواحي الحياة المختلفة. إن النظام موافق لطبيعة الدعوة الإسلامية، فكما أن النظام يتطلب جداً وحزماً، فكذلك الدعوة تحرص على تكوين الداعية الحازم الجاد، ذلك لأن الداعية الجاد المنظم يحرص أن يضع نظاماً دقيقاً يحدد سير الدعوة فيه، فيرتب أعماله وواجباته وفق نظام عملي سليم ، يمنع التزاحم والتصادم، ويملأ وقته بتوزيع مناسب للعمل ، وتقسيم عادل للوقت، بخلاف الذي لا جد ولا نظام عنده، فإنه يضعف إذا شعر بالفوضى ، وهذا يجره إلى تعطيل العمر والوقت من غير فائدة، وفي ذلك تضيع للأعمال الدعوية والأجر العظيم .

خامساً : حدود البحث ومنهج المعرفة وآداب السؤال بالنسبة للمدعو :

من شأن المدعو الصادق أن لا يخوض في الكلام غير الهادف، وأن يترفع عما لا يعنيه، وما ليس له حاجة من الأمور، ولو كانت مباحة .

ولقد جاءت الدعوة الإسلامية لا لتقرر عقيدة فقط؛ بل أيضاً لتربي أمة، وتبني مجتمعاً. وفي هذا الحديث نلمح حدود الصحابة -رضوان الله عليهم- في البحث، ومنهجهم في المعرفة، وطريقتهم في السؤال، مع الداعية محمد ﷺ ، فالحديث لا يشير إلى وجود أي تساؤل منهم لشخص المصطفى ﷺ، ولا بعد انصراف المفاجئ، ولا قبله ، نعم، هم علموا بقرائن الحال، ثم بعلامة قطر الماء من رأسه الشريفة باغتساله ﷺ من الجنابة . أما السؤال والاستفسار والخوض فيما لا يعني، فذلك لم يحصل منهم البتة ، كما وضح ذلك الحافظ ابن حجر بقوله: "تذكر ، لا أنه قال ذلك لفظاً، وعلم الراوي بذلك من قرائن الحال، أو بعلامة له بعد ذلك"(٢) .

---

(١) فتح الباري (٢/١٢٢) .

(٢) المرجع السابق (١/٣٨٤) .

وكان هذا هو حال الصحابة رضوان الله عليهم، لا يسألون إلا عن النافع الهادف، وقد ذكر ابن عباس رضي الله عنه ما يدل على أن الصحابة ما سألوا رسول الله ﷺ إلا عن ثلاثة عشرة مسألة ، كلهن في القرآن وأنهم ما كانوا يسألون إلا عما ينفعهم[1] .

وهكذا ينبغي لعموم الناس سلوك هذا المنهج القويم، لأنه ليس كل شيء يمكن أن يقال، وليس كل ما يشاهد ويرى يمكن أن يوضح، فالناس ومواقفهم فيها من الأسرار التي يجب أن لا تبث، فلربما يحرجه ذكره، فيحتاج حينئذ معه إلى الكذب، من أجل هذا ينبغي التلطف بالناس وأحوالهم، وإمساك اللسان عن اللغو فيما لا يعني، كما قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ﴾[2]. ولا يكون ذلك إلا بتقييده بلجام الشرع، وضابطه "أن يكون كلاماً يثاب عليه قائله، أو يكون كلاماً مطلوباً لأمر من أمور الدنيا".

سادساً : وسيلة الصمت :

قد يستغرب البعض ويتساءل: وهل الصمت وسيلة ؟ نعم، إنها وسيلة تؤدي وظائف دعوية حين يحسن استخدامها بعقل وحكمة ، أما حين يساء استخدام الوسيلة الصمتية، فيلتزمها الداعية دائماً وفي كل الأحوال ، فإنه يعطي من حوله إحساساً بعدم جدية دعوته، بل قد يحسب أن هذا الصمت لون من ألوان عدم التفاعل وعدم التجاوب معهم !!

إذاً، فهذه الوسيلة ليست على إطلاقها، ففي بعض المواقف تكون مفيدة، وفي

---

(١) انظر : سنن الدارمي للإمام عبدالله بن عبد الرحمن الدارمي (٥٠/١) دار إحياء السنة ، وانظر : المعجم الكبير/ للطبراني ... حديث ١٢٢٨٨ (٤٥٤/١١)، وزارة الأوقاف – بغداد ١٩٧٩-١٩٨٤م وقال عنه الإمام الهيثمي في مجمع الزوائد: وفيه عطاء بن السائب، وهو ثقة، ولكنه اختلط ، وبقية رجاله ثقات (١٥٩/١) دار الكتاب العربي – بيروت، ط. الثالثة ١٤٠٢هـ .

(٢) سورة المؤمنون: الآية ٣ .

مواقف أخرى تكون الوسيلة القولية أحدى وأنفع ، ويبين الإمام الشاطبي ضابط هذه الوسيلة بقوله: "وضابطه أنك تعرض مسألتك على الشريعة ، فإن صحت في ميزانها ، فانظر في مآلها بالنسبة إلى حال الزمان وأهله ، فإن لم يؤد ذكرها إلى مفسدة ، فاعرضها في ذهنك على العقول ، فإن قبلتها فلك أن تتكلم فيها ، إما على العموم إن كانت مما تقبله العقول، وإما على الخصوص إن كانت غير لائقة بالعموم، وإن لم يكن لمسألتك هذا المساغ ، فالسكوت عنها هو الجاري وفق المصلحة الشرعية والعقلية"(١) .

وقد طبق النبي ﷺ هذه الوسيلة مع جماعة المسجد ، وكانت لها قيمتها في اختصار الوقت، والعودة سريعاً لإتمام الصلاة . وفي بيان أهمية هذه الوسيلة يقول المصطفى عليه الصلاة والسلام: (ألا أخبركم بأيسر العبادة وأهونها على البدن ، الصمت وحسن الخلق)(٢).

سابعاً : تأخير الغسل للجنب عن أول وقت وجوبه صورة من صور سماحة الإسلام ورفع المشقة عن المدعوين(٣):

ويظهر هذا من تأخير النبي صلي الله عليه وسلم الغسل عن وقته، بدليل قدومه إلى المسجد للصلاة، ثم تذكر ﷺ حدوث الجنابة ، وفي التعليق على هذا الحديث يقول الحافظ ابن حجر: "جواز تأخير الجنب الغسل عن وقت الحدث"(٤) .

---

(١) الموافقات في أصول الشريعة (٤/٩١) دار الباز – مكة المكرمة .

(٢) رواه ابن أبي الدنيا في كتاب الصمت وآداب اللسان حديث ٢٧ (ص ١٩٩ – ٢٠٠) مرسلاً ، تحقيق ودراسة: نجم عبدالرحمن خلف ، دار الغرب الإسلامي – بيروت ١٤٠٦هـ، وقال الحافظ العراقي في تخريج أحاديث إحياء علوم الدين: (٣/١١٠) : هكذا في كتاب الصمت مرسلاً ، ورجاله ثقات. دار الندوة الجديدة – بيروت /لبنان.

(٣) سبق توضيح هذه الفكرة في الحديث رقم (١١) ص (١٢٩) .

(٤) فتح الباري (٢/١٢٢) .

باب : من بدأ بشق رأسه الأيمن في الغسل

الحديث (١٤)

(٢٠١) ٢٧٧– حَدَّثَنَا خَلادُ بْنُ يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كُنَّا إِذَا أَصَابَتْ إِحْدَانَا جَنَابَةٌ أَخَذَتْ بِيَدَيْهَا ثَلاثًا فَوْقَ رَأْسِهَا ثُمَّ تَأْخُذُ بِيَدِهَا عَلَى شِقِّهَا الأَيْمَنِ وَبِيَدِهَا الأُخْرَى عَلَى شِقِّهَا الأَيْسَرِ[١] .

شرح غريب الحديث :

(إِحْدَانَا) : أي من أزواج النبي ﷺ .

(بِيَدَيْهَا) : أي أخذت الماء[٢] .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : أهمية الرجوع إلى أقوال الصحابة وأفعالهم وخاصة الداعية :

تعد أقوال الصحابة رضوان الله عليهم أصولاً علمية شرعية، لا يستغني عنها الداعية ، كيف لا وقد رفع الله شأنهم وعدَّلهم من فوق سبع سماوات، يقول تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾[٣] وزكاهم نبي الهدى ﷺ في قوله: (فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ..)[٤] .

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الغسل ، باب من بدأ بشق رأسه الأيمن في الغسل ، حديث ٢٧٧ (١/١/٨٣) .

(٢) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٣٨٥) وعمدة القاري/للإمام العيني (٣/٢٢٨) .

(٣) سورة التوبة: الآية ١٠٠ .

(٤) رواه الإمام أحمد (٤/٢٦–٢٧). وأبو داود في كتاب السنة ، باب لزوم السنة ، حديث ٤٦٧ (٥/١٣) . والترمذي في كتاب العلم ، باب ١٦ ، حديث ٢٦٧٦ .وابن ماجه في المقدمة ، باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين، حديث ٤٢ (١/٦٠١٥) وصححه ابن حبان برقم (٥) (١/١٧٨–١٧٩) .

فهذا هو شأنهم رضي الله عنهم في ميزان الله ورسوله ﷺ ، ومن كان هذا شأنهم فلا بد من الاعتماد على قولهم، ولا يصح الشك أو التوقف عن الأخذ بأقوالهم ، لأن ما قالوه موافق لقول الرسول ﷺ، وهو ما استفادوه فعلاً من نبيهم ﷺ، بل لقولهم المنقول إلينا عن الثقات النقلة، له حكم المرفوع إلى النبي ﷺ عند بعض أئمة الحديث، وعلى رأسهم الإمام البخاري ، يدل عليه قول الحافظ ابن حجر: "وهو مصير من البخاري إلى القول بأن لقول الصحابي: كنا نفعل كذا، حكم الرفع، سواء بإضافته إلى زمنه ﷺ أم لا. وبه جزم الحاكم"(١).

ورحم الله ابن مسعود –رضي الله عنه– لما قال: "من كان منكم مستناً، فليستن بمن قد مات. فإن الحي لا تؤمن عليه الفتنة، أولئك أصحاب محمد –ﷺ– أبر هذه الأمة قلوباً، وأعمقها علماً، وأقلها تكلفاً، قوم اختارهم الله لصحبة نبيه ﷺ، وإقامة دينه. فاعرفوا لهم حقهم، وتمسكوا بهديهم ، فإنهم كانوا على الهدى المستقيم"(٢).

ثانياً : العمل على تطبيق سنة النبي صلى الله عليه وسلم العملية ونشرها بين المدعوين:

إن من أراد أن يعرف حقيقة الإسلام عملياً ، فلينظر إلى سيرة النبي ﷺ، ففيها أقواله وأفعاله وسلوكه ، فالداعية جدير به أن يعمق الصلة بها ، والانتماء إليها ومحاكاتها، لتكون حافزاً له على تربية النفس ، ووسيلة حية لتعلم مبادئ الإسلام وشرائعه وقيمه وآدابه. والصحابة رضوان الله عليهم كانوا نموذجاً عظيماً في ذلك ، فكانت أعينهم معقودة بالداعية الأول عليه صلوات ربي وتسليمه ، وذلك لترسيخ النواحي

(١) فتح الباري (١/٣٨٥) .

(٢) نقلاً عن : مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٤/١٥٨) .

النظرية التي تعلموها منه – ﷺ – وتعميقها في نفوسهم، من خلال رؤية التطبيق العملي ، ليكون هناك مزيد من الالتزام بالإسلام وأحكامه، كما أثبت هذا الإمام الحسن البصري حين قال: (ليس الإيمان بالتمني ولكن ما وقر في القلب وصدقه العمل)[١] .

ولعل أقرب مثال في هذا، حديث الدراسة، فلفظ أم المؤمنين رضي الله عنها للحديث لم يأت من فراغ ، بل كان مبنياً على حقائق سمعتها وشاهدتها حية، ناطقة في فعل الداعية الأول ﷺ، فطبقتها على نفسها، ثم بثتها على الناس لتحصل الفائدة للجميع.

فالرسول ﷺ كان يقول: (أما أنا فأفيض على رأسي ثلاثاً)[٢] . وشاهدته يغتسل من الجنابة: (ثم يصب على رأسه ثلاث غرف بيديه)[٣] ، وشاهدته أيضاً يحب الابتداء بالميامن عند وضع الطيب في غسل الجنابة، كما روت -رضي الله عنها- ذلك: (.. فأخذ بكفيه فبدأ بشق رأسه الأيمن ثم الأيسر)[٤]، فكانت هي وأمهات المؤمنين معها، مطبقات باستمرار للحق الذي شاهدنه ، كما جاء في نص الحديث: (كنا إذا أصابت إحدانا جنابة، أخذت بيديها ثلاثاً فوق رأسها، ثم تأخذ بيدها على شقها الأيمن، ثم على شقها الأيسر) .

ثالثاً : أهمية أسلوب القدوة في الدعوة إلى الله :

لأسلوب القدوة أهمية خاصة تنبع من سهولتها، وسرعة انتقال الخير من المقتدى

---

(١) نقلاً عن: مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٢٩٣/٧) وأورده ابن أبي شيبة في المصنف (٢٢/١١) بدون ناشر وتاريخ نشر. والخطيب البغدادي في اقتضاء العلم العمل (ص ٤٢) تحقيق: الشيخ محمد الألباني، المكتب الإسلامي – بيروت، ط، الرابعة ١٣٩٧هـ.

(٢) سبق تخريجه حديث رقم (٧) (ص١٠٦) .

(٣) سبق تخريجه حديث رقم (١) (ص٦٠).

(٤) سبق تخريجه حديث رقم (٨) (ص١١١).

به إلى المقتدي ، ذلك أن من طبيعة البشر وفطرتهم التي فطرهم الله عليها، أن يتأثروا بالمحاكاة أكثر مما يتأثرون بغيره ، خاصة في الأمور العملية، وهذا التأثير ناتج لا شعوري في نفس الانسان .

ولعل في حديث الدراسة دليلاً قوياً على صحة هذا القول ، فعائشة -رضي الله عنها-، ومعها أمهات المؤمنين من خلال هذه الأسلوب، سعين إلى محاكاة فعل النبي المصطفى ﷺ ، وتقليده في غسله، وتطبيق ذلك في نفوسهن .

باب: من اغتسل عرياناً وحده في الخلوة ، ومن تستر فالتستر أفضل

الحديث (١٥)

(٢٠٢) ٢٧٨– حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ يَغْتَسِلُونَ عُرَاةً يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ وَكَانَ مُوسَى يَغْتَسِلُ وَحْدَهُ فَقَالُوا وَاللَّهِ مَا يَمْنَعُ مُوسَى أَنْ يَغْتَسِلَ مَعَنَا إِلا أَنَّهُ آدَرُ فَذَهَبَ مَرَّةً يَغْتَسِلُ فَوَضَعَ ثَوْبَهُ عَلَى حَجَرٍ فَفَرَّ الْحَجَرُ بِثَوْبِهِ فَخَرَجَ مُوسَى فِي إِثْرِهِ يَقُولُ ثَوْبِي يَا حَجَرُ حَتَّى نَظَرَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ إِلَى مُوسَى فَقَالُوا وَاللَّهِ مَا بِمُوسَى مِنْ بَأْسٍ وَأَخَذَ ثَوْبَهُ فَطَفِقَ بِالْحَجَرِ ضَرْبًا فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ وَاللَّهِ إِنَّهُ لَنَدَبٌ بِالْحَجَرِ سِتَّةٌ أَوْ سَبْعَةٌ ضَرْبًا بِالْحَجَرِ[١] .

وفي رواية: (إِنَّ مُوسَى كَانَ رَجُلاً حَيِيًّا سِتِّيرًا لا يُرَى مِنْ جِلْدِهِ شَيْءٌ اسْتِحْيَاءً مِنْهُ).

وفيها : (فَرَأَوْهُ عُرْيَانًا أَحْسَنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ وَأَبْرَأَهُ مِمَّا يَقُولُونَ)[٢] .

شرح غريب الحديث :

(آدَرُ) : الأدرة نفخة في الخصية ، والآدر عظيم الخصيتين[٣] .

---

(١) صحيح البخاري : كتاب الغسل ، باب من اغتسل عرياناً وحده .. ، حديث ٢٧٨ (٨٣/١/١) .
طرفا الحديث في صحيح البخاري:
الأول: كتاب أحاديث الأنبياء ، بدون اسم باب ، حديث ٣٤٠٤ (١٥٦/٤/٢) .
الثاني: كتاب تفسير القرآن ، باب قوله (لا تكونوا كالذين آذوا موسى، حديث ٤٧٩٩ (٣٢/٦/٣) .
وأخرجه مسلم في كتاب أحاديث الأنبياء، باب جواز الاغتسال عرياناً في الخلوة ، حديث ٣٣٩ (٢٦٧/١)
– وفي كتاب الفضائل ، باب فضائل موسى ﷺ ، حديث ٣٣٩ (١٨٤١/٤).

(٢) سبق تخريجه في الفقرة السابقة الطرف الأول .

(٣) انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر/لابن الأثير (٣١/١) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٨٦/١) وعمدة القاري/للإمام العيني (٢٣٠/٣).

(ثَوْبِي يَا حَجَرُ) : أي دع ثوبي ياحجر، وإنما خاطبه، لأنه أجراه مجرى من يعقل لكونه فر بثوبه، فانتقل عنده من حكم الجماد إلى حكم الحيوان فناداه[١] .

(فَطَفِقَ بِالْحَجَرِ): طفق بمعنى: أخذ في الفعل وجعل يفعل[٢] .

(لَنَدَبٌ) : الندب أثر الجرح إذا لم يرتفع عن الجلد[٣] .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : من أخلاق المسلم الحياء من الله :

الحياء في المفهوم الأخلاقي الإسلامي لا يسير على مستوى واحد ، بل هناك حياء من الله، وحياء من النفس، وحياء من الناس ، ومن استحيى من الناس ولم يستح من الله عز وجل، فلعدم معرفته به ، فإن الإنسان يستحيي ممن يعظمه، ويعلم أنه يراه ويسمع نجواه ، ومن لا يعرف الله فكيف يعظمه ؟ وكيف يعلم أنه مطلع عليه ؟ .

إذاً فالحياء من الله يتولد من امتزاج التعظيم بالمعرفة، كما قرر ذلك الإمام ابن القيم، وبين أن العبد متى علم أن الله حاضر ، معه ناظر إليه كما جاء في القرآن: ﴿ أَلَمْ يَعْلَمْ بِأَنَّ اللَّهَ يَرَى﴾[٤] ، أورثته هذه المعرفة حياءً منه سبحانه يجذبه إلى تحمل أعباء الطاعة والمجاهدة فيها، وتزداد المجاهدة إذا كان هناك محبة وتعظيم للمولى سبحانه، لأن حياء المحب أتم من حياء الخائف، فهذه درجة أرفع وأعظم[٥].

والحياء من الله تعالى في أظهر صورها تكون في خلوة المرء بنفسه، لأن الباعث على الحياء عند الخلوة في الحقيقة هو شعور المرء بمعية الله فيستحيي أن يفعل القبائح

---

(١) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٨٦/١) .

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر/ لابن الأثير (١٢٩/٣) .

(٣) عمدة القاري/للإمام العيني (٢٣٠/٣) وانظر : هامش صحيح مسلم (١٨٤٢/٤) .

(٤) سورة العلق: الآية ١٤ .

(٥) انظر : مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين (٢٥٩/٢ ، ٢٦٤) .

والنقائص، ولما كان ستر العورات في الخلوة مما يدعو إليه خلق الحياء من الله تعالى، نرى الإمام البخاري يترجم لذلك بقوله: (بَاب مَنِ اغْتَسَلَ عُرْيَانًا وَحْدَهُ فِي الْخَلْوَةِ، وَمَنْ تَسَتَّرَ فَالتَّسَتُّرُ أَفْضَلُ)[١]. ومعنى هذا جواز غسل العريان وحده ، إلا أن التستر أفضل حياءً من المولى سبحانه، بدليل أمر النبي ﷺ للرجل أن يستر عورته وإن كان خالياً لا يراه أحد أدباً مع الله وتعظيمه وإجلاله، وشدة الحياء منه ومعرفة وقاره[٢] ، وقول النبي ﷺ للرجل الذي سأله: (قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَوْرَاتُنَا مَا نَأْتِي مِنْهَا وَمَا نَذَرُ؟ قَالَ: احْفَظْ عَوْرَتَكَ إِلا مِنْ زَوْجَتِكَ أَوْ مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ، قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَحَدُنَا خَالِيًا؟ قَالَ: اللَّهُ أَحَقُّ أَنْ يُسْتَحْيَا مِنْهُ مِنَ النَّاسِ)[٣] .

وخلق الحياء من الله هو خُلُقُ أفضل خَلْقِ الله -رسله وأنبيائه- كما جاء في حديث الدراسة ، في وصف موسى عليه السلام أنه (كان رجلاً حيياً ستيراً ، لا يرى من جلده شيء استحياءً منه) فحياء موسى عليه السلام جعله يستتر هذا التستر العظيم، فهو لم يكتف بالغسل وحده في الخلوة، مع أن ذلك لم يكن حراماً في شرعهم، بدليل أنهم كانوا يغتسلون عراة، وموسى عليه السلام يراهم ولا ينكر عليهم، ولو كان حراماً لأنكره[٤]، بل كان في خلوته يجاهد أن يواري عورته من خالقه حياءً منه سبحانه، جاء في حديث مرفوع إلى النبي ﷺ أنه قال: (إِنَّ مُوسَى بْنَ عِمْرَانَ عَلَيْهِ السَّلَام كَانَ إِذَا أَرَادَ

---

(١) صحيح البخاري (١/١/٨٣) .

(٢) أنظر مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين/للإمام ابن القيم (٢/٣٨١) .

(٣) رواه أبو داود في كتاب الحمام ، باب ما جاء في التعري ، حديث ٤٠١٧ (٤/٣٠٤) . والترمذي في كتاب الأدب ، باب ما جاء في حفظ العورة ، حديث ٢٧٩٤ (٤/١١٠) . وابن ماجه في كتاب النكاح ، باب التستر عند الجماع ، حديث ١٩٢٠ (١/٦١٨) وصححه الحاكم في المستدرك (٤/١٧٩-١٨٠) وحسنه الترمذي في جامعه (٤/١١٠) .

(٤) انظر : عمدة القاري/للإمام العيني (٣) .

أَنْ يَدْخُلَ الْمَاءَ لَمْ يُلْقِ ثَوْبَهُ حَتَّى يُوَارِيَ عَوْرَتَهُ فِي الْمَاءِ)[١] .

وربما يقول قائل : إذا كان هذا هو مقدار حياء موسى عليه السلام، فكيف بالذي صدر منه حتى رآه ملأ من قومه عرياناً ؟؟ الجواب: ما قاله أبو بكر النيسابوري : "إن موسى – عليه السلام – نزل إلى الماء مؤتزراً ، فلما خرج تتبع الحجر والمئزر مبتل بالماء، علموا عند رؤيته أنه غير آدر، لأن الأدرة تبين تحت الثوب المبلول بالماء"[٢].

ولما كان الحياء من الله يتطلب من العبد أموراً وضحها النبي ﷺ في قوله: (اسْتَحْيُوا مِنَ اللَّهِ حَقَّ الْحَيَاءِ، قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَسْتَحْيِي وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، قَالَ: لَيْسَ ذَاكَ، وَلَكِنَّ الِاسْتِحْيَاءَ مِنَ اللَّهِ حَقَّ الْحَيَاءِ، أَنْ تَحْفَظَ الرَّأْسَ وَمَا وَعَى، وَالْبَطْنَ وَمَا حَوَى، وَلْتَذْكُرِ الْمَوْتَ وَالْبِلَى، وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ تَرَكَ زِينَةَ الدُّنْيَا، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ، فَقَدِ اسْتَحْيَا مِنَ اللَّهِ حَقَّ الْحَيَاءِ)[٣] ، كان من الطبيعي والضروري فقه وترديد الحديث الشريف: (الْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ)[٤] .

ثانياً : على الداعية أن يكون كبير الهمة، فلا يأخذ إلا بالأفضل :

الداعية شخص متميز بسلوكه وقوله وعمله وفكره وتعامله ، وتميز الداعية المؤمن الخير إنما يأتي من همته واستعلائه بربه ودينه ودعوته ، وهذه الهمة مطلوبة من الداعية،

---

(١) مسند الإمام احمد (٢٦٢/٣) وأورده الحافظ ابن كثير في جامع المسانيد والسنن الهادي لأقوم سنن (٥٥٥/٢٢)، وقال : "تفرد به" أي تفرد بروايته الإمام أحمد في المسند ، تحقيق د. عبدالمعطي أمين قلعجي ، دار الفكر – بيروت ، ١٤١٥هـ ، وقال الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٩/١) : رواه أحمد ورجاله موثقون إلا أن علي بن زيد [أحد رواة الحديث] مختلف في الاحتجاج به.

(٢) نقلاً عن : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٣٧/٦) .

(٣) رواه الترمذي في كتاب صفة القيامة ، باب رقم ٢٥ ، حديث ٢٤٥٨ (٦٣٦/٣) وصححه الحاكم في المستدرك (٣٢٣/٤) ووافقه الذهبي .

(٤) صحيح البخاري مع الفتح كتاب الأدب ، باب الحياء ، حديث رقم ٦١٧٧ (٥٢١/١)، ومسلم في كتاب الحياء ، باب بيان عدد شعب الإيمان ، حديث ٣٧ (٦٤/١) .

بل هي من أعلى الهمم وأطيبها ، كما سماها الإمام ابن القيم، حيث يقول : "وأعلى الهمم: همة اتصلت بالحق سبحانه طلباً وقصداً، وأوصلت الخلق إليه دعوة ونصحاً، وهذه همة الرسل وأتباعهم"(١).

فهو من أجل هذا، لا يأخذ إلا أطايب الأمور ومعاليها، وهو لا يرضى أن يكون في دائرة الطاعة، بل يحرص أن يكون في أعلى درجات الطاعة وأكملها، يبذل المشقة العاجلة لتحصيل الخير الآجل ، على عكسه تماماً، صغير الهمة العاجز الضعيف، الذي يعمل بالمباح فقط، ويجتهد في البحث عن الرخص، ويتعلق بالأماني، وينظر ببرود إلى معالي الأمور وعظائمها، وفي هذا يقول الراغب الأصفهاني: والكبير الهمة على الإطلاق هو من يجتهد أن يتخصص بمكارم الشريعة، فيصير من أولياء الله وخلفائه في الدنيا، ومن يجاوريه في الآخرة، والصغير الهمة من كان على الضد من ذلك(٢) ، وشتان بين الاثنين في المنزلة عند الله، والخيرية يوضحها المصطفى ﷺ حيث يقول: (الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ، وَفِي كُلٍّ خَيْرٌ)(٣).

وهذا نبي الله موسى –عليه السلام– لما عظمت همته، رفض الاغتسال بمحضر من قومه ، مع أن ذلك كان جائزاً في شرعهم، بدليل عدم إنكار موسى عليهم كما جاء في الحديث: (يغتسلون عراة)، ويقول الحافظ ابن حجر في تعليقه على هذه الجملة : "ظاهره أن ذلك كان جائزاً في شرعهم ، وإلا لما أقرهم موسى على ذلك ، وكان هو عليه السلام يغتسل وحده أخذاً بالأفضل"(٤) .

---

(١) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين (١٤٧/٣) .
(٢) انظر: الذريعة إلى مكارم الشريعة، للراغب الأصفهاني (١٦٨)، مكتبة الكليات الأزهرية، مصر، ١٣٩٣هـ.
(٣) رواه مسلم في كتاب القدر ، باب في الأمر بالقوة وترك العجز ، حديث ٢٦٦٤ (٢٠٥٢/٤) .
(٤) فتح الباري (٣٨٦/١) .

ثالثاً : الصبر على الجهال واحتمال أذاهم ، لأن ذلك من سنن طريق الدعوة :

يقف أعداء الدعوة بالمرصاد لكل داعية ومصلح، وينالونه بالأذى والتجني والافتراء، ولا ضير في ذلك ، لأنه من سنن الدعوة ، فقد عانى أفضل خلق الله رسله وأنبياؤه، ونالوا في سبيل الدعوة الكثير من الأذى، والاضطهاد، والضغوط الاجتماعية مما ذكره القرآن الكريم والسنة الصحيحة ، يقول الشيخ محمد بن عبدالوهاب: "واعلم أن الله سبحانه من حكمته لم يبعث نبياً بهذا التوحيد إلا جعل له أعداء كما قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا﴾[1]"[2] .

إذاً ، فالداعية ينبغي له أن يعرف أن سنة الابتلاء هذه لا بد منها في طريق الدعوة كما قرر ذلك ورقة بن نوفل لرسول الله ﷺ : (لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ قَطُّ بِمِثْلِ مَا جِئْتَ بِهِ، إِلا عُودِيَ)[3] .

وهذه المعرفة –وإن كانت تحمل في طيها الألم والحزن والمشقة– لكن في حقيقتها تحمل الخير كل الخير، كما وضح ذلك الشيخ السعدي عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿لَتُبْلَوُنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ﴾[4] قال: "ومنها –أي من فوائد معرفة الابتلاء– أنه أخبرهم بذلك، لتتوطن أنفسهم على وقوع ذلك، والصبر عليه إذا وقع لأنهم قد استعدوا لوقوعه، فيهون عليهم حمله، وتخف عليهم مؤنته، ويلجؤون إلى الصبر والتقوى"[5].

---

(١) سورة الأنعام: الآية ١١٢ .

(٢) مجموعة التوحيد تأليف/شيخ الإسلام محمد بن عبدالوهاب ، (ص ٧٣) ، دار اليقين للنشر والتوزيع ، المنصورة ، ١٤١٣هـ .

(٣) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب بدء الوحي ، باب رقم ٣ ، حديث ٣ (٣٣/١) .

(٤) سورة آل عمران: الآية ١٨٦ .

(٥) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (٤٦٩/١) .

وحينما نتأمل هذا الحديث الشريف، نرى تجسيداً لما قررناه من خلال موقف قوم موسى -عليه السلام- معه ، لما آذوه في نفسه، ونسبو إليه النقص في الخِلقة ، كما جاءت في الرواية: (فآذاه من آذاه من بني إسرائيل، فقالوا : ما يستتر هذا التستر إلا من عيب بجلده؛ إما برص، وإما أدرة ، وإما آفة) .

ومعلوم أن نسبة المعايب والنقائص إلى الآدمي تكون سبباً في أذاه وضيقه ، وموسى -عليه السلام- رغم نبوته، فهو من جنس البشر، يتأثر كما يتأثرون، بدليل ضربه للحجر الذي أخذ ثوبه، مع علمه أن الحجر ما سار بثوبه إلا بأمر من الله، ومع ذلك عامله معاملة من يعقل حتى ضربه[١] ، نقول: ومع بشريته -عليه السلام- تلك، وتأثره بأذى قومه اليهود، الذين كانوا من أعنت الأقوام وأقساهم ولم يشهد تاريخ أمة ما شهده تاريخ بني إسرائيل من تلك القسوة وذلك الجحود ، وقد حكى عنهم القرآن الكريم كثيراً في ثنايا صفحاته[٢] ، وبين ما يظهر تلك الجبلة والطبيعة الصعبة، ومع ذلك كله، فقد كان موسى النبي الداعية -عليه السلام- طويل النفس معهم ، وعاملهم بالصبر الجميل، علهم يهتدون وينجون من العذاب المهين، وقد شهد بذلك نبينا محمد ﷺ لما ناله أذى قومه، قال: (يرحم الله موسى ، قد أوذي بأكثر من هذا فصبر)[٣] .

رابعاً : الحذر من التهجم على الدعوة والدعاة ؛ لأن الله يدافع عن الذين آمنوا وينصرهم :

يذهب بعض المدعوين مذاهب عجيبة ومختلفة لإلحاق الأذى بالدعاة ، ليكونوا سداً بينهم وبين المضي في الدعوة إلى الحق والخير ، وقد غفل هؤلاء عن حقيقة مهمة !!

---

(١) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر ((٦/٤٣٨) وعمدة القاري/للإمام العيني (٣/٢٣١) .
(٢) انظر : على سبيل المثال الآيات (٤٧-١١١) من سورة البقرة .
(٣) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب أحاديث الأنبياء ، حديث ٣٤٠٥ (٦/٤٣٦) .

حقيقة مدافعة الله عن أوليائه ومؤازرتهم ﴿إِنَّ اللَّهَ يُدَافِعُ عَنِ الَّذِينَ آمَنُوا﴾[١]. ودفاعه عنهم يكون بحفظهم ونصرهم من شر الأشرار وكيد الفجار[٢] . وهذا حق أوجبه سبحانه على نفسه الكريمة، تكريماً وتشريفاً[٣] لدعاته الصابرين ، قررها القرآن الكريم في أكثر من موضع في قوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ حَقًّا عَلَيْنَا نُنْجِ الْمُؤْمِنِينَ﴾[٤] وقوله: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾[٥].

إنها حقيقة واضحة ، نقولها لكل متحامل على الدعوة والدعاة، علّه يتذكر، فيفتح قلبه وعقله على الحق ، ويرى في هؤلاء الدعاة الوسيلة المضيئة والمريحة التي تقودهم إلى جنة عرضها السماوات والأرض .

وعلى العكس من ذلك، إلحاق الأذى بالدعاة يعد انحرافاً سلوكياً خطيراً، وتبدو خطورته حينما تقرأ النصوص التي تبين آثاره ونتائجه في حياة الأمم التي حاربت رسل الله ودعاته، وفي هذا يقول الحافظ ابن كثير : "ولهذا أهلك تعالى قوم نوح وعاد وثمود ، وأصحاب الرس، وقوم لوط، وأهل مدين، وأشباههم، وأضرابهم ممن كذب الرسل، وخالف الحق ، وأنجى الله من بينهم المؤمنين ، فلم يهلك منهم أحداً، وعذب الكافرين ، فلم يفلت منهم أحد"[٦].

وقد يقول بعض قصار النظر: قد عُلم أن بعض أنبياء الله قتلوا، وبعضهم هاجر من أرضه مطروداً مكذّباً، ومنهم من رفع إلى السماء، وكذلك عباد الله المؤمنين، فيهم من يُسام أشد العذاب، ويعيش في ضيق واضطهاد، فأين النصرة والمدافعة ؟؟ .

---

(١) سورة الحج: الآية ٣٨ .

(٢) انظر : تفسير القرآن العظيم/للإمام ابن كثير (٥/٤٣٠) .

(٣) انظر : الجامع لاحكام القرآن/للإمام القرطبي (٨/٣٨٧) . المرجع السابق (٩/٣٢٨) (٤/٢٣٣) .

(٤) سورة يونس: الآية ١٠٣ .

(٥) سورة الروم: الآية ٤٧ .

(٦) تفسير القرآن العظيم (٧/١٣٩) .

أجاب الإمام ابن جرير الطبري عن ذلك بقوله: إن المراد بالنصر: الانتصار لهم ممن آذاهم، وسواء كان ذلك بحضرتهم أو في غيبتهم أو بعد موتهم، كما فعل بقتلة يحيى وزكريا، سلط الله عليهم من أعدائهم من أهانهم وسفك دماءهم ، وأما الذين رامو صلب المسيح -عليه السلام- من اليهود، فسلط الله عليهم الروم، فأهانوهم وأذلوهم ، وأظهرهم الله عليهم، ثم قبل يوم القيامة سينزل عيسى بن مريم إماماً عادلاً، فيقتل المسيح الدجال وجنوده من اليهود، ويكسر الصليب، ويضع الجزية، فلا يقبل إلا الإسلام، وهذه نصرة عظيمة، وهذه سنة الله في خلقه في قديم الدهر وحديثه، إنه ينصر عباده المؤمنين في الدنيا، ويقر أعينهم ممن آذاهم . ويوم القيامة تكون النصرة أعظم وأكمل وأفضل وأجل[١] ، تحقيقاً لقوله تعالى: ﴿ إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الأَشْهَادُ﴾[٢] وفي هذا يقول السُّدِّي -رحمه الله-: "ما قتل قوم قط نبياً أو قوماً من دعاة الحق من المؤمنين، إلا بعث الله -عز وجل- من ينتقم لهم ، فصاروا منصورين فيها، وإن قلُّوا"[٣] .

وفي حديثنا هذا نموذج من نماذج وعد الله القاطع الجازم بالدفاع عن رسله ودُعاته ونصرتهم في الحياة وبعد الممات ، وتتمثل في قصة موسى -عليه السلام- مع قومه لما آذوه بنسبة العيب له بقولهم: (ما يستتر هذا التستر إلا من عيب بجلده ...)، فلما أراد سبحانه الدفاع عنه، هيأ له معجزة انتقال الحجر من حكم الجماد إلى حكم الحيوان، فكانت النصرة العظيمة، وجعل العاقبة له على من آذاه بتبرئته، كما جاء في الحديث، وعلى لسان قومه أنفسهم: (والله ما بموسى من بأس) ، وكان هذا في حياته ، أما بعد مماته -عليه السلام-، فكان هناك نصر أعظم ، حيث أنزل سبحانه قرآناً يتلى إلى يوم

---

(١) انظر : تفسير القرآن العظيم/للحافظ ابن كثير (١٣٩/٧) .

(٢) سورة غافر : الآية ٥١ .

(٣) الجامع لاحكام القرآن/للإمام القرطبي (٣٢٢/١٥) .

الدين، ينزه موسى -عليه السلام- ويبرئه من ذلك ، يقول المولى سبحانه: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى فَبَرَّأَهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا﴾[١] وفي هذه الآية توجيه من المولى سبحانه لعباده المؤمنين بالسلامة من توجيه الأذى لدعاته وأوليائه؛ لأن ذلك أسلم من الوقوع في غضب الله وإهلاكه، حيث يقول المصطفى ﷺ في حديث صحيح رواه البخاري: (إِنَّ اللَّهَ قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ..)[٢] . يقول الفاكهاني في تعليقه على الحديث: "في هذا تهديد شديد، لأن من حاربه الله أهلكه ، وهو من المجاز البليغ ، لأن من كره من أحب الله خالف الله ، ومن خالف الله عانده ، ومن عانده أهلكه ، وإذا ثبت هذا في جانب المعاداة ، ثبت في جانب الموالاة، فمن والى أولياء الله أكرمه الله"[٣] .

خامساً : الوسائل الدعوية : اشتمل هذا الحديث الشريف على :

أ) وسيلة القصة :

القصة من الوسائل المهمة في الدعوة إلى الله ، خاصة إذا كانت قائمة على القرآن والسنة الصحيحة. ومن خلال اعتماد الداعية الإسلامي لهذا النوع من الوسائل يكون مستنداً إلى الحق والصدق والأمانة ، بعيداً عن تلك السلاسل والأغلال الخرافية التي دمرت عقول الناس، وأمدتهم بمفاهيم خاطئة، بعيدة عن الحق والصواب ، يقول المولى سبحانه: ﴿وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ هُوَ الْحَقُّ﴾[٤].

---

(١) سورة الأحزاب: الآية ٦٩. وانظر : سبب نزول الآية في تفسير القرآن العظيم/للحافظ ابن كثير(٤٧٥/٦). وروح المعاني/للعلامة الألوسي (٩٤/٢٢)، وتيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان/للشيخ السعدي (٢٥٢/٦).

(٢) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب الرقاق ، باب التواضع ، حديث ٦٥٠٢ (٣٤٠/١١) .

(٣) نقلاً عن : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٤٣/١١) .

(٤) سورة فاطر : الآية ٣١ .

ومما لا شك فيه أن الكلام المثبت المبني على الصدق يرتاح المرء لسماعه، ويصغي إليه بشوق ولهفة ، ويتأثر بما فيه من عبر وعظات، والقصة في القرآن والسنة الصحيحة تمثل هذا الدور أقوى تمثيل .

وقد تضمن القرآن الكريم الكثير من أخبار النبوات السابقة، ومعجزاتهم، ومواقف أقوامهم، وعاقبة المؤمنين والمكذبين بهم، حكى عنهم بتفصيل لما كانوا عليه، والنتائج التي وصلوا إليها ، مما يجعل المدعو يهفو إليها السمع، وهذا بحد ذاته من أقوى العوامل على رسوخ عبرتها في النفس .

من أجل هذا كان اعتماد الداعية الأول ﷺ على القصة كثيراً – كما جاء في حديث الدراسة، والذي بعده – ومن أجل هذا ينبغي لداعية اليوم العمل بها كوسيلة دعوية مهمة، لإحداث العظة والعبرة في المدعوين، وفي هذا يقول ابن القيم: "فأي آية وبرهان ودليل أحسن من آيات الأنبياء وبراهينهم وأدلتهم؟ وهي شهادة من الله سبحانه لهم، بينها لعباده غاية البيان، وأظهرها لهم غاية الإظهار بقوله وفعله، وفي الصحيح عنه ﷺ، أنه قال: (ما من نبي من الأنبياء إلا وقد أوتي من الآيات ما آمن على مثله البشر...[1])[2].

ب) وسيله القسم (اليمين) :

القسم من الوسائل المهمة التي تؤكد الأخبار الغريبة وتقويها في النفس، خاصة مع تلك النفوس التي خالفت فطرتها، وانقادت لغيها وباطلها. كيف لا، والقسم إنما يكون بالله العظيم، أو بأحد صفاته، ولما كان هذا الحديث مشتملاً على خبر عجيب،

---

(١) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب فضائل القرآن ، باب كيف نزول الوحي وأول ما نزل ، حديث ٤٩٨١، (٣/٩) ، وفي كتاب الاعتصام ، باب قول النبي ﷺ : بعثت بجوامع الكلم ، حديث ٧٢٧٤ (٢٤٧/١٣) ، ومسلم في كتاب الإيمان ، باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ ، حديث ١٥٢ (١٣٤/١) .

(٢) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين/للعلامة ابن القيم (٤٦٥/٣) .

خبر خارج عن العادة، وهو تحرك الحجر وخروجه من حكم الجماد إلى حكم الأحياء: (ففر الحجر بثوبه). لذا نرى الصحابي الجليل أبو هريرة -رضي الله عنه- يؤكد خبر مشاهدته لذلك الحجر المضروب بالقسم، فيقول: (والله إنه لندب بالحجر ستة أو سبعة ضرباً بالحجر) .

وفي هذا القسم فائدة من وجهين :

(١) ليزداد المؤمن الصادق إيماناً بقدرة مولاه سبحانه وتعالى .

(٢) ليهتز قلب المنكر بصواعق الزجر، ومطارق التأكيد، ويعود عن نكيره.

الحديث (١٦)

(٢٠٣) ٢٧٩– وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَيْنَا أَيُّوبُ يَغْتَسِلُ عُرْيَانًا فَخَرَّ عَلَيْهِ جَرَادٌ مِنْ ذَهَبٍ فَجَعَلَ أَيُّوبُ يَحْتَثِي فِي ثَوْبِهِ فَنَادَاهُ رَبُّهُ يَا أَيُّوبُ أَلَمْ أَكُنْ أَغْنَيْتُكَ عَمَّا تَرَى قَالَ بَلَى وَعِزَّتِكَ وَلَكِنْ لا غِنَى بِي عَنْ بَرَكَتِكَ وَرَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَيْنَا أَيُّوبُ يَغْتَسِلُ عُرْيَانًا[1] .

شرح غريب الحديث :

(فَخَرَّ) : أي: سقط عليه من فوق[2] .

(جَرَادٌ) : هو الحشرة المعروفة ، وسمي جراد لأنه يجرد الأرض ، وجاء في الرواية الأخرى: (رِجْلُ جراد)، والمقصود القطيع من الجراد[3] .

(يَحْتَثِي) : أي يأخذ بيديه، وقيل: بيده ويرمي في ثوبه[4] .

(فَنَادَاهُ رَبُّهُ) : يحتمل أن يكون كلمه كما كلم موسى عليه السلام وهو أولى بظاهر اللفظ، ويحتمل أن يرسل إليه ملكاً فسمي هذا بذلك[5] .

---

(١) صحيح البخاري : كتاب الغسل ، باب من اغتسل عرياناً وحده ، حديث ٢٧٩ (١/١/٨٤).
طرفا الحديث في صحيح البخاري:
الأول: كتاب أحاديث الأنبياء ، باب قول الله تعالى: ﴿وأيوب إذ نادى ربه أني مسني الضر وأنت أرحم الراحمين﴾ حديث ٣٣٩١ (٢/٤/١٤٩).
الثاني: كتاب التوحيد ، باب قوله تعالى: ﴿يريدون أن يبدلوا كلام الله﴾ حديث ٧٤٩٣ (٤/٨/٢٤٨) .

(٢) جامع الأصول في أحاديث الرسول/لابن الأثير (٨/٥٢١) .

(٣) انظر : المرجع السابق ، وعمدة القاري/للإمام العيني (٣/٢٣٢) .

(٤) انظر : المرجع السابق (٣/٢٣٢) .

(٥) المرجع السابق .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : العقيدة الصحيحة في بعض صفات الله تعالى :

أ) إثبات صفة الكلام:

من عقيدة الإيمان بالله تعالى: الإيمان بما وصف به الله نفسه في كتابه ، وبما وصفه به رسوله ﷺ من غير تحريف ولا تعطيل، ومن غير تكييف ولاتمثيل[١] لقوله تعالى: ﴿فَاطِرُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَمِنَ الأَنْعَامِ أَزْوَاجًا يَذْرَؤُكُمْ فِيهِ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾[٢] .

ومن الصفات الثابته له سبحانه وتعالى صفة الكلام ، وكلام الله تعالى كما هو مأثور عن أئمة الحديث والسنة والجماعة: أنها صفة قائمة به، وأنه تعالى لم يزل متكلماً إذا شاء ومتى شاء وكيف شاء، وهو يتكلم به بصوت يسمع، وأن نوع الكلام قديم، وإن لم يكن الصوت المعين قديماً، وكلامه سبحانه يلقيه على من يشاء من عباده بحسب حاجتهم في الأحكام الشرعية وغيرها من مصالحهم[٣]، وهذا هو الحق الذي دلت عليه الأدلة من الكتاب والسنة ، يقول تعالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ﴾[٤] .

كما ثبت في هذا الحديث تكليم الله لنبيه أيوب عليه السلام: (فناداه ربه)، وعن كيفية هذا التكليم الإلهي يقول سبحانه: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلِيٌّ حَكِيمٌ﴾[٥] فعلى هذا

---

(١) انظر : مجموع فتاوى ابن تيمية (١٢٩/٣) .

(٢) سورة الشورى: الآية ١١ .

(٣) انظر : شرح العقيدة الطحاوية/لابن أبي العز (١١٣) ط. الثانية ١٤٠٠هـ وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٦٧/١٣).

(٤) سورة الأعراف: الآية ١٤٣ .

(٥) سورة الشورى: الآية ٥١ .

يكون كلام المولى سبحانه:

- إما بدون واسطة، ومنها الرؤيا الصالحة في المنام أو الإلهام الإلهي.
- وإما من وراء حجاب وهي بدون واسطة، كما كلم موسى عليه السلام .
- وإما بواسطة الرسول ، كإرساله جبريل -عليه السلام-[١] .

وفي حديث الدراسة لم يثبت كيفية نداء المولى سبحانه وتكلمه لعبده أيوب – عليه السلام–، والثابت فقط هو النداء، أما الكيفية فا لله أعلم بها، وعن هذا يقول الحافظ ابن حجر: "يحتمل أن يكون بواسطة أو بإلهام، ويحتمل أن يكون بغير واسطة[٢].

ب) القسم – الحلف – بصفة من صفاته تعالى :

الحلف الشرعي: هو الحلف با لله أو اسم من أسمائه أو صفة من صفاته ، قال ﷺ: (من كان حالفاً، فليحلف با لله أو ليصمت)[٣] ، ذلك أن من قال: وا لله، فقد أقسم بالذات المقدسة الموصوفة بصفات الكمال المقدسة الثابتة التي لا تقبل الانفصال بوجه من الوجوه، ومن قال: وعزة ا لله، فقد أقسم بصفة من صفات ا لله تعالى الثابتة. و لم يقسم بغير ا لله[٤].

أما الحلف غير الشرعي: فهو الحلف بغير ا لله، ومثاله: الحلف بالنبي، أو الآباء، أو اللات، أو الأمانة، أو غير ذلك كائناً من كان، لقوله ﷺ: (من حلف بغير ا لله، فقد كفر أو أشرك)[٥] .

---

(١) انظر: الجامع لأحكام القرآن/للإمام القرطبي (٥٣/١٦) وتفسير القرآن العظيم/للحافظ ابن كثير (٢٠٣،٧).

(٢) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٢١/٦) .

(٣) صحيح البخاري مع الفتح، كتاب الأيمان والنذور ، باب لا تحلفوا بآبائكم ، حديث ٦٦٤٦ (٥٣٠/١١).

(٤) انظر : شرح العقيدة الطحاوية/لابن أبي العز (٧٠) .

(٥) رواه الإمام أحمد في المسند (٦٩/٢ ، ٨٧ ، ١٢٥). والترمذي في كتاب النذور والأيمان ، باب ما جاء في كراهية الحلف بغير ا لله، حديث ١٥٣٥، (١١٠/٤)، وصححه ابن حبان في حديث ٤٣٥٨ (١٩٩/١٠-٢٠٠)، والحاكم في المستدرك (٢٩٧/٤)، ووافقه الذهبي .

وسر ذلك أن الحلف يقتضي تعظيم المحلوف به، فإن قام في القلب ذلك، فهو شرك أكبر، وأما إذا كان الحلف بغير الله، باللسان مثلاً، ولم يعتقد بقلبه تعظيم من حلف به، أو ما حلف به، كان شركاً أصغر، وهذا لا يعني أن المسلم يتساهل في ذلك، فإن الشرك الأصغر أكبر الكبائر بعد الشرك الأكبر[١] .

ولما كانت العزة صفة من صفات الرب، كما أخبر بذلك ابن سحنون، حيث قال: "العزة تكون صفة ذات وصفة فعل"[٢] ، كان إقسام نبي الله أيوب -عليه السلام- بها، حيث جاء في الحديث قوله: (بلى وعزتك)، وقد نقل الإمام القرطبي ما يدل على جواز الحلف بعزة الله التي هي صفة من صفاته تعالى، فقال: "من حلف بعزة الله، فإن أراد عزته التي هي صفته فحنث، فعليه الكفارة"[٣] .

ثانياً : المال زينة في حياة الداعية، فلا يتردد في البحث عنه والإكثار منه بشرط مراعاة الضوابط الشرعية فيه :

لا بد للداعية أن يكون له مصدر ينفع نفسه ويستغني به عن الناس، ليس هذا فحسب، بل له أن يستكثر منه ليفيد دعوته، ويساهم به في وجوه الخير .

وقد يتبادر إلى الذهن أن هذا القول يتعارض مع ما جاء في الحديث ، لأنه قد يفهم من عتاب المولى سبحانه لنبيه أيوب -عليه السلام- لما جعل يحتثي من جراد الذهب، كما جاء في الحديث: (فناداه ربه: يا أيوب ألم أكن أغنيتك عما ترى)، قد يفهم أن هناك تحذيراً ربانياً من المال وكثرته، وأن ذلك شر ، وأنه خطر يجب اجتنابه إن أراد المرء أن يسلم له دينه ، بل لقد فهم بعض الدعاة هذا فعلاً ، فوقفوا من المال موقف العدو ، ورأوا السلامة في الابتعاد عنه بخيره وشره ، وأخذوا ينادون في الناس بالانخلاع عن

---

(١) انظر : فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والدعوة والإفتاء (١/٢٢٤) الرياض ، ط. عام ١٤١١هـ .

(٢) نقلاً عن : الجامع لأحكام القرآن/للإمام القرطبي (٥١/١٤٠) .

(٣) المرجع السابق .

الدنيا والفرار منها، ونادوا بالانعزال عن الحياة، وطرح لذاتها وطيباتها.

وكان لهذه الدعوة المخالفة للفطرة أثرها في نفوس المدعوين وتفكيرهم ، فشاع فيهم الخمول والكسل ، وخدعهم سراب كاذب من القناعة والرضا، فزهدت ظواهرهم من الدنيا، ولم تزهد قلوبهم من حبها والحسرة على ما فاتهم منها ، فلا هم بالفقير الصابر، المتعفف في إيمان ورضا واطمئنان، ولا هم بالغني الزاهد عن ورع وتقوى واختيار.

والحق أن المولى سبحانه لم يكن معاتباً لأيوب -عليه السلام-؛ لأنه إنما فعل ذلك لركونه إلى الدنيا وتعلقه بها !! أبداً ما كان هذا خلق أنبيائه ورسله -عليهم صلوات ربي وتسليمه-، كما قال الداودي -رحمه الله- : "إن أيوب -عليه السلام- لم يكن يأخذ ذلك مفاخراً ولا مكاثراً ، وإنما أخذه ليستعين به فيما لا بد له منه، ولم يكن الرب -جل وعلا- ليعطيه ما ينقص به حظه"(١) ، بل قدر المولى سبحانه أن المال قد يقع من البعض موقع الفتنة والنساء التي تصيب الدين ، فجاء سبحانه بما يكشف ذلك ويحذر منه .

ثم إن هذا العتاب ليس معناه أن المولى سبحانه يحب حياة الفقر للمسلم، إنما العلة راجعة إلى الخوف من طغيان النفوس بسبب تراكم الثروة المالية كما قال سبحانه موضحاً ذلك: ﴿ كَلَّا إِنَّ الْإِنسَانَ لَيَطْغَى، أَن رَّآهُ اسْتَغْنَى ﴾(٢).

لكن إن قيد هذا الغنى بالضوابط الشرعية، فروعي فيه حق الله، وحق المال، وحق العباد، كان هذا المال فضلاً ونعمة وبركة ، كما وضح ذلك الحافظ ابن حجر في شرحه لهذا الحديث، حيث قال: "وفي الحديث جواز الحرص على الاستكثار من الحلال في حق من وثق من نفسه بالشكر عليه، وفيه تسمية المال الذي يكون من هذه الجهة بركة، وفيه فضل الغني الشاكر"(٣).

---

(١) نقلاً عن : عمدة القارىء/للإمام العيني (٢٣٢/٣) .

(٢) سورة العلق: الآيات ٦ ، ٧ .

(٣) فتح الباري (٤٢١/٦). وانظر : عمدة القاري/ للإمام العيني (٢٣٢/٣) .

ثالثاً : القصة وسيلة من وسائل الدعوة إلى الله :

للقصة مكانة رفيعه في الإثارة، وجذب الانتباه، وحصول العبر، والاتعاظ. لهذا كانت عناية القرآن الكريم والسنة الشريفه بها عناية كبيرة. وتمثل هذه الوسيلة قصص الأنبياء –صلوات الله عليهم أجمعين–، والتي منها قصة أيوب –عليه السلام– في حديث الدراسة، ويؤكد شيخ الإسلام ابن تيمية هذا الدور لقصص الأنبياء، فيقول: وفي القرآن من قصص المرسلين التي فيها تسلية وتثبيت . وفي قصص هذه الأمور عبرة للمؤمنين بهم، فإنهم لا بد أن يبتلوا بما هو أكثر من ذلك، ولاييأسوا إذا ابتلوا بذلك . ويعلمون أنه قد ابتلي به من هو خير منهم ، وكانت العاقبة إلى خير ، فليتيقن المرتاب، ويتوب المذنب ، ويقوى إيمان المؤمنين ، فبها يصح الاتساء بالأنبياء[1] .

---

(١) انظر : مجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية (١٥/١٧٨) .

باب : التستر في الغسل عند الناس

الحديث (١٧)

(٢٠٤) ٢٨٠– حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِاللَّهِ أَنَّ أَبَا مُرَّةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِئٍ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ هَانِئٍ بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ[1] تَقُولُ ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْفَتْحِ فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ وَفَاطِمَةُ[2] تَسْتُرُهُ فَقَالَ مَنْ هَذِهِ فَقُلْتُ أَنَا أُمُّ هَانِئٍ[3] .

وفي رواية : (قَالَتْ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ مَنْ هَذِهِ فَقُلْتُ أَنَا أُمُّ هَانِئٍ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ مَرْحَبًا بِأُمِّ هَانِئٍ فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِهِ قَامَ فَصَلَّى ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ مُلْتَحِفًا فِي ثَوْبٍ

---

(١) راوية الحديث : أم هانىء بنت عم النبي ﷺ أبي طالب، اسمها فاختة، وقيل: هند بنت أبي طالب بن عبد مناف بن عبدالمطلب بن هاشم الهاشمية المكية ، أخت علي ، وجعفر رضي الله عنهم، كانت تحت هبيرة بن عمرو المخزومي، فهرب يوم الفتح إلى نجران ، تاركاً أولاده منها : عمرو بن هبيرة وجعدة وهانىء ويوسف، ولم يذكر أحد أنه أسلم . أما هي، فكان إسلامها رضي الله عنها يوم الفتح ، وبإسلامها بانت عن هبيرة، فخطبها رسول الله ﷺ ، فقالت: إني امرأة مصبية – أي ذات صبيان – فأكره أن يؤذوك . حسن إسلامها فروت أحاديث بلغ عدد مسندها ستة وأربعين حديثاً ، لها من ذلك حديث واحد أخرجه البخاري ومسلم، وهو حديث الدراسة ، عاشت رضي الله عنها إلى بعد سنة خمسين .

[مسند الإمام أحمد (٦/٣٤٠/٤٢٣). الاستيعاب في معرفة الأصحاب/لابن عبدالبر (٤/١٩٦٣). سير أعلام النبلاء/للإمام الذهبي (٤/٣١١) تهذيب التهذيب/للحافظ ابن حجر (١٢/٤٨١) خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٥٠٠)/أحمد الخزرجي ، المطبعة الكبرى – القاهرة ١٣٠١هـ].

(٢) فاطمة : هي بنت النبي ﷺ (انظر : عمدة القاري/للإمام العيني ٣/٢٣٤) .

(٣) صحيح البخاري : كتاب الغسل ، باب التستر في الغسل عند الناس ، حديث ٢٨٠ (١/١/٨٤) .

أطراف الحديث:

الأول: كتاب الصلاة ، باب الصلاة في الثوب الواحد ملتحفاً به ، حديث ٣٥٧ (١/١/١٠٩).

الثاني : كتاب الجزية والموادعة ، باب أمان النساء وجوارهن ، حديث ٣١٧١ (٢/٤/٧٩).

الثالث : كتاب الأدب ، باب ما جاء في زعموا ، حديث ٦١٥٨ (٤/٧/١٤٣) .

وأخرجه مسلم في كتاب الحيض ، باب تستر المغتسل بثوب ونحوه ، حديث ٣٣٦ (١/٢٦٥) .

وَاحِدٍ فَلَمَّا انْصَرَفَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ زَعَمَ ابْنُ أُمِّي أَنَّهُ قَاتِلٌ رَجُلا قَدْ أَجَرْتُهُ فُلَانَ ابْنَ هُبَيْرَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَجَرْنَا مَنْ أَجَرْتِ يَا أُمَّ هَانِئٍ قَالَتْ أُمُّ هَانِئٍ وَذَاكَ ضُحًى)[1].

شرح غريب الحديث :

(عَامَ الْفَتْحِ) : أي فتح مكة وكان في رمضان سنة ثمان من الهجرة[2] .

(زَعَمَ) : زعم هنا بمعنى ادعى[3] .

(ابْنُ أُمِّي) : المقصود به شقيقها علي بن أبي طالب رضي الله عنه[4] .

(أَجَرْتُهُ) : من الإجارة، وهو إعطاء الأمان[5] .

(فُلانَ ابْنَ هُبَيْرَةَ): هما رجلان من أحمائها ، واختلف في تحديدهما[6] .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : من أخلاق المسلم الحياء من الناس:

الحياء بعمومه خلق إسلامي أصيل، بدليل قول المصطفى صلى الله عليه سلم : (إِنَّ لِكُلِّ دِينٍ خُلُقًا وَخُلُقُ الإِسْلامِ الْحَيَاءُ)[7] ، والحياء من الناس بخصوصه جزء من هذا

---

(١) سبق تخريجه في الصفحة السابقة، الطرف الأول .

(٢) عمدة القاري/للإمام العيني (٣/٢٣٤) .

(٣) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٤٧٠) .

(٤) انظر المرجع السابق .

(٥) انظر : المرجع السابق (٦/٢٧٣) .

(٦) انظر : المرجع السابق (١/٤٧٠) .

(٧) سنن ابن ماجه، كتاب الزهد، باب الحياء حديث ٤١٨١ و ٤١٨٢ (٢/١٣٩٩) ، والحديث صحيح كما قال الشيخ الألباني. انظر سلسلة الأحاديث الصحيحة حديث رقم ٦٤٠ (٢/٦٥٤-٥٦٥)، المكتب الإسلامي ، بيروت ط. الثالثة ١٤٠٣هـ وكذلك حسنه الشيخ عبد القادر الأرناؤوط في جامع الأصول (٣/٦٢٢) .

الحياء العام، ما دام يحمل الخير للمتصف به ، فكل حياء منع صاحبه من المحرمات والمنكرات والكبائر والصغائر والقبائح والنقائص فهو حياء إسلامي ، كما قرر ذلك نبي الرحمة ﷺ في قوله: (الحياء خير كله)[١] .

والحياء من الناس في معناه الدقيق : تعبير عن الخوف من الظهور بمظاهر النقص ، وتعبير عن ترفع النفس وعلو همتها إلى الكمالات، ونفورها من النقائص، وكراهيتها من أن تظهر أمام الناس حتى ببعض مظاهرها .

فالإنسان المستحيي لا يستحيي من الكمال إذا هو ظهر به واتصف بصفاته ، إنما يستحيي مما فيه نقص أو مما يخشى أن يكون فيه نقص ، أما فاقد الحياء من الناس، فهو إنسان مستهتر ، يجاهر بقبائح فعاله، ويظهر أمام الناس بمظاهر غير لائقة دون أن يبالي أحداً ، ودون أن يكترث بما يقوله الناس فيه ، وبما يعيبونه به .

ومن أجل هذا نرى الإمام الأصفهاني ينفي الفسق عن المستحيي، فيقول : "لا يكون المستحيي فاسقاً ، ولا الفاسق مستحيياً ، لتنافي اجتماع العفة والفسق"[٢]. ولما كان ستر العورة عن الناس أدباً إسلامياً، ومظهراً من مظاهر الكمال الذي يدعو إليه خلق الحياء، فقد أكد عليه الإمام البخاري بقوله: (بَاب التَّسَتُّرِ فِي الْغُسْلِ عِنْدَ النَّاسِ)[٣] واستدل بفعل النبي ﷺ لما ذهبت إليه أم هانىء: (فوجدته يغتسل وفاطمة تستره) من شدة حيائه ﷺ، وخشيته أن يرى الناس عورته جعل الستر كثيفاً، بدليل أنه سمع صوتاً. لكنه لم ير أحداً ، فسأل: (من هذه؟) .

ثانياً : من واجبات الداعية التفاعل مع المدعوين :

إن الداعية، وهو يلازم الدعوة، عليه أن يفكر بالمدعوين، لأن من حمل هموم

---

(١) سبق تخريجه في الحديث رقم (١٥) (ص ١٥٥) هامش رقم (٤) .

(٢) الذريعة إلى مكارم الشريعة (١٤٥) .

(٣) صحيح البخاري (٨٤/١) .

الدعوة ليس بمستغرب منه التفاعل مع أتباع الدعوة سلباً أو إيجاباً، لأنهم بالنسبة للداعية هم مجال دعوته، والمحيط الذي يتحرك فيه ، لذلك لزمه أن يتفاعل معهم. وقد مثل النبي ﷺ في هذا الحديث أروع الأمثله في هذا الواجب، من خلال تفاعله مع أم هانئ -رضي الله عنها-، وقد ظهر هذا التفاعل من المواقف التالية :

- رحب ﷺ بأم هانئ -رضي الله عنها-، ورد على التحية بقوله صلى الله عليه وسلم (مرحباً بأم هانئ) .
- انصرف إليها بعد فراغه من الصلاة منصتاً إلى مشكلتها وشكواها .
- قام ﷺ بتطييب نفسها ، وعلاج همها ، وحل مشكلتها فوراً وبدون تردد لما قال: (قد أجرنا من أجرت يا أم هانئ) .

إن قيام الداعية بمثل هذا التفاعل من شأنه أن يحقق المحبة والأخوة ، وتؤتي الدعوة أكلها بإذن ربها .

ثالثاً : على الداعية العمل على الخروج من المواقف الحرجة بواسطة البدائل الشرعية:

لا يخلو الإنسان في واقع حياته من التعرض لبعض المواقف الحرجة ، والداعية الحكيم ذو البصيرة، هو الذي يجد المخرج الشرعي المناسب لكل قضية حرجة تواجهه ، متخذاً من نبيه ﷺ قدوة ومعلماً . وكما هو واضح من سياق الحديث، أنه ﷺ تعرض لمثل ذلك الموقف ، لما ابتدأته أم هانئ -رضي الله عنها- بالسلام وهو يغتسل . وكان من واجب السلام أن يرد عليها بمثلها أو بأحسن منها ، اقتداء بقول تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّيتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾[1] ، لكن نفسه الطاهرة التي أدبها الله فأحسن تأديبها، أبت عليه ترديد اسم الله وهو في مكان التطهر، لأنه من المعلوم أن السلام اسم

(١) سورة النساء: الآية ٨٦ .

من أسماء الله تعالى ، كما جاء في القرآن: ﴿السَّلامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيْمِنُ﴾[١]. هذه واحدة، والأخرى أنه ﷺ اعتاد ذكر الله على طهر، كما جاء في حديث صريح: (أن المهاجر بن منقذ سلم على النبي ﷺ ، فلم يرد عليه حتى توضأ، وقال : إني كرهت أن أذكر الله إلا على طهر)[٢] ، فلما كان ﷺ لا يزال في موضع الغسل كما جاء في بعض الحديث: (فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ وَفَاطِمَةُ ابْنَتُهُ تَسْتُرُهُ)، فهذا يعني أنه – ﷺ – لم يكمل طهره بعد، فهو بين أمرين:

- إما ان يرد على تحية أم هانئ –رضي الله عنها– بأحسن منها أو مثلها ، وهذا من الصعوبة بمكان، لخوف الوقوع في المحذور، وما لا ترضاه نفسه الكريمة.
- وإما أن يسكت عن ردّ السلام ، وهذا من المحالات التي يرفضها الخلق المحمدي ، لخوف الوقوع في جرح مشاعر الآخرين .

فكان لا بد من إيجاد البديل الشرعي المناسب، فكان البديل كما جاء في الحديث (مرحباً بأم هانئ) بديل شرعي؛ لأن مرحباً كانت تحية الأنبياء يوم عروج النبي ﷺ[٣]، وبديل مناسب لخروج النبي ﷺ فعلاً من الموقف الحرج بحكمة وفطنة.

رابعاً : على الداعية ترقية النفس بالنوافل :

لكي يتأهل الداعية للقيام بمهمة الدعوة إلى الله، لابد من العمل قبل ذلك على

---

(١) سورة الحشر: الآية ٢٣ .

(٢) رواه أبو داود في سننه ، كتاب الطهارة ، باب أيردُّ السلام وهو يبول ، حديث ١٧ (٢٣/١) ، والنسائي في كتاب الطهارة ، باب رد السلام بعد الوضوء (٣٧/١) ، وصححه ابن خزيمة في صحيحه حديث ٢٠٦(١٠٣/١) تحقيق : محمد الأعظمي ، المكتب الإسلامي – بيروت ١٣٩١هـ ، وابن حبان حديث ٨٠٣ (٨٢/٣)، والحاكم النيسابوري في المستدرك على الصحيحين (١٦٧/١) دار الكتاب العربي – بيروت .

(٣) إشارة إلى حديث في: صحيح البخاري مع الفتح، كتاب الصلاة، باب كيف فرضت الصلوات، حديث ٣٤٩ (٤٥٩/١).

إعداد النفس إعداداً متميزاً يقربه من الله تعالى، ويقرب الله منه . وطلب القرب من الله يحتاج إلى ترقية للنفس، وترقية النفس تحتاج إلى كثرة نوافل، كما جاء في الحديث القدسي الصحيح: (وما يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه)[١] . ونوافل العبادات هي: ما عدا الفرائض من الصلوات ، يسمى نافلة وتطوعاً، ومنها على سبيل المثال صلاة الضحى[٢]، التي صلاها النبي ﷺ كما ورد في حديث الدراسة هذا: (قام فصلى ثماني ركعات .. وذاك ضحى) .

فالداعية عليه تزكية نفسه بالفرائض ، وترقيتها بالنوافل ، اقتداء بمعلم الدعاة، الذي كان لا يفتر عن تلك النوافل حتى تشققت قدماه، ولما سئل عن ذلك قال: (أَفَلا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورا)[٣].

إن القيام بهذه النوافل تجعل المرء في درجة عظيمة عند المولى سبحانه، وقد فصل ذلك الحافظ ابن رجب بقوله: "إن أولياء الله على درجتين؛ أحداهما: المقربون إليه بأداء الفرائض، وهذه درجة المقتصدين أصحاب اليمين .. والدرجة الثانية: درجة السابقين المقربين، وهم الذين تقربوا إلى الله بعد الفرائض بالاجتهاد في النوافل والطاعات، والانكفاف عن دقائق المكروهات بالورع، وذلك يوجب للعبد محبة الله"[٤].

وقد يشكل على البعض هذا، فيقول: إن الفرائض أحب العبادات المتقرب بها إلى

---

(١) سبق تخريجه (ص ١٦١) هامش رقم (٢) .

(٢) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٢٩/٤/٢) وموعظة المؤمنين من إحياء علوم الدين/للشيخ القاسمي (٤٤) .

(٣) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب التهجد ، باب قيام النبي ﷺ ، حديث ١١٣٠ ، (١٤/٣). وصحيح مسلم، في كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، باب إكثار الأعمال والاجتهاد في العبادة، حديث ٢٨١٩ ، (٢١٧١/٤) .

(٤) جامع العلوم والحكم/للحافظ ابن رجب الحنبلي (ص٣٤٠)، دار المعرفة – بيروت .

الله، فكيف لا تنتج المحبة ؟ والجواب: أن المراد من النوافل ما كانت زائدة على الفرائض، حاوية لها، مشتملة عليها، ومكملة لها، فما لم تؤد الفريضة لا تحصل النافلة، ومن أدى الفرض، ثم زاد عليه النفل، وأدام ذلك، تحققت منه إرادة التقرب[١] . فعلى الداعية أن يتأكد تماماً أن هذه النوافل -بإذن الله- تضمن له الحظ في دعوته، والنجاح على أعدائه، كيف لا والله قريب منه يحبه، يقول الحافظ ابن رجب: "ومن أحبه الله رزقه محبته وطاعته، والانشغال بذكره وخدمته، فأوجب له ذلك القرب منه، والزلفى لديه، والحظ عنده"[٢] ، كما قال تعالى: ﴿ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾[٣]. كيف لا يكون له التوفيق في دعوته، وهو إذا نطق نطق بذكره سبحانه، وإن سمع سمع به، وإن نظر نظر به سبحانه، وإن بطش ، بطش به سبحانه وتعالى، كما جاء في الحديث: (فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا)[٤]، كيف لا يكون راقي النفس، وهو كريم عند الله، مجاب الدعوة، كما جاء في الحديث ذاته: (وإن سألني لأعطينه، ولئن استعاذ بي لأعيذنه).

خامساً : العمل على تطبيق الأحكام والآداب الإسلامية في واقع الحياة :

المدعو كما استجاب للدعوة الصالحة، فآمن بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد ﷺ نبياً ورسولاً ، فإنه يتحتم عليه أن يكون من المطبقين لأحكام هذه الدعوة وآدابها، لأنه ليس المطلوب من المدعو المسلم استيعاب الإسلام نظرياً ، ومعرفة آدابه ومبادئه

---

(١) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٤٣/١١) .

(٢) جامع العلوم والحكم (ص٣٤٠) .

(٣) سورة المائدة: الآية ٥٤ .

(٤) سبق تخريجه في (ص١٦١) هامش رقم (٢) .

وقيمه، وإنما المطلوب بأن يكون هناك تنفيذ وعمل لهذه المبادئ والقيم والآداب في كل شؤون الحياة.

ثم إن المدعو لا يمكن أن يشعر بانتمائه لهذه الدعوة ما لم يكن من المطبقين لها ، إذ كيف يشعر بحلاوة الشيء من لم يذق طعمه ؟

ولقد نال الصحابة -رضوان الله عليهم- المنزلة العظيمة، والقدر الرفيع لجمعهم بين النظر والتطبيق والقول والفعل، يقول عبدالله بن مسعود -رضي الله عنه-: "كان الرجل منا إذا تعلم عشر آيات، لم يجاوزهن حتى يعرف معانيهن والعمل بهن"(١). والقول ما قاله -رضي الله عنه-، وفي حديث الدراسة شاهدان يؤكدان التزامهم لهذا التطبيق، والشاهدان هما :

الأول : قيام فاطمة -رضي الله عنها- بالإحسان إلى أبيها عملياً، من خلال خدمته ﷺ: (فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ وَفَاطِمَةُ ابْنَتُهُ تَسْتُرُهُ)، وذلك تطبيقاً لقول الله تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا﴾(٢) .

الثاني: قيام أم هانئ -رضي الله عنها- بإحياء شعيرة الاستئذان عملياً بالسلام حال دخولها البيت النبوي: (فسلمت عليه)، وذلك تطبيقاً لقول المولى سبحانه: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾(٣) .

---

(١) نقلاً عن : جامع البيان عن تأويل القرآن ، للإمام ابن جرير الطبري ، (٣٥/١) ، تحقيق: محمود محمد شاكر، وأحمد محمد شاكر ، ط٢ ، مكتبة ابن تيمية ، القاهرة . وانظر : سير أعلام النبلاء/للإمام الذهبي (٤٩٠/١) ، ط٢ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٠٢هـ .

(٢) سورة الأحقاف: الآية ١٥ .

(٣) سورة النور: الآية ٢٧ .

سادساً : تكريم الإسلام للمرأة :

عمد الإسلام إلى رفع شأن المرأة، وخصها بنصيب من الحرمة والكرامة، وفي سبيل تحقيق كرامتها نزل القرآن الكريم بالوعيد الشديد لمن يمس المرأة في عرضها يقول تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾[١] وكان رسول الله ﷺ يقول: (وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا)[٢] ، ويقول: (اتقوا الله في النساء)[٣] ، وكان أشد ما يؤلمه أن تضرب النساء، حتى إنه كان ينكر ذلك، ويقول: (يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ فَيَجْلِدُ امْرَأَتَهُ جَلْدَ الْعَبْدِ، فَلَعَلَّهُ يُضَاجِعُهَا مِنْ آخِرِ يَوْمِهِ)[٤] . ويشدد في هذا، وينهى عن ضربهن ، فقيل له: يا رسول الله: إنهن قد فسدن، فيقول: اضربوهن، ولا يضرب إلاّ شراركم[٥].

ولم يكتف الإسلام من كرامة المرأة ورفع شأنها بكف الأذى الجسدي عنها فحسب ، بل كان هناك حرص على راحتها النفسية، وإدخال الفرح والسرور إلى قلبها، فكان لكلماتها آذان صاغية من نبي الرحمة ﷺ، ورأيها في مكان الرعاية والعناية ، وطلبها في موطن القبول والتنفيذ، كما حصل لأم هانئ –رضي الله عنها– حين قال لها ﷺ بكل رفق ورحمة: (قد أجرنا من أجرت يا أم هانئ) .

---

(١) سورة النور: الآية ٤ .

(٢) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب النكاح ، باب المداراة مع النساء ، حديث ٥١٨٤ (٩/٢٥٢) . وصحيح مسلم في كتاب الرضاع ، باب الوصية بالنساء ، حديث ١٤٦٨ (٢/١٠٩٠) .

(٣) جزء من حديث طويل في صحيح مسلم في كتاب الحج ، باب حجة النبي ﷺ، حديث ١٢١٨ (٢/٨٨٦-٨٩٣) .

(٤) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب التفسير ، سورة الشمس وضحاها ، حديث ٤٩٤٢ (٨/٧٠٥) .

(٥) انظر : الطبقات الكبرى/لابن سعد (٧/١٤٨) .

باب: عرق الجنب ، وأن المسلم لا ينجس

الحديث (١٨)

(٢٠٥) ٢٨٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِاللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ قَالَ حَدَّثَنَا بَكْرٌ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقِيَهُ فِي بَعْضِ طَرِيقِ الْمَدِينَةِ وَهُوَ جُنُبٌ فَانْخَنَسْتُ مِنْهُ فَذَهَبَ فَاغْتَسَلَ ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ أَيْنَ كُنْتَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ كُنْتُ جُنُبًا فَكَرِهْتُ أَنْ أُجَالِسَكَ وَأَنَا عَلَى غَيْرِ طَهَارَةٍ فَقَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ إِنَّ الْمُسْلِمَ لا يَنْجُسُ[١] .

وفي رواية (سُبْحَانَ اللَّهِ يَا أَبَا هِرٍّ إِنَّ الْمُؤْمِنَ لا يَنْجُسُ)[٢] .

شرح غريب الحديث :

(فَانْخَنَسْتُ) : مضيت عنه مستخفياً[٣] .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : على الداعية استغلال المواقف في التنبيه على الصواب وإن لم يسأله المدعو:

ينبغي للداعية أن يستثمر المواقف، ويستغلها في الدعوة إلى الله من خلال إرشاد الناس إلى الصواب، ولو لم يكن هناك سؤال واستفسار منهم، وهو في ذلك مقتد بسيد

---

(١) صحيح البخاري : كتاب الغسل ، باب عرق الجنب ... ، حديث ٢٨٣ (٨٥/١/١) .
طرف الحديث في صحيح البخاري : كتاب الغسل باب الجنب يخرج ويمشي .. ، حديث ٢٨٥ (٢٨٥/١/١) .
وأخرجه مسلم في كتاب الحيض ، باب الدليل على أن المسلم لا ينجس ، حديث ٣٧١ (٢٨٢/١)

(٢) سبق تخريجه في طرف الفقرة السابقة .

(٣) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٩٠/١) .

الدعاة محمد ﷺ ، لما صحح اعتقاد أبي هريرة في نجاسة نفس المؤمن بالجنابة، فقال ﷺ: (إن المؤمن لا ينجس) .

ولقد كان هذا موقفه ﷺ مع بقية أصحابه ، يدل عليه موقفه من النفر الثلاثة الذين قدموا إليه في المسجد، فأقبل اثنان وذهب واحد ، فنبه ﷺ أصحابه إلى الصواب من خلال عمل هؤلاء النفر، ودون أن يكون هناك سؤال من الصحابة -رضوان الله عليهم-، حيث قال : (أَلا أُخْبِرُكُمْ عَنِ النَّفَرِ الثَّلَاثَةِ؟ أَمَّا أَحَدُهُمْ، فَأَوَى إِلَى اللَّهِ فَآوَاهُ اللَّهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ، فَاسْتَحْيَا فَاسْتَحْيَا اللَّهُ مِنْهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَأَعْرَضَ فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ)[1].

ثم إن الداعية ينبغي له أن يضع نصب عينه قول الرسول ﷺ : (الْمُؤْمِنُ مِرْآةُ الْمُؤْمِنِ، وَالْمُؤْمِنُ أَخُو الْمُؤْمِنِ، يَكُفُّ عَلَيْهِ ضَيْعَتَهُ، وَيَحُوطُهُ مِنْ وَرَائِهِ)[2]، ومعلوم أن إماطة الأذى لا تكون إلا بإرشاده إلى الصواب وتنبيهه عليه، وإلا فهو خائن مقصر في بيان الصواب، كاتم للحق، وقد يخشى عليه من الوعيد المذكور في قول الله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ﴾[3] .

ثانياً : تفقد المدعوين :

إن الاهتمام بشؤون المدعوين، والعناية بهم، والسؤال عنهم، من الأعمال الحميدة التي حث عليها الإسلام ، وطبقها الرسول ﷺ مع أصحابه ، كما جاء في هذا الحديث الشريف، لما افتقد ﷺ أبا هريرة وسأله: (أين كنت) ؟ وقد كان هذا خلقه ﷺ

---

(١) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب العلم ، باب من قعد حيث ينتهي به المجلس ، حديث ٦٦ (١/١٥٦) .

(٢) رواه البخاري في الأدب المفرد، باب المسلم مرآة أخيه ، حديث ٢٣٩ (ص ٩٥) . وأبو داود في السنن ، كتاب الأدب ، باب في النصيحة ، حديث ٤٩١٨ (٥/٢١٧-٢١٨) .

(٣) سورة آل عمران: الآية ١٨٧ .

مع جميع أصحابه ، فقد جاء في حديث صحيح عند الإمام مسلم: (إن ثابتاً رضي الله عنه احتبس عن النبي ﷺ، فسأل النبي ﷺ سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ، فَقَالَ: (يَا أَبَا عَمْرٍو !! مَا شَأْنُ ثَابِتٍ؟ أَشْتَكَى؟)[1])[2] .

الداعية إلى الله مدعو إلى الالتزام بهذه الخصلة ، كما وضح ذلك الإمام النووي بقوله: "إنه ينبغي للعالم وكبير القوم أن يتفقد أصحابه، ويسأل عمن غاب منهم"[3] .

والحقيقة أن غفلة الداعية عن واقع المدعوين والظروف المحيطة بهم، وقلة الوعي بحالهم ينجم عنه أخطار دعوية، على العكس من ذلك تماماً، إن العناية بقضاياهم والمشاركة الإيجابية في مشاكلهم، ومع أفراحهم وأتراحهم هو المطلوب الذي حث النبي ﷺ عليه، ليكون دافعاً لتعميق الأخوة الإيمانية بين الداعية والمدعو ، ليثمر بإذن الله كثيراً من التمسك بهذه الدعوة، من قبل المدعو، ومن ثم مزيداً من العطاء لهذا الدين .

ثالثاً : للداعية أن يتخير العناصر النشطة لملازمته :

ألفاظ الحديث تشعرنا بأن هناك حرصاً واهتماماً من الرسول الداعية ﷺ على ملازمة أبي هريرة –رضي الله عنه– له: (فأخذ بيدي، فمشيت معه حتى قعد). وليس هذا فحسب، بل إنه ﷺ افتقد أبا هريرة لما غاب عنه قليلاً للاغتسال: (فانسللت فأتيت الرحل فاغتسلت ، ثم جئت وهو قاعدٌ فقال: أين كنت يا أبا هريرة ؟ .

وسر هذا الاهتمام يأتي من حرصه –عليه الصلاة والسلام– على إيجاد لبنات قوية تغطي المساحة الدعوية الناشئة، بوضع الرجل المناسب في المكان المناسب، ليتمكن من إكمال بنيتها من خلال هذه العناصر النشطة ، التي ميزها الله بنشاط غريب ، وقدرة

---

(١) أشتكى : أي أمرض، [هامش صحيح مسلم (١/١١٠)] .

(٢) صحيح مسلم كتاب الإيمان ، باب مخافة المؤمن أن يحبط عمله ، حديث ١١٩ (١/١١٠) .

(٣) شرح النووي/على صحيح مسلم (١/٢/١٣٤) .

أعجب في المحافظة على تلقي العلم وطلبه .

وقد وجد ﷺ في أبي هريرة تلك الميزات ، ولعل في قوله –رضي الله عنه– عن نفسه ما يبرز ذلك، فقد روى الإمام البخاري عن أبي هريرة –رضي الله– عنه أنه قال: (إِنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ: أَكْثَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ، وَلَوْلا آيَتَانِ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا حَدَّثْتُ حَدِيثًا .. ثُمَّ يَتْلُو: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُوْلَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ، إِلا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُوا فَأُوْلَئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ..﴾[1] . إِنَّ إِخْوَانَنَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَانَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ[2] بِالْأَسْوَاقِ، وَإِنَّ إِخْوَانَنَا مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَ يَشْغَلُهُمُ الْعَمَلُ فِي أَمْوَالِهِمْ، وَإِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَلْزَمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِشِبَعِ بَطْنِهِ، وَيَحْضُرُ مَا لا يَحْضُرُونَ، وَيَحْفَظُ مَا لا يَحْفَظُونَ)[3] .

وكان رضي الله عنه يقول: (مَا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَحَدٌ أَكْثَرَ حَدِيثًا عَنْهُ مِنِّي، إِلا مَا كَانَ مِنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، فَإِنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ وَلا أَكْتُبُ)[4] .

رابعاً : رفق النبي صلى الله عليه وسلم ومداراته عند التعليم :

في هذا الحديث الشريف يضع الرسول ﷺ للدعاة منهجاً دقيقاً بقوله وفعله في كيفية معاملة من جهل شيئاً من أمور الدين ، نلمح ذلك من موقفه مع أبي هريرة –رضي

---

(١) سورة البقرة: الآية ١٥٩–١٦٠ .

(٢) الصَّفْقُ: هو ضرب اليد على اليد، وجرت به عادتهم عند عقد البيع [فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٢١٤/١)].

(٣) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب العلم ، باب حفظ العلم ، حديث ١١٨ (٢١٣/١–٢١٤) ، وانظر : صحيح مسلم في كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل أبي هريرة الدوسي رضي الله عنه ، حديث ٢٤٩٢ (١٩٤/٤) .

(٤) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب العلم ، باب كتابه العلم، حديث ١١٣ (٢٠٦/٢) .

الله عنه–، الذي كان جاهلاً بطهارة أعضاء الآدمي المسلم إن كان واقعاً في الجنابة[١]، فلما ظن أبو هريرة أن الجنب ينجس بالحدث، أخبر الرسول ﷺ بهذا الظن، كما جاء في الحديث: (كنت جنباً ، فكرهت أن أجالسك وأنا على غير طهارة). بادره النبي – صلى الله عليه– معلماً وموضحاً بقول لين رقيق لطيف: (سبحانه الله يا أبا هريرة، إن المؤمن لا ينجس). وجاء في الرواية الأخرى (يا أبا هر)، وفي هذا النداء منتهى الرفق واللين، ويوضح ابن بطال ضرورة تخلق الداعية بها، وأهمية ذلك في تألف القلوب بقوله: "المداراة من أخلاق المؤمنين، وهي خفض الجناح للناس، ولين الكلمة، وترك الإغلاظ لهم في القول، وذلك من أقوى أسباب الألفة .. والمداراة هي الرفق بالجاهل عند التعليم"[٢] ، ويؤكد الراغب الأصفهاني على أهميتها عند التعليم، وأنه حق واجب على العالم بقوله : "وحق العالم أن يصرف من يريد إرشاده من الرذيلة إلى الفضيلة بلطف في المقال"[٣] .

خامساً : تكريم الإسلام للمسلم :

ويظهر هذا من قول النبي ﷺ : (إن المسلم لا ينجس)، فهذا الحديث كما قال الإمام النووي: "أصل عظيم في طهارة المسلم حياً وميتاً"[٤] . وهذا من أعظم الكرامات الإسلامية، والمنح الربانية لشخص المسلم، المتميزة بالعقيدة الصحيحة ، ولحياته التي اعتادت النظافة، ولنفسه التي أحبت الطهارة ، بخلاف الكافر الذي يخضع للعقيدة الفاسدة، والعادات البالية، والتقاليد التي تفرض القذارة في جميع أوضاع حياته ، فهو وإن كان طاهر العين كالمسلم، إلا أن الكرامة الإسلامية منفية عنه بسبب نجاسة الاعتقاد

---

(١) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٣٩٠،٣٩١) .

(٢) نقلاً عن : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١٠/٥٤٥) .

(٣) الذريعة إلى مكارم الشريعة (ص ١١٩) .

(٤) شرح النووي على صحيح مسلم (٢/٤/٦٦) .

والسلوك، إذ الحياة الإنسانية لا تقوم على المقاييس الحسية الظاهرة فقط، إنما تقوم في المقام الأول على الإخلاص في العقيدة، والسلوك والقيم الإنسانية، والتي هي معايير ثابتة في شخصية المسلم، استحق بها هذا التكريم، وفي هذا يقول الإمام النووي: "المسلم لا ينجس حياً ولا ميتاً ، هذا حكم المسلم، وأما الكافر، فحكمه في الطهارة والنجاسة حكم المسلم ، هذا مذهبنا ومذهب الجماهير من السلف والخلف . وأما قول الله عز وجل: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾[1] ، فالمراد نجاسة الاعتقاد والاستقذار، وليس المراد أن أعضاءهم نجسة كنجاسة البول والغائط ونحوهما"[2] .

سادساً : أهمية العمل على إظهار شعائر الإسلام من خلال الأقوال عند مباشرة الدعوة:

الداعية الحق الذي أظهر الإسلام في أفعاله ونمط عبادته، عليه أن لا يتوانى في إظهار شعائر إسلامه في أقواله وألفاظه .

وهذا الحديث يظهر منهجاً أدبياً رفيعاً لإظهار شعائر ديننا الحنيف بالقول، ومن خلال كلمة: (سبحان الله) .

هذه الكلمات لم يقلها المصطفى ﷺ في أثناء شروعه في عبادة، وإنما قالها في سلوكه العام، وأثناء ممارسته لحياته اليومية، ومخالطته لأصحابه الكرام رضوان الله عليهم، كما ظهر من سياق الحديث .

إن ترديد مثل هذه العبارات وتكرارها خير من ترديد الكلمات التي لا طائل من ورائها، ومن فضل الله تعالى أنه شرع لنا عبارات تعبدية مفيدة ولطيفة، فلكل موقف ما

---

(١) سورة التوبة: الآية ٢٨ .

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم (٢/٤/٦٦) وانظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٣٩٠) .

يناسبه من العبارات، فهناك مثلاً: الحمد لله، وأستغفر الله، وما شاء الله، والله اكبر، كلها منح ربانية ترطب الألسنة، وتضاعف الأجور، وتظهر شعائر الإسلام على قائلها، وتدخل في النفس الأمن والطمأنينة بأمارة قوله الله تعالى: ﴿أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ﴾[١]، فينبغي استغلالها في المواقف المناسبة.

سابعاً : التأدب بآداب الاستئذان :

علاقة المدعو بالداعية ينبغي أن تكون قائمة على احترامه وتقديره، وفي هذا الصدد يقول الحافظ ابن حجر : يستحب احترام أهل الفضل وتوقيرهم[٢] . ولعل من أبرز مظاهر هذا الاحترام الاستئذان، وهذا الحديث تضمن في ثناياه تعليم المدعوين هذا الأدب الجليل ، يقول الحافظ ابن حجر مؤكداً هذا الأدب من خلال هذا الحديث: "وفيه استحباب استئذان التابع للمتبوع إذا أراد أن يفارقه لقوله – ﷺ لأبي هريرة – (أين كنت؟)، فأشار إلى أنه كان ينبغي له أن لا يفارقه حتى يعلمه"[٣] .

ولأهمية التأدب بهذا الأدب، أوجبه الإسلام، وأكد عليه، بل وربطه بإيمان المؤمنين، بقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ أُولَئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾[٤] . وفي تفسير هذه الآية يقول الإمام السيوطي : "إن في الآية دليلاً على وجوب استئذانه –صلى الله تعالى عليه وسلم– قبل الانصراف عنه ﷺ في كل أمر

---

(١) سورة الرعد: الآية ٢٨ .
(٢) انظر فتح الباري (١/٣٩١).
(٣) المرجع السابق .
(٤) سورة النور: الآية ٦٢ .

يجتمعون عليه. ويضيف الحسن قوله: وغير الرسول ﷺ من الأئمة مثله في ذلك، لما فيه من أدب الدين وأدب النفس"[١] .

وإذا كان الاستئذان من الجوانب المضيئة المشرقة في علاقة المدعو بالداعية ، فعلى عكسه تماماً، إن التفلت عن الاستئذان والتسلل ، من الجوانب المظلمة التي تقدح في علاقة المدعو بالداعيه وتقلل من وقاره له، وهذا ربما يؤدي إلى فوضى لا حدود لها. ولربما تقدح في شخص المتسلل ذاته ، وتجعله في ركب المنافقين – والعياذ بالله – وفي هذا يقول الإمام القرطبي: "إن المنافقين كانوا يتلوذون، ويخرجون عن الجماعة، ويتركون رسول الله ﷺ ، فأمر الله جميعهم بألا يخرج أحد منهم حتى يأذن له رسول الله ﷺ ، وبذلك يتبين إيمانه"[٢] ولعل هذه المعرفة من أقوى ما يعين المدعو على التأدب بآداب الاستئذان .

---

(١) نقلاً عن : روح المعاني في تفسير القرآن والسبع المثاني/للعلامة الألوسي (٢٢٤/١٨) .

(٢) الجامع لأحكام القرآن (٣٢١/١٢) .

باب كينونة الجنب في البيت إذا توضأ

الحديث (١٩)

(٢٠٦) ٢٨٦– حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ وَشَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ أَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْقُدُ وَهُوَ جُنُبٌ قَالَتْ نَعَمْ وَيَتَوَضَّأُ(١).

وفي رواية قالت: (كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنُبٌ غَسَلَ فَرْجَهُ وَتَوَضَّأَ لِلصَّلاةِ)(٢).

شرح غريب الحديث :

(وَتَوَضَّأَ لِلصَّلاةِ): أي توضأ وضوءاً كما للصلاة ، وليس المعنى أنه توضأ لأداء الصلاة، وإنما المراد توضأ وضوءاً شرعياً لا لغوياً(٣).

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : الرجوع إلى أهل العلم فيما أشكل ولو كان مما يستحيى منه:

لكل مسلم واجبات وحقوق افترضها الله عليه ، يلزم المسلمُ نفسَه القيامَ بها أداءها امتثالاً لأمره سبحانه، واجتناباً لنهيه، واتباعاً لسنة نبيه ﷺ . والحقوق والواجبات التي تمس حياة المسلم كثيرة ، قد يشكل على البعض فهمها، وقد يتحرج البعض عن السؤال عنها ، وقد يتكاسل المرء عن السؤال عنها ، فتكون هذه أسباب لفوات حصول

---

(١) صحيح البخاري : كتاب الغسل ، باب كينونة الجنب في البيت إذا توضأ .. ، الحديث ٢٨٦ (١/١/٨٥) .
طرف الحديث في صحيح البخاري ، كتاب الغسل ، باب الجنب يتوضأ ثم ينام ، حديث ٢٨٨ (١/١/٨٦).
وأخرجه الإمام مسلم في كتاب الحيض ، باب جواز نوم الجنب ... ، حديث ٣٠٥ (١/٢٤٨) .

(٢) سبق تخريجه في طرف الفقرة السابقة .

(٣) فتح الباري /للحافظ ابن حجر (١/٣٩٣) .

المنفعة والخيرية الدنيوية والأخروية .

وقد ضرب الصحابة -رضوان الله عليهم- أروع الأمثلة في التشاغل بطلب العلم وتحقيق المعرفة ، فهذا أبو سلمة -رضي الله عنه- لم يمنعه الحياء من سؤال أم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها- عن حكم يتعلق بأمر شخصي خاص ، ذلك لأنه يعلم يقيناً أن الحياء والسكوت معناه التخبط في ظلمات الجهل ، كما قرر ذلك الإمام مجاهد بن جبر حين قال: (لا ينال العلم مستح، ولا مستكبر)[١] . لذلك لا يجوز أن يكون الحياء مانعاً الإنسان من السؤال عن دينه فيما يجب عليه ، لأن ترك السؤال عن الدين فيما يجب ليس حياءً، ولكنه خور ، والله سبحانه وتعالى لا يستحي من الحق، فلا بد أن يسأل الإنسان عن دينه ولا يستحي[٢] . ولأهمية هذا الموضوع عقد الإمام البخاري في صحيحه باباً خاصاً أطلق عليه (باب ما لا يستحي من الحق للتفقه في الدين)[٣] .

ثانياً : أهمية جهود الداعية لتعليم زوجته وتأديبها:

لا شك أن أم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها- زوجة لأعظم داعية على وجه الأرض باتفاق ، ولقد كان لها نصيب من اهتمام الداعية الأول ، وما نبوغها في كثير من العلوم عامة ، والشرعية خاصة، إلا تحصيل لجهوده ﷺ معها .

وقد ظهر نتاج هذا الجهد ، نلمحه في أقوال معاصريها وغيرهم ، فقد روى هشام بن عروة عن أبيه قوله: "ما رأيت أحداً أعلم بفقه، ولا بطب، ولا شعر من عائشة"[٤] . ويقول الإمام ابن القيم مادحاً علمها: ".. وإن أريد بالتفضيل التفضيل

---

(١) رواه أبو نعيم في حلية الأولياء (٢٨٧/٣) ، ط١ ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ١٤٠٩هـ . وقال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٢٩٩/١) إسناده صحيح على شرط المصنف – يعني الإمام البخاري .

(٢) انظر : شرح رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين/للشيخ محمد بن صالح العثيمين (٣٦/٧) إعداد: د. عبدالله الطيار، دار الوطن– الرياض، ط. الأولى ١٤١٥هـ.

(٣) صحيح البخاري مع الفتح (٥٢٣/١٠) .

(٤) نقلاً عن : تهذيب التهذيب/للحافظ ابن حجر (٤٣٥/١٢) .

بالعلم، فلا ريب أن عائشة أعلم وأنفع للأمة ، وأدت إلى الأمة من العلم ما لم يؤد غيرها، واحتاج إليها خاصُّ الأمة وعامتُها"[١].

ولأهمية هذا، كان من الواجب الضروري أن يبذل الداعية الهمة والجد في بيته ومع زوجته ، لأن مردود ذلك سيكون كبيراً على الدعوة ، حيث تنقل الزوجة هذه المبادئ الطيبة، التي تشربتها من أخلاق ومعاملات زوجها الداعية ، أو من خلال ما بذله الزوج الداعية من جهود معها بالتعليم والنصح والإرشاد ، ستنقلها حتماً إلى من حولها بقصد وبدون قصد ، كما حصل لأم المؤمنين عائشةُ -رضي الله عنها-، حيث كانت خير مَنْ مَثّل زوجها الداعية ﷺ في الرد على استفسار أبي سلمة لما سألها قائلاً: (أكان النبي صلى الله عليه يرقد وهو جنب؟ قالت: نعم . ويتوضأ)، وكانت خير مَنْ سمع مِن الزوج، فوعى، وبلغ خير تبليغ، كما جاء في الرواية الأخرى من حديث الدراسة، قولها -رضي الله عنها – وبدون أن يكون هناك سائل – (كان النبي صلى الله عيه وسلم إذا أراد أن ينام وهو جنب، غسل فرجه، وتوضأ للصلاة) .

هذه هي إحدى أدوار الداعية المهمة !! استغلال الطاقات بيتية داخلية، أو خارجية لتوسيع القاعدة الدعوية، ولن يكون ذلك ممكناً إلا إذا وجدت همة عالية ، وجهود مستمرة من الداعية المعلم، ورغبة صادقة، وعزيمة قوية من الزوجة المدعوة، لتثمر النتيجة المطلوبة، ألا وهي قيام زوجة الداعية بتمثيل زوجها الداعية الحق ، خير تمثيل .

ثالثاً : عناية المدعو بطلب الدليل والاحتياط في الدين :

ينبغي للمدعو المسلم أن يتمثل الشرع الحنيف في جميع جوانب الحياة الخاصة والعامة، وهذا لن يتأتى له إلا بطلب الدليل الصحيح من الكتاب والسنة، وهو ما يعرف بالاحتياط في الدين كما سماه الإمام الحافظ ابن القيم حين قال: "وينبغي أن يعلم أن

---

(١) بدائع الفوائد للإمام ابن القيم (١٦١/٣) دار الكتاب العربي ، بيروت .

الاحتياط الذي ينفع صاحبه، ويثيبه الله عليه، الاحتياط في موافقة السنه وترك مخالفتها، فالاحتياطُ كل الاحتياط في ذلك، وإلا فما احتاط لنفسه من خرج عن السنة، بل ترك حقيقة الاحتياط في ذلك .. أو يأتي برهان من الله ورسوله على ذلك ، لكان قد عمل بالاحتياط"[١] .

وفي حديث الدراسة نلمح أثراً لهذا الاحتياط من قبل الصحابي الجليل أبي سلمة -رضي الله عنه-، لما ذهب إلى أم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها- ، فسياق الحديث يوضح أنه لم يأت لمجرد معرفة الحكم الشرعي لقضية جواز نوم الجنب وعدم جوازه، ولو كان هذا هدفه لأكتفى بقوله : هل يجوز نوم الجنب ؟ ولكان في جواب أم المؤمنين كفاية وأي كفاية، فهي الصديقة العالمة الفقيهة ابنة الصديق -رضي الله عنهما-[٢]. لكن لما كان هناك مطلب أسمى وأقوى، وهو طلب الحكم بدليل من فعله ﷺ ، كان السؤال متميزاً ، كما جاء في الحديث: (أكان النبي ﷺ يرقد وهو جنب؟) .

إن المطالبة بالدليل الصحيح ظاهرة صحيحة من قبل المدعو، لأنها تحميه من الانزلاق في أوحال البدع والخرافات ، وتدخل الطمأنينة في قلبه على أنه يسير على الطريق المستقيم ، وهي في الوقت نفسه لا تعني أن هناك قدحاً في شخص الداعية وقوله، فهذا نبي الله وخليله إبراهيم عليه السلام يطلب من المولى سبحانه دليلاً على كيفية إحياء الموتى، كما جاء في قوله تعالى: ﴿ وإِن قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ الْمَوْتَى قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾[٣] . فهذا لا يعود بالنقص على إبراهيم -عليه

---

(١) إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان (١٦٢/١ ، ١٦٣) للإمام ابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار المعرفة – بيروت .

(٢) انظر : الفكرة السابقة .

(٣) سورة البقرة : الآية ٢٦٠ .

السلام- من هذا السؤال، ولا ينافي منصب النبوة، كما قرر ذلك المفسرون[١] ؛ لأن النفوس المؤمنة ترتاح وتطمئن لوجود الدليل الصحيح .

إذاً ، ليفرح الداعية إن وجد بين مدعويه من يطالبه بذلك، لأن هذه علامة على الورع والتقوى، والتقوى مطلوبة حال التعلم والسؤال، لأن الله وعد من اتقاه أن يعلمه كما قرر ذلك الإمام القرطبي[٢] في تفسيره لقول الله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾[٣].

رابعاً : الإسلام دين الطهارة والنظافة ، وفي الوقت نفسه هو دين اليسر والسهولة:

ويستفاد من إيجاب الغسل ، لكن في حالة صعوبته ومشقته لحاجة النوم مثلاً، فإنه يباح تأخيره، ويرغب بديل مناسب مؤقت، يزيل النجاسة العالقة -إن وجدت-، حتى لا تتراكم وتحدث الرائحة الكريهة، وذلك بغسل الفرج والوضوء ، حتى لا تتأذى الملائكة وتبتعد عنه ، فيكون حينئذ في معية الشياطين، ويشير الحافظ ابن حجر إلى هذا المعنى بقوله: إن غسل الجنابة ليس على الفور، وإنما يتضيق عند القيام إلى الصلاة ، واستحباب التنظيف عند النوم، ونقل عن ابن الجوزي أن الحكمة فيه؛ أن الملائكةَ تَبْعُدُ عن الوسخ والريح الكريهة بخلاف الشياطي،ن فإنها تَقْرَبُ من ذلك[٤].

---

(١) انظر : الجامع لأحكام القرآن/للإمام القرطبي (٢٩٧/٣) وروح المعاني في تفسير القرآن والسبع المثاني/للعلامة الألوسي (٢٦/٣) .

(٢) انظر : الجامع لأحكام القرآن (٤٠٦/٣) .

(٣) سورة البقرة: الآية ٢٨٢ .

(٤) انظر : فتح الباري (٣٩٥/١) وشرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك/للعلامة سيدي محمد الزرقاني (٩٧/١) دار الجيل – بيروت .

الحديث (٢٠)

(٢٠٧) ٢٨٧– حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ[١] سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيَرْقُدُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ قَالَ نَعَمْ إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرْقُدْ وَهُوَ جُنُبٌ[٢] .

---

(١) راوي الحديث : هو عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبدالعزى القرشي العدوي ، كنيته أبو حفص . ولد بعد الفيل بثلاث عشرة سنة ، من أشراف قريش وإليه كانت السفارة في الجاهلية . أسلم –رضي الله عنه– قديماً بعد رجال سبقوه، وقبل الهجرة، بدعوة من النبي ﷺ:أن يعز الدين به، فكان إسلامه عزاً أظهر الله به دعوة الإسلام. يقول عبدالله بن مسعود رضي الله عنه: "ما زلنا أعزة منذ أسلم عمر رضي الله عنه"، فكان خير الناس بعد أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، فهو من المهاجرين الأولين وشهد كل مشهد شهده رسول الله ﷺ ، وتوفي الرسول ﷺ وهو عنه راض. ولي الخلافة بعد الصديق رضي الله عنهما، فسار بأحسن سيرة، ففتح الله له الفتوح بالشام والعراق ومصر ، وهو أول من أرخ تاريخ الدعوة الإسلامية بالهجرة، ودون الدواوين، وكان من أعظم المحسنين في تاريخ الدعوة الإسلامية . كيف لا وهو الذي لم يخف في الله لومة لائم. وكانت له هيبة شديدة في النفوس، ومن أجلها لقبه المصطفى ﷺ بالفاروق. وهو أول من اتخذ الدرة في تاريخ الحسبة العملية . مناقبه وفضائله كثيرة جمة في تاريخ الدعوة، ويكفيه فخراً أن القرآن نزل بموافقته في أسرى بدر . وفي الحجاب ، وفي تحريم الخمر، وفي مقام إبراهيم ، وكان النبي ﷺ يؤكد للناس بأن الحق موجود على لسان عمر رضي الله عنه وقلبه .

استشهد رضي الله عنه سنة ثلاث وعشرين من الهجرة ، طعنه أبو لؤلؤة فيروز، عن عمر يقارب الستين سنة، رحمه الله ورضي عنه. [انظر : الاستيعاب في أسماء الأصحاب/للحافظ ابن عبدالبر (٤٥٠/٢) ومعه الإصابة في تمييز الصحابة/للحافظ ابن حجر (١١٥/٢) وتاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام / للإمام الذهبي (٢٥٣) عهد الخلفاء الراشدين، ط. الأولى ١٤٠٧هـ] .

(٢) صحيح البخاري : كتاب الغسل ، باب نوم الجنب ، حديث ٢٨٧ (٨٦/١/١) .

طرفا الحديث في صحيح البخاري:

الأول : كتاب الغسل ، باب الجنب يتوضأ ثم ينام ، حديث ٢٨٩ (٨٦/١/١) .

الثاني : كتاب الغسل ، باب الجنب يتوضأ ثم ينام ، حديث ٢٩٠ (٨٦/١/١).

وأخرجه الإمام مسلم في كتاب الحيض ، باب جواز نوم الجنب .. حديث ٣٠٦ (٢٤٨/١) .

وفي رواية قَالَ : (اسْتَفْتَى عُمَرُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)[١] .

وفي رواية قَالَ : (ذَكَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ تُصِيبُهُ الْجَنَابَةُ مِنَ اللَّيْلِ) فَقَالَ : لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (تَوَضَّأْ وَاغْسِلْ ذَكَرَكَ ثُمَّ نَمْ)[٢] .

شرح غريب الحديث :

(تَوَضَّأْ وَاغْسِلْ ذَكَرَكَ): يجوز للجنب الذي يريد النوم أن يقدم الوضوء على غسل الذكر، لأنه ليس بوضوء يرفع الحدث، وإنما هو للتعبد، إذ الجنابة أشد من مس الذكر[٣].

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : مسؤولية المسلم تجاه الخدم والأولاد في الدعوة إلى الله :

مسؤولية المسلم تجاه الخدم والموالي لا تتوقف عند حد الملبس والمأكل والمسكن، بل هناك مسؤولية آكد وأوجب ، إنها مسؤولية إرشادهم إلى دعوة الخير، وتعليمهم أمور دينهم، هذه المسؤولية أوجبها سبحانه في قوله: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا﴾[٤] ، وقوله: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾[٥] . وقد صرح بعض أهل العلم أن العبيد والخدم داخلون في الأهل؛ لأنهم من جملة الرعية[٦].

---

(١) سبق تخريجه في الصفحة السابقة الطرف الأول .

(٢) سبق تخريجه في الصفحة السابقة الطرف الثاني .

(٣) انظر : فتح الباري /للحافظ ابن حجر (٣٩٤/١) .

(٤) سورة طه: الآية ١٣٢ .

(٥) سورة التحريم: الآية ٦ .

(٦) انظر : بهجة النفوس وتحليها بمعرفة ما لها وما عليها/للعلامة أبي محمد عبدا لله بن أبي جمرة الأندلسي (٤٦/٢) دار الكتب العلمية – بيروت، لبنان .

من هنا كان اهتمام الصحابي عبدا لله بن عمر بمولاه نافع رضي ا لله عنهم الاهتمام الخاص، وتعليمه أمور دينه كما أشار إلى هذا سند الحديث، ومن هنا كان اهتمام القرآن الكريم بهذه الفئة أمثال صهيب، وبلال، وعمار، وخباب، وغيرهم، رضي ا لله عنهم. وكان التأكيد الإلهي لرسوله ﷺ بوجوب دعوتهم، والاهتمام بتعليمهم، وإرشادهم إلى الخير[1] ، كما جاء في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾[2] .

ويحرر العلامة ابن أبي جمرة الأندلسي هذه المسؤولية، ويؤكدها بقوله: فأما ما يجب على الرجل من الحق في زوجه وولده وعبيده، فمنه ما هو عند الناس كلهم، عالمهم وجاهلهم، معروف، كالكسوة والنفقة والسكن، لا خفاءَ به ، وهذا بعض من كل ، فإن الذي يجب عليه زائداً على ذلك، حفظهم في دينهم حتى يحملهم عليه .. وهو آكد من النفقة والكسوة، بدليل أن الكسوة، والنفقة قد تسقط عنه بالعسر ، والإرشاد إلى الدين وتعليمه لا يسقط عنه بوجه، وما لا يسقط آكد ضرورة مما يسقط[3] .

ثانياً : نظام الإفتاء في الدعوة الإسلامية :

اشتمل الحديث الشريف على نظام مهم من أنظمة الدعوة الإسلامية ، إنه نظام الإفتاء ، كما جاء في الحديث: (استفتى عمر) . ومعناه : السؤال عن حكم الشرع في أمر أو حكم مسألة، والإفتاء يتضمن وجود المستفتي ، والمفتي، والإفتاء نفسه، والفتوى.

والمستفتي في هذا النظام: هو السائل عن حكم الشرع في مسألة شرعية، وكما

---

(١) انظر : تفسير القرآن العظيم/للحافظ ابن كثير (٣/٢٥٤) .

(٢) سورة الأنعام: الآية ٥٢ .

(٣) انظر : بهجة النفوس (٢/٤٧) .

ظهر من خلال الحديث، فإن المستفتي هو عمر رضي الله عنه .

والمفتي في هذا النظام : هو المسئول الـذي يجيـب ، وفي الحديـث الشـريف كـان النبي ﷺ هو المفتي .

أما الإفتاء في هذا النظام: فهو القيام بإعطاء الجواب، وقد كان في الحديـث فعـلاً إفتاء، حيث توصل عمر رضي الله عنه إلى الجواب .

أما الفتوى في هـذا النظـام: فهـي نـص الجـواب ، ونـص الجـواب كمـا جـاء في الحديث: (نعم، إذا توضأ)، هي الفتوى بتمامها .

ثالثاً : الرجوع إلى أهل العلم فيما يشكل :

من واجبات المدعو أن يسأل عن حكم الشرع في المسـائل الـتي تقـع لـه فعـلاً في حياته اليومية ، خصوصية كانت – كما في حديث الدراسة – أو غيرها، ليعرف الصواب في هذه المسائل، ويؤديها على الوجه المشروع .

إن هذا السؤال ، وهذه المعرفة من الأمور المطلوبة شرعاً ، ولأهميتهـا فقـد كـرر المولى سبحانه الأمر بها في موضعين من القرآن، فقال سبحانه في سـورة النمـل : ﴿وَمَـا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلا رِجَالا نُوحِي إِلَيْهِمْ فَاسْأَلُوا أَهْـلَ الذِّكْـرِ إِنْ كُنْتُـمْ لا تَعْلَمُـونَ﴾(١) وقال في سورة الأنبياء : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ إِلا رِجَالا نُوحِي إِلَيْهِمْ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْـرِ إِنْ كُنتُمْ لا تَعْلَمُونَ﴾(٢) .

من أجل هذا كان الصحابة رضوان الله عليهم يسارعون إلى النبي ﷺ لاستفتائه فيما يلزمهم، ليكون سلوكهم وفق الحدود الشـرعية، وفي الحديـث مـا يشـير إلى وجـود حرص، وممن هذا الحرص؟ من الفاروق رضي الله عنه، لمعرفـة حكـم الله في مسـألة نـوم

(١) سورة النحل: الآية ٤٣ .

(٢) سورة الأنبياء: الآية ٧ .

الجنب، فسياق الحديث يشعر أن عمر رضي الله عنه سأل الرسول ﷺ أكثر من مرة، مرة لنفسه، وأخرى لابنه رضي الله عنهما، ففي الرواية الأولى والثانية: (أن عمر بن الخطاب سأل النبي ﷺ)، والثانية: (استفتى عمر النبي ﷺ)، في حين أن الرواية الثالثة: (ذكر عمر بن الخطاب لرسول الله ﷺ أنه تصيبه الجنابة)، وقد بين بعض الشراح، ومنهم الحافظ ابن حجر أن الاستفتاء كان من أجل ابن عمر رضي الله عنه، فوضح ذلك بقوله: إن الضمير في قول عمر رضي الله عنه: (أنه تصيبه) كما جاءت في الحديث يعود على عبدالله بن عمر لا إلى عمر، رضي الله عنهما، وقوله ﷺ في الجواب: (توضأ)، يحتمل أن يكون ابن عمر كان حاضراً، فوجه الخطاب إليه[1] .

فتكرير الفاروق رضي الله عنه للسؤال يدل على حرصه الشديد على أن تكون أفعاله موافقة للشرع ابتداءً وانتهاءً ، وهذا هو المطلوب من المسلمين .

رابعاً : جواب الداعية بأكثر من سؤال المدعو :

إن من كمال علم الداعية ونصحه وإخلاصه، أن يجيب المدعو بأكثر مما طلب، إذا كان الموقف يتحمل ويتطلب ذلك ، وقد قرر هذا الإمام العلامة ابن القيم، وأكد عليه بقوله : "يجوز للمفتي أن يجيب السائل بأكثر مما سأله عنه ، وهو من كمال نصحه وإرشاده ، ومن عاب ذلك، فلقلة علمه، وضيق عَطَنِه، وضعف نصحه"[2] .

ولما كان وضوء الجنب قبل النوم ليس واجباً وجوبَ الفرائض ، بل هو من المستحبات على رأي جمهور العلماء، كما نقل ذلك ابن عبدالبر[3] ، والإمام النووي، حيث يقول : لا خلاف عندنا أن هذا الوضوء ليس بواجب، وبهذا قال مالك والجمهور،

---

(١) انظر : فتح الباري/لابن حجر (١/٣٩٤) .

(٢) أعلام الموقعين عن رب العالمين (٤/١٥٨) .

(٣) انظر : فتح الباري/لابن حجر (١/٣٩٤) وعون المعبود شرح سنن أبي داود (١/٣٧٣) .

بل كان النبي ﷺ يتوضأ أحياناً كثيرة، وفي بعض الأوقات لا يمس ماءً أصلاً ، لبيان الجواز ، إذ لو واظب عليه لتوهم وجوبه[١] .

وفي هذا تقول أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنَامُ وَهُوَ جُنُبٌ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَمَسَّ مَاءً)[٢] .

ومن أجل أن وضوء الجنب قبل نومه مستحب، كان من الممكن المفيد أن يكون رده ﷺ: (بنعم) فقط، جواباً على سؤال الفاروق رضي الله عنه: (أينام أحدنا وهو جنب؟)، بدون أن يضيف ﷺ: (إذا توضأ)، و: (توضأ واغسل ذكرك، ثم نم)؛ لأن في الإجابة بنعم كفاية لمعرفة الحق الشرعي، وخروج السائل من حدود المكروهات، ووقوفه في حدود السنة والمستحبات . لكن الرسول ﷺ- بما عرف عنه من شفقة وحرص ورحمة على أمته ومدعويه – أبت عليه نفسه إلا إرشادهم إلى الأكمل ونصحهم بالأفضل، لأن الملائكة تبعد عن الوسخ والريح الكريهة، في حين أن الشياطين تحب ذلك وتقرب منه[٣] .

خامساً : الإسلام دين الطهارة والنظافة ، وفي الوقت نفسه هو دين اليسر والسهولة[٤] :

ويستفاد من حرص النبي ﷺ تعليم أمته غسل الفرج، والوضوء قبل النوم عند وجود الجنابة ، على التفصيل المذكور في الفكرة السابقة .

---

(١) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٢١٧/٣/١ ، ٢١٨) .

(٢) سنن أبي داود مع شرح عون المعبود حديث رقم ٢٢٥ (٣٧٩/١)، وقال الحافظ ابن القيم : قال أبو محمد ابن حزم : الحديث ثابت وصحيح، وتقوم به الحجة (انظر : هامش المرجع السابق) .

(٣) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٢٩١/١) .

(٤) سبق شرحه في الحديث السابق (ص ١٩١) .

باب : إذا التقى الختانان

الحديث (٢١)

(٢٠٨) ٢٩١- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ وحَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعَبِهَا الأَرْبَعِ ثُمَّ جَهَدَهَا، فَقَدْ وَجَبَ الْغَسْلُ تَابَعَهُ عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ عَنْ شُعْبَةَ مِثْلَهُ، وَقَالَ مُوسَى حَدَّثَنَا أَبَانُ قَالَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ مِثْلَهُ[١] .

شرح غريب الحديث :

(شُعَبِهَا الأَرْبَعِ): الشعب جمع شعبة، وهي القطعة من الشيء، واختلف في معناها هنا، فقيل : يداها ورجلاها، وقيل: رجلاها وفخذاها، وقيل: ساقاها وفخذاها، وقيل فخذاها وشفراها، وقيل: نواحي فرجها الأربع، والمراد بهذه العبارة الكناية: عن الجماع، فاكتفى به عن التصريح[٢].

(جَهَدَهَا) : أي: بلغ المشقة والطاقة في الجهد والعمل بها ، وهو إشارة إلى الحركة، وتمكن صورة العمل ، وهو نحو قول من قال: حفرها، أي: كدها بحركته[٣] .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : على الداعية التنبيه إلى الصواب وإن لم يسأله المدعو :

إن من حرص الداعية واهتمامه بالمدعوين أن يرشدهم إلى الصواب، وينبههم

---

(١) صحيح البخاري : كتاب الغسل ، باب إذا التقى الختانان ، حديث ٢٩١ (٨٦/١/١) .
وأخرجه الإمام مسلم في كتاب الحيض ، باب نسخ الماء من الماء .. ، حديث ٣٤٨ (٢٧١/١) .

(٢) انظر : فتح الباري /للحافظ ابن حجر (٣٩٥/١) وعون المعبود شرح سنن أبي داود/للعلامة محمد الأبادي (٣٦٥/١) .

(٣) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٤٠/٤/٢) : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٩٥/١) .

للحق، وإن لم يكن هناك سؤال أو استفسار[١]، وهو بهذا مقتد بنبيه وقدوته محمد ﷺ ، إذ كان حرصه وشفقته ورحمته بأمته تنزله هذا المنزل، بدليل أنه ابتدأ الحديث في توضيح حكم من أحكام الجماع؛ دون أن يكون هناك أي علامة أو إشارة تدل على وجود سائل أو مستفسر، كما هو واضح من نص حديث الدراسة .

ثانياً : على الداعية الترفع عن التعبيرات التي فيها خروج عن إطار الحياء :

الدعوة إلى الله ليست في الحقيقة عملاً علمياً بحتاً، بقدر ما هي عمل اجتماعي، أو شبكة كاملة من العلاقات الاجتماعية، لها حساسياتها تجاه الكلمات والخطاب والألفاظ ، يتخاطب فيه الداعية مع أصناف من البشر، ومستويات من المدارك والأفهام . وهذا كله مما يوجب على الداعية المسلم الاحتفاظ بقدر عال من الفطنة والحضور الذهني، وقبل ذلك وبعده إلى قدر عالٍ من الذوق والأدب، وذلك بالنظر إلى كونه يمثل تجسيداً فردياً للدعوة الإسلامية في المجتمع ، وهذا يحتم عليه التذوق من مكارم الأخلاق في القول قبل الفعل ،وفي الفعل قبل القول .

وفي هذا الحديث تنبيه للداعية على كيفية التعامل مع المواقف التي تحمل جرحاً للحياء، أو فيها نوع من الخروج عن الحياء العام، عليه أن يستخدم التعبيرات التي تؤدي الغرض من إيصال فكرته الدعوية، ونظرته الخيرة من خلال التلميح والكناية، دون الخوض في الكلمات التي لا تستسيغها الفطر السليمة، ما دامت هناك تعابير طيبة تؤدي نفس المعنى، ولا تخل بالمطلوب والهدف الدعوي الذي يراد إنجازه.

ولعل في هذا الحديث خير شاهد لما ذُكِر. فرسول الله ﷺ ، الذي أدبه ربه فأحسن تأديبه، لما أراد توصيل رسالة وحكماً شرعياً إلى مدعويه تحمل نوعاً من الكلمات الثقيلة، لم يتوان عن ذلك لأي سبب، بل عمل ﷺ على اختيار أطايب الكلام، فقال:

---

(١) سبق الحديث عنه في الحديث رقم (١٨) (ص ١٧٩) .

(إذا جلس بين شعبها الأربع ثم جهدها..)، كناية عن الجماع والإيلاج، وقيل: عن الإنزال[١] . ووصف هذه العملية مما يصعب على النفس الحديث عنها، ومع ذلك لا بد من وصفها لهدف التعليم والبيان ، فذكرها ﷺ بألفاظ مرادفة لتلك التي لا يستسيغها السمع، ولا ترتاح إليها النفس . فأدى ﷺ هدفه بنجاح وذكاء .

ولعل من المفيد للداعية أيضاً أن يعرف أن في تبويب الإمام البخاري لهذا الحديث ما يشير إلى هذا الترفع ، فهو رحمه الله أشار إلى غياب ذكر الرجل في فرج المرأة بالتقاء الختانين، فقال: " باب إذا التقى الختانان"، وهذا الأدب الرفيع إنما استقاه من ينابيع النبوة على صاحبها أفضل الصلاة والسلام، حيث جاء في حديث صحيح رواه الإمام مسلم، وجاء فيه: (إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعَبِهَا الْأَرْبَعِ، وَمَسَّ الْخِتَانُ الْخِتَانَ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ)[٢].

(١) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٣٩٥-٣٩٦) .
(٢) صحيح مسلم ، كتاب الحيض ، باب نسخ الماء من الماء حديث ٣٤٩ (١/٢٧٢).

الحديث (٢٢)

(٢٠٩) ٢٩٣– حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو أَيُّوبَ قَالَ أَخْبَرَنِي أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ[1] أَنَّهُ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَا جَامَعَ الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ فَلَمْ يُنْزِلْ قَالَ يَغْسِلُ مَا مَسَّ الْمَرْأَةَ مِنْهُ ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وَيُصَلِّي قَالَ أَبُو عَبْد اللَّهِ[2] الْغَسْلُ أَحْوَطُ وَذَاكَ الآخِرُ وَإِنَّمَا بَيَّنَّا لاخْتِلافِهِمْ[3] .

شرح غريب الحديث :

(مَا مَسَّ الْمَرْأَةَ مِنْهُ): أي: يغسل الرجل العضو الذي مس رطوبة فرج المرأة من أعضائه.

(الْغَسْلُ أَحْوَطُ) : أي: على تقدير أن لا يثبت الناسخ، ولا يظهر الترجيح، فالاحتياط للدين الاغتسال.

(الآخِرُ) : أي: آخر الأمرين من الشارع أو من اجتهاد الأئمة .

---

(١) راوي الحديث : هو أبي بن كعب بن قيس بن عبيد النجاري الأنصاري ، كنيته أبو المنذر، وأبو الطفيل، كان من أصحاب العقبة الثانية، له جهود عملية في تاريخ الدعوة ، حيث شهد بدراً، والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ ، وكما كان رأساً في العمل كان كذلك في العلم –وخاصة علم القرآن– . ونسب لذلك في الملأ الأعلى، والأحاديث الصحيحة تشهد لهذه المنقبة. وكان سيد القراء، وجمع القرآن في حياة النبي ﷺ، وعرضه على النبي ﷺ، وحفظ عنه علماً مباركاً، أخرج الأئمة أحاديثه في صحاحهم، وروى عنه كبار الصحابة، أمثال عمر بن الخطاب، وابن عباس، وأنس رضي الله عنهم، وكان من الستة أصحاب الفتيا المرموقين ، بل إن الفاروق رضي الله عنه كان يجله،ويتأدب معه ، ويتحاكم إليه في المعضلات، ويسميه (سيد المسلمين). واختلف في تاريخ وفاته اختلافاً كبيراً، فقيل: في زمن الفاروق رضي الله عنه ، وقيل: في خلافة عثمان سنة ثلاثين رحمه الله ورضي عنه .

[انظر : مسند الإمام أحمد (١١٣/٥–١٤٤) والاستيعاب في أسماء الأصحاب/للحافظ ابن عبدالبر (٢٧/١) وسير أعلام النبلاء/للإمام الذهبي (٣٨٩/١) وتهذيب التهذيب/للحافظ ابن حجر (١٨٧/١)] .

(٢) أبو عبدالله : هو المصنف ، وقائل ذلك هو الراوي عنه [فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٩٨/١)] .

(٣) صحيح البخاري : كتاب الغسل ، باب غسل ما يصيب من رطوبة فرج المرأة ، حديث ٢٩٣ (٨٧/١/١) . وأخرجه الإمام مسلم في كتاب الحيض ، باب إنما الماء من الماء ، حديث ٣٤٦ (٢٧٠/١) .

(وَإِنَّمَا بَيَّنَّا لاخْتِلافِهِمْ): أي: إنما بينا الحديث الآخر لاختلافهم، وحتى لا يظن أن في ذلك إجماعاً[١].

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : وقوع الخلاف في بعض المسائل بين الدعاة لكن من رحمة الله أن يقيض من يظهر وجه الحق فيه:

من القواعد الكلية عند أهل السنة والجماعة ، عدم العصمة لأحد بعد النبي ﷺ، ولو كان من جيل الصحابة رضوان الله عليهم ، فالصحابة وغيرهم يجوز عليهم الخطأ[٢]. وطالما أن الخطأ جائز ، فإن الخلاف في الرأي موجود، لأنه لمرة عدم العصمة ، ومن شواهد ذلك الخلاف في مسألة الغسل إذا أنزل المجامع أو لم ينزل ، فإنه خلاف كان مشهوراً بين الصحابة ، ثبت عن جماعة منهم ، وبين التابعين ومن بعدهم . لكن بفضل الله ورحمته يقيض من يوافق قوله الحق ، ليرفع ذلك الخلاف ، حتى لا يضيع الحق. وفي هذا يقول الحافظ ابن رجب : "ومع هذا، فلا بد في الأمة من عالم يوافق قوله الحق، فيكون هو العالم بهذا الحكم ، وغيره يكون الأمر مشتبهاً عليه لا يكون عالماً بهذا ، فإن هذه الأمة لا تجتمع على ضلالة، ولا يظهر أهل باطلها على أهل حقها، فلا يكون الحق مهجوراً غير معمول به في جميع الأمصار والأعصار"[٣].

وفعلاً قيض الله من أظهر الحق في هذه المسألة ، يقول الحافظ ابن حجر نقلاً عن الإمام الشافعي: "حديث (الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ)[٤] ثابت، لكنه منسوخ ، إلى أن قال: فخالفنا بعض أهل ناحيتنا، فقالوا: لا يجب الغسل حتى ينزل أ.هـ . فعرف بهذا أن الخلاف كان

---

(١) انظر : جميع معاني الكلمات من فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٣٩٩) .

(٢) انظر : منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية/للإمام ابن تيمية (٦/١٩) (٤/٣١٠) .

(٣) جامع العلوم والحكم/للحافظ ابن رجب (ص ٦٥)

(٤) صحيح مسلم ، كتاب الحيض ، باب إنما الماء من الماء ، حديث ٣٤٣ (١/٢٦٩) .

مشهوراً بين التابعين ومن بعدهم، لكن الجمهور على إيجاب الغسل ، وهو الصواب"(١)

"أما العلامة الزرقاني، فقد وضح أن أبي بن كعب رضي الله عنه نزع ورجع قبل أن يموت عن قوله بأنه لا يرى الغسل إذا جامع و لم ينزل ، وفي رجوعه دليل على أنه صح عنده أنه منسوخ، ولولا ذلك لما رجع(٢). أما الإمام النووي، فقد عقد باباً في شرحه لصحيح مسلم قال فيه: "باب بيان أن الجماع كان في أول الإسلام لا يوجب الغسل إلا أن ينزل المني، وبيان نسخه، وأن الغسل يجب بالجماع"(٣). هذا في حال ظهور الترجيح وثبوت النسخ، لكن على تقدير عدم ثبوت ذلك، فإن المولى سبحانه أيضاً لم يجعل الحق مهجوراً، بل يسخر له من يوضحه عن طريق الاجتهاد والقياس، ومن خلال حديث الدراسة أيضاً هناك من أزال الشبهة بالقياس السليم، مثل الإمام الشافعي حيث يقول: "إن كلام العرب يقتضي أن الجنابة تطلق بالحقيقة على الجماع، وإن لم يكن معه إنزال، فإن كل من خوطب بأن فلاناً أجنب من فلانة، عقل أنه أصابها، وإن لم ينزل ، قال: و لم يختلف أن الزنى الذي يجب به الحد هو الجماع، ولو لم يكن معه إنزال"(٤) . وقال ابن العربي: "إيجاب الغسل بالإيلاج بالنسبة إلى الإنزال نظير إيجاب الوضوء بمس الذكر بالنسبة إلى خروج البول، فهما متفقان دليلاً وتعليلاً"(٥).

ثانياً : من مسؤوليات الداعية طلب العلم لرفع التعارض بين النصوص والفصل بين ناسخها ومنسوخها:

الداعية هو من يبلغ عن الله تعالى ورسوله ﷺ، فلا بد أن يكون أهلاً لذلك،

---

(١) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٣٩٩) .

(٢) انظر : شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك (١/٩٦) .

(٣) شرح النووي/على صحيح مسلم (٢/٤/٣٦) .

(٤) نقلاً عن : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٣٩٨) .

(٥) نقلاً عن : المرجع السابق .

وهذا يحتاج إلى جهد كبير ليس في معرفة الأحكام واستخراجها من النصوص مباشرة للامتثال بها فقط، بل لا بد من الصعود لمستوى أعلى وأرفع يليق به كداعية، وذلك بمعرفة طبيعة النصوص !! لأن طبيعة النصوص فيها الناسخ والمنسوخ، والمحكم والمتشابه، والعام والخاص، والمجمل والمبين، والمطلق والمقيد، ومن المفيد توافر العلم بها، لأن قلة معرفة الداعية بوجود أمثال هذه الجوانب قد تجرفه إلى تيار الجهل، وحينئذ ربما يوقع المدعو في الحرام، ويحرم عليه الحلال بالشبهات والتأويلات الفاسدة، وتزييف الحقائق بدون قصد منه، فيصبح من النادمين، يقول المولى سبحانه: ﴿فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾(١) .

من هنا كان واجب الداعية أن يتبين ويتحقق مما يدعو إليه، وأن يضع نصب عينيه أن ما يدعو إليه دين ، وأنه سيحاسب عليه يوم القيامة ، فعليه أن يتقي الله ولا ينصب نفسه إذا لم يعد العدة، ولم ير في نفسه القدرة . التي يمكن أن ينالها بسهولة من خلال تأسيس النفس، وإلزامها على التعلم والتثقيف والمرور بحلقات العلم ، أو على أقل تقدير الاطلاع على كتب شروحات السابقين ، فهي وجبات سهلة جاهزة مفيدة ، وفي هذا يقول الإمام الشاطبي: "وإذا ثبت أنه لا بد من أخذ العلم عن أهله، فلذلك طريقان: أحدهما: المشافهة، وهي أنفع الطريقين وأسلمها ....، والطريق الثاني: مطالعة كتب المصنفين، ومدوني الدواوين، وهو أيضاً نافع في بابه"(٢) . حتى إذا ما وجد الداعية نصوصاً صحيحة تعارض نصوصاً أخرى صحيحة، كان من السهل عليه الوصول إلى سبب هذا التعارض وحقيقته، ولعل في حديث الدراسة والذي قبله خير مثال نقدمه الآن، فالملاحظ أن حديث الدراسة يجيز الاكتفاء بالوضوء إذا لم ينزل المجامع، في حين أن حديث أبي هريرة السابق يوجب الغسل للمجامع، أنزل أم لم ينزل ، فالداعية المؤهل من

---

(١) سورة الحجرات: الآية ٦ .

(٢) الموافقات في أصول الشريعة (١/٩٦-٩٧) .

خلال ما كتبه السلف وشرحوه يستطيع أن يصل إلى الحق بإذن الله، لأن ما كتبة السلف فيه الخير الكثير، وفي رفع التعارض بين الحديثين كتب كثير من الأئمة، منهم على سبيل المثال: الحافظ ابن حجر، والإمام النووي، والإمام الزرقاني[1]، وما على الداعية إلا أخذ تلك الثمرات الجاهزة، وتقديمها بطريقة جميلة وسهلة للمدعوين .

ثالثاً : أهمية البعد عن ما يشتبه حكمه ، والعمل بالأحوط :

كان من آثار وجود ظاهرة الخلاف في بعض المسائل بين الدعاة ظهور ما يعرف بالشبهة، والشبهة كما عرفها الإمام أحمد : "منزلة بين الحلال والحرام"[2]. ويفصل الحافظ ابن رجب عن سبب ظهورها من خلال الحديث الصحيح: (الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشتبهة)، فيقول رحمه الله : "... وفي الجملة، فما ترك الله حلالاً إلا مبيناً، ولا حراماً إلا مبيناً ، لكن بعضه كان أظهر بياناً من بعض ، فما ظهر بيانه واشتهر، وعلم من الدين بالضرورة من ذلك، لم يبق فيه شك، ولا يعذر أحد بجهله في بلد يظهر فيها الإسلام ، وما كان بيانه دون ذلك، فمنه ما يشتهر بين حملة الشريعة خاصة، فأجمع العلماء على حله أو حرمته ، وقد يخفى على بعض من ليس منهم . ومنه ما لم يشتهر بين حملة الشريعة أيضاً، فاختلفوا في تحليله وتحريمه، وذلك لأسباب: منها أنه قد يكون النص عليه خفياً لم ينقله إلا قليل من الناس، فلم يبلغ جميع حملة العلم، ومنها أنه قد ينقل فيه نصان: أحدهما بالتحليل، والآخر بالتحريم ، فيبلغ طائفة منهم أحد النصين دون الآخر، فيتمسكون بما بلغهم، أو يبلغ النصان معاً من لم يبلغه التاريخ، فيقف لعدم معرفته بالناسخ والمنسوخ، ومنها ما ليس فيه نص صريح، وإنما يؤخذ من عموم أو مفهوم أو قياس، فتختلف أفهام العلماء في هذا كثيراً، ومنها ما يكون فيه أمر ونهي، فتختلف العلماء في

---

(١) سبق الحديث عن ذلك في الفائدة السابقة .

(٢) نقلاً عن: جامع العلوم والحكم/للحافظ ابن رجب (١٩٩/١)تحقيق: شعيب الأرناؤوط، وإبراهيم باجس، مؤسسة الرسالة، ط. السادسة ١٤١٥هـ) .

حمل الأمر على الوجوب أو الندب، وفي حمل النهي على التحريم أو التنزيه"[١] .

إن الواجب الضروري يحتم على الناس اتقاء هذه الشبه بالترفع والبعد عنها امتثالاً لقوله ﷺ: (دَعْ مَا يَرِيبُكَ إِلَى مَا لا يَرِيبُكَ)[٢]؛ لأن من حام حول ما يريبه حام حول الشبهات، ومن حام حولها حام حول الحرام، وكان جديراً بأن يتعدى حدود الله ويدخل في الحرام ، والله تعالى يقول: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾[٣] . ومن هذا الباب كان ورع العالم الجليل عطاء في مسألة غسل الجامع الذي لم ينزل حين اشتبهت عليه المسألة فقال قولته المشهورة : "لا تطيب نفسي إذا لم أنزل حتى أغتسل، من أجل اختلاف الناس، لأخذنا بالعروة الوثقى"[٤].

وهذا ما ذهب إليه الإمام البخاري في حديث الدراسة هذا، حيث يقول : "الغسل أحوط، وذاك الآخر" أي: على تقدير أن لا يثبت الناسخ، ولا يظهر الترجيح ، فالاحتياط للدين الاغتسال . وهو آخر الأمرين من الشارع، أو من اجتهاد الأئمة . وهو إنما ذكر هذا الحديث في صحيحه مع أنه منسوخ، ليبين أنه ليس هناك إجماع في هذه المسألة، ويتضح من قوله : "إنما بينا لاختلافهم"، ومما يقوي مذهبه هذا: أنه رحمه الله لم يترجم في تبويب الحديث بجواز ترك الغسل، وإنما ترجم ببعض ما يستفاد من الحديث من غير هذه المسألة، فقال : "باب غسل ما يصيب من فرج المرأة"[٥] .

---

(١) جامع العلوم والحكم/للحافظ ابن رجب (١/١٩٦) .

(٢) رواه الإمام الترمذي في كتاب صفة القيامة ، باب رقم ٦١ ، حديث (٢٥١٨) وقال : هذا حديث حسن صحيح. والإمام النسائي في كتاب الأشربة ، باب الحث على ترك الشبهات (٨/٣٢٧) ، وصححه ابن حبان برقم ٧٢٢ (٢/٤٩٨) ، والحاكم في المستدرك (٢/١٣ و ٤/٩٩) ، ووافقه الذهبي .

(٣) سورة البقرة: الآية ٢٢٩ .

(٤) فتح الباري/لابن حجر (١/٣٩٩) .

(٥) انظر : المرجع السابق (١/٣٩٨) .

الفصل الثاني
كتاب الحيض

باب الأمر بالنفساء إذا نفسن

الحديث (٢٣)

(٢١٠) ٢٩٤– حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِاللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَالرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ قَالَ سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ خَرَجْنَا لا نَرَى إِلا الْحَجَّ فَلَمَّا كُنَّا بِسَرِفَ حِضْتُ فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا أَبْكِي قَالَ مَا لَكِ أَنُفِسْتِ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ إِنَّ هَذَا أَمْرٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ فَاقْضِي مَا يَقْضِي الْحَاجُّ غَيْرَ أَنْ لا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ قَالَتْ وَضَحَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ نِسَائِهِ بِالْبَقَرِ[1] .

---

(١) صحيح البخاري : كتاب الحيض ، باب الأمر بالنفساء إذا نفسن ، حديث ٢٩٤ (١/١/٨٨) .

أطراف الحديث في صحيح البخاري:

الأول: كتاب الحيض، باب تقضي الحائض المناسك...،حديث ٣٠٥ (١/١/٩١) .

الثاني : كتاب الحيض ، باب امتشاط المرأة عند غسلها ... ، حديث ٣١٦ (١/١/٩٣) .

الثالث : كتاب الحيض ، باب نقض المرأة شعرها ... ، حديث ٣١٧ (١/١/٩٤) .

الرابع : كتاب الحيض ، باب كيف تهل الحائض ... ، حديث ٣١٩ (١/١/٩٤) .

الخامس : كتاب الحيض ، باب المرأة تحيض بعد الإفاضة ... ، حديث ٣٢٨ (١/١/٩٧) .

السادس : كتاب الحج ، باب الحج على الرحل ... ، حديث ١٥١٦ (١/٢/١٧٢) .

السابع : كتاب الحج ، باب الحج على الرحل ... ، حديث ١٥١٨ (١/٢/١٧٢) .

الثامن : كتاب الحج ، باب كيف تهل الحائض والنفساء ... ، حديث ١٥٥٦ (١/٢/١٨٢) .

التاسع : كتاب الحج ، باب قول الله تعالى: (الحج أشهر معلومات) ... ، حديث ١٥٦٠ (١/٢/١٨٣) .

العاشر : كتاب الحج ، باب التمتع والإقران والإفراد بالحج ... ، حديث ١٥٦١ (١/٢/١٨٤) .

الحادي عشر : كتاب الحج ، باب التمتع والإقران والإفراد بالحج ... ، حديث ١٥٦٢ (١/٢/١٨٥) .

الثاني عشر : كتاب الحج ، باب طواف القارن، حديث ١٦٣٨ (١/٢/٢٠٤) .

الثالث عشر : كتاب الحج ، باب تقضي الحائض المناسك كلها ... ، حديث ١٦٥٠ (١/٢/٢٠٨) .

الرابع عشر : كتاب الحج ، باب ذبح الرجل البقر ... ، حديث ١٧٠٩ (١/٢/٢٢٤) .

الخامس عشر : كتاب الحج ، باب ما يأكل من البدن وما يتصدق، حديث ١٧٢٠ (١/٢/٢٢٧) .

وفي رواية قالت: (أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ مَعَهَا أَخَاهَا عَبْدَالرَّحْمَنِ فَأَعْمَرَهَا مِنَ التَّنْعِيمِ وَحَمَلَهَا عَلَى قَتَبٍ)[1].

وفي رواية قالت: "فَقَالَ: مَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ مَعَهُ هَدْيٌ فَأَحَبَّ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً فَلْيَفْعَلْ وَمَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ فَلا" .

السادس عشر : كتاب الحج ، باب الزيارة يوم النحر، حديث ١٧٣٣ (٢٣٠/٢/١) .

السابع عشر : كتاب الحج ، باب إذا حاضت المرأة بعدما أفاضت، حديث ١٧٥٧ (٢٣٦/٢/١) .

الثامن عشر : كتاب الحج ، باب إذا حاضت المرأة بعد ما أفاضت، حديث ١٧٦٢ (٢٣٧/٢/١) .

التاسع عشر : كتاب الحج ، باب الإدلاج من المحصب ... ، حديث ١٧٧٢ (٢٣٩/٢/١) .

العشرون : كتاب العمرة ، باب العمرة ليلة الحصبة وغيرها، حديث ١٧٨٣ (٢٤٢/٢/١) .

الحادي والعشرون : كتاب العمرة ، باب الاعتمار بعد الحج بغير هدي، حديث ١٧٨٦ (٢٤٣/٢/١) .

الثاني والعشرون : كتاب العمرة ، باب أجر العمرة على قدر النصب، حديث ١٧٨٧ (٢٤٤/٢/١) .

الثالث والعشرون : كتاب العمرة ، باب المعتمر إذا طاف ... ، حديث ١٧٨٨ (٢٤٤/٢/١) .

الرابع والعشرون : كتاب الجهاد والسير ، باب الخروج آخر الشهر، حديث ٢٩٥٢ (٨/٣/٢) .

الخامس والعشرون : كتاب الجهاد والسير ، باب إرداف المرأة خلف أخيها، حديث ٢٩٨٤ (١٧/٤/٢) .

السادس والعشرون : كتاب المغازي ، باب حجة الوداع، حديث ٤٣٩٥ (١٤٥/٥/٣) .

السابع والعشرون : كتاب المغازي ، باب حجة الوداع، حديث ٤٤٠١ (١٤٧/٥/٣) .

الثامن والعشرون : كتاب المغازي ، باب حجة الوداع، حديث ٤٤٠٨ (١٤٨/٥/٣) .

التاسع والعشرون: كتاب الطلاق، باب قول الله تعالى: (ولا يحل لهن أن يكتمن)،حديث ٥٣٢٩ (٢٢٥/٦/٣).

الثلاثون : كتاب الأضاحي ، باب الأضحية للمسافر والنساء، حديث ٥٥٤٨ (٢٩٣/٦/٣) .

الحادي والثلاثون : كتاب الأضاحي ، باب حسن ذبح الأضاحي بيده، حديث ٥٥٥٩ (٢٩٦/٦/٣) .

الثاني والثلاثون : كتاب الأدب ، باب قول النبي ﷺ "تربت يمينك"، حديث ٦١٥٧ (١٤٢/٧/٤).

الثالث والثلاثون : كتاب التمني ، باب قول النبي ﷺ لو استقبلت من أمري، حديث ٧٢٢٩ (١٦٣/٨/٤).

* وأخرجه الإمام: مسلم في كتاب الحج، باب وجوب طواف الوداع وسقوطه عن الحائض،حديث ١٢١١ (٩٦٤/٢).

(١) سبق تخريجه في الصفحة السابقة هامش رقم (٢) الطرف السادس .

وفيها قالت: "فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا أَبْكِي فَقَالَ مَا يُبْكِيكِ يَا هَنْتَاهُ قُلْتُ سَمِعْتُ قَوْلَكَ لأَصْحَابِكَ فَمُنِعْتُ الْعُمْرَةَ قَالَ وَمَا شَأْنُكِ قُلْتُ لا أُصَلِّي قَالَ فَلا يَضِيرُكِ إِنَّمَا أَنْتِ امْرَأَةٌ مِنْ بَنَاتِ آدَمَ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكِ مَا كَتَبَ عَلَيْهِنَّ فَكُونِي فِي حَجَّتِكِ فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَرْزُقَكِيهَا"(١) .

وفي رواية قالت: "أَرْسَلَنِي مَعَ عَبْدِالرَّحْمَنِ إِلَى التَّنْعِيمِ فَاعْتَمَرْتُ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذِهِ مَكَانَ عُمْرَتِكِ"(٢) .

وفي رواية قالت: "أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ ثُمَّ يَحِلُّ"(٣) .

وفي رواية قالت: "يَا رَسُولَ اللَّهِ كُلُّ أَصْحَابِكَ يَرْجِعُ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ غَيْرِي"(٤) .

وفي رواية قالت: "فَقَالَ لَنَا مَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُهِلَّ بِالْحَجِّ فَلْيُهِلَّ وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُهِلَّ بِعُمْرَةٍ فَلْيُهِلَّ بِعُمْرَةٍ فَلَوْلا أَنِّي أَهْدَيْتُ لأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ"(٥) .

وفي رواية قالت: "يَا رَسُولَ اللَّهِ يَصْدُرُ النَّاسُ بِنُسُكَيْنِ وَأَصْدُرُ بِنُسُكٍ فَقِيلَ لَهَا انْتَظِرِي فَإِذَا طَهُرْتِ فَاخْرُجِي إِلَى التَّنْعِيمِ فَأَهِلِّي ثُمَّ ائْتِينَا بِمَكَانِ كَذَا وَلَكِنَّهَا عَلَى قَدْرِ نَفَقَتِكِ أَوْ نَصَبِكِ"(٦) .

وفي رواية قالت: "لَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَنْفِرَ إِذَا صَفِيَّةُ

---

(١) سبق تخريجه في (ص ٢٠٩) هامش (٢) الطرف التاسع .

(٢) سبق تخريجه في (ص ٢٠٩) هامش (٢) الطرف الثاني عشر .

(٣) سبق تخريجه في (ص ٢٠٩) هامش (٢) الطرف الخامس عشر .

(٤) سبق تخريجه في الصفحة السابقة هامش (٢) الطرف الثامن عشر .

(٥) سبق تخريجه في الصفحة السابقة هامش (٢) الطرف العشرون .

(٦) سبق تخريجه في الصفحة السابقة هامش (٢) الطرف الثاني والعشرون .

عَلَى بَابِ خِبَائِهَا كَتِيبَةٌ فَقَالَ لَهَا عَقْرَى أَوْ حَلْقَى إِنَّكِ لَحَابِسَتُنَا أَكُنْتِ أَفَضْتِ يَوْمَ النَّحْرِ قَالَتْ نَعَمْ قَالَ فَانْفِرِي إِذًا "[١] .

وفي رواية قالت: "قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا سُقْتُ الْهَدْيَ وَلَحَلَلْتُ مَعَ النَّاسِ حِينَ حَلُّوا"[٢] .

شرح غريب الحديث :

(بِسَرِفَ) : موضع قريب من مكة ، بينهما نحو من عشرة أميال[٣] .

(قَتَبٌ) : رَحْل صغير على قدر السنام[٤] .

(يَا هَنْتَاهُ) : كناية عن شيء لا يذكر باسمه، ويكون في النداء[٥] .

(عَلَى قَدْرِ نَفَقَتِكِ أَوْ نَصَبِكِ) : أي أن الثواب في العبادة يكثر بكثرة النصب أو النفقة . والمراد النصب والنفقة التي لا يذمها الشرع[٦] .

(عَقْرَى أَوْ حَلْقَى): كلمتان كانت العرب تدعو بها على من تغضب عليه. ومعنى عقرى:عقرها الله أي: جرحها، أو جعلها عاقراً لا تلد، أو عقر قومها. ومعنى حلقى: حلق شعرها، وهو زينة المرأة ، أو أصابها وجع في حلقها، أو حلق قومها بشؤمها أي أهلكهم[٧] .

---

(١) سبق تخريجه في (ص ٢١٠) هامش (٢) الطرف التاسع والعشرون .

(٢) سبق تخريجه في (ص ٢١٠) هامش (٢) الطرف الثالث والثلاثون .

(٣) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٠٠/١) وعمدة القاري/للإمام العيني (٢٥٧/٣) .

(٤) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٨١/٣) .

(٥) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٢١/٣) .

(٦) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٦١١/٣) .

(٧) انظر : تفسير غريب ما في الصحيحين: البخاري ومسلم/للإمام محمد بن أبي نصر الحميدي (ص١٤١) تحقيق: زبيدة محمد سعيد،مكتبة السنة – القاهرة ، ط. الأولى ١٤١٥هـ . وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٨٩/٣).

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : على الداعية التنبيه على علة الحكم أمراً أو نهياً ما أمكن لأن ذلك مما يشبع في النفس غريزة البحث والتساؤل :

وهذه طريقة القرآن أحياناً، إنه يرشد إلى مدارك الأحكام وعللها، ولعل في آية الحيض خير شاهد لذلك، كما أخبر عن ذلك الإمام ابن القيم، حيث يقول: "وكذلك أحكام القرآن يرشد سبحانه إلى مداركها وعللها ، كقوله: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾[1]؛ فأمر سبحانه نبيه أن يذكر لهم علة الحكم"[2].

من أجل هذا كان النبي ﷺ في كثير من الأحيان ينبه على ذلك، فها هو ذا ﷺ لما أمرهم بفسخ الحج إلى العمرة، كما جاء في نص حديث الدراسة: (من لم يكن منكم معه هدي فأحب أن يجعلها عمرة فليفعل)، وفي الرواية الأخرى: (من أحرم بعمرة و لم يهد فليحلل)، ثم علل لهذا الأمر عليه الصلاة والسلام بقوله : (فلولا أني أهديت، لأهللت بعمرة)، وفي الرواية الأخرى: (لواستقبلت من أمري ما استدبرت ما سقت الهدي ، ولحللت مع الناس حين حلوا). وفي هذا القول تأسف على فوات طاعة، ومصالح شرعية[3] ، ومعلوم أن قول الله تعالى ورسوله ﷺ حجة ، لا يملك العبد إذا ثبت الحكم إلا أن يقول: ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾[4].

لكن هناك حكمة عظيمة لهذه النتيجة، ذكرها ابن القيم بقوله : "والمقصود أن الشارع مع كون قوله حجة بنفسه، يرشد الأمة إلى علل الأحكام ومداركها وحكمها،

---

(١) سورة البقرة: الآية ٢٢٢ .

(٢) أعلام الموقعين عن رب العالمين (١٦٣/٤) .

(٣) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٢٢٨/١٣) .

(٤) سورة البقرة: الآية ٢٨٥ .

فورثته من بعده كذلك"[١]؛ بل قد وجدنا أن القرآن الكريم يذكر الحكم والمنافع من وراء العبادات ذاتها، مع أن الأصل فيها التعبد والامتثال لأمر الله تعالى، كقوله تعالى في الصلاة: ﴿وَأَقِمِ الصَّلاةَ إِنَّ الصَّلاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾[٢] .. فإذا كان هذا في الأمور التعبدية، فكيف بغيرها من المعاملات وشؤون الحياة؟ فهذا مطلوب ، وطلبه في الدعوة ألزم؛ لأن من المدعوين من يغلب عليهم البحث والتساؤل لمعرفة الأسرار والعلل، ورحم الله امرءاً عرف زمانه، وخاطب أهله بما يعرفون.

لكن مما يجب التنبيه إليه هنا، أن ذكر العلل ليس على إطلاقه دائماً ، بل هو مشروط بالإمكان، لأن علمنا أعجز من أن يحيط بكل حِكَمِ الله في خلقه، وعدم العلم بها لا ينفي وجودها . لهذا لا يجوز للداعية المجازفة بالتعليل في كل الأمور والأحوال، ما لم يكن تعليلاً ثابتاً محكماً، تقوم عليه الأدلة الشرعية الثابتة، والعلمية الواضحة ، التي لا شك فيها . ويؤكد الإمام ابن القيم هذا بقوله : "للمفتي أن ينبه السائل على علة الحكم ومأخذه إن عرف ذلك ، وحَرُمَ عليه أن يفتي بلا علم"[٣] .

ثانياً : من أخلاق الداعية مواساة المدعوين :

الداعية هو الشخص الذي تصدى لهموم الدعوة، لهذا ليس بمستغرب منه القيام بتطييب نفوس أتباع الدعوة ومواساتهم[٤] بكل أنواع المواساة، تطييباً لهم، وتخفيفاً عنهم، وهذه رتبة عظيمة في الدعوة، ترتبط وإيمان الداعية بدعوته، وفي هذا يقول الإمام العلامة ابن القيم: المواساة للمؤمنين أنواع: مواساة بالمال، ومواساة بالجاه، ومواساة بالبدن والخدمة، ومواساة بالنصيحة والإرشاد، ومواساة بالدعاء والاستغفار لهم، ومواساة

---

(١) أعلام الموقعين عن رب العالمين (٤/١٦٢) .

(٢) سورة العنكبوت: الآية ٤٥ .

(٣) أعلام الموقعين عن رب العالمين (٤/١٦٣) .

(٤) سبق بيانه (ص ١٧٢) .

بالتوجع لهم. وعلى قدر الإيمان تكون هذه المواساة ، فكلما ضعف الإيمان ضعفت المواساة ، وكلما قوي قويت"[١] والداعية متى أقام هذه الأخلاق بينه وبين الناس، تحقق الوصال والاتصال ، والتأثر والأثر ، ونجحت الدعوة بإذن الله تعالى. وفي هذا يقول الإمام ابن القيم: "وكان الرسول ﷺ أعظم الناس مواساة لأصحابه"[٢] . والقول ما قال رحمه الله، وحديث الدراسة خير شاهد لهذه المواساة الصادقة، التي تكررت في حديث الدراسة في أكثر من موقف.

الموقف الأول : مواساته عليه الصلاة والسلام في قوله: (من أحب منكم أن يهل بالحج فليهل، ومن أحب أن يهل بعمرة فليهل بعمرة ، فلولا أني أهديت، لأهللت بعمرة). فهذا القول تضمن نوعين من المواساة، فعلية وقولية، فالمواساة الفعلية كانت من نصيب الذين ساقوا الهدي وأهلوا بالحج .

وتوجيه هذه المواساة نقتطفها من كلام الإمام النووي، حيث يقول : "وأما إحرامه ﷺ بنفسه، فأخذ بالأفضل ، فأحرم مفرداً للحج، وبه تظاهرت الروايات الصحيحة ، وأما الروايات بأنه كان متمتعاً، فمعناها أمر به ، وأما الروايات بأنه كان قارناً، فإخبار عن حالته الثانية، لا عن ابتداء إحرامه ، بل إخبار عن حاله حين أمر أصحابه بالتحلل من حجهم، وقلبه إلى عمرة لمخالفة الجاهلية، إلا من كان معه هدي ، وكان هو ﷺ ومن معه هدي في آخر إحرامهم قارنين، بمعنى أنهم أدخلوا العمرة على الحج، وفعل ذلك مواساة لأصحابه، وتأنيساً لهم في فعلها في أشهر الحج، لكونها كانت منكرة عندهم في أشهر الحج"[٣] .

---

(١) الفوائد/للإمام شمس الدين محمد بن قيم الجوزية، تحقيق : محمد الخشت (ص ٢٤٦) دار الكتاب العربي – بيروت ، ط. الخامسة ١٤١٤هـ .

(٢) الفوائد (ص ٢٤٦) .

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم (١٣٦/٨/٣) .

وأما المواساة القولية، فكانت من نصيب الذين أهلوا بعمرة، وقلبوا حجهم إلى عمرة ، فواساهم عليه الصلاة والسلام، واعتذر إليهم بذلك في ترك مواساتهم عملياً بقوله: (فلولا أني أهديت لأهللت بعمرة). وفي معنى هذا يقول الإمام النووي: وقال هذا تطييباً لقلوب أصحابه. ومعناه: ما يمنعني من موافقتكم فيما أمرتكم به إلّا سَوْقي الهدي، ولولاه لوافقتكم[1] .

الموقف الثاني : لما دخل على عائشة -رضي الله عنها- وهي تبكي ، جعل يواسيها بقوله: (إن هذا أمر كتبه الله على بنات آدم ، فاقضي ما يقضي الحاج ..). وفي التعليق على هذه العبارة يقول الإمام النووي: "هذه تسلية لها، وتخفيف لها . ومعناه أنك لست مختصة به ، بل كل بنات آدم يكون منهن هذا"[2] .

الموقف الثالث : لما شكت عائشة -رضي الله عنها- ألمها للرسول ﷺ بقولها: (كل أصحابك يرجع بحج وعمرة غيري) تفاعل ﷺ لسماع هذه المقولة منها ، فواساها قائلاً: (انتظري، فإذا طهرت، فاخرجي إلى التنعيم فأهلّي). وفعلاً نفذ ﷺ هذه المواساة عملياً لما دعا أخاها عبدالرحمن، وقال : (اخرج بأختك من الحرم فلتهل بعمرة). وفي رواية أخرى أنه ﷺ قال لها لما فرغت من العمرة: (هذه مكان عمرتك). ويعلق الحافظ ابن حجر على هذا بقوله: "وإنما أعمرها من التنعيم تطييباً لقلبها، لكونها لم تطف بالبيت لما دخلت معتمرة"[3] .

الموقف الرابع : في قوله ﷺ: (انتظري ، فإذا طهرت فاخرجي إلى التنعيم، ثم ائتينا بمكان كذا ، ولكنها على قدر نفقتك ونصبك)، وتوجيه المواساة ، أنه ﷺ لا يملك أن

---

(١) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (١٤٤/٨/٣) .

(٢) المرجع السابق (١٤٦/٨/٣) .

(٣) فتح الباري (٤٢٤/٣) .

يهيئ لها أسباب الراحة المادية من الصحبة والراحلة وغيرها، فكان البديل بتهيئة أسباب الراحة المعنوية عن طريق المواساة بالقول والترغيب بكثرة الثواب .

ثالثاً : من فقه الداعية صرف المدعوين إلى الأنفع :

الداعية الحريص الذي أراد الله به خيراً، هو الذي يوفقه المولى سبحانه لإرشاد الناس إلى ما فيه نفعهم وصلاحهم ، وهذا كما قال الإمام ابن القيم رحمه الله تعالى : "لا يتأتى إلا من عالم ناصح مشفق قد تاجَرَ الله وعامله بعلمه ، فمثاله في العلماء مثال الطبيب العالم الناصح في الأطباء ، يحمي العليل عما يضره ، ويصف له ما ينفعه ، فهذا شأن أطباء الأديان والأبدان ، وفي الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال : (ما بعث الله من نَبِيٍّ قَبْلِي إِلا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ عَلَى خَيْرِ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَيُنْذِرُهُمْ شَرَّ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ)[1] . وهذا شأن خلق الرسل وورثتهم من بعدهم"[2] .

إن صرف الناس إلى الأنفع إنما يكون على مستويات مختلفة ، قد تكون بسد باب المحظور، وفتح باب المباح، وشاهده من حديث الدراسة موقف النبي ﷺ مع عائشة لما حاضت أثناء إحرامها بالعمرة، ومنعها الحيض من الطواف للعمرة ، وجاء وقت الخروج إلى الحج ، أرشدها النبي ﷺ إلى إدخال الحج على العمرة لتكون قارنة بينهما، ووجهها إلى فعل المناسك كلها إلا الطواف، فتؤخره حتى تطهر[3] ، كما جاء في الرواية: (افعلي ما يفعل الحاج ، غير أن لا تطوفي بالبيت حتى تطهري)، فالحديث ظاهر في نهي الحائض عن الطواف، والنهي في العبادات يقتضي الفساد، وذلك يقتضي بطلانه لو فعلته[4]، من

---

(١) صحيح مسلم ، كتاب الإمارة ، باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول، حديث ١٨٤٤ (١٤٧٣/١) .

(٢) أعلام الموقعين عن رب العالمين (١٥٩/٤) .

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم (١٣٩/٨/٣) وانظر : فتح الباري (٦٠٩/٣) .

(٤) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٠٥/٣) .

أجل هذا نراه ﷺ يسد عليها هذا الباب المحظور، ويفتح لها باب المباح، فيقول: (أهلي بالحج، ودعي العمرة) .

وكما يكون صرف المدعوين إلى الأنفع بفتح باب المباح، يكون بإرشادهم إلى خير الخيرين، وشاهده من حديث الدراسة أن الصحابة رضوان الله عليهم خرجوا يريدون الحج، فلما دنوا من مكة، أمر النبي عليه الصلاة والسلام من لم يسق الهدي أن يفسخ الحج ويحرم بالعمرة، فيكون متمتعاً، ومعلوم أن الإجماع حاصل على جواز الأنواع الثلاثة من النسك[1] – التمتع، والإفراد، والقران – ويحصل بها الخير والكفاية في الحج، لكن لما كان التمتع هو الأقرب إلى اليسر، والأسهل على الناس، كان هو الذي تمناه الرسول ﷺ لنفسه، وأمر به أصحابه، لأنه ﷺ لا يتمنى إلا الأفضل، ولا يأمر إلا بالأخير والأنفع.

رابعاً : لا بد من التنظيم السليم والتخطيط الدقيق عند الدعوة إلى الله :

إن الدعوة إلى الله تحتاج إلى خطط دقيقة ، والداعية الحكيم هو الذي يملك القدرة على دراسة الموقف، ومن ثم التخطيط له ، لأن ذلك يزيد من فرص نجاح الدعوة وبلوغ أهدافها ، وبدونها تتعطل كثير من المصالح، وتضيع كثير من الجهود .

وفي سنة المصطفى ﷺ نرى التنظيم والتخطيط سمة بارزة في الدعوة إلى الله ، نلمح هذا في حديث الدراسة ، لما طلب من عبدالرحمن بن أبي بكر –رضي الله عنهما– أن يصطحب أم المؤمنين عائشة –رضي الله عنها– إلى التنعيم لتهل بعمرة . كما جاء في الحديث: (أرسلني النبي ﷺ مع عبدالرحمن بن أبي بكر إلى التنعيم فاعتمرت)، وكان من المتوقع أن يصطحبها هو عليه الصلاة والسلام، كونه زوجاً لها، لكن مراعاة التخطيط

(١) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (١٣٤/٨/٣) .

الدقيق، والتنظيم السليم حال دون ذلك الحق ، فقدر ﷺ أن استغلال وقته بأكبر قدر ممكن للدعوة، وتعليم المدعوين أهم بكثير من اصطحاب الزوجة ، خاصة مع وجود البديل -المحرم- هنا ، وعدم وجوده وكفايته هناك. فهنا فوض الأمر إلى الشخص الذي سيقوم بالمهمة بمثل ما يقوم هو بها ، وتفرغ هو للقيام بالواجبات التي تعود بالنفع الأمثل والأكمل على الدعوة وأهلها، لهذا كان قراره ﷺ حاداً وسريعاً: (اخرج بأختك من الحرم، فلتهل بعمرة).

خامساً : من فقه الداعية التدرج في الدعوة :

والتدرج هو منهج القرآن الكريم في نزوله إلى النبي ﷺ ، يدل عليه قول المولى سبحانه: ﴿وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ﴾[1]. وكان الداعية الأول عليه الصلاة والسلام متمثلاً طريقة القرآن الكريم في التدرج بالدعوة، نلمح هذا من سياق أحاديث الدراسة، لما طلب منهم عليه الصلاة والسلام منهم فسخ الحج إلى العمرة، فبعض الروايات تشعر بأن هناك تخييراً في الفسخ: (من لم يكن منكم معه هدي، فأحب أن يجعلها عمرة فليفعل .. فالآخذ بها والتارك لها من أصحابه)، في حين أن سياق رواية أخرى يشعر أن هناك أمر إلزام: (أمر رسول الله ﷺ من لم يكن معه هدي، إذا طاف بالبيت ثم يحل)، ويقرر القاضي عياض هذا بقوله: "الذي تدل عليه نصوص الأحاديث في صحيحي البخاري ومسلم وغيرهما، من رواية عائشة وجابر وغيرهما، أن النبي ﷺ إنما قال لهم هذا القول بعد إحرامهم بالحج في منتهى سفرهم ودنوهم من مكة بَسِرف، كما جاء في رواية عائشة، أو بعد طوافه بالبيت وسعيه، كما جاء في رواية جابر. ويحتمل

(١) سورة الإسراء: الآية ١٠٦ .

تكرار الأمر بذلك في الموضعين، وأن العزيمة كانت آخراً"[١]. نعم ، فالعزيمة كانت الأخيرة ، لأنه ﷺ تدرج بهم في الأمر، فكان التخيير بالفسخ وعدمه، ملاطفة وملاينة لهم، لأنه كان يعلم يقيناً أن التدرج أقوى في التثبيت، وأسهل في الامتثال، وأيسر على العامل به[٢]. ولأجل هذا طلب الكفار إنزال القرآن جملة واحدة، حسداً من عند أنفسهم، لتثقل على المؤمنين الفرائض، وتشق عليهم، كما جاء في قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً﴾[٣]. لكن المولى سبحانه علم أن الخير والصلاح في نزوله مدرجاً مفرقاً، فرد عليهم بقوله: ﴿كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلا﴾[٤]. وفي هذا درس بليغ للدعاة ليتدرجوا في الدعوة، ويكونوا عوناً للمدعوين على امتثال الأوامر، واجتناب النواهي .

سادساً : على الداعية أن يعرف أن لكل مقام مقالاً :

وهذه قاعدة مهمة في الدعوة إلى الله ، لأن المواقف الدعوية تختلف والداعية الحكيم هو الذي يساير تلك المواقف، ممتثلاً لقول المولى سبحانه: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ﴾[٥]، وعدم مسايرته للمواقف يعد خروجاً عن طور الحكمة، ذلك لأن طبيعة المواقف تحتم على الداعية تغير سلوكه من شدة إلى رفق، ومن غضب إلى رحمة، وهكذا، والمهم الوصول إلى علاج مناسب ، وبالتالي يكون في دعوته على منهج الداعية الأول، عليه أفضل الصلاة والسلام، في استعمال الحكمة حسب الموقف الدعوي. ذلك أنه ﷺ

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (١٤٢/٨/٣) .

(٢) انظر : الجامع لأحكام القرآن/للإمام القرطبي (٢٨/١٣) .

(٣) سورة الفرقان: الآية ٣٢ .

(٤) سورة الفرقان: الآية ٣٢ .

(٥) سورة النحل: الآية ١٢٥ .

لم يسر على وتيرة واحدة ، بل كان تصرفه نابعاً من الموقف ، فنراه حيناً هيناً ليناً متعاطفاً، كما حصل مع أم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها-، لما دخل عليها وهي تبكي، فقال لها: (ما يبكيك ياهنتاه). ونراه أخرى شديداً صعباً، وذلك في مثل موقفه مع أم المؤمنين صفية -رضي الله عنها- لما رآها كئيبة، كما جاء في الحديث: (إذا صفية على باب خبائها كئيبة، فقال لها: عقرى أو حلقى..)، ومع أن القضية كانت واحدة، وهي حدوث الحيض لكل واحدة منهما ، لكن المعاملة من قبله ﷺ كانت مختلفة، ولا يقال: إن هذا لمكانة الصديقة في قلبه؟ حاشاه ﷺ أن يخرج عن طور العدل الزوجي، وهو الذي أدبه ربه فأحسن تأديبه ، كل ما في الأمر أن هناك اختلافاً في الموقفين، فموقف صفية -رضي الله عنها- كان في نهاية الحج، بعد أن أتمت مناسكه، ولم يبق عليها سوى طواف الإفاضة على اعتقاده ﷺ . على عكس موقف عائشة -رضي الله عنها- ، فالحيض أصابها عند دخولهم مكة ، وكان هذا في اعتقادها مانعاً لها من الحج، فسبب لها الألم الكثير ، فسلاها نبي الرحمة، وواساها، وخفف عنها، وبين لها وجه الحق، ثم إن الوقت كان وقت دخولهم مكة ، فهي لن تكون عائقاً لجموع المسلمين في الخروج من مكة، فهم ماكثون لإتمام الحج، حاضت أم لم تحض ، في حين أن حيض صفية -رضي الله عنها- معناه تأخير السفر، وحبسهم عن التوجه من مكة في الوقت الذي حدده المصطفى ﷺ لجماعة المسلمين، وفي هذا تعطيل لهم ولمصالحهم، فغضب لذلك، وقال: (عقرى وحلقى)؛ لأنه كان من الصعوبة بمكان أن يتركها في مكة لو لم تطف للإفاضة، ويتوجه هو إلى المدينة، وهذا دليل على عظم عدله ﷺ ورحمته بنسائه أجمعين.

وقد أشار الإمام القرطبي إلى هذين الموقفين بقوله: "شتان بين قوله ﷺ لصفية: (عقرى حلقى)، وبين قوله لعائشة لما حاضت معه في الحج: (هذا شيء كتبه الله على بنات آدم)، لما يشعر به من الميل لها والحنو عليها، بخلاف صفية[1] . ويرد الحافظ ابن

(١) نقلاً عن : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٨٩/٣) .

حجر على ذلك بقوله: "ليس فيه دليل على اتضاع قدر صفية عنده ، لكن اختلف الكلام باختلاف المقام ، فعائشة دخل عليها وهي تبكي أسفاً على ما فاتها من النسك، فسلاها بذلك ، وصفية أراد منها ما يريد الرجل من أهله، فأبدت المانع، فناسب كلا منها ما خاطبها به في تلك الحالة"[١]. وأياً كان السبب، فإن حكمته عليه الصلاة والسلام ألزمته أن يجعل لكل مقام مقالاً.

سابعاً : على المدعو الحرص على الخير والندم على فواته :

النفس المؤمنة بطبعها سباقة للخير، بدارة إلى فعله، وما ذلك إلا لأنها اتخذت من قول الله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ، أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ، فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ﴾[٢] نبراساً ودافعاً ينير طريقها، ويدفعها دائماً إلى الحرص على الخير، والالتزام به، فإذا ما أصابها عائق، أفسد عليها هذا الحرص، وأعذرها عن نيل الخير، كان الواجب في هذه اللحظة الشعور بالحسرة والألم لفوات الخير، لأن هذه هي صورة الصحابة المؤمنين الصادقين، الذين رفع الله شأنهم في كتابه لما حالت ظروفهم المادية بينهم وبين القيام بما فيه نصر الدعوة الإسلامية، كما أخبر المولى عنهم: ﴿.. وَلا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوا وَأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ حَزَنًا أَلا يَجِدُوا مَا يُنفِقُونَ﴾[٣]. فهؤلاء هم البكاؤون، أتوا رسول الله ﷺ في غزوة تبوك ليحملهم، فلم يجد ما يحملهم عليه[٤]، وأحسوا بأنهم حرموا المشاركة في الخير، لهذا السبب تألمت نفوسهم حتى لتفيض أعينهم دموعاً، لأنهم لا يجدون ما ينفقون .

---

(١) فتح الباري (٣/٥٨٩) .

(٢) سورة الواقعة: الآية ١٠-١٢.

(٣) سورة التوبة: الآية ٩٢.

(٤) انظر : الجامع لأحكام القرآن/للإمام القرطبي (٨/٢٢٨) .

وقد قدمت أم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها- صورة صادقة للرغبة في الإكثار من فعل الخير، وصورة مؤثرة في الألم للحرمان من أدائه حين بكت لاعتقادها أن الحيض سيكون مانعاً لها من الحج: (دخل علي رسول الله ﷺ وأنا أبكي)، وكذلك أم المؤمنين صفية -رضي الله عنها-، وقفت حزينة لاعتقادها أن الحيض سيكون مانعاً لها من إتمام أعمال الحج: (إذا صفية على باب خبائها حزينة). ويؤيد الإمام العيني هذه البادرة عند حصول مانع للغير بقوله: "جواز البكاء والحزن لأجل حصول مانع للعبادة"(١).

إن هذه الحسرة، وهذا الألم، علامتان طيبتان للمدعو المسلم في هذه الدنيا، لأنهما بإذن الله يدفعان حسرة أعظم وألماً أشد يوم القيامة، ويفصل أبو حازم هذا بقوله: ".. متى حيل بين الإنسان والعمل، لم يبق له إلا الحسرة والأسف عليه، ويتمنى الرجوع إلى حال يتمكن فيها من العمل، فلا تنفعه الأمنية، قال تعالى: ﴿وَأَنِيبُوا إِلَى رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ ثُمَّ لا تُنْصَرُونَ، وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ بَغْتَةً وَأَنْتُمْ لا تَشْعُرُونَ، أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ يَاحَسْرَتَا عَلَى مَا فَرَّطْتُ فِي جَنْبِ اللَّهِ وَإِنْ كُنْتُ لَمِنَ السَّاخِرِينَ، أَوْ تَقُولَ لَوْ أَنَّ اللَّهَ هَدَانِي لَكُنْتُ مِنَ الْمُتَّقِينَ، أَوْ تَقُولَ حِينَ تَرَى الْعَذَابَ لَوْ أَنَّ لِي كَرَّةً فَأَكُونَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ(٢)﴾"(٣).

ثامناً : تقديم مصلحة الدعوة على رغبات النفس :

وهذه مرتبة عظيمة من مراتب المتبعين للصراط المستقيم، بل عدها العلامة ابن القيم المرتبة الثالثة من مراتب الجود، فقال المرتبة الثالثة : "الجود براحته ورفاهيته ، وإجمام

(١) عمدة القاري (٣/٢٥٧) .

(٢) سورة الزمر: الآية ٥٤-٥٧ .

(٣) نقلاً عن : جامع العلوم والحكم /للحافظ ابن رجب (ص ٣٦٣) .

نفسه"[١]. وقد ضربت أم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها- في حديث الدراسة أروع الأمثلة لذلك الجود، لما ضحت بصحبة الزوج الداعية ﷺ لها إلى التنعيم، ورضيت بصحبة أخيها عبدالرحمن -رضي الله عنهما-، ومعلوم أن صحبة الزوج تكون أطيب للنفس، وأفضل من حيث الراحة والسكينة النفسية، وكان من السهل عليها الإصرار على صحبته عليه الصلاة والسلام، وقد (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلا سَهْلًا إِذَا هَوِيَتِ الشَّيْءَ تَابَعَهَا عَلَيْهِ)[٢].

ومع ذلك لم تفعل ، لأنها استشعرت كمدعوة عظم العبء الذي ينوء بها ، كمشاركة للزوج الداعية في عملية البناء الدعوي، فنراها رديفة أخيها في مؤخرة القتب -الرحل الصغير- وكان من الممكن على أقل تقدير أن تطلب هودجاً يحميها من لفح الشمس أو تقلبات الجو، ومع ذلك لم تطلب، تواضعاً منها ورغبة فيما عند الله سبحانه وتعالى .

من هنا كان من المهم أن يُعرف أن الدعوة بحاجة إلى تنازلات وتنازلات، وإذا كانت الدعوة رسالة في حد ذاتها، فإن التنازل عن رغبات النفس رسالة في الدعوة، ومسؤولية المدعو ليست محصورة في هموم نفسه ، بل ينبغي معايشة هموم الدعوة ومصالحها؛ لأن في ذلك إيثاراً لمرضاة الله، وهي درجة الأنبياء ، وأعلاها لنبينا ﷺ ، فإنه قاوم العالم كله، وتجرد للدعوة إلى الله ، وقدم الرخيص والغالي في الله تعالى ، وآثر رضا الله على رضا نفسه من كل وجه، وكان همه وسعيه لدعوته وجهاد أعدائه حتى ظهرت الدعوة، وتمت النعمة على المسلمين[٣] .

---

(١) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين (٢/٢٩٣) .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الحج ، باب بيان وجوه الإحرام ، حديث ١٢١٣ ، (٢/٨٨٢) .

(٣) انظر : مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين/للإمام ابن القيم (٢/٢٩٩)

تاسعاً : على المدعوين العمل على إظهار آثار الأخلاق الإسلامية في السلوك :

والمقصود بذلك أن يلتزم المدعو بممارسة الإسلام ممارسة عملية في نفسه وسلوكه وأخلاقه وقوله وعمله، وكل ما يصدر عنه من فعل ، بل كل ما يصدر عنه من ترك، لأن الإيمان لا يكون إيماناً إلا إذا صدقه العمل ، وإلا كانت أماني عمياء لا قرار لها.

ولقد قدمت أم المؤمنين في حديث الدراسة صورة حية لأخلاق الإسلام ، وكانت نعم الترجمان بفعلها لتلك الآداب والقيم والمبادئ التي تعلمتها ، ولعل في مواقفها المذكورة في الفكرة السابقة خير مثال وأصدق شاهد، هذا بالإضافة إلى استيعابها للخلق الإسلامي المذكور في قوله ﷺ: (اَلْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإِيمَانِ)[1] فاستوعبته نظرياً ثم طبقته عملياً، نلمح ذلك في ردها لزوجها ﷺ لما سألها : (وما شأنك ؟) قالت : (لا أصلي) فكنّت بذلك عن الحيض حياءً منها -رضي الله عنها-، وهكذا على المدعوين الالتزام باستظهار آثار الأخلاق الإسلامية في واقع حياتهم .

عاشراً : أسلوب الكناية :

وهي من الأساليب الدعوية المهمة ، وقد أظهرتها أم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها- في قولها: (لا أصلى)، فهذه من لطيف الكنايات[2] ، ويوجهها الإمام النووي بقوله: "فيه استحباب الكناية عن الحيض ونحوه مما يستحيى منه، ويستشنع لفظه إلا إذا كانت حاجة، كإزالة وهم، ونحو ذلك"[3] .

---

(١) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب الإيمان ، باب أمور الإيمان ، حديث ٩ (٥١/١) ، وصحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، باب بيان عدد شعب الإيمان ، حديث ٣٥ (٦٣/١) .

(٢) انظر : فتح الباري (٦١٢/٣) .

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم (١٥١/٨/٣) .

باب غسل الحائض رأس زوجها وترجيله

حديث (٢٤)

(٢١١) ٢٩٥– حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كُنْتُ أُرَجِّلُ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا حَائِضٌ[١].

وفي رواية : عَنْ عُرْوَةَ أَنَّهُ سُئِلَ أَتَخْدُمُنِي الْحَائِضُ أَوْ تَدْنُو مِنِّي الْمَرْأَةُ وَهِيَ جُنُبٌ فَقَالَ عُرْوَةُ كُلُّ ذَلِكَ عَلَيَّ هَيِّنٌ وَكُلُّ ذَلِكَ تَخْدُمُنِي وَلَيْسَ عَلَى أَحَدٍ فِي ذَلِكَ بَأْسٌ أَخْبَرَتْنِي عَائِشَةُ أَنَّهَا كَانَتْ تُرَجِّلُ تَعْنِي رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ حَائِضٌ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَئِذٍ مُجَاوِرٌ فِي الْمَسْجِدِ يُدْنِي لَهَا رَأْسَهُ وَهِيَ فِي حُجْرَتِهَا فَتُرَجِّلُهُ وَهِيَ حَائِضٌ[٢] .

وفي رواية قالت : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُبَاشِرُنِي وَأَنَا حَائِضٌ وَكَانَ يُخْرِجُ رَأْسَهُ مِنَ الْمَسْجِدِ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ فَأَغْسِلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ[٣] .

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الحيض ، باب غسل الحائض رأس زوجها ... حديث ٢٩٥ (٨٩/١/١) .
أطراف الحديث في صحيح البخاري:
الأول : المرجع السابق ، حديث ٢٩٦
الثاني : كتاب الحيض، باب مباشرة الحائض ، حديث ٣٠١ (٩٠/١/١).
الثالث : كتاب الاعتكاف ، باب الحائض ترجل رأس المعتكف ، حديث ٢٠٢٨ (٣١٥/٢/١) .
الرابع : كتاب الاعتكاف ، باب لا يدخل البيت إلا لحاجة ، حديث ٢٠٢٩ (٣١٥/٢/١) .
الخامس : كتاب الاعتكاف ، باب غسل المعتكف ، حديث ٢٣١ (٣١٥/٢/١) .
السادس: كتاب الاعتكاف ، باب المعتكف يدخل رأسه البيت للغسل ، حديث ٢٠٤٦ (٣٢٠/٢/١) .
السابع : كتاب الجهاد والسير ، باب قتال اليهود ، حديث ٢٩٢٥ (٣٠٥/٣/٢) وهذا الطرف ليس له تعلق بموضوع الحديث .

(٢) سبق تخريجه في الفقرة السابقة ، الطرف الأول .

(٣) سبق تخريجه في هامش رقم (١) الطرف الخامس .

شرح غريب الحديث :

(أُرَجِّلُ) : الترجيل: هو تسريح شعر الرأس[١] .

(مُجَاوِرٌ فِي الْمَسْجِدِ) : أي معتكف[٢] .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : الوسطية في الدعوة الإسلامية :

اقتضت حكمة العليم الحكيم سبحانه وتعالى أن تكون الوسطية إحدى خصائص الدعوة المحمدية ، وما ذلك إلا لأنها شريعة الإنسانية إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، يقول المولى سبحانه: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾[٣] . والوسطية ميزة في هذه الدعوة؛ لأنها حفظت كثيراً من الحقوق عن الابتزاز والظلم ، ورسمت طريقاً وسطاً، لا يميل إلى الغلو أو الإسفاف. ولعل من أهم هذه الحقوق حق المرأة حال حيضها .

ومن خلال المقارنة بين نظرة الإسلام إلى المرأة الحائض ، وبين نظرة الأديان الأخرى، نستطيع التوصل إلى فهم حقيقة هذه الخاصية، فاليهود كانوا يفرطون في حقها، كما جاء في صحيح مسلم عن أنس رضي الله عنه: (أَنَّ الْيَهُودَ كَانُوا إِذَا حَاضَتِ الْمَرْأَةُ فِيهِمْ لَمْ يُؤَاكِلُوهَا وَلَمْ يُجَامِعُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ)[٤] وأما النصارى، فكانوا يغالون فيها، كما ذكر ذلك الإمام القرطبي بقوله: "كانت اليهود والمجوس تجتنب الحائض، وكانت النصارى يجامعون الحيض، فأمر الله بالقصد بين هذين"[٥]. لهذا ، فقد جاء الإسلام بنظرة

---

(١) انظر : فتح الباري للحافظ ابن حجر (٤٠١/١) وعمدة القاري للإمام العيني (٢٥٨/٣) .

(٢) المرجعان السابقان .

(٣) سورة البقرة: الآية ١٤٣ .

(٤) صحيح مسلم ، كتاب الحيض ، باب جواز غسل الحائض رأس زوجها ، حديث ٣٠٢ ، (٢٤٦/١) .

(٥) الجامع لأحكام القرآن (٨١/٣) .

موضوعية، فأقر بأنها ذات طاهرة، وأن حيضها لا يمنع مساكنتها ومجالستها ومؤاكلتها ومشاربتها، بل وملامستها، وكل أنواع الاستمتاع؛ كالمباشرة فيما فوق السرة وتحت الركبة بالذكر أو القبلة أو المعانقة أو اللمس أو غير ذلك[1] ، وفي قول عائشة -رضي الله عنها- ما يشير إلى شيء من ذلك: (كنت أرجل رأس رسول الله ﷺ وأنا حائض !!). وفي الرواية الأخرى: (كان النبي ﷺ يباشرني وأنا حائض)، لكن الممنوع هو المباشرة بالجماع. كما قال ﷺ: (اصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلا النِّكَاحَ)[2]، ولعل في هذا الطريق الوسط ضمان لإنسانية المرأة من المذلة والامتهان -كما عند اليهود- وحفظاً لسلامتها من الأمراض -كما عند النصارى- لأن الحيض أذى، فيجب اعتزالها عن الجماع .

ثانياً : مكانة المرأة في دعوة الإسلام :

أما عن مكانة المرأة في الإسلام : فقد قرر الإسلام إنسانية المرأة، ورسم الخطوط العريضة لإكرامها ورفع شأنها ، ولعل ما ذكر في الفقرة السابقة بياناً لهذا التكريم، يقول الحافظ ابن حجر في هذا الصدد: وفي الحديث دلالة على طهارة بدن الحائض وعرقها ، وأنها ذات طاهرة، وعلى أن حيضها لا يمنع ملامستها[3] .

ثالثاً : وظيفة المرأة وخدمتها لزوجها :

وأما عن مهمة المرأة في الإسلام، فبالإضافة إلى قيامها بمهمة الحمل والولادة والتربية، فإن عليها واجب خدمة الزوج في مثل فراش المنزل ، ومناولة الطعام والشراب

---

(١) انظر : عون المعبود شرح سنن أبي داود/للعلامة الآبادي (١/٤٤٠) نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخبار / للإمام محمد الشوكاني (١/٣٤٩)، والشواهد الصحيحة من فعل الرسول ﷺ، فسيأتي ذكرها في الأحاديث القادمة إن شاء الله.

(٢) جزء من حديث في صحيح مسلم سبق تخريجه في الصفحة السابقة ، هامش رقم (٢) .

(٣) انظر : فتح الباري (١/٤٠١) .

والخبز والطحن[١]، وفي مثل غسل الشعر وتسريحه كما جاء في حديث الدراسة: (كان يخرج رأسه وهو معتكف فأغسله)، وفي الرواية الأخرى: (كنت أرجل رأس رسول الله ﷺ)، ويؤكد شيخ الإسلام ابن تيمية على وجوب قيام المرأة بمهمة خدمة الزوج، فيقول: "وجوب الخدمة، فإن الزوج سيدها في كتاب الله، وهي عانية عنده بسنة الرسول الله ﷺ ، وعلى العاني والعبد الخدمة ، ولأن ذلك هو المعروف"[٢] .

رابعاً : تأثير الدعوة الإسلامية في تمدن البشر باللباس والزينة والاهتمام بالمظهر:

جاءت الدعوة الإسلامية بمنهج شامل لحياة الإنسان، فشملت كل أبواب حياته ، حتى الجوانب الشخصية اعتنت بها أي اعتناء ، ولا شك أن الاهتمام بالمظهر العام للشخصية المسلمة مظهر مهم من مظاهر هذه الدعوة الكريمة ، يدل عليه قول الله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾[٣]. وكان النبي ﷺ نعم المترجم لهذا الوحي، فكان شديد الاهتمام بمظهره وزينته، حتى كان الناظر إليه يرى وبيص الطيب وتلألؤه في مفرق شعره عليه الصلاة والسلام[٤] ، ولعل في حديث الدراسة ما يشير إلى ذلك أيضاً . وظهر من اهتمام الرسول ﷺ بتحسين مظهره من خلال تسريح شعره ، وهذا يدل على أن الدعوة الإسلامية ليست ديناً فحسب ، ولكنها أيضاً شريعة حياة تعلم المسلم كيف

---

(١) انظر : مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٣٤/٩٠) .

(٢) المرجع السابق .

(٣) سورة الأعراف: الآية ٣٢ .

(٤) سبق توضيحه في حديث رقم (١٢) (ص ١٣٤) .

يظهر بالمظهر اللائق به، مسلم ينتسب لأعظم دين سماوي ظهر على وجه الأرض، واستطاع أن ينشر التمدن والحضارة، كما نقل أمماً وشعوباً كثيرة من الوحشية الفاحشة إلى الحضارة الراقية، من خلال هذا الأصل الإصلاحي ، والأمر الإلهي ﴿ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ[1]﴾[2] .

خامساً : الدعاة الربانيون هم الذين يقومون بالدعوة على وجهها الصحيح علماً وعملاً في كل شؤون الحياة :

إن قيام الدعوة على العلم والعمل هي طريقة أفضل عباد الله ورسله وأنبيائه ، وهي مرتبة عظيمة لا ينالها إلا الصديقون، وفي هذا الصدد يقول الإمام ابن القيم –رحمه الله–: إن أفضل منازل الخلق عند الله منزلة الرسالة والنبوة ، فالله يصطفي من الملائكة رسلاً ومن الناس. وكيف لا يكون أفضل الخلق عند الله من جعلهم وسائط بينه وبين عباده في تبليغ رسالاته .. وجعلهم أزكى العالمين نفوساً وأشرفهم أخلاقاً ، وأكملهم علوماً وأعمالاً .. وجعل أشرف مراتب الناس بعدهم مرتبة خلافتهم ونيابتهم في أممهم . فإنهم يخلفونهم على منهاجهم وطريقتهم من نصيحتهم للأمة ، وأمرهم بالمعروف وفعله، ونهيهم عن المنكر وتركه .. فهذه حال أتباع المرسلين وورثة النبيين، قال تعالى: ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾[3] ولا يكون من أتباعه حقاً إلا من دعا إلى الله على بصيرة، كما كان متبوعه يفعل ﷺ، هؤلاء خلفاء الرسل حقاً،

---

(١) سورة الأعراف: الآية ٣١ .

(٢) انظر تفصيل هذا في : تفسير القرآن الحكيم الشهير بتفسير المنار/لمحمد رشيد رضا (٣٨٢/٨) . دار المعرفة – بيروت ، لبنان ، الطبعة الثانية .

(٣) سورة يوسف: الآية ١٠٨

وورثتهم دون الناس، وهم أولوا العلم الذين قاموا بما جاء به علماً وعملاً .. وهؤلاء هم الصديقون[١] .

من هنا كان على الداعية أن يحرص كل الحرص أن يكون عالماً عاملاً، ليكون في صف الدعاة الربانيين ، متخذاً من نبيه ﷺ قدوة ، حين تعلم من الوحي الكريم ضرورة الزينة عند القيام للمساجد من خلال قول المولى سبحانه: ﴿ يَابَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾[٢] ، فكان عليه الصلاة والسلام عاملاً بما تعلمه، كما جاء في هذا الحديث أن عائشة -رضي الله عنها- كانت تغسل رأسه الشريف وتزينه، وهو معتكف في المسجد.

ولقد سار على هذا المنهج الكريم الحسن -رضي الله عنه-، لما جمع بين العلم بآية الزينة عند المسجد، وبين القيام فعلاً بلبس لباس التجميل "فكان -رضي الله عنه- إذا قام إلى الصلاة لبس أجود ثيابه، فقيل له: يا ابن رسول الله ﷺ، لم تلبس أجود ثيابك؟ فقال: إن الله تعالى جميل يحب الجمال ، فأتجمل لربي، وهو يقول: ﴿خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ ، فأحب أن ألبس أجمل ثيابي"[٣] .

سادساً : أهمية رجوع الداعية إلى سنة الرسول صلى الله عليه وسلم واتخاذها سنداً شرعياً لكلامه:

الداعية وهو يقوم بعملية البلاغ إلى الله، وتوجيه السائلين إلى الحق، عليه أن يتحرى الاستدلال بسنة النبي ﷺ، كما فعل الصحابي الجليل عروة -رضي الله عنه- في جوابه للسائل ، لما شفع الجواب بدليل من سنة المصطفى ﷺ ، وفعله هذا -رضي الله

---

(١) انظر : مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة (٧٨/١)

(٢) سورة الأعراف: الآية ٣١

(٣) نقلاً عن : روح المعاني/للإمام الألوسي (١٠٩/٨) .

عنه- لم يعط لكلامه الصيغة الشرعية والثقة والتزكية عند السائل فحسب ، بل تكون له فوائد ومعانٍ عظيمة، سطرها العلماء بقولهم: وفي كتابة الحديث وإسماعه للناس فوائد عظيمة، منها: عدم اندراس الشريعة، فإن الناس لو جهلوا الأدلة جملة -والعياذ بالله- لربما عجزوا عن نصرة شريعتهم عند خصومهم، وقولهم: إنا وجدنا آباءنا على ذلك لا يكفي، وماذا يضر الفقيه أن يكون محدثاً يعرف أدلة كل باب من أبواب الفقه. ومنها تجديد الصلاة والتسليم على رسول الله ﷺ في كل حديث، وكذلك تجديد الترضي والترحم على الصحابة والتابعين من الرواة إلى وقتنا، ومنها -وهو أعظمها فائدة- الفوز بدعائه ﷺ لمن بلغ كلامه إلى أمته في قوله: (نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَحْفَظُ لَهُ مِنْ سَامِعٍ)[1]. ودعاؤه ﷺ مقبول بلا شك، إلا ما استُثنِيَ، كعدم إجابته ﷺ في أن الله تعالى لا يجعل بأس أمته فيما بينهم كما ورد[2].

سابعاً : الرجوع إلى أهل العلم لما خفي من الأمور ، ليكون العمل موافقاً للكتاب والسنة :

من واجبات المدعو المسلم أن يسلك مسلك البحث، والسؤال لما خفي له من أمور دينه ودنياه ، ولا يعتقدن أن هذا السلوك من فضول الأعمال وهوامشها، وإلا ما معنى إرسال المولى سبحانه جبريل عليه السلام في صورة متعلم وطالب وسائل إلى

---

(١) مسند الإمام أحمد (٤٣٧/١)، ورواه أيضاً الترمذي في العلم ، باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع ، حديث ٢٦٥٧ (٤٣/٤) وابن ماجه في "السنن" المقدمة ، باب من بلّغ علماً ، حديث ٢٣٢ ، (٨٥/١) وصححه ابن حبان برقم ٦٦ و ٦٨ و ٦٩ (٢٦٨/١-٢٧١) .

(٢) انظر : قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث (ص ٥١) للشيخ محمد جمال الدين القاسمي ، دار الكتب العلمية – بيروت ، ط. الأولى ١٣٩٩هـ .

رسوله ﷺ في مجلس مع الصحابة ؟[١] المعنى واضح، وهو: تعليم الصحابة الكرام ضرورة السؤال وأهميته لما خفي لهم من أمور دينهم، وليس ذلك لقصور في الصحابة رضي الله عنهم، وتهاوناً بأمر دينهم ، كل ما في الأمر أنهم كانوا على خلق عظيم، ومهابة وحياء وكمال وأدب ، فلا يجسر أحد منهم رضي الله عنهم على سؤال الرسول ﷺ فيما لم يخبرهم به نفسه . فجاء جبريل عليه السلام لكسر هذه القاعدة التي قد تكون سبباً لجهل كثير من الحقائق الدينية، لأجل هذا كان حرص الصحابي في السؤال عن حكم خدمة الحائض والجنب، وكانت النتيجة أنه توصل إلى غاية جليلة، وهي الفوز بموافقة السنة، والنجاة من البدع المضلة ، والسلف الصالح يؤكدون دائماً على وجوب أن يكون العمل صالحاً، قائماً على الكتاب والسنة، وهذا بالطبع يحتاج إلى جهد بالبحث والسؤال والتحري، ليكون العمل كذلك، وإلا فإن مآله الخسران ، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: "إن العبادات التي يتعبد العباد بها إذا كانت مما شرعه الله، وأمر الله به ورسوله، كانت حقاً صواباً، موافقاً لما بعث الله به رسله، وما لم يكن كذلك من القسمين، كان من الباطل والبدع المضلة والجهل ، وإن كان يسميه من يسميه علوماً ومعقولات وعبادات ومجاهدات وأذواقاً ومقامات"[٢] . ولهذا كان سعيد بن جبير رحمه الله يقول: "لا يقبل قول وعمل إلا بنية، ولا يقبل قول وعمل ونية إلا بموافقة السنة"[٣].

---

(١) إشارة إلى حديث في صحيح مسلم كتاب الإيمان ، باب وصف جبريل للنبي ﷺ الإسلام والإيمان ، حديث ٨ (١/٣٦) .

(٢) الحسبة في الإسلام/لشيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن تيمية (١١٨) مكتبة دار الأرقم – الكويت ، ط. الأولى ١٤٠٣هـ.

(٣) المرجع السابق (ص ١٢٣) .

باب قراءة الرجل في حجر امرأته وهي حائض

حديث (٢٥)

(٢١٢) ٢٩٧– حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ سَمِعَ زُهَيْرًا عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ أَنَّ أُمَّهُ حَدَّثَتْهُ أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَّكِئُ فِي حَجْرِي وَأَنَا حَائِضٌ ثُمَّ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ[1] .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : مسؤولية المرأة عامة والأم خاصة في الدعوة إلى الله :

تبليغ دعوة الإسلام لا تقتصر على الرجل ، وذلك لأن المرأة تتساوى مع الرجل في أصل التبليغ ، أو بمعنى أدق تتحمل قسطاً ليس باليسير، خاصة في محيط بيتها ومع أولادها، حيث تثبت المسؤولية وتتعاظم، بدليل قول الرسول ﷺ: (وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى أَهْلِ بَيْتِ زَوْجِهَا وَوَلَدِهِ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ)[2] .

ومما يسعد النفس اقتداء نساء السلف بهذا الحديث الشريف، حيث قدمن المثل العملي لجهود المرأة الدعوية ، سواء كان ذلك على المستوى العام، والذي يتجلى في حديث الدراسة، من موقف الصديقة –رضي الله عنها–، حيث نالت شرف رواية

---

(١) صحيح البخاري كتاب الحيض، باب قراءة الرجل في حجر امرأته وهي حائض ، ... حديث ٢٩٧ (١/١/٨٩).

طرف الحديث في صحيح البخاري: كتاب التوحيد ، باب قول النبي ﷺ : (الماهر بالقرآن ..) حديث ٧٥٤٩ (٤/٨/٢٦٩) .

وأخرجه مسلم في كتاب الحيض ، باب الاضطجاع مع الحائض في لحاف واحد ، حديث ٣٠١ (١/٢٤٦) .

(٢) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب الأحكام ، باب قول الله تعالى: ﴿وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول﴾ . حديث ٧١٣٨ (١٣/١١١). وصحيح مسلم، كتاب الإمارة ، باب فضيلة الإمام العادل ، حديث ١٨٢٩ (٣/١٤٥٩) واللفظ للبخاري .

الحديث. أو من خلال الدور الخاص، ويتجلى في إسهام صفية -رضي الله عنها-، حيث هيأت ما سمعته وتعلمته، وقدمته لابنها بكل إخلاص، وهذا هو واجب كل أم تحرص على المضي في طريق الدعوة، لأنها تعد بحق الوسيلة العظيمة التي تغرس مبادئ الخير والحق في صغارها، بدليل قول النبي ﷺ: (مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ وَيُشَرِّكَانِهِ)[1] . وهي بذلك تبذر البذرة السليمة للذرية الصالحة، والتي ستجني ثمارها في الدنيا بالولد البار، وفي الآخرة بالولد الصالح الذي يدعو لها حين انقطاع الأعمال في دار القرار .

ثانياً : عمارة الوقت واستغلاله في الطاعات :

الداعية البصير هو الذي يغتنم ساعات العمر وثوانيها، يغتنمها في الطاعات والحسنات، متخذاً من قول النبي ﷺ: (اغتنم خمساً قبل خمس: شبابك قبل هرمك ، وصحتك قبل سقمك، وغناك قبل فقرك، وفراغك قبل شغلك، وحياتك قبل موتك)[2] سبيلاً لكسب المزيد من الحسنات. ولقد سلك النبي ﷺ في حديث الدراسة مسلكين عظيمين في كيفية استغلال الوقت، وكان بذلك قدوة لمن بعده من الدعاة، أما المسلكان فهما :

١- استغلاله للوقت من خلال القول؛ نلاحظه من خلال قراءته عليه الصلاة والسلام للقرآن وهو في حجر زوجته عائشة -رضي الله عنها-، حيث لم تمنعه تلك اللحظات عن الذكر الطيب والجهر بالقرآن، وهذا العمل مصداق لقول عائشة -

(١) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب الجنائز ، باب إذا أسلم الصبي، حديث ١٣٥٨، (٣/٢١٩) وصحيح مسلم ، كتاب القدر، باب معنى كل مولود يولد على الفطرة ، حديث ٢٦٥٨ (٤/٢٠٤٧) .

(٢) المستدرك على الصحيحين /للحاكم النيسابوري (٤/٣٠٦) وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي.

رضي الله عنها- حين نعته ﷺ بذلك: (كَانَ يَذْكُرُ اللَّهَ عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ)[١].

٢- عمارته ﷺ الوقت بالفعل : وهي عكس الصورة الأولى مع توجيه بسيط، وهو أنه ﷺ استغل وقت قراءته للقرآن بالتقرب إلى أهله والترويح عن نفسه بالفعل ، وهذا العمل، وإن كان في ظاهره من أعمال الدنيا ولذاتها ومتاعها ، لكنه بفضل الله قربة ما دامت النية صادقة والهدف سامياً، ويؤكد الإمام ابن القيم هذا بقوله : "وعمارة الوقت : الاشتغال في جميع آنائه بما يقرب إلى الله ، أو يعين على ذلك من مأكل أو مشرب أو منكح أو منام أو راحة . فإنه متى أخذها بنية القوة على ما يحبه الله ، وتجنب ما يسخطه ، كانت عمارة الوقت وإن كان له فيها أتم لذة، فلا تحسب عمارة الوقت بهجر اللذات والطيبات"[٢].

وهكذا نرى كيف حرص المصطفى عليه الصلاة والسلام على الجمع بين خيري الدنيا والآخرة من خلال عمارة وقته بالخير القولي والفعلي ، وهو تصرف حسن سهل لمن سهله الله عليه، خاصة في وقتنا المعاصر، ووجود الوسائل الحديثة المعينة على ذلك ، فالداعية المسلم وغيره يستطيع من خلال قيادة السيارة أو أي عمل آخر أن يشرك أذنه بسماع القرآن أو محاضرة أو نصيحة .. إلخ، المهم أن يعرف كيف يستغل وقته ويعمره بالطاعة .

ثالثاً : مراعاة الرسول صلى الله عليه وسلم لزوجه الحائض رضي الله عنها :

الحائض كمدعوة ينبغي أن يكون لها نصيب من المراعاة المشروعة في دعوة الإسلام، كونها قرينة للرجل في الخطاب الشرعي، وإذا كان الشرع خصها ببعض التميز والخصائص في التكاليف والأحكام، مراعياً طبيعتها في التكوين ، فإن الداعية أيضاً من

---

(١) صحيح مسلم ، كتاب الحيض ، باب ذكر الله تعالى في حال الجنابة وغيرها ، حديث ٣٧٣ (٢٨٢/١) .

(٢) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين (١٧/٢) .

هذا الباب مطالب بهذه المراعاة ، من هنا كان على الداعية أن يعرف حقيقة مهمة عن هذه النوعية من المدعوين، حقيقة تتعلق بالجانب النفسي للمرأة الحائض، فهي في فترة الحيض معرضة لآلام جسمية تصحبها اضطرابات سيكولوجية (نفسية)، وتغيرات فسيكولوجية (في وظائف الأعضاء)، وبالتالي سيؤثر هذا على العلاقات الاجتماعية سواء أكانت فردية أم اجتماعية، وهذا شيء كتبه الله على بنات آدم، ولا علاج له إلا الصبر من جهة المدعوة، والمراعاة وتوفير الراحة النفسية من جهة الغير، ويقرر الأطباء هذا بقولهم : لقرون خلون والمرأة تتألم من الميعاد والحيض ، ولم تكتشف طريقة حتى الآن لمعالجة المشكلة العصية ، إن الألم المقترن بالحيضة يؤثر في النساء عامة، والألم الرئيسي يصعب معالجته وحل أزمته، لأن السبب غير محسوس ولا ملموس ، وأحياناً تخف وطأته لكنه موجود[1] .

ولقد فطن ﷺ لهذه الحقيقة ، ومن أجلها أعطى زوجته الحائض مزيداً من اهتمامه الخاص، فنراه يتكئ في حجر عائشة -رضي الله عنها- عند قراءة القرآن، عله يخفف بعض آلامها النفسية المصحوبة مع حيضتها. وسياق الحديث يشعر أنه ﷺ اتخذ هذه عادة ، وهو إنما يفعل ذلك ليعلم أمته مراعاة المرأة الحائض .

---

(١) انظر : صحة العائلة ، تعريب إميل بيرس (ص٧٧) دار الآفاق الجديدة – بيروت ، ط. الأولى ١٤٠٣هـ .

باب من سمى النفاس حيضاً

حديث (٢٦)

(٢١٣) ٢٩٨– حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ[1] حَدَّثَتْهَا قَالَتْ بَيْنَا أَنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُضْطَجِعَةً فِي خَمِيصَةٍ إِذْ حِضْتُ فَانْسَلَلْتُ فَأَخَذْتُ ثِيَابَ حِيضَتِي قَالَ أَنُفِسْتِ قُلْتُ نَعَمْ فَدَعَانِي فَاضْطَجَعْتُ مَعَهُ فِي الْخَمِيلَةِ[2] .

---

(١) راوية الحديث: هي هند بنت أبي أمية المعروف بزاد الركب – لكرمه وجوده مع المسافرين – وأمها عاتكة بنت عامر من بني فراس. كانت ممن أسلم قديماً هي وزوجها الرجل الصالح أبو سلمة بن عبد الأسد . وشرفها الله تعالى بالهجرتين للحبشة والمدينة، ولما مات عنها أبو سلمة تزوجها النبي ﷺ، ودخل بها في سنة أربع من الهجرة بعد أن اعتذرت له بشجاعة وصراحة المؤمنة الصادقة بكبر السن ، وكثرة الأولاد، وكونها غيوراً. فرد ﷺ اعتذارها بأنها كبيرة وذات أولاد ، أما الغيرة فدعا الله أن يذهبها عنها ، فكان أزواج النبي ﷺ يتحاكمن إليها لعلمهن ببراءتها من الغيرة . لما رضي الله عنها سجل حافل بالإنجازات الدعوية المختلفة سواء على مستوى الأبناء وتربيتهم التربية الصالحة، أو الموالي والخدم ومحاولة تعليمهم وتثقيفهم ، ساعدها على ذلك إخلاصها الشديد وعقلها البالغ ورأيها الصائب ، شاهد هذا إشارتها على النبي ﷺ يوم الحديبية ، وروايتها للأحاديث الكثيرة حيث بلغ مسندها ثلاث مئة وثمانية وسبعين حديثاً، اتفق البخاري ومسلم لها على ثلاثة عشر، وانفرد البخاري بثلاثة ، وروى عنها ولداها عمر وزينب، وأخوها عامر، وابن أخيها مصعب، ومكاتبها نبهان، وموالياها عبدالله ونافع وسفينة وابنه وغيرهم ، فكانت نعم الداعية التي استغلت عمرها المديد في الدعوة إلى الخير والفلاح ، إذ كانت آخر أمهات المؤمنين موتاً ، واختلف في تاريخ وفاتها، وقد أرخت بعض الروايات الصحيحة وفاتها في سنة إحدى وستين رضي الله عنها.

[انظر : مسند الإمام أحمد بن حنبل وبهامشه منتخب كنز العمال (٢٨٨/٦) دار الفكر – المكتب الإسلامي، بيروت . والطبقات الكبرى لابن سعد (٨٦/٨) والاستيعاب في أسماء الأصحاب/للإمام الحافظ ابن عبدالبر (٤٣٦/٤) ومعه الإصابة في تمييز الصحابة / لابن حجر العسقلاني (٤٣٩/٤) دار الكتاب العربي – بيروت. وشذرات الذهب في أخبار من ذهب (٦٩/١)].

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الحيض ، باب من سمى النفاس حيضاً ، حديث ٢٩٨ (٨٩/١/١) .

أطراف الحديث في صحيح البخاري:

الأول : كتاب الحيض ، باب النوم مع الحائض وهي في ثيابها ، حديث ٣٢٢ (٩٥/١/١) .

الثاني: كتاب الحيض، باب من أخذ ثياب الحيض ... ، حديث ٣٢٣ (٩٥/١/١).

الثالث : كتاب الصوم ، باب القبلة للصائم ، حديث ١٩٢٩ (٢٨٦/٢/١) .

وأخرجه الإمام مسلم في كتاب الحيض ، باب الاضطجاع مع الحائض ... ، حديث ٢٩٦ (٢٤٣/١) .

وفي رواية قالت: وَحَدَّثَتْنِي أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُقَبِّلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ وَكُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ مِنَ الْجَنَابَةِ[1].

شرح غريب الحديث :

(خَمِيصَةٍ) : هي كساء مربع أسود، له أعلام وأهداب ثخان من صوف وغيره ، وقيل: هي كل ثوب له خمل من أي لون كان[2] .

(فَانْسَلَلْتُ) : أي: ذهبت خفية[3] .

(ثِيَابَ حِيضَتِي) : أي: الثياب التي ألبسها زمن الحيض[4] .

(أَنُفِسْتِ) : بفتح النون تطلق على الحيض ، وبضمها تطلق على الولادة ، لأن أصل هذه الكلمة من النفس وهو الدم[5] .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : الداعية صاحب فطرة سليمة، فلا يتردد في إظهارها في حدود دائرة الحلال:

لا يلام المسلم على شعوره بالرغبة في ملاعبة زوجته والاستئناس بها، لأن هذه غريزة يجد الإنسان نفسه مدفوعاً إليها راغباً فيها ، يقول المولى سبحانه: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ

---

(١) سبق تخريجه في الصفحة السابقة ، الطرف الأول .

(٢) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٠٣/١) وعمدة القاري/للإمام العيني (٢٦٣/٣/٢٦٤) . .

(٣) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٠٣/١) .

(٤) انظر : المرجع السابق .

(٥) انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري/للحافظ ابن رجب الحنبلي (٢٤/٢) مكتبة الغرباء الأثرية – المدينة المنورة – الطبعة الأولى ١٤١٧هـ. المرجع السابق وهامش صحيح مسلم (٢٤٣/١) .

حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ﴾[١]، ويقول المصطفى ﷺ لأحد أصحابه: (فَهَلا جَارِيَةً تُلاعِبُهَا وَتُلاعِبُكَ)[٢] .

لذلك لا يحتاج الداعية المسلم إلى البعد عن هذا الشعور الفطري المجرد، ما دام أنه مرتبط بالقواعد التي شرعها الله سبحانه. ولعل في حياة الداعية الأول ﷺ في بيته ومع أهله أروع مثال نقدمه للداعية المسلم ، فقد كان ﷺ يعيش بين أزواجه رجلاً بقلب وعاطفة ووجدان، يعيش حياة تبهرنا بما فيها من حيوية، وفي حديث الدراسة والذي قبله ما يشير إلى تلك الحياة الزوجية: (فدعاني فأدخلني معه في الخميلة .. كان يقبلها وهو صائم .. وكنت أغتسل أنا والنبي ﷺ من إناء واحد).

وفي الحديث السابق: (كان يتكئ في حجري)، وما هذا إلا لأنه ﷺ كان سوي الفطرة، فأتاح بذلك لنفسه أن يجعل حياته وحياة نسائه حياة لا تعرف الفتور ولا الجمود الوجداني. فسعد بذلك ﷺ، وأسعد من حوله، وحقق للدعوة كل ما تحتاجه بدون أي تفريط أو تقصير ﷺ ، وهكذا فليكن الدعاة .

ثانياً : على الزوج مراعاة المرأة الحائض :

ذكرنا أن مسؤولية الدعوة ، ومراعاة المدعوين لا تتوقف عند حد الرجال، بل للمرأة ، والمرأة الحائض، نصيب من تلك المراعاة[٣] ، ومعلوم أن المرأة في هذه المرحلة الحرجة تشعر بالنقص والاستقذار، وخلل في القدرة على العطاء ، وهذا هو الحاصل في

---

(١) سورة آل عمران : الآية ١٤ .

(٢) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب البيوع ، باب في شراء الدواب والحمير ، حديث ٢٠٩٧ (٤/٣٢) و صحيح مسلم، كتاب الرضاع ، باب استحباب نكاح ذات الدين ، وباب استحباب نكاح البكر بدون رقم، (٢/١٠٨٧) .

(٣) سبق الكلام عنه في الحديث السابق (ص٢٣٦).

الغالب من النساء، كما ثبت في الحديث من موقف أم سلمه -رضي الله عنها- ، وأخبر عنه بعض الأئمة بقولهم: ذهبت خفية، لأنها تقذرت نفسها ولم ترضها المضاجعة[١] ، فإذا ما امتدت يد حانية -من الزوج - في هذه المرحلة الحرجة وراعتها مراعاة خاصة ، كان لذلك أثره الطيب في نفسها ، ولعل في مراعاة النبي ﷺ لزوجه أم سلمة -رضي الله عنها- حين طلب منها أن تضطجع معه في الخميلة وهي حائض حتى يشعرها بعدم وجود أي تقزز أو استقذار، لهو خير دليل وأوضح صورة على ذلك . وكان في ذلك راحة لها، وأي راحة ! حتى إنها من فرط سعادتها نقلت هذه الصورة لابنتها زينب - رضي الله عنها-. وفي هذا تحقيق لأحد أهداف الدعوة، ألا وهو الوصول بالمدعو إلى السعادة والراحة الدنيوية.

ثالثاً : على المدعو أخذ الحيطة والحذر في أمور الدين :

وهذه هي حقيقة انطلاق أم سلمة -رضي الله عنها- في هذا الحديث الشريف، فهي لما قرأت قول الله تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ﴾[٢]، وقوله: ﴿وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ...وَخُذُوا حِذْرَكُمْ﴾[٣] عرفت أن هذه الآيات إنما جاءت لتثبيت حكم جليل، وهو أخذ الحيطة والحذر من العدو الكافر بإعداد العدة[٤]، فثبتت هذه الأحكام ورسخت في نفسها وضميرها ، وكانت بعد ذلك واقعاً عظيماً لتحديد سلوكها الذي ظهر في الحديث حين (تسللت) حذرة محتاطة - كما قال بعض الشراح - من

---

(١) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٠٣/١) والفتح الرباني/للشيخ أحمد بن عبدالرحمن البنا (١٦٠/٢) دار الحديث – القاهرة .

(٢) سورة النساء: الآية ٧١ .

(٣) سورة النساء: الآية ١٠٢ .

(٤) تفسير القرآن العظيم/للحافظ ابن كثير (٣١٣/٢) .

وصول شيء من الدم إلى النبي ﷺ ، أو حذرة أن يطلبها النبي ﷺ للاستمتاع بها وهي بهذه الحالة[١] ، أو حذرة أن ينزل الوحي على النبي ﷺ، فانسلت لئلا تشغله حركتها عما هو فيه من الوحي[٢]. وأيا كان السبب في التسلل، فالمهم أنه صدر منها تصرف الحيطة والحذر ، وليس هذا التصرف هو الوحيد الذي يدل عليه الحديث ، بل كان هناك موقف آخر يدل على هذا الحذر، نستنتجه من قولها: (فأخذت ثياب حيضتي)، فهذا يدل على أنها كانت شديدة الحيطة، حتى إنها اتخذت ثياباً خاصة لتلبسها زمن الحيض، تجنباً وحذراً من النجاسة ، وهذا العمل مؤيد من العلماء، يقول الإمام البخاري : "باب من اتخذ ثياب الحيض سوى ثياب الطهر"[٣]، ويقول الحافظ ابن حجر : "استحباب اتخاذ المرأة ثياباً للحيض غير ثيابها المعتادة"[٤].

وهذه المواقف منها –رضي الله عنها– تدل على مدى تمسكها بالأمر الرباني: (خذوا حذركم)، وربطها به في واقع حياتها، وما ذلك إلا لأنها أخذت منهج الله كاملاً متكاملاً.

فعلى المدعو الأخذ بهذه القاعدة، وفهم منهج الله والتزامه على نحو فهم أم المؤمنين –رضي الله عنها–، لأن ذلك يعطي التطبيق والعمل تصوره السليم، ويربط مجالات الحياة كلها في منهاج متكامل متناسق، فلا تعود العبادات وحدها معزولة منفصلة، والمعاملات جزءاً خاصاً معزولاً، وإنما تصبح العبادات باباً لحسن المعاملات وصدقها، والمعاملات من ألوان الطاعة والعبادة، فيسمو المسلم حينئذ بنفسه وعمله .

---

(١) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٢٠٦/٣/١) .

(٢) انظر : عمدة القاري/للإمام العيني (٢٦٤/٣) .

(٣) نقلاً عن : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٢٣/١) .

(٤) فتح الباري (٤٠٣/١) .

حديث (٢٧)

(٢١٤) ٣٠٠- وكان يأمرني فأتزر فيباشرني وأنا حائض[١] .

وفي رواية : (قَالَتْ كَانَتْ إِحْدَانَا إِذَا كَانَتْ حَائِضًا فَأَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُبَاشِرَهَا أَمَرَهَا أَنْ تَتَّزِرَ فِي فَوْرِ حَيْضَتِهَا ثُمَّ يُبَاشِرُهَا قَالَتْ وَأَيُّكُمْ يَمْلِكُ إِرْبَهُ كَمَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْلِكُ إِرْبَهُ)[٢] .

شرح غريب الحديث :

(فَوْرِ حَيْضَتِهَا) : فور الحيض أوله ومعظمه ووقت كثرته[٣] .

(يَمْلِكُ إِرْبَهُ) : الإرب العضو الذي يستمتع به ، وقيل: الحاجة، والمراد أضبطكم لشهوته، فيأمن مع هذه المباشرة الوقوع في المحرم[٤].

حديث (٢٨)

(٢١٥) ٣٠٣- حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُالْوَاحِدِ قَالَ حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ شَدَّادٍ قَالَ سَمِعْتُ مَيْمُونَةَ تَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُبَاشِرَ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ أَمَرَهَا فَاتَّزَرَتْ وَهِيَ حَائِضٌ[٥] .

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الحيض ، باب مباشرة الحائض ، حديث ٣٠٠ (١/١/٩٠) .

طرفا الحديث في صحيح البخاري:

الأول: صحيح البخاري، كتاب الحيض، باب مباشرة الحائض ، حديث ٣٠٢ (١/١/٩٠) .

الثاني: كتاب الاعتكاف، باب غسل المعتكف،حديث ٢٠٣٠ (١/٢/٣١٥).

وأخرجه الإمام مسلم في كتاب الحيض ، باب مباشرة الحائض فوق الإزار ، حديث ٢٩٣ (٢٤٢) .

(٢) سبق تخريجه في الفقرة السابقة ، الطرف الأول .

(٣) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٤٠٤) وعمدة القاري/للإمام العيني (٣/٢٦٧) .

(٤) انظر : المرجعين السابقين . وهامش صحيح مسلم (١/٢٤٢) .

(٥) صحيح البخاري، كتاب الحيض : باب مباشرة الحائض ، حديث ٣٠٣ (١/١/٩٠) .

الدروس الدعوية في الحديثين :

أولاً : أدب أمهات المؤمنين رضي الله عنهن وحسن خلقهن في التعليم :

ما أحسن الداعية حين يزينه الأدب، وما أحسن العلم حين يتقيد بقيد الأدب، وذلك لأن الأدب دليل على حسن الخلق، والتي هي درجة رفيعة لا ينالها إلا المقربون والصديقون[1] .

لكن قد يفرض الواقع الدعوي على الداعية عند القيام بواجب التربية والتعليم التحدث بما يستحيا منه ويخالف ما أملاه عليه دينه ، فحينئذ لا بد للداعية من إيجاد أسلوب مناسب يخالطه الأدب، حتى يستطيع أن يعبر بصدق عن الدعوة العظيمة التي ينتمي إليها، والتي أظهر المصطفى ﷺ عظمتها في هذا الجانب حين أعلن: (إِنَّمَا بُعِثْتُ لأُتَمِّمَ مكارم الأَخْلاَقِ)[2] . وهذا المظهر التربوي ليس بالأمر العسير، فالناظر لحديثي الدراسة يلحظ نماذج حية من فعل أمهات المؤمنين رضي الله عنهن ، حيث كن نماذج قوية لهذا المنهج التربوي عند القيام بواجب نشر العلم، لا سيما في الأمور الشخصية، التي يتحرج من ذكرها ونسبتها إلى النفس، فكان التعبير بلفظ: (كانت إحدانا)، وفي الحديث الآخر: (إذا أراد أن يباشر امرأة من نسائه) دون أن يكون هناك تخصيص بالاسم ، وفي هذا أكمل الأدب وأتمه، فيجب أن يقتدى به .

ثانياً : على الداعية بيان البديل عندما ينهى عن أمر من الأمور :

من محاسن الدعوة الإسلامية أنها تهدف دائماً إلى توفير الخير والنفع للناس، وتحرص أشد الحرص على إبعادهم عن كل ما فيه ضررهم، وفي هذا يقول الإمام ابن

---

(١) انظر : موعظة المؤمنين/ للشيخ القاسمي (٢٠٤) .

(٢) مسند الإمام أحمد (٣٨١/٢). والأدب المفرد للإمام البخاري حديث ٢٧٤ ، وقال الإمام الهيثمي: رجاله رجال الصحيح غير محمد الكلوذاني وهو ثقة [مجمع الزوائد (١٥/٩)]. وصححه الحاكم في المستدرك (٦١٣/٢) ووافقه الإمام الذهبي .

القيم: "ومن تأمل أسرار الشريعة، وتدبر حكمها، رأى ذلك ظاهراً على صفحات أوامرها ونواهيها، بادياً لمن نظره نافذ، فإذا حرم عليهم شيئاً، عوضهم عنه بما هو خير لهم منه وأنفع، وأباح لهم منه ما تدعو حاجتهم إليه"(١). والقول ما قال -رحمه الله- فهذا نبي الرحمة يسطر لأمته من خلال حديث الدراسة قانوناً في منع مجامعة الحائض ومعاشرتها، فإذا ما اقتضت الضرورة لذلك، كان البديل بالمباشرة فوق الإزار.

وهذا المانع إنما كان من أجل تحقيق مصلحة مؤكدة للزوج والزوجة، حتى يكونا في سلامة، بعيداً عن الأمراض التي قررها القرآن في قول الله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ أَذًى﴾(٢)، أي: هو قذر ونجس يتأذى بريحه وضرره ونجاسته كلا الزوجين(٣).

من أجل هذا كان المنع صارماً وشديداً من الشرع سبحانه: ﴿فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾(٤)، وليس هذا فحسب، بل زاد سبحانه: ﴿وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾(٥). ويؤكد الشيخ السعدي هذه الحكمة من الشرع فيقول: "أخبر تعالى أن الحيض أذى، فمن الحكمة أن يمنع الله تعالى عباده عن الأذى وحده"(٦).

ثالثاً : على الداعية العمل بالقاعدة المشهورة "سد الذرائع" :

إن من القضايا الملحة التي ينبغي على الدعاة الاعتناء بها معرفة الأسباب الرئيسة

---

(١) أعلام الموقعين عن رب العالمين (١٤٧/٢) .

(٢) سورة البقرة : الآية ٢٢٢.

(٣) انظر: أحكام القرآن/للإمام ابن العربي (١٦٠/١).

(٤) سورة البقرة: الآية ٢٢٢ .

(٥) سورة البقرة: الآية ٢٢٢ .

(٦) تيسير كلام الرحمن في تفسير كلام المنان(٢٧٦/١) .

المؤدية إلى الوقوع في المحذور، للعمل على سدها وإغلاقها ، وهذا العمل يعرف في اصطلاح العلماء بقاعدة سد الذرائع[١] .

ولقد اعتنى السلف الصالح بهذا الجانب كثيراً ، حتى إن ابن عمر رضي الله عنه كان يقول : "إني لأحب أن أدع بيني وبين الحرام سترة من الحلال لا أخرقها"[٢] . والعمل بهذه القاعدة مهم للدعاة إلى الله، حتى يسلم دين المرء، ويصيب حقيقة الإيمان، كما قال الإمام سفيان بن عيينة: "لا يصيب عبد حقيقة الإيمان حتى يجعل بينه وبين الحرام حاجزاً من الحلال، وحتى يدع الإثم وما تشابه منه"[٣]. والناظر لهذين الحديثين الشريفين، يجد كيف سيطر النبي ﷺ على الأمر الممنوع، وضبطه بضابط منيع، حتى لا يدخل في دائرة الحرام، مع أنه ﷺ كان أملك الناس لنفسه، كما جاء في الحديثين: (كان يأمرني، فأتزر فيباشرني وأنا حائض)، وفي الحديث الآخر: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُبَاشِرَ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ، أَمَرَهَا فَاتَّزَرَتْ وَهِيَ حَائِضٌ)، وتوجيه هذه القاعدة من خلال حديثي الدراسة كالتالي : من المعلوم أن جماع الحائض محرم بنص من القرآن ، وما سواه من المباشرة فيما فوق السرة وتحت الركبة حلال باتفاق العلماء[٤] ، ولما كان الأمر كذلك، وهو أن المباشرة في الحيض أمر غير ممنوع في نفسه، لكن يخشى عند ارتكابه الوقوع في ممنوع، وهو حقيقة الجماع ، كان أمر النبي ﷺ لزوجاته بالاتزار، مع أنه كان ﷺ من أملك الناس لنفسه، لكنه أمر بذلك لتكون المباشرة من وراء حائل سداً لذريعة الحرام ، وفي هذا يقول الحافظ ابن حجر: "إنه ﷺ كان أملك

---

(١) انظر : البحر المحيط/ للزركشي (٨٢/٦). تحرير عبدالستار أبو غدة ، مراجعة عبدالقادر العاني ، وزارة الأوقاف – الكويت ط. الثانية ١٤١٣هـ .

(٢) نقلاً عن : جامع العلوم والحكم/للحافظ ابن رجب (ص ٧٠) .

(٣) المرجع السابق .

(٤) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٠٤/١) و نيل الأوطار/للإمام الشوكاني (٣٤٨/٢) .

الناس لأمره. فلا يخشى عليه ما يخشى على غيره من أن يحوم حول الحمى ، ومع ذلك، فكان يباشر فوق الإزار، تشريعاً لغيره ممن ليس بمعصوم ، وهو الجاري على قاعدة المالكية في باب سد الذرائع"(١). أما الإمام العيني، فيقول : "إن الحائض لا بد لها من الإتزار في أيام حيضها؛ لأن النبي ﷺ أمر عائشة، وذلك لتمتنع المرأة به عن الجماع"(٢) .

رابعاً : من حكمة الداعية عدم إطلاق أحكام الرخص لتفاوت النفوس في الأخذ بها :

الداعية الحكيم هو الذي يعرف أن الناس ليسوا سواءً في الأخذ بالأحكام، فهناك نفوس بشرية قد تتعثر أمام الملذات ، وتضعف أمام الشهوات، حتى في خير الأزمنة وخير المجتمعات. كما حصل من الرجل الذي واقع امرأته في نهار رمضان، وجاء يستفتي النبي ﷺ (٣)، فجاء هذا الحديث –حديث الدراسة– ليعطي للداعية منهجاً واضحاً في كيفية تعليم المدعوين أحكام الرخص، والتي تحتاج إلى مهارة خاصة في الإلقاء والتذكير والاستثناء وذكر الشروط...إلخ. ولعل في موقف أم المؤمنين عائشة –رضي الله عنها– ما يعين الداعية على الاستيعاب، فعائشة –رضي الله عنها– لما وضحت الرخصة في جواز مباشرة الحائض فيما دون الفرج، وأطلقت الدليل من فعله ﷺ، ثم عادت، وقالت: (وأيكم يملك إربه)، ومقصودها أن هذه المباشرة إنما تجوز إذا كان المباشر يضبط نفسه

---

(١) فتح الباري (٤٠٤/١) . وانظر: جامع العلوم والحكم/للحافظ ابن رجب (ص٧٠). والفتح الرباني/للشيخ أحمد البنا (١٥٨/٢) .

(٢) عمدة القاري (٢٦٨/٣) .

(٣) إشارة إلى حديث في صحيح البخاري مع الفتح، كتاب الصوم ، باب إذا جامع في رمضان ، حديث ١٩٣٦ (١٦٣/٤) وصحيح مسلم ، في كتاب الصيام ، باب تغليظ الجماع في نهار رمضان على الصائم ، حديث ١١١١ (٧٨١/٢) .

يمنعها من الوقوع في الجماع ، وإن كان لا يملك، فلا يجوز له ذلك؛ لأن من حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه[١].

خامساً : للداعية الترويح عن النفس بالمباحات مع ضرورة إخلاص النيات لترتفع إلى درجة الطاعات :

لا ينبغي للداعية أن يحتقر اللحظات التي يقضيها للترويح عن نفسه بالمباحات، ذلك لأن النفس يصيبها الفتور ، فلا بد حينئذ من الترفيه لعودة النشاط وتجدده، وفي هذا يقول علي رضي الله عنه : "روحوا القلوب، فإنها إذا أكرهت عميت"[٢] وفي رواية قال: "روحوا القلوب، فإنها تمل كما تمل الأبدان"[٣] .

إن مجال المباحات التي يقصد بها الترويح عن النفس كثيرة، ومنها على سبيل المثال: ملاعبة الرجل زوجته، وحسن معاشرتها ، كما ظهر من حديثي الدراسة أنه ﷺ كان يلاعب نسائه بالمباشرة دون الجماع ، وفسرها الإمام العيني بقوله : "مماسة الجلدين لا الجماع"[٤]، وهو ﷺ إنما يفعل ذلك ليوجد جواً من اللهو المشروع في بيته، ليعلم أمته كيفية إضافة شيء من الأنس والبهجة في الحياة ، وكانت هذه سنة في حياته، يسابق عائشة –رضي الله عنها– وتسابقه[٥]، ويمازحها ويضع فاه على موضع فيها في إناء

---

(١) انظر : عمدة القاري/للإمام العيني (٣/٢٦٨) .

(٢) نقلاً عن: إحياء علوم الدين/للعلامة الغزالي (٤/١٧٦) دار الندوة الجديدة – بيروت / لبنان .

(٣) نقلاً عن: مختصر منهاج القاصدين/لابن قدامة، تعليق شعيب الأرناؤوط وعبدالقادر الأرناؤوط ، (ص ٣٦٤)، دار البيان – دمشق، ومؤسسة علوم القرآن – بيروت ، ١٣٩٨هـ .

(٤) عمدة القاري (٣/٢٦٥) .

(٥) إشارة إلى حديث في مسند الإمام أحمد (٦/٣٩ – ١٢٩ – ١٨٢ – ٢٦١)، وسنن أبي داود ، كتاب الجهاد، باب في السبق على الرجل، حديث ٢٥٧٨ (٢/٦٥-٦٦) ، وسنن ابن ماجه ، كتاب النكاح ، باب حسن معاشرة النساء ، حديث ١٩٧٩ (١/٦٣٦) ، وقال البوصيري في زوائد سنن ابن ماجه : إسناد صحيح على شرط البخاري .

الشرب، وكانت تأخذ اللحم المختلط بالعظم، فتأكل منه ثم يأخذه ﷺ فيأكل من الموضع الذي أكلت[١]. من هنا كان بإمكان الداعية أن يجعل لنفسه نصيباً من الترويح وإنعاش الروح، لأن فيه تقوية لجسده ، وأن يعطي لأهله جزءًا من هذا الترويح، وليس في ذلك أي خدش لنفس الداعية، وليست هي من باب مضيعة الوقت التي يحاسب عليها المؤمن ، بل هي في ميزان الطاعات إذا أخلصت فيها النيات، وكان الشيخ المقدسي يقول: "ما من شيء من المباحات إلا ويحتمل نية أو نيات تصير بها قربات ، وينال بها معالي الدرجات، فما أعظم خسران من يغفل عنها، ويتعاطاها تعاطي البهائم المهملة"[٢]. ونقل عن بعض السلف قولهم: "إني لأستحب أن يكون لي في كل شيء نية، حتى في أكلي وشربي ونومي ودخولي الخلاء، وكل ذلك ممكن أن يقصد به التقرب إلى الله تعالى، لأن كل ما هو سبب لبقاء البدن وفراغ القلب من مهمات الدين، فمن قصد من .. النكاح تحصين دينه، وتطييب قلب أهله ، والتوصل إلى ولد يعبد الله بعده ، أثيب على ذلك كله"[٣] .

---

(١) إشارة إلى حديث في صحيح الإمام مسلم، كتاب الحيض ، باب جواز غسل الحائض رأس زوجها ، حديث ٣٠٠ (١/٢٤٥).

(٢) مختصر منهاج القاصدين (ص ٣٦٢) .

(٣) نقلاً عن : المرجع السابق (ص ٣٦٣) .

باب ترك الحائض الصوم

الحديث (٢٩)

(٢١٦) ٣٠٤– حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي زَيْدٌ هُوَ ابْنُ أَسْلَمَ عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ[1] قَالَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَضْحَى أَوْ فِطْرٍ إِلَى الْمُصَلَّى فَمَرَّ عَلَى النِّسَاءِ فَقَالَ يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ فَإِنِّي أُرِيتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ فَقُلْنَ وَبِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلُبِّ الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ قُلْنَ وَمَا نُقْصَانُ دِينِنَا وَعَقْلِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَلَيْسَ شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ مِثْلَ نِصْفِ شَهَادَةِ الرَّجُلِ قُلْنَ بَلَى قَالَ فَذَلِكِ مِنْ نُقْصَانِ عَقْلِهَا أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تَصُمْ قُلْنَ بَلَى قَالَ فَذَلِكِ مِنْ نُقْصَانِ دِينِهَا[2] .

---

(١) راوي الحديث: سعد بن مالك بن سنان الأنصاري ، يكنى بأبي سعيد الخدري. ذكر أهل السير أنه عرض يوم أحد على النبي ﷺ وهو ابن ثلاث عشرة سنة فاستصغره المصطفى ﷺ، وكان بارعاً فقيهاً منذ صباه حتى عده السلف من أفقه أحداث أصحاب محمد ﷺ، ولما بلغ أشده ، شارك النبي ﷺ في التي عشرة غزوة ، فكان بحق الإمام المجاهد ، إضافة إلى ذلك كان من الحفاظ المكثرين ، والعلماء الفضلاء العقلاء ، فقد روى أحاديث كثيرة ، وحدث عنه خلق من التابعين وجماعة من الصحابة رضوان الله عليهم ، وبلغ مسنده ألفاً ومئة وسبعين حديثاً. اتفق البخاري ومسلم على ثلاثة وأربعين وانفرد البخاري بستة عشر حديثاً . ولمهارته تلك كان مفتي المدينة في عهده رضي الله عنه ، مات سنة أربع وسبعين وقيل : ثلاث وستين –والله أعلم– .

[انظر : الاستيعاب في أسماء الأصحاب/لابن عبدالبر (٨٩/٤) وسير أعلام النبلاء / للإمام الذهبي (١٦٨/٣) وتهذيب التهذيب/للحافظ ابن حجر (٤٧٩/٣) والبداية والنهاية/للحافظ ابن كثير (٣/٩)] .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الحيض ، باب ترك الحائض الصوم ، حديث ٣٠٤ (٩٠/١/١) .

أطراف الحديث في صحيح البخاري:

الأول: كتاب الزكاة، باب الزكاة على الأقارب ... ، حديث ١٤٦٢ (١٥٤/٢/١) .

الثاني: كتاب الصوم ، باب الحائض تترك الصوم والصلاة، حديث ١٩٥١ (٢٩٤/٢/١) .

وفي رواية قال : "فَوَعَظَ النَّاسَ وَأَمَرَهُمْ بِالصَّدَقَةِ فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ تَصَدَّقُوا فَمَرَّ عَلَى النِّسَاءِ فَقَالَ يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ فَإِنِّي رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ .

وفيها : "ثُمَّ انْصَرَفَ فَلَمَّا صَارَ إِلَى مَنْزِلِهِ جَاءَتْ زَيْنَبُ امْرَأَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ تَسْتَأْذِنُ عَلَيْهِ فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذِهِ زَيْنَبُ فَقَالَ أَيُّ الزَّيَانِبِ فَقِيلَ امْرَأَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ نَعَمْ ائْذَنُوا لَهَا فَأُذِنَ لَهَا قَالَتْ يَانَبِيَّ اللَّهِ إِنَّكَ أَمَرْتَ الْيَوْمَ بِالصَّدَقَةِ وَكَانَ عِنْدِي حُلِيٌّ لِي فَأَرَدْتُ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِهِ فَزَعَمَ ابْنُ مَسْعُودٍ أَنَّهُ وَوَلَدَهُ أَحَقُّ مَنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَلَيْهِمْ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ زَوْجُكِ وَوَلَدُكِ أَحَقُّ مَنْ تَصَدَّقْتِ بِهِ عَلَيْهِمْ"[1] .

شرح غريب الحديث :

(تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ) : أي: أنهن يتلفظن باللعنة كثيراً، واللعن في اللغة الطرد والإبعاد من الخير[2].

(وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ): المراد جحد نعمة الزوج ، واستقلال ما كان منه[3] .

(أَذْهَبَ لِلُبِّ الرَّجُلِ): أي: سبب لإذهاب عقل الرجل الضابط لأمره، حتى يفعل ويقول ما لا ينبغي، ومن هذا الوجه فقد شاركته في الإثم وزدن عليه[4] .

الثالث: كتاب الشهادات، باب شهادة النساء، حديث ٢٦٥٨ (٢٠٦/٣/٢) .

وأخرجه الإمام مسلم في كتاب الإيمان، باب بيان نقصان الإيمان بنقص الطاعات ... ، حديث ٧٩ (٨٦/١).

(١) سبق تخريجه في الصفحة السابقة الطرف الأول.

(٢) انظر : إكمال إكمال المعلم/للإمام محمد بن خليفة الوشتاني الأبي (٣٠٥/١) دار الكتب العلمية – بيروت ، ط. الأولى ١٤١٥هـ . وعمدة القاري/للإمام العيني (٢٧٠/٣) .

(٣) انظر : المرجعين السابقين .

(٤) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٠٦/١) وهامش صحيح مسلم (٨٧/١) .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : من أنواع المدعوين: النساء ، والمطلوب من الداعية تخصيصهن بما يلزمهن من الدعوة :

إن من يتفحص آيات القرآن الكريم، يجد أن الله سبحانه وتعالى خاطب المرأة، بل وخصها بدعوة تناسب طبيعتها وخلقتها: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلادَهُنَّ﴾[١]، ﴿وَاللائِي يَئِسْنَ مِنَ الْمَحِيضِ﴾[٢]، إلى غير ذلك من الآيات الكثيرة، وهذا يدل على أن المرأة مكلفة، وما دامت مكلفة ومخصصة بدعوة سماوية ، فإن من مقتضى العدل والحكمة أن تخصص بدعوة أرضية ، ومن هذا المدخل، عقد الإمام البخاري باباً في صحيحه قال فيه : "باب عظة الإمام النساء وتعليمهن"[٣] . ذلك لأن انصراف الدعاة عن المرأة يؤدي حتماً إلى اضطراب في بنية الحياة الاجتماعية، فهنا لا بد من تيقظ الدعاة لهذه الفئة من المدعوين ، وهذا ليس بدعاً في الدعوة ، فقد سار عليه سيد الدعاة ﷺ، إذ كان يفرد النساء بالموعظة ، كما ذكر ذلك أبو سعيد : أنه كان وعد النساء بأن يفردهن بالموعظة ، فأنجز ذلك الوعد فوعظهن وبشرهن[٤]. وكان ﷺ يقول : (استوصوا بالنساء خيراً)[٥]، وهذه الخيرية إنما تأتي في المقام الأول من توجيههن وإرشادهن إلى الخير، كما فعل نبي الرحمة في هذا الحديث حين وعظهن، فقال : (يا معشر النساء تصدقن)، ويعلق الحافظ ابن حجر على هذه العبارة بقوله : "وفيه جواز عظة الإمام النساء على حدة"[٦] .

---

(١) سورة البقرة: الآية ٢٣٣.

(٢) سورة الطلاق: الآية ٤ .

(٣) صحيح البخاري مع الفتح (١/١٩٢) .

(٤) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٤٠٦) .

(٥) سبق تخريجه بلفظه في حديث رقم (١٧) الفكرة الأخيرة (ص ١٧٨) .

(٦) فتح الباري (١/٤٠٦) وانظر : عمدة القاري/للإمام العيني (٣/٢٧٣) .

ثانياً : من يقظة الداعية تصيد المناسبات بما يناسبها :

الدعوة إلى الله واجبة على الداعية المسلم القادر، والداعية يؤدي دعوته بهذا الاعتبار، لكن واجب الدعوة إلى الله ليس له وقت محدد كالصلاة والصيام ، ولهذا فإن هذا الواجب يؤديه الداعية في جميع الأحوال والظروف، وفي كل وقت يتيسر له فيه القيام بها. وهذا من تمام النعمة على الداعية، لأنها تعطيه فرصة للاختيار، اختيار الوقت ، واختيار الكلام .

وقد امتدح سبحانه وتعالى هذه الفطنة في شخص نبيه موسى عليه السلام حين قال: ﴿ثُمَّ جِئْتَ عَلَى قَدَرٍ يَامُوسَى﴾[1]، ووجه هذا بينه الإمام ابن القيم بقوله: "إن الله سبحانه وتعالى قدر مجيء موسى أحوج ما كان الوقت إليه ، فإن العرب تقول : جاء فلان على قدر . إذا جاء وقت الحاجة إليه"[2]، ذلك لأن الموعظة إذا كانت في وقتها كانت أنفع وأجدى ، أشبه هذا بموقف النساء، ومنهن زينب -رضي الله عنها-، لما سمعت دعوة النبي ﷺ التي خالجت مشاعرها، وأحدثت التأثير، فسارعت لتتصدق -كما جاء في الرواية الثانية من حديث الدراسة- وما ذلك إلا لفطنة النبي الداعية محمد ﷺ، حيث استغل هذا التجمع النسوي بمقالة تناسبها: (تصدقن)، ووجه المناسبة بينها الإمام العيني بقوله: "وأما تخصيصه ﷺ النساء في ذلك، حيث أمرهن بالصدقة، فلغلبة البخل عليهن، وقلة معرفتهن بثواب الصدقة، وما يترتب عليها من الحسن والفضل في الدنيا والآخرة"[3]. هذه واحدة. والأخرى: أن المرأة بطبعها تحب الزينة القائمة على التجمل بالحلي والذهب، فجاءت الموعظة في صميم ميولها وفطرتها، وخاطبت الوتر الحساس في نفسها، فأحدثت بذلك التأثير المطلوب .

---

(١) سورة طه: الآية ٤٠ .

(٢) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين (١٢٧/٣) .

(٣) عمدة القاري (٢٧٢/٣) .

ثالثاً : استثارة المدعوين للسؤال وتنشيطهم لاستيعاب الموعظة بإيجاد مقدمات مناسبة :

من المهم جداً أن يقوم الداعية الحكيم بإجراءات مناسبة يبدأ بها دعوته ، لتحريك نفوس المدعوين، ولفت أنظارهم، وتنبيه عقولهم، وجعلهم يتفاعلون مع ما يقوله، وهذا أسلوب القرآن أحياناً عند تقرير حكم مهم ، ومن أمثلة ذلك قول الله تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنصَابُ وَالأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾[1]، والإجراءات الدعوية كثيرة ، ولعل من أبرزها إيجاد مقدمات مناسبة، بحيث تكون أساساً يبني عليه الداعية ما سيقوله ، وباباً يدخل منه المدعو، كما فعل النبي ﷺ حين استخدم مقدمة مشهورة تتعلق بالترهيب الأخروي، وصاغها في قالب منفر: (فإني أريتكن أكثر أهل النار)، وطبيعي أن تكون هذه المقدمة المرهبة دافعاً كبيراً في تهييج انفعال الخوف، وتحريك عوامل الحذر عند المدعوات اللاتي أقبلن عليه بكليتهن، وكان سؤالاً سريعاً منهن: (وبم يا رسول الله)؟ بل وكانت هذه المقدمة فرصة مناسبة لاستثارة المدعوات لتتابع الأسئلة .. ولمزيد من الأسئلة -كما جاء في سياق الحديث- وفي هذا فائدة للمدعو في التزود بالعلوم والمعلومات الصحيحة من الداعية الصادق، لأن السؤال مفتاح من مفاتيح العلم .

رابعاً : للداعية الإغلاظ في الموعظة بالزجر والتخويف بما يكون فيه مصلحة المدعو:

وهذا يدل على أن الداعية يدعو على بصيرة ، لأن الإغلاظ بالموعظة مما أرشد إليه القرآن في قول الله تعالى: ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنفُسِهِمْ قَوْلاً

---

(١) سورة المائدة: الآية ٩٠ .

بَلِيغًا﴾[١]، ذلك لأن الموعظة كما تحمل جانب اللين والرفق والترغيب، فكذلك أيضاً تحمل جانب الزجر والتخويف. ويؤكد الإمام النسفي هذا الجانب من خلال تفسير الآية السابقة بقوله : "فأعرض عن قبول الأعذار، وعظ بالزجر والإنكار، وبالغ في وعظهم بالتخويف والإنذار"[٢]. فعلى الدعاة الاستفادة من تطبيقات الرسول ﷺ لهذا الأسلوب -كما في حديث الدراسة- والذي استقاه عليه الصلاة والسلام من التوجيهات الربانية – كما في الآية السابقة- خاصة إذا تطلبته مصلحة المدعوين، كما قرر ذلك الإمامان ابن حجر والعيني في قولهما: "جواز الإغلاظ في النصح بما يكون سبباً لإزالة الصفة التي تعاب، أو الذنب الذي يتصف به الإنسان"[٣] .

خامساً : من صفات الداعية اللين والرفق :

وهذه من صفات الداعية الأول عليه الصلاة والسلام، الذي أمرنا بالاقتداء به ، وشاهده حديث الدراسة، لما استشكل على المدعوات كونهن ناقصات ، بعد أن سلمن إليه ﷺ ذلك النقص، عُدن للاستفسار والسؤال: (وما نقصان ديننا وعقلنا؟)، وكان جوابه ﷺ يحمل الرفق كل الرفق ، ويحمل اللطف الذي ليس له حدود ، كما جاء ذلك على لسان الحافظ ابن حجر، حيث يقول: "وما ألطف ما أجابهن به ﷺ من غير تعنيف ولا لوم، بل خاطبهن على قدر عقولهن"[٤].

---

(١) سورة النساء: الآية ٦٣ .

(٢) مدارك التنزيل وحقائق التأويل/للإمام عبدالله بن أحمد النسفي، المعروف بتفسير النسفي (٢٣٣/١) ط. دار الكتاب العربي – بيروت .

(٣) فتح الباري (٤٠٦/١) وعمدة القاري (٢٧٣/٣) .

(٤) فتح الباري (٤٠٦/١) وانظر : عمدة القاري/للإمام العيني (٢٧١/٣) .

سادساً : لا تناقض عند الواعظ إذا جمع بين الشدة واللين في مجامع المدعوين، بل هذا هو المطلوب :

نعم لا تناقض في شخص الداعية إذا جمع بين الشدة واللين في وعظه، لأن هذا هو فعل سيد الدعاة عليه أفضل الصلوات وأتم التسليم، كما بينت في الفائدتين السابقتين حين جمع بينهما في وعظه للنساء. وتأتي أهمية هذا الجمع بين الأسلوبين -الشدة واللين- في أن الداعية وهو يعظ في جمع عام، يقابل مدعوين مجهولي الصفة السلوكية، فيهم الصالح والطالح، بينهم المسرف المغرور والقانط اليائس، فلو أغلظ فقط، ربما صادفت شدته قانطاً فيزيد من يأسه ويقطع رجاءه، حتى يقصم ظهره، ولو رقق فقط لربما صادف رفيقه مغروراً، فيزيد من غروره واستهتاره وأمنه، "والأمن واليأس ينقلان عن ملة الإسلام"(١)، وسبيل الحق ما كان عليه محمد ﷺ (٢)، كما هو ملاحظ في خطبته المذكورة .

سابعاً : من المهم الاعتناء بقضية الأخوة في صفوف الدعاة بعضهم مع بعض:

فالدعاة بمجموعهم إخوة ، الواحد منهم مرتبط بأخيه برباط الإيمان، استناداً إلى قول المولى سبحانه: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾(٣)، إذاً فلا بد أن يكون هناك تعاون وتناصح وتنازل وتواضع فيما بينهم، لتحقيق مصالحهم المشتركة، والتي هي في الحقيقة

---

(١) العقيدة الطحاوية ، لابن أبي العز الحنفي (ص ٣٧١) المكتب الإسلامي – بيروت، ط. الرابعة ١٣٩١هـ .

(٢) انظر: الترهيب في الدعوة في القرآن والسنة ، أنواعه مجالاته ، تأثيره ، للباحثة (ص٣٤) إشراف : د. أحمد بن محمد بن عبدا لله أبابطين ، رسالة ماجستير مقدمة لقسم الدعوة والاحتساب بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية– الرياض ١٤١٥هـ .

(٣) سورة الحجرات: الآية ١٠ .

مصلحة الدعوة ، ومصلحة الأمة المسلمة ، لأن الأمـة إنما تجتمع إلى علمائها ودعاتها، فكلما كان التقارب والتعاون والتناصح، كان في هذا اجتماع للأمة ، والعكس من ذلك في وجود التنازع، وتفريق الكلمة والخلاف، يكون الفشل والتشتت، وهذه سنة كونية لامردَّ لها، يقول الحق سبحانه: ﴿وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾[1]، وفي هذا التحذير توجيه إلى ضرورة التخلص من أسباب التنازع بين الدعاة خاصة، لتسلم حياة باقي الأمة، يقول تعالى: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾[2]، وفي سبيل تحقيق تلك الأخوة، ورفع هذا التنازع يقول الحافظ ابن حجر: "جواز فتيا العالم مع وجود من هو أعلم"[3]، والحافظ ابن حجر رحمه الله لم يأت بهذه الفائدة من فراغ ، إنما صاغها من مواقف الرسول ﷺ الكثيرة مع أصحابه العلماء، أمثال الخلفاء الراشدين وأبي هريرة، وابن عمر، وغيرهم رضي الله عنهم ، ولعل أقرب موقف نسوقه الآن موقفه ﷺ مع ابن مسعود رضي الله عنه، لما أفتى بجواز صدقة المرأة على زوجها ، فالرسول العظيم لم يغضب كون ابن مسعود رضي الله عنه قام بالإفتاء الذي هو حق شرعي له ، و لم يعتبر ذلك تعدياً على حقوقه وخصوصياته التي خصها به المولى سبحانه ، أبداً لم يظهر شي من ذلك البتة ، و لم يظهر أي علامة تدل على مجرد اللوم. الذي ظهر هو ما ينبغي أن يكون عليه دعاة اليوم بعضهم مع بعض من الموضوعية والصدق والتواضع العلمي التي خصها ﷺ بقوله: (صدق ابن مسعود). إنها عبارة بليغة من سيد الدعاة ﷺ توجب على الدعاة الاعتراف بحق إخوانهم في ميدان الدعوة، ولو كانوا دونهم في العلم إذا تكلموا بالحق أو أظهروه .

---

(١) سورة الأنفال: الآية ٤٦ .

(٢) سورة الأنفال: الآية ٢٥ .

(٣) فتح الباري (٣/٣٣٠) .

ثامناً : التفاعل مع مواعظ الداعية بحسن السؤال ليزداد المدعو تفقهاً في أمور الدين :

وهذا التفاعل من المدعو مطلوب شرعاً من خلال السؤال والاستيضاح، امتثالاً لقول المولى سبحانه: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنتُمْ لا تَعْلَمُونَ﴾[1]. وهذا التفاعل ليس بالأمر الهين السهل، فهو يحتاج إلى حرص مكثف، وإصرار عظيم، وإرادة قوية، ليعطي هذا التفاعل نتائجه، كما جاء في قول المولى سبحانه: ﴿وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ﴾[2]، أي: لجعلهم يفهمون مواعظ الداعية، وبالتالي يتفاعلون معها، لكن لما علم سبحانه أنه لا قصد صحيح لهم، ولا إرادة قوية عندهم، صرفهم عن الفهم والتفاعل[3].

من هنا كان على المدعو أن يتخذ من تفاعل الصحابة مع مواعظ الرسول ﷺ قدوة لهم، فهؤلاء الصحابيات لما سمعن الموعظة منه ﷺ، حرصن على السؤال والاستفسار مرات ومرات، وليس هذا حال الموعظة فقط، بل حتى بعد انصرافهن إلى منازلهن، كان تأثير الموعظة ما زال في نفوسهن، كما جاء في رواية الحديث: (ثم انصرف، فلما صار إلى منزله، جاءت زينب امراة ابن مسعود تستأذن عليه، -حتى إذا أذن لها- قالت: يا نبي الله، إنك أمرت اليوم بالصدقة ...الخ)، وهذا يدل على وجود تفاعل عظيم، ونفوس أعظم لتقبل موعظة الداعية، حتى إنه استمر معهن وصحبهن إلى منازلهن، وكان هذا بفضل الله ورحمته عاملاً كبيراً في فهم كثير من الأحكام، والتي منها حقوق الزوج وواجباته، وأن جحد النعم حرام، وكذا كثرة استعمال الكلام القبيح

---

(١) سورة الأنبياء: الآية ٧ .

(٢) سورة الأنفال: الآية ٢٣ .

(٣) انظر : تفسير القرآن العظيم/للإمام ابن كثير (٣/ ٥٧٤) .

كاللعن والشتم، وأن الصدقة تدفع العذاب، وأنها قد تكفر الذنوب التي بين المخلوقين، وأن العقل يقبل الزيادة والنقصان، وكذلك الإيمان[١] .

تاسعاً : حرص المدعو على استفتاء الأصلح :

الشريعة السمحة لما أوجبت أو أجازت الاستفتاء، كان من المهم للمدعو أن يستفتي من توافرت فيه الصلاحية للإفتاء ، خاصة إذا كان استفتاءً يتعلق بالدين، فعليه أن يحرص ويتحرى ذلك ما أمكن احتياطاً لدينه ، ويمكن له ذلك إما بالسؤال ، وإخبار الثقة له عنه، أو باشتهار أمره بين الناس ، فيبحث عن الأفضل والأصلح كلما كان ذلك ميسوراً له .

وهذا الحرص هو ما أطلق عليه الحافظ ابن حجر "طلب الترقي في تحمل العلم"[٢]، وتوجيه هذه العبارة نستقيها من فعل زينب -رضي الله عنها-، لما انطلقت تستفتي الرسول ﷺ في حكم الصدقة على زوجها ابن مسعود وولده رضي الله عنهم، ومع أن ابن مسعود رضي الله عنه العالم أفتاها بجواز ذلك، كما جاء في الحديث: (فزعم ابن مسعود أنه وولده أحق من تصدقت به عليهم..) لكن لاحتياطها الديني وحرصها في وضع الصدقة في محلها الواجب، انطلقت إلى الأفضل والأعلم من زوجها، انطلقت بهمة عالية إلى النبي ﷺ طلباً للترقي إلى الأفضل في هذه العبادة .

عاشراً : سرعة الاستجابة لقبول الموعظة :

المدعو مطالب من خلال هذا الحديث إلى قبول الموعظة. كيف لا والدعاة إنما هم مبلغون عن الله ورسوله ﷺ ، فحينئذ تجب طاعتهم اقتداءً بما جاء في قوله تعالى:

---

(١) انظر : إكمال إكمال المعلم/للإمام محمد الأبي (١/٣٠٤ ، ٣٠٥) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٤٠٦) (٣/٣٢٦، ٣٣٠) وعمدة القاري/للإمام العيني (٣/٢٧٣) .

(٢) فتح الباري (٣/٣٣٠) .

﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنْكُمْ﴾[١] . ودلت الوقائع الكثيرة في القرآن والسنة أن الناجين دائماً هم الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه، فلقد نجى الله أتباع نوح لقبولهم مواعظ نوح عليه السلام: ﴿فَكَذَّبُوهُ فَأَنْجَيْنَاهُ وَالَّذِينَ مَعَهُ فِي الْفُلْكِ﴾[٢] ، وكذلك أتباع هود: ﴿وَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا نَجَّيْنَا هُودًا وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِنَّا وَنَجَّيْنَاهُمْ مِنْ عَذَابٍ غَلِيظٍ﴾[٣] . في حين أن أي تقصير في قبول مواعظ الدعاة الربانيين معناه تعريض النفس للهلاك الدنيوي ، والخسارة الأخروية ، وما قصة انهزام المسلمين يوم أحد إلا نتاج التقصير في قبول نصائح الداعية محمد ﷺ وإرشاداته .

ومن هذا الباب كانت الاستجابة سريعة من زينب -رضي الله عنها- ، فما إن وصل النبي عليه الصلاة والسلام إلى منزله ، حتى استأذنته قائلة: (يانبي الله، إنك أمرت اليوم بالصدقة ، وكان عندي حلي لي فأردت أن أتصدق بها) .

الحادي عشر : أسلوب الترهيب في مجاله الأخروي وأثره في نفوس المدعوين:

أسلوب الترهيب في الدعوة إلى الله يعمل من خلال مجالين: مجال الدنيا، ومجال الآخرة[٤] ، والذي ظهر في الحديث هو المجال الثاني ، وعُصاة المؤمنين لهم نصيب من هذا الترهيب على ما اقترفته أيديهم في الدنيا ، وهذا العذاب يكون في صور مختلفة قد يكون بما سيلقاه عند الموت ، أو بما سيناله في القبر، أو بما سيلقاه من أهوال يوم القيامة ، أو بما

---

(١) سورة النساء: الآية ٥٩ .

(٢) سورة الأعراف: الآية ٦٤ .

(٣) سورة هود: الآية ٥٨ .

(٤) انظر التفصيل في : الترهيب في الدعوة في القرآن والسنة ، أنواعه ، مجالاته ، تأثيره (ص ١٣٤-٢٦٤) .

سيؤول إليه مصيره في النار[١] ، كما جاء في حديث الدراسة: (فإني أريتكن أكثر أهل النار)، والدعاة إنما يستفيدون من هذا الأسلوب، وفي هذا المجال من خلال تذكير المدعوين ونصحهم بما سيؤول إليه مصيرهم إن هم استمروا على معاصيهم ، حتى تحصل لهم الذكرى والتأثير من خلال هذا الأسلوب .

وهذا الأسلوب له – بفضل الله – تأثيره المفيد في نفوس المدعوين . وقد ظهر تأثيره المفيد من خلال زيادة إيمان المؤمنات ، ولقائل أن يقول: كيف عمل هذا الترهيب في زيادة إيمان المؤمنات ؟ وما علامة هذه الزيادة ؟؟ أقول: إن استشعار المؤمنات لترهيب النبي ﷺ القولي ولّد نوعاً من الخوف، وهذا هو المطلوب !! لأن انبعاث هذا الخوف كان بحمد الله سبباً في إيقاظ الضمير، وإحياءً للقلوب، وإيحاءً للتقوى[٢]. وعلامته ظهور ذلك التأثير –فعلاً– بالقول من خلال تفاعل الصحابيات مع الرسول عليه الصلاة والسلام بالسؤال والاستيضاح، وظهوره الفعلي كان بالجوارح من خلال سرعة استجابتهن للصدقة، ولعل في موقف زينب –رضي الله عنها– ما يؤيد ذلك، وهذه الصدقة بإذن الله تعمل على زيادة إيمانهن رضي الله عنهن.

الثاني عشر : أسلوب الموعظة ومميزاته :

الموعظة أسلوب مهم من أساليب الدعوة، ولأهميتها فقد عدها العلماء أحد أمهات الأساليب الرئيسة الثلاثة المذكورة في قول الله تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾[٣]، حيث تدور جميع الأساليب الدعوية حول هذه الأمهات – الحكمة، الموعظة ، المجادلة – أو تندرج تحتها لتلتمس البيان منها .

---

(١) انظر : الوهيب في الدعوة في القرآن والسنة (ص ٢٣٧) .

(٢) انظر : المرجع السابق (ص ٢٩٢) .

(٣) سورة النحل: الآية ١٢٥ .

فالداعية من خلال أسلوب الموعظة الحسنة يرغب ويرهب، ينصح ويذكر، يرقق ويغلظ، ينذر ويبشر، قاصداً بذلك كله نصح المدعو ليفوز بسعادة الدنيا ونعيم الآخرة، ومن هنا تظهر وظيفة الموعظة، ألا وهي القيام بالدعوة بالصفة المناسبة للمدعو.

إذاً فأسلوب الموعظة هو الوجه الحقيقي للدعوة، وهو الواجهة المباشرة في مخاطبة المدعوين للاستجابة إلى الحق .

حديث (٣٠)

(٢١٧) ٣٠٨- حَدَّثَنَا أَصْبَغُ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَتْ إِحْدَانَا تَحِيضُ ثُمَّ تَقْتَرِصُ الدَّمَ مِنْ ثَوْبِهَا عِنْدَ طُهْرِهَا فَتَغْسِلُهُ وَتَنْضَحُ عَلَى سَائِرِهِ ثُمَّ تُصَلِّي فِيهِ[1] .

شرح غريب الحديث :

(تَقْتَرِصُ) : أي تقتطع وتغسله بأطراف أصابعها وكأنها تحوزه عن باقي المواضع[2] .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : مسؤولية المرأة في تعليم أقاربها[3] :

ويتضح هذا من سند الحديث، حيث جاء فيه ذكر (عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه) وقد وضح الإمام العيني أن عبدالرحمن هو ابن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق رضي الله عنهم[4] . فقد حرصت عائشة -رضي الله عنها- على تعليم ابن أخيها القاسم بن محمد، إدراكاً منها لمسؤولية الداعية في تعليم أقاربه ودعوتهم إلى الله، والله جل شأنه يقول في كتابه للنبي ﷺ: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾[5] .

ثانياً : أدب أمهات المؤمنين رضي الله عنهن :

تظهر سمات هذه الدعوة ومحاسنها وجوانبها الإيجابية في أقوال معتنقيها وأفعالهم،

---

(١) صحيح البخاري : كتاب الحيض ، باب غسل دم الحيض ، حديث ٣٠٨ (٩٢/١/١) .

(٢) انظر : تفسير غريب ما في الصحيحين/للإمام الحميدي (ص ٥٤٨) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤١١،٤١٠/١) .

(٣) سبق التفصيل عنه في حديث رقم (١) (ص٦٠) وحديث رقم (٢) (ص٧٠) وحديث رقم (٨) (ص١١١).

(٤) انظر : عمدة القاري/للإمام العيني (٢٧٨/٣) .

(٥) سورة الشعراء: الآية ٢١٤ .

تظهر من خلال استقامة السلوك، والتحلي بالآداب في الأقوال والأفعال، مما يكون له مردود طيب لهذه الدعوة الأصيلة. ولقد درجت أمهات المؤمنين[١] على التميز بهذا الأدب عند التعليم، خاصة وأنهن كن البريد المباشر لنقل أفعال النبي ﷺ الخاصة، والتي تحمل جانب الحياء فيما يتعلق بالعلاقة الخاصة بين الرجل وأهله، والتي يجب نشرها للناس لتكون شرعاً متبعاً. ولقد ظهر هذا الأدب في قول عائشة -رضي الله عنها-: (كانت إحدانا تحيض)، فهذا قول واضح يحمل صفة الأدب ويتوهج بنوره .

ثالثاً : من ملامح منهج الدعوة الإسلامية أنها لا تحجر على النزعات البشرية الفاضلة:

ذلك لأن الإسلام يراعي الفطرة البشرية، وينمي الجوانب التي تحافظ عليها ، ولا يحجر عليها، فالنفس البشرية في أحيان كثيرة تخالجها نزعات الحرص والحذر والدقة ، فمنهج الإسلام لا يحاصرها أو يضيق عليها أو يكبتها ، إنما يعمل جاهداً على رعايتها ما دامت تسير في محيط الأصول الشرعية، وتستظل بظله المديد، فيأخذ بيد المدعو إلى الأحسن والأفضل ، ليس هذا فحسب، بل في أحيان كثيرة يرغب في هذه النزعات الفاضلة، حتى لو زادت، فعلى سبيل المثال قضية الغرة والتحجيل عند الوضوء، والتي دعا إليها أبوهريرة رضي الله عنه في حديث صحيح: (فَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ)[٢] ، فهذه دعوة إلى زيادة التطويل عند غسل الوجه والأطراف في الوضوء عن القدر الواجب شرعاً ، لم يأت بها أبو هريرة من جعبته، بل كانت لحديث سمعه من الرسول ﷺ : (إن أمتي يدعون يوم القيامة غراً محجلين من آثار

---

(١) انظر بعض النماذج في الحديثين (٢٧ ، ٢٨) .

(٢) صحيح البخاري مع الفتح، كتاب الوضوء، باب فضل الوضوء والغر المحجلون.. ، حديث ١٣٦ (٢٣٥/١).

الوضوء)[١] . فهذه فضيلة أخروية ينالها المسلم الحذر لطهره، الحريص لسلامة وضوئه، ولو بالزيادة عن الواجب الشرعي. ويعلق الحافظ ابن حجر على هذا بقوله : "الفضل الحاصل بالغرة والتحجيل من آثار الزيادة على الواجب"[٢] . ومن هنا كان لأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها – في حديث الدراسة – موقف مشابه في نضح الثوب كله بالماء، إذ القدر الشرعي الذي يحصل به طهر الثوب هو غسل مكان الدم فقط، كما صرح بذلك المصطفى ﷺ – في حديث أسماء المشهور – لما سألته عن كيفية التخلص من دم الحيضة، فأجابها عليه الصلاة والسلام بقوله : (إِذَا أَصَابَ ثَوْبَ إِحْدَاكُنَّ الدَّمُ مِنَ الْحَيْضَةِ فَلْتَقْرُصْهُ ثُمَّ لِتَنْضَحْهُ بِمَاءٍ ثُمَّ لِتُصَلِّي فِيهِ)[٣] . ويؤكد ابن بطال هذا الحرص منها –رضي الله عنها– بقوله : "حديث عائشة يفسر حديث أسماء، وأن المراد بالنضح في حديث أسماء الغسل، وأما قول عائشة: (وتنضح على سائره)، فإنما فعلت ذلك دفعاً للوسوسة ، لأنه قد بان في سياق حديثها أنها كانت تغسل الدم لا بعضه"[٤] .

وبهذا ندرك فسحة الإسلام في تلبية النزعة البشرية بالحرص، أو كما ذكرها ابن بطال في دفع الوسوسة، على أن لا يكون هذا الأمر أسلوباً ينتهجه المسلم بمغالاة وإفراط، حتى لا يكون تنطعاً مذموماً.

رابعاً : للداعية الإفصاح بذكر ما يستقذر للحاجة إليه :

من واجب الداعية أن يكون صاحب ذوق وأدب رفيع ، فيسمو بأقواله، ويترفع عن الكلمات والألفاظ التي لا تستسيغها الآذان، وتنفر منها الأسماع، إلا إذا كانت هناك حاجة وضرورة اقتضتها مواقف الدعوة ، كما حصل من عائشة –رضي الله عنها– لما

---

(١) سبق تخريجه في الصفحة السابقة، هامش رقم (٢) .

(٢) فتح الباري (١/٢٣٧) .

(٣) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب الحيض ، باب غسل دم الحيض ، حديث ٣٠٧ (١/٤١٠) .

(٤) نقلاً عن : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٤١٠) .

أفصحت عن دم الحيض، بالرغم من أن الحيض وذكر دم الحيض من المواضيع التي لها جانب الكراهة في المجتمعات ، ولها حساسية في نفوس النساء، حيث تحاول المرأة الابتعاد عن ذكره، حتى إن عائشة –رضي الله عنها– ذاتها في موقف آخر ترفعت عن ذكر دم الحيض، وذكرته بأسلوب آخر، كما جاء في الحديث أن النبي ﷺ سألها: (وما شأنك؟ قلتُ: لا أصلي)[1]، فكَنتْ عن الحيض بقولها : لا أصلي ، أما هنا في حديث الدراسة لم تتوانَ –رضي الله عنها– في الإفصاح عما استصعبته في موقف آخر، وما ذلك إلا لأن أمانة التبليغ وحاجة الدعوة ألزمتها التلفظ بعبارتي الدم والحيض لتوضيح الحكم الشرعي في كيفية التخلص من دم الحيض ، وهكذا على الدعاة أن لا يغفلوا عن جانب الضرورات والحاجات الدعوية في خطابهم مع الناس، يؤيد هذا الحافظ ابن حجر حين يقول : "الإفصاح بذكر ما يستقذر للضرورة"[2].

خامساً : الفقه بالإسلام زاد علمي مهم للداعية :

الداعية لا بد وأن يملك قدراً من الفهم والاستنباط من خلال النظر في النصوص الشرعية، ليتخلص من المعضلات والمشكلات التي قد تعترض طريق دعوته، أو قد يتعرض لها ، كما فعلت عائشة –رضي الله عنها– لما استطاعت معالجة الوسوسة التي خالجت نفسها بما آتاها الله من فقه وفهم، فغسلت موضع الدم، ثم نضحت سائره بالماء ، وكان المطلوب منها – كما بينا في الفائدة الثانية – شرعاً تطهير مكان الدم.

وفعل عائشة –رضي الله عنها– لا يعد خروجاً على الشرع، بدليل أن ذلك كان في عهد النبي ﷺ، ولم يعرف أنه أنكر ذلك الفعل، فكان هذا الحديث –كما قال

---

(١) سبق تخريجه (ص ٢٠٩) الطرف التاسع .

(٢) فتح الباري (١/٤١٠) .

ابن حجر– في مقام المرفوع[١]. ذلك لأن الله سبحانه وتعالى لم ينزل الكتاب فقط، بل أنزل معه الميزان ليقوم الناس عامة، والدعاة خاصة، بدين الله حسب ظروف الزمان والمكان، تحصيلاً للمصلحة التي لا يمكن حصرها وعدها[٢]، وفي هذا يقول المولى سبحانه: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ﴾[٣].

وهذا هو المطلوب من داعية اليوم ، أن يكون فقيهاً في الإسلام ، ولا يكفي أن يكون عالماً فيه؛ لأن الفقه بالإسلام أكثر وأكبر من العلم به، إذ العلم بالإسلام معرفة ، ولكن الفقه به تعمق في العلم به ، حتى لا يتوقف أمام أي عقبة داخلية تراوده ، أو خارجية يجدها أمامه .

---

(١) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٤١٠) .

(٢) انظر : تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان/للشيخ السعدي (٧/٣١٠) .

(٣) سورة الحديد: الآية ٢٥ .

حديث (٣١)

(٢١٨) ٣٠٩- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِاللَّهِ عَنْ خَالِدٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اعْتَكَفَ مَعَهُ بَعْضُ نِسَائِهِ وَهِيَ مُسْتَحَاضَةٌ تَرَى الدَّمَ فَرُبَّمَا وَضَعَتِ الطَّسْتَ تَحْتَهَا مِنَ الدَّمِ وَزَعَمَ أَنَّ عَائِشَةَ رَأَتْ مَاءَ الْعُصْفُرِ فَقَالَتْ كَأَنَّ هَذَا شَيْءٌ كَانَتْ فُلَانَةُ تَجِدُهُ[1] .

وفي رواية : "فَرُبَّمَا وَضَعْنَا الطَّسْتَ تَحْتَهَا وَهِيَ تُصَلِّي"[2] .

شرح غريب الحديث :

(الطَّسْتَ) : إناء الغسل عرفاً[3] .

(مَاءَ الْعُصْفُرِ) : هو زهر القرطم المعروف بالعصفر[4] .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : عدم التصريح باسم من لا يحسن التصريح باسمه لنقص أو عيب :

لا يسلم أحد من الخطأ والعيب والنقص ، لأن كل ابن آدم خطاء والكمال للمولى سبحانه وحده . لأجل هذا كان من المهم لكل من طلب الإنصاف أن يتقي الله عند وصف الناس والكلام عنهم ، حتى لا يجور عليهم ظلماً وعدواناً ، وقد يدخل في

---

(١) صحيح البخاري : كتاب الحيض ، باب الاعتكاف للمستحاضة .
أطراف الحديث في صحيح البخاري:
الأول : كتاب الحيض ، باب الاعتكاف للمستحاضة ... ، الحديث ٣١٠ (٩٢/١/١).
الثاني : كتاب الحيض ، باب الاعتكاف للمستحاضة ... ، الحديث ٣١١ (٩٢/١/١) .
الثالث: كتاب الاعتكاف ، باب اعتكاف المستحاضة ... ، الحديث ٢٠٣٧ (٣١٧/٢/١) .

(٢) سبق تخريجه في الفقرة السابقة ، الطرف الثالث .

(٣) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٢١٦/٢/١) .

(٤) عمدة القاري/للإمام العيني (٢٧٨/٣) .

حديث الغيبة وهو لا يعلم ، ذلك لأن الغيبة تخرج في قوالب مختلفة -كما قرر ذلك شيخ الإسلام[١]- فيتكلم في الشخص، ويخرج اسمه في معرض المعايب والنقائص التي تكرهها النفس الإنسانية وتنفر منها، كما بين ذلك المصطفى ﷺ حين عرف الغيبة بقوله: (ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ)[٢]، كما يترتب على هذا آثار سيئة من تقطع الأواصر، وحدوث الفرقة والبغضاء. وسبيل الخروج من هذا الرجوع إلى المنهج الحق الذي أشار إليه الحافظ ابن حجر – رحمه الله – حين قال : "ينبغي أن لا يبالغ في الفحص والبحث عن تسمية من وقع في حقه ما يذم"[٣]، ولقد كان هذا المنهج واقعاً فعلياً في حياة خير القرون ، فهذه أم المؤمنين الصديقة رضي الله عنها لا تصرح باسم المستحاضة التي وضعت الطست تحتها، وتعبر عنها بقولها: (بعض نسائه)، و: (فلانة)؛ ذلك لأن الحيض والاستحاضة من الأمور التي تستثقل النفس ذكرها، وتكره الخوض فيها، ثم لا فائدة شرعية معتبرة من وضع المعينة تحت مجهر التعريف، فكان إبهام الاسم مع إظهار الحق وبيانه منهجاً سوياً في التبليغ .

ثانياً : كمال الدعوة الإسلامية وشمولها لحاجات المدعوين :

المرأة المسلمة في حاجة إلى التفريق بين دم الحيض ودم الاستحاضة[٤]، ومن كمال الشريعة الإسلامية أنها فرقت بين الدمين -دم الحيض ودم الاستحاضة- في كثير من الأحكام[٥] . منها على سبيل المثال أن الحائض لا تدخل المسجد، تنزيهاً له

---

(١) انظر : مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٢٣٦/٢٨) .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب البر ، باب تحريم الغيبة حديث ٢٥٨٩ (٢٠٠١/٤) .

(٣) فتح الباري (٣٢٠/١٠) .

(٤) دم الحيض : دم يرخيه رحم امرأة سليمة عن داء وصِغَر في أوقات معلومة، ويخرج من قعر الرحم [عمدة القاري (٢٥٤/٣)] ودم الاستحاضة : دم يجري في غير وقت الحيض أو النفاس من أدنى الرحم : [المرجع السابق ، وانظر : فقه النساء في الصلاة لمحمد عطية خميس (ص٩٣) دار الأنصار] .

(٥) انظر : المغني لابن قدامة (٣٠٦/١-٣٠٨).

وتعظيماً[١]، بدليل أن النبي ﷺ منع عائشة رضي الله عنها من الطواف في البيت لما حاضت[٢] . وكانت عائشة رضي الله عنها أيضاً ترجل رأس رسول الله ﷺ وهي حائض ، وهو حينئذ معتكف في المسجد يدني لها رأسه وهي في حجرتها[٣] .

وعلى العكس من الحائض تماماً، فإن المستحاضة التي ترى الدم الكثير، يصح لها دخول المساجد واللبث فيها، كما جاء في حديث الدراسة: (اعتكف معه بعض نسائه وهي مستحاضة ترى الدم ..) وهذا يدل على تمام كمال الشريعة الإسلامية وحرصها على مصالح العباد ، ودرء الضرر عنهم. ذلك لأن دم الحيض دم مؤذٍ كما سماه المولى سبحانه ﴿قُلْ هُوَ أَذًى﴾[٤]، ويقول الطيبي: "سمي الحيض أذى لتنته وقذره ونجاسته"[٥] على عكس دم الاستحاضة الذي يعتبر أقل أذى منه كما قرر ذلك الإمام ابن القيم بقوله: "ومن حكمة الشارع تفريقه بينهما، فإن أذى الحيض أعظم وأدوم من أذى الاستحاضة ، ودم الاستحاضة عرق ، وهو في الفرج بمنزلة الرعاف في الأنف ، وخروجه مضر ، وانقطاعه دليل على الصحة ، ودم الحيض عكس ذلك ، ولا يستوى الدمان حقيقة ولا عرفاً ولا حكماً ولا سبباً ، فمن كمال الشريعة تفريقها بين الدمين في الحكم كما افترقا في الحقيقة"[٦] .

ثالثاً : مجال الخير مفتوح للنساء مثل الرجال في دعوة الإسلام:

تميزت الدعوة الإسلامية عن القوانين الوضعية بمبدأ المساواة منذ أكثر من أربعة

---

(١) عمدة القاري/للإمام العيني (٣/٢٥٩) .

(٢) إشارة إلى حديث رقم (٢٣) سبق دراسته (ص ٢٠٩) .

(٣) إشارة إلى حديث رقم (٢٤) سبق دراسته (ص ٢٢٦) .

(٤) سورة البقرة: الآية ٢٢٢ .

(٥) نقلاً عن فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٣٩٩) .

(٦) أعلام الموقعين عن رب العالمين (٢/١٣٤) .

عشر قرناً ، والناس جميعاً في ظل الدعوة الإسلامية سواسية في الحقوق والواجبات والمسئوليات، لا فرق بين الذكر والأنثى إلا بالتقوى ، يقول المولى سبحانه: ﴿يَاأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾[1] . وما دام الأمر كذلك، فأبواب الخير ليست مقصورة على الرجال دون النساء، فالمرأة إنسان مكلف مثل الرجل، مطالبة بعبادة الله تعالى، وإقامة دينه وأداء فرائضه، واجتناب محارمه، والوقوف عند حدوده .. والأصل العام في ذلك: أن المرأة كالرجل في التكليف، إلا ما استثني لقوله تعالى: ﴿بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾[2]، وقول الرسول عليه الصلاة والسلام: (إِنَّ النِّسَاءَ شَقَائِقُ الرِّجَالِ)[3] .

إذاً، فكل خطابات الشارع تشملها، إلا إذا دل دليل ما على أنه خاص بالرجال، فإذا قال الله تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ و: ﴿يَاأَيُّهَا النَّاسُ﴾ ، فالمرأة داخلة فيه بلا نزاع، وهذا بحق من أكبر النعم والكرامة التي منحت للمرأة المسلمة، حيث اعتبرت شريكة للرجل في كثير من الحقوق ، وما على المرأة إلا أن تحسن استخدام هذه النعم وتوظفها في الخير. لتزداد كرامة في ميزان الرب تعالى .

ويفتح الإسلام الباب أمام المرأة في هذا الحديث، ويوجهها إلى أحد روافد الخير من خلال فعل أمهات المؤمنين رضي الله عنهن، حين اعتكفن في المسجد؛ وشاركن الرجال في فعل الطاعات للتزود من الخير العميم الذي منحهن إياه العلي العظيم .

---

(١) سورة الحجرات: الآية ١٣ .

(٢) سورة آل عمران: الآية ١٩٥ .

(٣) سنن أبي داود ، كتاب الطهارة ، باب في الرجل يجد البلة في منامه ، حديث ٢٣٦، (١/١٦١-١٦٢) ، وسنن الترمذي، كتاب الطهارة ، باب ما جاء فيمن يستيقظ فيرى بللاً ولا يذكر احتلاماً ، حديث ١١٣ (١/١٨٩-١٩٠) وهو حديث حسن وقد حسّنه الشيخ عبدالقادر الأرناؤوط في جامع الأصول (٧/٢٧٤) .

رابعاً : رعاية الدعاة لزوجاتهم :

من واجبات الدعاة إلى الله أن يكون لهم اهتمام بجانب أهليهم وزوجاتهم، يرشدونهم إلى الخير ويساعدونهم عليه، لأنه من المؤكد الفعلي أنه منذ انطلاق الدعوة الإسلامية كان هناك اهتمام بالزوجات من جانب الداعية الأول ﷺ ، بدليل أن أول من آمن به من الناس زوجه أم المؤمنين خديجة رضي الله عنها . ثم ما زالت تلك الرعاية من قبله ﷺ بزوجاته، شاهده حديث الدراسة، حيث أشار إلى جانب من تلك الرعاية الكريمة، والتربية على طاعة الله، ومجاهدة النفس بالنوافل: (اعتكف معه بعض نسائه) .

وقد انتقلت هذه الرعاية إلى أصحابه رضوان الله عليهم، فها هو عمر بن الخطاب رضي الله عنه يسأل، ويقول : يا رسول الله، عرفنا كيف نقي أنفسنا، فكيف لنا بأهلينا[1] ؟ وهذا هو الواجب على الدعاة إلى الله، أن يعرفوا هذا ويتقنوه مع زوجاتهم قبل غيرهم، وإلا كانت جهودهم ناقصة مبتورة، وذلك للأسباب التالية :

١- إن تجاهل الأهل وعدم تخصيصهم بالرعاية من الأمور العظيمة التي يجب على الداعية تداركها ، لأن تبعة الأهل تأتي مباشرة بعد تبعة النفس، وقبل تبعة المدعوين من غير الأهل، ولا يمكن أن يسلم الداعية ما لم يؤدِ هذه التبعة، اعتماداً على قول الله تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾[2] .

٢- من المهم جداً أن يعرف الداعية هنا أن مسئولية الدعوة إلى الله إن كانت واجبة في حق الناس جميعاً حوله، فإنها تتضاعف في حق الزوجات والأهل، اعتماداً على قول الرسول ﷺ: (وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ)[3] .

٣- رعاية الزوجات مهمة يحتمها الواقع الدعوي الناجح، ذلك لأن الأهل والزوجات هم

---

(١) انظر : روح المعاني في تفسير القرآن والسبع المثاني/للعلامة الألوسي (١٥٦/٢٨)

(٢) سورة التحريم: الآية ٦ .

(٣) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب النكاح ، باب (قوا أنفسكم ..) حديث ٥١٨٨ (٢٥٤/٩) .

الواجهة المباشرة لحياة الداعية الشخصية ، فإذا أحسن تربيتهم ورعايتهم، أعطى ذلك انطباعاً طيباً عنه وعن دعوته .

وأما عن كيفية هذه الرعاية، فقد بينها السلف الصالح ، فها هو قتادة رحمه الله تعالى يقول عن رعاية الرجل لأهله: "يقيهم أن يأمرهم بطاعة الله، وينهاهم عن معصيته، وأن يقوم عليهم بأمر الله ، يأمرهم به ويساعدهم عليه، فإذا رأيت لله معصية، ردعتهم عنها وزجرتهم عنها"[١].

خامساً : حرص المدعو على نيل الأجر والثواب حتى في أحلك الظروف :

إذا تأملنا مجتمع الصحابة رضوان الله عليهم، وجدنا أنهم قدموا صورة مشرفة لحرص المؤمنين على التقرب من المولى سبحانه، ونيل رضاه، ولو في أحلك الظروف، وفي حديث الدراسة هذا نرى إحدى تلك الصور العظيمة التي قدمتها امرأة من أمهات المؤمنين رضي الله عنهن لما اعتكفت وهي مستحاضه. وتوجيه هذا الحرص يتمثل في أن الاعتكاف يحتاج إلى جهد ومجاهدة نفسية وجسدية من المعتكف، فحقيقة الاعتكاف هو حبس النفس عن كثير من ملذات الدنيا المباحة ، والإكثار من نوافل العبادات، وشغل النفس بالصلاة وتلاوة القرآن والتسبيح والتحميد والتهليل والتكبير، ونحو ذلك من الطاعات التي تقرب إلى الله تعالى، وتصل المرء بخالقه جل ذكره[٢] ، وكما هو واضح من سياق الحديث، أن المعتكفة – والتي قيل: إنها أم سلمة –رضي الله عنها[٣] – كانت في حالة الاستحاضة ، ومعلوم أن خروج دم الاستحاضة دليل على المرض، وانقطاعه

---

(١) نقلاً عن : جامع البيان في تفسير القرآن / لابن جرير الطبري (٢٨/ ١٠٧) دار المعرفة – بيروت : ط. الأولى ١٣٢٩هـ . وتفسير القرآن العظيم/للإمام ابن كثير (١٩٤/٨) .

(٢) انظر فقه السنة/ لسيد سابق (٤٣٣/١ ، ٤٣٧) .

(٣) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٢٨١/١) .

دليل على الصحة كما وضح ذلك الإمام ابن القيم رحمه الله[١]. ولقد كان من السهل الطبيعي لمن أصابها هذا الظرف أن تتخذ منه عذراً في كف النفس عن الجهد والمشقة، والاكتفاء بالفرائض والواجبات، دون النوافل والمستحبات، لكن الإيمان الصادق والحرص على الطاعة –حتى في الظروف الصعبة– هو الذي دفع المعنية في الحديث أن تصبر على الاعتكاف، وتؤدي الصلاة بهذه الكيفية: (ترى الدم والصفرة والطست تحتها ، وهي تصلي)، وهذه فضيلة لهؤلاء الأفذاذ رضي الله عنهم ، كانت نتيجتها الرفعة في الدنيا، والعزة في الآخرة ، حيث مدحهم الله عز وجل في كتابة الكريم: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾[٢].

وهكذا ينبغي على المسلم أن يكون دائماً في طموح وحرص، يسير في غايات الخير، لا يمنعه عن ذلك عارض ولا مانع، ولا يعطله شيء –مهما كان حجمه– لنيل الأجر والثواب من الله ، ليتحقق فيه قول الله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ﴾[٣] .

سادساً : توجيه المدعو إلى مدّ يد العون إلى الغير ولو في أبسط الأمور:

إن اهتمام المدعو بمبدأ التعاون وتطبيقه حياً في واقع حياته، ومع من حوله من

---

(١) انظر : أعلام الموقعين عن رب العالمين (١٣٤/٢) .

(٢) سورة الفتح: الآية ٢٩ .

(٣) سورة آل عمران: الآية ١٩١ .

الناس، أمر يوجبه قول الله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾[١] .. ومن هذا المنطلق كان قيام مبدأ التعاون فيما بين أفراد مجتمع المسجد من المعتكفات ، ومن هذا المقام كانت الصحابيات – رضوان الله عليهن – يضعن الطست تحت المرأة المستحاضة إذا رأين الدم منها .

وهذا الفعل البسيط يدخل في حيز التعاون، ويثمر في حقول البر والتقوى؛ لأنه جنّب المسجد التلوث بالدم، وضمن له السلامة من النجاسة .

ومن هنا كان على المدعو المسلم أن يعرف أن باب التعاون واسع يشمل أمور الحياة جميعها، وهو مفتوح يلجه كل مؤمن بالله ورسوله ﷺ، فالإمساك عن الشر، والتبسم في وجه الناس ، وإماطة الأذى عن الطريق، والذب عن عرض المسلمين ، كلها من أعمال البر والتقوى ، التي تكسب الإنسان المسلم فضائل وحسنات، تفتح آفاق الخير واسعاً في وجهه، وترفعه عن الدنايا ، وتكون حائلاً بينه وبين الوقوع في العوزة والحاجة، لأنه في معية عون الرحمن سبحانه، كما أخبر الصادق المصدوق بذلك في قوله : ﴿وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ﴾[٢] .

---

(١) سورة المائدة: الآية ٢ .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الذكر ، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن والذكر ، حديث ٢٦٩٩ ، (٤/٢٠٧٤).

حديث (٣٢)

(٢١٩) ٣١٢ – حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ مَا كَانَ لِإِحْدَانَا إِلا ثَوْبٌ وَاحِدٌ تَحِيضُ فِيهِ فَإِذَا أَصَابَهُ شَيْءٌ مِنْ دَمٍ قَالَتْ بِرِيقِهَا فَقَصَعَتْهُ بِظُفْرِهَا[١] .

شرح غريب الحديث :

(فَقَصَعَتْهُ) : القصع: شدة التحريك، والمعنى أي دلكته وحكته بظفرها[٢] .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : زهد أمهات المؤمنين رضي الله عنهن وتقللهن من أمور الدنيا :

النساء بطبيعتهن ميالات للترف أكثر من الرجال، لما في نفوسهن من رقة ونعومة وحب للمظاهر والرفاهة والدعة ، هذه هي طبيعة المرأة مهما بلغت منزلتها، ونساء النبي ﷺ كن ممن طالبن بالرفاهة والنعمة والسعة ، لما رأين رسول الله ﷺ قد أيده الله بالنصر، وأضحت النعمة والغنائم ترد كل يوم، فيوزعها على المسلمين، وتظهر آثار ذلك على المجتمع، ويستمتع الناس برزق الله الحلال، فتميل نفوسهن رضي الله عنهن إلى ذلك، لكن سرعان ما ينقلب الوضع، ويصبحن في طليعة المسلمات المؤمنات، اللواتي تحملن في سبيل الدعوة، وآثرن قسوة الحياة وصعابها مع الإيمان، على الرفاهة والسعة مع الدنيا[٣] ، وضربن في ذلك أحسن الأمثلة، حتى صارت الواحدة منهن لا تملك إلا ثوباً واحداً تلبسه، وتحيض فيه أيضاً ، وحادثة إيثارهن الآخرة مشهورة، نزل فيها قرآن يتلى

(١) صحيح البخاري : كتاب الحيض ، باب هل تصلي المرأة في ثوب حاضت فيه ، حديث ٣١٢ (١/١/٩٢) .
(٢) انظر : تفسير غريب ما في الصحيحين/للإمام الحميدي (ص٥٥٥) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٤١٣) .
(٣) انظر القصة في صحيح البخاري مع الفتح (٨/٥٢٠) .

ليبقى درساً[١] بالغاً للنساء، كل النساء.

فالواجب على المرأة المسلمة أن تتخذ من أمهات المؤمنين رضي الله عنهن قدوة في ترك الدنيا وملذاتها؛ لأنها متى تركت لنفسها العنان في قبول الترف واللهث خلفه، فإن هذا يطفئ حرارة الإيمان، ويميت فيها النفس المسلمة، التي ترجو نعيم الآخرة، وعاقبة هذه الخطوات تكون وخيمة في نفسها وأسرتها ومجتمعها ، لأن دور المرأة عظيم في المجتمعات وتعد صمام الأمان فيه ، وما صلحت أمة إلا كان نساؤها ينضبطن بشرع الله، ويتقين الله عز وجل ، وما فسدت أمة إلا كان نساؤها فتنة بالغة لملازمة اللهو والزينة والمتاع. ويقرر ﷺ ذلك بقوله: (فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النِّسَاءَ، فَإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةِ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ فِي النِّسَاءِ)[٢].

فليس الأمر إذاً حجراً على المرأة لمنعها من التمتع بنعم مباحة بقدر ما هو حث المرأة على التعقل، ووضع ضوابط لا تنسيها دورها في الحياة بأنها ممتحنة ومستخلفة ومحاسبة ومؤتمنه على أمانة عظيمة، تليق بها كمسلمة مكرمة في دعوة الإسلام .

ثانياً : على الداعية تنبيه المدعوين من الغلو في اللباس والثياب :

كثير من الناس الذين وهبهم الله نعمة المال يتدافعون لشراء الثياب ويستكثرون منها، ويحرصون على لبس الجديد الفاخر، ويغالون في استعمالها حسب تعدد فصول العام واختلاف أوقات اليوم، ويسوغون هذا بكلام للمصطفى عليه الصلاة والسلام: (إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ يَرَى أَثَرَ نِعْمَتِهِ عَلَى عَبْدِهِ)[٣]، متناسين أنه ﷺ اختار لنفسه ولأهل بيته معيشة

---

(١) اقرأ الحادثة في سورة الأحزاب: الآية ٢٨-٢٩ .

(٢) صحيح مسلم كتاب الذكر ، باب أكثر أهل الجنة الفقراء .. ، حديث ٢٧٤٢ (٤/٢٠٩٨) .

(٣) مسند الإمام أحمد (٢/١٨٢)، وسنن الترمذي ، كتاب الأدب ، باب ما جاء أن الله تعالى يحب أن يرى أثر نعمته على عبده ، حديث ٢٨١٩ (٤/١٢٣-١٢٤) ، وقال : هذا حديث حسن . ومستدرك الحاكم (٤/١٣٥) وقال: صحيح الإسناد ولم يخرّجاه، ووافقه الإمام الذهبي .

الكفاف، حتى إن الواحدة منهن ما كانت تملك إلا ثوباً واحداً، كما وضحت ذلك عائشة رضي الله عنها في قولها: (ما كان لاحدانا إلا ثوب واحد...). هل كان التقليل من الثياب لعجز عن حياة المتاع ؟ أو هل كان ذلك لشح في النفس؟ أو إخفاء لآثار نعمة الله ؟ أبداً، لم يكن شيء من ذلك، لأن الرسول عليه الصلاة والسلام عاش حتى فتحت له الأرض ، وكثرت غنائمها، وعم فيؤها، واغتنى من لم يكن له من قبل مال ولا زاد، وكان بإمكانه ﷺ أن يبادر إلى الملابس، ويتفنن في ذلك، لكنه ﷺ أراد أن يحرر نفسه وأهل بيته من متاع الحياة الدنيا، رغبة خالصه فيما عند الله، كما جاء في القرآن: ﴿وَإِنْ كُنتُنَّ تُرِدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالدَّارَ الآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا﴾[1] . وهذا إن كان في حق البيت النبوي ﷺ ، فإنه يجوز أن يكون لكل مسلم ومسلمة عفّوا أنفسهم عن حياة الترف والمترفين .

إذاً ، فلا حجة لمن قال : إن الاستكثار من الثياب والغلو فيها مظهر من مظاهر أثر نعمة الله على عباده ، لأنها في الحقيقة مظهر من مظاهر الترف، أو التي تخالف كمال الإيمان، بدليل قول النبي ﷺ لأصحابه: (أَلا تَسْمَعُونَ أَلا تَسْمَعُونَ إِنَّ الْبَذَاذَةَ مِنَ الْإِيمَانِ إِنَّ الْبَذَاذَةَ مِنَ الْإِيمَانِ)[2] والبذاذة: هي التواضع في اللباس وترك التبجح فيه[3] . فإذا كان التواضع في اللباس مظهراً إيمانياً ، فإن الغلو فيه مظهر شيطاني ، لأن المسرفين هم إخوان الشياطين، كما قال تعالى: ﴿وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ﴾[4].

---

(١) سورة الأحزاب: الآية ٢٩ .

(٢) سنن أبي داود ، كتاب الرجل، الباب الأول ، حديث ٤١٦١ (٤/٣٩٢) . وسنن ابن ماجه ، كتاب الزهد، باب من لايؤبه له ، حديث ٤١١٨ (٢/١٣٧٩) ، وصححه الشيخ محمد ناصر الدين الألباني في صحيح سنن أبي داود حديث ٣٥٠٧ (٢/٧٨٤) المكتب الإسلامي – بيروت ، لبنان، ط. الأولى ١٤٠٩هـ.

(٣) جامع الأصول في أحاديث الرسول/ لابن الأثير (٤/٦٨٠) .

(٤) سورة الإسراء: الآية ٢٦-٢٧ .

ثالثاً : خطورة الترف على الدعاة :

يرغب بعض الدعاة الظهور في مستوى بيئته، فيرى أنه لا بد له من الظهور بالمظهر اللائق به؛ مطعماً ومشرباً ومركباً ومسكناً وخدماً ، فيضطر لكي يصل إلى ذلك الهدف إلى تقليد المترفين في بيئته ممن لا خلاق لهم، بل قد يسوق العديد من المسوغات لعمله، وأيما كان الأمر، فإن هذا الترف مرض داخلي لا يليق بالدعاة الذين حملوا على عواتقهم هداية الناس ، وإلا ما معنى كون عائشة رضي الله عنها تملك ثوباً واحداً، ومع ذلك هي من أفضل الدعاة إلى الله وأعظمهم، بشهادة رسول الله ﷺ، وشهادة معاصريها، بل ومن جاء بعدها من السلف والخلف ، لم ينقص ذلك من قدرها ومكانتها.

بل ما معنى دخول عمر بن الخطاب رضي الله عنه الشام وهو يومئذ خليفة وأمير على المؤمنين وعليه "قميص من كرابيس قد رسم تخرق جنبه"[1]، ولما أبدلوه بقميص من كتان، رفض وطلب قميصه المرقع ، هل كان ذلك حائلاً له من دخول القدس وتسلم مفاتيحها ؟ أم كان ذلك بداية طيبة لنشر الإسلام في الشام وما جاورها وما بعد عنها ؟ .

إذاً فاللائق بالدعاة هو إيثار العمل لدين الله والدعوة إليه، بدلاً من الانشغال بالدنيا وزخرفها ، وذلك أن الداعية المترف أقل إفادة للدعوة والمدعوين، فمن ناحية الدعوة، فهي عرضة للفتور والتراجع، لأن الهمة منصبة على التلذذ بالنعم وطلب أسبابها. وأما عن إفادته للمدعوين، فالداعية المترف أقل إفادة للمدعوين من غيره ، ذلك لأن انغماسه في النعيم وتحصيل أسبابه مانع له من لقيا مدعويه باستمرار، ومانع له أيضاً من التزود بالعلم الشرعي ، مما يعني الاكتفاء بتقديم ما عنده من معلومات.

---

(١) البداية والنهاية/للحافظ ابن كثير (٤/٧/٥٩) .

فترف الداعية خطره عظيم على الدعوة والداعية والمدعوين، الذين اتخذوا من هذا الداعية المترف قدوة لهم، مما يعني انتشار الترف بين مجموعة من الناس، فليحذر الداعية من هذا الداء الذي يضر به وبدعوته .

رابعاً : على الداعية تبسيط المواقف الحياتية للمدعوين إذا كان هناك مندوحة من الشرع :

الناس في العادة مجبولون على الميل لمن يأخذ بيدهم لحل مشكلات الحياة اليومية التي تواجههم، والداعية البصير هو الذي يقدر هذا الميل، ويعمل بقول المصطفى ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَبْعَثْنِي مُعَنِّتًا وَلا مُتَعَنِّتًا[1]، ولكن بعثني معلماً ميسراً)[2]. والداعية الحكيم هو الذي يستغل هذا الميل في جذب المدعوين إلى الحق من خلال البعد عن الألفاظ والأفعال المعقدة، ومحاولة إيجاد مخارج بسيطة لا تحمل التكلف والتعقيد، كما فعلت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها في حديث الدراسة، لما وجهت المسلمات إلى أبسط السبل للتخلص من أثر الدم، لأن من المعلوم أن للدم صفات القذارة التي لا ترغبها النفس الإنسانية، سواء كان في الشكل أو الرائحة، إلا أنه عندما يراد التخلص منه، يحتاج إلى إمكانات من الماء ومواد التنظيف، ولما كان ضيق الحال في ذلك الوقت قد يحول ويصعب تلك العملية، كان توجيه عائشة رضي الله عنها مناسباً في التخلص من أثر الدم بأبسط السبل، وأكثر الموارد توفراً لدى أي مسلمة ألا وهو الريق والإصبع: (إذا أصابه شيء من دم، قالت بريقها فقصعته بظفرها).

لكن هنا وقفة مهمة للداعية ينبغي التفطن لها، وهي أن هذا التبسيط ليست صلاحية مطلقة له، بل يجب أن تكون مقيدة بالقواعد الشرعية ، فلو تأمل الدارس موقف

---

(١) معنتاً : أي مشدداً على الناس ما يصعب عليهم . معنتاً : أي طالباً زلتهم (هامش صحيح مسلم ١١٠٥/٢).

(٢) صحيح مسلم : كتاب الطلاق ، باب بيان أن تخيير امرأته لا يكون طلاقاً ، حديث ١٤٧٨ (١١٠٥/٢) .

أم المؤمنين هنا، إنها لم تتعد على المبادئ والأصول المعتبرة عند العلماء والفقهاء، والتي تنص على أنه لا يجوز إزالة النجاسة بغير الماء، كل ما في الأمر أنها وضحت إزالة الدم بريقها ليذهب أثره، و لم تقصد تطهيره ، وقد مضى في حديث سابق[1] ذكر الغسل بالماء بعد القرص، ولقد ذكرت في تلك الرواية: (ثم تصلي فيه). ومعنى هذا أنها عند إرادة الصلاة فيه كانت تغسله[2] .

وهذا دليل على أنها رضي الله عنها كانت متقيدة بالشرع عند قيامها بعملية تبسيط التخلص من آثار الدم الكريهة .

---

(١) سبق ذكره في حديث رقم (٣٠) (ص ٢٦٣)

(٢) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤١٣/١) .

باب :الطيب للمرأة عند غسلها من المحيض

الحديث (٣٣)

(٢٢٠) ٣١٣ – حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ عَبْدِالْوَهَّابِ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ حَفْصَةَ قَالَ أَبُو عَبْد اللَّهِ أَوْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ حَفْصَةَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ[1] عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ كُنَّا نُنْهَى أَنْ نُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلاثٍ إِلا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا وَلا نَكْتَحِلَ وَلا نَتَطَيَّبَ وَلا نَلْبَسَ ثَوْبًا مَصْبُوغًا إِلا ثَوْبَ عَصْبٍ وَقَدْ رُخِّصَ لَنَا عِنْدَ الطُّهْرِ إِذَا اغْتَسَلَتْ إِحْدَانَا مِنْ مَحِيضِهَا فِي نُبْذَةٍ مِنْ كُسْتِ أَظْفَارٍ وَكُنَّا نُنْهَى عَنِ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ قَالَ أَبُو عَبْد اللَّهِ رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ حَفْصَةَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[2] .

---

(١) راوية الحديث : أم عطية، اسمها نسيبة بنت الحارث الأنصارية ، وقيل: بنت كعب، معروفة باسمها وكنيتها ، صحابية جليلة ، وتعد من فقهاء الصحابة، وقد ضربت رضي الله عنها أروع الأمثلة للمرأة الداعية بقولها وفعلها، تشهد سيرتها العطرة بذلك ، حيث ذكر الإمام مسلم أنها غزت مع رسول الله ﷺ سبع غزوات، تمرض المرضى ، وتداوي الجرحى ، وتخلفهم في رحالهم ، ومن مآثرها الدعوية أنها روت أربعين حديثاً، اتفق البخاري ومسلم على سبعة أحاديث ، وحديثها هنا يعد أصلاً أصيلاً في غسل الميت ، وكان جماعة من الصحابة وعلماء التابعين بالبصرة يأخذون عنها غسل الميت ، بل هي التي غسلت بنت النبي ﷺ زينب رضي الله عنها. عاشت إلى حدود سنة سبعين رضي الله عنها وأرضاها .

انظر : [مسند الإمام أحمد (٤٠٧/٦) . والاستيعاب في معرفة الأصحاب/لابن عبدالبر (١٩٤٧/٤) وسير أعلام النبلاء/للإمام الذهبي (٣١٨/٢) . الإصابة في تمييز الصحابة/للحافظ ابن حجر (٢٥٣/١٣) . وعمدة القاري/للإمام العيني (٣٠٣/٣) وخلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال/أحمد بن عبدالله الخزرجي (٤٩٦)] .

(٢) صحيح البخاري : كتاب الحيض ، باب الطيب للمرأة عند غسلها من الحيض ، حديث ٣١٣ (٩٢/١/١).

أطراف الحديث في صحيح البخاري:

الأول: كتاب الجنائز ، باب اتباع النساء الجنائز ، حديث ١٢٧٨ (٩٨/٢/١) .

الثاني : كتاب الجنائز ، باب حد المرأة على غير زوجها ، حديث ١٢٧٩ (٩٨/٢/١).

الثالث : كتاب الطلاق ، باب الكحل للحادة ، حديث ٥٣٤٠ (٢٢٨/٦/٣) .

وفي رواية قَالَ : (تُوُفِّيَ ابْنٌ لأُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمُ الثَّالِثُ دَعَتْ بِصُفْرَةٍ فَتَمَسَّحَتْ بِهِ وَقَالَتْ نُهِينَا أَنْ نُحِدَّ أَكْثَرَ مِنْ ثَلاثٍ إِلا بِزَوْجٍ)[١] .

شرح غريب الحديث :

(عَصْب) : هو نوع من البرود يعصب غزله، أي: يجمع ثم يصبغ ثم ينسج[٢] .

(نُبْذَةٍ) : القطعة اليسيرة من الشيء[٣] .

(كُسْتٍ) : هو القسط كما فسرته بعض الروايات ، وهو نوع من البخور[٤] .

(أَظْفَارٍ) : هو كذلك كالكست ، وقيل : ضرب من العطر يشبه الظفر[٥] .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : حفظ الإسلام للزوج مكانته بعد موته :

هذا الحديث يقدم تصوراً عظيماً لمنهج الإسلام في حفظ حقوق الزوج ميتاً ، وكيف وجه الزوجة كونها أقرب الناس إليه أن تقوم بهذا الواجب العظيم .

فمعروف أن الإسلام بوّأ الزوج مكانة عظيمة ، وأعطاه قوامة رفعية في بيته

الرابع : كتاب الطلاق، باب القسط للحاد عند الطهر،حديث ٥٣٤١ (٢٢٩/٦/٣) .

الخامس: كتاب الطلاق باب تلبس الحادة ثياب العصب،حديث ٥٣٤٢ (٢٢٩/٦/٣).

السادس: كتاب الطلاق باب تلبس الحادة ثياب العصب،حديث ٥٣٤٣ (٢٢٩/٦/٣)

وأخرجه الإمام مسلم في كتاب الجنائز ، باب نهي النساء عن اتباع الجنائز حديث ٩٣٨ (٦٤٦/٢) .

(١) سبق تخريجه في الفقرة السابقة ، الطرف الثاني.

(٢) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤١٤/١) (٤٩١/٣) .

(٣) انظر : جامع الأصول في أحاديث الرسول/لابن الأثير (١٥٧/٨) والمرجع السابق .

(٤) انظر : المرجعين السابقين .

(٥) انظر : المرجعين السابقين .

وعلى أهله، وألمها عليه بحوافز وعوامل تمكنه من تصدر تلك المكانة، "فأوجب على الزوجة طاعة الزوج في كل ما يطلب منها مما لا معصية فيه ، وقد ورد في تعظيم حق الزوج عليها أخبار كثيرة"(١) ، منها على سبيل المثال : قول النبي ﷺ في تعظيم حق الزوج (لَوْ كُنْتُ آمِرًا أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ، لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا)(٢). ويعلق العلامة المباركفوري على الحديث بقوله: "وفي هذا غاية المبالغة لوجوب إطاعة المرأة في حق زوجها ، فإن السجدة لا تحل لغير الله"(٣). ويؤكد شيخ الإسلام ابن تيمية هذا بقوله: "فليس على المرأة بعد حق الله ورسوله أوجب من حق الزوج"(٤) . هذه الطاعة العظيمة، وإن كانت مطلوبة شرعاً من جانب الزوجة في حياته ، فإن الأعظم والأجل أن يأمرها الإسلام بذلك الوفاء بعد انقطاع أثره وإمّحاء خبره ، نظير وفائها له وهي بين ربوع نعمته وخيراته ، وكان من تدابير الإسلام له مد حدادها عليه أربعة أشهر وعشرة أيام ، لا تتجمل في أثنائها ولا تتزين ، ولا تفارق داره إلى دار أبيها سنة من سنن هذا الوفاء وآية من آياته .

---

(١) موعظة المؤمنين من إحياء علوم الدين/للشيخ القاسمي (١١٤) .

(٢) سنن الترمذي، كتاب الرضاع، باب ما جاء في حق الزوج على المرأة، حديث ١١٥٩ (٤٦٥/٣) وقال: حديث صحيح.

(٣) تحفة الأحوذي (٣٢٣/٤) .

(٤) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيميه (٢٧٥/٣٢) .

ثانياً : مسؤولية المرأة في الدعوة إلى الله تعالى :

للمرأة دور إيجابي في الدعوة إلى الله تعالى، دور يدفعها إلى ممارسة حياة إسلامية في نفسها وبيتها، ويدفعها إلى التفاعل مع بنات جنسها، تتلمس لهم من خلاله الطريق الصحيح الذي يتوافق مع المنهج الإسلامي، دور يتطلب منها أن تحمل الإسلام عقيدة وعبادة وأخلاقاً، وتحله في أقوالها وأفعالها وسلوكها وعادتها ، إنه دور كبير وعظيم، شرفها الله به، وخاطبها بصورة الأنثى، ونزل في ذلك وحي سماوي، حيث جاء في القرآن الكريم : ﴿يَانِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلا مَعْرُوفًا﴾[1]. وقد بين ابن عباس رضي الله عنه أن المقصود بـ (قلن قولاً معروفاً) أنه أمر إلهي للنساء بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر[2]، ومعلوم أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو أصل الدعوة وأساسها، وهذا الخطاب وإن كان خاصاً بأمهات المؤمنين رضي الله عنهن، لكن جميع المسلمات مرادات به، ويقرر الإمام أبو بكر الجصاص هذا بقوله: "فهذه الأمور كلها مما أدب الله تعالى به نساء النبي ﷺ صيانة لهن، وسائر نساء المؤمنين مرادات بها"[3]. فالدعوة إلى الله من قبل النساء لم تكن في يوم من الأيام محصورة في البيت النبوي، بدليل قيام كثير من الصحابيات رضي الله عنهن بواجب الدعوة، ولعل أقرب مثال أسوقه الآن مثال أم عطية رضي الله عنها في حديث الدراسة هذا، حيث نراها تنقل بيان النبي ﷺ متخذة من النداء الإلهي: (وقلن قولاً معروفاً) دافعاً قوياً للقيام بهذا الدور العظيم ، دور الداعية إلى الله تعالى .

ثالثاً : توعية النساء بأمور الدين الخاصة بهن:

المرأة المسلمة قد تشدها كثير من التيارات المؤثرة في عبادتها وسلوكها

---

(١) سورة الأحزاب: الآية ٣٢ .

(٢) نقلاً عن : الجامع لأحكام القرآن/للإمام القرطبي (١٤/١٧٨) .

(٣) أحكام القرآن (٣/٣٦٠) .

ومشاعرها وتفكيرها ، وقد تؤدي بعض الفرائض وتقوم ببعض الشعائر، وتكون فيها خاضعة لأسر العادة، ورغبة الوالدين، وتقاليد الأسرة والمجتمع والبيئة ، فهي تقوم بالأعمال التي قد تتنافى مع الإسلام ، وتقف حائرة أو عاجزة عن معرفة المفاهيم الإسلامية الصحيحة، خاصة في تلك الأعمال والتكاليف التي خصها الشارع بها، مثل الإحداد على الزوج ، والغسل من الحيض ، وزيارة القبور ، فهذه الأمور الدينية للمرأة فيها أحكام خاصة تختلف تماماً عن الرجل في الجواز والمنع ، قد تقع المرأة من خلالها في البدع المنكرة، والأمور المحدثة التي يجب على المسلمات اجتنابها، ويحرم عليهن فعلها ، وهذا كله ناتج عن نقص في وعيها وتوعيتها وعدم توجيهها التوجيه الصحيح .

من هنا يبرز دور الداعية المسلم ، فيفتح أمام المرأة منافذ الحق ويبعد عنها شبح الجهل والبدع والتقاليد والخرافات ، ويكون بذلك مقتدياً بنبيه محمد ﷺ، حيث كان شديد الاهتمام بأمور النساء، فهذه أم عطية رضي الله عنها تقول بلفظ المسلمات: (كنا ننهى أن نحد .. كنا ننهى عن اتباع الجنائز)، ومعلوم أن الناهي هو الرسول العظيم محمد ﷺ، وما ذلك منه ﷺ إلا إسهاماً في تربية المسلمات على الحق والتوعية بما لها من واجب النصح والإرشاد والتوجيه، وما عليها من اتباع الحق ، لأنه متى تحققت هذه التوعية من قبل الداعية والوعي من قبل المرأة المدعوة، أمكن حينئذ أن تفهم المرأة إسلامها بشكل واضح متكامل، فتربط عملها بمرضاة الله، وتُقوّم سلوكها على هدي شريعة الله، وتهذب عواطفها حتى لا تندفع وراء تقاليد المجتمع المبنية على البدع والخرافات .

رابعاً : على الداعية مراعاة المصلحة في الدعوة إلى الله :

لما كان جلب المصلحة ودرء المفسدة قاعدة أساسية جوهرية من قواعد الدعوة الإسلامية، كان لزاماً على الداعية أن يراعيها في دعوته ، فالشريعة إنما جاءت لتحصيل المصالح وتكميلها ، وتعطيل المفاسد وتقليلها ، فهي تدعو لتحصيل أعظم المصلحتين

بتفويت أدناهما ، وتدفع أعظم المفسدتين باحتمال أدناهما . وقد ربط حديث الدراسة هذه القاعدة بواقع المسلمات ، فالمعروف شرعاً أن الزينة بوجه عام والطيب بوجه خاص للمرأة حال الحداد على الزوج منهي عنه بنص حديث الدراسة، حيث جاء فيه: (لا نكتحل ولا نتطيب ولا نلبس ثوباً مصبوغاً ..)، لكن لما كانت مصلحة المرأة الحائض تقتضي استعمال الطيب في محله المذكور، لإذهاب الرائحة الكريهة، جاءت الرخصة الشرعية، كما ذكرته أم عطية رضي الله عنها: (وقد رخص لنا عند الطهر .. في نبذة من كست إظفار). ويقرر بعض الأئمة هذا بقوله : "ليس القسط والظفر من مقصود التطيب ، وإنما رخص فيه للحادّة إذا اغتسلت من الحيض، لإزالة الرائحة الكريهة"[١] . ويؤكد ذلك المهلب بقوله : "رخص لها في التبخر لدفع رائحة الدم عنها لما تستقبله من الصلاة"[٢] .

من هنا يتبين لنا أن مراعاة المصلحة والمنفعة خطوط رئيسة في شريعة الإسلام، ويستدل الحافظ ابن حجر على ذلك من خلال هذا الحديث بقوله : "واستدل به على جواز استعمال ما فيه منفعة لها من جنس ما منعت منه إذا لم يكن للتزين والتطيب"[٣] . وإذا كان كذلك ، فالداعية من أولى الناس تقيداً بها وتطبيقاً لها ، ليكون عنصراً مرغباً ومحبباً لهذه الدعوة السمحة ، كما فطن لذلك نبي الرحمة ﷺ لما راعى مصلحة أمة الدعوة، وخاف من نفور الجماعة المسلمة ، فمنع عمر بن الخطاب رضي الله من قتل رأس المنافقين الذي كان يستحق فعلاً القتل ، وقال قولته المشهورة التي تدل على وعي تام بمصلحة الدعوة ومصلحة المسلم : (دَعْهُ لا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ)[٤].

---

(١) نقلاً عن : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤١٤/١) .

(٢) المرجع السابق .

(٣) المرجع السابق (٤٩٢/٣) .

(٤) صحيح البخاري مع الفتح، كتاب المناقب ، باب ما ينهى من دعوى الجاهلية ، حديث ٣٥١٨ (٥٤٦/٦) وفي صحيح مسلم، كتاب البر والصلة ، باب نصر الأخ ظالماً أو مظلوماً ، حديث ٢٥٨٤ (١٩٩٩/٤) واللفظ منه.

خامساً : الحذر من العلم الذي لا تأثير له في واقع الحياة :

من واجب الداعية الحذر من العلم الذي لا سلطان ولا تأثير له في سلوكه وأفعاله وواقع حياته، لأنه علم ميت ، وهو مما حذر منه القرآن الكريم تحذيراً مشيناً كما جاء في قول المولى سبحانه: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَاةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا﴾[1] . فالداعية الذي يحمل علم المسلمين، ولا يعمل عملهم ، ويقرأ القرآن والكتب، ولا ينهض بما فيه، كالحمار الذي يحمل فوق ظهره أسفاراً من كتب العلم، لا فائدة له منها، ولا فضيلة إلا الحمل والمشقة والجهد، فالعلم مهما كان حجمه ووزنه في فكر الداعية، فهو علم ميت، طالما أنه لا وجود له في واقع التطبيق، وهو ميت؛ لأنه لا وجود له في واقع الدعوة والمدعوين، لأن الداعية حينئذ يخرج كلمات جامدة، تنبعث ميتة، وتصل هامدة، مهما كانت طنانة رنانة متحمسة، إذ هي لم تنبعث من قلب يؤمن بها ، ولن يؤمن المدعوون بما يقول حقاً إلا أن يكون هو ترجمة حية لما يقول، وتجسيماً واقعياً لما ينطق، عندئذ يؤمن الناس، ويثق المدعوون، ولو لم يكن في تلك الكلمات طنين ولا بريق، لأن الكلمات حينئذ تستمد قوتها من واقعها، لا من رنينها، وتستمد جمالها من صدقها، لا من بريقها[2] ، ككلمات سلفنا الصالح من الصحابة رضوان الله عليهم، والتي ما زالت إلى يومنا هذا قوية حية وضاءة، تغذي عقولنا وتنير طريقنا ، وما ذلك إلا لأنهم علموا فعملوا، وتقدم لنا أم عطية في حديث الدراسة صورة حقيقة للعلم الحي، الذي كان له سلطان قوي على فعلها، فهي تعلمت وعرفت أنه لا يجوز الإ حداد على غير الزوج أكثر من ثلاثة أيام، فلما توفي ابن لها، ظهر أثر هذا العلم في سلوكها سريعاً كما جاء في الحديث: (فلما كان اليوم الثالث، دعت بصفرة فتمسحت به، وقالت : نهينا أن نحدَّ أكثر من ثلاث إلا بزوج).

---

(١) سورة الجمعة: الآية ٥ .

(٢) انظر : تيسير كلام الرحمن في تفسير كلام المنان/للشيخ السعدي (٣٨٠/٧) وفي ظلال القرآن/لسيد قطب (٦٨/١) (٣٥٦٧/٦) .

باب: ولك المرأة نفسها إذا تطهرت من المحيض وكيف تأخذ فرصة ممسكة فتتبع أثر الدم

الحديث (٣٤)

(٢٢١) ٣١٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ عَنْ أُمِّهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ غُسْلِهَا مِنَ الْمَحِيضِ فَأَمَرَهَا كَيْفَ تَغْتَسِلُ قَالَ خُذِي فِرْصَةً مِنْ مَسْكٍ فَتَطَهَّرِي بِهَا قَالَتْ كَيْفَ أَتَطَهَّرُ قَالَ تَطَهَّرِي بِهَا قَالَتْ كَيْفَ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ تَطَهَّرِي فَاجْتَبَذْتُهَا إِلَيَّ فَقُلْتُ تَتَبَّعِي بِهَا أَثَرَ الدَّمِ[1] .

وفي رواية قالت : (ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَحْيَا فَأَعْرَضَ بِوَجْهِهِ)[2].

وفي رواية قالت عائشة : (فَعَرَفْتُ الَّذِي يُرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَذَبْتُهَا إِلَيَّ فَعَلَّمْتُهَا)[3] .

شرح غريب الحديث :

(فِرْصَةً مِنْ مَسْكٍ) : قيل: هي الخرقة أو القطعة من القطن أو الصوف التي تستعملها الحائض لتعرف التيرئة والنقاء من الحيض، وتكون صغيرة يسيرة بحيث يمكن مسكها بطرف الإصبعين، بدليل ما جاء في إحدى

---

(١) صحيح البخاري : كتاب الحيض ، باب دلك المرأة نفسها .... ، حديث ٣١٤ (٩٣/١/١) .

طرفا الحديث في صحيح البخاري:

الأول: كتاب الحيض، باب غسل المحيض ، حديث ٣١٥ (٩٣/١/١) .

الثاني: كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الأحكام .. ٧٣٥٧ (٢٠١/٨/٤).

وأخرجه مسلم في كتاب الحيض ، باب استحباب استعمال المغتسلة من الحيض ، حديث ٣٣٢ (٢٦٠/١) .

(٢) سبق تخريجه في الفقرة السابقة الطرف الأول .

(٣) سبق تخريجه في هامش رقم (١) ، الطرف الثاني .

الروايات (فِرْصَةً مُمْسِكَةً) بضم الميم الأولى وسكون الثانية وسين مخففة مكسورة، أي من الإمساك.. وقيل: هي القطعة من المسك بدليل (فِرْصَةً مُمَسَّكَةً) بضم الميم الأولى، وفتح الثانية، وتشديد السين مع فتحها ، أي: قطعة من قطن أو صوف أو نحوهما، مطيبة بالمسك[١] .

(تَتَبَّعِي بِهَا أَثَرَ الدَّمِ): أمر من التتبع وهو المراد من تطهري، (وأثر الدم) هو:الفرج[٢].

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : ظهور أثر تعظيم الله ومحبته في أقوال الداعية :

الداعية كما هو مميز بأفعاله، فكذلك ينبغي أن يكون مميزاً في أقواله، فلا يقول إلا حقاً، ولا يتلفظ إلا بما هو خير، وليس هناك خير وأفضل للسان الداعية من ذكر الله وتسبيحه، فهي عبودية دائمة للسان، وفي هذا يقول الإمام ابن قيم الجوزية: "وفي كل جارحة من الجوارح عبودية مؤقتة، والذكر عبودية القلب واللسان، وهي غير مؤقتة"[٣].

وكيف لا يكون عبودية وقد جاء الأمر الإلهي به مقيداً باللسان في قول الله تعالى: ﴿وَاذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً﴾[٤]. وفي معنى الآية قال العلماء : اذكر ربك بلسانك، بحيث يكون جهراً وتسمع نفسك[٥] . فالذكر زينة "زين الله بها ألسنة الذاكرين كما زين بالنور أبصار الناظرين، فاللسان الغافل كالعين العمياء، والأذن

---

(١) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤١٥/١) وعمدة القاري/للإمام العيني (٢٨٥/٣-٢٨٦) .

(٢) المرجعان السابقان .

(٣) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين (٤٢٣/٢) .

(٤) سورة الأعراف: الآية ٢٠٥ .

(٥) انظر : مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين/للإمام ابن القيم (٤٢٥/٢) وتفسير القرآن العظيم/للحافظ ابن كثير (٥٤٤/٣) .

الصماء، واليد الشلاء"[١] . من هنا كان على الداعية أن يعمق العلاقة بينه وبين علام الغيوب بالذكر، متخذاً من نبيه ﷺ قدوة في ذلك ، حيث كان يذكر الله في كل حينه، في فرحه وحزنه ويسره وعسره، حتى في تعجبه ﷺ كان يذكر الله ، ولعل في حديث الدراسة ما يؤكد هذا، لما قال عليه الصلاة والسلام للمرأة متعجباً من عدم فهمها: (يا سبحان الله) وهذا هو الواجب في كل الأقوال ألا تخلو من الذكر لأنه متى خلا منه كان الكلام كالجسد الذي لا روح فيه، لأن الذكر كما يقول الإمام ابن قيم "روح الأعمال الصالحة"[٢] . والداعية مطالب من خلال هذا الحديث باستخدام لفظ التسبيح، لأن فيه تشبهاً بأكرم عبيد الله، حيث وصف القرآن ذا النون أنه كان من المسبحين: ﴿فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ﴾[٣]، ووصف القرآن الملائكة بأنهم من المسبحين: ﴿وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ﴾[٤] وذكر القرآن أن التسبيح صفة للمؤمنين: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾[٥]. وما ذلك إلا لأنهم علموا يقيناً أن التسبيح من أعظم الصلات التي تربطهم بخالقهم سبحانه، فسعوا إليه.

فينبغي للداعية –وغيره– الاهتمام بالتسبيح والذكر على العموم في كل حال، وليستمعوا لقول الإمام ابن قيم الجوزية وهو يحثهم على ذلك بقوله: بل هم يأمرون بذكر معبودهم ومحبوبهم في كل حال ، قياماً وقعوداً ، وعلى جنوبهم ، فكما أن الجنة قيعان ومن غراسها : سبحان الله، فكذلك القلوب بور خراب، وهو عمارتها وأساسها[٦] .

---

(١) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين/للإمام ابن القيم (٤٢٤/٢) .

(٢) المرجع السابق .

(٣) سورة الصافات: الآية ١٤٣ .

(٤) سورة البقرة: الآية ٣٠ .

(٥) سور الأحزاب: الآية ٤١–٤٢ .

(٦) انظر : مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين (٤٢٣/٢) .

ثانياً : ضرورة وجود الداعيات المسلمات :

الأصل أن يقوم بالدعوة في الميادين العامة الرجال ، وهذا لا يعني بحال إلغاء دور المرأة الدعوي وإهماله، فالمرأة كما هي مكلفة بالإيمان والإسلام، فهي مثل الرجل مكلفة أيضاً بحفظ الإسلام والعمل به والدعوة إليه، وهذا لا يعني أيضاً تهميش دور المرأة وتحجيمة، وإلا ما معنى قيام النبي ﷺ بجعل يوم للنساء على حدة في العلم!![1]. بل لا تعجب إذا علمنا أن المرأة من نسائه ﷺ كانت تراجعه في المسألة مراراً للمعرفة، إذاً فالهدف النبوي من هذا واضح ، إنه يريد أن يرفع النساء بالعلم، إنه يريد أن يؤهلهن للقيام بدور الداعيات إلى الله، لأن وجودهن ضرورة تحتمها المتطلبات النسائية، وتفرضها بعض التكاليف الشرعية الخاصة بهن، مما يجعل وجود المرأة المسلمة الداعية وقيامها بهذا العمل الجليل وسط بنات جنسها آكد وأوجب .

فالدعوة الإسلامية في حاجة ماسة إلى داعيات مسلمات، لرعاية الدعوة وسط النساء، خاصة وأن هناك مفاهيم غريبة عن طبيعة الرجل وتكوينه، وبالتالي تنخفض عنده القدرة على البيان، في حين أن المرأة تكون أكثر إدراكاً لهذه الخصوصيات، وأيضاً أكثر قدرة وحرية في الاتصال والتوجيه، وطبيعي أن تكون النتيجة أنهن أكثر تأهيلاً في هذه الجوانب التي يفتقر إليها الرجل، ولننظر إلى أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها في حديث الدراسة هذا ، كيف أظهرت تلك المواهب النسائية الدعوية ، لما تفوقت في الفهم ، ونجحت في التعليم، كما وضحه الحافظ ابن حجر بقوله: "وفهمت عائشة رضي الله عنها ذلك، فتولت تعليمه"[2] . وبذلك قامت بدورها العظيم في رفع الحرج عن الداعية محمد ﷺ، الذي عَظُمَ حياؤه ، فلم يستطع مواجهة المرأة بالتصريح ، واكتفى بلسان

---

(١) انظر : صحيح البخاري مع فتح الباري (١/١٩٥) .

(٢) انظر : المرجع السابق (١/١٩٦) حديث رقم ١٠٣ .

الحال عن لسان المقال[١] بقوله: (.. فتطهري بها .. تطهري بها .. تطهـري) ، و لم يـزد على ذلك ﷺ، حتى احتذبت عائشةُ المرأةَ ، وأفهمتها مقصودَ الشرع.

ومن هنا كان لزاماً وجود الداعيات المسلمات في المجتمع لسد الحاجة الخاصة بهن ، خاصة في الأمور التي تتعلق بالعبادات ، حتى لا تتعرض إلى الخطأ، وتصبح ممارسات خاطئة تكون وبالاً على صاحبتها.

ثالثاً : على المرأة لمرأة الرجوع إلى أهل العلم فيما أشكل ولو كان مما يحتشم منه :

المرأة مكلفة ومسؤولة أمام الله تعالى عن كل عمل تؤديه ، فلا بد أن تهتم لذلك، فتحيط أعمالها بسياج الشريعة ، وتضبطها بضوابطها ، وليس الحياء والجهل والأنوثة مسوغات في الإسلام لتسوُّر هذا السياج وتجاوز تلك الضوابط ، وليس في الإسلام ما يمنع المرأة من السؤال عن أمور دينها ما دامت تلتزم العفة في نفسها، والطهر في سؤالها، هذه عائشة رضي الله عنها تثني على هذه الخصلة في نساء الأنصار فتقول: (نِعْمَ النِّسَاءُ نِسَاءُ الْأَنْصَارِ لَمْ يَكُنْ يَمْنَعُهُنَّ الْحَيَاءُ أَنْ يَتَفَقَّهْنَ فِي الدِّينِ)[٢] ، وهذا العالم الجليل الحافظ ابن حجر يُجَوِّزُ سؤال المدعوة للداعية حتى في أخص الأمور النسائية فيقول : "وفيه سؤال المرأة العالم عن أحوالها التي يحتشم منها"[٣] ويضرب لنا نبي الرحمة ﷺ في هذا الحديث أروع الأمثلة في هذه القضية، بل ويقدم أقوى الأدلة على جواز سؤال المرأة عن أحكام العبادات التي تقوم بها، وخاصة تلك التي لها حساسية في نفوس الناس – الطهارة من الحيض – والتي لا بد من تعلمها، ويؤكد العلامة ابن النحاس هذه

---

(١) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤١٦/١) .

(٢) صحيح مسلم، كتاب الحيض، باب استعمال المغتسلة من الحيض فرصة من مسك ، حديث ٣٣٢ (٢٦١/١).

(٣) فتح الباري (٤١٦/١) .

الفرضية في هذا الجانب بقوله : "فإذا كان تعليم أسماء الأنبياء للنساء والصبيان واجباً، فما ظنك بأحكام الطهارة"(١) .

وهذا إنما يدل على حرص الدعوة الإسلامية على بصيرة مدعويها، حتى تكون أعمالهم كلها مقيدة بهدي الكتاب والسنة، بعيدة كل البعد عن المخالفات الشرعية ، ومفتاح هذا -كما بينه الحافظ ابن رجب الحنبلي- السؤال، يقول رحمه الله في بيان ذلك: "واعلم أن كثرة وقوع الحوادث التي لا أصل لها في الكتاب والسنة إنما هو من ترك الاشتغال بامتثال أوامر الله ورسوله ، واجتناب نواهي الله ورسوله ﷺ، فلو أن من أراد أن يعمل عملاً سأل عما شرعه الله، فامتثل، وعما نهى عنه فيه، فاجتنبه، وقعت الحوادث مقيدة بالكتاب والسنة، وإنما يعمل العامل بمقتضى رأيه وهواه ، فتقع الحوادث عامتها مخالفة لما شرعه الله، وربما عسر ردها إلى الأحكام المذكورة في الكتاب والسنة لبعدها عنها"(٢) .

رابعاً : مشروعية التعاون بين الدعاة والمدعوين لما فيه خير :

ومن حسن تدبير عائشة رضي الله عنها كمدعوة مسلمة مع داعية الحق محمد ﷺ أنها نصبت نفسها معاونة ومساعدة على الحق ، نحس بهذه اللمسات العظيمة في قولها: (فعرفت الذي يريد رسول الله ﷺ، فجذبتها إليَّ فعلمتها)، فكانت بذلك نِعْمَ المعين وخير المساعد ، حيث أزاحت الحرج عن الداعية ﷺ، ونفذت مطلوب الدعوة.

والقرآن الكريم قرر هذا الفعل، وامتدحه في شخص نبي الله موسى عليه السلام، لا طلب من الله أن يمده بالمعين، الذي يشد به أزر الدعوة، كما جاء في القرآن الكريم: ﴿وَاجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِنْ أَهْلِي، هَارُونَ أَخِي، اشْدُدْ بِهِ أَزْرِي، وَأَشْرِكْهُ فِي أَمْرِي﴾(٣).

---

(١) تنبيه الغافلين عن أعمال الجاهلين وتحذير السالكين من أعمال الهالكين، (ص٣٣١) .

(٢) جامع العلوم والحكم (ص٩٠) .

(٣) سورة طه: الآية ٢٩-٣٢ .

ويعلق الحسن رحمه الله على هذا الطلب بقوله: ليس المراد بالأمر هنا الرسالة، لأن ذلك ليس في يد موسى عليه السلام، بل أمر الإرشاد والدعوة إلى الحق[١]. فالداعية يحتاج جداً إلى المساعدين والأعوان، ولولاه لما كان لطلب نبي الله موسى عليه السلام معنى، ولولاه لما كانت الاستجابة السريعة من المولى سبحانه: ﴿قَالَ قَدْ أُوتِيتَ سُؤْلَكَ يَامُوسَى﴾[٢]، وقوله سبحانه: ﴿قَالَ سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ وَنَجْعَلُ لَكُمَا سُلْطَانًا﴾[٣]. ومن تمام النعمة على الداعية أن يتهيأ له من يشد أزره في أمور الدعوة، لأنه وحده لا يستطيع حمل أمانة الدعوة ومهامها الجسام. هذه واحدة، والأخرى: "أن الأصوات إذا كثرت، فلا بد أن تؤثر"[٤]. من هنا كان على المدعو أن لا يبخل في تقديم شحنات الخير المادية أو المعنوية، لا أقول لشخص الداعية فقط، بل لجسم الدعوة ككل، لأن الداعية إنما عمله للدعوة وفي سبيل الدعوة ، فلا يبخل المدعو في ذلك، ولا يتردد عنه .

خامساً : الحياء خلق الأنبياء والمرسلين صلوات الله عليهم أجمعين :

الحياء خلق إسلامي أصيل، جعل الله فيه الخير العميم، وارتضاه خلقاً لأنبيائه ورسله الصالحين[٥]، ولما كان الأمر كذلك، كان هذا الخلق صفة بارزة في نبينا ﷺ، ومن شدة حيائه ﷺ كانت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها تردد بأنه كان أشدَّ حياءً من البكر في خدرها، وفي الحديث شاهد قوي على تخلقه ﷺ بهذا الخلق[٦]، كما أخبرت بهذا عائشة رضي الله عنها: (ثم إن النبي ﷺ استحيا، فأعرض بوجهه). ويعلق

---

(١) انظر : روح المعاني في تفسير القرآن العظيم/للعلامة الألوسي (١٦/١٨٥) .

(٢) سورة طه: الآية ٣٦ .

(٣) سورة القصص: الآية ٣٥ .

(٤) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان/للشيخ السعدي (٥/١٥٥) .

(٥) انظر الحديث رقم (١٥) (ص١٥٢) ، نموذجاً لحياء موسى عليه السلام .

(٦) سبق الحديث عنه في الفكرة الأولى .

الإمام الأُبّي على هذا الموقف مرغباً في التخلق بالحياء فيقول: "الاستحياء عند ذكر ما يستحيا منه ، لا سيما ما يذكر من ذلك بحضرة الرجال والنساء، خصوصاً بحضرة النبي ﷺ، وفي صفاته ﷺ أنه لم يكن فحَّاشاً، فيجب أن يقتدي به أهلُ الفضل فيستحيون"(١) ولقد كانت عائشة رضي الله عنها فعلاً نعم المقتدي بنبي الأخلاق ﷺ في هذا، وقدمت تلك الصورة حين قالت للسائلة: (تتبَّعي بها أثر الدم)، تكني عن موضع خروج الدم – الفرج – لأنها من الألفاظ المستقبحة .

سادساً : على الداعية الترفع عن التعبيرات التي فيها خروج عن إطار الحياء(٢) :

حياء داعية الإسلام وأدبه يُحتم عليه عدم الخوض في الكلمات والتعبيرات التي تحمل جرحاً لخلق الحياء ، لأجل هذا يعمد إلى الكناية والتلميح عند إيصال فكرته لمدعويه، وهو في هذا مقتد بنبيه ﷺ – كما ظهر من سياق الحديث، ويقرر الإمام العيني هذا بقوله : "استحباب الكنايات بما يتعلق بالعورات"(٣).

سابعاً : أسلوب الكناية :

من الأساليب المهمة في الدعوة، خاصة عند ذكر الألفاظ المستقبحة، وقد استفادت منه أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها في تعليم المدعوات ، ويقرر الإمام محمد الأبي هذا بقوله : (ألا ترى قول عائشة رضي الله عنها : تتبعي بها أثر الدم ، تكني به عن موضع خروجه)(٤).

---

(١) إكمال إكمال المعلم (١٧٣/٢) .

(٢) سبق الحديث عن هذه الفكرة في الحديث رقم (٢١) (ص ١٩٩) .

(٣) عمدة القاري (٢٨٧/٣) .

(٤) إكمال إكمال المعلم (١٧٣/٢) .

باب: مخلقة وغير مخلقة

الحديث (٣٥)

(٢٢٢) ٣١٨- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عُبَيْدِاللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَكَّلَ بِالرَّحِمِ مَلَكًا يَقُولُ يَا رَبِّ نُطْفَةٌ يَا رَبِّ عَلَقَةٌ يَا رَبِّ مُضْغَةٌ فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَقْضِيَ خَلْقَهُ قَالَ أَذَكَرٌ أَمْ أُنْثَى شَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ فَمَا الرِّزْقُ وَالْأَجَلُ فَيُكْتَبُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ[1] .

شرح غريب الحديث :

(يَا رَبِّ) : نداء الملك بالأمور الثلاثة ليس دفعة واحدة ، بل بين كل حالة وحالة مدة، قدرتها بعض الروايات أنها أربعون يوما[2] .

(نُطْفَةٌ) : الماء الصافي قلَّ أو كثُر .

(عَلَقَةٌ) : الدم الجامد الغليظ .

(مُضْغَةٌ) : قطعة اللحم[3] .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : من موضوعات الدعوة المهمة الإيمان بالقدر :

من مواضيع الدعوة المهمة، والتي لها تعلق بالجانب العقدي: موضوع الإيمان

---

(١) صحيح البخاري : كتاب الحيض ، باب مخلقة وغير مخلقة ، الحديث ٣١٨ (١/١/٩٤) .
طرفا الحديث في صحيح البخاري:
الأول : كتاب أحاديث الأنبياء ، باب خلق آدم وذريته ، حديث ٣٣٣٣ (٢/٤/١٢٥) .
الثاني : كتاب القدر ، حديث ٦٥٩٥ (٤/٧/٢٦٧) .
وأخرجه الإمام مسلم في كتاب القدر ، باب كيفية الخلق الآدمي ، حديث ٢٦٤٦ (٤/٢٠٣٨) .

(٢) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٤١٨) .

(٣) انظر : عمدة القاري/ للإمام العيني (٣/٢٩٣) .

بقضاء الله وقدره. ذلك لأن من لوازم الإيمان بالله في دعوة الإسلام: الإيمان بالقضاء والقدر ، فالإيمان بالقدر من مقتضى ربوبية الله عز وجل .

وقد تواترت نصوص الكتاب والسنة في إثبات القدر ، وثبت بالأدلة القاطعة أنه أحد أصول الإيمان الستة، ومن لم يؤمن به فقد حبط عمله؛ لأنه ترك أصلاً من أصول الدين وجحده.(١) وقد صح عن ابن عمر رضي الله عنه قوله : "والذي يحلف به عبدا لله ابن عمر، لو أن لأحدهم مثل أحد ذهباً فأنفقه ، ما قبل الله منه حتى يؤمن بالقدر"، ثم استشهد بقول النبي ﷺ عن الإيمان: (أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ)(٢) .

ثانياً : من أساليب الدعوة الاستفادة من العلوم المتعلقة بخلق الإنسان في تقوية عقيدة التوحيد :

قاد العلم كثيراً من المفكرين، إلى الإيمان بالله تعالى، ومن دراسة خلق الإنسان إلى الإيمان برب الإنسان. ولئن كانت العبارة المشهورة في العصر الحديث: "العلم يدعو إلى الإيمان" قد أثبتت هذه الحقيقة ، فإن القرآن الكريم قد قررها قبل ذلك بقرون كثيرة ، وذلك حين رسم للداعية منهجاً يستدل به على وجود الله تعالى من خلال النظر والتأمل في الطبيعة وفي النفس الإنسانية ، ويصيغ الإمام ابن القيم هذه الحقيقة بأجمل العبارات حين يقول: وإذا تأملت ما دعا الله سبحانه في كتابه عباده إلى الفكر فيه، أوقعك على العلم به سبحانه وتعالى، وبوحدانيته، وصفات كماله، ونعوت جلاله من عموم قدرته، وعلمه، وكمال حكمته، فبهذا تعرف إلى عباده وندبهم إلى التفكر في آياته ، وتذكر

---

(١) انظر : فتح المجيد شرح كتاب التوحيد/للشيخ عبدالرحمن بن حسن آل الشيخ (٤٠٥ ، ٤٠٧) إشراف : الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد ١٤١١هـ .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان ، حديث ٨ (٣٧/١) .

لذلك أمثلة مما ذكرها سبحانه في كتابه، ليستدل بها على غيرها ، فمن ذلك خلق الانسان ، وقد ندب سبحانه إلى التفكر فيه ، والنظر في غير موضع من كتابه، كقوله تعالى: ﴿فَلْيَنظُرِ الإِنسَانُ مِمَّ خُلِقَ﴾[١] وقوله تعالى: ﴿وَفِي أَنفُسِكُمْ أَفَلا تُبْصِرُونَ﴾[٢] وقوله سبحانه: ﴿أَوَلَمْ يَرَ الإِنسَانُ أَنَّا خَلَقْنَاهُ مِنْ نُطْفَةٍ﴾[٣] .. وهذا كثير في القرآن، يدعو العبد إلى النظر والفكر في مبدأ خلقه ووسطه وآخره؛ إذ نفسه وخلقه من أعظم الدلائل على خالقه وفاطره ، وأقرب شيء إلى الإنسان نفسه، وفيه من العجائب الدالة على عظمة الله ما تنقضي الأعمار في الوقوف على بعضه وهو غافل عنها، ولو فكر في نفسه، لزجره ما يعلم من عجائب خلقها عن كفره. قال تعالى: ﴿قُتِلَ الإِنْسَانُ مَا أَكْفَرَهُ، مِنْ أَيِّ شَيْءٍ خَلَقَهُ ، مِنْ نُطْفَةٍ خَلَقَهُ فَقَدَّرَهُ ، ثُمَّ السَّبِيلَ يَسَّرَهُ ، ثُمَّ أَمَاتَهُ فَأَقْبَرَهُ، ثُمَّ إِذَا شَاءَ أَنْشَرَهُ[٤]﴾[٥] .

ثالثاً : في خلق الإنسان دلائل للداعية على بعض المناهج الدعوية :

لم يكرر المولى سبحانه في كتابه الآيات الكثيرة[٦] التي تدل على خلق الإنسان لمجرد المعرفة فحسب ، ولم يكرر سبحانه على أسماعنا وعقولنا ذكرها لنسمع لفظ النطفة والعلقه والمضغة والتراب، ونتكلم بها فقط ، بل لأمر وراء ذلك كله، هو المقصود بالخطاب، وإليه جرى ذلك الحديث كما ذكر ذلك الإمام ابن القيم[٧] ، ولعل من أبرز ذلك أن يستفيد الدعاة في رسم خطوط لدعوتهم؛ ومناهج لطريقتهم يستطيعون من

---

(١) سورة الطارق: الآية ٥ .

(٢) سورة الذاريات: الآية ٢١ .

(٣) سورة يس : الآية ٧٧ .

(٤) سورة عبس: الآية ١٧-٢٢ .

(٥) انظر : مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة (١٨٧) .

(٦) انظر مزيداً من الآيات في المرجع السابق (١٨٨) .

(٧) انظر : المرجع السابق .

خلالها الوصول إلى نفوس المدعوين بأيسر الطرق وأسهلها .

ولعل في المنهج الرباني المذكور في القرآن الكريم ما يعين الداعية على ذلك، فعلى سبيل المثال:

أ – **المنهج العقلي** : في قوله تعالى : ﴿فَلْيَنظُرِ الإِنسَانُ مِمَّ خُلِقَ، خُلِقَ مِنْ مَاءٍ دَافِقٍ، يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ الصُّلْبِ وَالتَّرَائِبِ﴾[1] . فإعمال العقل في النطفة، والتي هي عبارة عن قطرة ماء مهين ضعيف مستقذر، لو مرت ساعة من الزمن فسدت ، كيف استخرجها رب الأرباب من بين عظام ظهر الرجل الفقارية، ومن بين عظام صدر المرأة العلوية ، وكيف ساقها سبحانه إلى رحم المرأة ، وهيَّأ لها الأسباب للبقاء هناك، لا تسيل رغم ثقلها وكثافتها، ورغم كون الرحم منكوساً ؟

ب – **المنهج العاطفي**: وذلك من مثل قوله تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا الإِنسَانُ مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ الْكَرِيمِ، الَّذِي خَلَقَكَ فَسَوَّاكَ فَعَدَلَكَ، فِي أَيِّ صُورَةٍ مَا شَاءَ رَكَّبَكَ﴾[2]، حين يحرك الداعية قلب المدعو، ويستجيش عاطفته ووجدانه، ويذكره بجميل خلقه وكمال تكوينه وتسويته وتعديله وتميزه عن سائر المخلوقات بالصورة الحسنة والعقل المدرك .

ج– **المنهج الحسي** : وذلك في مثل قوله تعالى: ﴿وَفِي أَنفُسِكُمْ أَفَلا تُبْصِرُونَ﴾[3]، حين يوجه الداعية أنظار المدعوين إلى صورة الإنسان الكامل، ويحثهم إلى التأمل في العينين والشفتين كيف حسن شكلهم؟ كيف أمدهم بالعظام لتحسين الهيئة؟ كيف ركب سبحانه الحواس الخمس، وجعلها آلات الإدراك؟. إلى غير ذلك من بديع الصنع، ﴿فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾[4] .

---

(١) سورة الطارق: الآية ٥–٧ .

(٢) سورة الانفطار: الآية ٦–٨ .

(٣) سورة الذاريات: الآية ٢١ .

(٤) سورة المؤمنون: الآية ١٤ .

رابعاً : التدرج في خلق الإنسان يتعلم منه الدعاة أسلوباً مهماً للدعوة :

الله سبحانه وتعالى قادر على أن يقول للنطفة (كوني)، فتكون بإذن الله إنساناً كاملاً سوياً، لكن لحِكَم عظيمة كانت نطفة ، فعلقة ، فمضغة ، فعظاماً ، فلحماً ، فصورة حسنه متكاملة ، ويوضح الحافظ ابن حجر الحكمة في هذا التدرج بقوله : "ولقد كان قادراً على أن يخلقه دفعة واحدة ، ولكن اقتضت الحكمة بنقله في الأطوار ، رفقاً بالأم؛ لأنها لم تكن معتادة ، فكانت المشقة تعظم عليها ، فهيأه في بطنها بالتدريج إلى أن تكامل"[1] .

وكذلك في تقديم خلق السرة على الكبد والقلب والدماغ حكمة، عظيمة يبينها الحافظ ابن حجر بقوله : "أول ما يخلق منه السرة؛ لأن حاجه الجنين إلى الغذاء أشد من حاجته إلى آلات قواه ثم الكبد؛ لأن فيه النمو والغذاء وهو قوام البدن ، ثم القلب؛ لأنه الأساس، وهو معدن الحركة، ثم الدماغ؛ لأنه مجمع الحواس[2] .

من هذا المنهج الرباني الحكيم يمكن للدعاة أن يستفيدوا منهجاً في التدرج، والقيام بالعمل الدعوي خطوة خطوة، دون حاجة إلى العجلة، مع مراعاة تقديم الأهم على المهم على الذي دونه.

خامساً : على الداعية الحرص على الدعوة إلى الله، والاستجابةُ علمها عند الله سبحانه وتعالى:

لا ييأس الداعية من دعوة الناس وهدايتهم إلى الحق ، خاصة من ظاهِرُهُ معشعش بالعناد والفساد ، ذلك لأن الأعمال حسنها وسيئها إمارات، وليست بموجبات والسعيد قد يشقى ، والشقي قد يسعد، وذلك بالنسبة إلى الأعمال الظاهرة ، وأما في علم الله تعالى، فلا يتغير ، فمصير الأمور في العاقبة إلى ما سبق به القضاء، وجرى به القدر في

---

(١) فتح الباري (٤٨٨/١١) .

(٢) انظر : المرجع السابق (٤٨٢/١١) .

الابتداء ، فلا ينبغي للداعية أن يغتر بظاهر الحال، فالأقدار غالبة، والعاقبة غائبة[١]. وما عليه إلا أن يحرص على الدعوة ، ويمضي بها قدماً بدون تردد أو يأس، ويترك هداية القلوب وضلالها إلى خالقها، يعطيها من يسعى إليها ويستحقها ، إذ ليس لأحد مهما كانت مكانته – حتى الرسول ﷺ – أن يهدي القلوب والنفوس بأمارة قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾[٢].

سادساً : لا يترك الداعية واجب الاحتساب بدعوى الخوف على النفس والمال :

الخوف على النفس والمال من الحواجز الكبرى التي تعيق بعض الدعاة عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ولا سبيل للخلاص من هذا العائق إلا باليقين الموجود في قول النبي ﷺ (فأما الرزق والأجل، فيكتب في بطن أمه)، فإذا تيقن للداعية أن الرزق مكتوب والأجل محدود، سهل له ذلك تحطيم قيود الخوف .

ويشجع النبيُّ المصطفى ﷺ أمتَه للخلاص من ذلك الخوف حين يشحنهم بشحنات نورانية من كلام النبوة، فيقول ﷺ : (أَلا لا يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ رَهْبَةُ النَّاسِ أَنْ يَقُولَ بِحَقٍّ إِذَا رَآهُ أَوْ شَهِدَهُ، فَإِنَّهُ لا يُقَرِّبُ مِنْ أَجَلٍ ، وَلا يُبَاعِدُ مِنْ رِزْقٍ أَنْ يَقُولَ بِحَقٍّ أَوْ يُذَكِّرَ بِعَظِيمٍ)[٣] .

---

(١) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١١/٤٨٨/٤٩١) .

(٢) سورة البقرة: الآية ٢٧٢.

(٣) رواه الإمام أحمد في المسند (٣/٥٠) – واللفظ له – والترمذي، كتاب الفتن، باب ما جاء ما أخبر النبي ﷺ أصحابه بما هو كائن إلى يوم القيامة، حديث ٢١٩١ ، (٣/٤٨٣-٤٨٤). وابن ماجه، كتاب الفتن، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، حديث ٤٠٠٧ ، (٢/١٣٢٨)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، جامع الترمذي (٣/٤٨٤) وصححه ابن حبان برقم ٢٧٥ (١/٢٧٥) .

باب: لا تقضي الحائض الصلاة

الحديث (٣٦)

(٢٢٣) ٣٢١- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ حَدَّثَتْنِي مُعَاذَةُ أَنَّ امْرَأَةً[1] قَالَتْ لِعَائِشَةَ أَتَجْزِي إِحْدَانَا صَلَاتَهَا إِذَا طَهُرَتْ فَقَالَتْ أَحَرُورِيَّةٌ أَنْتِ كُنَّا نَحِيضُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا يَأْمُرُنَا بِهِ أَوْ قَالَتْ فَلَا نَفْعَلُهُ[2] .

شرح غريب الحديث :

(أَتَجْزِي) : أي : أتقضي[3] .

(أَحَرُورِيَّةٌ) : الحروري: منسوب إلى حروراء بلدة على ميلين من الكوفة، ويقال لمن يعتقد مذهب الخوارج حروري ، لأن أول فرقة لهم خرجوا على علي رضي الله عنه بالبلدة المذكورة ، فاشتهروا بالنسبة إليها[4] .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : مراعاة الدعوة الإسلامية لمصالح الناس:

شرع الله سبحانه وتعالى التكاليف الشرعية، ضماناً لسعادة الناس في الدنيا والآخرة ، وحفاظاً لمصالح العباد ورعاية لها، لذا فقد تسقط بعض التكاليف، مراعاة

---

(١) المرأة هنا مبهمة ، وجاءت في بعض الروايات أنها الراوية معاذة العدوية، الثقة الحجة الزاهدة (انظر : عمدة القاري ٣/٣٠٠).

(٢) صحيح البخاري : كتاب الحيض ، باب لا تقضي الحائض الصلاة ، حديث ٣٢١ (١/١/٩٥) .
وأخرجه الإمام مسلم في كتاب الحيض، باب وجوب قضاء الصوم على الحائض .. حديث ٣٣٥ (١/٢٦٥).

(٣) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٤٢٢) وعمدة القاري/للإمام العيني (٣/٣٠٠) .

(٤) انظر : المرجعين السابقين .

لظروف الناس المختلفة ، ومن هذا الباب سقوط فريضتي الصلاة والصوم عن الحائض في فترة الحيض مراعاة، لظروفها الفطرية ، ومن هذا الباب أيضاً سقوط قضاء الصلاة عن الحائض دون قضاء الصوم، مراعاة لمصالحها النفسية والصحية،إذ الصلاة تتكرر،فلم يجب القضاء بخلاف الصيام .

ويفصل الإمام ابن القيم هذا بقوله : وأما إيجاب قضاء الصوم على الحائض دون الصلاة ، فمن تمام محاسن الشريعة وحكمتها ورعايتها لمصالح المكلفين ، فإن الحيض لما كان منافياً للعبادة ، لم يشرع فيه عملها، وكان في صلاتها أيام الطهر ما يغنيها عن صلاة أيام الحيض ، فيحصل لها مصلحة الصلاة في زمن الطهر ، لتكرارها كل يوم ، بخلاف الصوم ، فإنه لا يتكرر ، وهو شهر واحد في العام، فإذا سقط عنها فعلُه بالحيض، لم يكن لها سبيل إلى تدارك نظيره ، وكانت عليها مصلحته، فوجب عليها أن تصوم شهراً في طهرها، وفي هذا مراعاة لمصالحها النفسية[1] .

ثم إن الصوم يفيد كثيراً في الصحة الجسمية، وكل إنسان يحتاج إلى الصوم لراحة المعدة التي تعمل طوال السنة، ولإزالة سموم الأغذية التي تجتمع في الجسم ، فتجعله كالمريض، وتثقله وتقلل نشاطه، فإذا صام، تحللت تلك السموم، وصفي الجسم من آثارها، فيصفو الجسم صفاءً تاماً، وفي ذلك مراعاة لمصالحها الصحية .

ثانياً : مسؤولية المرأة في الدعوة إلى الله :

وجود الداعيات المسلمات ضرورة تحتمها المتطلبات النسائية، وتفرضها التكاليف الشرعية الخاصة بهن[2]؛ ذلك لأن المرأة الداعية تكون أكثر فهماً لشؤون النساء، وبالتالي أكثر فائدة وعطاءً، ثم إن الحياء قد يكون عاملاً سلبياً في القدرة على السؤال من المدعوة

---

(١) انظر : أعلام الموقعين عن رب العالمين/للإمام ابن القيم (٢/٦٠) .

(٢) سبق الحديث عنه في حديث رقم (٣٤) (ص ٢٩٢).

باب: الصلاة على النفساء وسنتها

حديث (٤٢)

(٢٢٩) ٣٣٢- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي سُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنَا شَبَابَةُ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُسَيْنٍ الْمُعَلِّمِ عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ[١] (أَنَّ امْرَأَةً[٢] مَاتَتْ فِي بَطْنٍ فَصَلَّى عَلَيْهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَامَ وَسَطَهَا)[٣].

وفي رواية قال: (صَلَّيْتُ وَرَاءَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى امْرَأَةٍ مَاتَتْ فِي نِفَاسِهَا فَقَامَ عَلَيْهَا وَسَطَهَا)[٤].

---

(١) راوي الحديث : هو سمرة بن جندب بن هلال الفزاري ، من علماء الصحابة ، غزا مع النبي ﷺ ، نزل البصرة بعد ذلك وسكنها ، وكان زياد يستخلفه عليها ، ومن مآثره الدعوية رضي الله عنه حبه الشديد للإسلام وأهله، وبغضه الشديد لغيرهم، حتى إنه كان شديداً على الحرورية الخوارج ومن قاربهم . كان عظيم الأمانة، صدوق الحديث، أثنى عليه الحسن وابن سيرين وفضلاء أهل البصرة ، مات سنة ثمان وخمسين وقيل : سنة تسع وخمسين رحمه الله .

[انظر : الطبقات الكبرى / لابن سعد (٤٩/٧) وأسد الغابة في معرفة الصحابة (٣٥٤/٢) وتهذيب التهذيب للحافظ ابن حجر (٢٣٦/٤)]

(٢) امرأة : هي أم كعب ، سماها الإمام مسلم في روايته ، انظر : صحيح مسلم حديث ٩٦٤ (٦٦٤/٢) . وذكر أبو نعيم في الصحابة أنها أنصارية (عمدة القاري ٣١٦/٣) .

(٣) صحيح البخاري : كتاب الحيض ، باب الصلاة على النفساء ... ، حديث ٣٣٢ (٩٨/١/١) .

طرفا الحديث في صحيح البخاري:

الأول: كتاب الجنائز، باب الصلاة على النفساء إذا ماتت في نفاسها، حديث ١٣٣١ (١١٢/٢/١).

الثاني: كتاب الجنائز ، باب أين يقوم من المرأة والرجل ، حديث ١٣٣٢ (١١٢/٢/١).

وأخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الجنائز ، باب أين يقوم الإمام من الميت للصلاة عليه ، حديث ٩٦٤ (٦٦٤/٢) .

(٤) سبق تخريجه في الفقرة السابقة (١) الطرف الأول .

شرح غريب الحديث :

(في بَطْنٍ) : أي: بسبب بطن، وهو النفاس كما فسرتها الرواية الأخرى. وهو نظير قولنا : عُذِّبت امرأة في هرة. أي بسبب هرة[١].

(فَقَامَ وَسَطَهَا): أي: حذاء وسطها[٢] .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : تكريم الإسلام للمرأة حتى بعد وفاتها :

لا يتوقف عطاء الإسلام التكريمي للمرأة عند حد معين ، ولقد قرر الإسلام هذه الكرامة؛ بدليل التفريق بين الرجل والمرأة في بعض الأحكام والأمور الشرعية، والتي هي في صالح المرأة حية أو ميتة .

ففي حياة المرأة أحكام رتبت عليها كرامتها، من ذلك -على سبيل المثال- الأعباء الاقتصادية ، حيث أعفى الإسلام المرأة منها، وجعلها في عاتق الرجل أباً أو أخاً أو زوجاً . وبذلك صانها من الشقاء والكدح في سبيل الحصول على المال . وكذلك في قضية الحجاب، كرمها الله سبحانه، وأحاطها بسياج الحجاب لتكون في مأمن من النظرات الفاجرة ، مصونة كالجوهرة الثمينة، التي لا يحوذها إلا مستحقها.

هذا فيما يختص بكرامة المرأة في حياتها ، أما فيما يتعلق بكرامتها ميتة، فقد ساق لنا حديث الدراسة صورتين لتلك الكرامة التي قررها لها الإسلام، ويتضح ذلك من الآتي:

أ – كرامتها باعتبارها عين طاهرة[٣]، فمعلوم أن المرأة حال النفاس يصحبها دم، ويستمر معها مدة تتجاوز الشهر، وربما تصل الأربعين يوماً، تمنع خلالها من بعض

---

(١) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٢٩/١) وعمدة القاري/للإمام العيني (٣١٦/٣) .

(٢) هامش صحيح مسلم (٦٦٤/٢) .

(٣) انظر : عمدة القاري/للإمام العيني (٣١٧/٣ ، ٣١٨) .

الأحكام؛ كالصلاة والصوم والوطء نتيجة لذلك الدم النجس، لكن مع هذا تبقى هي أصل طاهر في ذاتها، بدليل صلاة النبي ﷺ عليها وهي على هذه الحالة، ويعلق الحافظ ابن حجر على هذا بقوله: "مشروعية الصلاة على المرأة، فإن كونها نفساء وصف غير معتبر"(١). وهذا تعبير عن تكريم الإسلام لها بعد موتها، وليس هذا فحسب، بل عد الإسلام موتها على هذه الحالة في جملة الشهداء في سبيل الله، وفي هذا قمة التكريم للمرأة الميتة، يقول ﷺ: (أَتَعْلَمُونَ مَنِ الشَّهِيدُ مِنْ أُمَّتِي فَأَرَمَّ الْقَوْمُ فَقَالَ عُبَادَةُ سَانِدُونِي فَأَسْنَدُوهُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ الصَّابِرُ الْمُحْتَسِبُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ شُهَدَاءَ أُمَّتِي إِذًا لَقَلِيلٌ الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ شَهَادَةٌ وَالطَّاعُونُ شَهَادَةٌ وَالْغَرَقُ شَهَادَةٌ وَالْبَطْنُ شَهَادَةٌ وَالنُّفَسَاءُ يَجُرُّهَا وَلَدُهَا بِسُرَرِهِ إِلَى الْجَنَّةِ)(٢) .

ب – كرامتها بسترها وحفظها عن الأنظار؛ ويتضح من وقوف النبي ﷺ حال الصلاة عليها حذاء وسطها :(فقام عليها وسطها). ويشرح الحافظ ابن حجر هذا العبارة بقوله : "وأما كونها امرأة، فيحتمل أن يكون معتبراً ، فإن القيام عليها عند وسطها لسترها، وذلك مطلوب في حقها بخلاف الرجل"(٣) ذلك لأن من السنة أن يقوم الإمام في صلاة الجنازة عند صدر الرجل وعند منكبيه(٤)، بخلاف المرأة كما بينه لفظ الحديث .

---

(١) فتح الباري (٣/٢٠١) .

(٢) مسند الإمام أحمد (٣/٤٨٩) وذكره الحافظ المنذري في الترغيب والترهيب (٣/٣٣٤)، وقال : رواه أحمد بإسناد حسن، وراشد بن حُبَيْش صحابي معروف . المكتبة العصرية – صيدا ، بيروت .

(٣) فتح الباري (٣/٢٠١) .

(٤) انظر عمدة القاري/للإمام العيني (٣/٣١٦) .

ثانياً : حرص الصحابة -رضوان الله عليهم- على نقل المنهاج النبوي من خلال الوصف:

هذا الحديث يكشف لنا عن منهج مهم من منهاج التبليغ من خلال حرص الصحابة رضوان الله عليهم على معرفة أحوال النبي ﷺ ، فهذا سَمُرة بن جندب رضي الله عنه يصف بالضبط مكان وقوف النبي ﷺ من المرأة، ليكون ذلك منهجاً شرعياً للتأسي به ﷺ ، هذا المنهج لا يعد غريباً في بنية الأصول الدعوية، فهو الذي عناه النبي ﷺ بقوله: (لِيُبَلِّغ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ)[1] .

وفي سبيل تحقيق هذا المنهج كان قسم من الصحابة رضوان الله عليهم يكيفون أنفسهم وظروف حياتهم، ليوفروا على أنفسهم فرصة الصحبة والملازمة والتلقي مباشرة عن رسول الله ﷺ ، ومن هؤلاء أبو هريرة وأنس بن مالك رضي الله عنهما، ومنهم من كان يتحين الأوقات طرفي النهار أو يوماً بعد يوم كطلحة وعمر بن الخطاب رضي الله عنهما، على حسب ظروف حياتهما[2] .

وكان هناك قسم آخر غير قليل منعته ظروف الحياة عن ذلك التلقي ، فكان القسم الأول بمثابة وسائل مفتوحة تحدثهم بما حدثهم به الرسول ﷺ ، أو تنقل لهم خبر ما شاهدوه، يقول البراء رضي الله عنه: (ليس كلنا سمع حديث رسول الله ﷺ. كانت لنا ضيعة وأشغال، ولكن الناس كانوا لا يكذبون يومئذ، فيحدث الشاهد الغائب)[3].

---

(١) سبق تخريجه ص٦٦) هامش رقم (٥).

(٢) انظر هذا في صحيح البخاري ، كتاب العلم ، باب التناوب في العلم ، حديث ٨٩ (١/١٨٥) .

(٣) المستدرك على الصحيحين/للحاكم النيسابوري (١/١٢٧) وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ووافقه الإمام الذهبي.

هذا المنهج وإن كان مفيداً في زمن الصحابة ، فإن أهميته ازدادت في الأجيال اللاحقة!! ازدادت لاستمرار الدعوة بعد انقضاء النبوة وانقطاع الوحي ، ازدادت لتكون هذه الدعوة مصدر التلقي القوي الناصع ، ازدادت لتكون هذه الدعوة النبراس الذي يضيء حياة المسلمين الدينية والدنيوية .

الحديث (٤٣)

(٢٣٠) ٣٣٣- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُدْرِكٍ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ اسْمُهُ الْوَضَّاحُ مِنْ كِتَابِهِ قَالَ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ قَالَ سَمِعْتُ خَالَتِي مَيْمُونَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (أَنَّهَا كَانَتْ تَكُونُ حَائِضًا لا تُصَلِّي وَهِيَ مُفْتَرِشَةٌ بِحِذَاءِ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُصَلِّي عَلَى خُمْرَتِهِ إِذَا سَجَدَ أَصَابَنِي بَعْضُ ثَوْبِهِ)[1] .

شرح غريب الحديث :

(مُفْتَرِشَةٌ) : من الفعل افترش، ومعناه: بسط[2] .

(بِحِذَاءِ) : أي: بجنب[3] .

(مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : أي: موضع سجوده في بيته، وليس المراد منه المسجد المعروف المعهود[4].

(خُمْرَتِهِ) : الخمرة هي: السجادة التي يضع عليها المصلي جزء وجهه في سجوده، وقد

---

(١) صحيح البخاري : كتاب الحيض ، بدون اسم باب ، حديث ٣٣٣ (٩٨/١/١) .
أطراف الحديث في صحيح البخاري:
الأول: كتاب الصلاة ، باب إذا أصاب ثوب المصلي ... ، حديث ٣٧٩ (١١٥/١/١) .
الثاني : كتاب الصلاة ، باب الصلاة على الخمرة ، حديث ٣٨١ (١١٦/١/١) .
الثالث: كتاب الصلاة ، باب إذا صلى في فراش فيه حائض ، حديث ٥١٧ (١٤٨/١/١) .
الرابع : كتاب الصلاة ، باب إذا صلى في فراش فيه حائض ، حديث ٥١٨ (١٤٩/١/١) .
وأخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب جواز الجماعة في النافلة والصلاة على حصير وخمرة ، حديث ٥١٣ (٤٥٨/١) .
(٢) انظر عمدة القاري/للإمام العيني (٣١٨/٣) .
(٣) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٣٠/١) .
(٤) عمدة القاري/للإمام العيني (٣١٨/٣) .

تكون مصنوعة من حصير أو نسيجه أو من قماش، وسميت خمرة؛ لأنها تخمر الوجه ، أي تغطيه ، ومنه خمار المرأة. والخمر لأنه يغطي العقل[١].

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : الاهتمام بأخذ العلم من الكتب، ثم إلقاؤه على المدعوين دون الاعتماد في ذلك على الذاكرة فحسب :

ويستفاد من سند الحديث: (قال: أخبرنا أبو عوانة واسمه الوضاح من كتابه) وعلق الحافظ ابن حجر على هذا بقوله: "إشارة إلى أن أبا عوانة حدث به من كتابه لا من حفظه، وكان إذا حدث من كتابه أتقن مما إذا حدث من حفظه، حتى قال عبدالرحمن بن مهدي: كتاب أبي عوانة أثبت من حفظ هشيم"[٢] . لذا كان على الداعية أن يصرف همته إلى ضبط وتحقيق ما يقوله، ويعتني بذلك اعتناءً شديداً، لأنه من الركائز الأساسية في نقل ما يقوله الله ورسوله ﷺ، ويخشى عليه سوء العاقبة إن هو اعتمد على ذهنه، واغتر بيقظته وذكائه، وفي هذا يقول ابن الصلاح: "على كَتَبَةِ الحديث وطلبته صرف الهمة إلى ضبط ما يكتبونه، أو يحصلونه بخط الغير من مروياتهم على الوجه الذي رووه، شكلاً ونقطاً يؤمن معهما الالتباس. وكثيراً ما يتهاون بذلك الواثق بذهنه وتيقظه. وذلك وخيم العاقبة، فإن الإنسان معرض للنسيان، وأول ناسٍ أول النَّاسِ"[٣] .

ثانياً : مسؤولية المرأة في دعوة أقاربها :

ويستفاد من قول عبدالله بن شداد: (سمعت خالتي ميمونة زوج النبي ﷺ ...). ولا شك أن أمهات المؤمنين رضي الله عنهن قدوات صالحات للنساء المسلمات ، وهذا

---

(١) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (١/٣/٢٠٩) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٤٣٠) .

(٢) فتح الباري (١/٤٣٠) .

(٣) نقلاً عن الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث (١٣٤) .

يفرض عليهن السير في طريقهن ، والبحث في سيرتهن عن الكنوز الدعوية المختلفة ، والتي تبدأ في محيط الأسرة والأهل والأقارب ، لأنها اللبنات الأولى في بناء المجتمع، فبتعليمهم يشيد البناء ، وبتثقيفهم ينتشر الخير، وبصلاحهم تسمو الأمة المسلمة . ولما كان للأهل والقربى هذا المكان الأساسي الحساس ، كان اهتمام الإسلام بهم عظيماً؛ نلمح ذلك واضحاً في بصمات أم المؤمنين ميمونة رضي الله عنها في أولاد أختها[١]، منهم على سبيل المثال عبدالله بن شداد ، لأن أمه سلمى بنت عميس أخت لميمونة رضي الله عنها لأمها[٢] .

ثالثاً : المحافظة على أعضاء المسلم هو هدف الدعوة الإسلامية :

الإنسان هو عبارة عن مجموعة لأعضائه ، ونفس الإنسان في دعوة الإسلام واقعة في رتبة الضرورات ، وهي مقدمة بعد الدين على سائر ما يحرص عليه الإنسان ويحميه ، وهذا أيضاً بإجماع الشرائع السماوية كلها ، إذ اقتضت الحكمة الإلهية بإيجاب الحماية لهذه النفس التي أنيط بها إقامة الدين وتعمير الكون . والناظر في كثير من التكاليف الإسلامية، يلحظ أنها تلتقي عند حماية النفس وحفظها وتقويتها[٣] ، وما حديث الدراسة عنا ببعيد ، إذ تظهر هذه الحماية من خلال أبسط الأمور ، وهو إباحة وضع الخمرة – السجادة– لتحفظ الوجه والكفين من حر الأرض وبردها. كما بين ذلك الإمام الطبري، حين قال عن الخمرة: "هو مصلى صغير يعمل من سعف النخيل، سميت بذلك لسترها الوجه والكفين من حر الأرض وبردها[٤] .

---

(١) انظر تفصيل ذلك في هامش رقم (١) في الحديث (٢) (ص ٦٨) .

(٢) انظر : عمدة القاري/للإمام العيني (٣/٣١٧) .

(٣) انظر : المستصفى للعلامة أبي حامد الغزالي (١/٢٨٨) ط. دار إحياء التراث العربي .

(٤) نقلاً عن : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٤٣٠) .

رابعاً : اهتمام النبي صلى الله عليه وسلم بأداء نوافل الصلاة في المنازل لتعليم أهله وتربيتهم:

إن نجاح الداعية في تربية أهله وأولاده عامل أساسي في نجاح عملية الدعوة ، إذ لا يكفي في الداعية أن يكون خطيباً بارعاً ، بل لا بد وأن يكون قبل هذا مربياً ناجحاً لأهله وأولاده، أو على الأقل لا بد وأن يكون هناك تكامل بين بيته وبين بيئته ليجمع بين الخيرين .

وقد يعتقد البعض أن هذا يحتاج إلى كفاح طويل، وجهد مرير لتحقيق ذلك !! وهذا ليس بصحيح على إطلاقه ، إذ أن صدق العزيمة ، والمضي في الطاعة بإخلاص يمكن أن يحقق ذلك بيسر وسهولة . وواقع الرسول ﷺ يشهد بذلك، فنراه ﷺ -كما في هذا الحديث - يهيء المناخ المناسب والأجواء العملية المناسبة لتعليم أهله الكيفية الصحيحة للصلاة ، بالإضافة إلى تشجيعهم لقيام الليل من خلال التكرار الدائم والمواظبة على النوافل في المنازل . ولأهمية هذا في تثبيت التربية ونجاحها كان ﷺ يحث المسلمين على تخصيص البيوت بالصلاة، فيقول: (اجْعَلُوا مِنْ صَلَاتِكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ وَلا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا)[1] ويقول عليه الصلاة والسلام: (..فَعَلَيْكُمْ بِالصَّلَاةِ فِي بُيُوتِكُمْ، فَإِنَّ خَيْرَ صَلَاةِ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلا الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ)[2] .

فهذه هي حقيقة دعوة المصطفى ﷺ ، وهذه هي طريقته في التربية العملية ، والدعاة أحوج ما يكونون إلى مثل هذا التوجيه لترسيخ مفهوم العبادة الصحيحة، ولتثبيت حب الطاعة في بيته وبين أسرته ، ويؤيد علماء النفس المعاصرون هذه الحقيقة التي بث أصولها المربي الأول ﷺ - حين يقولون : "إن التكرار الدائم للسلوك مرحلة أساسية

---

(١) صحيح مسلم ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب استحباب صلاة النافلة في بيته .. حديث ٧٧٧ (٥٣٨/١) .

(٢) المرجع السابق ، حديث ٧٨١ (٥٣٩/١) .

لتكوين العادة بصفة عامة ، ذلك أن تكرار السلوك على هيئة معينة يثبت في النفس، فلا تجد المشقة التي كان تشعر بها عند البدء في مراحل التكوين الأولى للعادة، فإذا هي بعد فترة تنزع إلى السلوك في سهولة ويسر"[١] .

خامساً : الترغيب في الاقتصاد والزهد، والبعد عن المظاهر البراقة والتطاول والتوسعة في البنيان:

الواجب على المسلمين اتخاذ الدنيا مطية إلى الآخرة ، لأن الدنيا متغيرة الأحوال، سريعة الزوال . وهذا هو حال نبينا ﷺ ؛ إذ عاش حياة الزهد والاقتصاد، حتى عندما جاءته الدنيا بالأموال الحلال . فأمسكها عن نفسه وأهل بيته، وأنفقها في خدمة الإسلام والمسلمين، وعاش حياة الزاهدين في مأكله ومشربه وملبسه ومسكنه ، يحدثنا الحسن رضي الله عنه عن مسكنه ﷺ، فيقول: "كنت أدخل بيوت أزواج النبي ﷺ في خلافة عثمان رضي الله عنه، فأتناول سقفها بيدي"[٢] . بل ونلمح صورة مسكنه ﷺ من قول أم المؤمنين ميمونة رضي الله عنها : (إذا سجد أصابني بعض ثوبه) .

وهذا يدل على ضيق المكان، حتى كانت ثوبه الشريفة تمسها وهي نائمة رضي الله عنها .

وقد تأسى بذلك أصحابه رضوان الله عليهم، فكانوا سادةً في الزهد. يُروى عن عمر رضي الله عنه "أنه كتب: لا تطيلوا بناءكم، فإنه شر أيامكم"[٣]. ذلك لأنهم كانوا يعلمون يقيناً أن الدنيا دار سفر ، فلم يرضوا بالإقامة فيها، والتمتع بشهواتها، والتوسع في

---

(١) تربية المراهق بين الإسلام وعلم النفس د. محمد الزعبلاوي (٣٤١) مؤسسة الكتب الثقافية –بيروت ،ط. الأولى ١٤١٤هـ .

(٢) نقلاً عن : جامع العلوم والحكم/للحافظ ابن رجب (٤٠) .

(٣) المرجع السابق .

بنيانها ، فأجهدوا الهمة في تحصيل الزاد للسفر، والاستعداد للآخرة ، فكانوا يعملون ولسان حالهم يقول : "ابن آدم، إنما أنت بين راحلتين مطيتين يوضعانك . يوضعك الليل إلى النهار، والنهار إلى الليل، حتى يسلمانك إلى الآخرة، فمن أعظم منك يا ابن آدم خطراً"(١) .

(١) جامع العلوم والحكم/ للحافظ ابن رجب الحنبلي (٣٥٩) .

الفصل الثالث
لكتاب التيمم

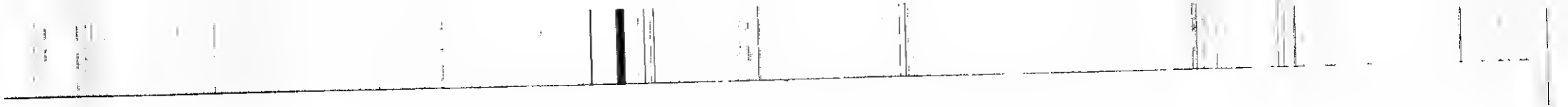

باب : (١)
حديث (٤٤)

(٢٣١) ٣٣٤- حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ أَوْ بِذَاتِ الْجَيْشِ انْقَطَعَ عِقْدٌ لِي فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْتِمَاسِهِ وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ فَأَتَى النَّاسُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ فَقَالُوا أَلا تَرَى مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسِ وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاضِعٌ رَأْسَهُ عَلَى فَخِذِي قَدْ نَامَ فَقَالَ حَبَسْتِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسَ وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ فَقَالَتْ عَائِشَةُ فَعَاتَبَنِي أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ وَجَعَلَ يَطْعُنُنِي بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي فَلا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحَرُّكِ إِلا مَكَانُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى فَخِذِي فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أَصْبَحَ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّيَمُّمِ فَتَيَمَّمُوا فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ الْحُضَيْرِ مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ فَبَعَثْنَا الْبَعِيرَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ فَأَصَبْنَا الْعِقْدَ تَحْتَهُ[1] .

---

(١) صحيح البخاري : كتاب التيمم ، بدون اسم باب ، حديث ٣٣٤ (١/١/٩٩).

أطراف الحديث في صحيح البخاري:

الأول: كتاب التيمم، باب إذا لم يجد ماءً ولا تربة ، حديث ٣٣٦ (١/١/١٠٠).

الثاني : كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب فضل أبي بكر بعد النبي ﷺ، حديث ٣٦٧٢ (٢/٤/٢٣٥).

الثالث : كتاب فضائل أصحاب النبي ، باب فضل عائشة رضي الله عنها، حديث ٣٧٧٣ (٢/٤/٢٦٥) .

الرابع : كتاب تفسير القرآن ، بدون اسم الباب ، حديث ٤٥٨٣ (٣/٥/٢١٣).

الخامس: كتاب تفسير القرآن ، باب قوله (فلم تجدوا ماءً ..) حديث ٤٦٠٧ (٣/٥/٢٢١) .

وفي رواية : (أَنَّهَا اسْتَعَارَتْ مِنْ أَسْمَاءَ قِلادَةً فَهَلَكَتْ فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا فَوَجَدَهَا) .

وجاء فيها : (فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ لِعَائِشَةَ جَزَاكِ اللَّهُ خَيْرًا فَوَاللَّهِ مَا نَزَلَ بِكِ أَمْرٌ تَكْرَهِينَهُ إِلا جَعَلَ اللَّهُ ذَلِكِ لَكِ وَلِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ خَيْرًا)[1] .

وفي رواية : (فَحَضَرَتِ الصَّلاةُ وَلَيْسُوا عَلَى وُضُوءٍ وَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَصَلَّوْا وَهُمْ عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ فَأَنْزَلَ اللَّهُ يَعْنِي آيَةَ التَّيَمُّمِ)[2] .

وفي رواية : (أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ فَلَكَزَنِي لَكْزَةً شَدِيدَةً وَقَالَ حَبَسْتِ النَّاسَ فِي قِلَادَةٍ فِيهَا الْمَوْتُ لِمَكَانِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ أَوْجَعَنِي)[3] .

شرح غريب الحديث :

(بِالْبَيْدَاءِ أَوْ بِذَاتِ الْجَيْشِ) : قيل: موضعان بين المدينة وخيبر، وبه جزم الإمام النووي، وقيل: موضعان بين المدينة ومكة[4].

السادس: كتاب تفسير القرآن، باب قوله (فلم تجدوا ماءً ..) حديث ٤٦٠٨ (٣/٥/٢٢١).

السابع: كتاب النكاح ، باب استعارة الثياب ... ، حديث ٥١٦٤ (٣/٦/١٧٢).

الثامن : كتاب النكاح ، باب قول الرجل لصاحبه : هل أعرستم الليلة ؟ حديث ٥٢٥٠ (٣/٦/١٩٨) .

التاسع : كتاب اللباس ، باب استعارة القلائد ، حديث ٥٨٨٢ (٤/٧/٧٠) .

العاشر : كتاب المحاربين ، باب من أدب أهله .. ، حديث ٦٨٤٤ (٤/٨/٣٩) .

الحادي عشر : المرجع السابق ، حديث ٦٨٤٥ .

وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه ، كتاب الحيض ، باب التيمم ، حديث ٣٦٧ (١/٢٧٩) .

(١) سبق تخريجه في الصفحة السابقة ، الطرف الأول .

(٢) سبق تخريجه في الصفحة السابقة ، الطرف الرابع .

(٣) سبق تخريجه في الصفحة السابقة ، الطرف السادس .

(٤) شرح النووي على صحيح مسلم (٢/٤/٥٩) ، شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري للإمام محمد بن يوسف الكرماني (٣/٢١٠) دار إحياء التراث العربي – بيروت ١٤٠١هـ وانظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٤٣٢) .

(عِقْدٌ) : كل ما يعقد ويعلق في العنق ، ويسمى قلادة كما سمته بعض الروايات[١] .

(عَلَى الْتِمَاسِهِ) : أي لأجل طلبه[٢] .

(خَاصِرَتِي) : الخاصرة هي الشاكلة ، وخصر الإنسان: هو وسطه[٣] .

(فَأَصَبْنَا) : أي وجدنا[٤] .

(فَلَكَزَنِي لَكْزَةً شَدِيدَةً) : هو الوكز في الصدر بجمع الكف[٥] .

الدروس الدعوية في الحديث:

أولاً : من صور سماحة الإسلام ويسره :

أ – التيمم حال السفر لفاقد الماء :

من القواعد الفقهية برفع الحرج في شريعة الإسلام أن المشقة تجلب التيسير، ولما كان السفر مظنة للمشقة والعناء، ولما كان دين الإسلام دين الرحمة والرأفة والشفقة بالناس، كان من المؤكد أن يحظى المسافر بنوع من اليسر والسهولة في التكاليف، كما هو واضح من سياق حديث الدراسة، حيث راعى التنزيل الحالة التي كانوا عليها، فأنزل سبحانه حكماً منسجماً يناسب تلك الحالة، ويرفع الحرج والمشقة التي كادت أن تصيبهم: (فأنزل الله آية التيمم) في قوله تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (٢/٤/٥٩) .

(٢) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٤٣٣) وعمدة القاري للإمام العيني(٤/٤) .

(٣) انظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٣/٢١٠) .

(٤) عمدة القاري/للإمام العيني (٤/٦) .

(٥) فتح الباري/للإمام ابن حجر (١٢/١٧٤) .

جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾[1] . ويعلق الإمام الكرماني على هذا، فيقول: "وذلك رفق من الله تعالى بعباده أنْ أباح التيمم بالصعيد عند عدم الماء، ولذلك قال أُسيد: "ما هي بأول بركتكم"[2].

إذاً، فالتيمم نوع من التخفيف للأمة الإسلامية، كما وضح هذا بعض العلماء، منهم العزبن عبدالسلام، حين عدد أنواع التخفيفات على المكلفين، وذكر منها هذا النوع، قائلاً: "والتخفيفات أنواع .. ومنها تخفيف الإبدال، كإبدال الوضوء والغسل بالتيمم"[3] .

وليس هذا فحسب، بل إن مدة التخفيف هذه مستمرة لفاقد الماء طالت المدة أم قصرت، وهذا -بفضل الله- قمة في السماحة الإسلامية. يقول المصطفى عليه الصلاة والسلام: (إِنَّ الصَّعِيدَ الطَّيِّبَ طَهُورُ الْمُسْلِمِ وَإِنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ عَشْرَ سِنِينَ)[4]. من هنا نستطيع القول: إن هذه الدعوة الخاتمة استحقت أن توصف بالسماحة والسهولة ، وأن تسمى دعوة الفطرة، على عكس الشرائع السابقة، التي لا تُجوِّز الصلاة بدون تطهر بالماء مهما كانت الظروف والأحوال، وما هذا إلا لأنها الدعوة السمحة السهلة التي تتفق وفطرة المدعوين .

---

(١) سورة المائدة: الآية ٦ .

(٢) شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٢١١/٣) .

(٣) انظر : قواعد الأحكام في مصالح الأنام (٨/٢).

(٤) مسند الإمام أحمد (١٤٦/٥-١٤٧، ١٥٥، ١٨٠) وسنن أبي داود في كتاب الطهارة ، باب الجنب يتيمم ، حديث ٣٣٢ ، (٢٣٠/١-٢٣٦) وسنن الترمذي ، باب ما جاء في التيمم للجنب إذا لم يجد الماء ، حديث ١٢٤، (٢١١/١-٢١٢) وسنن النسائي، كتاب الطهارة ، باب الصلوات بتيمم واحد (١٧١/١) وصححه الحاكم في "المستدرك" (١٧٠/١) ووافقه الإمام الذهبي .

ب – الصلاة بغير ماء ولا تراب عند الضرورة[١] :

ومن صور سماحة الإسلام: أن عادم الماء والصعيد بكل حال يصلي على حسب حاله، فالصحابة رضوان الله عليهم في هذا الحديث لما أدركتهم الصلاة وليس معهم ماء، صلوا، ولما قدموا إلى الرسول ﷺ شكوا ذلك إليه، فلو كانت الصلاة ممنوعة، لأنكر عليهم ﷺ، أو على أقل احتمال طَلَبَ منهم الإعادة، إذ لا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة، فلما لم يكن ذلك دل ذلك على الجواز[٢]، وفي هذا يقول الحافظ ابن حجر: "فيه دليل على وجوب الصلاة لفاقد الطهورين"[٣] .

ثانياً : حرص النبي صلى الله عليه وسلم على الاهتمام بمصالح المسلمين ولو كانت بسيطة:

مصالح المسلمين والاهتمام بها مقاصد مطلوبة في دعوة الإسلام ، ذلك لأن شريعة الإسلام ليست عقائد وعبادات فقط ، إنما هي -بالإضافة إلى ذلك- آداب ومعاملات وأخلاق .

ولقد راعى المصطفى ﷺ هذا الجانب كل الرعاية، ولم يجعلها مجرد شعارات قولية، بل طبقها في واقع الحياة، نلمسها حقيقة واقعة في هذا الحديث الشريف، ومن خلال الإقامة لتحصيل العقد الضائع الذي لا تعد في قيمته المادية شيئاً، وذكر السفاقسي: أن ثمنه كان يسيراً ويساوي اثني عشر درهماً[٤]. وهذا يدل كما قال الأئمة على اعتناء

---

(١) نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار /للإمام الشوكاني (٣٣٧/١) .

(٢) انظر : الجامع لأحكام القرآن/للإمام القرطبي (٢١٩/٥/٣) (١٠٥/٦/٣). فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٤٠/١).

(٣) فتح الباري (٤٤٠/١) .

(٤) نقلاً عن : عمدة القاري/للإمام العيني (٣/٤) .

الإمام المسؤول بحفظ حقوق المسلمين وأموالهم، وإن كانت قليلة؛ لهذا أقام النبي ﷺ على التماسه[١] .

وقد يقول قائل: إن الإقامة لتحقيق مصلحة العقد كان على حساب تفويت مصلحة أعظم للمسلمين، وهي الإقامة في المكان الذي لا ماء فيه؟ أجاب على هذا بعض الأئمة، فقالوا: قد وقع في بعض الروايات: (سقطت قلادة لي بالبيداء ونحن داخلون المدينة)، وهذا مشعر بأن ذلك كان عند قربهم من المدينة، فالمدينة كانت قريبة، وهم على قصد دخولها. ويحتمل أن يكون ﷺ لم يعلم بعدم الماء مع الركب، وإن كان قد علم بأن المكان لا ماء فيه، ويحتمل أن يكون قوله: (ليس معهم ماء)، أي: للوضوء، وأما ما يحتاجون إليه للشرب، فيحتمل أن يكون معهم، والأول محتمل لجواز إرسال المطر أو نبع الماء من بين أصابعه ﷺ، كما وقع في مواطن أخرى[٢].

إذاً، فاعتناء النبي بمصالح المسلمين والسعي لتحقيقها كان شعاراً دائماً يحرص عليه المصطفى ﷺ، كيف لا، وهو الذي جعل الاهتمام بمصالح المسلمين برهاناً على صدق إيمان المرء وحسن إسلامه. كيف لا، وهو الذي غرس هذا الاهتمام في نفوس أصحابه رضوان الله عليهم، وجعله مبدأ مهماً في حياتهم، ولعل في سيرة الفاروق رضي الله عنه ما يشير إلى ذلك ، فقد ذكر الحافظ ابن رجب، "أن عمر رضي الله عنه كان يتعاهد الأرامل يستقي لهن الماء بالليل. فلما رآه طلحة بالليل يدخل بيت امرأة، فدخل إليها طلحة نهاراً، فإذا هي عجوز عمياء مقعدة ، فسألها ما يصنع هذا الرجل عندك؟ قالت: هذا مذ كذا وكذا كان يتعاهدني، يأتيني بما يصلحني ويخرج عني الأذى"[٣].

---

(١) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم (٢/٤/٥٩)، وشرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٣/٢١٢). فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٤٣٣)

(٢) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٤٣٣) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/٦) .

(٣) جامع العلوم والحكم (٣٢٢) .

هذا هو حال أمير المؤمنين رضي الله عنه، وهكذا ينبغي أن يكون حال كل مسؤول خاصة الدعاة إلى الله، نموذجاً فعالاً، وصورة حية في السعي لمصالح المسلمين وقضاء حوائجهم، ولعل في قول النبي ﷺ: (وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ)[1] خير دافع ومعين لإحياء هذا المبدأ، ومن ثم العمل به وتطبيقه.

ثالثاً : سلوك الأدب الرفيع مع الرسول صلى الله عليه وسلم وتوفير الراحة له:

إن المتأمل في جيل الصحابة رضوان الله عليهم، يرى منهم اهتماماً بالغاً، وعناية فائقة برسولهم وقائدهم ﷺ ، فلقد كانوا من أحرص الناس على احترامه وتقديره، وتوفير كل سبل الراحة له ، يدفعهم إلى ذلك حبٌّ خلط شغافَ قلوبهم، وملك عليهم مشاعرهم ، وهذا الحديث اشتمل على بعض الإشارات والنماذج العابرة لذلك الحرص العظيم على توفير الراحة ، نلمحها في توجه الصحابة رضوان الله عليهم إلى أبي بكر الصديق لشكوى عائشة رضي الله عنهما، مع وجود رسول الله ﷺ .

وتعليل ذلك كما ذكره الحافظ ابن حجر: "وكأنهم إنما شكَوْا إلى أبي بكر رضي الله عنه لكون النبي ﷺ كان نائماً، وكانوا لا يوقظونه"[2] .

ويقول الإمام العيني: "ويجوز أن تكون شكواه إلى أبي بكر رضي الله عنه دون النبي ﷺ خوفاً على خاطر النبي ﷺ"[3] .

وصورة أخرى أيضاً ظهرت في الحديث، وتدل على ذلك الحرص من الزوجة

---

(١) جزء من حديث في صحيح الإمام مسلم، كتاب الذكر والدعاء والتوبة، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر، حديث ٢٦٩٩ (٤/٢٠٧٤) .

(٢) فتح الباري (١/٤٣٣) .

(٣) عمدة القاري (٤/٦) .

الكريمة عائشة رضي الله عنها، والتي تحملت طعنات أبيها في خاصرتها، فلا تتحرك !! والسبب كما وضحتها هي بذاتها، حيث تقول : (فلا يمنعني من التحرك إلا مكان رسول الله ﷺ على فخذي) ..

هذه الأمثلة، وإن كانت إشارات عابرة لصور بسيطة ضرب فيها الصحابة رضوان الله عليهم أروع الأمثلة لكيفية تأدب المدعوين مع الداعية وتوقيره، وتوفير الراحة له، لكنها كانت بعد فضل الله ورحمته عاملاً مساعداً ومهماً في أنه ﷺ قاوم العالم كله، وتجرد للدعوة إلى الله ، فبلّغ رسالاته ، وأعلى كلماتها ، وجاهد أعداءها، حتى ظهر دين الله على كل دين، وقامت حجته على العالمين، وتمت نعمته على المؤمنين[1] .

من هنا نؤكد أن أي راحة للداعية مهما كان حجمها ستكون بإذن الله سبيلاً إلى مزيد من العطاء ، الذي هو أعلى هدف، وأجلُّ غاية يسعى إليها المؤمنون .

هذه الصورة المشرفة ضربها الصحابة رضوان الله عليهم أيضاً في مواطن الشدة. فهاهم أولاء في غزوة بدر يضحون بأنفسهم في سبيل راحة نبيهم وأمنه ﷺ، حيث يبنون القبة والعريش[2]، ويطلبون منه ﷺ المكث فيه، وفي غزوة أحد[3] وحنين[4] أيضاً يلتفون حول قائدهم، يحمونه من سهام الأعداء، والنبي ﷺ راض، ولم ينكر ذلك، مع تأييد الله له وشجاعته، بل أثنى على هؤلاء الملتفين حوله، وما ذلك إلا ليعطي أمة الدعوة درساً في كيفية التأدب مع الدعاة، وهذا هو واجب المدعوين، الاحتياط لراحة دعاتهم وأمنهم، لأن هذا الاحتياط أمر تحتمه الرغبة في نجاح الدعوة، وعلى الداعية أن يقبل ذلك؛ لأن في راحته مزيداً من العطاء للدعوة، وفي فوات ذلك خسارة للدعوة.

---

(١) انظر : مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين (٢/٣٠٠) .

(٢) انظر : صحيح البخاري ، حديث ٤٨٧٧(٤/٦/٦٤).

(٣) انظر : صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب المغازي ، باب (إذ همت طائفتان ...) حديث ٤٦٤(٧/٣٦١).

(٤) انظر : مسند الإمام أحمد مع الفتح الرباني (٢١/١٧٣) وقال عنه الشيخ البنا : الحديث صحيح ورجاله كلهم ثقات (هامش المرجع السابق) .

رابعاً : للأب دور مهم في التربية والتوجيه المستمرين :

تربية الأبناء وإصلاحهم وتوجيههم أمانة كبرى في أعناق الآباء ، قررها القرآن في قوله تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾[1] . يقول علي رضي الله عنه في معنى الآية: "علموهم وأدبوهم"[2] . والأب المسلم يقدر هذه الأمانة الملقاة على عاتقه، والتي استرعاه الله عليها، لأنه يعلم يقيناً أن عاقبة ذلك مردودة إليه. إن خيراً فخير، وإن شراً فشر ، وللإمام ابن قيم الجوزية كلام نفيس حول هذا الموضوع ، حيث يقول: "من أهمل تعليم ولده ما ينفعه وتركه سدى، فقد أساء إليه غاية الإساءة ، وأكثر الأولاد إنما جاء فسادهم من قبل الآباء، وإهمالهم لهم، وترك تعليمهم فرائض الدين وسننه، فأضاعوهم صغاراً، فلم ينتفعوا بأنفسهم ، ولم ينفعوا آباءهم كباراً . كما عاتب بعضهم ولده على العقوق، فقال: يا أبت إنك عققتني صغيراً فعققتك كبيراً ، وأضعتني وليداً، فأضعتك شيخاً"[3] .

وطبيعي أن هذه التربية لا تقتصر على مرحلة الطفولة والصبا ، بل تستمر لحاجة الأبناء الى تربية صادقة نابعة من القلب ، وليس هناك أصدق من عاطفة الأبوة، ولقد ضرب الصِدِّيق رضي الله عنه في حديثنا أروع الأمثلة لهذه التربية المستمرة مع ابنته الصديقة رضي الله عنها وفي تقرير هذا يقول الحافظ ابن حجر : "فيه تأديب الرجل ابنته ولو كانت مزوجة كبيرة خارجة عن بيته"[4] . وكذلك الفاروق رضي الله عنه يستفظع فعل ابنته حفصة رضي الله عنها، وهي زوجة في بيت النبوة، ويؤنبها بشدة في قضية الغيرة ، فينطلق إليها مؤدباً وموجهاً ، فقال لها: "يَا حَفْصَةُ أَقَدْ بَلَغَ مِنْ شَأْنِكِ أَنْ تُؤْذِي

---

(١) سورة التحريم: الآية ٦ .

(٢) نقلاً عن: تحفة المودود بأحكام المولود/للإمام ابن قيم الجوزية (١٧٦) دار الكتب العلمية – بيروت .

(٣) المرجع السابق (١٨٠) .

(٤) فتح الباري (٤٣٣/١) وعمدة القاري/للإمام العيني (٦/٤) وشرح النووي على صحيح مسلم (٥٩/٤/٢) .

رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يُحِبُّكِ وَلَوْلا أَنَا لَطَلَّقَكِ ..."[١] .

إن قضية التربية المستمرة قضية مهمة ، لأنها تدل على أن هناك ارتباطاً قوياً ملزماً في الأسرة المسلمة ، وأيضاً تدل على عمق العلاقة في البيوتات المسلمة ، وهذا –بلا شك– له أثره الطيب، ونتائجه الحميدة في المجتمع المسلم .

خامساً : العقاب القولي والفعلي وأثره في النفس الإنسانية :

العقاب نمط من أنماط التربية في دعوة الإسلام، وشكل من أشكالها المهمة ، لأن الإنسان –بطبيعته البشرية –يحتاج إلى سلطة ضابطة ، ترشده إلى الخير وتوجهه إليه ، وقد شرع المولى هذا العقاب في كتابه الكريم، حيث يقول سبحانه : ﴿وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا﴾[٢] فإنزال العقوبة بالمرأة الناشز لتربيتها يكون بالقول ثم الفعل، كما تقرر من الآية الكريمة. فالعقاب بالقول وبالفعل في دعوة الإسلام، وقد طبقها جيل الصحابة رضوان الله عليهم، ولعل في موقف الصديق رضي الله عنه في حديثنا خير شاهد لذلك التطبيق القولي، كما جاء في الحديث: (فعاتبني أبو بكر ، وقال ما شاء الله أن يقول)، وأيضاً: (حبست رسول الله ﷺ والناس). أما العقوبة الفعلية: (وَجَعَلَ يَطْعُنُنِي بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي)، وفي الرواية الأخرى: (فلكزني لكزة شديدة). ويؤكد الإمام النووي هذا بقوله : "تأديب الرجل ولده بالقول والفعل والضرب ونحوه"[٣] .

ولقد أثبت هذا الموقف أثر العقاب في نفس أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها،

---

(١) صحيح مسلم ، كتاب الطلاق، باب في الإيلاء واعتزال النساء وتخييرهن ، حديث ١٤٧٩، (١١٠٦/٢) .

(٢) سورة النساء: الآية ٣٤ .

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم (٥٩/٤/٢) .

ظهر من قولها: (فعاتبني أبو بكر)، ويشرح الحافظ ابن حجر هذا التأثير الذي أحدثه أسلوب العقاب بقوله: "والنكته في قول عائشة رضي الله عنها: (فعاتبني أبوبكر)، و لم تقل أبي، لأن قضية الأبوة الحنو، وما وقع من العقاب بالقول والتأديب بالفعل مغاير لذلك في الظاهر ، فلذلك أنزلته منزلة الأجنبي، فلم تقل أبي"[١] .

سادساً : اللجوء إلى الصبر لمن ناله أذى الغير :

للصبر منزلة عظيمة في دعوة الإسلام ، لفت القرآن إليها في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾[٢] . ويؤكد الإمام ابن قيم الجوزية المنزلة العظيمة للصبر حين يقول : "الجود بالصبر والاحتمال والإغضاء ، وهذه مرتبة شريفة من مراتبه، وهي أنفع لصاحبها من الجود بالمال، وأعزُّ له وأنصر ، وأملك لنفسه وأشرف لها ، ولا يقدر عليها إلا النفوس الكبار"[٣] . هذه الوقفة البسيطة مع الصبر كفيلة بأن تشوق النفس على التوجه إلى الصبر الجميل ، الصبر المطمئن الذي لا يصاحبه السخط ولا القلق ولا الشك، الصبر الذي صاحبَ كلّ دعوة ، وتكرر لكل رسول ، ولكل مؤمن يتبع الرسول . الصبر الذي كان لأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها منه النصيب الكبير، سواء أكان على مستوى هذا الحديث الشريف، حيث نسب إليها التسبب بالإقامة في المكان الذي لا ماء فيه، والشكوى وإن كانت في محلها، إلا أن الأذى أصابها من أشفق الناس عليها أبيها رضي الله عنهما، حتى إنه قال لها : (في كل مرة تكونين عناءً) . وأخذ يطعنها بيده في خاصرتها، وهي تتشرب هذا الألم، وتكتمه صبراً واحتمالاً، لكي لا تحدث تشويشاً للزوج النائم على فخذها ﷺ .

---

(١) فتح الباري (٤٣٣/١) .

(٢) سورة الزمر: الآية ١٠ .

(٣) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين (٢٩٥/٢) .

هذا الصبر ليس غريباً عن عائشة رضي الله عنها ، فلقد كان صبرها سمة بارزة في جبين الدعوة ، وما محنة الإفك عنا بغريبة ، فلقد كانت تلك المحنة صورة مروعة في أعز ما يمتلكه الإنسان ، شرفه وكرامته . ومع شدة المحنة على النفس ، فقد استمر الحديث عنها فترة ليست بالقصيرة، كانت خلالها الصديقة المبرأة نعم المرأة الصابرة، لأنها كانت تعلم أن كل ما يقع في شأنها هو من أمر الله تعالى . فلا بد إذاً من اللجوء إلى الصبر، الصبر الجميل الذي دعا إليه القرآن: ﴿فَاصْبِرْ صَبْرًا جَمِيلًا﴾[1].

سابعاً : عدم التسرع في التشكي والتضجر ، لأن العبرة بكمال النهاية، لا بنقص البداية:

حقيقة لا بد وأن يستشعرها الدعاة، هذه الحقيقة تكمن في وجود المشقات الكثيرة في الطريق، لكن مشقة الدعوة الحقيقية هي مشقة الصبر على حكم الله حتى يأتي موعده ، في الوقت الذي يريده سبحانه بحكمته ، والمطلوب من المؤمنين البعد عن اليأس والقنوط ، والحذر من التشكي والتضجر ، بل اللجوء إلى الله بكل رضا واطمئنان إلى وعد الله الحق في قوله: ﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا..﴾[2] . وفي هذا يقول الإمام ابن قيم الجوزية: "إن المحنة تَعْظُمُ أولاً ليتأخر من ليس من أهله ، فإذا احتملها وتقدم انقلبت تلك المحن منحاً ، وصارت تلك المؤن عوناً. وهذا معروف بالتجربة الخاصة والعامة ، فإنه ما آثر عبد مرضاة الله عز وجل على مرضاة الخلق ، وتحمل ثقل ذلك ومؤنته، وصبر على محنته، إلا أنشأ الله من تلك المحنة والمؤنة نعمة ومسرة ومعونة بقدر ما تحمل من مرضاته ، فانقلبت مخاوفه أماناً ، ومظان عطبه نجاة ،

---

(١) سورة المعارج: الآية ٥ .

(٢) سورة غافر: الآية ٥١ .

وتعبه راحة، ومؤنته معونة، وبليته نعمة، ومحنته منحة، وسخطه رضاً، فيا خيبة المتخلفين، ويا ذلة المتهيبين"[١] .

والحق ما قاله رحمه الله تعالى، فلقد تبددت مخاوف الصحابة رضوان الله عليهم، وانقلبت أمناً بعد نزول آية التيمم، وتحول ألم المحنة عند الصديقة رضي الله عنها إلى منحة ربانية بنزول الوحي الإلهي ، فكانت سبباً مهماً في نزول آية التيمم ، كما كان ذلك من قبل سبباً في نزول صدر سورة النور، معلناً براءتها من فوق سبع سماوات .

ثامناً : المشاركة الوجدانية بين المدعوين :

إن مما يقوي أواصر المحبة بين أفراد المجتمع المسلم وجود قوة وجدانية تسمو بهم وترتفع، حتى يكونوا كالجسد الواحد في التواد والتراحم والتأنيس والتخفيف ، هذه الصورة يوجبها الإسلام في قوله ﷺ : (تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحُمِهِمْ وَتَوَادِّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ كَمَثَلِ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى عُضْوٌ، تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى)[٢] .

ولقد قدم الصحابي الجليل أُسيد بن الحضير رضي الله عنه صورة طيبة لهذا التلاحم الوجداني حين عبر بقوله : (ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر)، وقوله لِعَائِشَةَ رضي الله عنها : جَزَاكِ اللَّهُ خَيْرًا، فَوَاللَّهِ مَا نَزَلَ بِكِ أَمْرٌ تَكْرَهِينَهُ إِلا جَعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ لَكِ وَلِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ خَيْرًا). فكان لذلك أثره الطيب في نفس أم المؤمنين رضي الله عنها، حيث بقي هذا المعروف في نفسها تتباهى به، وترويه للناس. كيف لا وهي التي عاشت تلك اللحظات الأليمة للاعتقاد السائد بأن عقدها كان سبب ما حصل لجموع المسلمين. فكانت تلك الكلمات بمثابة البلسم الذي خفف عنها الألم، ورفع عنها الحزن . والنفس

---

(١) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين (٢/٣٠٠) .

(٢) صحيح البخاري مع الفتح، كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم، حديث ٦٠١١، (١٠/٤٣٨) .
وصحيح مسلم، كتاب البر والصلة، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم، حديث ٢٥٨٦ (٤/١٩٩٩-٢٠٠٠) .

البشرية –كل نفس– بطبيعتها ضعيفة، في حاجة إلى كلمات طيبة ويد حانية تأخذ بيدها، وتكون بمثابة القوة المعينة الدافعة، وإلا فإنها لا تقوى على متاعب الحياة وحيدة، فلربما تتخاذل وتضعف ، وهذا يسبب لها من الضرر الشيء الكثير ، لذلك شرعت القاعدة النبوية الجليلة: (مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا نَفَّسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ)[1].

تاسعاً : الزينة طبيعة جبلية في المدعوة المسلمة، لكن ينبغي الحذر من الإفراط فيها:

جعل الإسلام الزينة حقاً مشروعاً، فقال تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾[2]، ولقد خص الإسلام الأنثى بحب الزينة والتزين، لتكمل نقصها وعجزها، ولترضي أنوثتها بلبس الحلي وما في معناها[3]، ويقرر المولى سبحانه هذا بقوله: ﴿أَوَمَنْ يُنَشَّأُ فِي الْحِلْيَةِ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ﴾[4].

ولا شك أن الزينة طبيعة فطرية في الأنثى، بدليل أن أكرم النساء رضي الله عنها كانت تفعله، حتى إنها استعارت قلادة أختها أسماء رضي الله عنها لتحقيق هذه الغاية الجبلية، بل وصح عنها رضي الله عنها أنها كانت تعير نساء الصحابة رضوان الله عليهم دروعها ليتزيَّنَّ بها، كما جاء ذلك على لسانها: (كَانَ لِي مِنْهُنَّ دِرْعٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ

---

(١) حديث سبق تخريجه (ص ٣١٦) .

(٢) سورة الأعراف: الآية ٣٢ .

(٣) انظر : تفسير القرآن العظيم/للحافظ ابن كثير (٢٠٨/٧). وتيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان/للشيخ السعدي (٦٣٨/٦) .

(٤) سورة الزخرف: الآية ١٨ .

اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَمَا كَانَتِ امْرَأَةٌ تُقَيَّنُ بِالْمَدِينَةِ إِلا أَرْسَلَتْ إِلَيَّ تَسْتَعِيرُهُ)[1] .

لكن مما ينبغي التنبيه إليه ، والترغيب فيه ، في هذا الخصوص أن تصرف المرأة معظم هذه الزينة لكسب قلب زوجها، لتكون خير متاع له. يقول الإمام العيني في فوائده لحديث عائشة رضي الله عنها: "فيه جواز اتخاذ النساء الحلي، واستعمال القلادة، تجملاً لأزواجهن"[2].

ثم تحذر من الإفراط فيها، لأن الحياة لا تقوم على الزينة وحدها، وأي امرأة تصرف جل وقتها في الاهتمام بنفسها وزينتها، لا شك أنها امرأة خالفت أمر ربها، واتبعت هوى نفسها ، ويخشى عليها من الانسياق وراء "الموضة" الماجنة ، فتكون بذلك عُرضة للسقوط في مزالق التقليد المذموم الذي حذر منه ﷺ في قوله : (لَتَتْبَعُنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ شِبْرًا بِشِبْرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ حَتَّى لَوْ سَلَكُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَسَلَكْتُمُوهُ. قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى قَالَ فَمَنْ)[3] .

عاشراً : المشاركة في احتياجات الدعوة :

لا يخفى أهميه تكاتف المدعو مع الداعية للقيام بالدعوة ، إن قيام المدعو بأي عمل مهما كان بسيطاً ومحدوداً من شأنه أن يضاعف الثمار الدعوية . وعلى العكس من ذلك، إنَّ حصر المهمات والمسؤوليات وربطها بشخص الداعية يعد من أخطر الأمراض التي تعرض الدعوة للتعثر والتوقف أو الانهيار .

إذاً فالمطلوب من المدعو أن يكون عنصراً نشطاً فعالاً في الدعوة، لأن هذا النشاط

---

(١) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب الهبة ، باب الاستعارة للعروس ، حديث ٢٦٢٨ (٥/٢٤١) .

(٢) عمدة القاري (٧/٤) وانظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٤٣٥) .

(٣) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب أحاديث الأنبياء ، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، حديث ٣٤٥٦، (٦/٤٩٥)، وصحيح مسلم، كتاب العلم، باب اتباع سنن اليهود والنصارى، حديث ٢٦٦٩، (٤/٢٠٥٤).

يجنب الدعوة كثيراً من الفتن والمشكلات الناجمة عن العاطلين، الذين ليس لهم مهمة ودور إيجابي، والذين يصبحون بؤرة ضعف يدخل من خلالها البلاء إلى الجسد كله.

وكان الصحابة رضوان الله عليهم نموذجاً مثالياً للمدعو المشارك في احتياجات الدعوة، والحامل عن الداعية كثيراً من هموم الدعوة ، ولقد ظهر بعض هذا الجانب في حديث الدراسة، لما توجه الصحابة رضوان الله عليهم في طلب العقد فلم يجدوه، والمفهوم من الروايات أن البحث تكرر، وأن الذاهبين كانوا أكثر من شخص، يقول الإمام النووي: "وفي رواية البخاري: فبعث رسول الله ﷺ رجلاً فوجدها، وفي رواية رجلين ، وفي رواية: ناساً، وهي قضية واحدة. قال العلماء : المبعوث هو أسيد بن حضير وأتباع له ، فذهبوا فلم يجدوا شيئاً، ثم وجدها أسيد رضي الله عنه بعد رجوعه تحت البعير"(١).

من هنا نفهم أن الصحابة رضوان الله عليهم كانوا خير معين للداعية الرسول ﷺ، وكان من ثمرات هذه المشاركة الفعلية أن تكونت للدعوة الإسلامية قاعدة صلبة لا زلنا نجني ثمارها إلى وقتنا ، وستستمر بإذن الله تعالى إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

الحادي عشر : حُسن التصرف وقت الأزمات وتقوى الله قدر المستطاع :

المدعو المسلم دائم الشعور بالارتباط بخالقه ومليكه ارتباطاً قوياً بذاته وإرادته وحريته ، ومن أجل هذا، فهو دائم العمل لله، وفيما يرضي الله تعالى بكل صبر وعزيمة وتصميم. والمسلم هو المسلم بإيمانه، أينما سار وحيثما حل ، يعلم يقيناً أن ربه واحد يراقبه أينما كان ، من أجل ذلك هو مدفوع إلى التحلي دائماً بالفضائل، والتخلي عن الرذائل . هذا الشعور هو الذي كان يدفع جيل الصحابة إلى استبعاد كل المؤثرات التي قد

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (٢/٤/٥٩) .

تصرفهم عن خالقهم ومليكهم ، هذا الشعور عينه هو الـذي دفـع الصحابـة رضـوان الله عليهم إلى استفراغ الجهد وإحسان التصرف حـين أدركتهـم الصـلاة وليـس معهـم مـاء، فصلوا وهم على غير وضوء . وكان من الممكن اليسير أن يكون عدم وجـود المـاء عـذراً مناسباً للتفلت من الصلاة ، لكن تقوى الله والشعور بمعيته الدائمة ولّدت الإيمان الصادق في الشخصية المؤمنة المتكاملة في الظاهر والباطن . هذه الشخصية التي تعد بحـق مـن أهـم أهداف الدعوة الإسلامية، وفي تحقيـق هـذه الشـخصية كـان التوجيـه الربـاني في القـرآن الكريم: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾[1] .

(١) سورة التغابن: الآية ١٦ .

الحديث (٤٥)

(٢٣٢) ٣٣٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ هُوَ الْعَوَقِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ .ح. قال: وحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ النَّضْرِ قَالَ أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ قَالَ أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ هُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ الْفَقِيرُ قَالَ أَخْبَرَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِاللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ وَجُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتْهُ الصَّلاةُ فَلْيُصَلِّ وَأُحِلَّتْ لِيَ الْمَغَانِمُ وَلَمْ تَحِلَّ لأَحَدٍ قَبْلِي وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً[1] .

شرح غريب الحديث :

(أُعْطِيتُ خَمْسًا) : أي: خمس خصال، لكن بعض الروايات أثبتت غير هذه الخصال، وطريقة الجمع أن يقال : لعله ﷺ اطلع أولاً على بعض ما اختص به ثم اطلع على الباقي[2] .

(لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي): أي: أن كل واحدة من الخمس خصال المذكورات لم تكن لأحد من الأنبياء قبله[3] .

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب التيمم ، بدون اسم الباب ، حديث ٣٣٥ (٩٩/١/١) .
طرفا الحديث في صحيح البخاري:
الأول: كتاب الصلاة، باب قول النبي ﷺ (جعلت لي الأرض مسجداً..) حديث ٤٣٨ (١٢٩/١/١) .
الثاني : كتاب فرض الخمس ، باب قول النبي ﷺ: (أحلت لكم الغنائم) حديث ٣١٢٢ (٦١/٤/٢) .
وأخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، بدون اسم باب ، حديث ٥٢١ ، ٥٢٢ (٣٧٠/١) .

(٢) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٣٦/١) وعمدة القاري/للإمام العيني (٨/٤) .

(٣) المرجعان السابقان .

جعل الغاية شهراً، لأنه لم يكن بين بلده وبين أحد من أعدائه أكثر منه[١].

(فَلْيُصَلِّ) : أي يصلي بعد أن يتيمم[٢] .

(الْمَغَانِمُ) : جمع غنيمة، وهي مال حصل من الكفار بإيجاف خيل وركاب[٣].

(الشَّفَاعَةَ) : هي الشفاعة العامة التي تكون في المحشر للنبي ﷺ ، لأن الشفاعة الخاصة جعلت لغيره أيضاً[٤] .

الدروس الدعوية في الحديث:

أولاً : من شكر النعمة التحدث بها وتعدادها من غير فخر ولا تفاخر:

مقصود شكر النعمة للمنعم سبحانه لا يتم إلا بمجموعهما ، ومجموعهما يكمن في الفعل والقول ، يقول الحافظ ابن حجر: "إن الشكر يكون بالعمل كما يكون باللسان"[٥] .

لكن حقيقة الشكر تنتظم بأمور ثلاثة: علم، وحال، وعمل ، فالعلم معرفة النعمة من المنعم، والحال هو الفرح الحاصل بإنعامه ، والعمل هو القيام بما هو مقصود المنعم ومحبوبه[٦] . وهذا العمل له تعلقان -كما ذكر أعلاه- تعلق بالجوارح، ويظهر في الأفعال، وتعلق باللسان، ويظهر في القول من خلال التحدث بنعم الله، وهذه الأخيرة من أدنى درجات الشكر.

وحديث الدراسة يكشف لنا عن الجانب القولي من جوانب شكر النعمة،

---

(١) شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٣/٢١٤) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٤٣٧) .

(٢) المرجع السابق (١/٤٣٨) .

(٣) شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٣/٢١٣) .

(٤) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٢/٤/٥) .

(٥) فتح الباري (٣/٣٢٢) .

(٦) انظر : موعظة المؤمنين/للشيخ القاسمي (٣٣٣) .

يكشفها النبي ﷺ في قوله: (أعطيت خمساً لم يعطهن أحد قبلي)، فهو ﷺ لا يزكي نفسه، ولا يجزم الفخر على من سبقه من الأنبياء عليهم صلوات ربي وتسليمه، بدليل تصريحه في حديث ابن عباس رضي الله عنه لما نفى المفاخرة عنه ﷺ[1]. إنما تحدث ﷺ عملاً بأمر ربه في قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾[2] . ولما كانت نعمة النبوة وما تبعها من خصائص هي من أجَلِّ النعم وأفضلها – كما ذكر ذلك كثير من المفسرين[3] – كان من الطبيعي أن يكون الحديث عنها كما جاء في نص الحديث. ولما كان "التحدث بنعمة الله شكر"[4] كان من الضروري للداعية الحذر من تزكية النفس، ونسبة الخير والفضل إليها ، إنما يرجع الأمر كله لله تعالى حمداً وشكراً، وهذا من كمال التوحيد ، فليتنبه الدعاة إليه.

ثانياً : الدعوة المخلصة الصادقة تنال بالهمة العالية :

تشابك السبل ، وتشتت النفوس ، ووجود الجهل ، وكثرة الحائرين ، كلها حقائق يعيشها الداعية بحسه وشعوره ، ويتصدى لها بهمة عالية، يدفعه إلى ذلك الحرص الصادق على هداية الناس ليعيشوا الحياة الطيبة الهانئة في الدارين .

إذاً، فالدعوة المخلصة تحتاج إلى مزيد من الإصرار ، تحتاج إلى مواصلة السعي في الطريق، تحتاج إلى الهمة العالية والإرادة القوية ، فمتى وجدت هذه العناصر في الداعية، كانت دليلاً على قوة دعوته وكمالها، والعكس بالعكس ، وفي هذا يقول الإمام ابن القيم: "ضعف الطلب، وفتور الهمة، إما من نقصان الشعور والإحساس ، وإما من وجود

---

(١) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٣٦/١) .

(٢) سورة الضحى: الآية ١١ .

(٣) انظر : أحكام القرآن للإمام ابن العربي (١٩٤٨/٤) دار المعرفة – بيروت . وتفسير النسفي للإمام أبي البركات النسفي (٣٦٥/٤) دار الكتاب العربي – بيروت. وفتح القدير/للإمام الشوكاني (٤٥٩/٥) .

(٤) فتح القدير/للإمام الشوكاني (٤٥٩/٥) .

الآفة المضعفة للحياة ، فقوة الشعور وقوة الإرادة دليل على قوة الحياة، وضعفهما دليل على ضعفها. وكما أن علو الهمة وصدق الإرادة والطلب من كمال الحياة ، فهو سبب إلى حصول أكمل الحياة وأطيبها ، فإن الحياة الطيبة إنما تنال بالهمة العالية .."[1] . إن ولادة الدعوة الإسلامية، ثم علو شأنها حتى صارت علماً شامخاً يقتدى به، كان خلفها عناية نبوية كريمة ، ومن تصفّح كتاب الله عز وجل، يجد أن من أخص أوصاف النبي الداعي ﷺ الحرص على اتباع دعوته ﴿حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾[2] . وقد كمل ﷺ هذا الحرص بالهمة العالية المخلصة لنفع مدعويه ، وقد ظهرت إحدى هذه الصور في حديث الدراسة لما شرع عليه الصلاة والسلام يلقي العلم إلى الناس دون أن يكون هناك استفسار ، وقبل أن يكون أي سؤال[3] . وهذا لا يدل على الإخلاص فحسب، وإنما يدل أيضاً على الهمة العالية في التبليغ، الهمة التي كانت -بعد فضل الله تعالى- سبباً في التغلب على العقبات التي صادفت طريق الدعوة المحمدية عليه أفضل الصلاة والسلام.

ثالثاً : تشريف النبي صلى الله عليه وسلم وتفضيل دعوته بجملة من الخصائص عن سائر دعوات الأنبياء صلوات ربي وتسليمه عليهم أجمعين :

كتب الله سبحانه لدعوة الإسلام أن تكون خاتمة الدعوات السماوية السابقة، ومن أجل هذا كان التمام والكمال لهذا الدين، شاهده قول الله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾[4] وقول الرسول ﷺ:

---

(١) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين (٣/٢٦٣) .

(٢) سورة التوبة: الآية ١٢٨ .

(٣) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٤٣٩) .

(٤) سورة المائدة: الآية ٣ .

(مَثَلِي وَمَثَلَ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى بَيْتًا فَأَحْسَنَهُ وَأَجْمَلَهُ إِلا مَوْضِعَ لَبِنَةٍ مِنْ زَاوِيَةٍ فَجَعَلَ النَّاسُ يَطُوفُونَ بِهِ وَيَعْجَبُونَ لَهُ وَيَقُولُونَ هَلا وُضِعَتْ هَذِهِ اللَّبِنَةُ قَالَ فَأَنَا اللَّبِنَةُ وَأَنَا خَاتِمُ النَّبِيِّينَ)[١].

وفي صدد بلوغ دعوة الإسلام ذروة الكمال يقول ابن عباس رضي الله عنه : "أخبر الله نبيه ﷺ والمؤمنين أنه قد أكمل لهم الإيمان، فلا يحتاجون إلى زيادة أبداً ، وقد أتمه فلا ينقصه أبداً ، وقد رضيه الله فلا يسخطه أبداً"[٢] .

إذاً فالدعوة الإسلامية دعوة كاملة متكاملة ، ومن أجل هذا خصها الله وشرف صاحبها بجملة من الخصائص ، فصّل الله تعالى في القرآن الكريم سماتها، وعرضها على الناس في كثير من آياته. وأشار النبي الكريم ﷺ إلى البعض الآخر ، وقد ذكر الحافظ ابن حجر جملة من تلك الخصائص، ثم قال : "فينتظم بهذا سبع عشرة خصلة . ويمكن أن يوجد أكثر من ذلك لمن أمعن التتبع، ثم قال: وقد ذكر أبو سعيد النيسابوري في كتاب شرف المصطفى أن عدد الذي اختص به نبينا ﷺ عن الأنبياء ستون خصلة"[٣] .

والذي ظهر في حديث الدراسة خمس خصائص، هي :

أ – **هيبة الدعوة الإسلامية في نفوس أعداء الإسلام وغيرهم**، ومما يثير الدهشة في هذا الصدد أن النبي ﷺ كان يغزو الغزوة، ويرسل السرية إلى جموع المعاندين وحشودهم الكثيرة التي تفوقهم في العدد والعدة، ومع ذلك يقذف الله الرعب في قلوبهم وأفئدتهم، فينكشفون عن مواقعهم ، ويتفرقون بجموعهم قبل وصول الجيش الإسلامي. والوقائع في هذا كثيرة ، فعلى سبيل المثال: ما حصل بدومة الجندل، فقد

---

(١) صحيح البخاري مع الفتح، كتاب مناقب الأنصار، باب خاتم النبيين ﷺ، حديث ٣٥٣٥، (٦/٥٥٨)، وصحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب ذكر كونه ﷺ خاتم النبيين، حديث ٢٢٨٦، (٤/١٧٩٠) .

(٢) نقلاً عن : تفسير القرآن العظيم/للحافظ ابن كثير (٣/٢٣) .

(٣) فتح الباري (١/٤٣٩) .

ذكر أهل السير أنه بلغ الرسول ﷺ أن بدومة الجندل جمعاً كثيراً يظلمون مَنْ مَرَّ بهم، وأنهم يريدون الدنو من المدينة ، فندب النبي ﷺ المسلمين ، وجاء الخبرُ أهلَ دومة، فتفرقوا، ونزل رسول الله ﷺ بساحتهم، فلم يجد أحداً[1]. وكذلك في غزوة تبوك، لما انتهى الجيش الإسلامي مع الرسول ﷺ إلى تبوك، لم يجدوا كيداً، ولا قتالاً، فقد اختفى أولئك الذين كانوا قد تجمعوا للقتال وتفرقوا، وليس هذا فحسب، بل جاء أهل أيلةَ وجرباء وأذرح، فكتبوا معه صلحاً قبلوا بموجبه الدخول تحت طاعة المسلمين ودفع الجزية لهم[2] .

وهذه الخصوصية –وإن كانت حاصلة للنبي ﷺ على الإطلاق– فإن فيها احتمال أن تكون لأمته من بعده [3] .

ب – خاصية اليسر والسهولة :

والشريعة الإسلامية إنما وضعت لمصالح العباد، والمشقة تتنافى مع طبيعة العباد، لذلك جاءت النصوص القرآنية تنفي المشقة، وتثبت التيسير، يقول تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾[4] . والأمثلة على اليسر كثيرة، ولعل أقربها إلينا قول النبي ﷺ في حديثنا: (وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً..)، وتوجيه هذه الخاصية كما فسرها الإمام النووي: "أن من كان قبلنا كانوا لا يصلون إلا فيما تيقنوا طهارته من الأرض، وخصصنا نحن بجواز الصلاة في جميع الأرض إلا ما تيقّنا نجاسته"[5] .

---

(١) انظر : الطبقات الكبرى/ لابن سعد (٦٢/٢)

(٢) انظر : صحيح البخاري مع الفتح (٢٦٦/٦) وسيرة النبي ﷺ لابن هشام (١٨٠/٤) توزيع : ادارات البحوث العلمية والدعوة والإرشاد – الرياض .

(٣) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٣٧/١) .

(٤) سورة البقرة: الآية ١٨٥ .

(٥) شرح النووي على صحيح مسلم (٤/٥/١) .

هذه واحدة، والأخرى قضية التيمم بجميع أجزاء الأرض، يقول الحافظ ابن حجر: "من لم يجد ماءً ولا تراباً، ووجد شيئاً من أجزاء الأرض، فإنه يتيمم به"(١). وفي الحديث عن هذه الخاصة يقول الإمام الحجاوي : "إن التيمم من خصائص هذه الأمة، لم يجعله الله طهوراً لغيرها، توسعة عليها وإحساناً إليها"(٢).

ج – التكريم الإلهي لهذه الأمة بالغنائم :

التصرف بالغنائم والتمتع بها خاصية شَّرف الله بها هذه الأمة، على عكس الأمم السابقة، والذين كانوا تجاه الغنائم على ضربين –كما وضح ذلك الإمام الخطابي– حيث يقول: "ومنهم من لم يؤذن له في الجهاد، فلم تكن لهم مغانم، ومنهم من أذن له فيه، لكن كانوا إذا غنموا شيئاً، لم يحلَّ لهم أن يأكلوه، وجاءت نار فأحرقته"(٣).

ومن فضله سبحانه أن هذه الغنيمة لا تنافي أجر الجهاد، ولا تنقصه إذا قصد المرء معه إعلاء كلمة الله(٤). ومن جهة أخرى أن هذه الخاصية باقية إلى يوم القيامة، كما وضح ذلك ابن عباس رضي الله عنه من خلال قوله تعالى: ﴿وَعَدَكُمُ اللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا﴾(٥) . قال: "إنها المغانم التي تكون إلى يوم القيامة"(٦).

د – تشريف النبي صلى الله عليه وسلم وإكرام أمته بالشفاعة :

وهذه هي حقيقة الشفاعة كما بينها شيخ الإسلام ابن تيمية بقوله : "وحقيقتها: أن الله سبحانه وتعالى هو الذي يتفضل على أهل الإخلاص ، فيغفر لهم بواسطة دعاء

---

(١) فتح الباري (١/٤٣٨) .

(٢) شرح زاد المستقنع مع حاشية الروض المربع/للإمام شرف الدين موسى الحجاوي / (١/٣٠٠) ط. الثانية ١٤٠٣هـ.

(٣) نقلاً عن : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٤٣٨) .

(٤) انظر : المرجع السابق (٦/٢٦٦) .

(٥) سورة الفتح: الآية ٢٠ .

(٦) نقلاً عن : الجامع الأحكام القرآن/للإمام القرطبي (١٦/٢٧٨) .

من أذن له أن يشفع ، ليكرمه وينال المقام المحمود"[١] .

والشفاعة – كما عدها الإمام النووي – خمسة أقسام، الأولى: مختصة بنبينا ﷺ، والباقية له ولمن شاء الله تعالى[٢]، والشفاعة المرادة هنا هي الشفاعة العامة العظمى، التي تكون في أرض المحشر، حين يفزع الخلائق إليه ﷺ، ليريحهم من هول الموقف[٣]. ويتأخر عنها أولو العزم عليهم الصلاة والسلام، حتى تنتهي إليه ﷺ فتكون له[٤] .

هـ- عالمية الدعوة الإسلامية :

أفاض القرآن الكريم في الحديث عن عالمية الدعوة الإسلامية، ولقد جاءت الآيات صريحة واضحة تبين هذا، شاهده قول الله تعالى: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾[٥] . ويقول سبحانه: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾[٦] . ويقول: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ﴾[٧] . وقد وضح الحافظ ابن حجر أن عالمية دعوة الإسلام تشمل العرب والعجم والأنس والجن[٨] .

---

(١) نقلاً عن : فتح المجيد شرح كتاب التوحيد / للشيخ عبدالرحمن بن حسن آل الشيخ (١٦٢).

(٢) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٣٥/٣/١) وشرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٢١٣/٣) .

(٣) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم (٤/٥/٢) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٣٨/١) .

(٤) إشارة إلى حديث في صحيح البخاري مع الفتح، كتاب تفسير سورة البقرة، باب قوله تعالى : ﴿وعلم آدم الأسماء كلها﴾ حديث ٤٤٧٦ (١٦٠/٨)، وصحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها، حديث ١٩٣، (١٨٠/١) .

(٥) سورة الفرقان : الآية ١ .

(٦) سورة سبأ: الآية ٢٨ .

(٧) سورة الأنبياء: الآية ١٠٧ .

(٨) انظر : فتح الباري (٤٣٩/١) .

ووجه عالمية الدعوة الإسلامية ، أن الدعوات السابقة إنما جاءت لمرحلة من الزمان، فهي دعوة خاصة ، لمجموعة خاصة ، في بيئة خاصة ، ومن ثم كانت تلك الدعوات محكومة بظروفها ، متكيفة بها . وهي وإن كانت كلها تدعو إلى إله واحد، لكن لكل منها شريعة للحياة الواقعية تناسب الحال ، فإذا أراد الله أن يختم رسالاته إلى البشر، أرسل رسولاً خاتماً للنبيين بدعوة للناس كافة، دعوة تعرض الدين في صورته النهائية الأخيرة، ليكون دين البشرية كلها ، ولتكون شريعته هي شريعة الناس جميعاً ، ولتهيمن على كل ما كان قبلها، حتى يرث الله الأرض ومن عليها .

رابعاً : على الداعية استغلال خصائص الدعوة الإسلامية الخاتمة في ترغيب المدعوين إليها:

قلنا: إن الله سبحانه وتعالى كمَّل هذه الدعوة الخاتمة، وارتضاها لعباده ، فمن لم يرتضيها بعد ذلك لنفسه، فإن قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنْ الْخَاسِرِينَ﴾[1] سيكون حداً فاصلاً له في دنياه وآخرته. هذه واحدة، والأخرى: أن الدخول على الناس من الموضوعات التي يحبونها ويرغبونها، ويميلون إليها أمر مهم في الدعوة، طالما أنها لا تتعارض مع مصالح الشريعة، إذ ليس المطلوب فقط تحقيق شروط الدعوة، وإنما تحقيق شروط الاستجابة من المدعوين أيضاً. وليس هناك أقرب وأحب إلى نفوس المدعوين من هذه الخصائص، واستشعارها بالأفئدة والقلوب. فعلى سبيل المثال: خاصية (نصرت بالرعب) تحطم هيبة العدو في النفوس، وخاصية (الشفاعة) تشعر المرء بالصلة القوية الخالدة إلى يوم الدين مع صاحب هذه الدعوة ﷺ، ومدى الرحمة المستمرة، حتى في أحلك الظروف، وخاصية (بعثت إلى الناس عامة) تشعر المرء بالفخر والاستعلاء والثقة بهذا الدين الذي هو رحمة مهداة للناس كافة.

---

(١) سورة آل عمران: الآية ٨٥ .

إذاً، فمن حق الداعية أن يستغل هذا التشريف، ويواجه به الأمة المسلمة؛ ليعرفها بحقيقتها ومكانتها وقيمتها، بل ومدى فضل الله وامتنانه عليها، فهذا كله مما يزيد القلب اطمئناناً وأمناً، والنفس رضاً وحبوراً . وهذه الطريقة ليست بجديدة أو غريبة عن الداعية، لأنها طريقة القرآن في تثبيت السابقين وتسليتهم وإراحة نفوسهم ، ولعل في قصة موسى عليه السلام فيها ما فيها من الخصائص والمنح الربانية ، فمن خاصية الإنجاء من فرعون والطوفان والجراد والقُمَّل والضفادع، إلى خاصية الاستسقاء وتفجير الينابيع وإطعامهم المن والسلوى[1]. كل هذه الخصائص يسوقها القرآن، ويعرضها لبني إسرائيل تذكيراً لهم بنعمة الله عليهم، لتثبيتهم على الحق المبين.

(١) انظر : الآيات : في سورة البقرة ، الأعراف ، يونس ، طه .

بَابُ: التَّيَمُّمِ فِي الْحَضَرِ إِذَا لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ وَخَافَ فَوْتَ الصَّلَاةِ وَبِهِ قَالَ عَطَاءٌ

الحديث (٤٦)

(٢٣٣) ٣٣٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ الأَعْرَجِ قَالَ سَمِعْتُ عُمَيْرًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ أَقْبَلْتُ أَنَا وَعَبْدُاللَّهِ بْنُ يَسَارٍ مَوْلَى مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَبِي جُهَيْمِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الصِّمَّةِ الأَنْصَارِيِّ[1] فَقَالَ أَبُو الْجُهَيْمِ الأَنْصَارِيُّ أَقْبَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ نَحْوِ بِئْرِ جَمَلٍ فَلَقِيَهُ رَجُلٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَقْبَلَ عَلَى الْجِدَارِ فَمَسَحَ بِوَجْهِهِ وَيَدَيْهِ ثُمَّ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ[2] .

شرح غريب الحديث :

(مِنْ نَحْوِ بِئْرِ جَمَلٍ) : أي من جهة الموضع الذي يعرف بذاك . وهو مكان معروف بالمدينة ، وإنما سمي به لسقوط جمل فيه[3] .

(فَلَقِيَهُ رَجُلٌ) : هو أبو الجهيم الراوي[4] .

---

(١) راوي الحديث : أبو جهيم بن الحارث بن الصمة بن عمرو بن عتيك النجاري الأنصاري رضي الله عنه قيل: إن اسمه عبدالله ، وقيل الحارث. أبوه من كبار الصحابة رضي الله عنهم، له جهود دعوية، حيث كان مرجعاً مهماً للصحابة رضوان الله عليهم في بعض شؤون الدين، له أحاديث في الصحيحين وغيرهما .
[انظر : الاستيعاب في أسماء الأصحاب للحافظ ابن عبدالبر، ومعه الإصابة في تمييز الصحابة/للحافظ ابن حجر (٣٦/١) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٤٢/١) وعمدة القاري للإمام العيني (٢٩٣/٤)].

(٢) صحيح البخاري ، كتاب التيمم ، باب التيمم في الحضر إذا لم يجد الماء .. ، حديث ٣٣٧ (١٠٠/١/١) .
وأخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الحيض ، باب التيمم ، حديث ٣٦٩ (٢٨١/١) .

(٣) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٦٤/٤/٢) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٤٢/١) وفيض الباري على صحيح البخاري/للشيخ محمد أنور الكشميري الديوبندي (٤٠٥/١) . مطبعة حجازي – القاهرة، ط. الأولى ١٣٥٧هـ .

(٤) انظر : المرجعين السابقين .

الدروس الدعوية في الحديث:

أولاً : من صور سماحة الإسلام ويسره :

أ – التيمم حال الحضر: ظهر لنا سابقاً صورة لسماحة الإسلام بإباحة التيمم حال السفر[١] ، وفي حديثنا هذا تظهر تلك الصورة المشرفة وتتأكد من خلال موقف المصطفى عليه الصلاة والسلام لما أقبل من بئر جمل، وعمد إلى جدار وتيمم، ومعلوم أن بئر جمل موضع من المواضع الموجودة داخل المدينة ، فدل ذلك على جواز التيمم في الحضر[٢] . يقول الإمام ابن قدامة المقدسي : "إن عدم الماء في الحضر بأن انقطع الماء عنهم، أو حبس في مصر، فعليه التيمم والصلاة"[٣] . ثم إن الإمام البخاري عنون لحديث الدراسة بقوله : "باب التيمم في الحضر إذا لم يجد الماء وخاف فوت الصلاة. وبه قال عطاء.." وهذا يدل على أن الدعوة الإسلامية أعطت للمدعوين كل مقومات السماحة واليسر ، أعطتهم ذلك حتى وهم في مواطنهم مستقرين آمنين مطمئنين .

ب – التيمم بغير الصعيد الطيب : اشترط بعض العلماء لصحة التيمم أن يكون بتراب ذي غبار. يقول الإمام الشافعي: "لا يقع الصعيد إلا على تراب ذي غبار"[٤]. ولما كانت دعوة الإسلام دعوة مشتملة على قواعد تجلب التيسير، وتبعد الحرج ، وتكره التنطع والتشديد . لهذه الاعتبارات نرى نبي الرحمة ﷺ في هذا الحديث يعمد إلى أحد جدران المدينة، فيتيمم به ، ومعروف أن الجدار مبني بالجص والآجر

---

(١) انظر : حديث رقم (٤٤) (ص ٣٥١) .

(٢) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٤٤٢ ، ٤٤٣) .

(٣) المغني (١/٢٣٤) .

(٤) نقلاً عن : الجامع لأحكام القرآن/للإمام القرطبي (٣/٥/٢٣٦) وانظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٢/٤/٦٤) .

والطين . فدل ذلك على جواز التيمم بوجه الأرض كله تراباً، كان أو رملاً أو حجارة أو معدناً[١].

ويؤكد الإمام القرطبي هذه الصورة المشرفة لسماحة الإسلام عند تفسيره لآية التيمم، ويستشهد بحديث الدراسة على سهولة الإسلام بإباحة التيمم بغير التراب، فيقول: "وفي التيمم على الجدار خلاف ، والصحيح الجواز ، لحديث أبي جهيم .. وهو دليل على صحة التيمم بغير التراب"[٢] .

ثانياً : من أصناف المدعوين: الموالي والخدم، فلا ينبغي للداعية الغفلة عنهم والاستهانة بهم:

الموالي والخدم شريحة مهمة من شرائح المجتمع المسلم ينبغي الاهتمام بهم وتربيتهم، ليكونوا لبنات صالحة في بناء هذا المجتمع المسلم .

من هنا كانت عناية الإسلام بهم عناية شديدة، وقد حفلت السنة النبوية بالأحاديث الكثيرة التي تحث على الرفق بالمماليك وإكرامهم[٣]، وفي صحيح الإمام مسلم بابين في هذا الشأن، هما: (باب: صحبة المماليك، وكفارة من لطم عبده)[٤] والآخر: (باب: إطعام المملوك مما يأكل وإلباسه مما يلبس، ولا يكلف ما يغلبه)[٥] .

ولقد كان الاهتمام بهذا الصنف من المدعوين سمة بارزة في المجتمع المدني، مجتمع الصحابة رضوان الله عليهم ، حتى إنه تحول إلى أخوة إيمانية صادقة، ظهر أثرها سريعاً وواضحاً في نفس الموالي والخدم أنفسهم ، حيث كانوا يجتهدون في طلب العلم والحصول

---

(١) انظر : الجامع لأحكام القرآن/للإمام القرطبي (٣/٥/٢٣٦) .
(٢) المرجع السابق (٣/٥/٢٣٨) .
(٣) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٤/١١/١٣٠) .
(٤) صحيح مسلم (٣/١٢٧٨) .
(٥) المرجع السابق (٣/١٢٨٢) .

على أكبر فائدة منه ليكونوا عناصر فعالة بين المسلمين ، ولا عجب أن نرى بعد ذلك بعض الموالي الذين كانوا من كبار العلماء المحدثين وعليهم مدار الفتوى في عهد التابعين، أمثال عكرمة مولى عبدا لله بن عباس ، ونافع مولى عبدا لله بن عمر ، وغيرهم رضي ا لله عنهم جميعاً . ولا عجب أيضاً أن نراهم في سند حديث الدراسة . وما تحصلوا على هذا العلم وما وصلوا إلى تلك المكانة الرفيعة إلا باهتمام الصحابة رضوان ا لله عليهم بهم .

ثالثاً : على الداعية استشعار عظمة المولى سبحانه في نفسه وتطبيق ذلك التعظيم عملياً في حياته :

محبة ا لله وتعظيمه حقيقة حتمية لا بد وأن تتمثل في قلب الإنسان، وتظهر في حياته، تتمثل في عقيدة تعمر القلب، وتظهر في شعائر تقام للتعبد ، نظاماً يرتب الحياة، ولا يكون الناس على دين ا لله إلا وهذا الكل المتكامل متمثل في نفوسهم وفي حياتهم . وكل اعتبار غير هذا الاعتبار خداع للدين ، لا يرضاه المسلم العامي ، ناهيك عن داعية يوقع عن ا لله ورسوله ﷺ . من أجل هذا كان على الداعية أن يطبق هذا التعظيم في حياته .

وهذا هو هدي النبي ﷺ في حديث الدراسة، لما أخر ردّ السلام حتى يتطهر، بحجة أن لفظ السلام من أسمائه سبحانه ، وما دامت كذلك، فهي ذكر يستحق التعظيم. ومع أن اشتراط الطهارة غير واجبة للأذكار كما نقل ذلك الشيخ محمد الكشميري حين قال: "إن الطهارة تستحب للأذكار .. ومع هذا، لا تكره قراءة الأذكار بدونها، ولو تنزيهاً؛ لأنه لا يلزم أن يكون كل خلاف المستحب مكروهاً تنزيهاً"(١)، ويؤكد الإمام النووي هذا بقوله : "كراهة الذكر في حال البول والجماع هو كراهة تنزيه لا تحريم ، فلا

(١) فيض الباري على صحيح البخاري (١/٤٠٤).

إثم على فاعله"[١]، ومع هذا يحرص ﷺ على التطهر ولو بدون وجود الماء لماذا ؟ يبين ذلك الحافظ ابن حجر في الفتح فيقول: إن التيمم في الحضر ورد على سبب ، وهو إرادة ذكر الله ، لأن لفظ السلام من أسمائه ، وما أريد به استباحة الصلاة .. ولم يرد ﷺ بذلك التيمم رفع الحدث، ولا استباحة محظور ، وإنما أراد التشبه بالمتطهرين[٢]، وذلك تعظيماً لخالقه ومالكه سبحانه وتعالى.

رابعاً : مراعاة مشاعر المدعوين ليست لازمة في كل الأحوال :

من المعروف أن مراعاة المدعوين حالاً وشعوراً أمر مرغوب ومطلوب في دعوة الإسلام . خاصة إذا عرفنا أن المدعو يمثل ركناً مهماً في هذه الدعوة، بل هو رأس مال الداعية. لكن ينبغي أن يعلم أن هذه المراعاة ليست على إطلاقها؛ لأنه قد تدخل ضرورة شرعية ، أو مصلحة عامة أو خاصة تحول بين هذه المراعاة . وسندنا في هذا القول موقف النبي ﷺ حينما تأخر في الردّ على السلام .

ولقد كان الموقف شاقاً في نفس الصحابي الجليل أبي جهيم ، لترك رسوله الحبيب ﷺ ردّ السلام عليه؛ بدليل أنه أبهم ذكر اسمه[٣] كما جاء في الرواية: (فلقيه رجل فسلم عليه)، واكتفى بقوله: (رجل)، ولم يصرح بأنه هو ذلك الرجل، وفي هذا يقول الشيخ الكشميري: "رجل: هو أبو الجهيم نفسه، وإنما أبهم وأخفى اسمه لأن ما سيذكره شيء مكروه من عدم جوابه ﷺ"[٤] ومع ذلك أقول: لم يبال النبي ﷺ بما سيحل عليه من غم ويؤلم شعوره، وذلك لسبب مصلحة تتعلق بتعظيم الرب سبحانه

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (٢/٤/٦٥) .

(٢) انظر : فتح الباري (١/٤٤٣) .

(٣) انظر : فتح الباري (١/٤٤٢) .

(٤) فيض الباري على صحيح البخاري (١/٤٠٥) .

-كما بينته في النقطة السابقة- وأيضاً الحرص على تعليمه أمراً يتعلق بالدين، ألا وهو التيمم.

إذاً، فالداعية لا ينبغي له أن يحرص على مراعاة مشاعر المدعوين بالباطل ، وإلا، فلا يكون قد بلغ عن الله كمال البلاغ، ولا يكون قد أقام الحجة لله على الناس ، فالمدعو يجب أن يعرف من الداعية الحق المبين ، ولو كان ذلك على حساب مشاعره ؛ لأن في ذلك الخير كل الخير.

خامساً : حرص النبي صلى الله عليه وسلم على إيجاد بديل شرعي مناسب في أمور الرخص:

من حق المدعو على الداعية أن يبحث له عن بدائل مناسبة لا تتعارض مع الدين في شيء، وذلك لأن طبيعة النفس البشرية ترغب دائماً في تحقيق الكمال، ولا تترك شيئاً يسبب لها النقص إلا بشيء يعوضها ذلك النقص إن لم يكن يفوقه ، فهذه إحدى الطبائع الفطرية التي فطر الله الناس عليها . ومراعاة الداعية لهذه الفطرة أمر مهم؛ لأنه عامل مهم في نجاح الدعوات ، ولا غبار على الداعية في البحث عن هذه البدائل الشرعية؛ لأن دين الإسلام راعى هذا في كثير من أحكامه وتشريعاته ، فعلى سبيل المثال تشريع التنوع والتخيير في الكفارات كما جاء في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْكُمْ مِنْ نِسَائِهِمْ مَا هُنَّ أُمَّهَاتِهِمْ إِنْ أُمَّهَاتُهُمْ إِلا اللائِي وَلَدْنَهُمْ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنْكَرًا مِنَ الْقَوْلِ وَزُورًا وَإِنَّ اللَّهَ لَعَفُوٌّ غَفُورٌ، وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَّا ذَلِكُمْ تُوعَظُونَ بِهِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَّا فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا ذَلِكَ لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[1] فالآية الكريمة راعت وجود بديل

(١) سورة المجادلة: الآية ٢-٣ .

لغير المستطيع . فالعتق، ثم صوم شهرين متتابعين، ثم الإطعام .

وكذلك هذا البديل متيسر حال التعذر وفقدان الاستطاعة لفاقد الماء قد رخص له التيمم بالتراب الطاهر ، وفي حديث الدراسة لما أراد النبي ﷺ التطهر، لجأ إلى الجدار، فتيمم به[1] : (حتى أقبل على الجدار فمسح بوجهه ويديه)، فالجدار بديل مركب على البديل الأول ، وهذا يدل على اهتمام الإسلام بأحوال المخاطبين، وتحقيق الكمال لهم بأيسر السبل وأسهلها .

(١) سبق وأن وضحنا هذا، في الفائدة الأولى لهذا الحديث ، (ص ٣٧٧) .

باب: المتيمم هل ينفخ فيهما

الحديث (٤٧)

(٢٣٤) ٣٣٨- حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ عَنْ ذَرٍّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى عَنْ أَبِيهِ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَقَالَ إِنِّي أَجْنَبْتُ فَلَمْ أُصِبِ الْمَاءَ فَقَالَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ[1] لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَمَا تَذْكُرُ أَنَّا كُنَّا فِي سَفَرٍ أَنَا وَأَنْتَ فَأَمَّا أَنْتَ فَلَمْ تُصَلِّ وَأَمَّا أَنَا فَتَمَعَّكْتُ فَصَلَّيْتُ فَذَكَرْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ هَكَذَا فَضَرَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَفَّيْهِ الْأَرْضَ وَنَفَخَ فِيهِمَا ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ وَكَفَّيْهِ[2].

---

(١) راوي الحديث : هو عمار بن ياسر بن عامر بن مالك بن كنانة، من بني يعرب بن قحطان ، شرفه الله بأبوين مسلمين، بل ومن أوائل سبعة أسلموا ، وكانوا ممن يعذب في الله، وكانت أمه سمية رضي الله عنها أول شهيدة في الإسلام .

شهد عمار رضي الله عنه بدراً والمشاهد كلها، وبعد أول من بنى مسجداً يصلى فيه . مناقبه وفضائله رضي الله عنه كثيرة جداً، ومن أجلها شرفه النبي صلى الله عليه وسلم بتزكيته، وأمر بالاهتداء به، وحذر من معاداته في أحاديث صريحة صحيحة. كما وامتاز رضي الله عنه بنقل أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم رغبة في نقل الخير إلى الناس، وله عدة أحاديث، منها في الصحيحين خمسة، قتل رضي الله عنه مع علي رضي الله عنه بصفين سنة سبع وثلاثين وهو ابن ثلاث وتسعين، ودفن هناك رحمه الله تعالى .

[انظر : الاستيعاب في أسماء الأصحاب / للحافظ ابن عبدالبر (٤٦٩/٢) وسير أعلام النبلاء/للإمام الذهبي (٤٠٦/١) وتهذيب التهذيب / للحافظ ابن حجر (٤٠٨/٧)].

(٢) صحيح البخاري ، كتاب التيمم ، باب المتيمم هل ينفخ فيهما ؟ ، حديث ٣٣٨ (١٠١/١/١) .

أطراف الحديث في صحيح البخاري:

الأول : كتاب التيمم ، باب التيمم للوجه والكفين ، حديث ٣٣٩ (١٠١/١/١) .

الثاني : المرجع السابق ، حديث ٣٤٠ .

الثالث : المرجع السابق ، حديث ٣٤١ .

الرابع : المرجع السابق ، حديث ٣٤٢ .

الخامس : المرجع السابق ، حديث ٣٤٣ .

وفي رواية قال: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِاللَّهِ[1] وَأَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَجْنَبَ فَلَمْ يَجِدِ الْمَاءَ شَهْرًا أَمَا كَانَ يَتَيَمَّمُ وَيُصَلِّي فَكَيْفَ تَصْنَعُونَ بِهَذِهِ الْآيَةِ فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ (فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا) فَقَالَ عَبْدُاللَّهِ لَوْ رُخِّصَ لَهُمْ فِي هَذَا لَأَوْشَكُوا إِذَا بَرَدَ عَلَيْهِمُ الْمَاءُ أَنْ يَتَيَمَّمُوا الصَّعِيدَ قُلْتُ وَإِنَّمَا كَرِهْتُمْ هَذَا لِذَا قَالَ نَعَمْ فَقَالَ أَبُو مُوسَى أَلَمْ تَسْمَعْ قَوْلَ عَمَّارٍ لِعُمَرَ بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَاجَةٍ فَأَجْنَبْتُ فَلَمْ أَجِدِ الْمَاءَ فَتَمَرَّغْتُ فِي الصَّعِيدِ كَمَا تَمَرَّغُ الدَّابَّةُ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَصْنَعَ هَكَذَا فَضَرَبَ بِكَفِّهِ ضَرْبَةً عَلَى الْأَرْضِ ثُمَّ نَفَضَهَا ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا ظَهْرَ كَفِّهِ بِشِمَالِهِ أَوْ ظَهْرَ شِمَالِهِ بِكَفِّهِ ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ فَقَالَ عَبْدُاللَّهِ أَفَلَمْ تَرَ عُمَرَ لَمْ يَقْنَعْ بِقَوْلِ عَمَّارٍ وَزَادَ يَعْلَى عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ كُنْتُ مَعَ عَبْدِاللَّهِ وَأَبِي مُوسَى فَقَالَ أَبُو مُوسَى أَلَمْ تَسْمَعْ قَوْلَ عَمَّارٍ لِعُمَرَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَنِي أَنَا وَأَنْتَ فَأَجْنَبْتُ فَتَمَعَّكْتُ بِالصَّعِيدِ فَأَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْنَاهُ فَقَالَ إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ هَكَذَا وَمَسَحَ وَجْهَهُ وَكَفَّيْهِ وَاحِدَةً[2] .

شرح غريب الحديث :

(فَتَمَعَّكْتُ) : أي: تقلبت[3] .

السادس : كتاب التيمم ، باب إذا خاف الجنب على نفسه .. ، حديث ٣٤٥ (١٠٣/١/١) .

السابع: كتاب التيمم ، باب إذا خاف الجنب على نفسه ، حديث ٣٤٦ (١٠٤/١/١).

الثامن : كتاب التيمم ، باب التيمم ضربة ، حديث ٣٤٧ (١٠٤/١/١) .

وأخرجه الإمام مسلم في كتاب الحيض ، باب التيمم ، حديث ٣٦٨ (٢٨٠/١) .

(١) عبدالله : هو عبدالله بن مسعود رضي الله عنه الصحابي المعروف كما فسرته بعض الروايات .

(٢) سبق تخريجه في الفقرة السابقة، (٢) الطرف الثامن .

(٣) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٤٤/١) .

الدروس الدعوية في الحديث:

أولاً : تيمم الجنب من صور سماحة الإسلام :

استحقت الدعوة الإسلامية الخالدة أن توصف بالسماحة والسهولة؛ لأنها راعت التيسير للمسافر والحاضر الفاقد للماء من خلال التيمم[1]. وهنا تتكرر الصورة نفسها مع الجنب، حيث أباحت الشريعة السمحة التيمم للجنب، يقول المولى سبحانه: ﴿أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾[2] . وفي معنى قوله تعالى: (لامستم) يقول الإمام أبو حنيفة: "الملامسة هنا مختصة باللمس الذي هو الجماع. فالجنب يتيمم"[3] .

والشواهد القولية والفعلية على هذه الصورة كثيرة ، وقد لخص الإمام ابن قدامة المقدسي بعضها حين قال : "ومما يدل على إباحة التيمم للجنب : ما روى عمران بن حصين أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً معتزلاً لم يصل مع القوم ، فقال : يا فلان، مامنعك أن تصلي مع القوم ؟ فقال: أصابتني جنابة ولا ماء، قال: (عليك بالصعيد، فإنه يكفيك) ، وحديث أبي ذر، وعمرو بن العاص، وحديث جابر رضي الله عنهم في الذي أصابته الشَّجَّة ، ولأنه حَدَثٌ، فيجوز له التيمم كالحدث الأصغر"[4] . وأيضاً حديث الدراسة يحمل تلك الصورة التي تدل على يسر الإسلام، وتتضح من قول الرسول ﷺ لعمار رضي الله عنه لما أجنب في السفر: (إنما كان يكفيك هكذا ..) لذا كان عمار رضي الله عنه يردد: (الصَّعِيدُ الطَّيِّبُ وَضُوءُ الْمُسْلِمِ يَكْفِيهِ مِنَ الْمَاءِ)[5] .

---

(١) انظر : هاتين الصورتين في حديث رقم (٤٤) (ص ٣٥١) وحديث رقم (٤٦) (ص ٣٧٧) .

(٢) سورة النساء: الآية ٤٣ .

(٣) نقلاً عن : الجامع لأحكام القرآن/للإمام القرطبي (٥/٢٢٣) .

(٤) المغني (١/٢٥٧) .

(٥) سبق تخريجه (ص ٣٨٣) هامش رقم (٢) الطرف الأول .

ثانياً : تنشيط المدعوين على السؤال عما يخصهم من أمور الدين ولو كانت مما يتحرج من ذكرها:

الجهل يزول بالعلم ، والعلم يؤتى بالسؤال ، حقيقة مهمة ينبغي تنبيه المدعو الذي آمن با لله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد ﷺ نبياً ورسولاً ، ليخرج عن انحرافات الأمم السابقة؛ أمثال اليهود والنصارى، حين ضيعوا العلم الحق، فضلوا وأضلوا . وسبيل السلامة للخروج من الضلال موجودة في قول ا لله تعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ﴾[1] .

ولا ريب أن مجيء الرجل –في حديث الدراسة– للسؤال عن حقيقة التطهر من الجنابة حال انعدام الماء تعد بحق خطوة جادة لتقوية منهج المعرفة ، وظاهرة مهمة ينبغي الاقتداء بها لكل من صادفته مشكلة تتعلق بمعرفة شرائع ا لله ، وهي وإن كانت في ظاهرها تحمل نوعاً من الحرج ، لكن المتأمل فيها يجد أنها الوسيلة الوحيدة والواجبة لكل مدعو حريص على شرائع دينه، بل إن العلماء أجمعوا على ضرورة معرفة الجنب هذه الطهارة، وعدوه من فروض الأعيان ، كما نقل ذلك الإمام ابن عبدالبر حين قال: قد أجمع العلماء على أن من العلم ما هو فرض متعين على كل امرئ في خاصته بنفسه – ثم عد مجموعة من الفرائض ذكر منها – وإن الصلوات الخمس فرض، ويلزمه من علمها علم ما لا تتم إلا به من طهارتها وسائر أحكامها[2] .

من هنا كان على المدعو المسلم أن لا يتردد في السؤال عما خفي من أمور دينه، بل واجب عليه طلب العلم، وإن كان مما يتحرج ذكره، طالما أن له تعلقاً بالشرائع

---

(١) سورة الأنبياء: الآية ٧ .

(٢) انظر : جامع بيان العلم وفضله ، وما ينبغي في روايته وحمله / للإمام أبي عمر يوسف بن عبدالبر (١/١٠) دار الكتب العلمية – بيروت ١٣٩٨هـ .

والسنن، وفي هذا سئل الإمام مالك عن طلب العلم أواجب؟ فقال : "أما معرفة شرائعه وسننه وفقهه فواجب ، وغير ذلك منه من ضَعُفَ عنه، فلا شيء عليه"(١) .

ثالثاً : الحذر من المجاملة والمداهنة في تبليغ الدعوة :

يقول المولى سبحانه : ﴿يَاأَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾(٢) ذكر المفسرون أن هذه الآية تأديب للنبي ﷺ في إظهار التبليغ(٣). فإذا كان هذا في حق النبي ﷺ الذي علم الله من أمره أنه لا يكتم شيئاً من وحيه، والذي بلغ الرسالة، وأدى الأمانة، وقام به أتم القيام(٤)، فكيف يكون حال حملة الدعوة من بعده؟؟ .

إن الواجب يتزايد، والمسئولية تتضاعف؛ لأن الداعية بشر غير معصوم في أمر البلاغ، قد يتلطف مع فلان ، ويجامل علاناً ، ويراعي الظروف والملابسات ، ويحذر من مواجهة واقع الناس .. نعم . بعضها وسائل مطلوبة في الدعوة ، لكن الفصل بين طريقة التبليغ ومادة التبليغ وموضوعه أمر مهم. فالأولى مطلوبة، وترتكز على قاعدة الحكمة والموعظة الحسنة، والثانية مرفوضة، لا مجاملة ولا ملاطفة فيها؛ لأنها تتعلق بكلمة الحق . والداعية لا يكون قد بلغ عن الله، ولا يكون قد أقام الحجة لله على الناس، إلا إذا أبلغهم حقيقة الدعوة كاملة، ووصف لهم ما هم عليه كما هو في حقيقته ، بلا مجاملة ولا مداهنة؛ لأنه قد يؤذيهم إن لم يبين لهم أنهم ليسوا على شيء، أو أن ما هم عليه باطل ، أو مجانب للصواب .

---

(١) نقلاً عن : جامع بيان العلم وفضله/للإمام ابن عبدالبر (١٠/١) .

(٢) سورة المائدة: الآية ٦٧ .

(٣) انظر : الجامع لأحكام القرآن/للإمام القرطبي (٢٤٢/٦) .

(٤) انظر : تفسير القرآن العظيم/للحافظ ابن كثير (١٤١/٣ ، ١٤٢) .

فالمدعوون كلهم بجميع مستوياتهم يجب أن يعرفوا من الداعية أين هم من الحق الذي يدعوهم إليه، دون أن يكون هناك تميز للقوى على حساب الحق، أو في كلمة الحق. ويضرب الصحابي الجليل عمار بن ياسر أروع الأمثلة في البعد عن المجاملة في بيان كلمة الحق، حيث يقول لعمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو حينئذ أمير على المؤمنين[١]: (أما تذكر أنا كنا في سفر أنا وأنت ، فأما أنت فلم تصل ، وأما أنا فتمعكت فصليت). ذلك أن اجتهاد عمر رضي الله عنه مخالف لاجتهاد عمار رضي الله عنه[٢]، الذي كان موافقاً لسنة المصطفى ﷺ ، لذلك كان رضي الله عنه بعيداً عن مجاملة أمير المؤمنين رضي الله عنه لئلا يقع في كبيرة كتمان العلم .

رابعاً : تقوى الله قدر المستطاع :

المؤمن قوي بإيمانه لا يحول -حائل- مهما كان حجمه ونوعه- بينه وبين صلته بربه، ولما كانت الصلاة من أقوى الصلات وأقربها إلى الرب سبحانه، كان جيل الصحابة رضوان الله عليهم حريصاً عليها ، وقد بين حديث عائشة رضي الله عنها في قصة القلادة[٣] كيف صلوا وهم على غير وضوء . وكان من الممكن أن يكون عدم وجود الماء عذراً ، لكن تقوى الله ومحبته كانت سبباً قوياً في ذلك التصرف. وهنا تأخذ التقوى مأخذها في نفس الصحابي عمار بن ياسر رضي الله حين أصابته الجنابة ولا ماء عنده، فتمعك في التراب؛ لأنه عرف أن التيمم إذا وقع بدل الوضوء وقع على هيئة الوضوء ، فرأى أن التيمم عن الغسل يقع على هيئة الغسل فتقلب في التراب واضعاً نصب عينيه قول النبي ﷺ : (وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ)[٤] .

---

(١) انظر : الرواية في صحيح مسلم مع شرح النووي (٦٢/٤/٢) .

(٢) انظر : الرواية في المرجع السابق. وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٤٥/١) .

(٣) انظر : حديث رقم (٤٤) (ص ٣٤٩) .

(٤) صحيح البخاري مع الفتح، كتاب الاعتصام، باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ ، حديث ٧٢٨٨ (٢٥١/١٣)، وصحيح مسلم، كتاب الحج، باب فرض الحج مرة في العمر، حديث ١٣٣٧، (٩٧٥/٣) وهذا لفظ صحيح الإمام مسلم.

خامساً : أسلوب الاجتهاد وأهميته في دعوة الإسلام :

يعد أسلوب الاجتهاد بحق من أساليب الدعوة المهمة ، كونها مفتاح الدخول لما استجد من أحكام . وسبيلاً إلى النهوض بالشريعة الإسلامية ، ووسيلة لإثبات صلاحية الإسلام؛ لأن تكون شريعة خالدة إلى يوم الدين ، من هنا كانت أهمية الاجتهاد كوسيلة لا بد منها، ومن هنا كانت شرعية أسلوب الاجتهاد، حيث جاء القرآن في التشريع بالأصول العامة، وترك للأمة التطبيق بما يناسب كل عصر على أساس تلك الأصول وفي حيزها . ولذلك أذن الرسول ﷺ لأصحابه بها ، فاقتدوا به، وبلغ أمره على أيدي الأمة الإسلامية ما بلغ.

وفي هذا يقول الإمام ابن القيم : وقد اجتهد أصحابه في زمن النبي ﷺ في كثير من الأحكام ، ولم يعنفهم – ثم ساق رحمه الله بعض الأمثلة لاجتهاد الصحابة في زمانه عليه الصلاة والسلام، إلى أن قال–: وقد جاء رجل إلى عمر رضي الله عنه يسأله عما إذا أجنب ، ولم يجد الماء، فقال عمار بن ياسر لعمر : أما تذكر أنا كنا في سفر أنا وأنت .. الحديث[1] .

ويعلق الحافظ ابن حجر على هذا الحديث بقوله : "كأن عماراً رضي الله عنه استعمل القياس في هذه المسألة .. ويستفاد من هذا الحديث وقوع اجتهاد الصحابة في زمن النبي ﷺ"[2] .

إذاً، فشرعية هذا الأسلوب –و لله الحمد– موجودة، والمطلوب من علماء الدعوة الإسلامية التمسك بها، والاستفادة منها حسب متطلبات الزمن، ومقدرة كل واحد في الاجتهاد، فليس كل داعية يمنح نفسه هذا الوسام . لأن هذا الأسلوب يحتاج إلى بذل

---

(١) أعلام الموقعين عن رب العالمين (١/٢٤٤) .

(٢) فتح الباري (١/٤٤٤ ، ٤٥٤) .

الجهد، واستفراغ المجهود في استنباط الحكم الشرعي الفرعي من دليله[١] ، وهذا لا يقدر عليه إلا من فتح الله بصره وبصيرته، وخصه بفهم نصوصه، ليسهم في إعلاء دعوة الحق عن طريق إصلاح المجتمع، وحل مشكلاته المستجدة من خلال الاجتهاد .

سادساً : وسيلة التعليم بالفعل والمشاهدة :

تعد وسائل التعليم العملية جزءاً أساسياً في عملية الدعوة؛ لذلك كان المصطفى ﷺ حريصاً عليها – كما ظهر في حديث الدراسة – وما ذلك إلا لأنها تعطي للمعلومات حيوية خاصة فيسهل التعبير عنها، وبالتالي فهمها فهماً جيداً، ومن ثم تثبيتها في الذهن بصور أوسع . ويؤكد الإمام الآمدي هذه الحقيقة بقوله : "أما القول بأن البيان بالفعل مما يفضي إلى تأخير البيان، مع إمكان تقدمه بالقول فهو غير مسلم . بل التعريف بالقول وذكر كل فعل بصفته وهيئته وما يتعلق به ، أبعد عن التشُّبث بالذهن من الفعل المشاهد"[٢] ولقد كان هذا حقيقة واقعة في ذهن الصحابي عمار بن ياسر رضي الله عنه، بدليل أنه نقل صفة التيمم كما شاهدها فعلاً من النبي ﷺ ، كما جاءت بذلك بعض الروايات: (قال عمار بهذا ، وضرب شعبة بيديه الأرض ..) وكان من الممكن أن ينقلها قولاً، لا فعلاً ، لكنه لما شعر بسهولة هذه الوسيلة وأهميتها، نقلها كما تعلمها من خير المعلمين وأفضلهم عليه الصلاة والسلام .

سابعاً : لا بأس في الخلاف بين الدعاة ، لكن من المهم نبذ التعصب وشد آصرة التآخي والاتفاق على أساس الكتاب والسنة :

الاختلاف في المسائل الفرعية التي لا تقوم على دليل ثابت من الكتاب والسنة أمر

---

(١) انظر : منهاج الوصول إلى علم الأصول/للقاضي عبدالله بن عمر البيضاوي (١٩١/٣) مطبعة محمد علي صبيح .

(٢) الإحكام في اصول الأحكام/للآمدي، تحقيق: إبراهيم العجوز (٢٦/٣) دار الكتب العلمية، بيروت ، ١٤٠٧هـ .

وارد حتى من خيار هذه الأمة، أصحاب محمد ﷺ. فقد وقع خلاف بين الفاروق عمر، وعمار بن ياسر رضي الله عنهما في قيام التيمم مقام الغسل للجنب ، وكان لكل منهما وجهة نظر، لهذا خالف اجتهاد كل منهما الآخر .

وأهل السنة لا يقولون بعصمة الداعية العالم، ولا يؤثمونه لخطأ وقع في أمر اجتهادي، بنص قول الله تعالى: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ﴾[1] . وقد نقل الإمام ابن عبدالبر رأي الإمام مالك في هذا فقال : "إن مذهب مالك رحمه الله في اجتهاد المجتهدين والقائمين إذا اختلفوا فيما يجوز فيه التأويل من نوازل الأحكام أن الحق من ذلك عند الله واحد من أقوالهم واختلافهم ، إلا أن كل مجتهد إذا اجتهد كما أمر وبالغ، ولم يَأْلُ، وكان من أهل الصناعة، ومعه آلة الاجتهاد، فقد أدى ما عليه ، وليس عليه غير ذلك، وهو مأجور على قصده الصواب، وإن كان الحق عند الله من ذلك واحد"[2] .

إذاً، فمهما وقع بين الدعاة من الاختلاف في الأمور الفرعية، فإن المجال واسع للتآخي والتآلف والاتفاق، لكن أن يتحمس أحدهم حتى يوالي ويعادي من أجلها، ويتعصب لرأيه حتى يتضخم هذا الاختلاف ، ويصل بهم إلى حد التحزئة والتفتيت، فإنه والحالة هذه يتحول إلى صفة ممقوتة مذمومة في وجهة النظر الإسلامية. وفي هذا يقول تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾[3] .

فالائتلاف هو القوة الحقيقية للدعوة الإسلامية ، بدليل قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾[4] .

---

(١) سورة الأحزاب: الآية ٥ .

(٢) نقلاً عن : جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي في روايته وحمله (٢/٧٣) وسبق الحديث عن هذه الفكرة في حديث (١٠) (ص ١٢١).

(٣) سورة آل عمران: الآية ١٠٥ .

(٤) سورة الأنفال: الآية ٤٦ .

ثامناً : الإنكار في مسائل الخلاف ، ولا إنكار في مسائل الاجتهاد :

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ركنان مهمان من أركان الدعوة يقومان على آداب وضوابط يجب على الداعية معرفتها، والالتزام بها ، ومن ذلك قضية الإنكار في مسائل الاجتهاد ، وفي مسائل الخلاف ، لأن الفاصل بينهما دقيق ، والخلط بينهما كثير ، فما حكم قيام الداعية بالإنكار في هذين الجانبين ؟ وما هو الضابط في ذلك ؟ .

قبل أن نعرف هذا، ينبغي أن نفرق بين مسائل الاجتهاد ومسائل الاختلاف، فمسائل الاجتهاد : هي المسائل الفرعية التي لم يرد فيها دليل من الكتاب والسنة الصحيحة، أو وقع عليها الإجماع ، أو كانت مما تضاربت فيها الأدلة، وتحتاج إلى بذل الجهد والطاقة لاستنباطها من دليل شرعي .

أما مسائل الخلاف : فتقع في أصول الدين وفروعه ، ومن هنا نعلم أن هناك فرقاً بين مسائل الخلاف ومسائل الاجتهاد، فالثانية أعم من الأولى، ولعل في حديث الدراسة ما يوضح هذا الفرق ، فعلى سبيل المثال موقف الفاروق وعمار رضي الله عنهما في قضية التيمم، والتي تعد من مسائل الاجتهاد؛ لأنه لم يقم دليل بعد عليه. في حين أن موقف أبي موسى الأشعري وعبدالله بن مسعود رضي الله عنهما من مسائل الخلاف، لقيام دليل ثابت من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ.

فعلى ذلك نتوصل إلى أن قيام الداعية بالإنكار في مواطن الخلاف أمر لا بد منه لقيام النص الصريح عليه ، ومعروف أنه إذا وجد النص، فلا عبرة بخلاف المخالف كائناً من كان ، ومن هذا الباب كان إنكار الصحابي أبي موسى رضي الله عنه على عبدالله ابن مسعود، ولا عبرة بقول من يقول : لا إنكار في مسائل الخلاف ، لأن هذا قول باطل يؤدي إلى تعطيل باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تماماً ، لأن -كما قلت سابقاً- الخلاف يقع في أصول الدين وفروعه . أما القول بأنه لا إنكار في مسائل الاجتهاد، فمسلَّمٌ به؛ لأن مسائل المجتهد لا نصوص ولا إجماع فيها ، والمجتهد مأجور في حالة

خطئه وصوابه ، وما على إخوانه الدعاة إلا المناصحة والبيان حتى يتبين له وجه الحق ، لأنه ليس كل مجتهد مصيباً ، وإنما المصيب واحد، والحق لا يتعدد ، ومن هذا الباب سكوت النبي ﷺ وعدم إنكاره على الصحابيين الجليلين عمر، وعمار رضي الله عنهما حين بذلا وسعهما في إصابة الحق، كل الذي كان منه ﷺ التوجيه والإرشاد إلى الحق بدون تعنيف أو لوم ، وفي هذا يقول الحافظ ابن حجر : "إن المجتهد لا لوم عليه إذا بذل وسعه، وإن لم يصب الحق"(١) .

وقد عرض ابن القيم هذه المسألة وقررها للدعاة أحسن تقرير فقال : "وقولهم : إن مسائل الخلاف لا إنكار فيها ليس بصحيح ، فإن الإنكار إما أن يتوجه إلى القول والفتوى أو العمل ، أما الأول ، فإذا كان القول يخالف سنة أو إجماعاً شائعاً، وجب إنكاره اتفاقاً ، وإن لم يكن كذلك، فإن بيان ضعفه ومخالفته للدليل إنكار مثله ، وأما العمل، فإذا كان على خلاف سنة أو إجماع، وجب إنكاره بحسب درجات الإنكار ، وكيف يقول فقيه : لا إنكار في المسائل المختلف فيها .. وأما إذا لم يكن في المسألة سنة ولا إجماع ، وللاجتهاد فيها مساغ، لم تنكر على من عمل بها مجتهداً أو مقلداً .

وإنما دخل هذا اللبس من جهة أن القائل يعتقد أن مسائل الخلاف هي مسائل الاجتهاد، كما اعتقد ذلك طوائف من الناس ممن ليس لهم تحقيق في العلم"(٢) .

تاسعاً : عناية الصحابة رضوان الله عليهم بذكر الدليل من الكتاب والسنة مع المخالف وأهمية ذلك :

وهذا من أعظم الأصول في دعوة الإسلام، حيث يقول المولى سبحانه : ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ

---

(١) فتح الباري (٤٤٤/١) .

(٢) أعلام الموقعين عن رب العالمين (٢٨٨/٣) .

فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً﴾[1] . ولقد ظهرت آثار المحافظة على هذا الأصل العظيم في مواقف كثيرة عند أفضل القرون ، منها مثلاً ما ورد في سياق حديث الدراسة ، لما قام أبو موسى رضي الله عنه بذكر الدليل لعبدالله بن مسعود رضي الله عنه.

إن قيام الداعية بإخضاع دعوته لنصوص القرآن والسنة من خلال الاستشهاد بهما يعطي لكلام الداعية صبغة القوة ، وبالتالي يحج المخالف ويرده إلى جادة الصواب ، وفي هذا يقول الحافظ ابن حجر : "في الحديث إشارة إلى ثبوت حجة أبي موسى رضي الله عنه"[2] أقول: وكيف ثبتت حجته إلا بالقول الثابت حين احتج بنصوص الوحيين؛ لأنه ليس هناك شيء يرفع من قيمة ما يقول الداعية في نفس المدعو المسلم إلا قول الله وقول رسول ﷺ . وإذا كان الأمر كذلك، فينبغي للداعية أن لا يغفل عن هذا الأصل العظيم ، ويحرص على الاستعداد له استعداداً خاصاً ، يتناسب مع حرصه على الأخذ بيد المدعو المسلم إلى طريق النجاة ، وله في حرص أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قدوة لما استشهد بموقف عمار رضي الله عنه مع النبي ﷺ ، فلما لم يقنع ابن مسعود رضي الله عنه بهذا[3] ، كان استعداد أبي موسى في الرد سريعاً وحاسماً حين انتقل به من دليل إلى دليل أوضح منه: (كيف تصنع بهذه الآية؟)، فذكر قوله تعالى: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾[4].

---

(١) سورة النساء: الآية ٥٩ .

(٢) فتح الباري (١/٤٥٥) .

(٣) المرجع السابق .

(٤) سورة النساء: الآية ٤٣ .

عاشراً : استسلام الصحابي ابن مسعود رضي الله عنه لنصوص الوحي :

إن من مستلزمات التوحيد، ومقتضيات الشهادتين الاستسلام التام لنصوص الوحيين ، بدون أدنى معارضة أو مخالفة ، وفي هذا يقول سبحانه : ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾[1] . من هنا كان لقول الله تعالى وقول رسوله ﷺ أثر في النفس المؤمنة خاصة، لا يساويه شيء في قوته ، وقد تواردت أقوال للسلف الصالح تؤيد هذا المنطلق وتؤكده؛ منها على سبيل المثال: ما ذكره الإمام مالك: "إنما أنا بشر أخطئ وأصيب ، فانظروا في رأيي ، فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوا به، وكل ما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه"[2] .

إن قضية الانقياد والاستسلام لقول الله تعالى ورسوله ﷺ هو الهم الكبير للمدعو المسلم؛ لأنه يعرف أن آية مخالفة معناه الهلاك الدنيوي والخسارة الأخروية: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[3] . من أجل هذا ظهرت آثار هذا الاستسلام في نفس الصحابي الجليل ابن مسعود -رضي الله عنه- بعد مناظرة أبي موسى رضي الله عنه بالأدلة الشرعية، فما درى عبدالله -رضي الله عنه- ما يقول ورجع عن ذلك[4]، وكيف لا يرجع -رضي الله عنه-، وهو الذي كان يردد ويقول : "إنما هما اثنان: الهدي والكلام ، فأفضل الكلام أو أصدق الكلام ، كلام الله ، وأحسن الهدي ، هدي محمد ﷺ ، وشر الأمور محدثاتها ، ألا وكل محدثة بدعة، ألا لا يتطاول عليكم الأمر فتقسو قلوبكم"[5] .

---

(١) سورة الأحزاب: الآية ٣٦ .

(٢) نقلاً عن : جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي في روايته وحمله (٣٢/٢) .

(٣) سورة النور: الآية ٦٣ .

(٤) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٤٣/١ ، ٤٥٥) .

(٥) نقلاً عن : جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي في روايته وحمله (١٨/٢) .

باب: الصعيد الطيب وضوء المسلم يكفيه من الماء

حديث (٤٨)

(٢٣٥) ٣٤٤- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَوْفٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ عَنْ عِمْرَانَ[1] قَالَ كُنَّا فِي سَفَرٍ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنَّا أَسْرَيْنَا حَتَّى كُنَّا فِي آخِرِ اللَّيْلِ وَقَعْنَا وَقْعَةً وَلا وَقْعَةَ أَحْلَى عِنْدَ الْمُسَافِرِ مِنْهَا فَمَا أَيْقَظَنَا إِلا حَرُّ الشَّمْسِ وَكَانَ أَوَّلَ مَنِ اسْتَيْقَظَ فُلانٌ ثُمَّ فُلانٌ ثُمَّ فُلانٌ يُسَمِّيهِمْ أَبُو رَجَاءٍ فَنَسِيَ عَوْفٌ ثُمَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ الرَّابِعُ وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا نَامَ لَمْ يُوقَظْ حَتَّى يَكُونَ هُوَ يَسْتَيْقِظُ لأَنَّا لا نَدْرِي مَا يَحْدُثُ لَهُ فِي نَوْمِهِ فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ عُمَرُ وَرَأَى مَا أَصَابَ النَّاسَ وَكَانَ رَجُلًا جَلِيدًا فَكَبَّرَ وَرَفَعَ صَوْتَهُ بِالتَّكْبِيرِ فَمَا زَالَ يُكَبِّرُ وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ بِالتَّكْبِيرِ حَتَّى اسْتَيْقَظَ بِصَوْتِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ شَكَوْا إِلَيْهِ الَّذِي أَصَابَهُمْ قَالَ لا ضَيْرَ أَوْ لا يَضِيرُ ارْتَحِلُوا فَارْتَحَلَ فَسَارَ غَيْرَ بَعِيدٍ ثُمَّ نَزَلَ فَدَعَا بِالْوَضُوءِ فَتَوَضَّأَ وَنُودِيَ بِالصَّلاةِ فَصَلَّى بِالنَّاسِ فَلَمَّا انْفَتَلَ مِنْ صَلاتِهِ إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ مُعْتَزِلٍ لَمْ يُصَلِّ مَعَ الْقَوْمِ قَالَ مَا مَنَعَكَ يَا فُلانُ أَنْ تُصَلِّيَ مَعَ الْقَوْمِ قَالَ أَصَابَتْنِي جَنَابَةٌ

---

(١) راوي الحديث: هو عمران بن حصين بن عبيد أبو نجيد الخزاعي. له ولأبيه صحبة، حيث أسلما في السنة السابعة من الهجرة.

كان إماماً مجاهداً قدوة ، إذ غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم غير مرة . وبعثه عمر إلى أهل البصرة ليفقههم في الدين، واستقضاه عبد الله بن عامر عليها، ثم استعفاه، وكان حريصاً على اعتزال الفتن، شديد التمسك بالسنن . روى مئة وثمانين حديثاً ، اتفق الشيخان له على تسعة أحاديث ، وانفرد البخاري بأربعة منها، مات في البصرة سنة اثنتين وخمسين رضي الله عنه .

[انظر : الطبقات الكبرى /لابن سعد (٢٨٧/٤) وسير أعلام النبلاء / للإمام الذهبي (٥٠٨/٢) وتهذيب التهذيب/للحافظ ابن حجر (١٢٦/٨)].

وَلا مَاءَ قَالَ عَلَيْكَ بِالصَّعِيدِ فَإِنَّهُ يَكْفِيكَ ثُمَّ سَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاشْتَكَى إِلَيْهِ النَّاسُ مِنَ الْعَطَشِ فَنَزَلَ فَدَعَا فُلَانًا كَانَ يُسَمِّيهِ أَبُو رَجَاءٍ نَسِيَهُ عَوْفٌ وَدَعَا عَلِيًّا فَقَالَ اذْهَبَا فَابْتَغِيَا الْمَاءَ فَانْطَلَقَا فَتَلَقَّيَا امْرَأَةً بَيْنَ مَزَادَتَيْنِ أَوْ سَطِيحَتَيْنِ مِنْ مَاءٍ عَلَى بَعِيرٍ لَهَا فَقَالا لَهَا أَيْنَ الْمَاءُ قَالَتْ عَهْدِي بِالْمَاءِ أَمْسِ هَذِهِ السَّاعَةَ وَنَفَرُنَا خُلُوفًا قَالا لَهَا انْطَلِقِي إِذًا قَالَتْ إِلَى أَيْنَ قَالا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتِ الَّذِي يُقَالُ لَهُ الصَّابِئُ قَالا هُوَ الَّذِي تَعْنِينَ فَانْطَلِقِي فَجَاءَا بِهَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَاهُ الْحَدِيثَ قَالَ فَاسْتَنْزَلُوهَا عَنْ بَعِيرِهَا وَدَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِإِنَاءٍ فَفَرَّغَ فِيهِ مِنْ أَفْوَاهِ الْمَزَادَتَيْنِ أَوْ سَطِيحَتَيْنِ وَأَوْكَأَ أَفْوَاهَهُمَا وَأَطْلَقَ الْعَزَالِيَ وَنُودِيَ فِي النَّاسِ اسْقُوا وَاسْتَقُوا فَسَقَى مَنْ شَاءَ وَاسْتَقَى مَنْ شَاءَ وَكَانَ آخِرُ ذَاكَ أَنْ أَعْطَى الَّذِي أَصَابَتْهُ الْجَنَابَةُ إِنَاءً مِنْ مَاءٍ قَالَ اذْهَبْ فَأَفْرِغْهُ عَلَيْكَ، وَهِيَ قَائِمَةٌ تَنْظُرُ إِلَى مَا يُفْعَلُ بِمَائِهَا وَايْمُ اللَّهِ لَقَدْ أُقْلِعَ عَنْهَا وَإِنَّهُ لَيُخَيَّلُ إِلَيْنَا أَنَّهَا أَشَدُّ مِلْأَةً مِنْهَا حِينَ ابْتَدَأَ فِيهَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اجْمَعُوا لَهَا فَجَمَعُوا لَهَا مِنْ بَيْنِ عَجْوَةٍ وَدَقِيقَةٍ وَسَوِيقَةٍ حَتَّى جَمَعُوا لَهَا طَعَامًا فَجَعَلُوهَا فِي ثَوْبٍ وَحَمَلُوهَا عَلَى بَعِيرِهَا وَوَضَعُوا الثَّوْبَ بَيْنَ يَدَيْهَا قَالَ لَهَا تَعْلَمِينَ مَا رَزِئْنَا مِنْ مَائِكِ شَيْئًا وَلَكِنَّ اللَّهَ هُوَ الَّذِي أَسْقَانَا. فَأَتَتْ أَهْلَهَا وَقَدِ احْتَبَسَتْ عَنْهُمْ قَالُوا مَا حَبَسَكِ يَا فُلانَةُ قَالَتِ الْعَجَبُ لَقِيَنِي رَجُلانِ فَذَهَبَا بِي إِلَى هَذَا الَّذِي يُقَالُ لَهُ الصَّابِئُ فَفَعَلَ كَذَا وَكَذَا فَوَاللَّهِ إِنَّهُ لأَسْحَرُ النَّاسِ مِنْ بَيْنِ هَذِهِ وَهَذِهِ وَقَالَتْ بِإِصْبَعَيْهَا الْوُسْطَى وَالسَّبَّابَةِ فَرَفَعَتْهُمَا إِلَى السَّمَاءِ تَعْنِي السَّمَاءَ وَالأَرْضَ أَوْ إِنَّهُ لَرَسُولُ اللَّهِ حَقًّا فَكَانَ الْمُسْلِمُونَ بَعْدَ ذَلِكَ يُغِيرُونَ عَلَى مَنْ حَوْلَهَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَلا يُصِيبُونَ الصِّرْمَ الَّذِي هِيَ مِنْهُ فَقَالَتْ يَوْمًا لِقَوْمِهَا مَا أُرَى أَنَّ هَؤُلاءِ الْقَوْمَ يَدَعُونَكُمْ عَمْدًا فَهَلْ لَكُمْ فِي الإِسْلامِ فَأَطَاعُوهَا فَدَخَلُوا فِي الإِسْلامِ. قَالَ أَبُو عَبْد اللَّهِ صَبَأَ خَرَجَ

مِنْ دِينٍ إِلَى غَيْرِهِ وَقَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ (الصَّابِئِينَ) فِرْقَةٌ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ يَقْرَءُونَ الزَّبُورَ[١] .

شرح غريب الحديث :

(جَلِيدًا) : من الجلادة يعني: الصلابة[٢] .

(فَابْتَغِيَا الْمَاءَ): أي: اطلبا الماء[٣] .

(مَزَادَتَيْنِ أَوْ سَطِيحَتَيْنِ) : المزادة القربة الكبيرة التي تحمل على الدابة، وسميت بذلك؛ لأنه يزاد فيها جلد من غيرها لتكبر، وتسمى أيضاً السطيحة[٤] .

(وَنَفَرْنَا خُلُوفًا): النفر: ما دون العشرة، وخلوفاً ، الخلوف: المستقي الذي غاب، والمراد أن رجالها غابوا عن الحي طلباً للماء[٥] .

(وَأَوْكَأَ) : أي: ربط[٦] .

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب التيمم ، باب الصعيد الطيب وضوء المسلم يكفيه من الماء .. ، حديث ٣٤٤ (١٠٢/١/١) .

طرفا الحديث في صحيح البخاري:

الأول: كتاب التيمم ، بدون اسم الباب ، حديث ٣٤٨ (١٠٥/١/١) .

الثاني : كتاب المناقب ، باب علامة النبوة في الإسلام ، حديث ٣٥٧١ (٢٠٤/٤/٢) .

وأخرجه الإمام مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب قضاء الصلاة الفائتة .. ، حديث ٦٨٢ (٤٧٤/١) .

(٢) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٤٩/١) .

(٣) المرجع السابق (٤٥٢/١) .

(٤) انظر : إكمال اكمال المعلم للإمام محمد الأبي المالكي (٣٤٢/٢) مطبعة السعادة – مصر ، ط. الأولى ١٣٢٧هـ. وهامش صحيح مسلم (٤٧٥/١). والمرجع السابق .

(٥) انظر المرجع السابق .

(٦) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٥٢/١) .

(الْعَزَالِيَ) : جمع عزلاء، وهي مصب الماء ، وقيل : فمها الأعلى الذي يخرج منه الماء، وقيل : ثقبها الأسفل الذي يخرج منه الماء[١].

(مَا رَزِئْنَا) : أي نقصنا ، وظاهره أن جميع ما أخذوه من الماء مما زاده الله تعالى وأوجده[٢] .

(الصُّرَمَ) : هي أبيات مجتمعة من الناس[٣] .

الدروس الدعوية في الحديث:

أولاً : من صور سماحة الإسلام رفع الحرج عن النائم :

إن من أهم ما تتميز به هذه الشريعة الغراء سهولة سبلها ، إذ ليس في قواعدها وأحكامها أغلال وقيود لمن وقع في حرج أو ضيق حقيقي. فهنا يتدخل الشارع، ويراعي في أحكامه مصالح العباد؛ بحيث لا يدع مثقال ذرة من مجالات المشقة والتعب والاضطراب لأتباعه .

ولقد أوضحت الدعوة الإسلامية هذا المبدأ، وجعلته أساساً ثابتاً مستقراً، لا يلحقه نسخ ولا تغيير، إذ يقول الله سبحانه: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ﴾[٤] وبهذا تتخذ الدعوة الإسلامية خطوات إيجابية في سبيل تربية المسلم على حب هذه الشريعة التي تحرص أشد الحرص على الأخذ بأيدي المدعوين من موارد التهلكة والتعسير والغفلة إلى موارد التيسير واليقظة ، وفي سبيل هذا يقرر المصطفى ﷺ أن ليس على النائم والمجنون والصغير حرج ، حيث يقول ﷺ: (رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلاثَةٍ: عَنِ الصَّبِيِّ

---

(١) انظر : إكمال إكمال المعلم/للإمام محمد الأبي (٣٤٣/٢) والمرجع السابق .

(٢) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٥٣/١) .

(٣) المرجع السابق. وانظر : تفسير غريب ما في الصحيحين/للإمام الحميدي (ص ٦١) .

(٤) سورة المائدة: الآية ٧ .

حَتَّى يَحْتَلِمَ، وَعَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الْمَعْتُوهِ حَتَّى يَعْقِلَ)[١] .

ولما كان النوم مظنة لفقدان الإنسان شعوره بما يحصل حوله ، كان النائم في حكم الميت الذي رفع عنه القلم ، وبالتالي رفع عنه التكليف ، كما قال الإمام الشوكاني: "إن النائم ليس بمكلف حال نومه وهو إجماع"[٢] . وسماحة الإسلام للنائم ليست في التكاليف الفرعية فحسب، بل ذلك التيسير واقع في أخص العبادات وأفضلها؛ في الصلاة التي هي الركن الثاني من أركان الإسلام ، كما جاء ذلك عن النبي ﷺ حين ذكروا نومهم عن الصلاة ، فقال: (إِنَّهُ لَيْسَ فِي النَّوْمِ تَفْرِيطٌ إِنَّمَا التَّفْرِيطُ عَلَى مَنْ لَمْ يُصَلِّ الصَّلَاةَ حَتَّى يَجِيءَ وَقْتُ الصَّلَاةِ الْأُخْرَى فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَلْيُصَلِّهَا حِينَ يَنْتَبِهُ لَهَا...)[٣].

ثانياً : في التيمم مراعاة لأحوال المدعوين :

راعى المولى سبحانه وتعالى أحوال المخاطبين بهذه الدعوة فيما شرعه لهم من أحكام ، فشرع سبحانه الرخص في العبادات، بدلاً من العزائم، مراعاة لعباده ورحمة بهم من مشقة التكاليف ، وفي هذا برهان أكيد على أهمية مراعاة أحوال المخاطبين في أثناء الدعوة إلى الله[٤].

---

(١) رواه أبو داود ، كتاب الحدود ، باب في المجنون يسرق ... ، حديث ٤٤٠٣، (٥٦٠/٤)، والترمذي، كتاب الحدود، باب فيمن لا يجب عليه الحد، حديث ١٤٢٣، (٣٢/٤) وقال : الترمذي : حديث علي حديث حسن غريب (المرجع السابق) .

(٢) نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار (٤/٢) .

(٣) صحيح مسلم، كتاب المساجد، باب قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضائها، حديث ٦٨١، (٤٧٢/١) وسنن أبي داود، كتاب الصلاة باب من نام عن الصلاة أو نسيها، حديث ٤٤٠ (٣٠٧/١). واللفظ لمسلم .

(٤) انظر : من صفات الداعية : مراعاة أحوال المخاطبين د. فضل إلهي (١٦ ، ١٨) ط. الأولى ١٤١٧هـ .

وكما كان التيمم صورة مهمة لسماحة الإسلام ويسره[١] ، فهو أيضاً نموذج عظيم لمراعاة أحوال المخاطبين في حالة المرض، وفقدان الماء، في السفر والحضر، في الطهارة المغلظة والمخففة. هذا فيما يتعلق بالمراعاة من خلال التيمم بوجه عام، ويفصل الإمام ابن قيم الجوزية هذه المراعاة بشكل دقيق من خلال الكيفية التي يتم بها التيمم في الوجه واليدين، فيقول: وأما كونه في عضوين، ففي غاية الموافقة والمراعاة والحكمة ، فإن وضع التراب على الرأس مكروه في العادات ، وإنما يفعل عند المصائب والنوائب ، والرجلان محل ملابسة التراب في أغلب الأحوال ، وفي تتريب الوجه من الخضوع والتعظيم لله والذل له والانكسار لله ما هو من أحب العبادات إليه وأنفعها للعبد -وفي هذا مراعاة لمصلحته حيث تكثير الأجر- وهذا المعنى لا يوجد في تتريب الرجلين -وأيضاً فمراعاة ذلك من وجه آخر- وهو أن التيمم جعل في العضوين المغسولين ، وسقط عن العضوين الممسوحين ، فإن الرجلين تمسحان في الخف، والرأس في العمامة ، فلما خفف عن المغسولين بالمسح، خفف عن الممسوحين بالعفو ، إذ لو مُسِحَا بالتراب، لم يكن فيه تخفيف عنهما ، بل كان فيه انتقال من مسحهما بالماء إلى مسحهما بالتراب، فظهر أن الذي جاءت به الشريعة هو أعدل الأمور وأكملها ، وهو الميزان الصحيح. وأما كون تيمم الجنب كتيمم المحدث فلما سقط مسح الرأس والرجلين بالتراب عن المحدث، سقط مسح البدن كله بالتراب عنه بطريق الأولى ، إذ في ذلك من المشقة والحرج والعسر ما يناقض رخصة التيمم[٢] .

ثالثاً : تأدب الصحابة مع الرسول صلى الله عليه وسلم :

رأينا كيف برهن الصحابة رضوان الله عليهم على محبتهم للرسول ﷺ في دقائق الأمور قبل عظائمها !! وكيف كانوا نموذجاً صادقاً في المحبة والتقدير من خلال سلوك

---

(١) سبق توضيحه في ص (٣٥١) (٣٧١) (٣٧٧) .

(٢) انظر : أعلام الموقعين عن رب العالمين (٣٩٨/١) .

مسالك الآداب الرفيعة[١]، وتتكرر الصورة ذاتها في حديث الدراسة، فها هو الفاروق رضي الله عنه، ومعه جموع من الصحابة يحترقون لفوات صلاة الفجر، -والنبي ﷺ نائم-، ويبحثون عن مخرج لهذه الأزمة من نبيهم وداعيتهم محمد ﷺ. وكان الأدب المتعارف معه ﷺ أنه إذا نام لم يوقظ حتى يكون هو الذي يستيقظ، لكن الموقف متأزم، والوقت عصيب، والنفوس متألمة حائرة، ومع ذلك لا يحيدون عن كريم أخلاقهم، ولا يلجأون إلى الدنيا والنقائص، ولا يتخذون عن الأدب الرفيع بديلاً، إلا إذا كان بديلاً أفضل يساعدهم على تنبيه رسول الله ﷺ وإيقاظه بطريقة لا ترفع ذلك الأدب المتعارف. وفعلاً كان ذلك لهم كما جاء في نص الحديث: أن عمر رضي الله عنه (كبر ورفع صوته بالتكبير، فما زال يكبر ويرفع صوته بالتكبير، حتى استيقظ بصوته النبي ﷺ)، ويؤكد الحافظ ابن حجر ذلك بقوله: "وفي استعماله التكبير سلوك طريق الأدب، والجمع بين المصلحتين، وخص التكبير؛ لأنه أصل الدعاء إلى الصلاة"[٢].

رابعاً : النسيان لا ينقص من حق الداعية ولا يحط من مقامه :

النسيان ظاهرة إنسانية أوجدها المولى سبحانه وتعالى لتقدير بشرية الإنسان، حتى قيل: ما سمي الإنسان إنساناً إلا لنسيانه . وتتفاوت هذه الظاهرة في منافعها ومضارها ، فقد تكون رحمة ونعمة في حق الناسي الذي أصابه مكروه في نفسه، أو في عزيز عليه، وقد تكون نقمة ومذمة في حق الناسي الذي ضيع المعرفة والعلم النافع بإرادة منه وتفريط، وفي هذا يقول الراغب الأصبهاني : كل نسيان من الإنسان ذمه الله تعالى به فهو ما كان أصله عن تعمد، إما لضعف قلبه، وإما عن غفلة، وإما عن قصد، حتى ينحذف عن

---

(١) انظر الفائدة في حديث رقم (٤٤) (ص ٣٥٥) .

(٢) فتح الباري (٤٤٩/١) .

القلب ذكره. وما عذر فيه صاحبه ، فهو ما لم يكن سببه منه[١]. فهذا لا يذم صاحبه، وقد وقع مثله لأنبياء الله ورسله عليهم السلام ، ولنبيه ﷺ وأصحابه الكرام ، ولم يكن ذلك النسيان قادحاً في شخصهم، ولا منقصاً من دعوتهم، ولعل في حديث الدراسة ما يشير إلى وقوع مثل هذا النسيان من خيرة سلف هذه الأمة؛ حيث نسي عوف رحمه الله تسمية أول الثلاثة الذين استيقظوا، مع أن شيخه أبا رجاء كان يسميهم[٢] . فمثل هؤلاء الكرام لا يكون النقص علة قادحة في حقهم، وذلك لما عرف عنهم من الإخلاص في نقل العلم .

خامساً : أهمية الرجوع إلى الداعية المفتي حال اعتراض أي مشكلة تمس الدين :

من المهم للمدعو المسلم الذي يريد أن يحقق إسلامه ودينه تحقيقاً سليماً أن يرجع إلى الداعية المفتي، ليعرف حكم المسألة بدليلها، لترتفع حياته إلى الميزان الصحيح المبني على الكتاب والسنة وإجماع الأمة .

إن حياة المسلم لا بد أن يتحقق فيها النظام السماوي بجميع معاييره،وهذا لن يتأتى إلا بالمعرفة والعلم، ومفتاحهما السؤال ، كما ذكر ذلك كثير من العلماء، حيث يقولون : "العلوم أقفال، والسؤالات مفاتيحها"[٣] .

إن قياس الدين بالرأي دون الرجوع إلى الداعية المفتي فيه جُرأة على أحكام الله بسبب الجهل وقلة العلم ، لذلك كان المتأول بالرأي في محل ذم السلف، حيث ورد عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: "ليس عام إلا الذي بعده شر منه، لا أقول عام أمطر

---

(١) انظر : المفردات في غريب القرآن / للراغب الأصفهاني (٤٩١) .
(٢) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٤٩/١) .
(٣) انظر : جامع بيان العلم وفضله/ لابن عبدالبر (٨٩/١) .

من عام، ولا عام أخصب من عام، ولا أمير خير من أمير، ولكن ذهاب خياركم وعلمائكم، ثم يحدث: قوم يقيسون الأمور برأيهم، فيهدم الإسلام ويثلم"[١]. وكان عمر ابن الخطاب رضي الله عنه يحذر من ذلك فيقول: "اتقوا الرأي في دينكم"[٢].

ولخطورة هذا الأمر على الدين كان النبي ﷺ يشجع أصحابه رضوان الله عليهم، ويحثهم على السؤال ، ولعل في موقفه مع الرجل الذي أجنب-في حديث الدراسة- ما يدل على ذلك. فالرجل أجنب، ولم يصل مع الجماعة لجهله بالحكم الشرعي، كما قرر ذلك الحافظ ابن حجر حين قال : يحتمل أنه كان لا يعلم مشروعية التيمم أصلاً، وكان يعتقد أن الجنب لا يتيمم[٣]، ويحتمل أن الحياء منعه من ذلك، وعلى كل الأحوال كاد ذلك أن يكون سبباً في إيراده موارد الهلاك بمخالفة الشرع، لولا تدخل النبي ﷺ وسؤاله في الوقت المناسب، مع أن الرجل كان في مقدوره أن يسأل النبي عليه الصلاة والسلام عن الحكم ، لكنه لم يفعل. على عكس أولئك الذين كانوا في حرارة وشوق ينتظرون قيامه ﷺ لتوجيه السؤال إليه، فبمجرد استيقاظه شكوا إليه، الذي أصابهم من نومهم، وخروج وقت صلاة الصبح ، فكان في ذلك من الخير لهم بمعرفة حكم تلك المسألة، إضافة إلى تأنيس المصطفى ﷺ لهم .

سادساً : تأنيس الرسول صلى الله عليه وسلم قلوب أصحابه رضوان الله عليهم بوسيلة القول الطيب :

إن تأنيس قلوب المدعوين بوسيلة القول الطيب مدخل مهم يمكن أن يدخل منه الداعية إلى نفس المدعو ، وكما كان من المهم للداعية أن يلفت أنظار المدعوين إلى

---

(١) نقلاً عن : جامع بيان العلم وفضله/لابن عبدالبر (٢/١٣٥) .
(٢) المرجع السابق (٢/١٣٤) .
(٣) فتح الباري (١/٤٥١) .

الإسلام بالقول الطيب، فإنه ينبغي أيضاً أن لا يفرط في السلوك الأطيب الذي يحمل كل معاني الرحمة والإحسان. فهذا هو أسلوب الرسول ﷺ في دعوة الناس إلى الإسلام، فهو كما أُرْسل بالعلم والهدى والبراهين العقلية والسمعية ، فإنه أُرْسل بالإحسان إلى الناس لأنه ﷺ هدى ورحمة للعاملين .

ولقد ظهر هذا الهدي الدعوي واضحاً في حديث الدراسة ، وفي جواب النبي ﷺ لأصحابه القلقين الأسفين على فوات الصلاة ، الذي كان جواباً متناسباً مع الجو النفسي: (لا ضير، أو: لا يضير). إن هذا الجواب -كما قال الحافظ ابن حجر- فيه "تأنيس لقلوب الصحابة لما عرض لهم من الأسف على فوات الصلاة في وقتها ، بأنهم لا حرج عليهم إذا لم يتعمدوا ذلك"[1] ولم تكن هذه اللفتة منه ﷺ إلا تفسيراً عملياً للتوجيه الرباني المقروء في قوله تعالى : ﴿**وَهُدُوا إِلَى الطَّيِّبِ مِنَ الْقَوْلِ وَهُدُوا إِلَى صِرَاطِ الْحَمِيدِ**﴾[2].

إن مثل هذا القول من شأنه أن يحرك انفعال المدعو بالرضا والقبول؛ لأنه يحمل معاني كثيرة من الشفقة والرحمة، وبالتالي ستكون الاستجابة سريعة وقوية، ولهذا كان من الأهمية بمكان في دعوة الناس إلى الإسلام مخاطبتهم بوسيلة القول الطيب .

سابعاً : تعليم المدعوين التحول عن المكان الذي وقع فيه المنكر :

من واجبات الداعية العمل على قطع كل الوسائل التي تعين المدعو على الغواية. وترك المكان الذي وقع فيه المنكر إحدى وسائل الإسلام الوقائية التي تعين على ذلك، والأصل في هذا قول النبي ﷺ: (تَحَوَّلُوا عَنْ مَكَانِكُمِ الَّذِي أَصَابَتْكُمْ فِيهِ الْغَفْلَةُ)[3]. فدل

---

(١) فتح الباري (١/٤٥٠) .

(٢) سورة الحج: الآية ٢٤ .

(٣) سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب في من نام عن الصلاة أو نسيها ، حديث ٤٣٦ (١/٣٠٣) وهو حديث صحيح، أصله موجود في صحيح مسلم حديث ٦٨٠ (١/٤٧١) .

هذا التوجيه الكريم على وجوب التحول عن مكان المنكر؛ لأن فيه اجتناباً لمحل المعصية والمنكر ، ولا شك أن تلك المفارقة يصحبها يقظة للقلب والنفس، في حين أن الاستمرار في مكان المنكر تذكر بالمعصية، فيزداد القلبُ هماً وكدراً ، والنفسُ كسلاً وثقلاً، لذلك استحب العلماء لمن حصلت له غفلة عن عبادة في مكان ما التحول منه والارتحال[1]، وكذلك أمر الناعس في سماع الخطبة يوم الجمعة بالتحول من مكانه إلى مكان آخر[2] .

إذاً، فمفارقة المنكر أمر واجب ، خاصة إذا كان المنكر في مكان لا يلحق من فارقه حرج وضرر ظاهر ، كناحية في السوق ، أو دار صاحب الوليمة[3]، أو منازل السفر ، كما حصل في حديث الدراسة، لمّا أمر النبي ﷺ أصحابه بالرحيل عن المكان الذي ناموا فيه عن صلاة الصبح ، ليبعدهم ﷺ عن مكان الشيطان والغواية كما علل لذلك عليه الصلاة والسلام في رواية الإمام مسلم، ولفظها: (فَإِنَّ هَذَا مَنْزِلٌ حَضَرَنَا فِيهِ الشَّيْطَانُ)[4].

ثامناً : مبادرة النبي صلى الله عليه وسلم إلى الإنكار وعدم التأخير :

الأصل في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أن يكون حالاً وعلى الفور، وقد نقل إجماع ذلك الإمام القرافي بقوله : "قال العلماء : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب على الفور إجماعاً . فمن أمكنه أن يأمر بمعروف وجب عليه"[5] .

---

(١) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٤٥١) .

(٢) إشارة إلى حديث رواه الإمام أحمد (٢/٣٢ ، ١٣٥) وأبو داود في كتاب الصلاة ، باب الرجل ينعس والإمام يخطب ، حديث ١١١٩ (١/٦٦٨) . والترمذي في كتاب الصلاة ، باب ما جاء فيمن نعس يوم الجمعة ... ، حديث ٥٢٦ (٢/٤٠٤) وقال الإمام الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

(٣) انظر : كشاف القناع عن متن الإقناع/ لمنصور بن يونس البهوتي (٥/١٧٠) مراجعة هلال مصيلحي هلال ، عالم الكتب – بيروت ١٤٠٣هـ .

(٤) سبق تخريجه في (ص ٣٩٨) الهامش رقم (١) .

(٥) الفروق / للإمام شهاب الدين القرافي (٤/٢٥٧) عالم الكتب – بيروت .

وعِلّة ذلك أن عامل الزمان قد يكون سبباً في النسيان وإسقاط الإنكار ، وهذا يؤدي إلى اندثار الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واختفاء معالمهما، وبالتالي وقوع الهلاك على المؤجِّل المداهن، وعلى فاعل المنكر، بنصّ قول رسول الله ﷺ: (مَثَلُ الْمُدْهِنِ فِي حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا مَثَلُ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا سَفِينَةً فَصَارَ بَعْضُهُمْ فِي أَسْفَلِهَا وَصَارَ بَعْضُهُمْ فِي أَعْلاهَا فَكَانَ الَّذِي فِي أَسْفَلِهَا يَمُرُّونَ بِالْمَاءِ عَلَى الَّذِينَ فِي أَعْلاهَا فَتَأَذَّوْا بِهِ فَأَخَذَ فَأْسًا فَجَعَلَ يَنْقُرُ أَسْفَلَ السَّفِينَةِ فَأَتَوْهُ فَقَالُوا مَا لَكَ قَالَ تَأَذَّيْتُمْ بِي وَلا بُدَّ لِي مِنَ الْمَاءِ فَإِنْ أَخَذُوا عَلَى يَدَيْهِ أَنْجَوْهُ وَنَجَّوْا أَنْفُسَهُمْ وَإِنْ تَرَكُوهُ أَهْلَكُوهُ وَأَهْلَكُوا أَنْفُسَهُمْ)[1] .

هذه واحدة في حق الساكت المؤجل والفاعل ، والأخرى في جانب المدعوين المخاطبين، فإن موازين المفاهيم عندهم ستضطرب بالنسبة لجانب الأمر والنهي، فقد يتوهم كثير من الناس في كثير من المنكرات أنها من المعروف ، كما يتوهم في كثير من المعروف وخصاله أنه من المنكر، فتختلط الأمور، وتضطرب موازين المعروف والمنكر.

لذلك كان حرص النبي ﷺ دائماً وأبداً على الإنكار الفوري -إلا في بعض الحالات التي تحتم عليه مصلحة الدعوة- ولذلك كانت مبادرته للإنكار على الرجل الذي اعتزل القوم، ولم يصل معهم بقوله : (ما منعك يا فلان أن تصلي مع القوم؟) .

تاسعاً : أسلوب الإنكار بلطف إذا كان الفعل المنكر محتملاً الشك ، ولم تكن هناك قرينة تدل على وجود عناد أو جهل من فاعل المنكر :

هدف الدعوة الإسلامية هو ترغيب المدعوين إلى الإسلام اعتقاداً ومنهجاً، وإن من أهم وسائل الترغيب هو الرفق في المعاملة واللين في القول ، برهان ذلك وصية الله تعالى لموسى وهارون عليهما السلام باتخاذ هذا منهجاً أولياً وأساسياً في دعوة أعدى

(١) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب الشهادات ، باب القرعة في المشكلات ، حديث ٢٦٨٦ (٥/٢٩٢) .

أعدائه تعالى ، فرعون الطاغية: ﴿فَقُولا لَهُ قَوْلًا لَيِّنًا﴾[١] ، وكانت أيضاً وصية المولى سبحانه لنبيه ﷺ ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾[٢] .

لكن مما ينبغي أن يعلم أن ميزان الرفق واللين في دعوة الإسلام لا يكون على إطلاقه[٣]، بل هو في حق الجاهل ، والذي عنده نوع غفلة، أما المعاند الذي يرفض الحق، فلا . وفي هذا يقول الحافظ ابن حجر: "الرفق بالجاهل في التعليم ، وبالفاسق في النهي عن فعله ، وترك الإغلاظ عليه، حيث لا يظهر ما هو فيه ، والإنكار عليه بلطف القول والفعل"[٤] .

ومن هذا الباب كان إنكار النبي ﷺ على الرجل لما رأى منه فعلاً منكراً محتملاً، شك في كونه عن علم وعناد أو جهل، فكان إنكاراً خالياً من العنف والخشونة والشدة: (ما منعك يا فلان أن تصلي مع القوم)، ويعلق الحافظ ابن حجر على هذا الحديث بقوله: "ويؤخذ من هذه القصة أن للعالم إذا رأى فعلاً محتملاً أن يسأل فاعله عن الحال فيه، ليوضح له وجه الصواب ... وفيه حسن الملاطف والرفق في الإنكار"[٥] .

عاشراً : من مزايا دعوة الإسلام استبعاد الأسماء حال الذكر القبيح أو المنقص للشخص ، والعكس إذا كان هناك ذكر حسن ، فيذكر :

إن أهم ما يميز دعوة الإسلام حيال المدعوين العمل على تكريمهم واحترامهم، وحمايتهم من كل ما يشينهم وينقص من قدرهم . ومن تدابير الإسلام في ذلك التفريق بين الخطأ والمخطىء، معنى ذلك: أنه ليس من الضروري عند بيان الحق وتحقيق مصلحة

---

(١) سورة طه: الآية ٤٤ .
(٢) سورة النحل: الآية ١٢٥ .
(٣) انظر تفصيل ذلك في: مفتاح دار السعادة/للإمام ابن القيم (١/١٥٣) .
(٤) فتح الباري (١٠/٥٢٨) .
(٥) المرجع السابق (١/٤٥١) .

ما التصريح باسم المخطىء ، بل بالإمكان عرض الحق والصواب وتوضيحه للناس دون اللجوء إلى تسمية من وقع في حقه الذم.

إذاً فقضية بيان الحق دون التعريف باسم المخطئ قضية مهمة في دعوة الإسلام ، اتخذها السلف مبدأ مهماً، وطبقوها تطبيقاً عملياً؛ لأنها كانت منهج التنزيل الكريم ، ومنهج صاحب الرسالة عليه الصلاة والسلام ، وشواهد ذلك كثيرة كما أكد ذلك الشيخ القاسمي حين ذكر قصة الزبير بن العوام رضي الله عنه مع الرجل الأنصاري الذي جادل في حكم رسول الله ﷺ، فأبهمَ لسوء الذكر ونزل فيه قول الله تعالى : ﴿فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾[1]. يقول رحمه الله: "ولله در أصحاب الصحاح ، حيث أبهموا في قصة الزبير[2] اسم خصمه ستراً عليه ، كي لا يغض من مقامه ، وهكذا ليكن الأدب، وكفاناً أصلاً عظيماً في هذا الباب إبهام التنزيل الجليل في كثير من قصصه الكريمة"[3] .

نعم، كان هذا هو منهج السلف الصالح، يمتنعون عن ذكر اسم المخطئ بعدا عن تجريحه وتوجيه النقص إليه ، أما حال الذكر الحسن أو الذي لا يحمل نوعاً من التجريح، فلا يترددون في التصريح بالاسم ، ففي حديث الدراسة يبين الصحابي عمران رضي الله عنه أول المستيقظين ويسميهم بالاسم، حتى قال كان آخرهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه. ثم إن الصحابي الراوي عمران رضي الله عنه في الموقع ذاته يحضر قصة الرجل الذي أجنب ، فيشاهد الخطأ ويعرف المخطئ ، فيصدع بالحق، ويتوانى عن ذكر المخطئ ويعرف الشخص بقوله: فلان وفلان والرجل -كما جاءت في الرواية- (إذا هو برجل

---

(١) سورة النساء: الآية ٦٥ .

(٢) انظر القصة في صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب الشرب ، باب شرب الأعلى قبل الأسفل، حديث ٢٣٦١ (٣٨/٥) .

(٣) محاسن التأويل/للإمام محمد جمال الدين القاسمي (٣٧٨/٥) تحقيق : الشيخ محمد فؤاد عبدالباقي ، دار الفكر – بيروت .

معتزل لم يصل مع القوم. قال: ما منعك يا فلان أن تصلي؟) وبذلك بقي اسم الرجل في سجل المجهولين كما أكد الحافظ ابن حجر ذلك بقوله: لم أقف على تسميته. ولم أقف عليها إلى الآن[1]، لكن الخطأ ووجه الصواب فيه مبين وواضح لتحقيق مصلحة الأمة.

الحادي عشر : إرشاد المدعوين بما يحصل به المقصود من الإفهام :

الداعية وهو يجتهد في تعليم المدعوين، وإرشادهم إلى الحق المبين، ينبغي أن يربط هذا الاجتهاد بالبصيرة الدعوية التي شرفه الله بها في قوله تعالى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾[2] فيراعي جانب الإيضاح في إرشاده وفتواه من حيث الإيجاز والإطالة حسب حاجة المدعوين، وإمكانية الدعوة، ومقتضيات الأحوال؛ إذ ليس من الضروري أن تكون كلمات الفتوى طويلة رنانة لحصول المقصود والوضوح، لهذا كان الأصل في الخطب الإيجاز والاختصار، وكان النبي ﷺ يتخوَّل أصحابه بالموعظة مخافة السآمة عليهم[3]، بل وفي أحيان أخرى كان يجيب على المسألة بإشارة اليد والرأس[4]. ذلك لأن الغرض هو حصول الإفهام للمدعو ، فإذا حصل ذلك بالأسلوب الموجز فحسن؛ لأن ذلك هدي النبي ﷺ -كما في حديث الدراسة- مع الرجل الذي أجنب، ولم يعرف الحكم الصحيح ، فكان إرشاده عليه الصلاة والسلام له بما يحصل المقصود بإيجاز واختصار: (عليك بالصعيد، فإنه يكفيك)، واكتفى ﷺ في البيان بما يحصل به المقصود من الإفهام، ولم يُفَصِّل؛ لأنه أحاله على الكيفية المعلومة من آية التيمم، ولم يصرح له بها[5].

---

(١) انظر : فتح الباري (٤٥١/١) .

(٢) سورة يوسف: الآية ١٠٨ .

(٣) انظر : صحيح البخاري مع الفتح (١٦٣/١) .

(٤) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١٨١/١) .

(٥) انظر : المرجع السابق (٤٥١/١) .

لكن ينبغي الحذر من الإيجاز الذي يخل بالبيان، ولا يؤدي غرض الإفهام. ويعلق الإمام ابن القيم على هذا بقوله: الداعية ترد إليه المسائل في قوالب متنوعة جداً، فإذا لم يتفطن لحقيقة السؤال، وإلا هلك وأهلك .. ومن تأمل أجوبة النبي ﷺ، رآه يستفصل حيث تدعو الحاجة إلى الاستفصال ، ويتركه حيث لا يحتاج إليه[1] .

الثاني عشر : للداعية اتخاذ الأعوان والمساعدين في الدعوة إلى الله :

الدعوة مسؤولية لا تتحق بجهود الداعية وحده، مهما كانت كفاءته وإمكانياته الجسمية والعقلية . هي مسؤولية لا بد أن يتعاون مجموعة المدعوين مع الداعية على حملها، وإلا فإن ضياع كثير من الجهود الدعوية، وفشل بعض جوانبها سيكون نصيب العمل الدعوي، الذي يفتقر لروح التعاون والمساعدة، ولأهمية هذه العناصر في الدعوة إلى الله كان مطلب موسى عليه السلام من ربه عز وجل حين أرسله سبحانه لدعوة فرعون، كما ذكر ذلك القرآن الكريم وقرره[2] . ومن أجل هذه العناصر كان حرص النبي ﷺ على مشاركة أصحابه رضوان الله عليهم، حيث كان يعالج المشكلات ويتم الأعمال الدعوية في إطار من التعاون والمساعدة، ولقد ظهرت هذه المشاركة من مبادرته ﷺ إلى إرسال علي بن أبي طالب وعمران رضي الله عنهما في طلب الماء حين اشتكى إليه الناس من العطش .

الثالث عشر : التصرف بحكمة وفطنة عند المواقف الحرجة:

الناظر لموقف الصحابيين رضوان الله عليهما مع المرأة المشركة صاحبة المزادتين يرى صورة متناقضة في ظاهرها لما يجب أن يكون عليه المسلم من الحرص على الذب عن رسول الله ﷺ، ناهيك عن كونهم من خيرة أصحاب محمد ﷺ، كما ظهر ذلك من

---

(١) انظر : أعلام الموقعين عن رب العالمين (١٩٢/٤ ، ١٩٤) .

(٢) سبق بيانه (ص ٢٩٤) .

محل الشاهد في الحديث لما قالت المرأة عن رسول الله ﷺ: (الذي يقال له الصابئ؟) فرد الصحابيان: (هو الذي تعنين)، فما معنى هذا وما تفسيره؟ في الحقيقة لم يحصل ضعف من الصحابة رضوان الله عليهم، ولا تنازل في حق صاحب الدعوة عليه الصلاة والسلام، الذي يعد المساس به مساساً بالدعوة ذاتها؛ ذلك لأن طبيعة الدعوة الإسلامية أنها موجهة للناس كلهم على اختلاف أعمارهم وطبقاتهم وثقافتهم وبيئاتهم واتجاهاتهم وميولهم وعقائدهم ، وهذا يفرض على الداعية نوعاً من الحكمة والفطنة ليعرف كيف يحقق أهداف الدعوة، ويفرض عليه أن يتخذ واسطة مشروعة من المعاريض والتورية والحيل لتحقيق مصلحة شهد الشرع باعتبارها وصلاحها[1] تتعلق بالتأثير على المدعو، وجذبه إلى الإسلام ، وهذا سر قول عائشة رضي الله عنها: (قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنْزِلُوا النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ)[2] .

فموقف الصحابيين رضوان الله عليهما لا غبار عليه ألبتة؛ لأن جوابهما لم يحمل أي رفض (بلا)، أو تأكيد (بنعم) لما ذهبت إليه المرأة المشركة، وفي هذا تمام الحكمة التي لم تبعد الموقف عن منهج الحق، ولم تخرجه عن الصواب، والكلام عن هذا الموقف وحكمته قد يطول ، وحاصل الكلام عن فطنة هذين الصحابيين وحسن تقديرهما للموقف يتضح من قول الحافظ ابن حجر: "فيه أدب حسن، ولو قالا لها: (لا)، لفات المقصود، أو (نعم)، لم يحسن بهما، إذ فيه تقرير ذلك"[3] .

---

(١) الموافقات في أصول الشريعة/للإمام الشاطبي (٣٨٧/٢) .

(٢) رواه الإمام مسلم في المقدمة (٦/١) بدون إسناد ، ورواه أبو داود في السنن، كتاب الأدب ، باب في تنزيل الناس منازلهم، حديث ٤٨٤٢ (٧٣/٥). وذكره الحاكم أبو عبدا لله في كتابه/معرفة علوم الحديث (٤٩) وقال : هو حديث صحيح. وأشار الإمام السيوطي إلى صحته، انظر : فيض القدير شرح الجامع الصغير/للمناوي (٥٧/٣).

(٣) فتح الباري (٤٥٢/١) .

الرابع عشر : الضرورات تبيح المحظورات في دعوة الإسلام :

جاءت دعوة الإسلام لغاية عظمى، وهدف نبيل ، تتمثل في تحقيق العبودية لله سبحانه وإقامة شريعته وأحكامه ، وهذا بالتأكيد يحتاج إلى أمة تقوم بذلك وتنفذه . ومن هنا كان حفظ النفس المؤمنة واجباً شرعياً ليس لأحد أن يضر بنفسه ولا نفس غيره ، وفي هذا يقول المولى سبحانه: ﴿وَلا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾[1] وقوله سبحانه: ﴿وَلا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلا بِالْحَقِّ﴾[2] ومن هنا أيضاً كانت عناية الإسلام بالنفس المؤمنة، وجعلها ضمن الضرورات الخمس التي لا يمكن للحياة أن تقوم بدونها، والتي إن فقدت لا يمكن أن تستقيم مصالح الدنيا والآخرة ، ويفصل الإمام الشاطبي هذا بقوله : "ومجموع الضروريات خمس؛ وهي: حفظ الدين والنفس والنسل والمال والعقل ، وهذه الضرورات إن فقدت، لم تَجْرِ مصالح الدنيا على استقامة ، بل على فساد وتهارج وفوت حياة ، وفي الأخرى فوت النجاة والنعيم، والرجوع بالخسران المبين"[3].

ولتحقيق مصالح المدعوين من خلال هذه الضرورات، كانت القاعدة الدعوية: "الضرورات تبيح المحظورات"، والتي معناها : استباحة أمر كان محرماً، أو إسقاط حكم كان واجباً، لتحقيق إحدى تلك الضرورات الخمس. من هنا نقول : ليس غريباً على الصحابة رضوان الله عليهم بعد ذلك في سلوك ذلك المسلك، والذي يعد غريباً لمن لم يتدبر حقيقة الضرورات ، وذلك حين استنزلوا المرأة عن بعيرها، وأفرغوا من أفواه مزادتيها الماء، وأخذوه بدون رضا منها، لأن ضرورة العطش، والتي يترتب عليها بقاء الأنفس، كانت سبباً في إباحة ذلك المحظور ، ويعلق بعض الشراح المتقدمين على هذا

---

(١) سورة النساء: الآية ٢٩ .

(٢) سورة الإسراء: الآية ٣٣ .

(٣) انظر : الموافقات في أصول الشريعة (٢/١٠-١٧) .

السلوك بقوله : "إنما أخذوها، واستجازوا أخذ مائها؛ لأنها كانت كافرة حربية ، وعلى تقدير أن يكون لها عهد، فضرورة العطش تبيح للمسلم الماء المملوك لغيره على عوض ، وإلا فنفس الشارع تفدى بكل شيء على سبيل الوجوب"(١) .

الخامس عشر : من معجزات النبي صلى الله عليه وسلم تكثير الماء ، وأهمية هذه المعجزات بالنسبة للدعوة والدعاة :

معجزة الماء إحدى معجزات الرسول ﷺ، تكررت مرات كثيرة وبصور مختلفة، يقول الإمام القرطبي: "قضية نبع الماء من بين أصابعه ﷺ تكررت منه في عدة مواطن في مشاهد عظيمة، ووردت من طرق كثيرة يفيد مجموعها العلم القطعي المستفاد من التواتر المعنوي"(٢)، ويعدد شيخ الإسلام ابن تيمية بعض تلك المواقف، فيقول: "وتكثير الماء في عين تبوك، وعين الحديبية، ونبع الماء من بين أصابعه غير مرة، ومزادة المرأة"(٣).

كانت هذه المعجزات تشريفاً للنبي ﷺ لم يسبقه إليه أحد ، نعم كانت هناك معجزة مماثلة لموسى عليه السلام، لكنها لم تبلغ في إعجازها قدر معجزة النبي ﷺ، ويؤكد المزني هذا بقوله : "نبع الماء من بين أصابعه ﷺ أبلغ في المعجزة من نبع الماء من الحجر، حيث ضربه موسى بالعصا، فتفجرت منه المياه ، لأن خروج الماء من الحجارة معهود، بخلاف خروج الماء من بين اللحم والدم"(٤).

والمهم في هذه المعجزات أنها كانت – بفضل الله – بمثابة عوامل مساعدة ساهمت مساهمة كبيرة في نجاح الدعوة ، وفي إظهار صدق نبوة محمد ﷺ . وكان

---

(١) نقلاً عن : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٥٢/١) .

(٢) نقلاً عن : المرجع السابق (٥٨٥/٦) .

(٣) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٣١٧/١١) .

(٤) نقلاً عن : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٨٥/٦) .

علماء الأمة وأئمتها يرغبون الدعاة ويحثونهم على الاستعانة بذكر المعجزات النبوية، حتى إن شيخ الإسلام ابن تيمية عد المعجزة من مقتضى قول الله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾[1]، ويقرر هذا بقوله : ".. إذ الأول هو العبادة، والثاني هو الاستعانة ، وهو حال نبينا محمد ﷺ ، والخواص من أمته المتمسكين بشرعته ومنهاجه باطناً وظاهراً، فإن كراماتهم كمعجزاته، لم يخرجها إلا لحجة أو حاجة، فالحجة ليظهر بها دين الله ، ليؤمن الكافر، ويخلص المنافق، ويزداد الذين آمنوا إيماناً ، فكانت فائدتها اتباع دين الله علماً وعملاً ، كالمقصود بالجهاد"[2] . فظهر بذلك أن المعجزات يمكن أن تكون وسائل مفيدة للدعوة، معينة لها، إذا أحسن الداعية استغلالها، ووجَّهها التوجيه الصحيح؛ لأنها يمكن أن تكون بمثابة الوسائل الدعوية الأخرى؛ كالجهاد والسلطان والمال . وفي هذا يقول ابن تيمية: "إن الخوارق النافعة تابعة للدين حادثة له، كما أن الرياسة النافعة هي التابعة للدين، وكذلك المال النافع، كما كان السلطان والمال بيد النبي ﷺ وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما"[3]. وفعلاً كانت المعجزة أحد الأسباب التي أسهمت في إسلام المرأة ، بدليل ما ظهر في ردها على قومها حين سؤالهم لها عن سبب تأخرها، قالت : (العجب .. إلى أن قالت إنه لرسول الله حقاً) .

السادس عشر : قاعدة تقديم الأولويات في المواقف الدعوية :

يعد ترتيب الأولويات في الأعمال الدعوية ميزاناً دقيقاً يدل على مدى وعي الداعية لما حوله؛ لأن الأمور لا تكون في درجة واحدة من الأهمية والوضوح ، فالمهم قد يتلبس بالأهم ، والأهم قد يتلبس بالمهم، لكن من الضروري معرفة أن مدار ذلك هو غلبة

---

(١) سورة الفاتحة : الآية ٤–٥ .

(٢) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٣٢٥/١١) .

(٣) المرجع السابق (٣٣٤/١١) .

المصالح على المفاسد؛ لأنه – كما يقول الإمام ابن تيمية- : "إن الشريعة جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها ، وتعطيل المفاسد وتقليلها . وإنها ترجح خير الخيرين وشر الشرين ، وتحصيل أعظم المصلحتين بتفويت أدناهما، وتدفع أعظم المفسدتين باحتمال أدناهما"(١).

وهذه القاعدة يمكن أن تكون نبراساً للداعية عند حصول تعارض وقصور في معرفة الأولويات الشرعية المتعلقة بالجوانب الاجتماعية والمادية والإنسانية والحياتية، فإن على الداعية التريث وأخذ الموقف بالتأني، والتدرج في تقديم الأهم على الذي دونه.

بهذا المنهج كان النبي ﷺ يوصي أصحابه إذا بعثهم في مهمة دعوية ، كما حصل لمعاذ بن جبل رضي الله عنه حين بعثه بدعوة إلى اليمن، فقال في وصيته : (إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ فَإِذَا جِئْتَهُمْ فَادْعُهُمْ إِلَى أَنْ يَشْهَدُوا أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ)(٢) .

وبهذه القاعدة كان سيد الدعاة ﷺ يسير في دعوته مع الناس. والمواقف كثيرة، وفي حديث الدراسة ما يشير إلى هذا، وذلك حين قدَّم النبي ﷺ مصلحة شرب الآدمي والحيوان على مصلحة الطهارة بالماء، وذلك لتأخير الحاجة إلى الطهارة عمن سقى واستقى(٣) . (فسقى من شاء، واستقى من شاء ، وكان آخر ذاك أن أعطى الذي أصابته الجنابة إناءً من ماء). وهذا هو المنهج الصحيح الذي يجب أن يسير عليه كل داعية تمثّل منهج النبي ﷺ سبيلاً لدعوته .

---

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٢٠/٤٨) .

(٢) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب الزكاة ، باب أخذ الصدقة من الأغنياء .. ، حديث ١٤٩٦(٣/٣٥٧) .

(٣) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٤٥٢) .

السابع عشر : القسم وسيلة دعوية تفيد تأكيد الأخبار :

يعد القسم وسيلة من أبرز وسائل الدعوة إلى الله، وهو في الأصل يفيد التأكيد عند الأمم، وربما عبروا عنه بأخذ اليمين، كما كانت عليه الحال عند العرب والروم والعبرانيين، فإذا أخذ بعضهم يمين بعض، كان ذلك عنواناً على العزم والتأكيد المطلق الذي لا يحتاج معه إلى وجود المقسم به[1]، لكن لما كان القسم في الدعوة إلى الله يهدف إلى التأثير في المخاطبين، كان ولا بد أن يكون هذا القسم بمعظم، وإلا فإن الهدف يبقى ولن يتحقق، وليس هناك مُعَظَّمٌ أعظم من المولى سبحانه: لذلك كان الاصطلاح الشرعي المتعارف للقسم عند أهل الدعوة الإسلامية ذكر اسم أو صفة الله سبحانه[2] .

ولما كان استعمال القسم في الكلام الغريب الذي يتردد في تصديقه المدعوون، كان لجوء الصحابي الراوي رضي الله عنه إلى وسيلة القسم: (وايم الله) لتأكيد ذلك الأمر الخارق للعادة، والمتعلق بتكثير الماء في القربتين، حتى صار الماء فيهما أكثر مما كان أولاً، بفضل الله تعالى، ثم ببركته ﷺ[3] .

الثامن عشر : من أصناف المدعوين: المشركون :

المشركون صنف من أصناف الكافرين الذين يؤمنون بالله، ويقرون بربوبيته، وأنه الخالق الرازق المحيي المميت، وفي هذا يقول المولى سبحانه عنهم: ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾[4] ، ومع هذا لم يدخلهم هذا الاعتقاد في الإسلام؛ لأنهم لم يخلصوا العبادة لله، لإشراكهم معه سبحانه آلهة أخرى بحجة أنهم شفعاء لهم تقربهم إلى الله ، يقول تعالى : ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لا يَضُرُّهُمْ وَلا

(١) انظر : علوم القرآن /د. عدنان محمد زرزور (٣٤٨) المكتب الإسلامي – بيروت ، ط. الثانية ١٤٠٤هـ .
(٢) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥١٦/١١) .
(٣) انظر : المرجع السابق (٤٥٣/١) (٥٨٤/٦) .
(٤) سورة لقمان: الآية ٢٥ .

﴿يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ (١) .

ويعرفهم الإمام ابن القيم، فيقول : "وعُبَّادُ الأوثان كانوا يقرون بتوحيد الربوبية، وأنه لا خالق إلا الله ، وأنهم يعبدون آلهتهم لتقربهم إلى الله سبحانه وتعالى"(٢). وكانت من أهم وسائل هذا الصنف في صد المدعوين عن دعوة الإسلام نسبة ما لا يليق بصاحب الرسالة؛ مثل وَصْفِهِ بالصابئ والمجنون والساحر والشاعر. وفي حديث الدراسة ما يشير إلى بعض هذا ، وذلك حين قالت المرأة المشركة عن الرسول ﷺ: (الذي يقال له الصابئ)، وقولها: (فوالله إنه لأ سحر الناس) .

التاسع عشر : حسن التعامل مع المدعوين غير المسلمين ومحاولة استئلافهم وتأثير ذلك في نشر الإسلام :

من الأحكام الثابتة في دعوة الإسلام تحريم موالاة الكفار، بدليل قول الله تعالى: ﴿لا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾(٣). وهذا لا يعني بالتأكيد الحقد عليهم، وحرمانهم من حقوقهم المشروعة في الدعوة إلى الخير والصلاح، وإلا ما معنى سياسة الإسلام نحو المؤلفة قلوبهم، والتي توجت بقول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾(٤) .

والمؤلفة قلوبهم : فئة كان النبي ﷺ يتألفهم بالعطاء، ليرغب من وراءهم في

---

(١) سورة يونس: الآية ١٨ .

(٢) زاد المعاد في هدي خير العباد (٣/٢٢٤) .

(٣) سورة آل عمران: الآية ٢٨ .

(٤) سورة التوبة: الآية ٦٠ .

الإسلام[١] أو دفع مضرة إذا لم تدفع إلا بذلك ، والمسلم المُعطى يُرجى تحسين إسلامه، أو إسلام نظيره[٢] . ومن ذلك عطاء النبي ﷺ لأهل مكة الذين أسلموا عام الفتح، وتخصيصهم بمزيد من العطاء عن غيرهم[٣] إعانة لهم على الثبات على الإسلام، وتشجيعاً لغيرهم في الدخول إليه، ومن ذلك مراعاة الرسول ﷺ للمرأة المشركة التي دخلت في الرق باستيلاء المسلمين عليها، ثم أطلقت وزُودت بالعجوة والسويقة والطعام الكثير لمصلحة الاستلاف الذي جر دخول قومها أجمعين في الإسلام[٤] . ومن ذلك أيضاً، مراعاة الرسول ﷺ لعشيرة المرأة صاحبة المزادتين، حيث كان المسلمون يغيرون على من حولها من المشركين ولا يصيبون الصرم الذي هي منه استلافاً لهم، ويقرر هذا الحافظ ابن حجر بقوله : "ومحصل القصة أن المسلمين صاروا يراعون قومها على سبيل الاستلاف لهم حتى كان ذلك سبباً لإسلامهم"[٥] .

العشرون : الجهود الفردية ودورها المهم في الدعوة إلى الله :

يعتقد بعض الناس أن جهود الدعاة لا تثمر ما دامت جهوداً فردية ، إلا في حدود ذواتهم. وهذا القول، غير مسلم به على إطلاقه ، فقد أثبت بالبراهين الواقعية والتجارب الكثيرة، التي مرت بها الدعوة الإسلامية جدوى الجهود الفردية وأثرها المباشر في حدود الغير. وكتب السير والتاريخ حافلة بهذه النماذج المشرفة ، فعلى سبيل المثال كيف أثرت الجهود الفرديه لأبي بكر الصديق رضي الله عنه في رد الناس إلى الحق عند

---

(١) انظر : الجامع لأحكام القرآن/للإمام القرطبي (١٧٨/٨) والقاموس المحيط للفيروز آبادي ، مادة ألف ، (ص ١٠٢٤).

(٢) انظر : السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية / لشيخ الإسلام ابن تيمية (ص٦٠) دار الكتاب العربي.

(٣) انظر : صحيح مسلم (٧٣٣/٢-٧٣٩) .

(٤) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٥٣/١) .

(٥) فتح الباري (٤٥٣/١) .

وفاة النبي ﷺ[١] . بل كيف كانت الجهود الفردية لعدي بن حاتم رضي الله عنه في عودة خمس مائة مقاتل من بني طيىء، وألف راكب من بني جديلة من الردة إلى الإسلام[٢]. وفي حديث الدراسة، كيف بارك الله جهود المرأة صاحبة المزادة في دعوة قومها إلى الإسلام، وترغيبهم فيه. من هنا نقول: إن مهمة نشر الدعوة والقيام بتكاليف نقلها إلى الناس هي مسؤولية فردية، بقدر ما هي مسؤولية جماعية، وقد يبارك الله جهود الفرد، فتثمر ثماراً طيبة تفوق ثمار جهود الجماعة، والمهم في ذلك الإخلاص ومحبة العمل الإسلامي، رغبة فيما عند الله، فإذا ما سيطرت هذه الروح على الفرد، فإنه يمكن أن يؤدي دور الجماعة بأقل التكاليف وأفضل النتائج، وذلك للأسباب التالية:

١. أن الجهد الفردي يتيح للداعية التعرف على العناصر المراد جذبها إلى الدعوة عن كثب ، فيتعرف على أوضاعهم ومشكلاتهم وبالتالي يسهل التشخيص والمعالجة . بينما لا يتحقق في مجالات الاتصال الجماعي فوائد التأثير المباشر الذي يلامس العلة ذاتها، ويعالج الداء نفسه .

٢. ومن حسنات الاتصال الفردي أنه يضع الداعية والمدعوين جميعاً أمام مسؤولية الدعوة . وبهذا لا يبقى العمل الإسلامي محصوراً ، إنما يفرض على كل فرد أن يؤدي دوره الإنتاجي في حدود ما تسمح به إمكانياته وقدراته وطاقاته .

٣. ومن حسناتها أيضاً أن الجهد الفردي يجنب الدعوة كثيراً من مواقف الإحراج التي تفرضها أحياناً بعض الظروف والمواقف، كأجواء الاحتفالات والمحاضرات ، وبالتالي تعين الدعاة على مواجهة كافة الأسئلة المطروحة بالنقاش الموضوعي، وبالتبسيط والتفصيل، مما لا تتيحه أجواء الجهود الجماعية[٣] .

---

(١) انظر : البداية والنهاية/للحافظ ابن كثير (٦/٣١١) .

(٢) انظر : البداية والنهاية/للحافظ ابن كثير (٦/٣١٧) .

(٣) انظر : كيف ندعو إلى الإسلام/ فتحي يكن (٣٦) .

الحادي والعشرون : الداعية واستغلال المواقف الطيبة لصالح الدعوة :

إن الإيمان الجاد هو الذي يعطي للإنسان شحنات من اليقظة والحرص لكل ما فيه مصلحة للدعوة الإسلامية ، فتتكون نتيجة لهذه اليقظة ما يعرف بحاسة استغلال المواقف ، وهذه الحاسة مهمة للداعية ، وفرق بين داعية متصف باستصحاب هذه الحاسة معه في كل الأحوال والظروف، متنبه للمواقف ، متيقظ لها ، يرى المواقف الطيبة فرصة يربطها بالدعوة، ويستغلها لصالحها . وبين داعية مغلق حواسه ، مستهتر بالمواقف لا يلقي لها بالاً، ولا يعيرها اهتماماً .

فالأول يمضي بالدعوة إلى الأمام، بحيث تكون قوية لا تبطل ، مستمرة لا تتوقف. والثاني يعرضها للركون والركود .

وقضية استغلال المواقف لصالح الدعوة قضية ثابتة في دعوة الأنبياء ، ولقد قررها القرآن الكريم في قصة يوسف عليه السلام، حين انتهز حاجة السجينين[1] مع ما وهبه الله من علم لدُنّي بتعبير الرؤيا، ليبث عقيدته ودعوته الصحيحة ، ينتهز اللحظة المناسبة من الناحية النفسية ليدخل بدعوته الربانية إلى قلبيهما حين يعلل هذا العلم اللدني الذي سيؤول لهما رؤياهما عن طريقه، وينسبه إلى الله ، كما جاء هذا في القرآن الكريم: ﴿قَالَ لا يَأْتِيكُمَا طَعَامٌ تُرْزَقَانِهِ إِلا نَبَّأْتُكُمَا بِتَأْوِيلِهِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَكُمَا ذَلِكُمَا مِمَّا عَلَّمَنِي رَبِّي إِنِّي تَرَكْتُ مِلَّةَ قَوْمٍ لا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ﴾[2] وفي هذا يقول الشيخ السعدي : "ولعل يوسف عليه الصلاة والسلام ، قصد أن يدعوهما إلى الإيمان في هذه الحال التي بدت حاجتهما إليه ، ليكون أنجح لدعوته وأقبل لهما"[3] ثم خطا ﷺ

---

(١) حاجة السجينين كما وردت في قوله تعالى : ﴿قال أحدهما إني أراني أعصر خمراً وقال الآخر إني أراني أحمل فوق رأسي خبزاً تأكل الطير منه نبئنا بتأويله إنا نراك من المحسنين﴾ . سورة يوسف: الآية ٣٦ .

(٢) سورة يوسف: الآية ٣٧ .

(٣) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان/للشيخ السعدي (٤/٢٥) .

خطوة أقوى في استغلال ذلك الموقف لصالح الدعوة، وأفصح عن عقيدته ودعوته إفصاحاً كاملاً، وكشف عن فساد اعتقادهما واعتقاد قومهما، كما جاء في قوله تعالى : ﴿يَاصَاحِبَيِ السِّجْنِ أَأَرْبَابٌ مُتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ، مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ إِلا أَسْمَاءً سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ مَا أَنزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنِ الْحُكْمُ إِلا لِلَّهِ أَمَرَ أَلا تَعْبُدُوا إِلا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَعْلَمُونَ﴾[1] .

وكما استغل يوسف عليه السلام حاجة السجينين لصالح الدعوة، وربطها بالدعوة إلى الله ، استغل النبي ﷺ عجب المرأة ودهشتها، لرؤية معجزة تكثير الماء في مزادتيها لصالح الدعوة ، وذلك حين نسب تلك الظاهرة العجيبة إلى الله سبحانه، كما جاءت الرواية صريحة بذلك: (قال لها: تعلمين مارزئنا من مائك شيئاً، ولكن الله هو الذي أسقانا) .

وأيضاً كان هناك استغلال ناجح من المرأة ذاتها بعد أن أسلمت مع قومها المكذبين، حين استجاشت في نفوسهم قيمة هذه الدعوة وأهميتها ، وحرّكت فيهم عامل الرغبة في الإسلام، من خلال الخطر الذي كان ينتظرهم لو استمروا على ما هم فيه، حيث قالت لهم: (ما أرى أن هؤلاء القوم يَدَعُونكم عمداً، فهل لكم في الإسلام)، فكان هذا القول سبباً لدخولهم في الإسلام .

---

(١) سورة يوسف : الآية ٣٩–٤٠ .

الفصل الرابع
كتاب الصلاة

باب: كيف فرضت الصلوات في الإسراء

حديث (٤٩)

(٢٣٦) ٣٤٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ أَبُو ذَرٍّ[1] يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فُرِجَ عَنْ سَقْفِ بَيْتِي وَأَنَا بِمَكَّةَ فَنَزَلَ جِبْرِيلُ فَفَرَجَ صَدْرِي ثُمَّ غَسَلَهُ بِمَاءِ زَمْزَمَ ثُمَّ جَاءَ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مُمْتَلِئٍ حِكْمَةً وَإِيمَانًا فَأَفْرَغَهُ فِي صَدْرِي ثُمَّ أَطْبَقَهُ ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَعَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَلَمَّا جِئْتُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا قَالَ جِبْرِيلُ لِخَازِنِ السَّمَاءِ افْتَحْ قَالَ مَنْ هَذَا قَالَ هَذَا جِبْرِيلُ قَالَ هَلْ مَعَكَ أَحَدٌ قَالَ نَعَمْ مَعِي مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أُرْسِلَ إِلَيْهِ قَالَ نَعَمْ فَلَمَّا فَتَحَ عَلَوْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا فَإِذَا رَجُلٌ قَاعِدٌ عَلَى يَمِينِهِ أَسْوِدَةٌ وَعَلَى يَسَارِهِ أَسْوِدَةٌ إِذَا نَظَرَ قِبَلَ يَمِينِهِ ضَحِكَ وَإِذَا نَظَرَ قِبَلَ يَسَارِهِ بَكَى فَقَالَ مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالِابْنِ الصَّالِحِ قُلْتُ لِجِبْرِيلَ مَنْ هَذَا قَالَ هَذَا آدَمُ وَهَذِهِ الأَسْوِدَةُ عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ نَسَمُ بَنِيهِ فَأَهْلُ الْيَمِينِ مِنْهُمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ وَالأَسْوِدَةُ الَّتِي عَنْ شِمَالِهِ أَهْلُ النَّارِ فَإِذَا نَظَرَ عَنْ يَمِينِهِ ضَحِكَ وَإِذَا نَظَرَ قِبَلَ شِمَالِهِ بَكَى حَتَّى عَرَجَ بِي

---

(١) راوي الحديث : أبو ذر الغفاري ، واسمه جندب بن جنادة على أصح الأقوال ، من كبار الصحابة رضوان الله عليهم، أسلم قديماً، وكان خامس خمسة في الإسلام، ثم انصرف إلى بلاد قومه بأمر من النبي ﷺ، فأقام بها حتى قدم على النبي ﷺ، وله في إسلامه خير عميم ، إذ جمع بين العلم والعمل والجرأة في الحق ، فكان صادق اللهجة، قوالاً بالحق، لا تأخذه في الله لومة لائم.

ولقد وعى رضي الله عنه علماً كثيراً يوازي علم ابن مسعود. له مئتان وواحد وثمانون حديثاً، عند البخاري منها حديثان، ويكفيه شرفاً أنه أول من حيا بتحية الإسلام .

عمل للدعوة الإسلامية ، فجاهد مع الداعية الأول ﷺ ، وأفتى في خلافة أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم ، وشهد فتح بيت المقدس ، وله في زهده وتواضعه روايات وأقوال كثيرة .

مات بالربذة سنة إحدى أو اثنين وثلاثين، وصلى عليه ابن مسعود رضي الله عنهما .

[انظر : الاستيعاب في أسماء الأصحاب ، للحافظ ابن عبدالبر (٦٣/٤) وسير أعلام النبلاء/للإمام الذهبي (٤٦/٢) والإصابة في تمييز الصحابة/ للحافظ ابن حجر (٦٣/٤)] .

إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ فَقَالَ لِخَازِنِهَا افْتَحْ فَقَالَ لَهُ خَازِنُهَا مِثْلَ مَا قَالَ الأَوَّلُ فَفَتَحَ قَالَ أَنَسٌ فَذَكَرَ أَنَّهُ وَجَدَ فِي السَّمَوَاتِ آدَمَ وَإِدْرِيسَ وَمُوسَى وَعِيسَى وَإِبْرَاهِيمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ وَلَمْ يُثْبِتْ كَيْفَ مَنَازِلُهُمْ غَيْرَ أَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّهُ وَجَدَ آدَمَ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا وَإِبْرَاهِيمَ فِي السَّمَاءِ السَّادِسَةِ قَالَ أَنَسٌ فَلَمَّا مَرَّ جِبْرِيلُ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِإِدْرِيسَ قَالَ مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالأَخِ الصَّالِحِ فَقُلْتُ مَنْ هَذَا قَالَ هَذَا إِدْرِيسُ ثُمَّ مَرَرْتُ بِمُوسَى فَقَالَ مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالأَخِ الصَّالِحِ قُلْتُ مَنْ هَذَا قَالَ هَذَا مُوسَى ثُمَّ مَرَرْتُ بِعِيسَى فَقَالَ مَرْحَبًا بِالأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ قُلْتُ مَنْ هَذَا قَالَ هَذَا عِيسَى ثُمَّ مَرَرْتُ بِإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالابْنِ الصَّالِحِ قُلْتُ مَنْ هَذَا قَالَ هَذَا إِبْرَاهِيمُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَأَخْبَرَنِي ابْنُ حَزْمٍ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَأَبَا حَبَّةَ الأَنْصَارِيَّ كَانَا يَقُولانِ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ عُرِجَ بِي حَتَّى ظَهَرْتُ لِمُسْتَوَى أَسْمَعُ فِيهِ صَرِيفَ الأَقْلامِ قَالَ ابْنُ حَزْمٍ وَأَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَفَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى أُمَّتِي خَمْسِينَ صَلاةً فَرَجَعْتُ بِذَلِكَ حَتَّى مَرَرْتُ عَلَى مُوسَى فَقَالَ مَا فَرَضَ اللَّهُ لَكَ عَلَى أُمَّتِكَ قُلْتُ فَرَضَ خَمْسِينَ صَلاةً قَالَ فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَإِنَّ أُمَّتَكَ لا تُطِيقُ ذَلِكَ فَرَاجَعْتُ فَوَضَعَ شَطْرَهَا فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى قُلْتُ وَضَعَ شَطْرَهَا فَقَالَ رَاجِعْ رَبَّكَ فَإِنَّ أُمَّتَكَ لا تُطِيقُ فَرَاجَعْتُ فَوَضَعَ شَطْرَهَا فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَإِنَّ أُمَّتَكَ لا تُطِيقُ ذَلِكَ فَرَاجَعْتُهُ فَقَالَ هِيَ خَمْسٌ وَهِيَ خَمْسُونَ لا يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ رَاجِعْ رَبَّكَ فَقُلْتُ اسْتَحْيَيْتُ مِنْ رَبِّي ثُمَّ انْطَلَقَ بِي حَتَّى انْتَهَى بِي إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى وَغَشِيَهَا أَلْوَانٌ لا أَدْرِي مَا هِيَ ثُمَّ أُدْخِلْتُ الْجَنَّةَ فَإِذَا فِيهَا حَبَايِلُ اللُّؤْلُؤِ وَإِذَا تُرَابُهَا الْمِسْكُ[1] .

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب كيف فرضت الصلوات في الإسراء؟، حديث ٣٤٩ (١/١/١٠٦) .

طرفا الحديث في صحيح البخاري:

الأول: كتاب الحج، باب ما جاء في زمزم، الحديث ١٦٣٦ (١/٢/٢٠٤).

الثاني : كتاب أحاديث الأنبياء ، باب ذكر إدريس عليه السلام ... ، حديث ٣٣٤٢ (٢/٤/١٢٨) .

ورواه مسلم في كتاب الإيمان ، باب الإسراء بالرسول ﷺ ... ، حديث ١٦٢ (١/١٤٥) .

شرح غريب الحديث :

(فُرِجَ) : الأولى فُرج بضم الفاء معناها فتح . والثانية فرج بفتح الفاء وهو فعل ماضٍ ومعناها شقه[١].

(طَسْتٍ) : إناء معروف، وخص بالإتيان هنا دون بقية الأواني؛ لأنه آلة الغسل عرفاً[٢].

(مَاءِ زَمْزَمَ) : اسم للبئر التي في المسجد الحرام ، وسميت زمزم لكثرتها ، يقال: ماء زمزم أي: كثير[٣] .

(حِكْمَةً وَإِيمَانًا): المعنى: أن الطست جعل فيها شيء يحصل به كمال الإيمان والحكمة، وسمي حكمة وإيماناً مجازاً . أو مثلاً له ، بناءً على تمثيل المعاني كما يمثل الموت كبشاً[٤] .

(فَعَرَجَ بِي) : أي: صعد[٥] .

(أَسْوِدَةٌ) : فسر الأسودة في الحديث بأنها نسم بنيه ، والسواد عند أهل اللغة الشخص، إنساناً كان أو غيره، والمراد أن حوله أشخاص[٦].

(نَسَمُ بَنِيهِ) : النسم: جمع نسمة، وهي كل شيء فيه روح، وقيل: هي النفس والروح[٧].

---

(١) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٦٠/١) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤٢/٤) .
(٢) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٢١٦/٢/١) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤٢/٤) .
(٣) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٩٣/٣) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤٢/٤) .
(٤) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٤٩/١) .
(٥) شرح النووي على صحيح مسلم (٢١٢/٢/١) .
(٦) المرجع السابق (٢١٨/٢/١) وانظر : جامع الأصول في أحاديث الرسول/لابن الأثير (٣٠٧/١١) .
(٧) انظر : المرجعين السابقين .

(ظَهَرْتُ لِمُسْتَوَى): أي: علوت وارتفعت، وصرت على ظهره، والمستوى: المكان المستوي، وقال الخطابي : المراد به المصعد[١] .

(صَرِيفَ الْأَقْلَامِ) : الصريف: الصوت، والمراد تصويتة الأقلام حال كتابة الملائكة أقضية الله تعالى ووحيه، وما ينسخونه من اللوح المحفوظ، أو ما شاء الله تعالى من ذلك[٢] .

(شَطْرَهَا) : المراد بالشطر في حديث الباب: البعض ، وليس المراد به النصف[٣].

(هِيَ خَمْسٌ وَهِيَ خَمْسُونَ) : والمراد هنا خمس عدداً باعتبار الفعل ، وخمسون اعتداداً باعتبار الثواب[٤] .

(سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى) : السدر: شجر النبق، والمنتهى: أي فوق السماء السابعة قد أظلت السماوات والجنة[٥] .

(حَبَايِلُ اللُّؤْلُؤِ) : ذكر كثير من الأئمة أن (حبايل) فيها تصحيف ، والصواب أنها (جنابذ)، كما فسرتها الرواية الموجودة في كتاب الأنبياء، ومعناها: القباب المرتفعة البناء، وهي القصور. لكن ورد عن ابن الأثير قوله: إن صحت رواية (حبائل)، فتكون جمع حبالة، وحبالة جمع حبل على غير قياس ، والمراد أن فيها عقوداً وقلائد من اللؤلؤ[٦] .

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (٢١٨/٢/١) وجامع الأصول في أحاديث الرسول/لابن الأثير (٣٠٧/١١).

(٢) انظر : المرجعين السابقين ، وعمدة القاري/للإمام العيني (٤٤/٤) .

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم (٢٢٢/٢/١) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٦٢/١) .

(٤) المرجع السابق (٤٦٣/١) .

(٥) انظر : عمدة القاري/للإمام العيني (٤٥/٤) .

(٦) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٦٣/١) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤٦/٤) وجامع الأصول في أحاديث الرسول/لابن الأثير (٣٠٧/١١) .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : التمهيد الدعوي للأمور العظيمة :

من المناسبِ في كثير من الأحيان عملُ تمهيدٍ قبل إلقاء القضية ، خاصة القضايا الدعوية التي تحتاج إلى نباهة وفطنة، لإزالة الغشاوة، وإبعاد الحاجز الضبابي القائم، الذي قد يكون عالقاً في أذهان البعض ، وبالتالي سيترتب على ذلك رسم صورة حقيقية وواضحة للأمر الدعوي المهم الذي سيلقيه الداعية. من هنا كان على الداعية تجنب إلقاء الكلام جافاً مجرداً عن المقدمات المرغبة اللطيفة، التي تدخل الأنس والطمأنينة في نفس المدعو، الذي لا شك سيكونُ أكثر حماساً لشعوره بالراحة والوضوح لكلام الداعية، وهنا تأتي اللحظة المناسبة للتوغل في قلب المدعو، ويفصح عن الأمر المهم الذي سيكون له بإذن الله القبول والرضا .

وحديث الدراسة سخر للداعية درساً مهماً يتعلق بهذا الجانب ، ويظهر من قول النبي ﷺ: (فرُج عن سقف بيتي) مع قوله: (ففرج صدري)، فالملاحظ أن الفرج -والذي هو الفتح – حُصل مرتين ، المرة الأولى : في سقف البيت لما نزل جبريل عليه السلام وانصب منها انصبابة واحدة، وهذا الفتح كان بمثابة تمهيد ومدخل للشق الثاني، والذي سيكون في صدر المصطفى ﷺ استعداداً لجعلها ينابيع للإيمان والحكمة . ويوضح الحافظ ابن حجر قيمة هذه المقدمة بقوله: والسر في أن الملك انصب إليه انصبابة واحدة، و لم يعرج على شيء سواه، السر في ذلك التمهيد لما وقع من شق صدره ، فكأن الملك أراه بانفراج السقف والتئامه في الحال كيفية ما سيصنع به لطفاً به وتثبيتاً له[1] .

ولا عجب بعد ذلك أن يكون هذا الحديث درساً يستنيرُ به الدعاة، لعله يكون

---

(١) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٤٦٠) .

سبباً في إتقان العمل بأمثال هذه المقدمات ، ليرتقي بهم إلى محبة الله ، كما أخبر بذلك الصادقُ المصدوق ﷺ: (إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يُتقنه)[1] .

ثانياً : مراعاة أحوال المخاطبين :

ورد في حديث الدراسة قول النبي ﷺ: (ثم جاء بطست من ذهب)، ومعلوم في دعوة الإسلام ورود النهي الصريح عن استعمال آنية الذهب بنص قول حذيفة رضي الله عنه: (نَهَانَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَشْرَبَ فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَأَنْ نَأْكُلَ فِيهَا)[2].

ولقائل أن يقول: لماذا أُتي له ﷺ بطست من ذهب، والذهب في شريعته حرام؟؟.

والجواب عن هذا أنه لم يحصل استعمال لهذا الطست منه ﷺ، إنما كان غيره – وهو جبريل عليه السلام– هو المستخدم له، وليس هناك ما يدل على تحريم ذلك لجنس الملائكة، وهنا تحتاج إلى ثبوت كونهم مكلفين بما كلفنا به. فكما أن الحرير والذهب مباح لإناث أمة محمد ﷺ، لكنه محرم على ذكورها، فكذلك آنية الذهب أحلها الشارع سبحانه للملائكة الكرام؛ لأنه سبحانه راعى الفرق بين جنس الملائكة وجنس البشر في التشريع. يقول الإمام النووي في هذا الشأن: "وليس في هذا ما يوهم جواز استعمال إناء الذهب لنا، فإن هذا فعل الملائكة واستعمالهم، وليس بلازم أن يكون حكمهم حكمنا"[3]، فإذا كان المولى سبحانه بجلاله وعظمته قد راعى الفوارق في الخطاب بين خلقه، أفلا يكون من المهم أن يراعي الدعاة الفوارق بين المدعوين أثناء توجيه الدعوة إليهم ؟؟ .

---

(١) مسند أبي يعلى حديث رقم ٤٣٨٦ (٣٤٩/٧)، تحقيق حسين سليم اسد، دار المأمون – دمشق ١٩٨٤–١٩٩٠م. وذكره الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٨/٤)، وقال : رواه أبو يعلى وفيه مصعب بن ثابت وثقه ابن حبان وضعفه جماعة .

(٢) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب اللباس ، باب افتراش الحرير ، حديث ٥٨٣٧ (٢٩١/١٠) .

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم (٢١٦/٢/١) .

ثالثاً : أهمية أسلوب الحكمة في دعوة الإسلام :

للحكمة شأن عظيم في دعوة الإسلام ، ويكفي اشتقاقها من اسم الله العظيم، يقول المولى سبحانه : ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَحْكَمِ الْحَاكِمِينَ﴾(١). لكن مما يجب التنبيه إليه في هذا الجانب أن وصف المولى سبحانه بالحكمة معناه مخالف إذا وصف به غيره ، يقول الراغب الأصفهاني : "الحكمة من الله تعالى: معرفة الأشياء وإيجادها على غاية الأحكام، ومن الإنسان: معرفة الموجودات، وفعل الخيرات، وإصابة الحق بالعلم والعقل(٢) .

فالله سبحانه حكيم ، وخلق الخلق بحكمة ولحكمة ، وشرع الشرائع بحكمة ولحكمة سبحانه وتعالى ، ومن آثار حكمته سبحانه وتعالى في هذا الجانب – والتي ظهرت في حديث الدراسة – وقوع فرض الصلاة في ليلة المعراج ، ويفصل الحافظ ابن حجر هذا بقوله : "والحكمة في وقوع فرض الصلاة ليلة المعراج أنه لما قدس – أي النبي ﷺ – ظاهراً وباطناً، حين غسل بماء زمزم بالإيمان والحكمة ، ومن شأن الصلاة أن يتقدمها الطهور، ناسب ذلك أن تفرض الصلاة في تلك الحالة ، وليظهر شرفه في الملأ الأعلى ، ويصلي بمن سكنه من الأنبياء وبالملائكة ، وليناجي ربه ، ومن ثم كان المصلي يناجي ربه جل وعلا"(٣) .

كما وتظهر أهمية الحكمة من خلال هذا الحديث أن الله تعالى قرنها بالإيمان، وخلطها به، ثم ملأ بهما صدر صاحب الدعوة ﷺ، بعد أن غسله بزمزم أفضل ماء على وجه الأرض ، وكانت هذه المهمة بواسطة الأمين جبريل عليه السلام ، وكان ذلك في أفضل بقاع الله – مكة المكرمة – كل هذه الدلائل تؤكد قيمة الحكمة وأهميتها في دعوة

---

(١) سورة التين: الآية ٨ .

(٢) انظر : المفردات في غريب القرآن (١٢٧) .

(٣) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٤٦٠) .

الإسلام، لذلك يقول المولى سبحانه: ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾[1] .

رابعاً : من آداب الدعوة الإسلامية الاستئذان :

الدعوة الإسلامية دعوة كريمة؛ لأنها حولت حياة الإنسان إلى حياة كريمة مميزة عن سائر المخلوقات ، فهي كما اهتمت بالجوانب الإيمانية في حياة الناس ، لم تغفل أبداً عن السلوكيات والآداب ، حيث جعلتها مفاهيم أساسية وأصلاً أصيلاً يمارس الإنسان حياته من خلالها، ويزكي نفسه بها ، فكلما زاد ارتباطاً بها وتداخلاً معها ، زادت إنسانيته، وكملت حياته ، وفي هذا يقول ابن القيم : ولهذا كان أكمل الناس حياة أكملهم استجابة لدعوة الله سبحانه وتعالى ، ودعوة رسوله ﷺ ، فإن كل ما دعا إليه، فيه الحياة ، ومن فاته جزء من الدعوة فاته جزء من الحياة ، وفيه من الحياة ما استجاب لله وللرسول ﷺ[2].

وهذا الكمال والتمام إنما يأتي من التوجيهات الكثيرة التي شملتها دعوة الإسلام، فهناك آداب للطعام والشراب، وآداب للنوم، وآداب للخروج والدخول ... حتى الاستئذان كان له نصيب في هذا التوجيه الكريم، نلمحه في موقف جبريل عليه السلام مع نبي الهدى ﷺ وهما على أبواب الجنة ، كما جاء في نص الحديث: (قال جبريل لخازن السماء: افتح، قال : من هذا ؟ قال : جبريل ...). وكان من اليسير جداً دخول جبريل عليه السلام؛ لأن الذي معه معروفة رسالته ومكانته ﷺ عند أهل العالم العلوي، لكنه الأدب الإسلامي الذي يجب أن يتحلى به القدوة قبل المقتدي ، ويعلق الإمام النووي على هذا الأدب في هذا الموقف بقوله : "وقوله : جبريل ، فيه بيان الأدب فيمن استأذن بدق

---

(١) سورة البقرة: الآية ٢٦٩ .

(٢) انظر : الفوائد (١١٥) ط. دار النفائس – بيروت .

الباب ونحوه ، فقيل له: من أنت ؟ فينبغي أن يقول : زيد ، مثلاً إذا كان اسمه زيداً، ولا يقول : أنا، فقد جاء الحديث بالنهي عنه ولا فائدة فيه"[١]. أما الحافظ ابن حجر، فيقول: "فيه من أدب الأستئذان، أن المستأذن يسمي نفسه لئلا يلتبس بغيره"[٢] .

خامساً : التركيز على الخير المشاهد وتعلمُهُ، ومن ثم تطبيقُهُ في واقع الحياة :

دروس الحياة كثيرة ، وتجاربُها متنوعة ، ومواقف الخير المسموعة والمرئية لا تتوقف عند حد، وميادين المعارف الشرعية ليس لها حدود في مجتمعات الخير . لكن تبقى نقطة مهمة هي المرتكز الأساس للدعاة في هذا الخضم الهائل من المعارف والدروس والعلوم، هذه النقطة تتعلق بمدى تركيز الداعيةُ واستيعابهُ لهذه الجوانب .

فالداعية المخلصُ بإسلامه وإيمانه يحرص أن يركزَ على هذه الجوانب، ليعمل بمقتضاها في واقع حياته، والداعيةُ الناجح ببراعته وحكمته يلفت أنظارَ المدعوين إليها، ويجعلها سلوكاً واقعاً في حياتهم .

إذ أن من الفداحة أن تكون تلك الجوانب الخيرة مجرد كلمات ودعاوى رنانة، لا تتجاوز الحناجر ، فلا بد أن تترجم إلى سلوك وعمل لتبقى فيها الحياة دائمة مؤبدة .

وللدعاة في مشكاه النبوة قدوة ، وفي موقف الاستئذان -السابق ذكره- درس ، فالرسول ﷺ شاهد ذلك الأدب الرفيع من جبريل عليه السلام يوم استئذانه لدخول الجنة، فركز عليه، وجعله بمثابة درس طبقه في واقع الحياة، يدل عليه قول جابر رضي الله عنه: (أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي دَيْنٍ كَانَ عَلَى أَبِي، فَدَقَقْتُ الْبَاب، فَقَالَ: مَنْ ذَا؟ فَقُلْتُ: أَنَا فَقَالَ: أَنَا، أَنَا، كَأَنَّهُ كَرِهَهَا)[٣] .

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (٢١٢/٢/١) .

(٢) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٦١/١) .

(٣) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب الاستئذان ، باب إذا قال من ذا ؟ .... ، حديث ٦٢٥٠ (٣٥/١١) .

سادساً : على الداعية الحرص على توسعة مداركه العلمية والمعرفية، حتى ولو كان بالسؤال ممن هو دونه في المرتبة والمكانة :

ذلك لأن قدرة الله سبحانه وتعالى لا يعجزها شيء ، فهو سبحانه قادر على أن يجعل سره في أضعف خلقه ، فالرفعة والمكانة ليستا معايير ربانية بسببها ينال المرء شرف العلم والمعرفة ، فعلى سبيل المثال، ملائكة الله الكرام كانوا يعتقدون أنهم أعلم خلق الله تعالى لمكانتهم وقربهم من الله، مع تميزهم في عبادته سبحانه، حتى إنهم قالوا: لن يخلق ربنا خلقاً هو أكرم عليه منا، فظنوا أنهم خير وأفضل من الخليفة الذي يجعله الله في الأرض ، فلما امتحنهم بعلم ما علمه لهذا الخليفة ، أقروا بالعجز وجهل ما لم يعلموه ، فقالوا – كما جاء في القرآن –: ﴿سُبْحَانَكَ لا عِلْمَ لَنَا إِلا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾[1]، فحينئذ أظهر لهم المولى فضل آدم عليه السلام بما خصه به من العلم ، فقال تعالى : ﴿يَاآدَمُ أَنْبِئْهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ﴾[2] أقروا له بالفضل والعلم[3] .

من هنا يتحتم على الداعية الاتصاف بالتواضع العلمي، فلا يبتئس بسؤال من هو دونه، ولا ضير في هذا، فقد سبق لذلك أشرف خلق الله محمد ﷺ ، يدل عليه نص الحديث الشريف ، بأنه كان يسأل جبريل عليه السلام: (من هذا؟). وفي تأكيد هذا المعنى يقول المحدث ابن أبي جمرة الأندلسي: " فيه دليل على أن أهل الفضل، وإن تناهوا في السؤدد والرفعة، إذا رأوا شيئاً لا علم لهم به ، لهم أن يسألوا عنه من يعلم ذلك ، وليس ذلك مما يخل بمنصبهم ، لأن النبي ﷺ في الفضل والسؤدد حيث قد علم، وفي هذا الحال قد كان تناهى ارتقاؤه حيث أخبر ، لكن لما رأى شيئاً لا علم له به، ووجد من يسأل عنه، سأله"[4].

---

(١) سورة البقرة: الآية ٣٢ .

(٢) سورة البقرة: الآية ٣٣ .

(٣) انظر : مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة/للإمام ابن القيم (٥٢/١) .

(٤) بهجة النفوس وتحليها بمعرفة ما لها وما عليها / للإمام أبي محمد عبدا لله بن أبي جمرة الأندلسي (١٩٦/٣/٢) دار الكتب العلمية – بيروت .

سابعاً : على الداعية العمل على تأنيس قلوب المدعوين المستحقين لها :

الإحسان إلى الناس من خلال الأمور المعنوية -كبشاشة الوجه وطلاقته، وطيب الكلام ولطافته- من الأمور المهمة التي تفتح مغاليق النفوس؛ لأنها تؤنس القلوب، وتزيل الوحشة .

والداعية أحوج ما يكون إلى القيام بهذا العمل الجليل، حتى عده سلفنا الصالح من المستحبات المهمة في دعوة الإسلام ، يقول الإمام النووي: "استحباب لقاء أهل الفضل بالبشر والترحيب والكلام الحسن، والدعاء لهم، وإن كانوا أفضل من الداعي"(١).

وانطلاقاً من هذه المكانة التي يمثلها التأنيس، كانت عبارات الأنبياء من لدن آدم عليه السلام وإدريس إلى موسى وعيسى وإبراهيم صلوات الله عليهم أجمعين -في حديث الدراسة- ممزوجة بعبارة (مرحباً بالنبي الصالح) والتي تحمل معنى التأنيس وإزالة الوحشة لنبي الرحمة ﷺ، وهو في زيارته للسماوات العُلا، والملاحظ أن أحداً منهم لم يقل له: مرحباً بالنبي الصادق، أو الأمين، وذلك لشمول الصلاح سائر الخلال المحمودة والممدوحة من الصدق والأمانة والعفاف والفضل(٢) .

بل وزيادة في التأنيس كانوا يضيفون له لفظ: (الابن) و (الأخ). وفي هذا من التأنيس ما فيه، ويقرر العلامة ابن أبي جمرة الأندلسي هذا المعنى حين يقول : "هذا اللفظ من آدم عليه السلام تأنيس للنبي ﷺ، لأن الغريب أشد أنسة في غربته بلقاء الأبوة"(٣) وهذا المعنى أيضاً يتحقق في لفظ الأخوة ، إذ إنها من أعظم أسباب القربة ورفع الكلفة، فالأخ يفرح بلقاء أخيه، ويأنس للقياه .

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (٢١٢/٢/١) .

(٢) انظر : عمدة القاري/للإمام العيني (٤٣/٤) .

(٣) بهجة النفوس (١٩١/٣/٢) .

ثامناً : الرحمة والرفق والتيسير على الناس من أخلاق الرسل والأنبياء عليهم السلام ، فلا يفرط الداعية في هذه الخلال:

الرحمة والرفق والتيسير صفات محمودة؛ لأنها ضد الظلم والشدة والتعسير، لأجل هذا أثنى الله عليها، وجعلها خلقاً لأنبيائه ورسله عليهم السلام، وفي هذا يقول العلامة ابن أبي جمرة : "إن الأنبياء عليهم السلام قد جعل الله تعالى في قلوبهم الرحمة والرأفة لأمتهم ، وركبهم على ذلك ، وقد بكى النبي ﷺ، فسئل عن بكائه، فقال : (هَذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ، وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرُّحَمَاءَ)[1] والأنبياء قد أخذوا من رحمة الله عز وجل أوفر نصيب، فكانت الرحمة في قلوبهم لعباد الله أكثر من غيرهم"[2]. ومادام الأمر كذلك فالدعاة من أولى الناس تحقيقاً لهذه الخلال في أنفسهم ومع غيرهم ، لينالوا الثناء من الله، ويحققوا شرف المتابعة لصفوة خلق الله تعالى ، ولتكون لدعوتهم سمات دعوة الرسل عليهم السلام .

ولقد تجلت هذه الأخلاق النبيلة في دعوة الأنبياء لما حكم موسى عليه السلام على هذه الأمة بأنها لا تطيق الخمسين صلاة في اليوم لضعف حال البشرية، فما كان من نبي الرحمة ﷺ، والذي غلب على طبعه الرفق والرحمة بأمته إلا أن طلب التخفيف من رب العزة والجلال تيسيراً على أمته، ولم يزل يتردد في هذا الطلب حتى ردّ المولى سبحانه برحمته الخمسين إلى الخمس، وأبقى لهذه الأمة ثواب الخمسين تفضلاً وإحساناً منه عز وجل .

---

(١) صحيح البخاري مع الفتح كتاب الجنائز، باب قول النبي ﷺ: يعذب الميت ببكاء أهله عليه، حديث ١٢٨٤، (١٥١/٣) . ومسلم كتاب الجنائز ، باب البكاء على الميت ، حديث ٩٢٣ (٦٣٦/٢) .

(٢) بهجة النفوس (١٩٢/٣/٢) .

تاسعاً : الأخذ بالنصيحة ممن هو أهل لها وإن كان دونه في المرتبة :

التناصح بين المسلمين واجب، يقتضيه قول النبي ﷺ: (الدِّينُ النَّصِيحَةُ)[١] وهنا تبرز قيمة النصيحة وأهميتها؛ لأنها شملت خصال الإسلام والإيمان والإحسان؛ كون النبي ﷺ سماها ديناً. والنصيحة ليست مجرد كلمات تقال، إنها مفاهيم عامرة بالخير ترشد إلى الحق ، وتعين على الخير ، وتنبه على الإصلاح بإخلاص وصدق ، يقول أبو عمرو بن الصلاح : (النصيحة كلمة جامعة تتضمن قيام الناصح للمنصوح له بوجوه الخير إرادة وفعلاً)[٢] .

وإذا كانت النصيحة بهذا القدر من الأهمية، فإن واجب الدعاة والمدعوين الالتزام بها واتخاذها منهجاً ملازماً في حياتهم اليومية ، وهذا الواجب للمدعوين يلزمهم إياه قول النبي ﷺ: (الدِّينُ النَّصِيحَةُ. قُلْنَا: لِمَنْ ؟؟ قَالَ: لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ)[٣] فأئمة المسلمين يدخل فيهم الدعاة دخولاً أولياً ، وكيفية النصح لهم تكون "بمعاونتهم على الحق وطاعتهم فيه وتذكيرهم به ، وتنبيههم في رفق ولطف ، ومجانبة الوثوب عليهم، والدعاء لهم بالتوفيق"[٤].

ومما يجب تنبيه الدعاة إليه هنا: البعد عن الغرور، والأخذ بالنصيحة، فهي وإن كانت من المدعو والذي ربما يكون أقل منه علماً ومكانة، فإن فيها بإذن الله الخير، وله في رسوله ﷺ قدوة، لما أخذ بنصيحة أخيه موسى عليه السلام، رغم الفضل العام الذي خصه به المولى سبحانه على سائر الأنبياء عليهم السلام ، ورغم المكانة التي كانت تصاحبه في ذلك الوقت بالذات ، لم يتردد ﷺ في قبول النصيحة ، وكان في ذلك مصلحة الأمة، بدفع المشقة عنها .

---

(١) صحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، باب بيان أن الدين النصيحة ، حديث ٥٥ (١/٧٤) .

(٢) نقلاً عن : جامع العلوم والحكم/للحافظ ابن رجب الحنبلي (٧٦) .

(٣) سبق تخريجه في الهامش رقم (١) .

(٤) جامع العلوم والحكم/للحافظ ابن رجب الحنبلي (٧٦) .

أما الدعاة: فإن هذا الواجب يحتمه عليهم قول النبي ﷺ في الحديث نفسه: (وعامتهم). والنصيحة لعامة المسلمين تكون بإرشادهم إلى مصالحهم، وتعليمهم أمور دينهم ودنياهم، وستر عوراتهم وسد خلاتهم، ودفع كل أنواع الأذى عنهم ، وتعليم جاهلهم، ورد من زاغ عن الحق منهم، والرفق بهم في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر[1] .

عاشراً : الحياء لا يأتي إلا بخير :

العلاقة بين دعوة الإسلام والخيرية علاقة جذرية ، فما من خير إلا ودل النبي ﷺ أمته عليه ، وما من شر إلا وحذرها منه ، والحياء كونه أحد الخصال المطلوبة في دعوة الإسلام، فهو يحمل في طياته وبين جوانبه الخير الكثير لصاحبه. شاهد ذلك قول النبي ﷺ في الحديث الصحيح: (الْحَيَاءُ لا يَأْتِي إِلا بِخَيْرٍ)[2] .

ومن تأمل حديث الدراسة عرف مقدار ما اشتملت عليه هذه الخصلة من الخير، واستجلاب المصلحة ، فقد جاء في نص الحديث أن النبي ﷺ قال : (استحييت من ربي)، فهو ﷺ لما ترك حق نفسه وحق أمته، وآثر حق الله تعالى حياءً منه سبحانه، سلم ولم يطلب المزيد من التخفيف ، أبدل له من ذلك تضعيف الحسنات بعشر أمثالها[3] وهكذا .. فالحياء لا يأتي إلا بخير، وهو كله خير كما ظهر في الحديث (هي خمس وهي خمسون).

الحادي عشر : معجزة الإسراء والمعراج وموقف المدعوين منها :

المقصود الأعظم من ذكر المعجزات النبوية في الدعوة الإسلامية إحداث التأثير

---

(١) انظر : جامع العلوم والحكم/للحافظ ابن رجب الحنبلي (ص ٧٦) .

(٢) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب الأدب ، باب الحياء ، حديث ٦١١٧ (٥٢١/١٠) .

(٣) انظر : بهجة النفوس/للعلامة ابن أبي جمرة (٢١٨/٣/٢) .

والزيادة للتمسك بالدين ، والداعية يحتاج إليها ليطاع من خلالها طاعة شرعية، تولد عند المدعوين يقيناً صادقاً وإيماناً عظيماً با لله وملائكته وكتبه ورسوله واليوم الآخر، وبالقدر خيره وشره .

وأولياء الله المتقون، المقتدون بمحمد ﷺ، يؤمنون بالمعجزات، لكنهم لا يحتاجونها لإحداث التأثير، وذلك لقوة اليقين الإيماني عندهم. فهذا أبو بكر الصديق رضي الله عنه لما أخبر عن معجزة الإسراء والمعراج، صدق ابتداءً من غير بحث ولا سؤال، ولقوة إيمانه كان رده–لمن قال له إن صاحبك أدعى أنه عرج به البارحة إلى مكان كذا وكذا– يحمل يقيناً حازماً، حيث قال: أو قالها ، فقالوا: نعم، فقال: إذاً الأمر كذلك.

في حين أن من لم يحمل تلك القوة الإيمانية طلبوا صفة بيت المقدس ، وأخذوا يسألون عن الجزئيات التي كانوا يعرفونها في بيت المقدس ، فلما أن أعلمهم بها، تحققوا أنه أسري به إلى بيت المقدس ، فكان تصحيح هذا البعض دال على تصحيح الكل، وهو باقي الإسراء والمعراج، وبذا تحققت المعجزة ، والتي كانت سبباً لتقوية إيمان المؤمنين ، ولمن ختم الله عز وجل له بالسعادة من المشركين ، حيث بان له الحق بتلك المعجزة، فنزع عن شركه وأسلم[1].

الثاني عشر : سؤال الله تعالى والإلحاح في الدعاء :

وجوب التوجه إلى الله بالدعاء أمر لا مراء فيه؛ بدليل قوله تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾[2].
ومعرفة كون المولى سبحانه ربط بين الدعاء والعبادة أمر مهم ، يقول الشيخ تقي الدين

(١) انظر : بهجة النفوس/للعلامة ابن أبي جمرة (٢/٣/٢١٥)
(٢) سورة غافر: الآية ٦٠ .

السبكي : "فوجه الربط ، أن الدعاء أخص من العبادة ، فمن استكبر عن العبادة، استكبر عن الدعاء ، وعلى هذا، فالوعيد إنما هو في حق من ترك الدعاء استكباراً . ومن فعل ذلك كَفَرَ ، وأما من تركه لمقصد من المقاصد فلا يتوجه إليه الوعيد المذكور، وإن كنا نرى أن ملازمة الدعاء والاستكثار منه أرجح من الترك، لكثرة الأدلة الواردة في الحث عليه"(١) وكثرة الأدلة والآثار عن النبي ﷺ بالترغيب في الدعاء الحث عليه يدل على مكانة الدعاء، وأنه من أعظم العبادات، والسبب في هذا -كما بينه الإمام الطيبي بقوله-: "الدعاء هو إظهار غاية التذلل والافتقار إلى الله والاستكانة له ، وما شرعت العبادات إلا للخضوع للباري، وإظهار الافتقار إليه"(٢) .

فإذا تحقق هذا الفضل في الدعاء، فإن في تكراره وكثرة الإلحاح فيه قربة، وزيادة عبودية من العبد، وإلا فما قيام النبي ﷺ وهو في أجلّ المقامات بالإلحاح في سؤال التخفيف على الوجه المذكور في الحديث، إلا ليبين قيمة الإلحاح في تكرار السؤال والدعاء، ومنزلة القائم بذلك لتحقيقه معنى الربوبية والألوهية على أكمل الوجوه، وفي هذا يقول الإمام أبو محمد الأندلسي: فيه دليل على رفع قدر النبي ﷺ عند ربه عز وجل، إذ أنه لو شاء عز وجل أن يخفف أولاً ما خفف في الخمس مرات لفعل، ولكن لما أن كان الخطاب والمراجعة يزداد بهما النبي ﷺ شرفاً، فعل عز وجل ذلك بمقتضى حكمته، تشريفاً لنبيه عليه السلام وترفيعاً لأن تزداد العبودية، والرسول ﷺ إنما قصد بحكمته في ذلك الموقف أن يضع لأمته منهجاً مهماً في الدعاء، ولو طلب عليه السلام أولاً في التخفيف حداً محدوداً، لأسعف فيه وأجيب، وإنما طلب نفس التخفيف مجملاً فأسعف في طلبه، ففي كل مرة قضيت له حاجة، فتكرار قضاء الحاجات دال على رفع المنزلة، ودال

---

(١) نقلاً عن : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٩٥/١١) .

(٢) نقلاً عن : المرجع السابق .

أيضاً على فضل الربوبية التي لا يشبهها فضل أحد، لأن من له فضل من المخلوقين قد يسأم عند تكرار السؤال. وأجل العبادات كثرة السؤال إلى الله عز وجل، وقد نص الشارع ﷺ على ذلك، حيث قال: (إن الله يحب الملحين في الدعاء[1])[2] .

الثالث عشر : الترغيب في النعيم الأخروي :

أسلوب الترغيب أسلوب مهم من أساليب الدعوة إلى الله ، لأنه يحمل معنى التشويق إلى الأمر المرغب فيه .

والداعية يمكن أن يستغل هذا الأسلوب بيسر وسهولة ، اعتماداً على كثرة مجالات الترغيب ، إذ إن القرآن الكريم والسنة الصحيحة مليآن بالمرغبات التي تجذب المدعوين إلى فعل الطاعات، والإكثار من الخيرات، ولا ريب أن من أعظم المرغبات الأخروية وأعلاها قدراً : التنعم في الجنة دار القرار .

والداعية إذا أراد أن يعرف صفة الجنة ونعيمها وسرورها ، فما عليه إلا أن يقرأ القرآن الكريم والسنة الصحيحة المطهرة ، فليس وراءهما بيان، وفي قول الله تعالى: ﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّتَانِ﴾[3]، وفي سورة الواقعة، وسورة الإنسان، وغيرها من السور، وفي أحاديث خير البرية –والتي منها على سبيل المثال– ما جاء في نص حديث الدراسة: (ثم أدخلت الجنة ، فإذا فيها حبايل اللؤلؤ وإذا ترابها المسك) – ما يدل على أن ثمة ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر .

---

(١) أخرجه الطبراني في كتاب الدعاء، حديث رقم ٢٠ (٢/٧٩٥) ، تحقيق محمد سعيد بن محمد حسن البخاري، دار البشائر الإسلامية ، ط١، بيروت ، ١٤٠٧هـ . وقال الحافظ ابن حجر : رجال سنده ثقات، إلا أن فيه عنعنة بقية عن عائشة مرفوعاً [(فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١١/٩٥)] .

(٢) انظر : بهجة النفوس (٢/٣/٢١٦) .

(٣) سورة الرحمن: الآية ٤٦ .

وهذا النعيم درجات متفاوتة ، كما أن بين الناس في الطاعات الظاهرة والأخلاق الباطنة المحمودة تفاوتاً ظاهراً ، فكذلك فيما يجازون به تفاوت ظاهر، وما على العباد الذين يطلبون أعلى الدرجات إلا الاجتهاد والمسارعة بالطاعات[1]، كما أخبر بذلك رب العباد في قوله تعالى: ﴿وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾[2] .

(١) انظر : موعظة المؤمنين/للشيخ القاسمي (٣٨٩) .

(٢) سورة آل عمران: الآية ١٣٣.

حديث (٥٠)

(٢٣٧) ٣٥٠- حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ (فَرَضَ اللَّهُ الصَّلاةَ حِينَ فَرَضَهَا رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ فَأُقِرَّتْ صَلاةُ السَّفَرِ وَزِيدَ فِي صَلاةِ الْحَضَرِ)[1] .

وفي رواية قالت : (الصَّلاةُ أَوَّلُ مَا فُرِضَتْ رَكْعَتَيْنِ فَأُقِرَّتْ صَلاةُ السَّفَرِ وَأُتِمَّتْ صَلاةُ الْحَضَرِ قَالَ الزُّهْرِيُّ فَقُلْتُ لِعُرْوَةَ مَا بَالُ عَائِشَةَ تُتِمُّ قَالَ تَأَوَّلَتْ مَا تَأَوَّلَ عُثْمَانُ)[2] .

شرح غريب الحديث :

(فَرَضَ اللَّهُ) : الفرض في اللغة: التقدير ، والمعنى قدر الله .

(الصَّلاةُ) : أي الصلاة الرباعية، غير المغرب، فإنها كانت ثلاثية، لأنها وتر صلاة النهار.

(رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ): كررت لفظ ركعتين لتفيد عموم التثنية لكل صلاة[3] .

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب كيف فرضت الصلوات في الإسراء ؟ ، حديث ٣٥٠ (١/١٠٧) .
طرفا الحديث في صحيح البخاري:
الأول: كتاب تقصير الصلاة، باب يقصر إذا خرج من موضعه، حديث ١٠٩٠ (١/٢/٤٥).
الثاني: كتاب مناقب الأنصار، باب التاريخ ، من أين أرخوا التاريخ ؟ حديث ٣٩٣٥ (٢/٤/٣٢) .
وأخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب صلاة المسافرين وقصرها ، حديث ٦٨٥ (١/٤٧٨).

(٢) سبق تخريجه في هامش رقم (١) الطرف الأول .

(٣) انظر : معاني الكلمات في عمدة القاري/للإمام العيني (٤/٥٢) .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : القصر في صلاة السفر صورة من صور يسر الإسلام:

يدعو الإسلام دائماً إلى رفع المشقة عن المدعوين ومراعاة أحوالهم ونتيجة للمشقه الحاصلة للمسافر ، شرع الله سبحانه التخفيف، لتتناسب أحكام الشريعة مع مصالح الناس، "فحيث وجد السفر شرع القصر ، وحيث وجد الحضر شرع الإتمام"(١) .

وعن هذه الصورة البراقة يتحدث الإمام ابن القيم، فيقول : لا ريب أن الفطر والقصر يختص بالمسافر ، ولا يفطر المقيم إلا لمرض ، وهذا من كمال حكمة الشارع، فإن السفر في نفسه قطعة من العذاب ، وهو في نفسه مشقة وجهد، ولو كان المسافر من أرفه الناس، فإنه في مشقة وجهد بحسبه، فكان من رحمة الله بعباده وبره بهم أن خفف عنهم شطر الصلاة، واكتفى بالشطر .. فلم يفوت عليهم مصلحة العبادة بإسقاطها في السفر جملة، و لم يلزمهم بها في السفر كإلزامهم في الحضر .

وأما الإقامة، فلا موجب لإسقاط بعض الواجب فيها ولا تأخيره ، وما يعرض فيها من المشقة والشغل، فأمر لا ينضبط ولا ينحصر ، فلو جاز لكل مشغول وكل مشقوق عليه الترخص، ضاع الواجب، واضمحلَّ بالكلية ، وإن جوز للبعض دون البعض لم ينضبط(٢) .

ثانياً : الداعية في محط أنظار المدعوين ، فليتنبه لذلك :

الداعية شخص محاط بأنظار المدعوين ، لأنه الشخص المثالي النموذجي، الذي يجب أن يقتدي به الكثير ، ومادام كذلك، فينبغي أن يضع في حسبانه أن سكناته وحركاته تحت مجهر المدعوين، فيحرص كل الحرص أن تكون له عزيمة قوية للتحلي بالسلوك النظيف الجميل على كل المستويات .

---

(١) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٢/٥٧٠) .

(٢) انظر : أعلام الموقعين عن رب العالمين/للإمام ابن القيم (٢/١١١) .

وكون الداعية في محط أنظار المدعوين، ليس بأمر غريب على أهل هذه الدعوة الإسلامية المطهرة ، فقد كان وجود هذا في خير القرون وأفضلها ، فهذه أم المؤمنين عائشة وعثمان رضي الله عنهما يخضعان لمثل هذا من قبل أئمة أفاضل هما: عروة بن الزبير رضي الله عنه والإمام الزهري، وذلك حين تأولا بفعليهما إتمام صلاة السفر ، وينقل الحافظ ابن حجر سبب إتمامهما حين يقول : إن سبب إتمامهما ، أن عثمان وعائشة رضي الله عنهما كانا يريان أن النبي ﷺ إنما قصر، لأنه أخذ بالأيسر من ذلك على أمته ، فأخذا لأنفسهما بالشدة ، لأنه لا يشق عليهما[1] .

والداعية من هنا مطالب بأن يحقق الصفات المثالية في شخص نفسه، ولا يتهاون في ذلك ألبتة، فكم من المدعوين يرتكبون بعض المخالفات، والسبب أنهم شاهدوا إنساناً مؤثراً موثوقاً يفعلها، فلينتبه الداعية لذلك، ولا يغض الطرف، وليحرص على رأس ماله من المدعوين ، فكما أن التاجر يحرص على رأس ماله طلباً للربح، كذلك الداعية يحرص على رأس ماله منهم ، فيحاسب نفسه، ويوظفها في العبادات والطاعات والنوافل ، ويشترط عليها الاستقامة والانقياد للحق ، ويرشدها إلى طريق الفلاح، ثم لا يغفل عن مراقبتها ، فإنه لا يأمن خيانتها وتضييعها رأس المال ، ثم بعد الفراغ ينبغي أن يحاسبها ويطالبها بالوفاء بما شرط عليها؛ لأن هذه التجارة ربحها عظيم وخسارتها أعظم ، فحتماً إذاً على كل داعية أن لا يغفل عن محاسبة نفسه، والتضييق عليها في حركاتها وسكناتها وخطراتها، لئلا يكون في زمرة من سن سنة سيئة فله وزرها ووزر من عمل بها من بعده. نسأل الله السلامة.

ثالثاً : على الداعية تشجيع المدعوين على العمل بالرخص الشرعية :

قد يعتقد البعض، ويظن لكمال إيمانه ، وقوة إرادته ، وصدق عزيمته أن حمل النفس على العزائم في العبادات، وعدم الالتفات إلى الرفاهية التي في الرخص الشرعية هي

(١) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٢/٥٧١) .

الأكمل والأفضل للرقي في العبادة، والقربى من الله .

هذا القول لا بد فيه من التفصيل -كما ذكر ذلك الإمام ابن القيم- ذلك لأن المؤمن الصادق إنما يعمل على رضا الحق تعالى، ويطلب محابَّه سبحانه، فإذا كانت الرخص أحب إليه تعالى من العزائم، كما في قصر الصلاة في السفر الواضح في حديث الدراسة، والتي نص عليها سبحانه في الآية الكريمة: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾[1]، ونص عليها النبي ﷺ بقوله: (صَدَقَةٌ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ، فَاقْبَلُوا صَدَقَتَهُ)[2]، وقد أكد الإمام ابن القيم هذا المعنى من خلال هذا الحديث بقوله: والصدقة هنا معنوية، لا تحتمل التمليك، فتكون عبارة عن الإسقاط، كالعفو تماماً[3]، ونحو ذلك من الأدلة التي تدل على قيام الرسول ﷺ بالركعتين في السفر، وكذلك قيام كبار الصحابة رضوان الله عليهم حتى توفاهم الله جميعاً[4]، فهذا -على سبيل المثال- من الرخص التي يحب الله تعالى أن يعمل بها عباده، وما دامت كذلك، فهي لا تنافي الصدق.

وهناك فوائد أخرى تشجع على العمل بالرخص ، ذكرها الإمام ابن القيم بقوله: "هاهنا نكتة ، وهي أنه فرق بين أن يكون التفاته إليها – إلى الرخص – ترفهاً وراحة، وأن يكون متابعة وموافقة . ومع هذا الالتفات إليها ترفهاً وراحة لا ينافي الصدق ، فإن هذا هو المقصود منها ، وفيه شهود نعمة الله على العبد ، وتعبده باسمه (البر ، اللطيف ، المحسن ، الرفيق)، فإنه رفيق يحب الرفق، وفي الصحيح: (ما خير رسول الله ﷺ بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثماً)[5]، لما فيه من التعبد باسم (الرفيق، اللطيف)

---

(١) سورة النساء: الآية ١٠١ .

(٢) صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب صلاة المسافرين وقصرها ، حديث ٦٨٦ (١/٤٧٨).

(٣) انظر : مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين (٢/٢٨١) .

(٤) انظر : عمدة القاري/للإمام العيني (٤/٥٣) .

(٥) انظر : صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب المناقب ، باب صفة النبي ﷺ، حديث ٣٥٦٠ (٦/٥٦٦) .

وإجمام القلب به لعبودية أخرى ، فإن القلب لا يزال يتنقل في منازل العبودية، فإذا أخذ بترفيه رخصة محبوبه استعد بها لعبودية أخرى ، وقد تقطعه عزيمتها عن عبودية هي أحب إلى الله منها ، كالصائم في السفر، الذي ينقطع عن خدمة أصحابه، والمفطر الذي يضرب الأخبية ، ويسقي الركاب، ويضم المتاع، ولهذا قال النبي ﷺ: (ذَهَبَ الْمُفْطِرُونَ الْيَوْمَ بِالْأَجْرِ (١))"(٢) .

(١) صحيح البخاري في كتاب الجهاد ، باب أجر المفطر في السفر ، حديث ٢٨٩٠ (٦/٨٤) وصحيح مسلم في كتاب الصيام ، باب المفطر في السفر إذا تولى العمل، حديث ١١١٩ (٢/٧٨٨) .

(٢) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين (٢/٢٨٢) .

باب: عقد الإزار على القفا في الصلاة

حديث (٥١)

(٢٣٨) ٣٥٢- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنِي وَاقِدُ ابْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ صَلَّى جَابِرٌ فِي إِزَارٍ قَدْ عَقَدَهُ مِنْ قِبَلِ قَفَاهُ وَثِيَابُهُ مَوْضُوعَةٌ عَلَى الْمِشْجَبِ قَالَ لَهُ قَائِلٌ تُصَلِّي فِي إِزَارٍ وَاحِدٍ فَقَالَ إِنَّمَا صَنَعْتُ ذَلِكَ لِيَرَانِي أَحْمَقُ مِثْلُكَ وَأَيُّنَا كَانَ لَهُ ثَوْبَانِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[1] .

وفي رواية قال : (فَجِئْتُ لَيْلَةً لِبَعْضِ أَمْرِي فَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي وَعَلَيَّ ثَوْبٌ وَاحِدٌ فَاشْتَمَلْتُ بِهِ وَصَلَّيْتُ إِلَى جَانِبِهِ فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ مَا السُّرَى يَا جَابِرُ فَأَخْبَرْتُهُ بِحَاجَتِي فَلَمَّا فَرَغْتُ قَالَ مَا هَذَا الِاشْتِمَالُ الَّذِي رَأَيْتُ قُلْتُ كَانَ ثَوْبٌ يَعْنِي ضَاقَ قَالَ فَإِنْ كَانَ وَاسِعًا فَالْتَحِفْ بِهِ وَإِنْ كَانَ ضَيِّقًا فَاتَّزِرْ بِهِ)[2] .

وفي رواية قال: (أَحَبَبْتُ أَنْ يَرَانِي الْجُهَّالُ مِثْلُكُمْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي هَكَذَا)[3] .

شرح غريب الحديث :

(إِزَارٍ) : مفرد إزره ، وهو الملحفة ، قيل : سمي إزاراً؛ لأنه يشد به الظهر[4].

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب الإزار على القفا في الصلاة ، حديث ٣٥٢ (١/١/١٠٨) .
أطراف الحديث في صحيح البخاري:
الأول: كتاب الصلاة ، باب عقد الإزار على القفا في الصلاة ، حديث ٣٥٣ (١/١/١٠٨) .
الثاني: كتاب الصلاة ، باب إذا كان الثوب ضيقاً ، حديث ٣٦١ (١/١/١١٠).
الثالث: باب الصلاة بغير رداء ، حديث ٣٧٠ (١/١/١١٢) .

(٢) سبق تخريجه في الفقرة السابقة ، الطرف الثاني .

(٣) سبق تخريجه في الفقرة السابقة ، الطرف الثالث .

(٤) انظر : عمدة القاري/للإمام العيني (٤/٥٧) .

(قَفَاهُ) : القفا هي مؤخرة العنق[١].

(الْمِشْجَبِ) : هي عبارة عن ثلاثة عيدان ، يعقد رؤوسها ويفرج بين قوائمها توضع وتعلق عليها الثياب وغيرها[٢].

(أَحْمَقُ) : الأحمق: هو الجاهل كما بينته الرواية الأخرى ، والحمق: وضع الشيء في غير موضعه مع العلم بقبحه[٣] .

(فَاشْتَمَلْتُ بِهِ): الاشتمال المنكر في الحديث: هو أن يدير الثوب على بدنه كله ، لا يخرج منه يده[٤] .

(مَا السُّرَى يَا جَابِرُ) : أي: ما سبب سراك، أي: سيرك في الليل[٥] .

(فَالْتَحِفْ بِهِ) : الالتحاف هو التوشح، وهو المخالفة بين الطرفين ، بأن يأخذ طرف الثوب الذي ألقاه على منكبه الأيمن من تحت يده اليسرى ، ويأخذ طرفه الذي ألقاه على الأيسر من تحت يده اليمنى، ثم يقرهما على صدره[٦].

(فَاتَّزِرْ بِهِ) : الائتزار هو تغطية النصف الأسفل من البدن[٧] .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : الصلاة في الثوب الواحد صورة من صور سماحة الإسلام :

الصلاة في الثياب الساترة أمر واجب، يدل عليه قول الله تعالى: ﴿خُذُوا زِينَتَكُمْ

---

(١) انظر : عمدة القاري/للإمام العيني (٤/٥٦) .

(٢) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٤٦٧) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/٥٧) وشرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك (١/٢٨٨) دار الجيل – بيروت .

(٣) المراجع السابقة .

(٤) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٤٧٢) .

(٥) المرجع السابق .

(٦) شرح النووي على صحيح مسلم (٢/٤/٢٣٣) وانظر : فيض الباري على صحيح البخاري/للشيخ محمد الكشميري (٢/٨) وشرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك (١/٢٨٩) .

(٧) انظر : عمدة القاري/للإمام العيني (٤/٢٠٠) .

﴿عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾[١]. ووقع في تفسير طاوس لهذه الآية: (خذوا زينتكم)، فقال : الثياب[٢] .

ولا شك أن الصلاة في الثوبين أفضل، وهو المطلوب بإجماع أهل العلم ، لكن لا يخلو الأمر أحياناً من قلة الثياب ، فهنا تدخل سماحة الإسلام ويسره في رفع الحرج لمن لا يملك إلا الثوب الواحد، وتجيز له الصلاة فيه ، ويؤكد الإمام النووي هذا بقوله: "جواز الصلاة في ثوب واحد ، ولا خلاف في هذا، إلا ما حُكي عن ابن مسعود رضي الله عنه فيه، ولا أعلم صحته، وأجمعوا أن الصلاة في ثوبين أفضل، ومعنى الحديث أن الثوبين لا يقدر عليهما كل أحد، فلو وجبا، لعجز من لا يقدر عليهما عن الصلاة، وفي ذلك حرج، وقد قال الله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ[٣]﴾[٤] .

أما الإمام الباجي، فيقول : "إن عدم أكثر من الثوب الواحد أمر شائع ، والضرورة إذا كانت شائعة، كانت الرخصة بها عامة ، ألا ترى أن غالب حال السفر المشقة، فعمت رخصته من لا تلحقه مشقة فيه ، ولما ندرت في الحضر، لم تدرك الرخصة فيه من تدركه المشقة ، ولما كان عدم الثوب الواحد نادراً، لم تجز الصلاة دونه مع التمكن منه، والثوبان أفضل لمن وسع الله عليه[٥] .

ثانياً : للداعية تقديم الفعل المفضول وترك الفاضل لمصلحة تعليم المدعوين ورفع المشقة عنهم :

إن مسؤولية الداعية أحياناً تحتم عليه التنازل عن بعض الأفعال الفاضلة،

---

(١) سورة الأعراف: الآية ٣١ .

(٢) نقلاً عن : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٤٦٥) .

(٣) سورة الحج: الآية ٧٨ .

(٤) شرح النووي على صحيح مسلم (٢/٤/٢٣١) .

(٥) نقلاً عن : شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك (١/٢٨٨) .

والاكتفاء بالمفضول منها، في سبيل مصلحة المدعو، وتشجيعاً له على حب الخير، وتسهيلاً له، ليتمكن من تعلمه وممارسته بسهولة ويسر، أسوة بالصحابي جابر رضي الله عنه لما اقتصر في هذا الحديث على الجائز دون الأفضل، لغرض تعليم المدعوين جواز الصلاة في الثوب الواحد ، حيث كان بمقدوره عمل الأفضل؛ لأنه يملك ثياباً موضوعة على المشجب أمامه، ومع ذلك لم يفعله، وقد أكد هذا بقوله : (أنا صنعت ذلك ليراني أحمق مثلك)، فيقع السؤال والجواب ويحصل التعليم وتتحقق الفائدة للمدعو . وفي هذا يقول الإمام العيني : "ومن ذلك أن العالم يأخذ بأيسر الشيء مع قدرته على أكثر منه، توسعة على العامة ليقتدى به"[1] .

ثالثاً : التعليم بالفعل :

التعليم بالفعل من أعلى درجات التعليم وأكمله وأضمنه. يقول العلامة ابن أبي جمرة الأندلسي: "الاستدلال بالأعمال أولى من الاستدلال بالمقال ، لأن المقال قد يحتمل التجوز في الكلام وغيره ، والفعل ليس كذلك[2] .

وقد أدرك الصحابي الجليل جابر رضي الله عنهما هذا فعمد إلى هذه الوسيلة الدعوية، كما ظهر في نص الحديث: (صلى جابر في إزار قد عقده من قبل قفاه)، فكأنه رضي الله عنه صنع ذلك ليراه المدعوون، فيقتدوا به عملياً ، ويكون ذلك أسرع وأمكن في الملاحظة من القول. وقد تحقق مراده رضي الله عنه، بدليل حدوث التفاعل من المدعوين.

رابعاً : التغليظ في الإنكار على الجاهل لسبب يستدعي ذلك :

إن مسائل الإنكار لا تتوقف عند حد الرفق واللين .. والداعية في سبيل إصلاح

---

(١) عمدة القاري (٥٨/٤) .

(٢) بهجة النفوس (١٣٤/١) .

الأوضاع الشرعية وحمايتها من الأغلال والغلو ، وفي سبيل تفنيد الباطل والرد عليه، قد يضطر إلى التغليظ والشدة في الإنكار، لكي يعرف المدعو الجاهل الحق، فلا ينشغل بالباطل، يقول الإمام العيني : "لا بأس للعالم أن يصف أحداً بالحمق إذا عاب عليه ما غاب منه علمه بالسنة ، وجواز التغليظ في الإنكار على الجاهل[1] .

ولأجل هذا كان النبي ﷺ يكره كثرة السؤال، ويذم فاعله خيفة التشدد[2]، ولأجل هذا أغلظ جابر رضي الله عنه لمن أنكر عليه وتنطع في السؤال بكلمات شديدة تدخل إلى الأعماق، وتحرك المشاعر إلى الأمور المشروعة، بدلاً من الضياع في حلقة الباطل ، وفي هذا يقول الحافظ ابن حجر: "وإنما أغلظ لهم في الخطاب زجراً عن الإنكار على العلماء، وليحثهم على البحث في الأمور المشروعة"[3].

خامساً : الاستشهاد بفعل النبي صلى الله عليه وسلم يعطي لقول الداعية ميزة ومصداقية في نفوس المدعوين :

تميز كلام الداعية ينبع أساساً من قدرته على الاستشهاد بالنصوص الشرعية (القرآن والسنة)، والرجوع إليها، ووضعها في المكان المناسب. والداعية المتصف بهذا هو صاحب الحق دائماً؛ لأنه قعَّد مقالته بقاعدة شرعية لا يتخللها كذب أو هوى نفس .

والداعية المتصف بذلك من أقدر الناس على مواجهة المدعوين ومواقفهم بقوة وثبات، وبالتالي سيكون لكلامه مصداقية وحيوية في نفوس المدعوين، فيسلكوه ويطبقوه بكل عزيمة وثقة، وقد فسر لنا الصحابي الجليل جابر رضي الله عنه هذا المعنى لما حَجَّ من لامَهُ بمنطق الاستشهاد بفعل الرسول ﷺ: (رأيت النبي ﷺ يصلي هكذا)، فكان ذلك

---

(١) انظر : عمدة القاري (٤/٥٨) .

(٢) انظر : بهجة النفوس/للعلامة ابن أبي جمرة (١/٨٦) .

(٣) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٤٦٨) .

سبباً في القبول والتوقف عن الخلاف، وإلا بماذا نفسر سكوت السائل المنكِر بعد سماعه الحجة من فعل الرسول ﷺ؟ .

سادساً : استغلال فرص الخير ومواقفه :

من واجب المسلم أن يغتنم فرص الخير ومواسمه ، فيجتهد في العمل الصالح، ويكثر من فعله كلما سنح له ذلك ، ولا يسوف ويهمل، ويطمئن إلى الدنيا؛ لأنه لا يدري ماذا ينتظره بين ساعته ولحظته ، وما أحكم ابن عمر رضي الله عنه حين قال : (إِذَا أَمْسَيْتَ فَلا تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلا تَنْتَظِرِ الْمَسَاءَ وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرَضِكَ وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ)[1] .

هكذا المؤمن في الدنيا، يتلقاها بمنطق العقل ، فلا يشغل بزخرفها، ولا ينشغل بزينتها، ويجعلها مزرعة للآخرة، بأن يستغل خيراتها من الشباب والصحة والغنى والفراغ في التقوى والتزود للآخرة، اقتداءً بقول الله تعالى: ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾[2]. وهذا الاستغلال ليس بالأمر الشاق لكل مخلص محب للقاء الله والآخرة ، إذا كان صفة محسوسة في واقع حياة الصحابة رضوان الله عليهم ، ومنه على سبيل المثال ما جاء في حديث الدراسة على لسان جابر رضي الله عنه لما جاء إلى الرسول ﷺ: (فجئت ليلة لبعض أمري فوجدته يصلي، وعلي ثوب واحد ، فاشتملت به، وصليت إلى جانبه). وكما هو واضح من الرواية أن قدوم جابر رضي الله عنه كان ليلاً والرسول ﷺ مستغرق في قيام الليل بالصلاة والاستغفار ، وكما اغتنم ﷺ وقت الليل في الصلاة، تسلح جابر رضي الله عنه بسلاح المؤمن القوي، وشق طريقه إلى جنب نبي الرحمة ﷺ،

---

(١) صحيح البخاري مع الفتح / كتاب الرقاق ، باب قول النبي ﷺ: "كن في الدنيا كأنك غريب" حديث ٦٤١٦ (١١/٢٣٣) .

(٢) سورة البقرة: الآية ١٩٧ .

متأسياً به في اغتنام تلك اللحظات، بدلاً من إضاعة الوقت في انتظار تسليمه ﷺ، ومن ثم قضاء حاجته .

فكان بذلك نعم التلميذ المقتفي أثر نبيه ومربيه ﷺ ، وكان فعله ثمرة طبيعية للتربية الكريمة التي تلقاها في مدرسة النبوة، والتي تربي وتحض على المبادرة إلى الخيرات والإقبال عليها بالجد ومن غير تردد . كما جاء في قول المصطفى ﷺ : (احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَلا تَعْجَزْ)[1]. يقول الشيخ محمد بن عثيمين: فالإنسان ينبغي له أن يسارع في الخيرات ، كلما ذكر له شيء من الخير بادر إليه ، فمن ذلك الصلاة والصدقة والصوم والحج وبر الوالدين وصلة الأرحام .. لأن الإنسان ربما يتوانى في الشيء، ولا يقدر عليه بعد ذلك ، إما بموت أو مرض أو فوات أو غير هذا ، فسارع إلى الخير، ولا تتوان[2] .

سابعاً : جواز تأجيل الإنكار إن كانت المصلحة تقتضي ذلك :

الدعوة الإسلامية لا تعني مجرد الأمر بالمعروف، أو مجرد النهي عن المنكر، إنما تمتد لتشمل هذا وذاك في خطوات متدرجة متوازنة والأحوال المحيطة بجو الدعوة، في إطار احترام إنسانية المدعو، وتقدير مشاعره، وتحقيق مصلحته؛ ذلك لأن المدعو في بعض الأحيان يحمل نوعاً من الجهل أو الظلم أو التوتر، والمشكلات التي تصرفه عن استيعاب المنكر، حتى ولو حاول الداعية تنبيهه إليه ، فهو لن يتذوق له طعماً، ولن يعرف له قيمة. ومن واجب الداعية هنا أن يمسك عن أمره ونهيه، وأن يتجه أولاً إلى تهيئة نفس المدعو ببذر بذور الأمن، ثم بعد ذلك يتجه إلى هدفه الإنكاري. يقول ابن تيمية : "فا لعالم تارة

---

(١) صحيح مسلم ، كتاب القدر ، باب الأمر بالقوة وترك العجز، حديث ٢٦٦٤ ، (٤/٢٠٥٢) .

(٢) انظر : شرح رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين / الشيخ محمد بن صالح العثيمين (٣/٧) إعداد وتقديم / د. عبدالله الطيار ، دار الوطن ، ط. الأولى ١٤١٦هـ .

يأمر ، وتارة ينهى، وتارة يبيح ، وتارة يسكت عن الأمر أو النهي أو الإباحة ، كالأمر بالصلاح الخالص أو الراجح ، أو النهي عن الفساد الخالص أو الراجح ، وعند التعارض يرجح الراجح بحسب الإمكان ، فأما إذا كان المأمور والمنهي لا يتقيد بالممكن إما لجهله ، وإما لظلمه ، ولا يمكن إزالة جهله وظلمه، فربما كان الأصلح الكف والإمساك عن أمره ونهيه، كما قيل: إن من المسائل مسائل جوابها السكوت ، كما سكت الشارع في أول الأمر عن الأمر بأشياء والنهي عن أشياء ، حتى علا الإسلام وظهر"(١) .

ويحيط الرسول ﷺ هذا الأدب بنوع من الاهتمام، ويجعل له أولوية حين يبذر بذور السكينة والأمن والطمأنينة في نفس الصحابي جابر رضي الله عنه ثم يسأله عن سبب قدومه ليلاً (ما السرى يا جابر؟) حتى إذا سكنت النفس، واطمأنت، وانقضت حاجة المدعو، كان الإنكار في وقته وحينه، كما جاء في النص: (فأخبرته بحاجتي، فلما فرغت قال : ما هذا الاشتمال)؟ من هنا كان واجب الدعاة عند الاحتساب مراعاة البدء بالأهم، وتقديمه على غيره؛ لأن كثيراً من الأخطاء الدعوية التي يقع فيها البعض إنما تنشأ بسبب الغلط في تقديم بعض المهم على الأهم منه ، والخلط في مفاهيم الأولويات، وهذا الغلط والخلط يفوت على الداعية جني الثمار الدعوية، وفي سبيل الخروج من هذا المأزق يقول شيخ الإسلام ابن تيمية : "إذا ازدحم واجبان لا يمكن جمعهما، فقدِّم أوكدهما، لم يكن الآخر في هذه الحال واجباً ، ولم يكن تاركه لأجل فعل الأوكد تاركاً واجباً في الحقيقة ، وكذلك إذا اجتمع محرمان لا يمكن ترك أعظمهما إلا بفعل أدناهما، لم يكن فعل الأدنى في هذا الحال محرماً في الحقيقة ، وإن سمي ذلك ترك واجب ، وسمى هذا فعل محرم، باعتبار الإطلاق ، لم يضر"(٢) .

---

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٢٠/٥٨) .

(٢) المرجع السابق (٢٠/٥٧) .

ثامناً : محاولة تقديم البديل الشرعي الصحيح من الأمر المنكر له :

الدعوة الإسلامية –و لله الحمد– دعوة شاملة كاملة ، ما من أمر منكر أو محرم إلا وله بديل آخر أفضل لصلاح العبد ومصلحته، وكل ما يحقق الخير له في جميع أمور الحياة ، ويشير المولى سبحانه إلى هذا بقوله سبحانه: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾[1] وقوله: ﴿مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾[2] ومن واجب الدعاة الاهتمام بإبراز هذا الجانب المضيء في دعوة الإسلام ، فإذا ما أنكروا أمراً جاءوا بالبديل الشرعي المناسب ، ليزيلوا الفجوة التي قد تنشأ بين المدعو وبين منهج الإسلام بسبب الاضطراب والحيرة بين الأمر المنكر وبين الحق الواجب الذي يجب فعله .

ولعل في حديث الدراسة ما يعين الدعاة على سلوك هذا المنهج، خاصة وأنه من فعل الرسول ﷺ ، إذ إنه لما أنكر على جابر الاشتمال في الثوب، دله على البديل الأفضل بقوله : (إن كان واسعاً فالتحف به ، وأن كان ضيقاً فاتزر به). ووجه الأفضلية هنا أن الاشتمال لا يؤمن أن تنكشف عورته، بخلاف إذا ما التحف به أو اتزر، ولأن في الاشتمال قد يحتاج إلى إمساكه بيده أو يديه، فيشغل بذلك وتفوته سنة وضع اليد اليمنى على اليسرى على الصدر[3] .

---

(١) سورة النحل: الآية ٨٩ .

(٢) سورة الأنعام: الآية ٣٨ .

(٣) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٢٣١/٤/٢) .

باب: الصلاة في الثوب الواحد ملتحفاً به

حديث (٥٢)

(٢٣٩) ٣٥٤- حَدَّثَنَا عُبَيْدُاللَّهِ بْنُ مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ[١] أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ قَدْ خَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ[٢] .

وفي رواية: (قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُشْتَمِلًا بِهِ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ وَاضِعًا طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ)[٣] .

شرح غريب الحديث :

(خَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ) : المخالف بين طرفيه على عاتقيه: هو الملتحف المتوشح، وهو الاشتمال على منكبيه[٤] .

---

(١) راوي الحديث: هو عمر بن أبي سلمة بن عبد الأسد أبو حفص القرشي المخزومي، أمه أم سلمة أم المؤمنين رضي الله عنها، ولد في الحبشة، وشارك والديه الهجرتين، تولى النبي ﷺ تربيته والاهتمام به بعد أن تزوج أمه، فكان ربيب النبي ﷺ، فاستوعب منه كثيراً من الآداب والأخلاق وأصبح خير من يمثل تلك الآداب، شارك النبي ﷺ غزواته منذ أن كان شاباً يافعاً. وكان مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه، فولاه البحرين، وشهد معه الجمل، توفي بالمدينة سنة ثلاث وثمانين في خلافة عبدالملك بن مروان، رضي الله عنه وأرضاه.
[انظر : سير أعلام النبلاء / للإمام الذهبي (٤٠٦/٣) والإصابة في تمييز الصحابة / للحافظ ابن حجر (٥١٢/٢) وتهذيب التهذيب/للحافظ ابن حجر (٤٥٦/٧)] .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب الصلاة في الثوب الواحد ملتحفاً به ، حديث ٣٥٤ (١٠٨/١/١) .
طرفا الحديث في صحيح البخاري:
الأول: كتاب الصلاة ، باب الصلاة في الثوب الواحد ملتحفاً به ، حديث ٣٥٥ (١٠٩/١/١) .
الثاني: كتاب الصلاة ، باب الصلاة في الثوب الواحد ملتحفاً به ، حديث ٣٥٦ (١٠٩/١/١) .
وأخرجه الإمام مسلم في كتاب الصلاة ، باب الصلاة في ثوب واحد ... ، حديث ٥١٧ (٣٦٨/١) .

(٣) سبق تخريجه في الفقرة السابقة الطرف الثاني

(٤) انظر : صحيح البخاري مع الفتح (٤٦٨/١) وسبق توضيح صفته في الحديث السابق (ص ٤٤٩) .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : الصلاة في الثوب الواحد صورة من صور سماحة الدين الإسلامي :

وتتجلى هذه الصورة في فعل النبي ﷺ . ولا أدل على ذلك من الأمثلة الحية التي طبقها النبي ﷺ في صلاته أكثر من مرة، ومشاهدة الصحابة لـه في هـذه المـرات، ومنهـم على سبيل المثال: جابر بن عبدالله[1] ، وعمر بن أبي سلمة رضي الله عنهما – كما جاء في حديث الدراسة .

ثانياً : مسؤولية الداعية في تربية الصبيان والشباب وإصلاحهم:

حظي الشباب بمنهج تربوي عظيم في دعوة الإسلام، وكان من تدابير الإسلام في هذا الشأن الحرص على بناء الأسرة المسلمة، ورعاية الأبنـاء قبـل أن يولـدوا، ثـم بعـد أن يولدوا، إلى ان يصبحوا شباباً ورجالاً، يحققون عز الإسلام وفخـره، بعبـادتهم وأخلاقهـم وسلوكهم، وحماسهم لدينهم ودعوتهم، ويتحقق فيهم قول المـولى سبحانه: ﴿رِجَالٌ لا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ...﴾[2] والمسؤولية عن الصبيان والشـباب وصيـانتهم وتقويمهم فريضة ثابتة؛ لأنها من مقررات القرآن حين أثنى على لقمان ووصفـه بـالحكيم، لاهتمامه بصيانة ابنه وتوجيهه من خـلال مواعظـه ووصايـاه[3]. والمصطفى ﷺ يقـول: (مروا أبناءكم بالصلاة لسبع ...)، كما يتجلى هذا الاهتمام برعايتـه ﷺ شـخصياً لربيبـه عمر بن أبي سلمة رضي الله عنهما، وبالتالي حرص الربيب على مشاهدته لصلاتـه عليـه السلام، كما جاء في رواية الحديث: (رأيت رسول الله ﷺ يصلـي في ثـوب واحـد ...) هذا إلى جانب اهتمامه ﷺ بتربية شباب المسلمين تربية شاملة علـى العقيـدة الصحيحـة،

---

(١) سبق الحديث عنه بالتفصيل في الحديث السابق (ص ٤٤٩) .

(٢) سورة النور: الآية ٣٧ .

(٣) انظر : الآيات ١٢–١٩ من سورة لقمان.

والمبادئ الإنسانية، وعلى مكارم الأخلاق ، واستغلال طاقاتهم ومحاسبتهم لدعوة الإسلام، وما قوله ﷺ: (يا غلام سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك)[1] (يا غلام إني أعلمك كلمات ...)[2] إلا أحد هذه التوجيهات في المدرسة النبوية لهذه الغروس الطرية الناشئة، والتي يعلم ﷺ أهمية هذه المرحلة وخطورتها في التشكيل والتكوين العام، فإذا ما أحسن في رعايتهم والعناية بهم، حسن عودهم، وتناهى طيبهم، ومع مرور الوقت تظهر ثمرة توجيههم على سلوكهم .

ولذلك كان من المهم للدعاة وأهل الخير والصلاح السبق في عملية الاستحواذ قبل أن يستغلهم أهل العقائد والأفكار الباهتة المستوردة ، فيصعب حينئذ تقويمهم وتهذيبهم، لأن الله تعالى يقول : ﴿فَطَالَ عَلَيْهِمُ الأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ﴾[3] .

ثالثاً : البيت ميدان للدعوة الإسلامية :

للبيت دور كبير في التوجيه وتنشئة الفرد وتكوينه، ليصبح لبنة صالحة ومفتاحاً للخير. وللبيت دور عظيم في تحديد دور أفراده في البناء الدعوي، أياً كان اتجاهه، من أجل هذا يُحمِّل الإسلام البيت مسؤولية عظيمة تجاه أفراد الأسرة، يتحملها الأبوان أو من يقوم مقامهما، كل وفق قدراته واختصاصاته ، تأكيداً لقول الله تعالى : ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لا

---

(١) صحيح البخاري مع الفتح، كتاب الأطعمة ، باب التسمية على الطعام، والأكل باليمين، حديث ٥٣٧٦، (٥٢١/٦)، وصحيح مسلم في كتاب الأشربة باب آداب الطعام والشراب وأحكامهما ، حديث ٢٠٢٢، (١٥٩٩/٣) .

(٢) جامع الترمذي، أبواب صفة القيامة، باب رقم ٥٩، حديث ٢٦١٥ (٦٦٧/٤) وقال عنه الإمام الترمذي : [حديث حسن صحيح] .

(٣) سورة الحديد: الآية ١٦ .

حديث (٥٣)

(٢٤٠) ٣٥٨- حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ سَائِلا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الصَّلاةِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوَلِكُلِّكُمْ ثَوْبَانِ[١] .

وزاد في رواية : (ثُمَّ سَأَلَ رَجُلٌ عُمَرَ فَقَالَ إِذَا وَسَّعَ اللَّهُ فَأَوْسِعُوا جَمَعَ رَجُلٌ عَلَيْهِ ثِيَابَهُ صَلَّى رَجُلٌ فِي إِزَارٍ وَرِدَاءٍ فِي إِزَارٍ وَقَمِيصٍ فِي إِزَارٍ وَقَبَاءٍ فِي سَرَاوِيلَ وَرِدَاءٍ فِي سَرَاوِيلَ وَقَمِيصٍ فِي سَرَاوِيلَ وَقَبَاءٍ فِي تُبَّانٍ وَقَبَاءٍ فِي تُبَّانٍ وَقَمِيصٍ قَالَ وَأَحْسِبُهُ قَالَ فِي تُبَّانٍ وَرِدَاءٍ[٢] .

شرح غريب الحديث :

(جَمَعَ رَجُلٌ عَلَيْهِ ثِيَابَهُ): هو بقية قول عمر رضي الله عنه ، وأورده بصيغة الخبر، ومراده الأمر ، والمعنى ليجمع ثيابه وليصل[٣] .

(وَقَبَاءٍ) : نوع من الثياب والجمع أقبية[٤] .

(تُبَّانٍ) : سراويل صغيرة قصيرة فوق الركبة، وتستر العورة المغلظة فقط[٥] .

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب الصلاة في الثوب الواحد ملتحفاً به ، حديث ٣٥٨ (١/١/١٠٩) .
طرف الحديث في صحيح البخاري: كتاب الصلاة، باب الصلاة في القميص والسراويل ، حديث ٣٦٥ (١/١/١١١) .
وأخرجه الإمام مسلم في كتاب الصلاة ، باب الصلاة في الثوب الواحد ... ، حديث ٥١٥ (١/٣٦٧) .

(٢) سبق تخريجه في طرف الفقرة رقم (٢) .

(٣) انظر : صحيح البخاري مع الفتح (١/٤٦٨).

(٤) القاموس المحيط /للفيروز آبادي، مادة (قبو) (ص ١٧٠٤) ط٢، مؤسسة الرسالة، بيروت ١٤٠٧هـ .

(٥) انظر : النهاية في غريب الحديث والأثر/للإمام ابن الأثير (١/١٨١) وهامش جامع الأصول (٥/٤٥٣) .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : سماحة الدين الإسلامي في التوسعة على المدعوين:

ويظهر هذا التسامح من إباحة الصلاة في الثوب الواحد[١] ، كما يظهر من ردّ عمر رضي الله عنه في الرواية الثانية ، حيث ذكر صوراً عديدة لثياب الصلاة، و لم يحصرها في صفة أو طريقة أو عدد معين ، وعدم الحصر هذا يدل على سماحة الدعوة الإسلامية، وحرصها في التوسعة على المدعوين، ويعلق الحافظ ابن حجر على كثرة هذه الصور حين يقول : "ومجموع ما ذكر عمر من الملابس ستة ، ثلاثة للوسط، وثلاثة لغيره، فقدم ملابس الوسط؛ لأنها محل ستر العورة ، وقدم أسترها أو أكثرها استعمالاً لهم، وضم إلى كل واحد واحداً ، فخرج من ذلك تسع صور من ضرب ثلاثة في ثلاثة ، و لم يقصد الحصر في ذلك ، بل يلحق بذلك ما يقوم مقامه"[٢] .

ثانياً : حرص المدعوين على معرفة الحكم الشرعي من منبعه الأصيل من خلال وسيلة السؤال :

الواجب على المدعو العاقل أن يتبع الدليل الصحيح الصريح في الأحكام الشرعية، ليكون ملازماً لنور الكتاب والسنة ، مقتدياً بالسلف ، بعيداً عن ظلمة الأهواء والبدع ، يقول عبدا لله ابن المبارك: "لا يظهر على أحد شيء من نور الإيمان إلا باتباع السنة ومجانبة البدعة، وكل موضع ترى فيه اجتهاداً ظاهراً بلا نور، فاعلم أن ثم بدعة خفية"[٣] ومن كلام ابن عثمان في هذا الشأن: "أسلم الطرق من الاغترار طريق السلف"[٤]؛ ذلك

---

(١) سبق تفصيل الفائدة في الحديث رقم (٥١) (ص٤٤٩) .

(٢) فتح الباري (٤٧٥/١) .

(٣) نقلاً عن : مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين/للإمام ابن القيم (١٢٠/٣) .

(٤) المرجع السابق .

لأن السلف كانوا يحرصون أشد الحرص على معرفة الأحكام من منابعها الأصيلة ويجتهدون في ذلك أشد الاجتهاد ، كحال الصحابيين السائلين في حديث الدراسة: (أن سائلاً سأل رسول الله ﷺ)، (ثم سأل رجل عمر رضي الله عنه). وهكذا ينبغي أن يكون حال كل مدعو طالب للاستقامة ، صادق في إيثار مرضاة الله ، ميال للوصول إلى الطاعة المطلقة ، ذلك لأنه متى صرف همته وعزمه إلى معرفة حكم الله، كان هذا هو الغاية المطلوبة في العبادات ، فالسؤال وسيلة يحقق بها أجل الغايات وأفضلها، وهو عين ما نقله الإمام العلامة ابن القيم حين ذكر في كتابه المدارج "العلم وسيلة إلى العمل"[1] واقتداءً بقوله أقول : السؤال وسيلة لسلامة العبادات .

ثالثاً : اختلاف الحكم باختلاف حال الشخص من مراعاة أحوال المدعوين في الدعوة إلى الله :

مراعاة الدعاة لأحوال المدعوين عند الدعوة إلى الله أمر مهم ، لأن تحصيل المصالح وتكميلها وتعطيل المفاسد وتقليلها، هو الهدف الأسمى في بعث الرسل وإرسالهم[2]، ومن يقرأ سيرة المصطفى ﷺ الدعوية يدرك تماماً كيف كان ﷺ يسعى لتحقيق مصالح المخاطبين، ويراعي أحوالهم ، ومن ذلك أنه ﷺ كان أحياناً يفتي في الأمر خلافاً للمعهود، مراعاة لأحوال السائلين ، كما حصل في ترخيصه للشيخ بالتقبيل في حالة الصوم، ونهيه الشاب عن ذلك[3]، كما ذكر ذلك ابن عمر رضي الله عنه، قال: (كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجَاءَ شَابٌّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُقَبِّلُ وَأَنَا صَائِمٌ؟ قَالَ: لا. فَجَاءَ شَيْخٌ، فَقَالَ: أُقَبِّلُ وَأَنَا صَائِمٌ؟ قَالَ: نَعَمْ: قَالَ فَنَظَرَ بَعْضُنَا إِلَى

---

(١) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين (١١٦/٣) .

(٢) انظر : مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيميه (٩٦/١٣) .

(٣) انظر : مراعاة أحوال المخاطبين/للشيخ فضل إلهي (٧٦، ٧٧) .

بَعْضٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قَدْ عَلِمْتُ لِمَ نَظَرَ بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ، إِنَّ الشَّيْخَ يَمْلِكُ نَفْسَهُ)[1] .

من هنا كان على الداعية أن يراعي العوامل والمصالح الشخصية للمدعوين، المعتبرة شرعاً، والتي تحقق مصالح الدين والدنيا، كما قال الإمام الشاطبي : "المصالح المجتلبة شرعاً والمفاسد المستدفعة إنما تعتبر من حيث تقام الحياة الدنيا للحياة الأخرى، لا من حيث أهواء النفوس في جلب مصالحها العادية، أو درء مفاسدها العادية. ويقول رحمة الله: فالمعتبر إنما هو الأمر الأعظم، أوهو جهة المصلحة التي هي عماد الدين والدنيا، لا من حيث أهواء النفوس"[2].

ولقد كانت هذه المراعاة جلية في حديث الدراسة لما أجاز النبي ﷺ للسائل الاقتصار على الثوب الواحد في الصلاة ، مع أن الثوبين للصلاة أفضل[3]، بدليل قول ابن عمر رضي الله عنه للسائل الآخر: (إذا وسع الله فأوسعوا)، وإنما جوز ﷺ ذلك مراعاة لضيق الحال .

رابعاً : إظهار نعمة الله لا تعد مخالفة شرعية في دعوة الإسلام :

إذا وسع الله على الإنسان، وزاد في رزقه، عليه أن يظهر آثار نعمة الله عليه ويوسع على نفسه، كما قال الفاروق رضي الله عنه في حديث الدراسة: (إذا وسع الله فأوسعوا) .

---

(١) مسند الإمام أحمد (١٨٥/٢) وقال عنه الحافظ الهيثمي: "رواه أحمد والطبراني في الكبير ، وفيه ابن لهيعة ، وحديثه حسن، وفيه كلام " [مجمع الزوائد (٢١٦٦/٣) للحافظ علي الهيثمي، دار الكتاب العربي – بيروت، ط. الثانية ١٤٠٢هـ].

(٢) الموافقات في أصول الشريعة، لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي (٢٩/٢ ، ٣٠)، دار الباز ، مكة المكرمة.

(٣) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٧٦/١) .

وإظهار آثار نعمة الله تعد نوعاً من الحمد والشكر ، كما قال بعض السلف: التحدث بالنعم شكرها[١]. ولا يكون ذلك إلا بظهورها في الهيئة والشكل وطرق المعيشة، كما أكد الإمام ابن العربي هذا بقوله : "ومن الحديث بالنعمة إظهارها بالملبس والمركب، وإظهارها بالجديد والقوي من الثياب النقي ، وليس بالخَلِقِ الوسخ"[٢].

ومن المفيد جداً أن أشير في هذا المقام إلى أن ظهور الداعية أو غيره بالمظهر الرفيع لا يحمل أي نوع من المخالفة الشرعية، مما يسميه البعض إسرافا أو تبذيراً أو خيلاءً أو غروراً أو شهرة، طالما أن المقصد سليم والنية خالية من تلك المعاني ، بل إن هذا المسلك هو منهج النبي ﷺ في دعوته ، بدليل أنه ﷺ كان يدعو المسلمين إلى الظهور بالمظهر الحسن، ويرغبهم في ذلك بقوله : (إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ يَرَى أَثَرَ نِعْمَتِهِ عَلَى عَبْدِهِ)[٣] .

وبناءً على ما تقدم، ينبغي الحذر من الظهور بالمظهر الرث –خاصة من أنعم الله عليه – حتى لا يقع تحت معصية كفران النعمة، والتي وضحها الشيخ محمد بن عثيمين حين قال : "وأما من أنعم الله عليه بالمال وصار لا يرى عليه أثر النعمة ، يخرج إلى الناس بلباس رث، وكأنه أفقر عباد الله ، فهذا في الحقيقة قد جحد نعمة الله عليه ، كيف ينعم الله عليك بالمال والخير، وتخرج إلى الناس بثياب كلباس الفقراء أو أقل .. والإنسان كلما أنعم الله عليه بنعمة ، فإنه ينبغي أن يظهر أثر هذه النعمة عليه، حتى لا يجحد نعمة الله"[٤] .

---

(١) انظر : روح المعاني/للعلامة الألوسي (٣٠/١٦٤) .

(٢) انظر : أحكام القرآن (٤/١٩٤٨) .

(٣) سبق تخريجه (ص ٢٧٧) .

(٤) شرح رياض الصالحين (٧/٣٣٧) .

باب: إذا صلى في الثوب الواحد فليجعل على عاتقيه

الحديث (٥٤)

(٢٤١) ٣٥٩- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يُصَلِّي أَحَدُكُمْ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى عَاتِقَيْهِ شَيْءٌ[1].

وفي رواية اخرى: أن عِكْرِمَةَ قَالَ سَمِعْتُهُ أَوْ كُنْتُ سَأَلْتُهُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ (أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ صَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ فَلْيُخَالِفْ بَيْنَ طَرَفَيْهِ)[2].

شرح غريب الحديث :

(عَاتِقَيْهِ) : العاتق هو ما بين المنكبين إلى أصل العنق[3] .

(فَلْيُخَالِفْ بَيْنَ طَرَفَيْهِ) : والمقصود به: التوشح أو الاشتمال، ولا يتيسر ذلك إلا بوضع شيء من الثوب على العاتق أي: المنكبين[4] .

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب إذا صلى في الثوب الواحد فليجعل على عاتقيه ، حديث ٣٥٩ (١/١/١٠٩) .

طرف الحديث في صحيح البخاري : كتاب الصلاة ، باب إذا صلى في الثوب الواحد فليجعل على عاتقيه ، حديث ٣٦٠ (١/١/١٠٩).

وأخرجه الإمام مسلم في كتاب الصلاة ، باب الصلاة في ثوب واحد .. ، حديث ٥١٦ (١/٣٦٨) .

(٢) سبق تخريجه في طرف الفقرة السابقة .

(٣) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٤٧١) .

(٤) انظر : المرجع السابق ، وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/٦٧) .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : حرص الرسول صلى الله عليه وسلم على تعليم الصحابة رضي الله عنهم أفاضل الأمور :

كان الرسول ﷺ حريصاً على مثالية الصحابة رضوان الله عليهم ، وهذا الحرص زائد على الحرص المعروف في الأخذ بأيدي المدعوين إلى الكمال الإيمان بالله، والنجاة من سخطه وعذابه؛ لأنه حرص له تعلق بالمستحبات والمندوبات، وينال بها المدعو المسلم علو الدرجة، ورفعة المنزلة .

إن الاهتمام بهذه المثالية يؤكدها حديث الدراسة ، وعلامة ذلك حرصه ﷺ على ظهور الصحابة رضوان الله عليهم بالمظهر الكامل اللائق أمام الله، ثم أمام الناس، وذلك بالمخالفة بين طرفي الثوب ووضعه على العاتق ، وفائدة هذه المخالفة بينها الإمام العيني في كتابه، وهي : ستر أعالي البدن وموضع الزينة ، ولئلا ينظر المصلي إلى عورة نفسه إذا ركع ، وحتى لا يسقط الثوب إذا ركع، فتظهر عورته للناس، وربما يحتاج إلى إمساكه بيده، فيشتغل بذلك ، وتفوته سنة وضع اليد اليمنى على اليسرى[1].

وفي سبيل هذا يشدد ﷺ في النهي، كما صرحت الراوية الأولى: (لا يصلي أحدكم في الثواب الواحد ...)، ويشدد في الأمر، كما جاءت في الرواية الثانية: (فليخالف بين طرفيه)، مع أن المعروف شرعاً أن أعالي البدن ليست بعورة[2] ، ولو صلى المرء وليس على عاتقه شيء، صحَّت صلاته[3] . وحمل الجمهور النهي في الحديث الأول على التنزيه، والأمر في الحديث الثاني على الاستحباب[4] .

---

(١) انظر عمدة القاري (٤/٦٧) .

(٢) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٤٧١) .

(٣) انظر : عمدة القاري/للإمام العيني (٤/٦٧) .

(٤) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٤٧١) .

من هنا ظهرت دلالة حرصه ﷺ على مثالية الصحابة رضوان الله عليهم، وظهورهم بمظهر يتناسب وانتسابهم لهذه الدعوة الربانية .

ثانياً : على الداعية الالتزام بالدقة في النقل :

من تمام النعمة لهذه الدعوة الخاتمة أن قيض الله لها دعاة فحولاً جهابذة، أئمة للمسلمين، لحفظ كتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ، وتمييز الصحيح من السنن ، ورثة لسيد المرسلين ، وسائط ووسائل بين الناس وبين الرسول ﷺ ، يبلغون الناس ما قاله ، ويفهمون مراده ، يقولون: هذا عهده إلينا ، ونحن عهدناه إليكم ، وهكذا يتلقاه خالف عن سالف[1]، فينبغي للداعية وهو في هذا المقام الرفيع أن ينفق وقتاً كافياً في دراسة ما يريد نقله للمدعوين؛ لأن ما ينقله شرع محكم منسوب إلى الله ورسوله ﷺ، فيحذر عند تناول النصوص والأحكام حتى لا يقع في إثم القول في دين الله بالرأي والهوى ، فَيَهْلَك ويُهْلِك.

ولقد أدرك جيل السلف هذه الحقيقة فقصدوا الاعتناء في النقل، والتزموا الدقة فيه ، فها هو ذا يحيى بن كثير يصرح في التردد بين السماع ابتداءً أو جواب سؤال من عكرمة رحمه الله ، كما جاء في سند الرواية الثانية في حديث الدراسة، وها هو ذا أبو هريرة رضي الله عنه يقول : (أشهد أني سمعت...). يقولها بصيغة الجزم، تأكيداً لحفظه واستحضاره[2] . إنها الدقة والأمانة لهذه الدعوة الخالدة ، إنه الحفظ لهذا الدين ، إنها الرغبة الأكيدة لنيل الوسام الإلهي المقروء في قوله تعالى : ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾[3] .

---

(١) انظر : حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع/للشيخ عبدالرحمن بن محمد النجدي (١٣/١) مطبعة بساط – بيروت ، ط. الثانية ١٤٠٣هـ .

(٢) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٧١/١) .

(٣) سورة الحجر: الآية ٩ .

ثالثاً : المنهج الحسي وأهميته في دعوة الإسلام :

من المناهج المهمة التي تقوم عليها الدعوة الإسلامية المنهج الحسي، الذي يرتكز على الحواس ، ويعتمد على المشاهدات والتجارب . وتكمن أهمية هذا المنهج من عمق وسرعة تأثيره في النفوس البشرية ، لاعتماده على المحسوسات التي يسلم بها كل إنسان. لذا قيل: ليس الخبر كالعيان . والقارئ لروايَتيْ حديث الدراسة تظهر له أهمية هذا المنهج في تأكيد الخبر، حيث جاءت الراوية بقول أبي هريرة رضي الله عنه (قال النبي ﷺ) أما الرواية الثانية، فجاءت بصيغة الجزم والتوكيد من خلال أحد أجهزة المنهج الحسي: (أشهد أني سمعت رسول الله ﷺ) ، فكانت أشد تأثيراً على النفس وأوقع .

لذا كان من الضروري على الداعية التعامل بهذا المنهج مع المدعوين ، خاصة المعاندين الذين رانت على قلوبهم ظلمة الباطل والجهل ، فلا تهتز قلوبهم إلا للحقائق المعتمدة على الملموسات والمحسوسات ، ولا تفيد معهم إلا صيغ التأكيد والتوكيد .

حديث (٥٥)

(٢٤٢) ٣٦٢- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ[١] قَالَ كَانَ رِجَالٌ يُصَلُّونَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَاقِدِي أُزْرِهِمْ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ كَهَيْئَةِ الصِّبْيَانِ وَيُقَالُ لِلنِّسَاءِ لا تَرْفَعْنَ رُءُوسَكُنَّ حَتَّى يَسْتَوِيَ الرِّجَالُ جُلُوسًا[٢].

وفي رواية : (كَانَ النَّاسُ يُصَلُّونَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُمْ عَاقِدُوا أُزْرِهِمْ مِنَ الصِّغَرِ عَلَى رِقَابِهِمْ)[٣] .

شرح غريب الحديث :

(عَاقِدِي أُزْرِهِمْ) : معناه: عقدوها لضيقها ، لئلا يكشف شيء من العورة[٤] .

---

(١) راوي الحديث : هو سهل بن سعد بن مالك الخزرجي الأنصاري الساعدي إمام فاضل ، له ولأبيه صحبة، إذ توفي أبوه في حياة النبي ﷺ، أما هو، فقد مات النبي ﷺ وهو ابن خمس عشرة سنة . عاش بعدها عمراً طويلاً قضاها في الدعوة إلى الخير، وروى عدة أحاديث ، أدرك زمن الحجاج الثقفي ، وامتحن معه امتحاناً شديداً ، حتى كان آخر من مات بالمدينة من الصحابة ، واختلف في وقت وفاته، فقيل : توفي سنة ثمان وثمانين وهو ابن ست وتسعين سنة ، وقيل: توفي سنة إحدى وتسعين وقد بلغ مائة سنة رحمه الله ورضي عنه .
[انظر : الاستيعاب في أسماء الأصحاب/لابن عبدالبر (٩٤/٢) وسير أعلام النبلاء / للإمام الذهبي (٤٢٢/٣) والإصابة في تمييز الصحابة /للحافظ ابن حجر (٨٧/٢)] .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب إذا كان الثوب ضيقاً ، حديث ٣٦٢ (١١٠/١/١) .
طرفا الحديث في صحيح البخاري:
الأول: كتاب الأذان ، باب عقد الثياب وشدها ... ، حديث ٨١٤ (٢٢٢/١/١).
الثاني: كتاب العمل في الصلاة ، باب إذا قيل للمصلي : تقدم ... ، حديث ١٢١٥ (٧٩/٢/١) .
* وأخرجه مسلم في كتاب الصلاة ، باب أمر النساء المصليات وراء الرجال أن لا يرفعن رؤوسهن ... ، حديث ٤٤١ (٣٢٦/١) .

(٣) سبق تخريجه في الفقرة السابقة ، الطرف الأول .

(٤) شرح النووي على صحيح مسلم (١٦٠/٤/٢) .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : سماحة الإسلام ومراعاته لأحوال وظروف المخاطبين :

لا شك أن الثوب إذا أمكن الالتحاف به كان أولى من الائتزار؛ لأنه أبلغ في الستر والتستر[1]. لكن إذا كان الثوب ضيقاً لا يتيسر فيه الالتحاف والتوشح، فإن الإسلام يجيز الصلاة بالأزر مع مراعاة ستر العورة به ، وهذا من تمام سماحة الإسلام ويسره ومراعاته لأحوال الناس وظروفهم[2] ، وقد ظهر هذا بوضوح من مراعاة النبي ﷺ لأحوال الرجال وضيق ثيابهم، بإباحة الصلاة وهم على تلك الهيئة، ثم من توجيهه ﷺ الأمر للنساء دون الرجال .

ثانياً : معالجة المنكر قبل وقوعه صورة لحكمة الداعية :

معلوم أن الحكمة صفة مهمة للداعية، ومرتبة عالية في الدعوة ، لذلك كانت في مقام الامتنان الإلهي لشخص الداعية الأول محمد ﷺ في قول الله تعالى: ﴿وَأَنزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ﴾[3]. وكانت أيضاً في مقام الامتنان الإلهي لأمة الدعوة الإسلامية، إذ يقول سبحانه : ﴿كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِنْكُمْ يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾[4] وحقيقة أن الحكمة تعد الإطار العام للتبليغ الدعوي؛ لأنها تركز على كيفية الدعوة بما تشملها من حقوق وحدود وأوقات، وفي هذا يقول الإمام ابن القيم : "لما كانت الأشياء لها مراتب وحقوق تقتضيها شرعاً وقدراً ، ولها حدود ونهايات تصل إليها ولا تتعداها، ولها أوقات لا تتقدم عنها ولا تتأخر ، كانت الحكمة مراعاة هذه الجهات

---

(١) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٧٣/١) وعمدة القاري/للإمام العيني (٦٩/٤) .

(٢) سبق الحديث عن هذه الفائدة في (ص ٤٤٩) و ص (٤٥٨) .

(٣) سورة النساء: الآية ١١٣ .

(٤) سورة البقرة: الآية ١٥١ .

الثلاثة ، بأن تعطي كل مرتبة حقها الذي أحقه الله لها بشرعه وقدره ، ولا تتعدى بها حدها، فتكون متعدياً مخالفاً للحكمة، ولا تطلب تعجيلها عن وقتها، فتخالف الحكمة، ولا تؤخرها عنها فتفوتها"[1] .

إذاً، فإقدام الداعية إلى الدعوة ينبغي أن يكون دقيقاً ، فلا يتعجل، أو يؤخر الأمر والنهي إلا من خلال ميزان الحكمة ، ذلك لوجود عوامل – تتعلق بموضوع الدعوة والمدعو والظروف المحيطة بهما تؤثر وتتأثر في عملية الدعوة ، فينبغي مراعاتها، والداعية الحكيم بعلمه وحلمه وآفاقه يستطيع معالجة الموقف حسبما تمليه تلك الحكمة، لذلك نسمع العلامة ابن القيم يقول : "لا حكمة لجاهل ولا طائش ولا عجول"[2] .

ويضرب النبي ﷺ أروع الأمثلة لهذه الحكمة الدقيقة، ويقدم صورة صادقة لنموذج الداعية الحكيم لما واجه منكراً واضحاً يتعلق بظهور عورات الرجال ، وهو لا يملك رد هذا المنكر وإزالته لضيق الحال آنذاك ، فها هو ذا ﷺ أمام خيارين :

١– إما أن يمنع الرجال من الصلاة ، فهنا حتماً سيكون الوقوع في منكر أبلغ وأشد .

٢– وإما أن يدع الرجال يصلون على هيئتهم ، فهنا لا شك منه بقاء المنكر .

فكان لا بد من معالجة الموقف بميزان الحكمة ، وذلك بتوجيه الأمر للنساء، وقوله: (لا ترفعن رؤوسكن حتى يستوي الرجال جلوساً). وكان في ذلك فائدة كبيرة، وهي معالجة المنكر قبل وقوعه، وهذا يدل على تمام حكمته ﷺ في فعل ما ينبغي، على الوجه الذي ينبغي، في الوقت الذي ينبغي[3]، لتحقيق مراد الدعوة الحكيمة .

ثالثاً : باب الخير مفتوح للرجال والنساء على حد سواء في دعوة الإسلام :

جاءت الدعوة الإسلامية لتقرر وتؤكد حق المرأة في نيل الخير أسوة بالرجل،

---

(١) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين (٢/٤٧٩) .

(٢) المرجع السابق (٢/٤٨٠) .

(٣) انظر : المرجع السابق (٢/٤٧٩) .

بدليل قول الله تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾[1]، وقوله سبحانه: ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾[2] .

ولقد أقبلت المرأة المسلمة على الأجر، واستجابت لنداء الخير، منذ أن أكرمها المولى سبحانه بنور الهداية ، فهي تشارك الرجل العلم والتعليم ، والجهاد والمجاهدة، وكل ضروب الخير ، من الصدقة وحضور الجمع والجماعات ولم يتوان المصطفى ﷺ في تشجيعها لنيل الخير وترغيبها فيه ، ولقد ساقت لنا الأحاديث الصحيحة أنه كان يحث المرأة الحائض !! على شهود الخير، فيقول : (وَلْتَشْهَدْ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُسْلِمِينَ)[3] .

وفي سبيل تحقيق هذه الخيرية يبني لها نبي الرحمة ﷺ سداً منيعاً من الشرعية أمام الآباء والأزواج ، وما فعلته عاتكة زوجة عمر رضي الله عنهما دليل على ذلك ، إذ كانت تستأذنه في الخروج إلى المسجد ، فيسكت، فتقول له : لأخرجنَّ إلا أن تمنعني . فلا يمنعها لأجل ما عارضه من قوله ﷺ: (لا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ[4])[5] . بل ها هو ذا ﷺ يطلب من المصليات معه في جماعات المسلمين ألا يرفعن رؤوسهن حتى يستوي الرجال جلوساً ، وما دفعه إلى هذا إلا الرغبة الأكيدة والحرص المتين لخيرهن ، على حين أنه كان من الممكن توجيه الخطاب لهن بالمكوث في البيوت . لكن الحكمة ظاهرة لتلك الاعتبارات السابقة، ألا وهي مشاركتهن في الطاعة العامة، ومنحهن فرص الأجر والخير .

---

(١) سورة النحل: الآية ٩٧ .

(٢) سورة ال عمران: الآية ١٩٥ .

(٣) سبق تخريجه ودراسته تحت حديث رقم (٣٧) (ص ٣٠٩) .

(٤) سبق تخريجه (ص٣١٤) هامش رقم (٤).

(٥) انظر : بهجة النفوس/للعلامة ابن أبي جمرة (٢١٢/١) .

باب: كراهية التعري في الصلاة

الحديث (٥٦)

(٢٤٣) ٣٦٤– حَدَّثَنَا مَطَرُ بْنُ الْفَضْلِ قَالَ حَدَّثَنَا رَوْحٌ قَالَ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِاللَّهِ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّـهِ صَلَّى اللَّـهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَنْقُلُ مَعَهُمُ الْحِجَارَةَ لِلْكَعْبَةِ وَعَلَيْهِ إِزَارُهُ فَقَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ عَمُّـهُ يَـا ابْـنَ أَخِي لَوْ حَلَلْتَ إِزَارَكَ فَجَعَلْتَ عَلَـى مَنْكِبَيْـكَ دُونَ الْحِجَـارَةِ قَـالَ فَحَلَّـهُ فَجَعَلَـهُ عَلَـى مَنْكِبَيْهِ فَسَقَطَ مَغْشِيًّا عَلَيْهِ فَمَا رُئِيَ بَعْدَ ذَلِكَ عُرْيَانًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[1] .

وفي رواية أخرى : (فَقَالَ عَبَّاسٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّـى اللَّـهُ عَلَيْـهِ وَسَـلَّمَ اجْعَـلْ إِزَارَكَ عَلَـى رَقَبَتِكَ يَقِيكَ مِنَ الْحِجَارَةِ فَخَرَّ إِلَى الْأَرْضِ وَطَمَحَتْ عَيْنَاهُ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ أَفَـاقَ فَقَـالَ إِزَارِي إِزَارِي فَشَدَّ عَلَيْهِ إِزَارَهُ)[2] .

شرح غريب الحديث :

(يَنْقُلُ مَعَهُمُ) : أي: مع قريش لبناء الكعبة[3] .

(دُونَ الْحِجَارَةِ) : أي: ليقيك من الحجارة، كما وضحته الرواية الأخرى[4] .

(وَطَمَحَتْ عَيْنَاهُ إِلَى السَّمَاءِ) : أي: ارتفعت، والمعنى أنه صار ينظر إلى فوق[5] .

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب كراهية التعري في الصلاة، حديث ٣٦٤ (١/١/١١٠) .

طرفا الحديث في صحيح البخاري:

الأول: كتاب الحج ، باب فضل مكة وبنيانها ، وقوله تعالى: "وإذ جعلنا البيت مثابة للناس وأمناً ...)" ، حديث ١٥٨٢ (١/٢/١٩٠) .

الثاني : كتاب مناقب الأنصار ، باب بنيان الكعبة ، حديث ٣٨٢٩ (٢/٤/٢٨٢) .

* وأخرجه الإمام مسلم في كتاب الحيض ، باب الاعتناء بحفظ العورة ، حديث ٣٤٠ (١/٢٦٧) .

(٢) سبق تخريجه في الفقرة السابقة ، الطرف الثاني .

(٣) انظر : عمدة القاري/للإمام العيني (٤/٧١) .

(٤) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣/٤٤٢) .

(٥) انظر : المرجعين السابقين .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : عصمة المولى سبحانه لنبيه صلى الله عليه وسلم من المعايب والنقائص وكثير من رغائب النفس قبل البعثة:

حماية المولى سبحانه ورعايته للمصطفى ﷺ قبل البعثة لم تكن من قبيل الصدفة، بل كانت لحكمة عظيمة تتعلق بتهيئته وإعداده ﷺ إعداداً خاصاً ليقود هذه الأمة إلى بر الأمان ، فهو ﷺ يجد نفسه في رغبة إلى السمر واللهو كأقرانه من الشباب، لكنه يجد عاصماً خفياً يحول بينه وبين تلك القبائح المنكرة، وقد روى أن الله عصمه من ذلك، فيقول : (ما هممت بشيء مما كانوا في الجاهلية يعملونه غير مرتين ، كل ذلك يحول الله بيني وبينه ، ثم ما هممت به حتى أكرمني الله بالرسالة)[1] . ويؤكد العباس رضي الله عنه هذه العصمة في حديث الدراسة، وكيف كانت حماية المولى سبحانه له من التعري، ويعلق الحافظ ابن حجر على هذا بقوله : "إنه ﷺ كان مصوناً عما يستقبح قبل البعثة وبعدها"[2] أما الإمام العيني، فيقول : "إن النبي ﷺ كان في صغره محمياً عن القبائح وأخلاق الجاهلية ، منزهاً عن الرذائل والمعايب قبل النبوة وبعدها"[3] .

وهذه العصمة والحماية، وإن كانت في حق المصطفى ﷺ، فلا يمنع ذلك أن تكون في حق أوليائه ودعاته المستحقين لها، الحريصين عليها ، لأن هذا وعد من الله تعالى، إذ يقول سبحانه: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾[4]، ويقول: ﴿إِنَّ

---

(١) رواه ابن حبان في صحيحه برقم ٦٢٧٢ (١٤/١٦٩-١٧٠) ، وصححه الحاكم في المستدرك (٤/٢٤٥) وذكره الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/٢٦٦) ، وقال : رواه البزار ورجاله ثقات .

(٢) فتح الباري (١/٤٧٥) .

(٣) عمدة القاري (٤/٧٢) .

(٤) سورة العنكبوت: الآية ٦٩ .

﴿الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا فَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾[١]. وهذه هي سنة الله تعالى لطلاب الاستقامة، أن يقدر لهم الحياة التي يرتضيها لهم في الدنيا لتأهيلهم للدعوة والإصلاح عن جدارة واستحقاق لنشر رسالته.

على عكس ذلك، من يرتضي لنفسه المعايب والنقائص، فإنه لا يجد عاصماً يعصمه من التمتع بالأهواء والشهوات والوقوع في الأوحال والانحراف؛ لأنه لما رضي واستحب هذه الحياة سهل له ذلك، ومن هذا الباب قول الله تعالى: ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَى عَلَى الْهُدَى﴾[٢]. وندرك ما قلناه تماماً لو تتبعنا حياة سلفنا الصالح من الأئمة والمصلحين والمجددين، كيف كانت رعاية الله سبحانه تحوطهم ؟ وكيف كانت عنايته سبحانه تحرسهم ؟ وكيف كانت قدرته تعالى تهيئ لهم الحياة التي تليق بعباد الله الصالحين ، فعلى سبيل المثال الإمام البخاري ردّ الله إليه بصره بعد أن فقده، فأصبح بصير العين والقلب، ونبغ في حفظ الحديث وهو لم يتجاوز العاشرة من عمره، وأصبح نموذجاً كاملاً لمن أتى بعده، رغم أنه عاش يتيم الأب[٣].

والإمام أحمد بن حنبل الذي كان نوراً لأهل زمانه، رغم نشأته الفقيرة اليتيمة، لم تؤثر في همته واستقامته وتقواه، بل كان منذ صغره قدوة يتخذها الآباء للأبناء ، بدليل قول بعض الآباء: "أنا أنفق على ولدي وأجيئهم بالمؤدبين على أن يتأدبوا فما أراهم يفلحون ، وهذا أحمد بن حنبل غلام يتيم ! انظر كيف يخرج، وجعل يعجب"[٤].

وأيضاً الشيخ الإمام محمد بن عبدالوهاب هيأ الله له منذ نشأته أسرة عريقة في

---

(١) سورة الأحقاف: الآية ١٣ .

(٢) سورة فصلت: الآية ١ .

(٣) انظر نشأته وسيرته رحمه الله كاملة (ص ٢١) من هذه الرسالة .

(٤) مناقب الإمام أحمد بن حنبل/للإمام ابن الجوزي (ص ٢١) دار الآفاق الجديدة، ط٢، ١٤٠٢هـ ، بيروت .

الدين والعلم فحفظ القرآن وهو في سن العاشرة ، وقرأ الفقه ، والتفسير والحديث وكلام العلماء وهو لم يتجاوز سن الشباب . ثم كان الرجل الكامل والداعية القوي الذي أعلن الدعوة والإنكار ، وقاد الناس إلى العقيدة الصحيحة، وأخرجهم من ظلمة البدع والخرافات رغم العوائق الكثيرة التي أحاطها له أهل زمانه[١] .

هذه هي بعض النماذج الحقيقية، والتي تعد دليلاً واضحاً على العصمة الإلهية التي تأخذ بيد كل مخلص صالح، مريد للحق، ساع إلى الخير .

ثانياً : لا يعيب الداعية الخطأ إذا بادر بالرجوع عنه :

لا يعيب الداعية الخطأ لأنه -إنسان- يدركه الخطأ القولي أو الفعلي، يقول الإمام ابن قدامة المقدسي : "إنك إن طلبت منزهاً عن كل عيب لم تجد ، ومن غلبت محاسنه على مساويه فهو الغاية"[٢]. إذاً، فالخطأ بحد ذاته لا يعد عيباً باعثاً للتنقيص والتقليل من حقه، طالما أنه لا يقصده ولا يتمناه ، والواجب لمن حوله من المخلصين حمل فعله على الحسن، والتماس العذر له، اقتداءً بقول الرسول ﷺ: (إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ)[٣] ويقول ابن المبارك رحمه الله "المؤمن يطلب المعاذير ، والمنافق يطلب الزلات"[٤] كما يشهد لهذا حديث الدراسة ، إذ أن إظهار النبي ﷺ لعورته لا يعد عيباً قادحاً في شخصه الكريمة عليه الصلاة والسلام؛ لأنه إنما فعل ذلك من باب التسهيل والعون في حمل الحجارة، وليس مقصوده فعل العيب والقبيح، بدليل ما جاء في رواية

---

(١) انظر : عنوان المجد في تاريخ نجد/للعلامة عثمان بن بشر النجدي (٦/١) مكتبة الرياض الحديثة .

(٢) مختصر منهاج القاصدين (ص ١٠١) .

(٣) صحيح البخاري مع الفتح، كتاب النكاح ، باب لا يخطب على خطبة أخيه حتى ينكح أو يدع ، حديث ٥١٤٣ (١٩٨/٩) وصحيح مسلم كتاب البر والصلة ، باب تحريم الظن والتجسس والتنافس، رقم الحديث ٢٥٦٣ (١٩٨٥/٤) .

(٤) نقلاً عن : مختصر منهاج القاصدين/لابن قدامة (١٠١) .

الحديث أنه لما أفاق قال : (إزاري إزاري شد إزاره)، وفي الرواية الأخرى: (فَمَا رُئِيَ بَعْدَ ذَلِكَ عُرْيَانًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) .

ثالثاً : النصيحة التي لا توافق الشرع لا تقبل:

النصيحة حال الخطأ من الدين، بدليل قول الرسول ﷺ: (الدين النصيحة)[1] ، والواجب على المنصوح سماع نصيحة أخيه الناصح وامتثالها، خاصة إذا كانت صادرة من مخلص أمين، وموافقة لمبادئ الشريعة الإسلامية وتوجيهاتها ، أما إذا كانت تحمل نوعاً من المخالفة الشرعية، فينبغي غض الطرف عنها ، لأن النبي ﷺ يقول : (السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ، إِلا أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِنْ أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلا سَمْعَ وَلا طَاعَةَ)[2] . فالنصحية، وإن كانت صادرة من أخ مخلص لكنها لا تحمل الموافقة الشرعية فينبغي ردها ، إذ ليس من العدل أن يجامل الإنسان أخاه الناصح ويداهنه –ولو كان مخلصاً– على حساب دينه، لئلا يقع في الندامة والحسرة نتيجة الوقوع في المحذور الشرعي، وفي حديث الدراسة ما يشير إلى هذا ، إذ لا شك في صدق نصيحة العباس رضي الله عنه وإخلاصه للنبي ﷺ برفع الثوب إلى المنكبين، لكنها لما كانت تحمل مخالفة لأخلاق الإسلام ومبادئه، سقط النبي ﷺ مغشياً عليه. وفي هذا يقول الإمام ابن قدامة : "واعلم أنه ليس من الوفاء موافقة الأخ فيما يخالف الدين ، فقد كان الشافعي رحمه الله آخى محمد بن الحكم، وكان يقربه ويقبل عليه، فلما احتضر قيل له : إلى من نجلس بعدك يا أبا عبدالله؟ فاستشرف له محمد بن الحكم، وهو عند رأسه ليومئ إليه ، فقال: إلى أبي يعقوب البويطي ، فانكسر لها محمد ، ومع أن محمداً كان قد حمل مذهبه ، لكن البويطي

---

(١) سبق تخريجه (ص ٤٣٧).

(٢) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب الأحكام ، باب السمع والطاعة ... ، حديث ٧١٤٤ (١٣/١٢١) .

كان أقرب إلى الزهد والورع ، فنصح الشافعي رحمه الله المسلمين وترك المداهنة، فانقلب ابن الحكم عن مذهبه ، وصار من أصحاب مالك"[١] .

رابعاً : الإسلام دين الأخلاق الحميدة والفضائل الواضحة :

الحشمة والستر خلق حميد، وفضيلة واضحة في دعوة الإسلام، وفي ظل الأخلاق الإسلامية يجد الإنسان الفضيلة، ويحقق الكرامة التي تسعى إليها إنسانيته ، يقول ﷺ : (إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق)[٢]، فمكارم الأخلاق كلها في جميع جوانبها وأصولها إنما مرجعها الإسلام . فكل هيئة محمودة فاضلة تتصدر الأقوال والأفعال تسمى خلقاً حسناً، وهي من الدين ، وإن كان الصادر عنها أفعالاً وأقوالاً وسلوكاً قبيحة تسمى الهيئة التي هي المصدر خلقاً سيئاً، وهي ليست من الدين في شيء[٣]، فعلى سبيل المثال تقليد دعاة الحضارة الغربية، والتشبه بأوضاع المجتمع الغربي بلبس الخليع، والركون إلى حياة السفور والتبرج هو انسلاخ عن الفضائل والأخلاق الإسلامية ، وهذا يكلف المرء دينه، لأن الدين هو الخلق، كما أخبر عن ذلك الصادق المصدوق لما سئل: (ما أفضل ما أعطي المرء المسلم؟ قال: حسن الخلق)[٤]، وقوله: (أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا)[٥]، والمرء مطالب من خلال هذا الحديث أن يحيا في حدود أخلاق الإسلام ومبادئه، في

---

(١) مختصر منهاج القاصدين (١٠٣) .

(٢) سبق تخريجه (ص ٢٤٤) .

(٣) انظر : موعظة المؤمنين / للشيخ القاسمي (ص١٩٤) .

(٤) رواه ابن ماجه في الطب، باب ما أنزل الله داءً إلا وأنزله له شفاءً ، حديث ٣٤٣٦ (١١٣٧/٢) وصححه ابن حبان برقم ٤٧٨ و ٤٨٦ (٢٢٦/٢ و ٢٣٦)، والحاكم في المستدرك ٣٩٩/٤-٤٠٠ ووافقه الذهبي.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٠/٢)، وأبو داود في "السنن" كتاب السنة ، باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه، حديث ٤٦٨٢ (٦٠/٥) والترمذي في كتاب الرضاع ، باب حق المرأة على زوجها حديث ١١٦٢، (٤٦٦/٣) وقال : هذا حديث حسن صحيح، وصححه ابن حبان برقم ٤٧٩ (٢٧/٢)، والحاكم في المستدرك (٣/١) ووافقه الإمام الذهبي .

جانب ستر العورات، والالتزام بالحشمة ومبادئ الشرف والعفاف ، ولئن كان هذا مطلوباً للرجل – كما وضحه حديث الدراسة – فإن أهميته تزداد بالنسبة للمرأة لتكون بعيدة عن تيار التقليد المذموم والضلال المبين، الذي حذر منه القرآن في قول الله تعالى : ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾[1] ولتكون في مأمن من الأزياء العابثة التي تثير الفتنة، وتدعو إلى الفساد، والتي حذر منها القرآن في قول الله تعالى : ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾[2] .

---

(١) سورة المائدة: الآية ٧٧ .

(٢) سورة النور: الآية ٣١ .

باب: ما يستر من العورة

حديث (٥٧)

(٢٤٤) ٣٦٧- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِاللَّهِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ اشْتِمَالِ الصَّمَّاءِ وَأَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ[1] .

وفي رواية : (نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْفِطْرِ وَالنَّحْرِ وَعَنِ الصَّمَّاءِ وَأَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ)[2] .

وفي رواية : (قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ لِبْسَتَيْنِ وَعَنْ بَيْعَتَيْنِ نَهَى عَنِ الْمُلامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ فِي الْبَيْعِ وَالْمُلامَسَةُ لَمْسُ الرَّجُلِ ثَوْبَ الآخَرِ بِيَدِهِ بِاللَّيْلِ أَوْ بِالنَّهَارِ وَلا يُقَلِّبُهُ إِلا بِذَلِكَ وَالْمُنَابَذَةُ أَنْ يَنْبِذَ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ بِثَوْبِهِ وَيَنْبِذَ الآخَرُ ثَوْبَهُ وَيَكُونَ ذَلِكَ بَيْعَهُمَا عَنْ غَيْرِ نَظَرٍ وَلا تَرَاضٍ وَاللِّبْسَتَيْنِ اشْتِمَالُ الصَّمَّاءِ وَالصَّمَّاءُ

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب ما يستر من العورة ، حديث ٣٦٧ (١١١/١/١) .

أطراف الحديث في صحيح البخاري:

الأول: كتاب الصوم ، باب صوم يوم الفطر ، حديث ١٩٩١ (٣٠٤/٢/١) .

الثاني : كتاب البيوع ، باب بيع الملامسة ... ، حديث ٢١٤٤ (٣٣/٣/٢) .

الثالث : كتاب البيوع ، باب بيع المنابذة ، حديث ٢١٤٧ (٣٤/٣/٢) .

الرابع : كتاب اللباس ، باب اشتمال الصماء ، حديث ٥٨٢٠ (٥٣/٧/٤) .

الخامس : كتاب اللباس ، باب الاحتباء في ثوب واحد ، حديث ٥٨٢٢ (٥٤/٧/٤) .

السادس : كتاب الاستئذان ، باب الجلوس كيفما تيسر ، حديث ٦٢٨٤ (١٨١/٧/٤) .

* وأخرجه الإمام مسلم في كتاب البيوع ، باب إبطال بيع الملامسة والمنابذة، حديث ١٥١٢ (١١٥٢/٣)، وفي كتاب اللباس ، باب النهي عن اشتمال الصماء والاحتباء في ثوب واحد ، حديث ٢٠٩٩ (١٦٦١/٣).

(٢) سبق تخريجه في الفقرة السابقة ، الطرف الأول .

أَنْ يَجْعَلَ ثَوْبَهُ عَلَى أَحَدِ عَاتِقَيْهِ فَيَبْدُو أَحَدُ شِقَّيْهِ لَيْسَ عَلَيْهِ ثَوْبٌ وَاللِّبْسَةُ الأُخْرَى احْتِبَاؤُهُ بِثَوْبِهِ وَهُوَ جَالِسٌ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ)[1] .

حديث (٥٨)

(٢٤٥) ٣٦٨– حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعَتَيْنِ عَنِ اللِّمَاسِ وَالنِّبَاذِ وَأَنْ يَشْتَمِلَ الصَّمَّاءَ وَأَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ[2] .

وفي رواية قال : (وَعَنْ صَلاتَيْنِ نَهَى عَنِ الصَّلاةِ بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ وبعد العصر حتى تغرب الشمس)[3] .

شرح غريب الحديثين :

(الصَّمَّاءِ) : قال أهل اللغة: هو أن يتجلل الرجل بثوبه، ولا يرفع منه جانباً ، ولا يبقى

---

(١) سبق تخريجه في الصفحة السابقة ، الطرف الرابع .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب ما يستر من العورة ، حديث ٣٦٨ (١/١/١١١) .

أطراف الحديث في صحيح البخاري:

الأول: كتاب مواقيت الصلاة ، باب الصلاة بعد الفجر حتى ترتفع الشمس ، حديث ٥٨٤ (١/١/١٦٤) .

الثاني : كتاب مواقيت الصلاة ، باب لا يتحرى الصلاة قبل غروب الشمس ، حديث ٥٨٨ (١/١/١٦٤) .

الثالث : كتاب الصوم ، باب صوم يوم الفطر ، حديث ١٩٩٢ (١/١/٣٠٤).

الرابع : كتاب البيوع ، باب بيع الملامسة ... ، حديث ٢١٤٥ (٢/٣/٣٤) .

الخامس : كتاب البيوع ، باب بيع المنابذة ، حديث ٢١٤٦ (٢/٣/٣٤) .

السادس : كتاب اللباس ، باب اشتمال الصماء ، حديث ٥٨١٩ (٤/٧/٥٣) .

السابع : كتاب اللباس ، باب الاحتباء في ثوب واحد ، حديث ٥٨٢١ (٤/٧/٥٤) .

* وأخرجه الإمام مسلم في كتاب البيوع ، باب إبطال بيع الملامسة والمنابذة ، حديث ١٥١١ (٣/١١٥١) .

(٣) سبق تخريجه في الفقرة السابقة ، الطرف الأول .

ما يخرج منه يده؛ لأنه يسد المنافذ كلها، كالصخرة الصماء التي ليس فيها خرق . أما الفقهاء، فيقولون: هو أن يلتحف بثوب واحد ليس عليه غيره، ثم يرفعه من أحد جانبيه، فيضعه على أحد منكبيه فيبدو فرجه، وتنكشف عورته[١] .

(يَحْتَبِي) : الاحتباء: هو أن يضم الإنسان رجليه إلى بطنه بثوب، يجمعهما به مع ظهره ويشد عليها. وقد يكون الاحتباء باليدين عوض الثوب، فإذا لم يكن الثوب واسعاً مسبلاً على فرجه، تكون هناك فرجة تبدو منها عورته[٢] .

(الْمُلَامَسَةِ) : هو لمس الثوب لا ينظر إليه ولا ينشره ولا يقلبه، فقط يلمسه لمساً ، وإذا مسه وجب البيع[٣] .

(وَالْمُنَابَذَةُ) : بكسر النون هو طرح الرجل ثوبه بالبيع إلى الرجل قبل أن يقلبه أو ينظر إليه، ويجب البيع بمجرد أن يطرح كل منهما ثوبه، ولا يدري كل واحد منهما كم مع الآخر ونحو ذلك[٤] .

ولبيع الملامسة والمنابذة صور وأوجه مختلفة ، ذكرها الإمام النووي في شرحه لصحيح مسلم[٥] .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : الدعوة الإسلامية شاملة لشؤون الحياة المختلفة :

الدعوة الإسلامية شاملة لشؤون الحياة المختلفة واستيعابها استيعاباً كاملاً امر

---

(١) انظر : النهاية في غريب الحديث والأثر /لابن الأثير (٥٤/٣) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٧٧/١) .

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر/لابن الأثير (٣٣٥/١) وانظر : عمدة القاري/للإمام العيني (٧٦/٤) .

(٣) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٥٩/٤) وشرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (٢٧/٤) .

(٤) انظر : النهاية في غريب الحديث والأثر/لابن الأثير (٦/٥) والمرجعين السابقين .

(٥) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (١٥٤/١٠/٤) .

واضح والحق إذا تأملنا جوانب هذه الدعوة المختلفة، وجدنا الشمول والإحاطة لأفعال المكلفين سمة بارزة في آيات القرآن الكريم، ففيها بيان لأحكام الدين والدنيا من عقائد وأخلاق وسلوك وعبادات ومعاملات ، والسنة النبوية فيها تفصيل لما في القرآن، وبالتالي فإن الشمول فيها موضح توضيحاً شديداً ، وحديث الدراسة يعد نموذج لهذا الشمول والتكامل ، فعلى سبيل المثال في مجال العبادة: (نهى النبي ﷺ عن صوم يوم الفطر والنحر)، وأيضاً (نهى عن الصلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس، وبعد العصر حتى تغرب الشمس)، وفي مجال الأخلاق والآداب نهى عن لبستين: (عن اشتمال الصماء ، وأن يحتبي الرجل في ثوب واحد ليس على فرجه منه شيء)، وفي مجال المعاملات: (نهى النبي ﷺ عن بيعتين ، عن اللماس والنباذ) .

بل إن اشد ما يلفت النظر في هذا الشمول: أن الدعوة لم تغفل عن الأمور المتجددة في حياة المسلمين ، إذ استوعبت ذلك بالعناية والرعاية والاهتمام من خلال مبدأ الاجتهاد والقياس على أحكام الكتاب والسنة، وذلك لتحقيق مقاصد هذه الدعوة الشاملة وتكفل راحة الإنسان وحاجته المتطورة .

ومن عرف هذه الدعوة حق المعرفة قدر هذا الشمول حق قدره ، ولو كان من أعداء هذه الدعوة المباركة ، كما حصل من المشركين حين شهدوا بتفوق دعوة الإسلام وتميزها في هذا الجانب، فقد ورد في حديث صحيح أن المشركين قالوا لسلمان الفارسي رضي الله عنه: (إِنِّي أَرَى صَاحِبَكُمْ يُعَلِّمُكُمْ حَتَّى يُعَلِّمَكُمُ الْخِرَاءَةَ[1]، فَقَالَ أَجَلْ إِنَّهُ نَهَانَا أَنْ يَسْتَنْجِيَ أَحَدُنَا بِيَمِينِهِ أَوْ يَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ ...)[2] الحديث

ويؤكد الإمام النووي هذا الشمول من خلال قول الصحابي سلمان رضي الله

(١) الخراءة : اسم لهيئة الحدث الخارج من الدبر. [انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (١/٣/١٥٤)] .

(٢) صحيح مسلم مع شرح النووي ، كتاب الطهارة ، باب آداب قضاء الحاجة (١/٣/١٥٤) .

عنه، فيقول "قوله : أجل ، معناه : نعم ، ومراد سلمان رضي الله عنه أنه علمنا كل ما نحتاج إليه في ديننا، حتى الخراءة التي ذكرت أيها القائل ، فإنه علمنا آدابها"[1] ، وما ذلك إلا لأنها –بحق– الدعوة الخالدة الباقية، التي ارتضاها المولى سبحانه لتكون خاتمة الدعوات السماوية، لتفي بحاجات المخاطبين ، فلا يحتاجون إلى زيادة أبداً[2] .

ثانياً : أحكام دعوة الإسلام وحدة متماسكة متكاملة تهدف إلى سلامة المسلمين دينياً ودنيوياً :

أحكام الدعوة الإسلامية – كما قدمنا – أحكام شاملة للدنيا والآخرة ، وهي بالتالي وحدة متكاملة، وكل لا يتجزأ، ولا يمكن فصل ما للدين عن ما للدنيا .

فالتناسق والتكامل ظاهرة عجيبة في أحكام دعوة الإسلام، يلحظها من تأمل فيها، وألقى عليها نظرة عامة في العقائد والعبادات، وفيما يشرع من المعاملات والحقوق، ويحمد من الأخلاق والآداب. هذه الوحدة التامة والبنية المتكاملة يجمعها ما يجمع البنية الحية من تكامل الوظائف وتماسك الجوارح والأعضاء، لتصب في مصب واحد، وهو سلامة صاحب هذه الجوارح والأعضاء من العلل والأمراض . وكذلك أفعال المكلفين، ليست الدينية فقط، بل الدنيوية؛ من بيع وشراء وملبس ومأكل وغيرها، يمكن ربطها بمعاني الإيمان ومفاهيم العبادات ، إذا احتسبها المسلم أوامر ربانية يتعبد بها الله تعالى، لا بمجرد أفعال تؤدي أغراضاً معينة، وبذا يصل من خلال هذه الأحكام والأفعال إلى السلامة الدينية والدنيوية ، ويظهر هذا من قول النبي ﷺ في الحديث الصحيح: (وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيَأْتِي أَحَدُنَا شَهْوَتَهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟ قَالَ: أَرَأَيْتُمْ

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (١/٣/١٥٦) .

(٢) سبق بيانه (ص ٣٧٤).

لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ، أَكَانَ عَلَيْهِ فِيهَا وِزْرٌ؟ فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ، كَانَ لَهُ أَجْرًا)[1] .

هذا جانب، والجانب الآخر أن هذه الأحكام إنما شرعها المولى لسلامة العباد ومصالحهم المعتبرة ، فحيث ما تكون المصلحة والسلامة فثم شرع الله تعالى . فعلى سبيل المثال: بعض الأحكام المنهي عنها كاللبستين المذكورتين اشتمال الصماء والاحتباء في الثوب الواحد – إنما نهى عنهما الشرع؛ لأن فيها حرجاً للأخلاق والآداب بإظهار العورة. وعن اشتمال الصماء يقول الإمام النووي: "فعلى تفسير أهل اللغة يكون مكروهاً، لئلا يعرض له حاجة، فيتعسر عليه إخراج يده، فيلحقه الضرر . وعلى تفسير الفقهاء، يحرم لأجل انكشاف العورة"[2] أما لبسة الاحتباء فيقول عنها ابن الاثير –رحمه الله–: "وإنما نهي عنه، لأنه إذا لم يكن عليه إلا ثوب واحد، ربما تحرك أو زال الثوب، فتبدو عورته"[3].

وكذلك البيعتان المنهي عنهما في الحديث – الملامسة والمنابذة – فيهما من الخداع والغرر وأكل أموال الناس بالباطل ما فيهما، إضافة إلى أنهما من بيوع الجاهلية، وباب من أبواب القمار[4]، يقول الإمام النووي –رحمه الله– واعلم أن بيع الملامسة والمنابذة .. وأشباهها من البيوع التي جاء فيها نصوص خاصة، هي داخلة في النهي عن

---

(١) صحيح مسلم ، كتاب الزكاة ، باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف ، حديث ١٠٠٦ (٢/٦٩٧) .

(٢) نقلاً عن فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٤٧٧) وانظر: تفسير أهل اللغة والفقهاء (ص ٤٨٣) من هذه الرسالة.

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر (١/٣٣٥) .

(٤) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤/٣٥٩ ، ٣٦٠) وشرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٤/٢٦ ، ٢٧) .

بيع الغرر، ولكن أفردت بالذكر ونهي عنها؛ لكونها من بياعات الجاهلية المشهورة[١] .

أما الأمام الزرقاني، فيقول : بيع الملامسة والمنابذه وبيع الحصاة بيوع في الجاهلية، فنهى ﷺ عنها ... فهذا وما كان مثله غرر وقمار[٢].

وكذلك بالنسبة للنهي عن صوم يومي الفطر والنحر ، حيث تظهر الفائدة والمصلحة من قول الحافظ ابن حجر : "وفائدة وصف اليومين بالإشارة إلى العلة في وجوب فطرهما، وهو الفصل من الصوم، وإظهار تمامه وحده بفطر ما بعده، والآخر لأجل النسك المتقرب بذبحه ليؤكل منه"[٣] .

وكذلك النهي الوارد في الحديث عن الصلاتين : (صلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب الشمس) إنما هي لمصلحة المدعو المخاطب، وذلك لإبعاده عن شبح الشرك، إذا أن هذين الوقتين وقت تعبد الكفار الذين يسجدون للشمس، فنهينا عن التشبه بهم[٤] .

إذاً فالحرص على سلامة المدعوين هو من أهم أهداف الدعوة الإسلامية، وذلك بمنع المنكر قبل وقوعه، سواء كان منع تحريم أو كراهة ، وما على المدعو إلا البحث عن أسباب السلامة، والاستعانة با لله على العمل بها، حتى لا يقع في الندامة مستقبلاً، اقتداءً بقول الرسول ﷺ: (احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ..)[٥].

---

(١) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (١٠/٤/١٥٧) .

(٢) انظر : شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك (٣/٣١٦) .

(٣) فتح الباري (٤/٣٣٩) .

(٤) انظر : بهجة النفوس/للعلامة ابن أبي جمرة الأندلسي (٤/٣) .

(٥) سبق تخريجه (ص ٤٥٤) .

حديث (٥٩)

(٢٤٦) ٣٦٩- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ بَعَثَنِي أَبُو بَكْرٍ فِي تِلْكَ الْحَجَّةِ فِي مُؤَذِّنِينَ يَوْمَ النَّحْرِ نُؤَذِّنُ بِمِنًى أَنْ لَا يَحُجَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ وَلَا يَطُوفَ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ قَالَ حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ ثُمَّ أَرْدَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيًّا فَأَمَرَهُ أَنْ يُؤَذِّنَ بِبَرَاءَةٌ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَأَذَّنَ مَعَنَا عَلِيٌّ فِي أَهْلِ مِنًى يَوْمَ النَّحْرِ لَا يَحُجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ(١).

وفي رواية قال: (فِي الْحَجَّةِ الَّتِي أَمَّرَهُ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ)(٢).

وفي رواية قال: (فَنَبَذَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى النَّاسِ فِي ذَلِكَ الْعَامِ فَلَمْ يَحُجَّ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ الَّذِي حَجَّ فِيهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُشْرِكٌ)(٣).

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب ما يستر من العورة ، حديث ٣٦٩ (١/١/١١٢) .

أطراف الحديث في صحيح البخاري:

الأول: كتاب الحج، باب لا يطوف بالبيت عريان، ولا يحج مشرك، حديث ١٦٢٢ (١/١/٢٠٠).

الثاني : كتاب الجزية والموادعة ، باب كيف ينبذ إلى أهل العهد ؟ ... ، حديث ٣١٧٧ (٢/٤/٨٢) .

الثالث : كتاب المغازي ، باب – حج أبي بكر بالناس في سنة تسع ، حديث ٤٣٦٣ (٣/٥/١٣٤) .

الرابع : كتاب تفسير القرآن ، باب قوله " فسيحوا في الأرض أربعة أشهر ... ، حديث ٤٦٥٥ (٣/٥/٢٤١) .

الخامس : كتاب تفسير القرآن ، باب قوله "وأذان من الله ورسوله إلى الناس يوم الحج... ، حديث ٤٦٥٦ (٣/٥/٢٤١) .

السادس: كتاب تفسير القرآن، باب قوله "إلا الذين عاهدتم من المشركين"، حديث ٤٦٥٧ (٣/٥/٢٤٢).

" وأخرجه الإمام مسلم في كتاب الحج ، باب لا يحج بالبيت مشرك ... ، حديث ١٣٤٧ (٢/٩٨٢) .

(٢) سبق تخريجه في الفقرة السابقة، الطرف الأول .

(٣) سبق تخريجه في هامش رقم (١) الطرف الثاني .

وفي رواية قال : (قَالَ حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ ثُمَّ أَرْدَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَلِيِّ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ وَأَمَرَهُ أَنْ يُؤَذِّنَ بِبَرَاءَةَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَأَذَّنَ مَعَنَا عَلِيٌّ يَوْمَ النَّحْرِ فِي أَهْلِ مِنًى بِبَرَاءَةَ وَأَنْ لَا يَحُجَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ وَلَا يَطُوفَ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ)[1] .

شرح غريب الحديث :

(فِي تِلْكَ الْحَجَّةِ) : هي الحجة التي كانت قبل حجة الوداع ، كما فسرتها إحدى الروايات، وكانت سنة تسع من الهجرة[2] .

(أَرْدَفَ) : مأخوذة من الفعل ردف ، أي تتابع يردف بعضهم بعضاً[3] .

(فَنَبَذَ) : أي: طرح إليهم عهدهم[4] .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : التخطيط مهم لبناء العمل الدعوي :

التخطيط السليم منطلق مهم ينبغي أن تنطلق منه الأعمال، لتكون بعيدة عن العشوائية والارتجالية. والدعوة الإسلامية من أولى الأعمال التي ينبغي أن يهتم لها بالتخطيط والدراسة؛ لأنها إن لم تبن بناء صحيحاً ، سوف تبقى ذات أثر محدود الفاعلية زماناً ومكاناً. بل إن غياب الدراسة الجادة والتخطيط السليم يؤدي حتماً إلى اضطراب في الطاقات البشرية والأوقات، والأعمال الدعوية، والناظر لمراحل الدعوة المحمدية يجدها تسير وفق خطة محكمة، ودراسة مستبصرة ، فهو ينظر إلى المواقف نظرة واقعية يحوطها بكثير من الدراسة المستقبلية، وقد تجلت هذه النظرة لما بعث ﷺ الصديق رضي الله عنه

---

(١) سبق تخريجه في الصفحة السابقة، الطرف الرابع .

(٢) انظر : صحيح البخاري (٣/٥/١٣٤) .

(٣) انظر : النهاية في غريب الحديث والأثر /لابن الأثير (٢/٢١٦) .

(٤) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٦/٣٧٩) .

أميراً على الحج دون غيره، وذلك للصفات الشخصية التي يتصف بها الصديق رضي الله عنه، ليقوم بدور الأمير، ولتأهيله مستقبلاً للخلافة ، ثم لما نزلت سورة براءة بنبذ المواثيق مع المشركين بعث علي بن أبي طالب دون الصديق رضي الله عنهما، وذلك عن تخطيط ودراسة ؛ لأن عادة العرب جرت بأن لا ينقض العهد إلا من عقده، أو من هو منه بسبيل من أهل بيته ، فأجراهم في ذلك على عادتهم[1] ثم هناك التخطيط في اختيار الوقت المناسب ، وقت الحج!! وقت تجمع الناس لإعلان نبذ العهد الذي كان على المسلمين، ليكون ذلك بمثابة تعريف بالدعوة وبخصائصها العظيمة في ذلك التجمع الكبير ، إذ الغدر ليس من طبيعتها، وهكذا كان ﷺ في جميع خطواته مخططاً حكيماً ، يسعى دائماً لرسم الخطوط الواضحة قبل البدء في التنفيذ، لهذا كان النجاح بفضل الله حليفه في وقفاته الدعوية ﷺ،من هنا كان اليقين بأن العمل وحده لا يكفي لنجاح الدعوات، إذ لا بد معه من التخطيط الحكيم والدراسة السليمة، ليكون النجاح الحقيقي الذي تتطلع له أمة الدعوة المخلصة .

ثانياً : تعاون المدعوين مع الدعاة مطلوب في قضية التبليغ :

اشتمل هذا الحديث على نماذج فريدة وصورة عظيمة للتآزر والتعاون الواجب بين الداعية والمدعوين ، جاء في الحديث أن الرسول ﷺ بعث أبا بكر الصديق رضي الله (في الحجة التي أمَّره عليها)، وجاء: (ثم أردف رسول الله ﷺ علياً فأمره أن يؤذن ببراءة – قال أبو هريره – فأذن معنا علي في أهل منى)، وجاء: (أن أبا هريرة قال : بعثني أبو بكر في تلك الحجة في مؤذنين يوم النحر). يؤخذ من هذه الروايات أن الرسول ﷺ استعان بأصحابه في قضية التبليغ، لهذا نراه يقول لعلي رضي الله عنه حين خلفه في غزوة

(١) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٢١/٨) .

تبوك : (أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى)[١] .

كما يؤخذ منه أن الصحابة رضوان الله عليهم لم يتخلوا عن مؤازرته ﷺ، وكانوا خير مساعد ومعين له ، كيف لا وهم يقرأون قول الله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾[٢].

والقيام بأمر الدعوة من أفضل أعمال البر ، من هنا كان على كل مسلم السعي لخدمة هذا الدين، والمساهمة في دفع عجلته؛ لأن دين الله ليس حكراً على أحد، ولو كان كذلك ما اتخذ أفضل دعاة الله – ﷺ– أعواناً ومساعدين له ، وحينما يسعى المدعو لخدمة هذا الدين،ويسخر نفسه له ، سيجد حتماً السعادة والحبور، خاصة حين تجني الدعوة ثمار ذلك التعاون البناء .

ثالثاً : للعقيدة أثرها المهم في توجيه السلوك والأخلاق :

العلاقة بين العقيدة والأخلاق علاقة وطيدة لا ينكرها إلا ضعيف الإيمان، فالأخلاق الفاضلة والسلوك الحسن هي علامات على صدق العقيدة وكمالها، ويقر المصطفى ﷺ هذا حينما يقول : (أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا)[٣]. والسلف يقولون: الإيمان ما وقر في القلب، وصدقه العمل . فكل عقيدة لا تؤثر في السلوك هي عقيدة يخشى على صاحبها من الزيغ والهلاك، فالمسلم لا يعبد الله بالصلاة والصيام فقط، وإنما يعبده أيضاً بسلوكه مع من حوله، إذ لا خير في عبادة لا تنهى صاحبها عن المنكر

---

(١) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ ، باب مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه، حديث ٣٧٠٦ (٧/٧١). وصحيح مسلم ، كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، حديث ٢٤٠٤ (٤/١٨٧٠) .

(٢) سورة المائدة: الآية ٢ .

(٣) سبق تخريجه (ص ٤٧٩) .

ولا تأمره بالمعروف وترشده إلى الحق. لهذا يحذر النبي ﷺ من العقيدة التي لا يتمثل صاحبها أخلاقياتها، ويقول: (أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا إِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ)[1] ولهذا ربط النبي ﷺ بين العقيدة والأخلاق في حديث الدراسة، وجعلها الغاية من إرسال أبي بكر الصديق ومن معه من الصحابة رضوان الله عليهم في الحجة التي كانت قبل حجة الوداع ، حيث كانت أولاً تحذيراً من الشرك. وثانياً: دعوة إلى الخلق الفاضل والسلوك الحسن، كما أجمعت على ذلك كل الروايات: (لا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان) .

رابعاً : من أصناف الدعاة الأمراء :

مصطلح الداعية في العرف يختص بالعالم المتخصص بالوعظ والإرشاد، والدعوة إلى الإسلام، وشرح التوحيد والعبادات، وتفسير القرآن والحديث، لكن المصطلح الشرعي للداعية شامل، يشمل كل مسلم مكلف شرعاً، سواءً كان نبياً أم عالماً أم سلطاناً وأميراً ومسلماً عادياً، بزيادة قيد مميز لكل واحد منهم[2] .

وحديث الدراسة يصنف الأمراء ويضعهم في دائرة الدعاة، ويتضح من تأمير الصديق رضي الله عنه، وفي الوقت ذاته قيامه بتدعيم أركان الدعوة من خلال إبطال الشرك وإقرار التوحيد. ولا شك أن قيام الأمير بمهمة الدعوة مع ما آتاه الله من قوة السلطان لها أفضل الأثر وأكبره في نجاح الأمر الدعوي، فإن الله يزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن، ولا نذهب بعيداً، فقصة سليمان عليه السلام الذي أيده الله بالنبوة والسلطان،

---

(١) صحيح البخاري مع الفتح، كتاب الإيمان، باب علامة المنافق، حديث ٣٤ (١/٨٩)، وصحيح مسلم كتاب الإيمان ، باب بيان خصال المنافق ، حديث ٥٩ (١/٧٨-٧٩) .

(٢) انظر: مرشد الدعاة/الشيخ محمد نمر الخطيب (١٠٦، ١٠٧) دار المعرفة – بيروت . ط. الأولى ١٤٠١هـ.

كان له أثر كبير في نجاح دعوته مع ملكة سبأ، وقد قرر القرآن هذا على لسانها كما جاء في قوله تعالى: ﴿قَالَتْ إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعِزَّةَ أَهْلِهَا أَذِلَّةً وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ﴾ ... إلى إن قالت ... ﴿رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي وَأَسْلَمْتُ مَعَ سُلَيْمَانَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾[1].

ولا شك ان منصب السلطة أو الإمارة تزيد من مسؤولية أصحابها في الدعوة، خاصة في المواقف التي تحتاج إلى إشهار السلاح، وإحداث القتل، كما ظهر ذلك من غزوات النبي ﷺ مع الكفار والجاحدين. أو في إقامة حدود الله على المرتدين والعاصين، كما يدل عليه موقف الصديق رضي الله عنه مع المرتدين الذين رجعوا إلى الإسلام بقوة السلطان[2].

خامساً : أسلوب الترهيب الدنيوي للكفار :

حرمان الكفار والمشركين من الحج في البيت الحرام إحدى وسائل أسلوب الترهيب الذي تمثل في حديث الدراسة: (لا يحج بعد العام مشرك)، وحرمانهم من الحج معناه الحرمان من دخول المسجد الحرام ، كما قرر ذلك الحافظ ابن حجر حيث قال : "هو منتزع من قول الله تعالى: ﴿فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾[3]. والآية صريحة في منعهم من دخول المسجد الحرام، ولو لم يقصدوا الحج ، ولكن لما كان الحج هو المقصود الأعظم، صرح لهم بالمنع منه ، فيكون ما وراءه أولى بالمنع"[4] . وهذا الحرمان –بلا شك– ترهيب للكفار يقلق مضاجعهم؛ لأن معناه حرمانهم من السعادة

---

(١) انظر القصة في سورة النمل: الآيات ٣٤–٤٤ .

(٢) انظر الموقف : صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب استتابة المرتدين ... ، حديث ٦٩٢٤ (١٢/٢٧٥) .

(٣) سورة التوبة: الآية ٢٨ .

(٤) فتح الباري (٨/٣٢٠) .

الدنيوية بشقيها المادي والمتمثل في المنع من الدخول، والمعنوي والمتمثل في الخزي والذل والهوان[١]، كما قرر ذلك المولى سبحانه في قوله : ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَى فِي خَرَابِهَا أُولَئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾[٢] وبالتالي كان لهذا الترهيب دوره المفيد في دفع خصوم الدعوة عن دخول المسجد الحرام، بدليل ما جاء في إحدى الروايات: (فلم يحج عام حجة الوداع الذي حج فيه النبي ﷺ مشرك) .

سادساً : من وسائل الدعوة الإسلامية إرسال الرسل :

إرسال الرسل وسيلة اتصال مهمة ساهمت في نجاح الدعوة الإسلامية منذ بدايتها الأولى لما قام الصحابة الكرام رضوان الله عليهم بحمل لواء دعوة الإسلام، بناءً على توجيهات الداعية الأول ﷺ ، فكانوا عوامل مساعدة في نشر الإسلام أو الدفاع عنه على مستوى الجزيرة أو خارجها .

واختيار الرسل في حقل الدعوة يجب أن يتم على أسس قوية من العمل والمعرفة والقدرة على التكيف مع المدعوين بحكمة وذكاء وصبر، هذا بالإضافة إلى التحلي بالأخلاق الإسلامية وغيرها من الصفات، التي توفر له الاحترام والثقة من المدعوين؛ ذلك لأن وظيفة رسول الدعوة من الأهمية والخطورة بمكان، إذ إنه يمثل حلقة اتصال بين الإسلام والمدعوين الذين يتوجه إليهم برسالته، فلا بد أن يترك أثراً طيباً وانطباعاً أطيب لما يدعو إليه. ولقد قام من الصحابة الكرام أبو بكر وعلي بن أبي طالب وأبو هريرة رضي الله عنهم بتمثيل هذه الوسيلة في حديث الدراسة خير مثال، فحملوا رسالة رسول الله

---

(١) انظر تفصيلات هذا الحرمان في كتاب الترهيب في الدعوة في القرآن والسنة/للباحثة (١٤٩-١٥٥) .

(٢) سورة البقرة: الآية ١١٤ .

ﷺ، وتمكنوا من رفع شبح الشرك عن المسجد الحرام، فلم يحج مشرك عام حجة الوداع.

إن حاجة العصر الحديث إلى هذه الوسيلة لا تقل عن السابق ، فالدعوة بحاجة إلى دعاة ينشرونها بين الناس، ويكونون الشعاع الذي يرشد إلى الضوء، وقد ظهر فعلاً ما يسمى برجل الإعلام الذي يحمل رسالة الدعوة عبر وسائل الإعلام بمستوياتها المختلفة .

ولابد من الإشارة هنا إلى أن نجاح هذه الوسيلة متوقف على مدى استكمالها لسائر عناصر عملية الاتصال من المرسل والمستقبل، وموضوع الرسالة، ووسيلة الاتصال.

باب: ما يذكر في الفخذ

حديث (٦٠)

(٢٤٧) ٣٧١- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُالْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَزَا خَيْبَرَ فَصَلَّيْنَا عِنْدَهَا صَلاةَ الْغَدَاةِ بِغَلَسٍ فَرَكِبَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَكِبَ أَبُو طَلْحَةَ وَأَنَا رَدِيفُ أَبِي طَلْحَةَ فَأَجْرَى نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي زُقَاقِ خَيْبَرَ وَإِنَّ رُكْبَتِي لَتَمَسُّ فَخِذَ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ حَسَرَ الإِزَارَ عَنْ فَخِذِهِ حَتَّى إِنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِ فَخِذِ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا دَخَلَ الْقَرْيَةَ قَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ خَرِبَتْ خَيْبَرُ إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ (فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ) قَالَهَا ثَلاثًا قَالَ وَخَرَجَ الْقَوْمُ إِلَى أَعْمَالِهِمْ فَقَالُوا مُحَمَّدٌ قَالَ عَبْدُالْعَزِيزِ وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا وَالْخَمِيسُ يَعْنِي الْجَيْشَ قَالَ فَأَصَبْنَاهَا عَنْوَةً فَجُمِعَ السَّبْيُ فَجَاءَ دِحْيَةُ الْكَلْبِيُّ[1] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَعْطِنِي جَارِيَةً مِنَ السَّبْيِ قَالَ اذْهَبْ فَخُذْ جَارِيَةً فَأَخَذَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ[2] فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَعْطَيْتَ دِحْيَةَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ سَيِّدَةَ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرِ لَا تَصْلُحُ إِلا لَكَ قَالَ ادْعُوهُ بِهَا فَجَاءَ بِهَا فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ خُذْ جَارِيَةً مِنَ السَّبْيِ غَيْرَهَا قَالَ فَأَعْتَقَهَا النَّبِيُّ صَلَّى

---

(١) دحية: هو دحية بن خليفة بن فروة الكلبي ، كان أجمل الناس وجهاً ، وكان جبريل عليه الصلاة والسلام يأتي رسول الله ﷺ في صورته [(عمدة القاري/للإمام العيني (٤/٨٥)] .

(٢) صفية بنت حيي : بن أخطب بن سعية ، هي من ذرية هارون بن عمران أخي موسى عليهما السلام . كانت تحت كنانة بن الربيع، فقتل عنها يوم خيبر. ماتت في خلافة معاوية سنة ٥٠هـ ، وقيل في خلافة علي رضي الله عنهم ودفنت بالبقيع [(انظر: فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٧/٤٦٩) والمرجع السابق)] .

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَزَوَّجَهَا فَقَالَ لَهُ ثَابِتٌ يَا أَبَا حَمْزَةَ مَا أَصْدَقَهَا قَالَ نَفْسَهَا أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا حَتَّى إِذَا كَانَ بِالطَّرِيقِ جَهَّزَتْهَا لَهُ أُمُّ سُلَيْمٍ فَأَهْدَتْهَا لَهُ مِنَ اللَّيْلِ فَأَصْبَحَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَرُوسًا فَقَالَ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ فَلْيَجِئْ بِهِ وَبَسَطَ نِطَعًا فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالتَّمْرِ وَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالسَّمْنِ قَالَ وَأَحْسِبُهُ قَدْ ذَكَرَ السَّوِيقَ قَالَ فَحَاسُوا حَيْسًا فَكَانَتْ وَلِيمَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[1] .

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب ما يذكر في الفخذ ، حديث ٣٧١ (١/١/١١٢) .
أطراف الحديث في صحيح البخاري:
الأول : كتاب الأذان، باب ما يحقن بالأذان من الدماء، حديث ٦١٠ (١/١/١٧١)
الثاني : كتاب الخوف ، باب التبكير والغلس بالصبح ... ، حديث ٩٤٧ (١/١/٢٥٨) .
الثالث : كتاب البيوع ، باب بيع العبيد والحيوان بالحيوان نسيئة ، حديث ٢٢٢٨ (٢/٣/٥٥) .
الرابع : كتاب البيوع ، باب هل يسافر بالجارية قبل أن يستبرئها ، حديث ٢٢٣٥ (٢/٣/٥٦) .
الخامس: كتاب الجهاد والسير ، باب فضل الخدمة من الغزو ، حديث ٢٨٨٩ (٢/٣/٢٩٤) .
السادس: كتاب الجهاد والسير ، باب من أغزى بصبي للخدمة ، حديث ٢٨٩٣ (٢/٣/٢٩٥) .
السابع : كتاب الجهاد والسير، باب دعاء النبي ﷺ الناس إلى الإسلام والنبوة ....،حديث ٢٩٤٣(٢/٤/٦).
الثامن : كتاب الجهاد والسير، باب دعاء النبي ﷺ الناس إلى الإسلام والنبوة ....،حديث ٢٩٤٤(٢/٤/٦).
التاسع : كتاب الجهاد والسير، باب دعاء النبي ﷺ الناس إلى الإسلام والنبوة ....،حديث ٢٩٤٥(٢/٤/٦).
العاشر : كتاب الجهاد والسير، باب التكبير عند الحرب ، حديث ٢٩٩١ (٢/٤/١٩) .
الحادي عشر : كتاب الجهاد والسير، باب ما يقول إذا رجع من الغزو ، حديث ٣٠٨٥ (٢/٤/٤٩) .
الثاني عشر : كتاب الجهاد والسير، باب ما يقول إذا رجع من الغزو ، حديث ٣٠٨٦ (٢/٤/٤٩) .
الثالث عشر : كتاب أحاديث الأنبياء ، بدون ذكر اسم الباب ، حديث ٣٣٦٧ (٢/٤/١٤١) .
الرابع عشر : كتاب المناقب ، بدون ذكر اسم الباب ، حديث ٣٦٤٧ (٢/٤/٢٢٧) .
الخامس عشر : كتاب المغازي ، باب أحد يحبنا ونحبه ، حديث ٤٠٨٣ (٣/٥/٤٧) .
السادس عشر : كتاب المغازي، باب أحد يحبنا ونحبه، حديث ٤٠٨٤ (٣/٥/٤٨) .
السابع عشر : كتاب المغازي، باب غزوة خيبر ، حديث ٤١٩٧ (٣/٥/٨٧) .
الثامن عشر : كتاب المغازي، باب غزوة خيبر ، حديث ٤١٩٨ (٣/٥/٨٧) .
التاسع عشر : كتاب المغازي، باب غزوة خيبر ، حديث ٤١٩٩ (٣/٥/٨٧) .
العشرون : كتاب المغازي، باب غزوة خيبر ، حديث ٤٢٠٠ (٣/٥/٨٧) .

وفي رواية قال : (فَظَهَرَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَتَلَ الْمُقَاتِلَةَ وَسَبَى الذَّرَارِيَّ)[1] .

وفي رواية قال : (فَخَرَجَ بِي أَبُو طَلْحَةَ مُرْدِفِي وَأَنَا غُلَامٌ رَاهَقْتُ الْحُلُمَ فَكُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا نَزَلَ فَكُنْتُ أَسْمَعُهُ كَثِيرًا يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ وَالْعَجْزِ وَالْكَسَلِ وَالْبُخْلِ وَالْجُبْنِ وَضَلَعِ الدَّيْنِ وَغَلَبَةِ الرِّجَالِ ثُمَّ قَدِمْنَا خَيْبَرَ فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْحِصْنَ ذُكِرَ لَهُ جَمَالُ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيِّ بْنِ

الواحد والعشرون : كتاب المغازي، باب غزوة خيبر ، حديث ٤٢٠١ (٣/٥/٨٨) .

الثاني والعشرون: كتاب المغازي، باب غزوة خيبر ، حديث ٤٢١١ (٣/٥/٩١) .

الثالث والعشرون: كتاب المغازي ، باب غزوة خيبر ، حديث ٤٢١٢ (٣/٥/٩١) .

الرابع والعشرون: كتاب المغازي، باب غزوة خيبر ، حديث ٤٢١٣ (٣/٥/٩١) .

الخامس والعشرون: كتاب النكاح ، باب اتخاذ السراري ومن أعتق جاريته ثم تزوجها ، حديث ٥٠٨٥ (٣/٦/١٤٨) .

السادس والعشرون: كتاب النكاح ، باب البناء في السفر ، حديث ٥١٥٩ (٣/٦/١٧٠) .

السابع والعشرون: كتاب النكاح ، باب الوليمة ولو بشاة ، حديث ٥١٦٩ (٣/٦/١٧٤) .

الثامن والعشرون: كتاب الأطعمة ، باب الخبز المرقق ، والأكل على الخوان والسفرة ، حديث ٥٣٨٧ (٣/٦/٢٤٤) .

التاسع والعشرون: كتاب الأطعمة ، باب الخيس ، حديث ٥٤٢٥ (٣/٦/٢٥٤) .

الثلاثون : كتاب الذبائح ، باب لحوم الحمر الإنسية ... ، حديث ٥٥٢٨ (٣/٦/٢٨٦) .

الواحد والثلاثون : كتاب اللباس ، باب إرداف المرأة خلف الرجل ... ، حديث ٥٩٦٨ (٤/٧/٩٠).

الثاني والثلاثون: كتاب الأدب ، قول الرجل : جعلني الله فداك ... ، حديث ٦١٨٥ (٤/٧/١٥٠).

الثالث والثلاثون: كتاب الدعوات ، باب التعوذ من غلبة الرجال ، حديث ٦٣٦٣ (٤/٧/٢٠٣) .

الرابع والثلاثون: كتاب الدعوات، باب الاستعاذة من الجبن والكسل ، حديث ٦٣٦٩ (٤/٧/٢٠٥).

الخامس والثلاثون: كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ، باب ما ذكر النبي ﷺ وحض على اتفاق أهل العلم ، حديث ٧٣٣٣ (٤/٨/١٩٤) .

* وأخرجه : الإمام مسلم في كتاب النكاح ، باب فضيلة إعتاقه أمة ثم يتزوجها ، حديث ١٣٦٥ (٢/١٠٤٣) . وفي كتاب الجهاد والسير ، باب غزو خيبر ، حديث ١٣٦٥ (٣/١٤٢٦) .

(١) سبق تخريجه في الصفحة السابقة ، الطرف الثاني .

أَخْطَبَ وَقَدْ قُتِلَ زَوْجُهَا وَكَانَتْ عَرُوسًا فَاصْطَفَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِنَفْسِهِ) فَخَرَجَ بِهَا حَتَّى بَلَغْنَا سَدَّ الصَّهْبَاءِ حَلَّتْ فَبَنَى بِهَا ثُمَّ صَنَعَ حَيْسًا فِي نِطَعٍ صَغِيرٍ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آذِنْ مَنْ حَوْلَكَ فَكَانَتْ تِلْكَ وَلِيمَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى صَفِيَّةَ (ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ قَالَ فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحَوِّي لَهَا وَرَاءَهُ بِعَبَاءَةٍ ثُمَّ يَجْلِسُ عِنْدَ بَعِيرِهِ فَيَضَعُ رُكْبَتَهُ فَتَضَعُ صَفِيَّةُ رِجْلَهَا عَلَى رُكْبَتِهِ حَتَّى تَرْكَبَ فَسِرْنَا حَتَّى إِذَا أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ نَظَرَ إِلَى أُحُدٍ فَقَالَ هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ ثُمَّ نَظَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَقَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا بِمِثْلِ مَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مُدِّهِمْ وَصَاعِهِمْ)[1] .

وفي رواية قال : (وَأَصَبْنَا حُمُرًا فَطَبَخْنَاهَا فَنَادَى مُنَادِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ فَأُكْفِئَتِ الْقُدُورُ بِمَا فِيهَا)[2] .

وفي رواية قال : (وَقَدْ أَرْدَفَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ فَعَثَرَتْ نَاقَتُهُ فَصُرِعَا جَمِيعًا فَاقْتَحَمَ أَبُو طَلْحَةَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ قَالَ: (عَلَيْكَ الْمَرْأَةَ) فَقَلَبَ ثَوْبًا عَلَى وَجْهِهِ وَأَتَاهَا فَأَلْقَاهُ عَلَيْهَا وَأَصْلَحَ لَهُمَا مَرْكَبَهُمَا فَرَكِبَا وَاكْتَنَفْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ آيِبُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ ذَلِكَ حَتَّى دَخَلَ الْمَدِينَةَ)[3] .

وفي رواية قال : (فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ أَوْ مَا مَلَكَتْ يَمِينُهُ قَالُوا إِنْ حَجَبَهَا فَهِيَ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ وَإِنْ لَمْ يَحْجُبْهَا فَهِيَ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُهُ فَلَمَّا ارْتَحَلَ وَطَّأَ لَهَا خَلْفَهُ وَمَدَّ الْحِجَابَ)[4] .

---

(١) سبق تخريجه (ص ٤٩٧) في الهامش رقم (٣) الطرف السادس .

(٢) سبق تخريجه (ص ٤٩٧) في الهامش رقم (٣) الطرف العاشر .

(٣) سبق تخريجه (ص ٤٩٧) في الهامش رقم (٣) الطرف الحادي عشر .

(٤) سبق تخريجه (ص ٤٩٨) في الهامش رقم (٣) الطرف الرابع والعشرون .

وفي رواية قال : (فَأَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى فِي النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ فَإِنَّهَا رِجْسٌ فَأُكْفِئَتِ الْقُدُورُ وَإِنَّهَا لَتَفُورُ بِاللَّحْمِ)[١] .

شرح غريب الحديث :

(خَيْبَر) : بلدة في الشمال الشرقي من المدينة النبوية ، كانت داراً لبني قريظة والنضير، وكانت غزوة خيبر في سنة سبع من الهجرة[٢] .

(بِغَلَسٍ) : الغلس: ظلمة آخر الليل[٣] .

(زُقَاقِ) : هي السكة ، وجمعها أزقة وزقاق[٤] .

(وَالْخَمِيس) : يعني: الجيش، كما فسرته الرواية ، وإنما سمي الجيش خميساً لأنه خمسة أقسام: مقدمة وساقه وقلب وجناحان ، وقيل : من تخميس الغنيمة[٥] .

(نِطَعًا) : سفرة من أدم[٦] .

(فَحَاسُوا حَيْسًا): حاسوا : أي خلطوا . والحيس: هو خليط السمن والتمر والأقط ، وقد يختلط معها غيرها كالسَّوِيق والدقيق[٧] .

(بمكاتلهم) : جمع مكتل ، وهو القفة الكبيرة التي يحول فيها التراب وغيره .

(وبمساحيهم) : جمع مسحاة وهي من آلات الحرث[٨] .

---

(١) سبق تخريجه (ص ٤٩٨) في الهامش رقم (٣) الطرف الثلاثون

(٢) انظر : عمدة القاري/للإمام العيني (٨٤/٤) .

(٣) المرجع السابق .

(٤) انظر : المرجع السابق .

(٥) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٨١/١) والمرجع السابق .

(٦) فيض الباري على صحيح البخاري/للشيخ محمد الكشميري (١٧/٢) .

(٧) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٨٢/١) (٢٣٧/٩) (٥٥٤/٩) وعمدة القاري/للإمام العيني (٨٧/٤) .

(٨) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٦٨/٧) .

(يُحَوِّي لَهَا) : أي: يجعل لها حوية ، وهي كساء محشو ، تدار حول الراكب ليحفظ من السقوط ويستريح بالاستناد إليه[١] .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : على الداعية التزود بالعلم الشرعي لرفع الشبهات:

إن رفع الشبهات عن ثوابت الدعوة الإسلامية –القرآن والسنة– يحتاج إلى غزارة معرفة، وسعة علم، وبُعْدِ أفق من الداعية، ليحصل كمال التأسي وتمام الاتباع بسنة رسول الله ﷺ، خاصة إذا علمنا أن نصوص السنة فيها تفاوت في القبول والرد، ومنها على سبيل المثال مختلف الحديث ، الذي يوضحه الإمام النووي ويوضح حاجة الدعاة إليه بقوله : "هذا فن من أهم الأنواع، يضطر إلى معرفته جميع العلماء من الطوائف ، وهو أن يأتي حديثان متضادان في المعنى ظاهراً ، فيوفق بينهما، أو يرجح أحدهما، وإنما يكمل له الأئمة الجامعون بين الحديث والفقه ، والأصوليون الغواصون على المعاني"[٢] .

وقد يشكل على بعض الدعاة الغوص في تلك المعاني، ومعرفة المشكلات فيها ، فهنا لا يقف الدعاة مكتوفي الأيدي؛ لأنه بفضل الله ومنته ووعده بحفظ هذا الدين هيّأ أئمة مهرة ما تركوا شاردة ولا واردة في سنة رسول الله ﷺ إلا ووضحوها أصدق توضيح، وما على الداعية إلا مطالعة كتب الأئمة المصنفين ومدوني الدواوين ، فهي ثمار جاهزة ومغذية[٣]، ولا غرابة في الرجوع إليها لتوجيه التعارض، ورفع الشبهة عن سنة المصطفى ﷺ، ومن أمثلة هذا التعارض ما وجد في حديث الدراسة ، من أن الرسول

---

(١) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٨٠/٧) (٥٥٤/٩) .

(٢) نقلاً عن : اختصار علوم الحديث مع شرح الباعث الحثيث للحافظ ابن كثير (ص ١٧٤) وانظر : تيسير مصطلح الحديث/للشيخ الطحان (ص ٥٧) .

(٣) سبق بيانه في حديث (٢٢) (ص ٢٠٣).

ﷺ كشف فخذه كما جاء في نص الحديث : (ثم حسر الإزار عن فخذه)، وقد ثبت عن النبي ﷺ بأحاديث صحيحه أن الفخذ عورة[١] . وقد يعتقد أن هناك تعارضاً بين فعل الرسول ﷺ في غزوة خيبر، وبين أقواله وأفعاله التي تنص على أن الفخذ عورة، لكن الحق الذي لا مراءَ فيه أن التعارض مرفوع بين تلك المواقف ، وقد استطاع علماؤنا التوفيق بين تلك النصوص، فقالوا: إن ما وقع للنبي ﷺ يوم خيبر كان على غير اختيار منه ، بسبب ازدحام الناس، بدليل مس ركبة أنس رضي الله عنه فخذ النبي ﷺ ، ويقول الإمام القرطبي: "إن حديث أنس رضي الله عنه ورد في قضية معينة في أوقات مخصوصة يتطرق إليها الاحتمالات ، بخلاف حديث جرهد – الذي ينص على أن الفخذ عورة – لأنه يتضمن تشريعاً عاماً"[٢] . لهذا يقول الإمام البخاري عند تبويبه لهذا الباب : (حديث أنس أسند ، وحديث جرهد أحوط حتى يخرج من اختلافهم"[٣] . ويعلق الإمام العيني على قول الإمام البخاري بقوله : إن الأصل إذا روي حديثان في حكم؛ أحدهما أصح من الآخر، فالعمل يكون بالأصح، فهاهنا حديث أنس رضي الله عنه أصح من حديث جرهد ، لذلك أجاب الإمام البخاري عن هذا بقوله: "حديث أنس أسند ...إلخ". وتقديره أن يقال : نعم حديث أنس أسند، يعني أقوى وأحسن سنداً من حديث جرهد، لأنه الأحوط ، يعني أكثر احتياطاً في أمر الدين وأقرب إلى التقوى[٤] .

هذا فيما يختص برفع التعارض الموجود في نصوص عورة الفخذ ، وهناك أيضاً في حديث الدراسة شبهة قد يثيرها البعض ، تتعلق بإرجاع النبي ﷺ صفية رضي الله عنها

---

(١) انظر : صحيح البخاري (١/١/١٧٠) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٤٧٨، ٤٧٩) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/٨١) فقد ساق المؤلفان بعض الشواهد .

(٢) نقلاً عن : المرجعين السابقين ، وفيض الباري على صحيح البخاري/للشيخ محمد الكشميري (٢/١٦) .

(٣) صحيح البخاري (١/١/١٧٠) .

(٤) انظر : عمدة القاري (٤/٨٠) .

بعد أن وهبها لدحية رضي الله عنه، ونكاحها له ﷺ ، فقد يتعسر على البعض جريان مثل هذا الأمر على النبي ﷺ. وكشف هذه الشبهة من وجوه .

١. معروف أن النبي ﷺ معصوم من هوى النفس ، وهو إنما اصطفى صفية رضي الله عنها لما ذكر له جمالها – كما ذكر ذلك في بعض أطراف الحديث – أو لما نظر إليها النبي صلى الله عليه – كما جاء في نص الحديث – لأن في "الجمال باعث على كثرة النكاح المؤدية إلى كثرة النسل وإلى جمال الولد، لا للشهوة النفسانية، فإنه ﷺ معصوم منها"[١] .

٢. إن النبي ﷺ إنما فعل ذلك من باب ترجيح المصلحة ودفع المفسدة ، وفي هذا يقول العلماء : استرجاع النبي ﷺ صفية رضي الله عنها محمول على أنه إنما أذن له في أخذ جارية من حشو السبي، لا في أخذ أفضلهن ، فجاز استرجاعها منه لئلا يتميز بها على باقي الجيش، مع أن فيهم من هو أفضل منه، ثم إن فيه مصلحة لدحية رضي الله عنه نفسه، لأنه يخاف من استعلاء صفية رضي الله عنها عليه بسبب مرتبتها ومكانتها، وربما ترتب على ذلك شقاق أو غيره، فكان أخذه ﷺ إياها لنفسه الشريفة قاطعاً لهذه المفاسد المتخوفة[٢] .

٣. إن فعله ﷺ ذلك كان من باب إنزال لناس منازلهم، ومعروف أن صفية رضي الله عنها من بيت النبوة ، فهي من ولد هارون أخي موسى عليهما السلام ، ومن بيت الرياسة، فهي من بيت سيد قريظة والنضير ، فكانت لا تصلح لدحية رضي الله عنه[٣] ، وقد أفصح الصحابة رضوان الله عليهم عن ذلك بقولهم : (يا نبي الله،

---

(١) عمدة القاري/للإمام العيني (٤/٨٦) .

(٢) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٣/٩/٢٢٠) وشرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٤/٣٤) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٤٨١) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/٨٠) .

(٣) انظر : عمدة القاري/للإمام العيني (٤/٨٦) .

أعطيت دحية صفية بنت حيي سيدة قريظة والنضير !! لا تصلح إلا لك) .

٤. وهكذا يمكن للداعية أن يزيل الشبهات عن أحد أهم ثوابت الدعوة، ويكشفها للمدعوين من خلال ما كتبه السلف الصالح، ليحصل كمال التأسي وتمام الاتباع لسنة رسول الله ﷺ .

ثانياً : اللجوء إلى الله تعالى حال النصر وإظهار العزة به سبحانه :

اللجوء إلى الله تعالى وإظهار العزة به مظهر من مظاهر العقيدة الصحيحة السليمة، لأن المسلم متى أظهر ذلك كشف جانباً بن عظمة الله يقول سبحانه : ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعِزَّةَ فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعًا﴾[1] . وفي نفس الوقت تكشف عن ضعف المخلوق البشري وتجرده وإخلاصه وإجلاله لخالقه، وواهبه ذلك النصر العظيم. هذا في حق الخالق سبحانه ، أما في حق المخلوق، فإن ذلك اللجوء يحرره من قيود الزهو والكبر والغرور، ذلك لأن النفس لحظة اللجوء إلى الله حال النصر تشعر بموقف الذل والعجز، وهذا بحد ذاته يزيل الشعور بالزهو والغرور .

وبناءً على هذا التصور لحقيقة اللجوء إلى الله حال النصر وإظهار العزة به سبحانه يتحدد شأن الرسول ﷺ في حديث الدراسة إزاء تكريم الله له ، وإكرامه بتحقيق نصره على اليهود في غزوة خيبر، بالاتجاه إلى الله بالتكبير كما جاء في نص الحديث: (الله أكبر خربت خيبر ، قالها ثلاثاً)، ويعلق الحافظ ابن حجر على فعل النبي ﷺ هذا بقوله: "وأما التكبير؛ فلأنه ذكر مأثور عند كل أمر مهول ، وعند كل حادث سرور، شكراً لله تعالى"[2] . وكذلك لما وصل المدينة منتصراً لجأ إلى الله، وأظهر العزة به سبحانه: (فلما دنا أورأى المدينة قال: آيبون تائبون عابدون، لربنا حامدون).

---

(١) سورة فاطر: الآية ١٠ .

(٢) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٣٨/٢) .

وكان هذا أدب محمد ﷺ في حياته كلها، وفي مواقف النصر والفتح ، الذي جعله الله علامة له كما نص عليه قوله تعالى: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ، وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا، فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾[1] .

وكان هذا هو أدب أنبياء الله ورسله عليهم الصلاة والسلام ، فهذا يوسف عليه السلام في اللحظة التي تم له فيها كل شيء من الجاه والسلطان، وفرحة الاجتماع بالأهل والإخوان اتجه إلى الله أن يحفظ له إسلامه، شاكراً مبتهلاً لأنعمه، كما جاء في قوله سبحانه: ﴿رَبِّ قَدْ آتَيْتَنِي مِنَ الْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِي مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنْتَ وَلِيِّي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ﴾[2] . وأيضاً سليمان عليه السلام لما أتاه نصر الله، ورأى عرش ملكة سبأ حاضراً بين يديه، أظهر تلك العزة بالله، كما حكى القرآن عن ذلك في قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا رَآهُ مُسْتَقِرًّا عِنْدَهُ قَالَ هَذَا مِنْ فَضْلِ رَبِّي لِيَبْلُوَنِي أَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ وَمَنْ شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ رَبِّي غَنِيٌّ كَرِيمٌ﴾[3] .

فاللجوء إلى الله سبحانه بذكره وحده أدب يجب أن يتخلق به الدعاة؛ لأن النصر نصره، وإليه ترجع الأمور .

ثالثاً : استخدام القوة من خلال وسيلة الجهاد مهم للمعاندين لدعوة الإسلام :

إن حمل المعاندين لدعوة الإسلام يحتاج في بعض الأحيان إلى استخدام القوة ، ومن أجل هذا شرع المولى سبحانه وسيلة الجهاد لإخافة أعداء الدعوة الممتنعين، الذين لا

---

(١) سورة النصر: الآية ١–٣ .

(٢) سورة يوسف: الآية ١٠١ .

(٣) سورة النمل: الآية ٤٠ .

يقدر عليهم إلا بقتال[١] يقول الله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾[٢] .

وعلى هذا المبدأ سار النبي ﷺ بدعوة الإسلام مع المعاندين من الكفار وغيرهم، كما ظهر في نص حديث الدراسة: (فقالوا: محمد والخميس -يعني الجيش- قال : فأصبناها عنوة). ويعلق الإمام المازري على هذا بقوله : "ظاهر هذا أن خيبر كلها فتحت قهراً"[٣] .

وعن أهمية هذه القوة يقول شيخ الإسلام ابن تيمية : "فأصل هذا هو جهاد الكفار أعداء الله ورسوله عليه الصلاة والسلام، فكل من بلغته دعوة رسول الله ﷺ إلى دين الله الذي بعث به فلم يستجب له ، فإنه يجب قتاله"[٤] .

رابعاً : من وسائل ترهيب الكفار الدنيوية الإصابة بالذل والهوان :

مما يجب أن يعلم من الدين بالضرورة أن قيام دعوة الإسلام إنما هي لهدف تحقيق تعبيد الناس لله وحده؛ بدليل قول الله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ﴾[٥] فإن حصل هذا المقصود فبها ونعمت، والإ فإن القهر والإذلال سيكونان عقوبة دنيوية لهؤلاء الكفار بنص قوله تعالى: ﴿قَاتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنْصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ﴾[٦]. وقد حصل هذا القهر الدنيوي فعلاً ليهود خيبر، كما جاء في نص الحديث: (فظهر عليهم رسول الله ﷺ ، فقتل المقاتلة وسبى الذراري).

---

(١) انظر : مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٣٤٩/٢٨) والسياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية/ لابن تيمية (١٢٥) ط. دار الكتاب العربي .

(٢) سورة الأنفال: الآية ٦٠ .

(٣) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (١٦٤/١٢/٤).

(٤) السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية (١٢٥) .

(٥) سورة الأنفال: الآية ٣٩ .

(٦) سورة التوبة: الآية ١٤ .

ويؤكد الإمام ابن القيم هذا النوع من الترهيب الدنيوي في حق الكفار حين يقول: "والمقصود من الجهاد إنما هو أن تكون كلمة الله هي العليا ، ويكون الدين كله لله ... فإن من كون الدين كله لله إذلال الكفر وأهله وصغارهم، وضرب الجزية على رؤوس أهله ، والرق على رقابهم ، فهذا من دين الله"(١) .

خامساً : الدعوة إلى إظهار روح التعاون والتكاتف بين المدعوين :

الجماعة المسلمة متميزة برباط العقيدة التي تدعو إلى إظهار روح التكاتف والتعاون بين أفراد المسلمين، ولقد ضمن الإسلام للناس هذه الروح، حين وضع المنهج الفعلي، وطلب من المسلمين السير على أساسه في قول المولى سبحانه: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾(٢) .

ولقد سيطرت هذه الروح فعلاً في الجماعة التي رباها المصطفى ﷺ، فها هو ذا ﷺ يبث التكاتف، وينشر التعاون، فينادي في المسلمين وبدون أي حرج قائلاً : (من كان عنده شيء فليجيء به ، وبسط نطعاً، فجعل الرجل يجيء بالتمر ، وجعل الرجل يجيء بالسمن).

هذه صورة يدعو إليها النبي صلى الله عليه وسلم، ويطبقها بين المسلمين ليجمع بها القلوب، ويزيد في أخوة الدين ، وهي وإن كانت بسيطة، لكنها تحمل معاني كبيرة ، لذا أكد عليها العلماء ، ومنهم على سبيل المثال الإمام النووي؛ حيث يقول : "يستحب لأصحاب الزوج وجيرانه مساعدته في وليمته بطعام من عندهم"(٣) . وذلك لأن هذه الروح إن سيطرت على المجتمع المسلم كان ذلك بإذن الله ركيزة ترغيبية ينطلق منها المسلمون لقيادة البشرية إلى دعوة الإسلام .

---

(١) أحكام أهل الذمة/لابن القيم (١٨/١) تحقيق د. صبحي الصالح، دار العلم للملايين ، ط. الثانية ١٤٠١هـ.

(٢) سورة المائدة: الآية ٢ .

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم (٢٢٢/٩/٣) .

سادساً : التغيير الفعلي للمنكر :

إن مراتب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، تتحد في ثلاث صور، كما حددها حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، والتغيير باليد هو أقوى تلك المراتب وأعلاها، لحصول الاحتساب الكامل للمنكر بالتغيير الفعلي وإزالة المنكر ومثال هذا التغيير: قيام النبي ﷺ والصحابة رضوان الله عليهم يوم خيبر بكسر الأوعية التي تفور فيها لحوم الحمر الأهلية، وأمر بإراقة ما فيها .

وقد أكد كثير من الأئمة هذا النوع من التغيير، وتكلموا في مشروعيته، فعلى سبيل المثال يقول شيخ الإسلام ابن تيمية : "من العقوبات المالية ما هو من باب إزالة المنكر ، وهي تنقسم إلى: إتلاف، وإلى تغيير، وإلى تمليك الغير ، فالأصنام المعبودة من دون الله لما كانت صورها منكرة، جاز إتلاف مادتها وتكسيرها وتحريقها ، وكذلك آلات الملاهي وأوعية الخمور، والحانوت الذي يباع فيه الخمر يجوز تحريقه[1]. أما العلامة ابن النحاس، فيقول : "فإن كان مما يغير باليد بادر إلى تغيره بيده ، كإراقة خمره ، وكسر عوده وآلات لهوه، وتجريده من خاتم الذهب ، وثوب الحرير ... الخ"[2].

لكن ينبغي مراعاة أن الإنكار باليد إنما يكون للسلطان ، فكلما زادت السلطة، عظُمت المسؤولية في إزالة المنكر، كما يجب مراعاة ما يترتب على هذه الإزالة من المصالح والمفاسد[3] .

---

(١) انظر : الحسبة في الإسلام/ ابن تيمية (ص٥٩) .

(٢) تنبيه الغافلين/لابن النحاس (ص٣٨) .

(٣) انظر : المرجعين السابقين (١٢-١٣) (٤٠-٤٤) وانظر الآداب الشرعية / للإمام ابن مفلح المقدسي (٢١٨/١) .

سابعاً : لا بأس من مراقبة الدعاة ومتابعتهم لهدف التعلم ونقل ما تعلمه من الخير:

كان حرص الإسلام شديداً على أن يظل المجتمع المسلم بعيداً عن كل ما يسوء العلاقة بين أفراده، وفي سبيل هذا يحذر المولى سبحانه من التجسس ومعرفة أخبار الناس وتتبع ظواهرهم ومراقبة أعمالهم[1]، فيقول تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا﴾[2]، لكن في ظل هذا الفهم هل يعدُّ الإسلام كل مراقبة لوناً من ألوان التجسس التي تحدث أذى للمسلمين؟ واقع الصحابة الكرام مع المصطفى ﷺ ينفي هذا الفهم على إطلاقه، لأن هناك حقيقة مهمة لا بد من تيقنها، وهي أن بعض أهداف الإسلام إنما تتحقق بالمراقبة والقدوة، فعلى سبيل المثال لا يمكن تعلم بعض أمور الدين بالارتجال والاستنتاجات العفوية، ولا بد من التنظيم في التلقي وأخذ العلم بوعي مباشر، أو بمراقبة دقيقة لسلوك العلماء والدعاة والمصلحين، لاستيعاب الحق والصواب منهم، حتى لا تتدخل العناصر الخرافية في العبادات والطاعات على المدى البعيد أو حتى القريب، ويكون ذلك مطية إلى خسران الدين.

ولقد استوعب الصحابي أنس رضي الله عنه هذه الحقيقة استيعاباً دقيقاً رغم صغر سنه ، ورغم شدة الحالة التي كانوا فيها ، فنراه يراقب النبي ﷺ مراقبة دقيقة بحيث لا يغفل عنه لحظة منذ دخول خيبر، ومروراً بمواقفه مع صفية رضي الله عنها، وانتهاءً بدخول المدينة . وبناءً على تلك المراقبة، فقد ترك لنا رضي الله عنه ذخيرة عظيمة وثروة غنية من أفعال النبي ﷺ وأقواله، وليس لنا إلا أن نعود إليها، ونطبقها في أفعالنا وسلوكنا.

---

(١) انظر : تفسير القرآن العظيم/للحافظ ابن كثير (٣٥٧/٧) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٨١/١٠) وروح المعاني/للعلامة الألوسي (١٥٧/٢٦) .

(٢) سورة الحجرات: الآية ١٢ .

ثامناً : في الحديث إشارة إلى إحدى معجزات الرسول صلى الله عليه وسلم :

لا شك أن للمعجزات النبوية المؤيدة بالوحي السماوي دورها في دعوة الإسلام[١] . وفي الحديث إشارة إلى إحدى تلك المعجزات، والمنصوصة في قول الرسول ﷺ لما دخل قرية اليهود، وقبل أن يبدأ القتال: (الله أكبر خربت خيبر)، وفي هذا يقول الحافظ ابن حجر: "ويحتمل أن يكون قال : (خربت خيبر) بطريق الوحي ، ويؤيده بقوله بعد ذلك: (إنا إذا نزلنا بساحة قوم، فساء صباح المنذرين)[٢]" أما الإمام العيني، فيؤكد هذه المعجزة بقوله : إن خراب خيبر إذا كان على سبيل الخبرية، فيكون ذلك من باب الإخبار بالغيب[٣] .

تاسعاً : الداعية الناجح هو الذي يخفف شدة المواقف الصعبة في نفوس مدعوية بالتفاؤل الحسن:

واقع الحديث يحدث أن الرسول ﷺ والصحابة رضوان الله عليهم يعيشون جواً من الشدة والمخاوف ، وذلك لأن النبي ﷺ ذاهب لخوض معركة الإيمان مع الطغيان، إنه ذاهب لمواجهة أقوى ملك يحيط بالمدينة ، إنها قوة اليهود التي كان لها تأثيرها الشديد في نفوس المسلمين آنذاك .

كان من حكمته ﷺ في تلك اللحظات قيامه بتوجيه تلك المخاوف، وتحويلها من الخوف إلى الأمن، ومن الضعف إلى القوة، بالتفاؤل الحسن الذي ألقاه في نفوس

---

(١) سبق الحديث عن أهمية المعجزات للدعوة في حديث رقم (٤٨) (ص٤١٤) .

(٢) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٦٨/٧) .

(٣) انظر : عمدة القاري (٨٥/٤) .

الصحابة رضوان الله عليهم حين صاح فيهم: (الله أكبر خربت خيبر)، يقول الإمام السهيلي : "يؤخذ من هذا الحديث التفاؤل، لأنه ﷺ لما رأى آلات الهدم، أخذ منه أن مدينتهم ستخرب"[1] .

ودعاة اليوم في حاجة إلى مثل هذا التفاؤل مع مدعويهم، للأخذ بأيديهم إلى النجاح والتقدم، ذلك لأن التفاؤل عنصر مهم لزرع الثقة في النفس ، ومعروف أن الثقة هي المفتاح المباشر للنجاح والنصر، خاصة في المواقف الشديدة .

عاشراً : من أصناف المدعوين اليهود :

اليهود صنف من أصناف المدعوين الذين حرص الرسول ﷺ على ضمهم إلى دعوة الإسلام منذ مقدمه المدينة بإقامة علائق السلم معهم، بأن يؤمنهم على دينهم وأموالهم، وكتب لهم بذلك كتاباً ، لكنهم أعرضوا وسعوا في صد الناس، إلا من رحم الله منهم، أمثال عبدالله بن سلام[2]، وما لبثو غير قليل حتى صاروا يقيمون العوائق ضد دعوة الإسلام، وتآمروا على قتل النبي ﷺ، مما كان سبباً في غزوة بني النضير، ثم نقضوا عهدهم في أشد المواقف حرجاً يوم الأحزاب، فكان ذلك سبباً في غزوه بني قريظة، ثم أخذوا في التجمع وتهيئة السلاح، وتبييت الدسائس للقضاء في غدر وخسة على الدعوة وأهلها، مما كان سبباً في غزوة خيبر.

إن سيرة اليهود في العموم، وعلى مر التاريخ كصنف من أصناف المدعوين تحمل الغدر والخيانة والدسيسة للمسلمين ، وينبغي لدعاة اليوم المسؤولين الحذر منهم والحزم معهم، كحزم الرسول ﷺ في معاملتهم ، لنأمن شرهم ونتمكن من الانتصار عليهم .

---

(١) نقلاً عن : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٦٨/٧) .

(٢) انظر : السيرة النبوية/لابن هشام (٥١٦/١) وتفسير القرآن العظيم/للحافظ ابن كثير (٥١٣/١) .

الحادي عشر : على الداعية أن يحرص على تعليم المدعوين الأذكار المشروعة :

عملية التعليم عملية متبادلة ومتكاملة بين الداعية والمدعو . فكما أنها تحتاج إلى حرص وهمة من المدعو ، فإنها كذلك تحتاج إلى إخلاص الداعية وإيمانه بما يدعو إليه ، فكلما زاد هذا في حس الداعية زاد عمله للدعوة والمدعوين، وبالتالي يستطيع تمثيل القدوة الحسنة في أمور الدنيا والدين واستغلال ذلك في تعليم المدعوين النافع المفيد ، وتعريفهم بوسائل الخير التي تزيد صلتهم با لله تعالى، ومن ذلك على سبيل المثال ترديد الأدعية المشروعة ، وهي كثيرة في دعوة الإسلام ، ومن رحمة ا لله تعالى أنه لا يخلو موقف من مواقف المسلم اليومية إلا وله نصيب من الأذكار المشروعة ، فهناك دعاء للنوم والاستيقاظ، والخروج من المنزل والدخول إليه، ودعاء للأكل والشرب واللبس والركوب، حتى القدوم من السفر له ذكر مخصوص في دعوة الإسلام ، كما جاء في إحدى روايات الحديث قول الراوي: (فلما أشرفنا على المدينة قال: آيبون ، تائبون ، عابدون لربنا حامدون . فلم يزل يقول ذلك حتى دخل المدينة)، وأيضاً في رواية أخرى يقول الراوي أنس رضي ا لله عنه : (فكنت أخدم رسول ا لله ﷺ كلما نزل، فكنت أسمعه يكثر أن يقول: "اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن ، والعجز والكسل والبخل والجبن ، وضلع الدين وغلبة الرجال) .

الثاني عشر : تكريم المرأة في دعوة الإسلام :

مظاهر تكريم المرأة في دعوة الإسلام كثيرة ومتعددة ، وقد ظهر بعض منها في حديث الدراسة، ومن خلال المواقف الآتية :

١. استرجاع النبي ﷺ صفية بنت حيي رضي ا لله عنها من دحية رضي ا لله عنه، تكريماً لها ولمنزلتها في قومها، ومن ثم نكاحها[1] .

---

(١) سبقت الإشارة إلى هذا في الفائدة الأولى ، انظر : (ص ٥٠٢) .

٢. صيانة الإسلام للمرأة بالحجاب : إذ أصبح الحجاب في دعوة الإسلام علامة مميزة بين الحرة والأمة ، بدليل أن الصحابة رضوان الله عليهم لما شكّوا في حقيقة صفية رضي الله عنها بعد أن بنى بها الرسول ﷺ قالوا: (احدى أمهات المؤمنين، أو مما ملكت يمينه ؟ فقالوا : إن حجبها فهي من أمهات المؤمنين، وإن لم يحجبها فهي مما ملكت يمينه) .

٣. حسن تبعل النبي ﷺ لصفية رضي الله عنها ، وقيامه بنفسه الشريفة لخدمتها ، ويظهر هذا من قول الراوي : (ثم خرجنا إلى المدينة، فرأيت النبي ﷺ يحوي لها وراءه بعباءة، ثم يجلس عند بعيره، فيضع ركبته، وتضع صفية رجلها على ركبته حتى تركب) .

٤. تقديم النبي ﷺ مصلحة المرأة (صفية رضي الله عنها) على مصلحته الشخصية، حتى في أحلك المواقف؛ جاء في أحد أطراف الحديث أنهم: (لما كانوا ببعض الطرق عثرت الناقة ، فصرع النبي ﷺ والمرأة ، وأن أبا طلحه قال : أحسب قال اقتحم عن بعيره، فأتى الرسول ﷺ فقال: يا نبي الله جعلني الله فداك هل أصابك من شيء؟ قال: لا ، ولكن عليك بالمرأة . فألقى أبو طلحه ثوبه على وجهه، فَقَصَدَ قصْدَها فألقى ثوبه عليها) .

الثالث عشر : البعد عن السؤال إذا لم تكن هناك مصلحة معتبرة :

شرع سبحانه السؤال لحصول المعرفة والعلم، ورخصه النبي ﷺ، وحث عليه، وامتدح العلماءُ أسلوبَ السؤال ،حتى إن الحافظ ابن حجر رحمه الله كان يقول : العلم سؤال وجواب، وحسن السؤال نصف العلم[1] .

---

(١) فتح الباري (١/١٤٢) .

والسؤال المعني هنا هو الذي يعين الإنسان، ويعود عليه بالنفع في دينه ودنياه، أما السؤال الذي يجر المسلم إلى الخوض فيما لا يعني، فهذا مما يجب الحذر منه؛ لأنه يجر إلى الهلاك ، لأنه مما حذر منه الشرع لمفاسده الكبيرة؛ يقول تعالى : ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾[1] ، يقول ﷺ في الحديث الصحيح : (فإنما أهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم)[2] ويقول : (من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه)[3] ، ولقد تأدب الصحابة رضوان الله عليهم بهذا الأدب، فكانت تلك دلائل على حسن إسلامهم ، ولما شكوا في حقيقة صفية رضوان الله عليها: هل هي من أمهات المؤمنين، لم يتحولوا بالسؤال إلى النبي ﷺ، إنما عرفوا ذلك من حال المقام: (فقالوا: إن حجبها، فهي من أمهات المؤمنين، وإن لم يحجبها، فهي مما ملكت يمينه) .

وقد ساق الحافظ ابن رجب رحمه الله بعض صور السؤال المذموم فقال: النهي عن السؤال عما لا يحتاج إليه، وما يسوء السائل جوابه، مثل سؤال السائل، هل هو في النار أو في الجنة ؟ وعلى النهي عن السؤال على وجه التعنت والاستهزاء، والسؤال عما أخفاه الله عن عبادة و لم يطلعهم عليه، كالسؤال عن وقت الساعة وعن الروح ، وأيضاً السؤال عن كثير من الحلال والحرام مما يخشى أن يكون السؤال سبباً لنزول التشديد[4] .

---

(١) سورة المائدة: الآية ١٠١ .

(٢) صحيح البخاري مع الفتح، كتاب الاعتصام، باب الاقتداء بسنن الرسول ﷺ، حديث ٧٢٨٨ (١٣/٢٥١) وصحيح مسلم في كتاب الفضائل، باب توقيره ﷺ وترك إكثار سؤاله عما لا ضرورة إليه، حديث ١٣٣٧ (٤/١٨٣١) واللفظ لمسلم .

(٣) رواه الإمام الترمذي في الزهد، باب ما جاء فيمن تكلم فيما لا يعنيه ، حديث ٢٣١٧ (٤/٥٥٨) وحسّنه الإمام النووي كما ذكره الحافظ ابن رجب في جامع العلوم والحكم (١/٢٨٧) ط. مؤسسة الرسالة .

(٤) انظر : جامع العلوم والحكم/للحافظ ابن رجب (٨٥) .

رسول الله ﷺ، فأقبل عليه يسأله : (يا نبي الله، جعلني الله فداك، هل أصابك من شيء؟ فقال : لا، ولكن عليك بالمرأة – يقصد بها صفية رضي الله عنها – فألقى أبو طلحة ثوبه على وجهه فقصدها، فألقى ثوبه عليها ، فقامت المرأة)، وذلك استجابة لقول الله تعالى: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾[1] .

إذاً، فحياة الصحابة رضوان الله عليهم كانت استجابة عملية للأوامر الشرعية، وهذا هو الواجب؛ لأن من لم يرسخ نفسه لهذه الإجابة، فإنه –ولا بد– سينقاد لهوى نفسه، كما أخبر بذلك المولى سبحانه : ﴿فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ﴾[2] ولا شك أن تغليب الهوى والاستجابة لها معناه تقديم محبتها على محبة الله ورسوله ﷺ ، ومن عمل بجوارحه شيئاً يخالف ذلك، فإنه ارتكب بعض ما يكرهه الله ورسوله ﷺ، أو ترك بعض ما يحبه الله ورسوله ﷺ، مع القدرة عليه، دل ذلك على نقص محبته الواجبة، فعليه أن يتوب من ذلك، ويرجع إلى تكميل المحبة الواجبة[3]، وفي هذا يقول ﷺ: (لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به)[4].

الخامس عشر : على الداعية التنبيه على علة الحكم ما أمكن:

المدعو يغلب عليه حب البحث والتساؤل لمعرفة الأسرار والعلل ، والداعية له أن

---

(١) سورة النور: الآية ٣١ .

(٢) سورة القصص: الآية ٥٠ .

(٣) انظر : جامع العلوم والحكم/للحافظ ابن رجب (٣٦٦) .

(٤) رواه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٣٦٩/٤) والبغوي في شرح السنة برقم ١٠٤ (٢٠٣/١) وحسن إسناده الإمام النووي كما ذكر ذلك الحافظ ابن رجب الحنبلي في جامع العلوم والحكم (٣٩٣/٢) إلا أن بعض العلماء ضعفوا هذا الحديث ومنهم الحافظ ابن رجب ، وانظر تفصيل القول فيه في جامع العلوم والحكم (٣٩٣/٢-٣٩٤) ط. مؤسسة الرسالة .

ينبه المدعو على علة الأحكام وما خفه إن عرف ذلك، لأن ذلك مما يشبع في النفس غريزة البحث والتساؤل[1]، واقتداء بنبيه محمد ﷺ حين نهى الصحابة رضوان الله عليهم عن أكل لحوم الحمر الأهلية، نبه لذلك التحريم بقوله: (فإنها رجس)، فكان ذلك -بفضل الله- دافع مساعد للتخلص من الحرام، كما جاء في طرف الرواية: (فأكفئت القدور وإنها لتفور باللحم) .

(١) سبق توضيح هذه الفائدة في حديث رقم (٢٣) (ص ٢١٣) .

باب: في كم تصلي المرأة من الثياب

حديث (٦١)

(٢٤٨) ٣٧٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ لَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الْفَجْرَ فَيَشْهَدُ مَعَهُ نِسَاءٌ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ مُتَلَفِّعَاتٍ فِي مُرُوطِهِنَّ ثُمَّ يَرْجِعْنَ إِلَى بُيُوتِهِنَّ مَا يَعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ[1] .

وفي رواية قالت : (لا يُعْرَفْنَ مِنَ الْغَلَسِ أَوْ لا يَعْرِفُ بَعْضُهُنَّ بَعْضًا)[2] .

شرح غريب الحديث :

(مُتَلَفِّعَاتٍ) : أي متجللات ومتلففات[3] .

(مُرُوطِهِنَّ) : كساء خاص بلبس النساء[4] .

(الْغَلَسِ) : هو بقايا ظلام الليل[5] .

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب في كم تصلي المرأة من الثياب ، حديث ٣٧٢ (١١٣/١/١) .
أطراف الحديث في صحيح البخاري :
الأول : كتاب مواقيت الصلاة ، باب وقت الفجر ، حديث ٥٧٨ (١٦٢/١/١) .
الثاني : كتاب الأذان ، باب انتظار الناس قيام الإمام العالم ، حديث ٨٦٧ (٢٣٦/١/١) .
الثالث : باب كتاب الأذان ، سرعة انصراف النساء من الصبح ... ، حديث ٨٧٢ (٢٣٧/١/١) .
* وأخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب استحباب التبكير بالصبح ... ، حديث ٦٤٥ (٤٤٥/١) .

(٢) سبق تخريجه في الفقرة السابقة ، الطرف الثالث .

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم (١٤٤/٥/٢).

(٤) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٨٣/١) .

(٥) انظر : المرجعين السابقين .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : النساء من أصناف المدعوين :

الدعوة الإسلامية مصدر عظيم من مصادر عز المرأة ونصرها ، شاهد ذلك أنه جعلها عنصراً رئيساً في مجموعة المدعوين ، حيث خصها بالذكر والخطاب والأحكام في نصوصه الكريمة، وما ذكر خروج النساء على مرأى من الرسول الكريم ﷺ إلا دليل أكيد على هذا الحق الجليل. من هنا نقول : إن النساء من العناصر المهمة في دعوة الإسلام، وينبغي للدعاة تداركهن وإحاطتهن بواجب الدعوة والإرشاد، ولعل في قوله النبي ﷺ: (استوصوا بالنساء)[1] ما يثبت حق المرأة، ويجعلها في دائرة المدعوين .

ثانياً : على المدعوات المسلمات اغتنام فرص الخير مع الالتزام بالضوابط الشرعية في ذلك :

للصحابيات رضوان الله عليهن قصب السبق إلى الخير العميم، الذي جاء به الإسلام، ويتأكد هذا في حديث الدراسة، لما سمعن قول النبي ﷺ: (لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ)[2] حرصن على الخير وسارعن إليه، ولم يمنعهن غلس الليل وظلمته من اغتنامه رضي الله عنهن. وهن في ذلك قدوة في التأثير على الأجيال اللاحقة، وهذا الخروج بحدِّ ذاته يعد تكريماً للمرأة، ما دامت متمسكة بالمعايير والضوابط المطلوبة منها شرعاً عند خروجها . ثم إن هذا التكريم لا بد وأن يقدر من المرأة نفسها ، فتكون على دراية وحيطة معتصمة بالحشمة والاحتشام، غيورة على دينها وشرفها، كنساء المؤمنات الفاضلات المذكورات في حديث الدراسة، والذي أشار إليهن الإمام النووي بقوله : "إن (نساء) هنا بمعنى الفاضلات، أي فاضلات المؤمنات"[3] حيث كن نموذجاً في كمال

---

(١) سبق تخريجه (ص ١٧٨) .

(٢) سبق تخريجه (ص ٣١٤) هامش رقم (٤) .

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم (١٤٣/٥/٢) .

صفات المدعوات المسلمات في اغتنام فرص الخير، مع تطبيق ضوابط الشرع من الحجاب والالتزام بالحشمة ، بعيداً عن كل ما يسوء بالمرأة، ويؤدي إلى الفتنة حتى (ما يعرفهن أحد) من شدة مبالغتهن في التغطية والتستر ما يعرف أعيانهن[١] ، ومع هذا التستر كن يقللن من المقام في المسجد، ويسرعن في الانصراف، متخذات من الغلسة ستاراً آخر لهن، ويؤكد الإمام البخاري هذا بقوله : "سرعة انصراف النساء من الصبح وقلة مقامهن في المسجد"[٢] ويعلق الحافظ ابن حجر على هذا بقوله: "قيد بالصبح؛ لأن طول التأخير فيه يفضي إلى الإسفار ، فناسب الإسراع ، بخلاف العشاء، فإنه يفضي إلى زيادة الظلمة، فلا يضر المكث"[٣] .

وقد لخص الإمام النووي ضوابط خروج المرأة بقوله: "إنها لا تمنع المسجد، لكن بشروط ذكرها العلماء مأخوذة من الأحاديث ، وهو: أن لا تكون متطيبة ولا متزينة، ولا ذات خلال يسمع صوتها، ولا ثياب فاخرة، ولا مختلطة بالرجال ولا شابة ونحوها مما يفتتن بها، وأن لا يكون في الطريق ما يخاف به مفسدة ونحوها"[٤] وهذا هو المطلوب من النساء، وإلا، فإنها تحمل نفسها ما لم تكلف به شرعاً، لأن لها حكماً خاصاً في صلاة الجماعة تختلف فيها عن الرجال ، فحينئذ تفسد على نفسها من حيث تريد الإصلاح والأجر والخير .

---

(١) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (١٤٤/٥/٢) وفيض الباري على صحيح البخاري/للشيخ محمد الكشميري (١٨/٢) .

(٢) صحيح البخاري مع الفتح (٣٥١/٢) .

(٣) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٥١/٢) .

(٤) شرح النووي على صحيح مسلم (١٦١/٤/٢) .

باب: إذا صلى في ثوب له أعلام ، ونظر إلى علمها

حديث (٦٢)

(٢٤٩) ٣٧٣- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِي خَمِيصَةٍ لَهَا أَعْلَامٌ فَنَظَرَ إِلَى أَعْلَامِهَا نَظْرَةً فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ : (اذْهَبُوا بِخَمِيصَتِي هَذِهِ إِلَى أَبِي جَهْمٍ[1] وَأْتُونِي بِأَنْبِجَانِيَّةِ أَبِي جَهْمٍ فَإِنَّهَا أَلْهَتْنِي آنِفًا عَنْ صَلَاتِي) وَقَالَ (هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُنْتُ أَنْظُرُ إِلَى عَلَمِهَا وَأَنَا فِي الصَّلَاةِ فَأَخَافُ أَنْ تَفْتِنَنِي)[2] .

شرح غريب الحديث :

(خَمِيصَةٍ) : الخميصة كساء أو ثوب من صوف أسود أو خز، مربعة لها أعلام[3].

---

(١) أبو جهم : هو عامر بن حذيفة العدوي القرشي المدني الصحابي ، وقيل: اسمه عبيد ، أسلم يوم الفتح، وكان معظماً في قريش ، وعالماً بالنسب ، شهد بنيان الكعبة مرتين ، توفي في آخر خلافة معاوية رضي الله عنهما [(عمدة القاري/للإمام العيني (٤/٩٣) وانظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٢/٥/٤٤)] .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب إذا صلى في ثوب له أعلام ، ونظر إلى علمها ، حديث ٣٧٣ (١/١/١١٣) .

طرفا الحديث في صحيح البخاري :

الأول : كتاب الأذان ، باب الالتفات في الصلاة ، حديث ٧٥٢ (١/١/٢٠٠٥).

الثاني : كتاب اللباس ، باب الأكسية والخمائص ، حديث ٥٨١٧ (٤/٧/٥٢) .

* وأخرجه الإمام مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب كراهة الصلاة في ثوب له أعلام ، حديث ٥٥٦ (١/٣٩١).

(٣) انظر : النهاية في غريب الحديث والأثر/لابن الأثير (٢/٨٠) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٤٤٨٣) (١٠/٢٧٧) .

(فَلَمَّا انْصَرَفَ) : أي من صلاته واستقبال القبلة[١] .

(بِأَنْبِجَانِيَّةٍ) : هو كساء غليظ منسوب إلى انبجان، وهو من أدون الثياب الغليظة، وله خمل ، ولا علم له[٢] .

(آنِفًا) : أي قريباً[٣] .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : البدء في الإنكار على النفس أولاً :

مصداقية أقوال الداعية ومواعظه تنبع أساساً من مدى تطبيق تلك المواعظ والأوامر على نفسه ، ومن القبح أن يدعو الداعية الناس باللسان، ويخالف في الأعمال ، حينئذ لا يكون لدعوته معنى؛ لأن النفوس بطبعها تنفر ممن يخالف قوله عمله ، وفي هذا يقول السفاريني : "النفوس مجبولة على عدم الانتفاع بكلام من لا يعمل بعلمه، ولا ينتفع به"[٤] .

وهكذا ينبغي أن يكون حال الداعية إلى الله ، الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر، لأن هذا من باب البر ، والنفس أولى بهذا البر كما قرر القرآن الكريم ذلك في قول الله تعالى: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ﴾[٥] .

والداعية إن فعل هذا يكون مقتدياً بسيد الدعاة ﷺ، وقد تمثل هذا المنهج في حديث الدراسة، حيث إنه ﷺ، كما اهتم بالإنكار على أمته بالابتعاد عن كل ما يشغل

---

(١) عمدة القاري/للإمام العيني (٤/٩٣) .

(٢) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٢/٥/٤٣) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/٩٣) .

(٣) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٤٨٣) .

(٤) لوامع الأنوار البهية/ محمد بن أحمد السفاريني (٢/٤٣) المكتب الإسلامي ، بيروت .

(٥) سورة البقرة: الآية ٤٤ .

في الصلاة – المتمثل في حديث قرام عائشة[١]– لم ينس تطبيق ذلك على نفسه أولاً، وذلك بالاستغناء عن الخميصة التي لها أعلام مقابل الأنبجانية الغليظة، كما جاء في الحديث: (اذهبوا بخميصتي هذه إلى أبي جهم، وأتوني بأنبجانية أبي جهم) .

ثانياً : حساسية الداعية ضد المنكر :

النفوس الطاهرة الزكية تستشعر المنكر وتعرفه، بل وتكون لها حساسية مفرطة ضده، وفي حديث الدراسة إشارة إلى حساسية النبي ﷺ ضد أعلام الخميصة التي كادت أن تفتنه في الصلاة، ويعلق الطيبي على هذا بقوله: "فيه إيذان بأن للصور والأشياء الظاهرة تأثيراً في القلوب الطاهرة والنفوس الزكية، يعني فضلاً عمن دونها"[٢].

والدعاة أحوج ما يكونون إلى هذه الحساسية، لأنها تعبير حقيقي على صدق الإيمان، فكلما زاد الإيمان، زادت الحساسية والعكس بالعكس، يقول المولى سبحانه: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ﴾[٣]. يقول الإمام البيهقي : "أن أخص أوصاف المؤمنين وأقواها دلالة على صحة عقدهم وسلامة سريرتهم هو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر"[٤] .

ثم إن وجود هذه الحساسية مهم للداعية؛ لأن الناس يتعرفون من خلاله على شكل الدعوة التي يحملها، فيحصل الاقتداء من المدعوين، برهان هذا قول الله تعالى :

---

(١) إشارة إلى قوله صلى الله عليه وسلم: (أميطي عنا قرامك هذا ، فإنه لا تزال تصاويره تعرض في صلاتي) وستأتي دراسته بالتفصيل وتخريجه في الحديث التالي (ص ٥٢٩).

(٢) نقلاً عن : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٨٣/١) وشرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك (٢٠٢/١) .

(٣) سورة التوبة: الآية ٧١ .

(٤) المنهاج في شعب الإيمان/للحسين بن الحسن الحليمي (٢١٦/٣)، تحقيق: حلمي فودة، دار الفكر، ط. الأولى ١٣٩٩ .

﴿قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَى شَاكِلَتِهِ﴾[١]. يقول العلامة ابن القيم : كل يعمل على ما يشاكله ويناسبه ويليق به. فالفاجر يعمل على ما يليق به ، وكذلك الكافر والمنافق ، ومريد الدنيا وجيفتها عامل على ما يناسبه، ولا يليق به سواه ، ومحب الصور عامل على ما يناسبه ويليق به

فكل امرئ يهفو إلى ما يحبه وكل امرئ يصبو إلى ما يناسبه .

والداعية الصادق المحب لله يعمل ما هو اللائق به والمناسب له . فهو يعمل على شاكلة دعوته، وما هو الأليق بها ، والأنسب لها[٢] .

ثالثاً : التخلص من المنكر قبل وقوعه :

إن حساسية الدعاة الربانيين أصحاب القلوب الطاهرة والنفوس الزكية ضد المنكرات لها تأثير إيجابي في تغييرها ، ذلك لأن هذه المعرفة حتماً ستؤدي بهم تلقائياً إلى التخلص منه قبل وقوعه ، ندرك هذا من خلال حديث الدراسة، كيف انعكست حساسية الرسول ﷺ ضد المنكر الذي كاد أن يشغله عن خشوع الصلاة وكمال الحضور فيها ، فسارع ﷺ إلى التخلص من الخميصة قبل أن يحصل ذلك الإلهاء والشغل، ويؤكد العلماء هذا الموقف العظيم من نبي الهدى ﷺ، فيقول الحافظ ابن حجر في تعليقه على قول النبي ﷺ: (فإنها ألهتني آنفاً عن صلاتي) الطرق المعلقة الأخرى تدل على أنه لم يقع له شيء من ذلك الإلهاء ، وإنما خشى أن يقع ، لقوله في الرواية الأخرى: (فأخاف أن تفتني) ، وكذ في رواية مالك: (فكاد يفتني)[٣] . أما الإمام الزرقاني، فيقول في تعليقه

---

(١) سورة الإسراء: الآية ٨٤ .

(٢) انظر : مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين (٢/٣٧١) .

(٣) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٤٨٣) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/٩٥) .

على رواية الموطأ: "إن الفتنة لم تقع، فإنَّ "كاد" تقتضي القرب، وتمنع الوقوع ، ولذا قال بعض العلماء: لا يخطف البرق بصر أحد لقوله تعالى : ﴿يَكَادُ الْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَارَهُمْ﴾[1]، ولذا أولوا قوله تعالى في رواية الصحيحين: (فإنها ألهتني عن صلاتي)، بأن المعنى: قاربت أن تلهيني، فإطلاق الإلهاء مبالغة في القرب، لا لتحقق وقوع الإلهاء"[2] .

وهنا نقطة مهمة لا بد من الإشارة إليها، وهي أن النبي ﷺ كان من أقوى الخلق على دفع وسوسة الشيطان، ومع ذلك تخلص من المنكر قبل وقوعه، بردِّ الخميصة، إلى أبي جهم رضي الله عنه ، وهذا معناه أنه ﷺ رضي لغيره ما لا يرضاه لنفسه من الافتتان بعلم الخميصة ؟ ؟ والجواب عن هذا: أن النبي صلى الله عليه وسلم بإرساله الخميصه وطلبه الأنبجانية، دل على أنه لا يلبسها في الصلاة، وبالتالي حصل الإعلام لأبي جهم بما نابه فيها، ليقتدي به في ترك لبسها من غير تحريم . ثم إن بعثه ﷺ بالخميصة إلى أبي جهم رضي الله عنه لا يلزم منه أن يلبسها في الصلاة، ومثله قوله ﷺ في حلة عطارد حين بعث بها إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، إني لم أبعث بها إليك لتلبسها . وفي رواية أخرى أنه عليه السلام قال : (إِنَّمَا بَعَثْتُ إِلَيْكَ لِتَبِيعَهَا أَوْ تَكْسُوَهَا)[3]، فثبت أنه ﷺ لم يكن يبعث إلى غيره ما كرهه لنفسه[4] .

رابعاً : تطييب نفوس المدعوين والتلطف معهم :

إن تلطف الداعية مع مدعويه، وتطييب نفوسهم ، يعد خلقاً أصيلاً، ومنهجاً أساسياً في دعوة الإسلام، ويظهر هذا من تخصيص النبي ﷺ بطلب أنبجانية أبي جهم

---

(١) سورة البقرة: الآية ٢٠ .

(٢) شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك (٢٠٢/١) .

(٣) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب اللباس ، باب الحرير للنساء ، حديث ٥٨٤١ (٢٩٦/١٠) .

(٤) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٨٣/١) وشرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك (٢٠٢/١) .

رضي الله عنه، ووجه هذا أن أبا جهم رضي الله عنه كان قد أهدى الخميصة للنبي ﷺ، ورد النبي ﷺ للخميصة معناه ردّ للهدية، وامتناع عن قبولها استخفافاً بها، وفي هذا من الجرح والألم ما فيه. لكن مبادرته ﷺ في الوقت ذاته بطلب الأنبجانية من الشخص ذاته عالج الموقف، وقضى على ألمه، ولقد قرر هذه بعض العلماء، مثل الإمام النووي حيث يقول: "وأما بعثه صلى الله عيه وسلم بالخميصة إلى أبي جهم رضي الله عنه، وطلب أنبجانيه فهو من باب الإدلال عليه، لعلمه بأنه يؤثر هذا ويفرح به"[1] أما ابن بطال، فيقول: "إنما طلب منه ثوباً غيرها، ليعلمه أنه لم يرد عليه هديته استخفافاً به"[2]، ويقول ابن قتيبة : "إنه أعلمه بما نابه لتطيب نفسه، ويذهب عنه ما يجد من ردّ هديته"[3]، ولقد سلك الإمام ابن القيم – رحمه الله مسلكاً في ترغيب الدعاة في التلطف مع المدعوين لما بين أهميته قائلاً: فإذا تمكن العبد في حاله، وصار له إقبال على الله .. أنس بالخلق وأنسوا به ، وانبسط إليهم .. فعكفت القلوب على محبته للطفه وظرفه، فإن الناس ينفرون من الكثيف ولو بلغ في الدين ما بلغ، و لله ما يجلب اللطف والظرف من القلوب، ويدفع عن صاحبه من الشر، ويسهل له ما توعَّر على غيره ، فليس الثقلاء بخواص الأولياء[4] .

خامساً : من موضوعات الدعوة : الخشوع في الصلاة :

للخشوع منزلة عظيمة لأنها ارتبطت بالصلاة ارتباطاً وثيقاً ، وصار الخشوع علامة لإيمان المؤمن ومرآة له ، وفي بيان صلة الخشوع بالإيمان يقول تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ، الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ﴾[5] .

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (٢/٥/٤٤) .

(٢) نقلاً عن : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٤٨٣) .

(٣) شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك (١/٢٠٢) .

(٤) انظر : مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين (٣/١٨٠) .

(٥) سورة المؤمنون: الآيات ١ ، ٢ .

فجعل سبحانه في الآية الصلاة الخاشعة أول صفات المؤمنين المفلحين ، وهي أيضاً الصلاة المعتبرة كما أخبر بذلك الإمام العيني حيث قال: "الصلاة المعتبرة أن يكون فيها خشوع، وما يلهي المصلي ينافي الخشوع والخضوع"(١)، وبذهاب الخشوع تكون الصلاة بغير روح؛ لأنه قد يسقط أداؤها، لكن كمال الأجر بعيد أو منفي، بدليل قول النبي ﷺ : (إِنَّ الرَّجُلَ لَيَنْصَرِفُ وَمَا كُتِبَ لَهُ إِلا عُشْرُ صَلاتِهِ، تُسْعُهَا، ثُمْنُهَا، سُبْعُهَا سُدْسُهَا، خُمْسُهَا، رُبْعُهَا، ثُلُثُهَا، نِصْفُهَا)(٢) أما الإمام النووي فيقول : "إن الصلاة تصح، وإن حصل فيها فكر في شاغل ونحوه مما ليس متعلقاً بالصلاة، وهذا بإجماع الفقهاء"(٣) .

وهذا الخشوع لا يأتي من فراغ بل لا بد من بذل أسبابه ، ومن أهم أسبابه: التخلص من الشواغل والملهيات، وكل ما يسبب الافتتان ، كما فعل النبي ﷺ حين تخلص من الخميصة ، وبذلك وضع منهجاً لأمته تسير عليه ، وقد أكد العلماء هذا المعنى، واستنبطوه من حديث الدراسة ، فهذا الإمام النووي يقول : "الحث على حضور القلب في الصلاة، وتدبر ما ذكرناه ، ومنع النظر من الامتداد إلى ما يشغل وإزالة ما يخاف اشتغال القلب به ، وكراهية تزويق محراب المسجد وحائطه ونقشه، وغير ذلك من الشاغلات ، لأن النبي ﷺ جعل العلة في إزالة الخميصة هذا المعنى"(٤) . وقد نقل الإمام الزرقاني هذا المعنى، حيث قال: "كراهة النظر إلى كل ما يشغل عن الصلاة من صبغ وعلم ونقوش ونحوها لقوله في الترجمة: النظر إلى ما يشغلك عنها، فعمَّ ولم يقيد الخميصة، ولا غيرها"(٥) .

---

(١) عمدة القاري (٤/٩٥) .

(٢) رواه أبو داود في السنن، كتاب الصلاة ، باب ما جاء في نقصان الصلاة ، حديث ٧٩٦ (١/٥٠٣) والإمام أحمد (٤/٣١٩ و ٣٢١) وصححه ابن حبان برقم ١٨٨٩ (٥/٢١٠-٢١١) .

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم (٢/٥/٤٤).

(٤) المرجع السابق .

(٥) شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك (١/٢٠٢) .

سادساً : من وسائل الدعوة الإسلامية الهدية:

الهدية خلق إسلامي، وسلوك إنساني قويم ، يعمل على تقوية أواصر المحبة في المجتمع المسلم ، رغب الرسول الكريم ﷺ في التخلق به حين قال : (تهادوا تحابوا)[١] وقبول الهدية سنة حسنة يستشعر المسلم فيه الإذعان والخضوع، والامتثال لأمر المصطفى ﷺ ، كما يجد نفسه على المنهج العظيم الذي سار عليه أفضل الخلق عليه السلام، والذي كان لا يتوانى عن قبول الهدية، كما أخبرت بذلك أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ، وَيُثِيبُ عَلَيْهَا)[٢] . ولقد قبل عليه السلام هدية أبي جهم رضي الله عنه ، ويعلق الإمام الزرقاني على هذا الحديث بقوله : "ومن الفقه قبول الهدايا ، وكان ﷺ يقبلها ، والهدية مستحبة، ما لم يسلك بها طريق الرشوة لدفع حق أو تحقيق باطل، أو أخذ على حق يجب القيام به"[٣] . والحق ما قاله رحمه الله تعالى، لأنه إذا ثبت أن في الهدية علة شرعية قادحة، فإنه والحالة هذه يتحرز من قبولها، بدليل أن النبي ﷺ ردّ هدية أبي جهم رضي الله عنه لما وجدت العلة المانعة وهي خوف الافتتان في الصلاة، ومثل هدية الحكام من أجل الحكم، فإنها رشا ، ومثل الهدية للمديان، لأنها سحت ، ومثل الهدية لمن شفع شفاعة، فإنها ربا[٤] .

---

(١) رواه الإمام البخاري في الأدب المفرد، حديث ٥٩٤ (ص ٢٠٥) وحسنه الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير (٦٩/٣) مكتبة الكليات الأزهرية – القاهرة ١٣٩٩هـ.

(٢) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب الهبة ، باب المكافأة في الهبة ، حديث ٢٥٨٥ (٢١٠/٥) .

(٣) شرح الزرقاني مع موطأ الإمام مالك (٢٠٢/١) .

(٤) انظر : بهجة النفوس/لابن أبي جمرة (٢٥/٣) وللفائدة فإن الإمام البخاري ساق أمثلة كثيرة لقبول الهدية وردّها انظرها في : صحيح البخاري مع الفتح (٢٠٢/٥ ، ٢٠٣ ، ٢٢٠) .

باب: إن صلى في ثوب مصلب أو تصاوير هل تفسد صلاته ؟ وما ينهى عن ذلك

الحديث (٦٣)

(٢٥٠) ٣٧٤- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ عَبْدُاللَّهِ بْنُ عَمْرٍو قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُالْوَارِثِ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُالْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قال : كَانَ قِرَامٌ لِعَائِشَةَ سَتَرَتْ بِهِ جَانِبَ بَيْتِهَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (أَمِيطِي عَنَّا قِرَامَكِ هَذَا فَإِنَّهُ لَا تَزَالُ تَصَاوِيرُهُ تَعْرِضُ فِي صَلَاتِي)[1] .

شرح غريب الحديث :

(قِرَامٌ) : هو ستر رقيق من صوف ذو ألوان[2] .

(أَمِيطِي) : أي أزيلي[3] .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : من طبيعة المرأة حب الاهتمام بمظهر البيت وتجميله ، لكن الحذر من خلط ذلك بالمنكرات :

جبلت المرأة على حب الزينة وإظهارها في نفسها وولدها وبيتها، يدفعها لذلك

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب إن صلى في ثوب مصلب أو تصاوير هل تفسد صلاته ؟ وما ينهى عن ذلك ، حديث ٣٧٤ (١١٤/١/١) .

طرف الحديث في صحيح البخاري: كتاب اللباس، باب كراهية الصلاة في التصاوير،حديث ٥٩٥٩ (٨٧/٧/٤).

* وأخرج الإمام مسلم نحوه في كتاب اللباس باب تحريم تصوير صورة الحيوان ....، الحديث ٢١٠٦ (١٦٦٧/٣) .

(٢) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٨٤/١) وانظر : عمدة القاري/للإمام العيني (٩٦/٤) .

(٣) المرجعان السابقان .

أنوثتها ورقتها، لتقوم بدورها الذي هيأه الإسلام لها من حيث توفير الراحة النفسية والجسدية للزوج، فهاهي ذى أفضل الزوجات أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها تضع نمرقة ليجلس عليها الزوج ﷺ ويتوسدها[1] . ثم هاهي ذى تغطي السهوة الموجودة في بيتها وتسترها بستار رقيق ملون، لتضيف إلى دارها نوعا من الجمال ، وهذا الاهتمام بحد ذاته من الأمور المرغوبة في دعوة الإسلام ، بدليل قول النبي ﷺ : (تَزَوَّجُوا الْوَلُودَ الْوَدُودَ...)[2] فالمرأة الودود هي التي تتحبب إلى زوجها بكل ما يسره ، سواء من خلال اهتمامها بنفسها أو ولده أو بيته. لكن الحذر كل الحذر من خلط ذلك بالمناهي الشرعية والمنكرات الكثيرة كالمبالغة في الزينة والإسراف، وتقليد من لا دين لهم ، لأن بعض النساء لو تركت لهذه المغريات باسم الغريزة والطبيعة، فسوف تسقط في الحرام، فلا بد إذاً من كبح جماح هذه الغريزة، وإحاطتها بسياج الشرع المتين ، ولا بد من التعامل مع هذه الفطرة بحذر شديد حتى لا تكون الطامة والوقوع في المنكر بدون علم كما أشار النبي ﷺ إليه في حديث الدراسة: (لا تزال تصاويره تعرض في صلاتي)، وفي حديث النمرقة السابق: (إن أصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيامة يقال لهم أحيوا ما خلقتم، وإن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة) .

ثانياً : أسلوب الإنكار برفق لمن جهل حكم الشرع ومحاولة ذكر علة ذلك الإنكار :

إن تحلي الداعية بالرفق وهو يدعو إلى الله تعالى أمر مؤكد تذكره النصوص

---

(١) إشارة إلى حديث في صحيح البخاري مع الفتح، كتاب اللباس، باب من كره القعود على الصور حديث ٥٩٥٨ (٣٨٩/١٠).

(٢) رواه أبو داود في كتاب النكاح ، باب النهي عن تزويج من لم يلد من النساء ، حديث ٢٠٥٠ (٥٤٢/٢) ، والنسائي في النكاح ، باب كراهية تزويج العقيم (٦٥/٦-٦٦) ، وصححه ابن حبان برقم ٤٠٥٦ ، ٤٠٥٧ (٣٦٣/٩-٣٦٤) ، والحاكم في المستدرك (١٦٢/٢) .

الكثيرة في الكتاب والسنة . وهذا الواجب يزداد توكيداً في حق الجاهل الذي دفعه الجهل إلى تسور جدران المعصية دون علم ومعرفة، وسندنا في هذا موقف الرسول ﷺ من صاحب الحائط الذي أغلظ وشدد في الإنكار على الرجل الذي أكل سنبلاً من حائطه فضربه، فقال له النبي ﷺ : (مَا أَطْعَمْتَهُ إِذْ كَانَ جَائِعًا أَوْ سَاغِبًا، وَلَا عَلَّمْتَهُ إِذْ كَانَ جَاهِلًا؟)[1] فالجاهل أحوج ما يكون إلى المداراة والرفق ولا يكون ذلك النكير إلا بأسلوب يحمل طابع التعليم، لأن ذلك من أقوى أسباب تأليفه للخير، ورده عن الجهل، ويؤكد الحافظ ابن حجر هذا حين ينقل رأي العلماء فيقول: "الرفق بالجاهل في التعليم، وبالفاسق في النهي عن فعله، وترك الإغلاظ عليه .. والإنكار عليه بلطف القول والفعل ، ولا سيما إذا احتيج إلى تألفه ونحو ذلك"[2] . ويقول الإمام العيني : "الرفق بالجاهل الذي يستتر بالمعاصي واللطف به حتى يرده كما هو عليه"[3] .

وقد حمل حديث الدراسة هذا الرفق ، فها هو ذا عليه الصلاة والسلام يدخل بيته فيشاهد المنكر . ويعرف يقيناً جهل صاحبة المنكر به؛ لأنه من المستحيل أن تتعمد الصديقة رضي الله عنها المنكر في بيتها ، من أجل هذا يقول ﷺ بلطيف العبارة : (أميطي عنا قرامك)، ليس هذا فحسب، بل يعلل لهذا الإنكار بقوله : (فإنه لا تزال تصاويره تعرض في صلاتي)، فتضمنت هذه العبارات الإنكار اللطيف الرقيق، الذي يحمل جانب التعليم .

---

(١) رواه أبو داود في الجهاد ، باب في ابن السبيل يأكل من الثمر ، حديث ٢٦٢٠ و ٢٦٢١ (٣/٨٩-٩٠) وابن ماجه في التجارات ، باب من مر على ماشية أو قوم ... ، حديث ٢٢٩٨ (٢/٧٧٠-٧٧١) وصححه الحاكم في المستدرك (٤/١٣٣) ووافقه الإمام الذهبي .

(٢) فتح الباري (١٠/٥٢٨) .

(٣) عمدة القاري (٢٢/١٧١) .

ثالثاً : محبة الشخص ومكانته في النفس لا تكون حاجزاً له عن الإنكار :

محبة عائشة رضي الله عنها ومكانتها في نفس رسول الله صلى الله عيه وسلم لم تكن حاجزاً له عن الإنكار . ذلك أنه من الثابت في تاريخ البيت النبوي أن لأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها النصيب الأكبر في المحبة ، وهذا أمر أثبته المصطفى ﷺ في أكثر من موضع ، حين سئل: (أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: عَائِشَةُ)(١) ، وحين قال لأم سلمة: (يَا أُمَّ سَلَمَةَ، لَا تُؤْذِينِي فِي عَائِشَةَ)(٢)، وفي مرضه الذي مات فيه، كان يقول : (أَيْنَ أَنَا غَدًا؟ حِرْصًا عَلَى بَيْتِ عَائِشَةَ)(٣)، وهذه المحبة لم تكن في يوم من الأيام مانعة عن الإنكار عليها، بدليل حديث الدراسة وغيره . ذلك لأن النهي عن المنكر واجب، وتركه معصية يتنزه عنها صاحب الدعوة ﷺ، وأمته في ذلك مقتدية به، خاصة وأن إنكار المنكر من أسباب تفضيل الله لهذه الأمة وتكريمها ، يقول تعالى : ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ﴾(٤) . وكذلك فإن النهي عن المنكر في حقيقته عملية إنقاذ من الهلاك الدنيوي والعذاب الأخروي ، فالواجب إذاً أن تكون هذه المحبة دافعاً قوياً في الإنكار، ويقرر الإمام النووي هذا حين يقول : "ولا يتركه أيضاً لصداقته ومودته ومداهنته .. فإن صداقته ومودته توجب له حرمة وحقاً ، ومن حقه أن ينصحه ويهديه إلى مصالح آخرته، وينقذه من مضارها ، وصديق الإنسان ومحبه هو من سعى في عمارة آخرته، وإن حصل بسبب ذلك صورة نفع في دنياه ، وإنما كان إبليس عدواً لنا لهذا ، وكان الأنبياء صلوات الله عليهم أولياء للمؤمنين لسعيهم في مصالح آخرتهم

---

(١) صحيح البخاري مع الفتح، كتاب فضائل الصحابة ، باب قول النبي ﷺ : "لو كنت متخذاً خليلاً" حديث ٣٦٦٢ (١٨/٧) وصحيح مسلم في فضائل الصحابة ، باب من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، حديث ٢٣٨٤ ، (١٨٥٦/٤) .

(٢) صحيح البخاري مع الفتح، كتاب الفضائل، باب فضل عائشة رضي الله عنها، حديث ٣٧٧٥ (١٠٧/٧).

(٣) المرجع السابق ، حديث ٣٧٧٤ .

(٤) سورة آل عمران: الآية ١١٠ .

وهدايتهم لها"[١] . فالواجب تحقيق الإنكار بكامل شروطه لمن يحب ويكره اقتداء بالنبي ﷺ، ليكون على الحق المبين وفي هذا يقول أبو حمزة البغدادي "من علم طريق الحق سهل عليه سلوكه، ولا دليل على الطريق إلى الله إلا متابعة سنة الرسول ﷺ في أحواله وأفعاله وأقواله"[٢] .

رابعاً : البيت سكن وميدان للدعوة إلى الله :

لا أحد ينكر ما للبيت من أهمية في الإعداد والتنشئة بجميع مستوياتها الإيمانية والخلقية والصحية والاجتماعية ، المتمثلة في مسؤولية الأب أو الأم أو الزوج أو الزوجة أو الإخوة بعضهم مع بعض. وفي حديث الدراسة يحمل الرسول الزوج ﷺ الأزواج هذه المسؤولية، متخذاً عليه الصلاة والسلام من بيته ميداناً مهماً للدعوة ، وهذا هو الواجب على الدعاة الأزواج ، أن يعطوا جانباً من دعوتهم لبيوتهم، خاصة إذا علمنا أن للبيت أهمية كبيرة في الإعداد للدعوة إلى الله. إذ يمتاز البيت عن غيره بطابع معين، ورسالة خاصة، ومنهج يختلف عن منهج الميادين الأخرى، كالمسجد والمدرسة في سرعة وسهولة عرض المعلومات وتنفيذها في الواقع، إذ يسهل القبول والتلقي من خلال هذا الميدان، بحكم القرب والألفة والمحبة والمودة بين الأسرة الواحدة ، فينبغي للدعاة الاهتمام بهذا الميدان خاصة، لأنه بحق يعد المرآة العاكسة له ولدعوته أمام المدعوين الآخرين، من أجل هذا حرص النبي ﷺ على تنزيه بيته من المنكرات، ولو كانت يسيره، وقد وضحت هذا عائشة رضي الله عنها حين قالت: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَتْرُكُ فِي بَيْتِهِ شَيْئًا فِيهِ تَصَالِيبُ إِلا نَقَضَهُ)[٣] .

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (٢٤/٢/١) .

(٢) نقلاً عن : الاعتصام/ للإمام الشاطبي (١٢٨/١) .

(٣) صحيح البخاري مع الفتح، كتاب اللباس ، باب نقض الصور ، حديث ٥٩٥٢ (٣٨٥/١٠) .

باب: من صلى في فروج حرير ثم نزعه

حديث (٦٤)

(٢٥١) ٣٧٥– حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ[١] قَالَ أُهْدِيَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرُّوجُ حَرِيرٍ فَلَبِسَهُ فَصَلَّى فِيهِ ثُمَّ انْصَرَفَ فَنَزَعَهُ نَزْعًا شَدِيدًا كَالْكَارِهِ لَهُ وَقَالَ (لَا يَنْبَغِي هَذَا لِلْمُتَّقِينَ)[٢] .

شرح غريب الحديث :

(فَرُّوجُ حَرِيرٍ) : هو قباء شق من خلفه ، والفروج والقباء كلاهما ثوب ضيق الكمين والوسط، مشقوق من خلف يلبس في السفر والحرب، لأنه أعون على الحركة[٣] .

---

(١) راوي الحديث: عقبة بن عامر بن عبس الجهني، صحابي جليل، له السابقة والهجرة إلى المدينة. وله تاريخ دعوي حافل إذ كان قارئاً عالماً بالفرائض والفقه، فصيح اللسان شاعراً كاتباً، وهو أحد من جمع القرآن ومصحفه بمصر إلى الآن بخطه، وهو على غير التأليف الذي في مصحف عثمان رضي الله عنه. وكان له اهتمام برواية الحديث، وله في مسند بقي خمسة وخمسون حديثاً، للإمام البخاري ثمانية أحاديث، جمع رضي الله عنه بين العلم، والعمل، فكان رامياً شجاعاً، وقائداً محنكاً، فكان البريد إلى عمر رضي الله عنه بفتح دمشق، وولي إمرة الجند بمصر لمعاوية رضي الله عنه، ثم أغزاه البحر. مات سنة ثمان وخمسين من الهجرة، رضي الله عنه .
[انظر : سير أعلام النبلاء للإمام الذهبي (٤٦٧/٢) وتهذيب التهذيب/للحافظ ابن حجر (٢٤٢/٧) والإصابة في تمييز الصحابة/للحافظ ابن حجر (٤٨٢/٢) وعمدة القاري/للإمام العيني (٩٧/٤)] .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب من صلى في فروج حرير ثم نزعه ، حديث ٣٧٥ (١١٤/١/١) .
طرف الحديث في صحيح البخاري : كتاب اللباس ، باب القباء وفروج حرير ... ، حديث ٥٨٠١ (٤٨/٧/٤) .
* وأخرجه مسلم في كتاب اللباس والزينة ، باب تحريم استعمال إناء الذهب ... ، حديث ٢٠٧٥ (١٦٤٦/٣) .

(٣) انظر:شرح النووي على صحيح مسلم(٥٢/١٤/٥) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر(٤٨٥/١)(٢٦٩/١٠).

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : من موضوعات الدعوة بيان الحكمة من تحريم لبس الحرير للرجال وإباحته للنساء :

قد يفهم من قول النبي ﷺ : (لا ينبغي هذا للمتقين) كراهية لبس الحرير للمتقين، وأنه يجوز لغير المتقين. والأمر خلاف ذلك، لأنه ثبت بالسنة تحريمه على رجال هذه الأمة، بنص قوله ﷺ: (حرم لباس الْحَرِيرِ وَالذَّهَبِ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي وَأُحِلَّ لِإِنَاثِهِمْ)(١) .

وحقيقة قول النبي ﷺ : (لا ينبغي هذا للمتقين) لا ينافي هذا المعنى ، لأن اسم التقي يعم جميع المسلمين، والناس فيه على درجات، بدليل قوله الله تعالى : ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَآمَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ (٢) فكل من دخل في الإسلام فقد اتقى، أي: وقى نفسه من الخلود في النار، فان اتقى ثانية، ووقى نفسه من دخول النار، فإن اتقى التقوى الثالثة كان في درجة الإحسان. فعرف من هذا أن لبس الحرير لا يجوز للمتقين وغير المتقين، فهما في التحريم سواء، وهنا حكمة من هذا النهي، وهي: أنه لما كان الحرير لباس المؤمن في الجنة، منع عنه في الدنيا، ليكون هناك شوق إليه، ولكن قد يقول قائل: فما له أبيح للنساء، وهن في جميع أمور الدين شقائق الرجال، والجواب: أن وراء هذا حكمة جليلة، وهي أنه لما علم الله من ضعفهن، وقلة صبرهن عنه، لطف الله بهن في إباحة لبسه، وهذا بدلالة قوله تعالى: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ

---

(١) رواه الترمذي في كتاب اللباس ، باب ما جاء في الحرير والذهب ، حديث ١٧٢٠ (٥/٢١٧) وقال : هذا حديث حسن صحيح .

(٢) سورة المائدة: الآية ٩٣ .

﴿وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾[١]، ثم إن زينة النساء في الغالب ليست لهن ، بل هي لأزواجهن، وتزين الزوجة لزوجها من جملة حسن التبعل، وحسن التبعل من الإيمان، فلما كان لبسه لهن مما يعين على أوصاف الإيمان، أبيح لهن ذلك[٢] .

ثانياً : الإنكار على النفس أولاً :

يقول الإمام النووي رحمه الله في شرحه لحديث الدراسة : "وهذا اللبس المذكور في هذا الحديث كان قبل تحريم الحرير على الرجال، ولعل أول النهي، والتحريم كان حين نزعه ، ولهذا قال ﷺ في حديث جابر الذي ذكره مسلم قبل هذا بأسطر حين صلى في قباء ديباج ثم نزعه، وقال: (نهاني عنه جبريل)، فيكون هذا أول التحريم"[٣] .

ففي هذه العبارات إشارات تؤكد اهتمام النبي ﷺ بتطبيق إنكار المنكر على نفسه أولاً ، وعناية الرسول ﷺ بهذا الجانب يعطي للدعاة منهجاً لا يتوقف على مجرد الإنكار على الغير ، بل يجب أن يرى المدعوون ذلك على نفس الداعية أولاً ، وإلا فلا معنى لأقواله ومواعظه[٤] عند المدعوين في الدنيا ، وفي الآخرة له عقوبة خاصة في جهنم؛ لأنه عرف المنكر، وفرط في تلك المعرفة، كما ثبت ذلك في الحديث الصحيح، والذي جاء فيه: (يُجَاءُ بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُهُ فِي النَّارِ فَيَدُورُ كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِرَحَاهُ فَيَجْتَمِعُ أَهْلُ النَّارِ عَلَيْهِ فَيَقُولُونَ أَيْ فُلَانُ مَا شَأْنُكَ أَلَيْسَ كُنْتَ تَأْمُرُنَا بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَانَا عَنِ الْمُنْكَرِ قَالَ كُنْتُ آمُرُكُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتِيهِ)[٥] .

---

(١) سورة الملك: الآية ١٤ .

(٢) انظر : بهجة النفوس/لابن أبي جمرة (١٣٧/٤ ، ١٣٨) .

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم (٥٢/١٤/٥) .

(٤) سبق وأن أشرت إلى ذلك في حديث رقم (٦٢) (ص ٥٢٢) .

(٥) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب بدء الخلق ، باب صفة النار ، حديث ٣٢٦٧ (٣٣١/٦) .

ثالثاً : استخدام أعلى درجات الإنكار مع النفس :

لا شك أن تغيير المنكر باليد هو أعلى درجات الإنكار، مصداق هذا قول النبي ﷺ : (مَنْ رَأَى مِنكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ)[١]. ويعلق الإمام السنوسي على هذا الحديث فيقول : في الحديث إشارة إلى مراعاة الترتيب في كيفية التغيير ، وأنه بالأيسر فما فوقه .. وكان التغيير بالقلب أضعفها؛ لأنه ليس بعده مرتبه أخرى للتغيير[٢] . فإذا كان التغيير بالقلب أضعفها، فإن التغيير باليد أعلاها وأشدها وأقواها . والواجب على المسلم استخدام هذه الدرجة مع النفس . وحتى لا يكون هناك مجال لوسوسة الشيطان ، لأن النفس أمارة بالسوء، فأي تراخ أو تسويف مع النفس معناه تعطيل للمعروف وإبقاء للمنكر، بخلاف الإنكار مع الناس، فإنه بالغالب والمستحب يكون بالأيسر والأرفق فما فوقه، ولقد سطر الرسول ﷺ أروع الأمثلة وأصدقها لهذا الإنكار، حين نزع فروج الحرير نزعاً شديداً، ثم ألقاه على خلاف عادته في الرفق والتأني[٣]. كما سبقه إلى هذا الإنكار نبي الله سليمان عليه السلام، لما شغل بالخيل عن الصلاة، وأمر بضرب عراقيبها وأعناقها، مستخدماً أعلى الدرجات في الإنكار، وهو التخلص من المنكر، ويؤكد الإمام القرطبي هذا المعنى، فيقول: لم يكن ذلك معاقبة للأفراس ، إذ ذبح البهائم جائز إذا كانت مأكولة، بل عاقب نفسه حتى لا تشغله الخيل بعد ذلك عن الصلاة ... وحتى يقطع عن نفسه ما يشغله عن الله ، فأثنى الله عليه وأثابه بأن سخر له الريح[٤] .

---

(١) صحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، باب كون النهي عن المنكر من الإيمان ، حديث ٤٩ (٦٩/١) .

(٢) انظر : مكمل إكمال الإكمال/للإمام السنوسي (١٥٤/١ ، ١٥٥) دار الكتب العلمية – بيروت ، ط. الأولى ١٤١٥هـ .

(٣) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٢٧٠/١) .

(٤) انظر : الجامع لأحكام القرآن (١٩٦/١٥/٨) .

رابعاً : لا مجاملة عند وجود المنكر :

من هدي النبي ﷺ في الهدية قبول حقيرها وجليلها، وكان عليه السلام يقول : (لَوْ دُعِيتُ إِلَى ذِرَاعٍ أَوْ كُرَاعٍ لأَجَبْتُ، وَلَوْ أُهْدِيَ إِلَيَّ ذِرَاعٌ أَوْ كُرَاعٌ لَقَبِلْتُ)(١) "وتخصيص النبي ﷺ الذراع والكراع بالذكر ليجمع بين الحقير والخطير ، لأن الذراع كانت أحب إليه من غيرها، والكراع لا قيمة له"(٢) . وهذا الواقع الذي طبقه النبي ﷺ إنما ينبثق أصلاً من الروابط والآداب التي نادت بها الدعوة الإسلامية ، والالتزام بها التزام أصيل؛ لأنه من أجل الله ، وما يكون من أجل الله فلا ينظر فيه إلى محاباة المخلوقين ومجاملتهم، وفي هذا يقول الإمام أحمد : "ليس في الدين محاباة"(٣)، من أجل هذا نرى كيف تراجع النبي ﷺ عن هديه السابق لما نزع الفروج – الثوب – الذي أهداه إليه "أكيدر"(٤) بسبب انه من الحرير مخالفاً بذلك ما عرف عنه ﷺ من مراعاة مشاعر الناس وتطيب نفوسهم.

خامساً : استخدام النبي صلى الله عليه وسلم أسلوب الترهيب القولي :

يعد أسلوب الترهيب من أكثر الأساليب القوليه المعتمدة في دعوة الإسلام، وقد عمد النبي ﷺ إلى هذا الأسلوب في حديث الدراسة لما نفرَّ المدعوين من لبس الحرير ، وحرك فيهم عامل الخوف النفسي لما هددهم بالخروج من دائرة المتقين، وذلك حين قال: (لا ينبغي هذا للمتقين). وفي تقرير هذا المعنى من خلال هذه العبارة قال بعض العلماء: "لعل هذا من باب التهييج للمكلف على الأخذ بذلك ، لأن من سمع أن من فعل ذلك، كان غير متق، فَهِمَ منه أنه لا يفعله إلا المستخف، فيأنف من فعل ذلك، لئلا يوصف بأنه غير متق"(٥) .

---

(١) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب الهبة ، باب القليل من الهبة ، حديث ٢٥٦٨ (٥/١٩٩) .
(٢) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥/٢٠٠) .
(٣) نقلاً عن : الآداب الشرعية/لابن مفلح (٢/١٤٢) .
(٤) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٤٨٥) .
(٥) نقلاً عن : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١٠/٢٧١) .

باب: الصلاة في السطوح والمنبر والخشب

حديث (٦٥)

(٢٥٢) ٣٧٧– حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِاللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ قَالَ سَأَلُوا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ مِنْ أَيِّ شَيْءٍ الْمِنْبَرُ فَقَالَ مَا بَقِيَ بِالنَّاسِ أَعْلَمُ مِنِّي هُوَ مِنْ أَثْلِ الْغَابَةِ عَمِلَهُ فُلَانٌ مَوْلَى فُلَانَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَامَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ عُمِلَ وَوُضِعَ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ كَبَّرَ وَقَامَ النَّاسُ خَلْفَهُ فَقَرَأَ وَرَكَعَ وَرَكَعَ النَّاسُ خَلْفَهُ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ثُمَّ رَجَعَ الْقَهْقَرَى فَسَجَدَ عَلَى الأَرْضِ ثُمَّ عَادَ إِلَى الْمِنْبَرِ ثُمَّ رَكَعَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ثُمَّ رَجَعَ الْقَهْقَرَى حَتَّى سَجَدَ بِالأَرْضِ فَهَذَا شَأْنُهُ قَالَ أَبُو عَبْد اللَّهِ قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ سَأَلَنِي أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ قَالَ فَإِنَّمَا أَرَدْتُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ أَعْلَى مِنَ النَّاسِ فَلا بَأْسَ أَنْ يَكُونَ الإِمَامُ أَعْلَى مِنَ النَّاسِ بِهَذَا الْحَدِيثِ قَالَ فَقُلْتُ إِنَّ سُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ كَانَ يُسْأَلُ عَنْ هَذَا كَثِيرًا فَلَمْ تَسْمَعْهُ مِنْهُ قَالَ لا[1] .

وفي رواية : (أَنَّ رِجَالا أَتَوْا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ وَقَدِ امْتَرَوْا فِي الْمِنْبَرِ مِمَّ عُودُهُ فَسَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ وَاللَّهِ إِنِّي لأَعْرِفُ مِمَّا هُوَ وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ أَوَّلَ يَوْمٍ وُضِعَ وَأَوَّلَ يَوْمٍ

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب الصلاة في السطوح والمنبر والخشب ، حديث٣٧٧ (١/١/١١٤) .
أطراف الحديث في صحيح البخاري :
الأول: كتاب الصلاة، باب الاستعانة بالنجار والصناع في أعواد المنبر والمسجد، حديث ٤٤٨ (١/١/١٣٢).
الثاني: كتاب الجمعة ، باب الخطبة على المنبر ، حديث ٩١٧ (١/١/٢٤٨) .
الثالث: كتاب البيوع ، باب النجار ، حديث ٢٠٩٤ (٢/٣/١٩) .
الرابع: كتاب الهبة وفضلها ، باب من استوهب من أصحابه شيئاً ، حديث ٢٥٦٩ (٢/٣/١٧٧) .
* وأخرجه الإمام مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب جواز الخطوة والخطوتين في الصلاة، حديث ٥٤٤ (١/٣٨٦) .

جَلَسَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى فُلَانَةَ امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ قَدْ سَمَّاهَا سَهْلٌ مُرِي غُلَامَكِ النَّجَّارَ أَنْ يَعْمَلَ لِي أَعْوَادًا أَجْلِسُ عَلَيْهِنَّ إِذَا كَلَّمْتُ النَّاسَ) .

وفيها: (فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا صَنَعْتُ هَذَا لِتَأْتَمُّوا وَلِتَعَلَّمُوا صَلَاتِي)[1].

شرح غريب الحديث :

(أَثْلِ الْغَابَةِ) : الأثل شجر معروف ليس له ورق، وينبت مستقيم الخشبة ، وخشبه جيد. والغابة موضع معروف من عوالي المدينة ، تبعد عنها بحوالي تسعة أميال وقيل : أربعة[2] .

(رَجَعَ الْقَهْقَرَى) : أي رجع إلى ورائه[3] .

(امْتَرَوْا) : من المماراة وهي المجادلة[4] .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : وجود الداعية العالم مفيد للخروج من الجدال والخلاف :

حقيقة الجدال ومنشأ الخلاف في الغالب هو الجهل ، ووجود الداعية العالم يفيد كثيراً في الخروج من هذا الحيز المذموم ، يقول الإمام ابن أبي جمرة: "إن العالم ما دام بين أظهر الناس دام به الخير ، وإن الجاهل إذا كان مكانه وقع به الضلال والهلاك ، والعلة في

---

(١) سبق تخريجه في الصفحة السابقة ، الطرف الثاني .

(٢) انظر: فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٨٦/١) (٣٩٩/٢) وعمدة القاري/للإمام العيني(١٠٢/٤، ١٠٣).

(٣) المرجع السابق (١٠٤/٤) .

(٤) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٩٧/٢) .

هذا المعنى ظاهرة بادية ، لأن كل الناس يحتاجون إلى العالم ليرشدهم لطريق ربهم، ويبين لهم أمره ونهيه، وغير العالم ليس كذلك"[1]. والقول ما قال رحمه الله، وحقيقة ما قاله ثابت من خلال حديث الدراسة، لما حدثت المماراة والجدال بين الرجال في المادة التي صنع منها منبر رسول الله ﷺ، كان وجود الداعية العالم سهل بن سعد رضي الله عنه مفيداً في قطع دابر ذلك الخلاف، وقضى على الجدال بفضل ما أتيح له من معلومات دقيقة، حفظها ووعاها في حياة المعلم الأول ﷺ .

ثانياً : وسيلة السؤال مفتاح للخروج من الجدل والجهل، فينبغي للمدعوين الاعتناء بها :

الدور السابق للداعية يعطي لوسيلة السؤال فاعلية وتأثيراً في الدعوة الإسلامية، لأنه من خلال سؤال المدعوين يستطيع الداعية أن يقوم بدوره، ويثبت فاعليته في معظم الأحيان ، ولأهمية هذه الوسيلة اتخذها الصحابة رضوان الله عليهم والسلف الصالح مفتاحاً أساسياً لطلب العلم والمعرفة، والخروج من دائرة الجدل والجهل المذمومين ، نلمح ذلك في حديث الدراسة؛ إذ تكرر السؤال مع الصحابي سهل رضي الله عنه مرة ، ثم حين سؤال الإمام أحمد لشيخ البخاري علي بن المديني ، ثم حرص سفيان بن عينيه على السؤال ، كما ورد في نص الرواية: (إن سفيان بن عيينة كان يسأل عن هذا كثيراً) .

ثالثاً : للداعية ذكر محاسن النفس عند أمن المباهاة والفخر :

الغلو في تقدير النفس وتزكيتها بحيث يكون ذلك دافعاً إلى وضعها في إطار المتعالين والمتكبرين والمغرورين وضعا تافا، مهما بدت النفس عظيمة ، ولشناعة هذا الأمر سطر القرآن الكريم النهي الصريح من تزكية النفس في قول الله تعالى : ﴿فَلَا تُزَكُّوا

---

(١) بهجة النفوس (١/١٤٣) .

أَنفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾[١] . ومن رحمة الله تعالى أن النهي لم يكن مطلقاً؛ لأن مسائل الدعوة وواقعها قد يفرضان على الداعية سلوك هذا المسلك ، فهنا للداعية ولوج هذا الباب، متخذاً من قول الله تعالى: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾[٢] مع الحذر من الوقوع في مظنة التعاظم والتعالي على المدعوين ، لأن نجاح الدعوة مرهون بتواضع الداعية وقربه من مدعويه، وفي هذا يقول الحافظ ابن حجر : "جواز تحدث المرء بما فيه من فضل بحسب الحاجة لذلك عند الأمن من المباهاة والتعاظم"[٣]، ويقول الشيخ ابن عثيمين : "إن وصف الإنسان نفسه بالصفات الحميدة إذا لم يقصد الفخر، وإنما يقصد التعريف لا بأس به"[٤] . ومن هذا الباب قول الصحابي الجليل سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه: (ما بقي بالناس أعلم مني)، يريد بذلك التأكيد على علمه، وإعلامهم بقوة معرفته بما سألوه عنه[٥] .

رابعاً : المبالغة في التعليم :

لاحظنا في جواب الصحابي الجليل زيادة على السؤال[٦] ،حين قال : (لقد رأيته أول يوم وضع، وأول يوم جلس عليه .. ثم رأيت رسول الله ﷺ صلى عليها ...)، وهذه الزيادة من تأثير الحرص والإخلاص الذي يتصدر الدعاة المخلصين، ويجعلهم ينطلقون بشحنات الخير المتدفقة لتحقيق الفائدة المطلوبة للمدعو المسلم، وتحسين علومهم ومعلوماتهم الشرعية، والتي هي غاية المقصود من عملية التعليم في دعوة الإسلام.

---

(١) سورة النجم: الآية ٣٢ .

(٢) سورة الضحى: الآية ١١ .

(٣) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٧١) .

(٤) شرح رياض الصالحين (٤/٤٥٦) .

(٥) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٢/٣٩٨) .

(٦) انظر : المرجع السابق .

خامساً : من حكمة الداعية وضع الأمور في مواضعها حسب الفروق الفردية بين الأفراد :

من الأشياء الملفتة للنظر والمثيرة للإعجاب في الدعوة الإسلامية ، اعتراف الإسلام بالخصائص والفروق الفردية ، حيث راعى الشارع الحكيم سبحانه ذلك في ثنايا التشريع، فقال: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِلْعَالِمِينَ﴾[1] . وقد نتج عن تلك الفوارق تفاوت الناس في القدرات، وبالتالي كانت هناك نزعات وتخصصات مختلفة ، فما يعمله زيد لا يحسنه عمرو، وقد اتخذ النبي ﷺ من هذه الخصائص نقطة للانطلاق بالدعوة، من خلال استثمار تلك المواهب والقدرات، ووضع كل منها في المكان اللائق والمناسب، ليؤدي كل فرد من أفراد الدعوة دوره بنجاح ، فعند ما يقول المصطفى ﷺ لحسان بن ثابت رضي الله عنه: (يَا حَسَّانَ، أَجِبْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، اللَّهُمَّ أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ)[2]، وعندما يقول لعلي رضي الله عنها لما خلفه في غزوة تبوك : (أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى)[3]، وعندما يرسل ﷺ إلى المرأة الأنصارية، ويقول لها: (مري غلامك النجار أن يعمل لي أعواداً أجلس عليهن إذا كلمت الناس)، إنما يفعل ذلك بدافع سد الثغرات حسب التخصصات والقدرات والتي من شأنها تحقيق الأهداف، والقضاء على العقبات بسهولة ويسر .

سادساً : التعليم بالفعل :

مع كثرة الوسائل الدعوية المستخدمة في الدعوة إلى الله إلا أن التعليم من خلال

---

(١) سورة الروم: الآية ٢٢ .

(٢) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب الأدب ، باب هجاء المشركين، حديث ٦١٥٢ (١٠/٥٤٦).

(٣) سبق تخريجه (ص ٤٩١) هامش رقم (١).

الفعل يبقى وسيلة دعوية مهمة وناجحة ، آية نجاحها اهتمام المصطفى ﷺ بتطبيقها في مراحل الدعوة المختلفة ومواقفها الكثيرة[١] . ولأهمية الصلاة كركن من أركان الإيمان ، ولسهولة هذه الوسيلة في عرض المعلومات وتثبيتها في الأذهان، اتخذها النبي ﷺ مطية مباشرة ومقصودة لتعليم المدعوين أفعال الصلاة بالفعل[٢] ، كما جاء في طرف الحديث الثاني: (أيها الناس، إنما صنعت هذا لتأتموا ولتعلموا صلاتي)، وقد زكى كثير من العلماء التعليم بالفعل، حين أشاروا إليه من خلال قولهم : إن ارتفاع الإمام على المأموم مكروه، إلا لحاجة، كمثل الاتباع له والتعليم، فيستحب[٣] .

سابعاً : المنبر وسيلة دعوية مهمة :

إن الداعية وهو يقوم بعملية الوعظ، ينبغي أن يفكر بالوسائل التي تحقق نجاحها، ولا شك أن لعلو الواعظ ووقوفه في مرتفع عن المدعوين له أهمية كبيرة في نجاح الموعظة، وهذا المرتفع يعرف في مصطلح الدعوة الإسلامية بالمنبر، وعن أهميته يقول الحافظ ابن حجر: "اتخاذ المنبر، لكونه أبلغ في مشاهدة الخطيب والسماع منه"[٤] .

ولما كان المنبر أحد أساسيات الوعظ عند تجمع الناس واحتشادهم، استبدل النبي ﷺ الخشبة بالمنبر، فكان عبارة عن درجتين ومقعد، وقيل: ثلاث درجات[٥] .

وحديث الدراسة شاهد حي لأهمية هذه الوسيلة، وقد استدل العلماء بهذا

---

(١) سبقت الإشارة إليها في الحديث رقم (٤) .

(٢) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٢/٤٠٠) .

(٣) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٢/٥/٣٤) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/١٠٤) .

(٤) فتح الباري (٢/٤٠٠) .

(٥) انظر : أعلام الحديث /للإمام الخطابي (١/٣٥٩) ط. جامعة أم القرى ، ط. الأولى ١٤٠٩هـ وشرح النووي على صحيح مسلم (٢/٥/٣٤، ٣٥) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٢/٣٩٨) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/١٠٣) .

الحديث في هذا الخصوص ، فعلى سبيل المثال يقول الإمام العيني : "فيه استحباب اتخاذ المنبر ، وكون الخطيب على مرتفع كمنبر وغيره"(١) .

ثامناً : استغلال وسيلة القسم في الدعوة إلى الخير :

من الحقائق المسلمة في واقع البشرية أن للقسم مزية خاصة في الإقناع والتأكيد، يقول الحافظ ابن حجر : "القسم على الشيء لإرادة تأكيده للسامع"(٢) ، وقد فطن لهذه الحقيقة الصحابي الجليل سهل رضي الله عنه، فاستغل هذه الوسيلة في أشرف عمل يقوم به المرء المسلم ، استغلها في أعلام المدعوين وتعليمهم أشرف العلوم لما قال : (والله إني لأعرف مما هو ...) .

وهكذا ينبغي للدعاة استغلال هذه الوسيلة عند الحاجة إليها بدون إفراط، تعظيماً لاسم الله العظيم ، وقلة الوعي بهذه القضية قد تجعله يسترسل في استخدام هذه الوسيلة حتى في المواقف التافهة، وهذا يتعارض مع قول الله تعالى : ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ﴾(٣) ، فلينتبه الدعاة لذلك .

تاسعاً : حرص الرسول صلى الله عليه وسلم على تعليم المدعوين أمور الدين :

العناية بتعليم المدعوين أمور الدين والاهتمام بذلك من الواجبات الأساسية التي حث عليها الإسلام، وطبقها الرسول ﷺ ، نلمح هذا الحرص من فعله ﷺ في حديث الدراسة، فمعلوم أن اتخاذ النبي عليه الصلاة والسلام المنبر بدلاً من قطعة الخشب يعد بحد ذاته حرصاً واهتماماً منه لتعليم المدعوين، لكن أن يتخذ هذا المنبر المخصص للوعظ مكاناً

---

(١) عمدة القاري (٤/١٠٤) .

(٢) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٣٩٨) .

(٣) سورة البقرة: الآية ٢٢٤ .

للصلاة بهدف تعليم الناس أفعال الصلاة كما بينته الرواية، وأكده الحافظ ابن حجر، حيث قال : "وعرف أن الحكمة في صلاته في أعلى المنبر ليراه من قد يخفى عليه رؤيته إذا صلى على الأرض"(١) . أما الإمام النووي فيقول : "إن صعوده المنبر وصلاته عليه إنما كان للتعليم، ليرى جميعهم أفعاله ﷺ ، بخلاف ما إذا كان على الأرض فإنه لا يراه إلا بعضهم ممن قرب منه"(٢) . فهذا بحق غاية الحرص ومنتهاه ، وهذا الحرص ليس بغريب على صاحب الدعوة ﷺ ، فقد تواترت المشاهد على هذا الحرص، فها هو ذا عليه الصلاة والسلام يفتي وهو واقف على الدابة(٣) ، ثم يشاهد يطوف بالبيت وهو على بعير(٤) لحاجة المدعوين إلى أخذ المناسك عنه ﷺ .

---

(١) فتح الباري (١/٣٩٨) .

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم (٢/٥/٣٥) .

(٣) إشارة إلى حديث في صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب العلم ، باب الفتيا وهو واقف على الدابة حديث ٨٣ (١/١٨٠).

(٤) إشارة إلى حديث في صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب الحج ، باب المريض يطوف راكباً حديث ١٦٣٢ (٣/٤٩٠).

شرح غريب الحديث :

(فَجُحِشَتْ سَاقُهُ) : أي: أصابها خدش تقشر جلد بعض أعضائه ، أو أشد منهما[١] .

(وَآلَى) : أي: حلف لا يدخل عليهن شهراً، وليس المراد بـه الإيـلاء المتعـارف بين الفقهاء، وهو الحلف على ترك قربان امرأته أربعة أشهر أو أكثر[٢].

(مَشْرُبَةٍ لَهُ دَرَجَتُهَا مِنْ جُذُوعٍ) : هي الغرفة المرتفعة معمولة من الخشب[٣] .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : زيـارة المريـــض :

زيارة المريض من الأعمال الطيبة التي تميز بها النظام الاجتماعي في دعوة الإسـلام وجعلها من الحقوق الواجبة بين المسلمين. ومباشـرتها مـن أنـواع العبـادات والطاعـات، لأمر النبي ﷺ بها في قوله: (فُكُّوا الْعَانِيَ وَأَطْعِمُوا الْجَائِعَ وَعُودُوا الْمَرِيضَ)[٤]. وزيـارة المريض وسيلة فعالة لنشر المحبة، وإزالة العداوة والبغضاء بين المسلمين، وهي أيضـاً وسيلة مهمة لنيل الأجر والثواب والرحمة والمغفرة والقربى من الله تعالى، بدليل قول النـبي ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: يَا ابْنَ آدَمَ مَرِضْتُ فَلَمْ تَعُدْنِي. قَـالَ: يَـا رَبِّ، كَيْـفَ أَعُودُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟ قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فُلانًا مَرِضَ فَلَمْ تَعُدْهُ؟ أَمَا عَلِمْـتَ أَنَّكَ لَوْ عُدْتَهُ لَوَجَدْتَنِي عِنْدَهُ)[٥] ليس هذا فحسب، بل الإنسان بسعيه إلى عيـادة المريـض

---

(١) انظر : تفسير غريب ما في الصحيحين /للحافظ الحميدي (ص٢٤٠) وشـرح النـووي علـى صحيـح مسـلم (١٣٢/٥/٢) وعمدة القاري/للإمام العيني (١٠٥/٤) .

(٢) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٨٨/١) والمرجع السابق .

(٣) انظر : أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري/للإمام الخطابي (٣٦٢/١) .

(٤) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب الجهاد ، باب فكاك الأسير ، حديث ٣٠٤٦ (١٦٧/٦) .

(٥) صحيح مسلم كتاب البر والصلة ، باب فضل عيادة المريض ، حديث ٢٥٦٩ (١٩٩٠/٤) .

يستوجب له الجنة ومخارفها[١]، بدليل قول النبي ﷺ : (إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا عَادَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا خُرْفَةُ الْجَنَّةِ، قَالَ: جَنَاهَا[٢])[٣] .

ثانياً : بشرية الرسول صلى الله عليه وسلم وأنه يصيبه ما يصيب سائر الناس :

كان من اليسير عليه سبحانه وتعالى أن يمنع نبيه ﷺ من السقطة وآلامها ، لكن شاء الله ذلك، لا للتنقيص من مقامه ﷺ ، بل -كما قال الحافظ ابن حجر- : لبيان أنه يجوز عليه ما يجوز على البشر من الأسقام ونحوها من غير نقص في مقداره بذلك[٤]، وليدرك الناس حقيقة التوحيد، وأن الإنسان مهما كان قدره، فهو في ميزان العبودية والألوهية لله وحده، وأن كل من في السموات والأرض إلا آتي الرحمن عبداً .

فإذا كان النبي ﷺ بمكانته وعلو منزلته في الميزان الإلهي يتجرع المرض، فهذا دليل على بشريته التي تمنع من رفعه ﷺ إلى مقام الربوبية، ولقد توج ﷺ هذه الحقيقة حين قال: (لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ)[٥] .

ثالثاً : الهجر وسيلة من وسائل الدعوة العملية :

الوسائل العملية في الدعوة الإسلامية تتفرع في شكلها وتتفاوت في طريقة

---

(١) انظر: دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين/للعلامة الصديقي الشافعي(٣٦/٦) دار الكتاب العربي – بيروت.

(٢) جناها : ما يجنى من الثمر (المرجع السابق) .

(٣) صحيح مسلم كتاب البر والصلة ، باب فضل عيادة المريض ، حديث ٢٥٦٨ (١٩٨٩/٤) .

(٤) انظر : فتح الباري (١٨١/١) وشرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك (٢٧٩/١) .

(٥) صحيح البخاري مع الفتح، كتاب الأنبياء، باب قول الله: (واذكر في الكتاب مريم) حديث ٣٤٤٥ (٤٧٨/٦) .

تنفيذها . والهجر أحد تلك الوسائل التي تعالج المرأة الناشز[١] . وقد قرر القرآن هذه الوسيلة في قول الله تعالى : ﴿وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا﴾[٢].

وطبقها النبي ﷺ في حديث الدراسة لما (آلى من نسائه شهراً ، فجلس في مشربة)، ويؤكد الحافظ ابن حجر هذا فيقول – بعد أن ذكر الآية السابقة –: "فهو الذي يطابق قوله: (آلى النبي ﷺ من نسائه شهراً) ، لأن مقتضاه أنه هجرهن"[٣]، ولأهمية هذه الوسيلة فقد عقد لها الإمام البخاري باباً خاصاً بها[٤] .

رابعاً : استغلال المناسبات والأوقات في الدعوة إلى الله :

إعطاء الوقت حقه أمر مطلوب في دعوة الإسلام يقول ﷺ : (إِنْ قَامَتِ السَّاعَةُ وَبِيَدِ أَحَدِكُمْ فَسِيلَةٌ، فَإِنِ اسْتَطَاعَ أَنْ لا يَقُومَ حَتَّى يَغْرِسَهَا، فَلْيَفْعَلْ)[٥] .

والداعية الحكيم هو الذي يدرك حقيقة هذا الحديث الشريف ، فيغتنم الأوقات والمناسبات في القربات والخيرات، وفي هذا يقول الإمام ابن الجوزي : "فينبغي للإنسان أن يعرف شرف زمانه، وقدر وقته ، فلا يضيع منه لحظة في غير قربة، ويقدم الأفضل فالأفضل من القول والعمل"[٦] .

---

(١) انظر : جامع البيان في تفسير القرآن/للإمام أبي جعفر محمد بن جرير الطبري (٥/٤٠-٤٤) دارة المعرفة – بيروت ، ط. الرابعة ١٤٠٠هـ .

(٢) سورة النساء: الآية ٣٤ .

(٣) فتح الباري (٩/٣٠٠) .

(٤) انظر : الموجع السابق (٩/٤٢٥-٤٢٩) .

(٥) رواه البخاري في الأدب المفرد برقم ٤٧٩ (ص١٦٨)، والإمام أحمد في المسند (٣/١٨٤-١٨٥ و١٩١) والبزار في مسنده كما في كشف الأستار عن زوائد البزار/للإمام الهيثمي برقم ١٢٥١ (٢/٨١) مؤسسة الرسالة – بيروت ١٤٠٤هـ ، وقال الحافظ الهيثمي عن رواية البزار: رجاله ثقات أثبات (مجمع الزوائد ٤/٦٣).

(٦) صيد الخاطر (ص٢٢) .

وحديث الدراسة يمثل عناية الرسول ﷺ البالغة في استغلال مناسبة زيارة الصحابة رضوان الله عليهم له في الدعوة إلى الخير، لما قام وصلى بهم الفريضة[١]، ثم صار يعلمهم أحوال الصلاة . وهذا إشارة منه ﷺ إلى أهمية اغتنام الأوقات واستغلال المناسبات ، لأن عمر الإنسان الحقيقي مرهون بمدى قدرته على هذا الاستغلال، ويعبر الإمام الحسن البصري عن هذا بقوله : "يا ابن آدم : إنما أنت أيام ، كلما ذهب يوم ذهب بعضك"[٢] . فالواجب إذاً اغتنام الأوقات وإحاطتها بسياج الحرص والاهتمام، حتى لا تكون الندامات والحسرات، كما وضح ذلك الإمام المناوي بقوله : إن من أمضى يومه في غير حق قضاه ، أو فرض أداه ، أو مجد أثله ، أو حمد حصّله ، أو خير أسسه ، أو علم اقتبسه ، فقد عق يومه، وظلم نفسه[٣] .

خامساً : حرص الرسول صلى الله عليه وسلم على ممارسة أعمال الدعوة حتى في أوقات المرض :

لما كانت القيمة الحقيقية لعمر الإنسان مرهونة بمدى عطائه الخيري، كما وضح ذلك الإمام ابن القيم حين قال : "فما كان من وقته لله وبالله، فهو حياته وعمره ، وغير ذلك ليس محسوباً من حياته، وإن عاش فيه عيش البهائم ، فإذا قطع وقته في الغفلة والسهو .. فموت هذا خير له من حياته"[٤] . لهذا كان من المهم للداعية أن يتفطن لهذه

---

(١) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١٨٠/٢) (٥٨٤/٢) وشرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك (٢٧٦/١) .

(٢) نقلاً عن : حلية الأولياء/للأصفهاني (١٤٨/٢) دار الكتب العلمية – بيروت .

(٣) انظر : فيض القدير شرح الجامع الصغير/لمحمد بن عبدالرؤوف المناوي (٢٢٨/٦) دار المعرفة ، ط. الثانية ١٣٩١هـ

(٤) الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي /لابن القيم (ص ١٨٤) المكتبة السلفية – القاهرة ، ط. الثالثة ١٤٠٠هـ .

الحقيقة كما فطنها سلفنا الصالح، ومن أجلها لم تكن المواقف الصعبة من مرض وغيره حائلاً ومانعاً لهم عن ممارسة أعمال الدعوة . فعمر بن الخطاب رضي الله عنه لم تمنعه شدة المرض وهو على فراش الموت من القيام بالدعوة ، وإننا لنشعر هذا الاهتمام لما شاهد غلاماً يمس إزاره الأرض، قال : (رُدُّوا عَلَيَّ الْغُلَامَ، قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي ارْفَعْ ثَوْبَكَ فَإِنَّهُ أَبْقَى لِثَوْبِكَ وَأَتْقَى لِرَبِّكَ)[1] ، بل إن المرء يقف حائراً أمام حرص الإمام أبي يوسف القاضي على لحظات العمر، حتى في ساعة الاحتضار، لما أتاه تلميذه إبراهيم يعوده ، فوجده مغمى عليه ، فلما أفاق قال : يا إبراهيم، ما تقول في مسألة كذا ؟ قال : في مثل هذه الحالة ؟ قال : ولا بأس بذلك ، ندرس، لعله ينجو به ناج؟ يقول إبراهيم : ثم قمت من عنده، فما بلغت باب داره حتى سمعت الصراخ عليه ، وإذا هو قد مات رحمه الله[2].

ولا شك أن ارتباط السلف رضوان الله عليهم بسنة محمد ﷺ أثمرت هذا الحرص وأوجدته. ولقد كان ما أصاب رسول الله ﷺ من ذلك السقوط مع الخدش رض في الأعضاء وتوجع، منعه القيام إلى الصلاة[3]، لكنه لم يمنعه من ممارسة أعمال الدعوة، كما جاء في نص الحديث : (فأتاه أصحابه يعودونه، فصلى بهم)، وفيها: (فلما سلم قال: إنما جعل الإمام ليؤتم به ...) وهذا هو الواجب على الدعاة، الحرص على الدعوة حتى في أصعب الظروف، اقتداء بنبيهم وقدوتهم ﷺ، وفي هذا المعنى يقول الحافظ ابن حجر: مشروعية ركوب الخيل والتأسي لمن يحصل له منها سقوط ونحوه بما اتفق له ﷺ في هذه الواقعة، وبه الأسوة الحسنه[4] . ولقد كان هذا الحرص دأبه الدائم

---

(١) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب فضائل الصحابة ، باب قصه البيعة ... حديث ٣٧٠٠ (٦٠/٧) .

(٢) نقلاً عن : الجوهر المضية في طبقات الحنفية/للقرشي(٧٦/١) مطبعة عيسى البابي ، القاهرة ١٣٩٨هـ .

(٣) انظر : عمدة القاري (١٠٥/٤) .

(٤) انظر : فتح الباري (١٨١/١) وشرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك (٢٧٨/١) .

طوال حياته ﷺ، حتى في مرضه الذي مات فيه، لم يتوان ﷺ عن التفكير في دعوته ومدعويه، سجلت سيرته العطرة الكثير من الشواهد[١] التي تكفي لتكون منهجاً للدعاة في هذا المجال.

سادساً : التعريف بالقول درجة من درجات الإنكار :

التعريف درجة أولية من درجات الإنكار، والمقصود به : "تعريف المزجور أن ما يفعله منكر"[٢] . فالناس ليسوا سواءً في معرفة المنكر ، فقد يقُدم المدعو على المنكر بجهالة، فلعله إذا عرف أنه منكر تركه ، وضابط هذه الدرجة أن يكون باللطف من غير عنف، ليصل التعريف من غير إيذاء[٣] . ومثال هذه الدرجة موجود في حديث الدراسة، لما ابتدأ النبي ﷺ الصلاة جالساً ، فلما صلوا خلفه قياماً، أنكر عليهم[٤] بلطيف القول الذي يحمل معنى التعريف: (إنما جعل الإمام ليؤتم به ، فإذا كبر فكبروا ، وإذا ركع فاركعوا ، وإذا سجد فاسجدوا ....)، إلخ.

سابعاً : مراجعة الصحابة رضوان الله عليهم للرسول صلى الله عليه وسلم فيما قد خفي عليهم للاستيضاح :

العلم الشرعي الديني أشرف مكتسب ، والواجب على العاقل أن لا يفوِّتَ على نفسه هذا الشرف إذا خفيت عليه بعض معالمه، أو جهل بعض معانيه ، ولا بد حينئذ من اللجوء إلى السؤال والاستيضاح، ليحصل المقصود، وينال الشرف، يقول ابن القيم رحمه الله : "إذا رأيت من أدلة الدين ما يشكل عليك، وينبو فهمك عنه، فاعلم أنه لعظمته

---

(١) انظر الأمثلة في السيرة النبوية في ضوء المصادر الأصلية/ د. مهدي رزق الله (ص/٦٨٧-٦٩١) ط. الأولى ١٤١٢هـ .

(٢) موعظة المتقين /للشيخ محمد القاسمي (ص١٧٣) .

(٣) انظر : المرجع السابق .

(٤) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١٧٦/٢) .

وشرفه استعصى عليك ، وأن تحته كنزاً من كنوز العلم . ولم تؤت مفاتحه بعد هذا في حق نفسك"[١] . ومن تشاغل به، علم يقيناً أنه في طاعة وعبادة، لأن المولى سبحانه هو الآمر بها في قوله : ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾[٢] .

ولأنها كذلك لم يتوان الصحابة رضوان الله عليهم عنه، وقصدوه بهمة عالية، ولعل في قولهم للمصطفى عليه الصلاة والسلام : (يا رسول الله، إنك آليت شهراً !) لما نزل لتسعة وعشرين يوماً، في سؤال الفاروق رضي الله عنه عن سبب مكثه ﷺ بعيداً عن نسائه (أطلقت نساءك؟) ما يشير إلى هذا الفرض الممدوح لمن طلب المعالي المقربة إلى المولى عز وجل .

ثامناً : أسلوب القدوة الحسنة :

لأسلوب القدوة الحسنة أهميتها في جذب المدعوين إلى هذه الدعوة المباركة ، وذلك لامتيازها بالدقة والسلامة والانضباط عند التطبيق . ولقد رسخ النبي ﷺ هذا الأسلوب الدعوي، وأكد عليه حين قال : (إنما جعل الإمام ليؤتم به ، فإذا كبر فكبروا ، وإذا ركع فاركعوا..) .

---

(١) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين (٢/٣٣٤) .

(٢) سورة الأنبياء: الآية ٧ .

باب: الصلاة على الحصير

حديث (٦٧)

(٢٥٤) ٣٨٠– حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِاللَّهِ ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ جَدَّتَهُ مُلَيْكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِطَعَامٍ صَنَعَتْهُ لَهُ فَأَكَلَ مِنْهُ ثُمَّ قَالَ قُومُوا فَلِأُصَلِّ لَكُمْ قَالَ أَنَسٌ فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدِ اسْوَدَّ مِنْ طُولِ مَا لُبِسَ فَنَضَحْتُهُ بِمَاءٍ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَفَفْتُ وَالْيَتِيمَ[1] وَرَاءَهُ وَالْعَجُوزُ مِنْ وَرَائِنَا فَصَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ انْصَرَفَ[2].

شرح غريب الحديث :

(حَصِيرٍ) : شيء يعمل من الخوص والأسل، ويضم بعضه إلى بعض، ثم يفرش، سمي بذلك لأنه على وجه الأرض، ووجه الأرض يسمى حصيراً[3] .

---

(١) اليتيم هو : ضميرة بن أبي ضميرة ، وأبو ضميرة مولى رسول الله ﷺ، واسمه سعد الحميري. (انظر : عمدة القاري (١١١/٤) .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب الصلاة على الحصير ، حديث ٣٨٠ (١١٦/١/١) .

أطراف الحديث في صحيح البخاري :

الأول : كتاب الأذان ، باب المرأة وحدها تكون صفا ، حديث ٧٢٧ (١٩٩/١/١).

الثاني : كتاب الأذان ، باب وضوء الصبيان ... ، حديث ٨٦٠ (٢٣٤/١/١) .

الثالث : كتاب الأذان ، باب صلاة النساء خلف الرجال ، حديث ٨٧١ (٢٣٦/١/١) .

الرابع : كتاب الأذان ، باب صلاة النساء خلف الرجال ، حديث ٨٧٤ (٢٣٧/١/١) .

الخامس : كتاب التهجد ، باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى ، حديث ١١٦٤ (٦٤/٢/١) .

* وأخرجه الإمام مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب جواز الجماعة في النافلة والصلاة على حصير .. ، حديث ٦٥٨ (٤٥٧/١) .

(٣) انظر : عمدة القاري/للإمام العيني (١٠٩/٤) .

(مَا لُبِسَ) : لبس كل شيء بحسبه ، واللبس هنا معناه الافتراش[١] .

(فَنَضَحْتُهُ) : من النضح وهو الرش، وذلك إما لأجل تليين الحصير أو لإزالة الأوساخ والغبار منه، لأنه أسود من كثرة الاستعمال[٢] .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : مشروعية قبول الدعوة بقصد مخالطة المدعوين :

الداعية مطالب بمخالطة المدعوين، ليكون قريباً منهم، فينشر الطيب، ويحارب الخبيث ، وقبول الدعوة وسيلة لتحقيق تلك المخالطة المفيدة ، ولأهميتها أكد عليها المصطفى ﷺ في الحديث الصحيح بقوله: (حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ – وذكر منها – وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ)[٣] . وحديث الدراسة حمل إلينا إشارة عملية تؤكد عنايته ﷺ بقبول دعوة أصحابه رضوان الله عليهم ، لهذا قال بعض العلماء في فوائد هذا الحديث : إجابة الدعوة وإن لم تكن وليمة عرس ، ولو كان الداعي امرأة ، لكن حيث تؤمن الفتنة، ولا خلاف، في أن إجابتها مشروعة ، لكن هل إجابتها واجبة أم فرض كفاية أم سنة ؟ فيه خلاف، وظاهر الأحاديث الإيجاب[٤] .

ذلك لأن الداعية باعتزاله مجلس المدعوين ومجتمعهم يفوت عليه مصالح جمة ، لخصها الشيخ القاسمي في قوله : "وبالجملة، فللمخالطة فوائد عظيمة تفوت بالعزلة ، فإن

---

(١) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (١٦٤/٥/٢) .

(٢) عمدة القاري/للإمام العيني (١١١/٤) وانظر : تفسير غريب ما في الصحيحين للإمام الحميدي (ص ٥٦٩) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٩٠/١).

(٣) صحيح مسلم، كتاب السلام، باب من حق المسلم على المسلم رد السلام، حديث ٢١٦٢، (١٧٠٥/٤).

(٤) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (١٦٢/٥/٢) وشرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٤٦/٤)، وفتح الباري / لابن حجر (٤٩٠/١) .

قلت: ما هي فوائد المخالطة والدواعي إليها؟ فاعلم أنها هي: التعليم والتعلم، والنفع والانتفاع، والتأديب والأدب، والاستئناس والإيناس، ونيل الثواب، وإنالته في القيام بالحقوق، أو اعتياد التواضع، أو استفادة التجارب من مشاهدة الأحوال، والاعتبار بها"[١] .

ثانياً : استغلال المناسبات بما يناسبها :

لا شك أن استغلال المناسبات عنصر هام عند الدعوة إلى الله[٢] ، لكن الأهم تلمس الفعل المناسب لتلك المناسبة ، ذلك لأن المواقف لا تحمل صفات التماثل ولا التشابه، وما لم ترسم لها الخطوط المناسبة، فإنها سوف تبقى ذات أثر محدود الفاعلية.

إن حياة النبي ﷺ الدعوية كانت تسير وفق هذا المنهج البصير ، وحسبنا هنا أن نشير إلى أحد تلك المواقف، ومن خلال قوله ﷺ: (قوموا فلأصل لكم)، فلقد ناسب قيامه ﷺ لصلاة النافلة ذلك الموقف ، بسبب وجود مليكة جدة أنس رضي الله عنهما، ويعرض الحافظ ابن حجر أهمية صدور هذا الفعل منه ﷺ في هذا الموقف بالذات بقوله: "وكأنه ﷺ أراد تعليمهم أفعال الصلاة بالمشاهدة لأجل المرأة ، فإنها قد يخفى عليها بعض التفاصيل لبعد موقفها"[٣].

ويضيف الإمام الكرماني قوله : "فإن المرأة قلما تشاهد أفعاله ﷺ في المسجد، فأراد أن تشاهدها وتتعلمها"[٤] .

---

(١) موعظة المؤمنين (ص١٦٢) .

(٢) سبق الحديث عنه في الحديث رقم (٦٦) (ص ٥٥٠) .

(٣) فتح الباري (١/٤٩٠) وعون الباري لحل أدلة البخاري/للشيخ صديق حسن خان (١/٥١٤) دار الرشيد – حلب ، ١٤٠٤هـ .

(٤) شرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (٤/٤٦) وانظر: عمدة القاري/للإمام العيني (٤/١١٢).

من هنا نقول : إن مهمة الداعية ليست فقط استغلال المناسبات ، إنها جهد ومتابعة وإعداد وتفكير وتخطيط سليم . وإذا لم يتحقق الفعل المناسب، فأني لهذه المواقف أن تثمر وتؤتي أكلها ؟؟.

ثالثاً : ترتيب الأولويات :

جاء في نص الحديث : (إن مليكة دعت رسول الله ﷺ لطعام صنعته له، فأكل منه، ثم قال : قوموا فلأصل لكم) . وهناك حكمة عظيمة وراء تقديم الطعام على الصلاة، وضحها الحافظ ابن حجر في شرحه لهذه العبارة، فقال : "هذا مشعر بأن مجيئه كان لذلك – الطعام – لا ليصلي بهم ، ليتخذوا مكان صلاته مصلى لهم، كما في قصة عتبان بن مالك الآتية، وهذا هو السر في كونه بدأ في قصة عتبان بالصلاة قبل الطعام . وهنا بالطعام قبل الصلاة ، فبدأ في كل منهما بأصل ما دعى إليه"[1]، ثم إن إعطاء النبي ﷺ الطعام أولوية على الصلاة، ليعلم أمته الإقبال على الصلاة والقلب فارغ من الشواغل الدنيوية، ليقف بين يدي مالكه في مقام العبودية من المناجاة على أكمل الحالات من الخضوع والخشوع الذي هو سبب الفلاح[2] . وهذا الموقف منه ﷺ –وإن كان محصوراً بين الصلاة والطعام – فإنه على العموم يعطي للدعاة قاعدة عامة لترتيب الأولويات عند القيام بالدعوة والموزانة بين أعمالها، لأن ذلك عدة مهمة تحفظ بها الجهود والحقوق، ويؤمن من خلالها نفرة المدعوين وضجرهم . لهذا يقول أبو الفضل : "اعلم أن رأيك لا يتسع لكل شيء ، ففرغه للمهم ، وأن مالك لا يغني الناس كلهم ، فخص به أهل الحق ، وأن كرامتك لا تطيق العامة فتوخ بها أهل الفضل . وأن ليلك ونهارك لا

---

(١) فتح الباري (٤٨٩/١) .

(٢) انظر : إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري/لأبي العباس أحمد بن محمد القسطلاني (٤٠/٢) دار إحياء التراث – بيروت ، ط. السادسة ١٣٠٤هـ .

يستوعبان حاجتك وإن دأبت فيهما، فأحسن قسمتها بين عملك ودعتك من ذلك . فإن ما شغلك من رأيك في غير المهم إزراء بالمهم"[١] .

رابعاً : من صفات الداعية إلى الله التواضع :

التواضع مصطلح مهم في قاموس الدعوة الإسلامي ، يقول ﷺ : (إن الله أوحى إليَّ أن تواضعوا ، حتى لا يفخر أحد على أحد ، ولا يبغي أحد على أحد)[٢]. والداعية أحوج ما يكون إلى اكتساب هذا المصطلح لمكانته ومسؤولياته مع المدعوين؛ إذ من خلاله تكون له السيادة في قلوب المدعوين، ومن ثم سياستهم إلى الحق المبين ، وفي هذا يقول الإمام الماوردي: التواضع سمة وخلق رفيع، من تحلى به ساس نفسه، ومن ساس نفسه ساد الناس[٣] . فالداعية الرباني هو الذي يسعى لتحقيق أهداف دعوته ومدعويه ، يدفعه لذلك تواضعه الأصيل، الذي ارتشفه من ينابيع النبوة، والتي تجلت في سيرته عامة ومعاملاته خاصة، فلقد كان ﷺ يمر على الصبيان ويسلم عليهم ، وكان في بيته في خدمة أهله ، وكان يرقع ثوبه ، ويعلف البعير ، ويجالس المساكين، ويأكل مع الخدم ، ويجيب دعوة من دعاه، ولو إلى أيسر شيء[٤] . ولعل في حديث الدراسة ما يشير إلى هذا التواضع لما قبل عليه الصلاة السلام دعوة أهل خادمه أنس رضي الله عنهم، ثم أكل من طعام الدعوة .

---

(١) تاريخ بغداد /للخطيب البغدادي (١٢٦/١٢) دار الكتاب العربي – بيروت .

(٢) صحيح مسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها ، باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار، حديث ٢٨٦٥ ، (٢١٩٧/٤-٢١٩٨) .

(٣) انظر : أدب الدنيا والدين/للإمام الماوردي (ص ٢٤٥).

(٤) انظر : مزيداً من الأمثلة في مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين/للإمام ابن القيم (٣٢٨/٢).

خامساً : من المبادئ الحكيمة في دعوة الإسلام الاستعداد للأمر قبل تنفيذه :

الاستعداد منهج أصيل في دعوة الإسلام، وما قول المولى سبحانه : ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾[1] إلا برهان قطعي على أصالة هذا المبدأ، وهو إن كان في حق الكفار، فلا يمنع البتة أن يكون في سائر شؤون الدعوة ، ذلك لأن آيات الله إنما تفهم من خلال النهج الواحد المتماسك للدعوة الإسلامية في منهاج الله الواحد الأحد .

فإذا ما أراد الداعية النهوض بالدعوة والمساهمة في تقدمها، فلا بد أن يعوّدَ نفسه على الاستعداد للمواقف قبل تنفيذها ببصيرة وسعة أفق وخطى مرسومة ، تكون كفيلة بتسهيل مهمته بيسر وفاعلية ، وعليه إن أراد النجاح فعلاً أن لا يتساهل في المواقف مهما كان حجمها في الصغر ، وله في أنس وجَدَّتِه مُليكة رضي الله عنهما قدوة حسنة ، فهما لما أرادا التبرك بدخول النبي ﷺ منزلهما، ومن ثم الصلاة فيه ، استعدا للأمر، فقامت الجدة رضي الله عنها بصنع الطعام، وقد أشار بعض العلماء لذلك: "ولعل مليكة كان غرضها الأعظم الصلاة ، ولكنها جعلت الطعام مقدمة لها"[2] ، وكذلك كان استعداد أنس رضي الله لأداء الصلاة إذ قام إلى الحصير، فنضحه بالماء، ويوضح ابن إسحاق وجه هذا الاستعداد بقوله : "إنما نضحه ليلين وليتوطأ للصلاة"[3] .

سادساً : التعليم بالفعل والمشاهدة :

لا شك أن التعليم بالفعل والمشاهدة أوقع في النفس، وأثبت من القول[4] ، لذلك

---

(١) سورة الأنفال: الآية ٦٠ .

(٢) عون الباري لحل أدلة البخاري/للشيخ صديق خان (٥١٣/١) .

(٣) نقلاً عن : المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم / للإمام أبي العباس أحمد القرطبي (٢٨٦/٢) دار ابن كثير ، ودار الكلم الطيب – دمشق – بيروت ، ط. الأولى ١٤١٧هـ . وانظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٤٦/٤) .

(٤) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (١٦٢/٥/٢) وعمدة القاري/للإمام العيني (١١٢/٤) .

كانت عناية المصطفى ﷺ بها كثيراً، خاصة في الأمور العملية، حيث كان حرصه عليها أكثر. كما ظهر من حديث الدراسة لما قام فصلى بأهل بيت أنس رضي الله عنهم، وكان من الممكن أن يقدم صورة أخرى من صور الدعوة لهم ، لكن اختيار الصلاة بالذات دون سائر العبادات كان لهدف مقصود، كما وضحه بعض الأئمة، فقالوا : "ولعل النبي ﷺ أراد تعليمهم أفعال الصلاة مشاهدة"(١)، ومعلوم أن محل الفضل الوارد في صلاة النافلة منفرداً، حيث لا يكون هناك مصلحة، لكن لما وجدت مصلحة التعليم بالمشاهدة، كان هذا الأفضل، ولا سيما عمل النبي ﷺ به(٢) .

سابعاً : البيت ميدان للدعوة :

ويستفاد من استغلال النبي ﷺ وجوده في بيت أنس رضي الله عنه، وقيامه بتعليمهم أحوال الصلاة – كما بينت سابقاً(٣) – ولهذا شرع واستحب التنقل في البيوت وفي هذا يقول الإمام أبن أبي جمرة الأندلسي : "إن النافلة تجوز في البيت وفي المسجد ، وهي في البيت أفضل، إلا ما كان من تهجد رمضان"(٤) .

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (١٦٢/٥/٢) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٩٠/١، ٤٩١) وعون الباري لحل أدلة البخاري/للشيخ صديق خان (٥١٤/١) .

(٢) انظر : عون الباري لحل أدله البخاري / للشيخ صديق خان (٥١٤/١) .

(٣) انظر الفائدة الثانية ، (ص ٥٥٧) .

(٤) بهجة النفوس (١٠/٢) وانظر : أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري /للإمام الخطابي (٣٧٣/١) وعون الباري لحل أدلة البخاري / للشيخ صديق خان (٥١٣/١) .

باب: الصلاة على الفراش

حديث (٦٨)

(٢٥٥) ٣٨٢– حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِاللَّهِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ كُنْتُ أَنَامُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرِجْلَايَ فِي قِبْلَتِهِ فَإِذَا سَجَدَ غَمَزَنِي فَقَبَضْتُ رِجْلَيَّ فَإِذَا قَامَ بَسَطْتُهُمَا قَالَتْ وَالْبُيُوتُ يَوْمَئِذٍ لَيْسَ فِيهَا مَصَابِيحُ[1] .

وفي رواية قالت : (أَعَدَلْتُمُونَا بِالْكَلْبِ وَالْحِمَارِ لَقَدْ رَأَيْتُنِي مُضْطَجِعَةً عَلَى السَّرِيرِ

---

(١) صحيح البخاري : كتاب الصلاة ، باب الصلاة على الفراش ، حديث ٣٨٢ (١/١/١١٦) .

أطراف الحديث في صحيح البخاري:

الأول: كتاب الصلاة ، باب الصلاة على الفراش ، حديث ٣٨٣ (١/١/١١٦) .

الثاني : كتاب الصلاة ، باب الصلاة على الفراش ، حديث ٣٨٤ (١/١/١١٦) .

الثالث : كتاب الصلاة ، باب الصلاة إلى السرير ، حديث ٥٠٨ (١/١/١٤٦) .

الرابع : كتاب الصلاة ، باب استقبال الرجل صاحبه وهو يصلي ، حديث ٥١١ (١/١/١٤٧) .

الخامس : كتاب الصلاة ، باب الصلاة خلف النائم ، حديث ٥١٢ (١/١/١٤٧) .

السادس : كتاب الصلاة ، باب التطوع خلف المرأة ، حديث ٥١٣ (١/١/١٤٧) .

السابع : كتاب الصلاة ، باب من قال : لا يقطع الصلاة شيء ، حديث ٥١٤ (١/١/١٤٨) .

الثامن : كتاب الصلاة ، باب من قال : لا يقطع الصلاة شيء ، حديث ٥١٥ (١/١/١٤٨) .

التاسع : كتاب الصلاة ، باب هل يغمز الرجل امرأته عند السجود لكي يسجد ؟ ، حديث ٥١٩ (١/١/١٤٩) .

العاشر : كتاب الوتر ، باب إيقاظ النبي ﷺ أهله بالوتر ، حديث ٩٩٧ (١/٢/١٦) .

الحادي عشر : كتاب العمل في الصلاة ، باب ما يجوز من العمل في الصلاة ، حديث ١٢٠٩ (١/٢/٧٧) .

الثاني عشر : كتاب الاستئذان ، باب السرير ، حديث ٦٢٧٦ (٤/٧/١٧٩) .

* وأخرجه مسلم في كتاب الصلاة ، باب الاعتراض بين يدي المصلي ، حديث ٥١٢ (٣٦٦) .

فَيَجِيءُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَتَوَسَّطُ السَّرِيرَ فَيُصَلِّي فَأَكْرَهُ أَنْ أُسَنِّحَهُ فَأَنْسَلُّ مِنْ قِبَلِ رِجْلَيِ السَّرِيرِ حَتَّى أَنْسَلَّ مِنْ لِحَافِي)[1] .

وفي رواية قالت : (فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُوتِرَ أَيْقَظَنِي فَأَوْتَرْتُ)[2] .

وفي رواية قالت : (ذُكِرَ عِنْدَهَا مَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ الْكَلْبُ وَالْحِمَارُ وَالْمَرْأَةُ) .

وفيها قالت : (فَتَبْدُو لِيَ الْحَاجَةُ فَأَكْرَهُ أَنْ أَجْلِسَ فَأُوذِيَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنْسَلُّ مِنْ عِنْدِ رِجْلَيْهِ)[3] .

شرح غريب الحديث :

(وَرِجْلايَ فِي قِبْلَتِهِ): أي: في مكان سجوده [4] .

(أُسَنِّحَهُ) : أي: أن أظهر له وأعترض وأمُرُّ بين يديه من جانب إلى جانب [5].

(أَنْسَلُّ) : أي: أخرج بخفية أو برفق[6] .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : أهمية قيام الليل:

صلة الداعية بالله ينبغي أن تكون مبنية على الإخلاص الصادق ، لأنها علامة

---

(١) سبق تخريجه في الصفحة السابقة ، الطرف الثالث .

(٢) سبق تخريجه في الصفحة السابقة ، الطرف الخامس .

(٣) سبق تخريجه في الصفحة السابقة ، الطرف الثامن .

(٤) فتح الباري/ للحافظ ابن حجر (٤٩٢/١) .

(٥) انظر : أعلام الحديث/للإمام الخطابي (٤١٩/١) ، تفسير غريب ما في الصحيحين/للإمام الحميدي (ص٥١١) والمفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم/للإمام القرطبي (١١٠/٢) وإكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي المالكي (٢٢٣/٢) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٨١/١).

(٦) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٨١/١) ، وعمدة القاري/للإمام العيني (٢٨٨/٤) .

المحبة وعلامة الإيمان . ولا شك أن قيام الليل من أكثر العبادات والطاعات التي تعمق ذلك الإخلاص، وتأخذ به إلى منزلة المخلصين . كيف لا، وقيام الليل من أشد العبادات على النفس في أشد الساعات ، يقول الحسن البصري : "لم أجد من العبادة شيئا أشد من الصلاة في جوف الليل"(١) .

ولما كان الأمر كذلك، كافأ الله القائمين والقائمات الخلوة به ومناجاته، وأكرمهم بالإجابة والعطاء كما جاء في الحديث الصحيح: (يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرُ يَقُولُ مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَه)(٢) . لذلك كان المتهجدون من أحسن الناس وجوهاً، كما بيَّن ذلك الحسن البصري لما سئل عن ذلك، فقال : "لأنهم خلوا بالرحمن، فألبسهم من نوره"(٣) . وكانوا من أكثر الناس شرفاً، كما بين ذلك أمين السماء جبريل عليه السلام حين قال : (واعلم أن شرف المؤمن قيامه بالليل)(٤) . لهذا، فلا عجب بعد ذلك أن يكون التهجد وقيام الليل صفة محببة، وسلوكاً دائماً لنبي الهدى عليه الصلاة والسلام ، والتي ينبغي أن تكون سلوك أتباعه، خاصة الدعاة الموقعين عنه، ليكون اتصالهم وثيقاً بالله تعالى، ليفضي بهم ذلك إلى القيام بحقوق الدعوة بإخلاص شديد .

---

(١) مختصر منهاج القاصدين/لابن قدامة المقدسي (ص ٦٠) .

(٢) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب التوحيد ، باب قول الله تعالى : ﴿يريدون أن يبدلوا كلام الله﴾ حديث ٧٤٩٤ (١٣/٤٦٤) .

(٣) نقلاً عن : مختصر منهاج القاصدين/لابن قدامة المقدسي (ص ٦٠) .

(٤) رواه الحاكم في المستدرك (٤/٣٢٤-٣٢٥) وقال : صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي . وذكره الحافظ المنذري في الترغيب والترهيب (١/٤٣١) وقال : رواه الطبراني في الأوسط ، وإسناده حسن ، وصححه الشيخ محمد ناصر الدين الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة ، حديث ٨٣١ (٢/٥٠٥) .

ثانياً : حياة النبي صلى الله عليه وسلم ومعيشته موسومتان بطابع التواضع والبساطة:

وهذا لم ينقص من قيمة دعوته، ولو أراد النبي ﷺ الدنيا وما فيها لنالها ، فقد عرضت عليه مفاتيح كنوزها، فردها ونبذها وراء ظهره[1] ، وعاش حياة اتسمت بالزهد والتواضع والبساطة في مأكله ومشربه ومسكنه، يقول الحافظ ابن حجر : "عرف بالاستفاضة والمشاهدة أن حُجَرَ أزواج النبي ﷺ لم تكن متسعة"[2]، وحديث الدراسة يؤيد هذا القول؛ تقول أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: (فإذا سجد غمزني فقبضت رجلي) ، فكونه عليه الصلاة والسلام يغمزها عند السجود ليسجد مكان رجليها، يدل على ضيق الغرفة ، ولو كانت متسعة لم يحتج لأن يسجد مكان رجليها، بل إن المصابيح لم تكن موجودة في حجرته ﷺ، ولو أرادها لأوجدها، لمكانته في قيادة الدولة وإمامة المسلمين ، لكنه صرفها عن بيته في حياته، يقول ابن بطال : "لفظ عائشة رضي الله عنها يدل على أنها إذا حدثت بهذا الحديث كانت في بيوتهم المصابيح ، لأن الله تعالى فتح عليهم الدنيا بعده عليه الصلاة والسلام، فوسعوا على أنفسهم حين وسع الله عليهم"[3].

وهذا القدر من التواضع لم يسلبه ﷺ احترام الآخرين ومحبتهم ، ولم يسلب النجاح من دعوته ، بل ازداد هو قدراً ومكانة، وازدادت دعوته توسعاً وانتشاراً .

ثالثاً : الزوجة الصالحة خير معين للزوج على أداء واجباته الدينية والدنيوية:

ويتضح هذا من موقف الصديقة رضي الله عنها وصبرها على العيش في حجرة

---

(١) انظر : الفوائد/للإمام ابن القيم ص (١٤١).

(٢) فتح الباري (٢٦/٢).

(٣) شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (١٨/٤) وانظر : عون الباري لحل أدلة البخاري/للشيخ صديق خان (٥١٥/١) .

ضيقة، خالية من الزخارف الدنيوية، ولو أرادت الدنيا وزينتها لبلغتها ، خاصة بعد تخيير النبي ﷺ لها: ﴿يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ إِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾[1] ومع ذلك اختارت حياة الزهد، لأنها علمت يقيناً أن الرغبة في الآخرة لا تتم إلا بالزهد في الدنيا[2] .. فكانت نعم الزوجة الصالحة، وهاهي ذا تقدم إحدى تلك الصور الرائعة حين تنسل وتخرج برفق وخفية خشية أن تؤذيه وتشغله عن صلاته عليه الصلاة والسلام[3] ، بل إن إحساسها لصلاة زوجها ﷺ رغم نومها يدل على وجود تيقظ واهتمام لمصالحه الشخصية ﷺ ، وقد عبر الإمام العيني عن هذا بقوله: "هنا اعتذار من عائشة رضي الله عنها عن نومها على هذه الهيئة، والمعنى: لو كانت المصابيح، لقبضت رجلي عند إرادته السجود ، ولما أحوجته إلى غمزي ، وهذا يدل على أنها كانت راقدة غير مستغرقة، في النوم ، إذ لو كانت مستغرقة لما كانت تدرك شيئاً، سواء كانت مصابيح أو لم تكن"[4] .

رابعاً : أخذ العلم من النساء :

ليس في دعوة الإسلام ما يمنع الرجل أخذ العلم من المرأة البارعة فيه ، ما دامت هناك التزامات بخصائص العفة التي شرعها الله تعالى ، يقول العلامة ابن أبي جمرة الأندلسي : جواز أخذ العلم من النساء .. لكن بشرط أن يكون فيها لذلك أهلية[5] .

وقد ذكرت لنا كتب التاريخ عن نساء بلغن شأناً في العلم، وصرن معلمات

---

(١) سورة الأحزاب/٢٨ .

(٢) انظر : الفوائد/للإمام ابن القيم (ص١٤٠) .

(٣) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٥٨١ ، ٥٨٩) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/٢٨٨ ، ٢٩٩) .

(٤) المرجع السابق (٤/١١٤)، وانظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٢/٤/٢٣٠). وشرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٤/٤٧) وإكمال إكمال المعلم /للإمام الأبي (٢/٢٢٣) .

(٥) انظر : بهجة النفوس (٢/١٠١) .

يأخذ عنهن الائمة، ولنا في أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قدوة حسنة، فلقد تبوأت منزلة عظيمة في العلم، وتصدت لتعليم الرجال والنساء على حد سواء، فهذا أبو هريرة رضي الله عنه بجلال علمه "يجلس إلى حجرة عائشة رضي الله عنها، فيحدثها ثم يقول: يا صاحبة الحجرة، أتنكرين مما أقول شيئاً ؟"[1] وهاهي أيضاً تتصدى بعلمها لمن لم يحسن فهم ما يقطع الصلاة (أنه ذكر عندها ما يقطع الصلاة، فقالوا: يقطعها ...) الخ الحديث.

خامساً : من قواعد الإنكار استخدام الحجة والبرهان والبعد عن الاستفزاز :

فعائشة رضي الله عنها لما سمعت كلاماً يشوبه سوء الفهم، لم يخرجها ذلك، عن طور الحكمة والهدوء الذي يجب أن يتحلى به الدعاة الربانيون، و لم تسكت عن ذلك، بل قالت منكرة : (أعدلتمونا بالكلب والحمار)، وفي الرواية الأخرى: (لقد جعلتمونا كلاباً)، تريد بهذا المبالغة في الإنكار عليهم في القول : يقطعها الكلب والحمار والمرأة[2] . ثم شفعت هذا الإنكار بالدليل والحجة والبرهان: (لقد رأيت النبي ﷺ يصلي وإني لبينه وبين القبلة). وهذا درس فعله إبراهيم عليه السلام مع النمرود، وامتدحه القرآن الكريم ، لما أراد أن يستفز إبراهيم عليه السلام بقوله : (أنا أحيي وأميت)، لكن الاستفزاز لم يتمكن من إبراهيم عليه السلام، وإبراهيم عليه السلام لم ينقد له ويستسلم ، بل انتقل إلى الحجة والبرهان التي قصمت ذلك الخصم المعاند، حتى بهت، و لم يستطع تكملة حماقته تلك، يقول تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ وَاللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾[3] .

---

(١) نقلاً عن : سير أعلام النبلاء/للإمام الذهبي (٢/٦٠٧) .

(٢) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٥٨١ ، ٥٨٣) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/٢٨٨) .

(٣) سور البقرة: الآية ٢٥٨ .

من هنا كان على الداعية أن لا يستفز بأول عارض ينكر، من شبهة وغيرها، لأن هذا – كما قال الإمام ابن القيم – "دليل ضعف عقله ومعرفته، إذ تؤثر فيه البداآت، ويستفز بأوائل الأمور ، بخلاف الثابت التام العاقل ، فإنه لا تستفزه البداآت، ولا تزعجه وتقلقه ، فإن الباطل له دهشة وروع في أوله ، فإذا ثبت له القلب رد على عقبيه ، والله يحب من عنده العلم والأناة، فلا يعجل، بل يثبت حتى يعلم ويستيقن ما ورد عليه ، ولا يعجل بأمره من قبل استحكامه، فالعجلة والطيش من الشيطان . فمن يثبت عند صدمة البداآت استقبل أمره بعلم وحزم، ومن لم يثبت لها استقبله بعجلة وطيش ، وعاقبته الندامة، وعاقبه الأول حمد أمره"[1] .

سادساً : على الدعاة الاهتمام بشأن البيوت :

قد علم من عادته ﷺ أن الفرائض كان يصليها في المسجد ومع الجماعة[2] ، ولكن في سبيل الاهتمام بشأن البيوت كان ﷺ يحرص على صلاة النافلة، في البيت، ويقول: (اجْعَلُوا فِي بُيُوتِكُمْ مِنْ صَلَاتِكُمْ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا)[3] ، وهنا نراه ﷺ يطبق ذلك عملياً في بيته ، ليكون نموذجاً وقدوة لأهل بيته ، ليس هذا فحسب، بل يسعى بنفسه الشريفة إلى دفع أهله إلى الخير ، كما وضحت ذلك عائشة رضي الله عنها حين قالت : (فإذا أراد أن يوتر، أيقظني فأوترت) .

---

(١) مفتاح دار السعادة (١/١٤١) .

(٢) انظر : عمدة القاري/للإمام العيني (٤/٩٧) .

(٣) صحيح البخاري مع الفتح، كتاب الصلاة ، باب كراهية الصلاة في المقابر ، حديث ٤٣٢ ، (١/٥٢٨-٥٢٩) وصحيح مسلم ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب استحباب الصلاة النافلة في بيته ، حديث ٧٧٧ (١/٥٣٨) .

باب: السجود على الثوب في شدة الحر

حديث (٦٩)

(٢٥٦) ٣٨٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِالْمَلِكِ قَالَ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ قَالَ حَدَّثَنِي غَالِبٌ الْقَطَّانُ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَضَعُ أَحَدُنَا طَرَفَ الثَّوْبِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ فِي مَكَانِ السُّجُودِ[1].

وفي رواية قال: (فَإِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَحَدُنَا أَنْ يُمَكِّنَ وَجْهَهُ مِنَ الْأَرْضِ بَسَطَ ثَوْبَهُ فَسَجَدَ عَلَيْهِ)[2].

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : متابعة الصحابة رضوان الله عليهم والتأسي بهم :

أقوال الصحابة رضوان الله عليهم وأفعالهم حجة ينبغي التأسي بها ، فهم كما كانوا سادة الأمة وأئمتها وقادتها، كانوا سادة المفتين والعلماء والدعاة[3]. يقول مجاهد: "العلماء أصحاب محمد ﷺ"[4] ، فإذا ما قال الصحابي قولاً، ولم ينسبه إلى الرسول

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب السجود على الثوب في شدة الحر ، حديث ٣٨٥ (١١٧/١/١) .
طرفا الحديث في صحيح البخاري :
الأول : كتاب مواقيت الصلاة ، باب وقت الظهر عند الزوال ، حديث ٥٤٢ (١٥٥/١/١) .
الثاني : كتاب العمل في الصلاة ، باب بسط الثوب في الصلاة للسجود ، حديث ١٢٠٨ (٧٧/٢/١) .
* وأخرجه الإمام مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب استحباب تقديم الظهر ... ، حديث ٦٢٠ (٤٣٣/١) .

(٢) سبق تخريجه في الفقرة السابقة الطرف الثاني .

(٣) انظر : أعلام الموقعين عن رب العالمين / للإمام ابن القيم (١٤/١).

(٤) نقلاً عن : المرجع السابق .

ﷺ، كقوله: (كنا نفعل كذا)، فإنه يعد من قبيل المرفوع الذي يجب على الدعاة متابعته والاحتجاج به ، وذلك لمكانتهم العلمية المذكورة سابقاً؛ لأن ما يقوله الصحابي ويفعله والنبي ﷺ يشاهده ولا ينكره، يكون تقريراً منه[١] – كما في حديث الدراسة – وفي التأكيد على وجوب متابعة الصحابة يقول الإمام الشافعي : "قول الصحابة حجة يجب المصير إليه"[٢] . أما الإمام ابن القيم فيقول : "فالصحابة رضوان الله عليهم قد اتبعوا الرسول ﷺ، فيجب اتباعهم إذا دعوا إلى الله"[٣] .

ثانياً : على الداعية مراعاة المصالح وتحقيقها :

المصالح معتبرة في دعوة الإسلام، فحيثما كانت المصلحة فثم شرع الله ، ولما كانت مصلحة الخشوع في الصلاة أمراً معتبراً لقول الله تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ، الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ﴾[٤] ، كانت الرخصة في وضع الثوب، كما وضح ذلك الحافظ ابن حجر، حين قال: "مراعاة الخشوع فيها، لأن الظاهر أن صنيعهم ذلك لإزالة التشويش العارض من حرارة الأرض"[٥] . ثم هناك أيضاً مصلحة حفظ الأعضاء، وحفظ الأعضاء مسألة معتبرة، بل هي ضرورة شرعية، بدليل قول الله تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾[٦] . يقول الإمام الكرماني: ثم إن الأصل أن لا يجوز السجود إلا على الأرض ... ثم إنه كان عند التضرر، ولا ضرر في الإسلام، والضرورات تبيح

---

(١) انظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٤٧/٤)، فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٩٣/١). وعمدة القاري/للإمام العيني (١١٧/٤) .

(٢) نقلاً عن: أعلام الموقعين عن رب العالمين (١٢١/٤) .

(٣) المرجع السابق (١٣١/٤) .

(٤) سورة المؤمنون: الآيتان ١–٢ .

(٥) فتح الباري (٤٩٣/١) وعون الباري لحل أدلة البخاري/للشيخ صديق خان (٥١٧/١) .

(٦) سورة البقرة: الآية ١٩٥ .

المحظورات[١]. وعن هذا يقول الحافظ ابن حجر: "جواز استعمال الثياب، وكذا غيرها في الحيلولة بين المصلي وبين الأرض، لاتقاء حرها، وكذا بردها"[٢]. وهكذا يتعلم الداعية من هذا الحديث درساً بليغاً في القدرة على جذب المدعوين من خلال مراعاة المصالح وتحقيقها .

ثالثاً : حسن التصرف حال اشتداد الأمر من خلال أسلوب الاجتهاد:

الدعوة الإسلامية ليست أساليب جامدة غير قابلة لمواكبة الزمان والمكان والظروف المستجدة ، إنما هي شريعة ، صالحة للتطبيق مهما اختلفت أحوال المدعوين، ومهما استجدت المتغيرات. من أجل هذا كان الرشد وحسن التصرف من الصحابة رضوان الله عليهم حال اشتداد الحر، بوضع الثياب عند مباشرة الأرض بوجوههم في السجود اتقاءً للحر .

ومع أن حسن التصرف في المواقف أمر مهم، ويعرف في مصطلح الدعوة بالاجتهاد. وقد يبدو أنه سهل المنال، إلا أنه عند التدقيق والتحقيق يحتاج إلى دراية، بحيث يكون مقيداً بالقواعد الشرعية، والمبادئ الكلية، والأصول المعتبرة، المستنبطة من الكتاب والسنة ، بعيداً عن الأهواء والرغبات النفسية أو الشيطانية ، فحينئذ يكون المتصرف أحسن التصرف، لأنه ما زال على المنهج الحق ، وفي هذا يقول شيخ الإسلام ابن تيمية : "فالمذاهب والطرائق والسياسات للعلماء والمشايخ والأمراء إذا قصدوا بها وجه الله تعالى دون الأهواء، ليكونوا مستمسكين بالملة والدين الجامع، الذي هو عبادة الله وحده لا شريك له، واتبعوا ما أُنزل إليهم من ربهم من الكتاب والسنة بحسب الإمكان بعد الاجتهاد التام ، هي لهم من بعض الوجوه بمنزلة الشرع والمناهج للأنبياء، وهم مثابون

---

(١) انظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٤٩/٤) .

(٢) فتح الباري (٤٩٣/١) وعون الباري لحل أدلة البخاري/للشيخ صديق خان (٥١٧/١) .

على ابتغائهم وجه الله وعبادته وحده لا شريك له ، وهو الدين الأصلي الجامع – إلى أن يقول: فعلى المسلم في كل موطن أن يسلم وجهه لله وهو محسن ، ويدوم على هذا الإسلام ، فإسلام وجهه إخلاصه لله ، وإحسان فعله الحسن"[١] .

رابعاً : سهولة الإسلام وسماحته :

لا شك أن تعمد إلقاء الثوب على الأرض للسجود حركة وعمل يعد من المحظورات عند مباشرة الصلاة . لكن لما كان الدين الإسلامي دين السماحة ، فإنه أباح العمل القليل تيسيراً للمدعوين ، ولقد صرح بهذا الإمام القرطبي حين قال : "الصلاة على البسط والثياب لا سيما عند الضرورة والمشقة ، وعلى أن العمل القليل في الصلاة لا يفسدها"[٢] .

أما الإمام العيني، فيقول : "يستنبط من الحديث المذكور أن العمل اليسير في الصلاة عفو ، لأن وضع طرف الثوب في موضع السجود عمل"[٣] .

---

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (١٩/١٢٦-١٢٨) .

(٢) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٢/٢٤٨) .

(٣) عمدة القاري (٤/١١١) .

الصلاة في النعال

حديث (٧٠)

(٢٥٧) ٣٨٦– حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو مَسْلَمَةَ سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ الأَزْدِيُّ قَالَ سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ قَالَ نَعَمْ[1] .

شرح غريب الحديث :

(نَعْلَيْه) : هي النعل والنعلة ، تلبس في المشي لوقاية القدم[2] .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : ينبغي للمدعوين أخذ العلم ممن هو له أهل :

كون السائل في هذا الحديث يذهب إلى أنس رضي الله عنه في مسألة لبس النعال بالذات، يعني أن هناك هدفاً مقصوداً ، وهذا هو الحاصل ، لأن غير أنس من الصحابة رضوان الله عليهم أقل إدراكاً وملاحظة منه ، بسبب أن أنس رضي الله عنه صحب النبي ﷺ أتمَّ الصحبة ، ولازمه أكمل الملازمة ، منذ هاجر إلى أن مات عليه الصلاة والسلام[3] . وما حرص الصحابة رضوان الله عليهم على سؤال زوجاته ﷺ بالذات عن أموره الشخصية إلا من هذا الباب .

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب الصلاة في النعال ، حديث ٣٨٦ (١١٧/١/١) .
طرف الحديث في صحيح البخاري: كتاب اللباس ، باب النعال السبتية وغيرها ، حديث ٥٨٥٠ (٦٢/٧/٤) .
وأخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، حديث ٥٥٥ (٣٩١/١) .

(٢) انظر : النهاية في غريب الحديث والأثر/للإمام ابن الأثير (٨٣/٥) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٠٨/١٠) وتحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي/للإمام محمد المباركفوري (٣٢٧/١) .

(٣) انظر : سير أعلام النبلاء/للإمام الذهبي (٣٩٧/٣) .

وهذا المعنى لا بد وأن يتحقق لكل طالب علم يريد لاستفساره وسؤاله بيِّنة علمية سليمة، الاتجاه إلى المؤهلين ذوي الذكر الحميد، لأنها أمور مطلوبة، كما بينها ابن مسعود رضي الله عنه حين قال : "لو أن أهل العلم صانوا العلم ووضعوه عند أهله، لسادوا أهل زمانهم"(١)، إذا فالأهلية أمرها مطلوب في الملقنين، سواء أكانوا من الأشخاص ، أم بطون الكتب ، فهما سيان في الأخذ، لأن العلم كان في صدور الرجال ثم انتقل إلى الكتب كما ذكره الإمام الشاطبي(٢) .

ثانياً : من واجبات المدعو موافقة الشريعة في العبادات :

وهذا لا يأتي إلا بكمال الاقتداء ، وكمال الاقتداء يكون بالخضوع التام والتسليم الكامل لنصوص الكتاب والسنة الصحيحة ، والاستعانة بالدعاة الأبرار والعلماء الأخيار. وهذه هي طريقة السلف الصالح من الصحابة والتابعين رضوان الله عليهم في الحرص على الموافقة الشرعية، قررها ابن تيمية حين قال عنهم : "وكان من أعظم ما أنعم الله به عليهم اعتصامهم بالكتاب والسنة ، فكان من الأصول المتفق عليها بين الصحابة والتابعين لهم بإحسان أنه لا يقبل من أحد قط أن يعارض القرآن، لا برأيه ولا ذوقه ولا معقوله ولا قياسه ولا وجده ، فإنهم ثبت عنهم بالبراهين القطعيات، والآيات البينات أن الرسول ﷺ جاء بالهدى ودين الحق"(٣) . لهذا كان حرص السائل رضي الله عنه في حديث الدراسة على معرفة الحكم من فعله ﷺ (أكان النبي ﷺ يصلي في نعليه؟) .

ثالثاً : لبس النعال في الصلاة صورة من صور التيسير على المدعوين:

النعال من ملابس الزينة إلا أن ملامسته الأرض التي تكثر فيها النجاسات قد تقصره عن هذه الرتبة ، ومع ذلك فإن لبسه في الصلاة من الرخص التي رخص بها

---

(١) نقلاً عن : الآداب الشرعية/لابن مفلح (٤٨/٢) مؤسسة قرطبه/القاهرة .

(٢) انظر : الموافقات في أصول الشريعة /للإمام الشاطبي (٩٧/١) .

(٣) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٢٨/١٣) .

الإسلام[١] ، ليس هذا فحسب بل من العلماء من ألحق لبسها بالمتسحبات والمسنونات ، يقول الإمام العيني في شرحة للحديث : "كيف لا تكون من المستحبات، بل ينبغي أن تكون من السنن"[٢] .

فهذا الاستحباب، وتلك الرخصة، دليل على يسر الإسلام ومراعاته مصالح المدعوين وراحتهم ، وما ترغيب الرسول ﷺ إلى لبس النعال على وجه العموم في قوله : (اسْتَكْثِرُوا مِنَ النِّعَالِ فَإِنَّ الرَّجُلَ لا يَزَالُ رَاكِبًا مَا انْتَعَلَ)[٣] إلا تأكيد على هذه الخاصية لدعوة الإسلام، يقول الإمام القرطبي عن هذا الحديث : "هذا كلام بليغ، ولفظ فصيح .. وهو إرشاد إلى المصلحة، وتنبيه على ما يخفف المشقة ، فإن الحافي المديم للمشي يلقى من الآلام والمشقة بالعثار وغيره ما يقطعه عن المشي، ويمنعه من الوصول إلى مقصوده كالراكب، فلذلك شبه به." أما الإمام النووي فيقول : "أن المنتعل شبيه بالراكب في خفة المشقة، وقلة التعب، وسلامة الرجل من أذى الطريق"[٤] .

---

(١) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٩٤/١) وعون المعبود شرح سنن أبي داود/ للعلامة محمد الآبادي (٣٣٥/٢) وعون الباري لحل أدلة البخاري/للشيخ صديق خان (٥١٨/١) وتحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي/للإمام المباركفوري (٤٣٠/٢) .

(٢) عمدة القاري (١١٩/٤) وانظر : المراجع السابقة كلها .

(٣) صحيح مسلم، كتاب اللباس ، باب استحباب لبس النعال ... ، حديث ٢٠٩٦ (١٦٦٠/٣) .

(٤) نقلاً عن : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٠٩/١٠) .

باب: الصلاة في الخفاف

حديث (٧١)

(٢٥٨) ٣٨٧- حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الأَعْمَشِ قَالَ سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ يُحَدِّثُ عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ رَأَيْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِاللَّهِ[1] بَالَ ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى فَسُئِلَ فَقَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَنَعَ مِثْلَ هَذَا قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَكَانَ يُعْجِبُهُمْ لِأَنَّ جَرِيرًا كَانَ مِنْ آخِرِ مَنْ أَسْلَمَ[2] .

شرح غريب الحديث :

(خُفَّيْهِ) : الخف جلد مبطن مخروز يستر القدم[3] .

(فَكَانَ يُعْجِبُهُمْ) : أي: حديث جرير رضي الله عنه يعجب القوم، لأنه من جملة الذين أسلموا في آخر حياة رسول الله ﷺ وسبب الإعجاب لأنه يدل على بقاء حكم المسح على الخفين وعدم نسخه كما ادعى هذا أهل البدع[4].

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : مشروعية متابعة الصحابة رضوان الله عليهم والتأسي بهم :

فلقد أثنى الله تعالى على من اتبع الصحابة رضوان الله عليهم في قوله :

---

(١) راوي الحديث: انظر ص ٩٤٦ .

وأخرجه الإمام مسلم في كتاب الطهارة ، باب المسح على الخفين ، حديث ٢٧٢ (٢٢٧/١) .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب الصلاة في الخفاف ، حديث ٣٨٧ (١١٧/١/١) .

وأخرجه الإمام مسلم مسلم في كتاب الطهارة ، باب المسح على الخفين ، حديث ٢٧٢ (٢٢٧/١) .

(٣) عون المعبود شرح سنن أبي داود/للعلامة محمد الآبادي (٢٥٩/١) .

(٤) انظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (٥١/٤) وتحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي/للإمام المباركفوري (٣١٣/١) .

﴿وَالسَّابِقُونَ الأَوَّلُونَ مِن الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾[1] فإذا قالوا قولاً مدللاً عليه، فاتبعهم متبع عليه ، فهو متبع لهم ، فيجب أن يكون محموداً على ذلك، وأن يستحق الرضوان[2] .

لأجل هذا نرى همام بن الحارث رحمه الله يشغل نفسه بمراقبة الصحابي جرير رضي الله عنه ثم سؤاله[3]، وكذلك أصحاب عبدالله بن مسعود رضي الله عنه كانوا متبعين للصحابي جرير رضي الله عنه، بدليل أنه كان يعجبهم هذا الحديث؛ لأن فيه رداً على من أنكر المسح على الخفين من أهل البدع كالخوارج والروافض[4] ، فإعجابهم دليل على الاتباع والتأسي بقول الصحابي الجليل جرير رضي الله عنه وفعله .

ثانياً : المطالبة بالدليل من تعظيم الدين :

ليس العلم بكثرة الرواية ولا بكثرة المقال ، إنما العلم الحقيقي الراسخ هو ما وافق الكتاب والسنة ، لذا كان السلف رحمهم الله يشددون في النهي عن أخذ من عارض قوله الكتاب والسنة ، يقول الإمام أبو حنيفة : "إذا قلت قولاً يخالف كتاب الله تعالى وخبر الرسول ﷺ، فاتركوا قولي"[5] . فإذا ثبت هذا، كانت المطالبة بالدليل علامة طيبة تدل على الوعي الكامل، والتعظيم التام لهذا الدين ، لأن العالم مهما كان حجمه قد يزل ولا بُدَّ ، إذ ليس بمعصوم، فلا يجوز قبول كل ما يقوله ، وينزل قوله منزلة المعصوم، إلا

---

(١) سورة التوبة: الآية ١٠٠ .

(٢) انظر : أعلام الموقعين عن رب العالمين/للإمام ابن القيم (١٢٣/٤ ، ١٢٤) .

(٣) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٩٤/١) وعمدة القاري/للإمام العيني (١٢٠/٤) .

(٤) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٩٥/١) وعون الباري لحل أدلة البخاري/للشيخ صديق خان (٥١٩/١) وتحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي/للإمام محمد المباركفوري (٣١٣/١) .

(٥) نقلاً عن : الحاشية/للشيخ ابن عابدين (٦٨/١) مكتبة مصطفى البابي الحلبي – مصر، ط. الثانية ١٣٨٦هـ.

إذا قيده بالدليل الصحيح الصريح[١] ، كما فعل الصحابي جرير رضي الله عنه لما مسح على خفيه وصلى ، فالسائل لم يكتف بمشاهدة فعل الصحابي – رغم تميزهم رضوان الله عليهم – وسلم به وسكت، بل سأله عن الدليل وطالبه به ، بدليل ما جاء في الرواية: (ثم قام فصلى ، فسئل) .

ثالثاً : على الداعية إزالة الشبهات بالدليل الصحيح والمنطق السليم :

وهذا يحتاج إلى سلاح العلم، كما قال الإمام ابن القيم : متى باشر القلب حقيقة العلم، لم تؤثر تلك الشبهة فيه ، فالراسخ في العلم لو وردت عليه من الشبه بعدد أمواج البحر ما أزالت يقينه، ولا قدحت فيه شكاً، لأنه قد رسخ في العلم، فلا تستفزه الشبهات، بل إذا وردت عليه ردها حرس العلم وجيشه مغلولة مغلوبة[٢]. ولقد كان لهذا العلم دوره في رد شبهة أهل البدع من الخوارج والروافض، الطاعنين في إثبات المسح على الخفين بالدليل الصريح من فعل النبي ﷺ: (رأيت النبي ﷺ صنع مثل هذا). والمنطق السليم المستفاد من قول الراوي: (لأن جريراً كان آخر من أسلم)، ووجه الاستفادة : كون جرير رضي الله عنه من آخر من أسلم معناه أن إسلامه كان بعد نزول آية المائدة، والتي فيها الأمر بالغسل في الوضوء، فلو كان إسلام جرير رضي الله عنه متقدماً على نزول المائدة، لاحتمل كون حديثه في مسح الخف منسوخاً بآية المائدة ، فلما كان إسلامه متأخراً، كان حديثه سنة معمولاً بها[٣] .

---

(١) انظر : أعلام الموقعين عن رب العالمين/للإمام ابن القيم (٢/١٧٣) .

(٢) انظر : مفتاح دار السعادة (١/١٤٠) .

(٣) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (١/٣/١٦٤) وشرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٤/٥١) وعون المعبود شرح سنن أبي داود/للعلامة محمد الآبادي (١/٢٦٠) وتحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي/للإمام المباركفوري (١/٣١٤) .

رابعاً : المسح على الخفين صورة من صور سماحة الإسلام ويسره :

يقول العلماء: المسح على الخفين جائز في السفر والحضر ، سواء كان لحاجة أو لغيرها، حتى إنه يجوز للمرأة الملازمة بيتها[١] ، وهذا الجواز من باب التيسير على المدعوين ومراعاة أحوالهم كما سبق توضحيه في استحباب لبس النعال[٢] ، يقول ابن بطال : "هذا الباب كالباب الذي قبله في أن الخف لو كان فيه قذر، فحكمه حكم النعل"[٣] .

خامساً : العلم النافع هو الباعث على العمل :

إن إدراك العلم النافع في شخص الداعية سهل التصور ، لأنه مرتبط بمدى فاعليته في حياة الداعية ، ومدى تفاعل الداعية به، ومن العجب أن تستعظم النفوس العلم ثم لا تظهر ثمرته في السلوك ، وكل علم من هذا النوع، فهو وبال على صاحبه، بدليل النصوص الصريحة التي تضافرت على تأكيد هذا ، على عكس هذا العلم، هناك علم نافع مفيد عبر عنه الإمام الشاطبي بقوله : "هو العلم الباعث على العمل"[٤] كعلم الصحابي الجليل جرير رضي الله عنه ، إذ أخرج العلم في صورة العمل، وطبق ما شاهده وتعلمه من الرسول ﷺ، وكان واقعاً مارسه في عبادته: (بال ثم توضأ، ومسح على خفية، ثم قام فصلى فسئل فقال: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم صنع مثل هذا) . فهذا هو العلم المطلوب من دعاة الحق. "والمسكين كل المسكين من ضاع عمره في علم لم يعمل به ، ففاتته لذات الدنيا وخيرات الآخرة ، فقدم مفلساً على قوة الحجة عليه"[٥] .

---

(١) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (١٦٤/٣/١) .

(٢) انظر : الحديث السابق (ص ٥٧٤) .

(٣) نقلاً عن : عمدة القاري/للإمام العيني (١٢١/٤) .

(٤) الموافقات في أصول الشريعة (٦٩/١) .

(٥) صيد الخاطر/للإمام ابن الجوزي (ص ١٤٨) .

باب: إذا لم يتم السجود

حديث (٧٢)

(٢٥٩) ٣٨٩- أَخْبَرَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا مَهْدِيٌّ عَنْ وَاصِلٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُذَيْفَةَ[١] رَأَى رَجُلا لا يُتِمُّ رُكُوعَهُ وَلا سُجُودَهُ فَلَمَّا قَضَى صَلاتَهُ قَالَ لَهُ حُذَيْفَةُ مَا صَلَّيْتَ قَالَ وَأَحْسِبُهُ قَالَ لَوْ مُتَّ مُتَّ عَلَى غَيْرِ سُنَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[٢] .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : أهمية شأن الصلاة في دعوة الإسلام :

من المعلوم في دعوة الإسلام أن للصلاة أهمية كبرى في حفظ دين المرء، بل هي الحد

---

(١) راوي الحديث: حذيفة بن اليمان، واسم اليمان حسل، ويقال: حسيل بن جابر العبسي اليماني، حليف الأنصار، ومن أعيان المهاجرين. له ولأبيه صحبة، حيث أسلم هو وأبوه، وأرادا شهود بدر فصدهما المشركون، وشهدا أحداً، فاستشهد اليمان رضي الله عنه بها، ثم شهد حذيفة رضي الله عنه الخندق وما بعدها، وله بها ذكر حسن، اهتم برواية الحديث ، وله في البخاري ثمانية أحاديث ، وفي مسلم سبعة عشر حديثاً، وكان من الذين لهم جهود في معرفة المعضلات، وكان أعلم الناس بالفتن كما ذكر بنفسه حين قال – في صحيح البخاري – "كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير، وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني" ومن أجل هذا الحرص كان صاحب سر النبي ﷺ، حيث أسرَّ له بأسماء المنافقين، ومن أجله كان الفاروق رضي الله عنه – يجله ويسأله عن الفتن والمعضلات. كما ولاه إمرة المدائن، وشهد فتوح العراق في عهده، وله بها آثار جهادية شهيرة، وما زال رضي الله عنه بالمدائن حتى شاخ. وتوفي بعد مقتل عثمان سنة ست وثلاثين من الهجرة رضي الله عنه.

[انظر : مسند الإمام أحمد (٣٨٢/٥) وسير أعلام النبلاء للإمام الذهبي (٣٦١/٢) والإصابة في تمييز الصحابة (٣١٦/١) وتهذيب التهذيب/للحافظ ابن حجر (٢١٩/٢)] .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب إذا لم يتم السجود ، حديث ٣٨٩ (١١٧/١/١) .

طرفا الحديث في صحيح البخاري:

الأول: كتاب الأذان ، باب إذا لم يتم الركوع ، حديث ٧٩١ (٢١٥/١/١).

الثاني : كتاب الأذان ، باب يستقبل بأطراف رجليه القبلة ... ، حديث ٨٠٨ (٢٢١/١/١) .

الفاصل بينه وبين الكفر ، فمن لم يعتقد وجوبها على البالغ العاقل غير الحائض والنفساء، فهو كافر مرتد باتفاق أئمة المسلمين[١] . وفي حديث الدراسة نرى حذيفة رضي الله عنه "نفى الإسلام عمن أخلَّ ببعض أركانها، فيكون نفيه عمن أخلَّ بها كلها أولى"[٢] .

الصلاة من أفضل العبادات كما في الصحيحين عن ابن مسعود أنه قال : (قلت للنبي ﷺ: أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا...)[٣]. وفي الحديث عن فوائد الصلاة الدينية يقول شيخ الإسلام ابن تيمية : "ومِنْ أحب الأعمال إلى الله وأعظم الفرائض عنده: الصلوات الخمس في مواقيتها ، وهي أول ما يحاسب عليها العبد من عمله يوم القيامة ، وهي التي فرضها الله تعالى بنفسه ليلة المعراج، ولم يجعل فيها بينه وبين محمد ﷺ واسطة ، وهي عمود الإسلام الذي لا يقوم إلا به ، وهي أهم أمر الدين"[٤] .

وعن أهميتها الدنيوية يقول الإمام ابن القيم : والصلاة مجلبة للرزق، حافظة للصحة، دافعة للأذى ، مطردة للأدواء ، مقوية للقلب ، مبيضة للوجه ، مفرحة للنفس، مذهبة للكسل ، منشطة للجوارح ، ممدة للقوى ، شارحة للصدر ، مغذية للروح ، منورة للقلب ، حافظة للنعمة ، دافعة للنقمة، جالبة للبركة ... وبالجملة لها تأثير عجيب في دفع شرور الدنيا، ولا سيما إذا أعطيت حقها من التكميل ظاهراً وباطناً . وسر ذلك أن الصلاة صلة بالله عز وجل ، وعلى قدر صلة العبد بربه تفتح عليه من الخيرات أبوابها، وتقطع عنه من الشرور أسبابها[٥] .

---

(١) انظر : مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٤٣٤/١٠) .

(٢) فتح الباري / للحافظ ابن حجر (٢٧٥/٢) وانظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٥٢/٤) وعمدة القاري/للإمام العيني (١٢٢/٤).

(٣) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب فضل الصلاة لوقتها ، حديث ٥٢٧، (٩/٢) ، وصحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، حديث ٨٥ ، (٨٩/١) .

(٤) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٤٣٣/١٠) .

(٥) انظر : زاد المعاد في هدي خير العباد (٣٣٢/٤) .

ثانياً : الإنكار علانية لمن أظهر الأمر المنكر :

إن إظهار الأمر المنكر شرط مهم من شروط الإنكار[١] يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: "إذا أظهر الرجل المنكرات، وجب الإنكار عليه علانية، ولم يبق له غيبة ، ووجب أن يعاقب علانية بما يردعه عن ذلك"[٢]، ولما كان الأمر كذلك رأينا الصحابي الجليل حذيفة رضي الله عنه ينكر وبشدة لمن لم يحقق شرط الطمأنينة في الركوع والسجود ، وهو في هذا مقتد بسيد الدعاة محمد ﷺ مع الرجل المسيء في صلاته؛ يقول الحافظ ابن حجر في قوله (ما صليت): "هو نظير قوله ﷺ للمسيء بصلاته: "صلِّ فإنك لم تصل"[٣].

ثالثاً : المبالغة في الترهيب أسلوب من أساليب الدعوة لحصول الردع :

ويظهر هذا الترهيب من قول حذيفة رضي الله عنه (ما صليت)، وقوله: (ولو مت، مت على غير سنة محمد ﷺ)، فنفي الصلاة، ثم نفي الفطرة التي هي الدين، يقتضي الخروج من دائرة الإسلام والدخول في حظيرة الكفر ، وهذا منه رضي الله عنه قمة في الترهيب، وغاية في الزجر، والسبب في هذه المبالغة كما بينه الحافظ ابن حجر "أراد توبيخ الرجل ليرتدع في المستقبل"[٤] .

---

(١) انظر : إحياء علوم الدين/ لأبي حامد الغزالي (٢/٣٢٠) مطبعة الحلبي – القاهرة ١٣٥٨هـ. وتنبيه الغافلين عن أعمال الجاهلين/ للعلامة ابن النحاس (ص٢٧) .

(٢) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٢٨/٢٥) .

(٣) فتح الباري (٢/٢٧٥) وانظر نص حديث المسيء صلاته في صحيح البخاري مع الفتح ، حديث رقم ٧٩٣ (٢/٢٧٦) .

(٤) فتح الباري (٢/٢٧٥).

رابعاً : المبادرة إلى الإنكار وعدم التأخير :

لما وجد حذيفة رضي الله عنه الرجل متلبساً بمعصية النقر في ركوع الصلاة وسجودها. لم يحتمل ذلك المنكر، فبادر إلى الإنكار وبسرعة، كما جاء في نص الحديث: (فلما قضى صلاته، قال له حذيفة ...)، وهذا هو الواجب على الدعاة، كما قرر ذلك الإمام ابن مفلح المقدسي حين قال : "أما معصية رآه عليها وهو متلبس ، فتجب المبادرة بإنكارها عليه"[1] .

(١) الآداب الشرعية والمنح الربانية (٢٦٦/١) رئاسة إدارات البحوث العلمية – الرياض.

باب: يبدي ضبعيه ويجافي في السجود

حديث (٧٣)

(٢٦٠) ٣٩٠- أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ ابْنِ هُرْمُزَ عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ مَالِكِ بْنِ بُحَيْنَةَ[1] أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا صَلَّى فَرَّجَ بَيْنَ يَدَيْهِ حَتَّى يَبْدُوَ بَيَاضُ إِبْطَيْهِ وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ نَحْوَهُ[2].

شرح غريب الحديث :

(إِبْطَيْهِ) : الأبط ما تحت العضد ، مما عليه الشعر المأمور بنتفه[3] .

---

(١) راوي الحديث : عبدالله بن مالك بن بحينة الأسدي، ويقال: الأزدي أيضاً، وبحينة أمه ، وهي بنت الحارث ابن المطلب، أسلم قديماً، وصحب النبي ﷺ ، كان ناسكاً فاضلاً يصوم الدهر ، وله أحاديث في الصحيح والسنن. مات في خلافة معاوية بن أبي سفيان، وأرخ ابن زبر وفاته سنة ست وخمسين، رحمه الله ورضي عنه. [انظر : الطبقات الكبرى/لابن سعد (٤٣٢/٤) الإصابة في تمييز الصحابة/للحافظ ابن حجر (٣٥٦/٢) وتهذيب التهذيب/للحافظ ابن حجر (٣٨١/٥) وعمدة القاري/للإمام العيني (١٢٢/٤)] .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب يبدي ضبعيه ويجافي في السجود ، حديث ٣٩٠ (١١٧/١/١) .
طرفا الحديث في صحيح البخاري:
الأول: كتاب الأذان ، باب يبدي ضبعيه ويجافي في السجود ، حديث ٨٠٧ (٢٢١/١/١).
الثاني : كتاب المناقب ، باب صفة النبي ﷺ ، حديث ٣٥٦٤ (٢٠٢/٤/٢) .
* وأخرجه الإمام مسلم في كتاب الصلاة ، باب ما يجمع صفة الصلاة وما يفتتح به ... ، حديث ٤٩٥ (٣٥٦/١) .

(٣) تفسير غريب ما في الصحيحين/للإمام الحميدي (ص٤٨٠) .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : في كيفية السجود مظهر من مظاهر حرص الدعوة الإسلامية على مصالح المدعوين:

عموم الأحكام الصادرة في دعوة الإسلام وخصوصها إنما شرعت لتحقيق مصالح المدعوين ، وهذه المصلحة تامة كاملة بكل معنى الكلمة، فما من عبادة شرعت مهما كان حجمها ودقتها، إلا ولها حكمة عظيمة تقف خلفها . فعلى سبيل المثال سجود النبي ﷺ بالهيئة المذكورة في حديث الدراسة: (فرَّج بين يديه حتى يبدو بياض إبطيه) يدل على كمال وحكمة ، بيَّنها العلماء بياناً واضحاً؛ يقول الإمام القرطبي : الحكمة في استحباب هذه الهيئة في السجود أنه يخف بها اعتماده عن وجهه، ولا يتأثر أنفه ولا جبهته ، ولا يتأذى بملاقاة الأرض . وقال ناصر الدين بن المنير : الحكمة فيه أن يظهر كل عضو بنفسه ويتميز، حتى يكون الإنسان الواحد في سجوده كأنه عدد ، ومقتضى هذا أن يستقلَّ كل عضو بنفسه، ولا يعتمد بعض الأعضاء على بعض في سجوده ، وهذا ضد ما ورد في الصفوف من التصاق بعضهم ببعض لأن المقصود هناك إظهار الاتحاد بين المصلين، حتى كأنهم جسد واحد. وقال غيرهما : هو أشبه بالتواضع، وأبلغ في تمكين الجبهة والأنف في الأرض مع مغايرته لهيئة الكسلان"[1] .

ثانياً : الداعية قدوة فلينتبه لذلك :

ترتب على الخاصية السابقة في الدعوة الإسلامية أن أصبح للإسلام مكانته في نفوس المدعوين، وصار الداعية بأقواله وأفعاله محط أنظارهم ، ولعل في حرص الصحابة

---

(١) انظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (٥٣/٤) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٢٩٤/٢) وعمدة القاري/للإمام العيني (١٢٣/٤) وعون الباري لحل أدلة البخاري/للشيخ صديق خان (٥٢٠/١) .

رضوان الله عليهم على معرفة أحوال الرسول ﷺ من خلال قولهم (يبدو بياض إبطيه) يدل على وجود مراقبة دقيقة ، ووجه ذلك أن انكشاف إبطيه صلى الله عليه وسلم يدل على أنه لم يكن عليه قميص، وهذا احتمال بعيد؛ لأن القميص كان من أحب الثياب إلى نفسه عليه الصلاة والسلام. والاحتمال الآخر ، أن يكون القميص واسع الأكمام[1]، وهذا يحتاج إلى دقة في المراقبة . وهذه المراقبة تدل على مكانة القدوة ومنزلتها في دعوة الإسلام .

---

(١) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٢/٢٩٤/٢٩٥) .

باب: فضل استقبال القبلة ، يستقبل بأطراف رجليه القبلة

حديث (٧٤)

(٢٦١) ٣٩١- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمَهْدِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ سِيَاهٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا فَذَلِكَ الْمُسْلِمُ الَّذِي لَهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ فَلا تُخْفِرُوا اللَّهَ فِي ذِمَّتِهِ)[١] .

وفي رواية قَالَ: (أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ)[٢] .

وفي رواية قَالَ : (سَأَلَ مَيْمُونُ بْنُ سِيَاهٍ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ يَا أَبَا حَمْزَةَ مَا يُحَرِّمُ دَمَ الْعَبْدِ وَمَالَهُ فَقَالَ مَنْ شَهِدَ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا وَصَلَّى صَلَاتَنَا وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا فَهُوَ الْمُسْلِمُ لَهُ مَا لِلْمُسْلِمِ وَعَلَيْهِ مَا عَلَى الْمُسْلِمِ)[٣] .

شرح غريب الحديث :

(فَلا تُخْفِرُوا) : أي: لا تخونوا وتغدروا وتنقضوا عهد الله ورسوله ﷺ[٤].

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب فضل استقبال القبلة ، يستقبل بأطراف رجليه القبلة ، حديث ٣٩١ (١١٨/١/١) .

طرفا الحديث في صحيح البخاري:

الأول : كتاب الصلاة ، باب استقبال القبلة يستقبل بأطراف رجليه القبلة ، حديث ٣٩٢ (١١٨/١/١) .

الثاني : المرجع السابق ، حديث ٣٩٣ .

(٢) سبق تخريجه في الفقرة السابقة ، الطرف الأول .

(٣) سبق تخريجه في الهامش (١) الطرف الثاني .

(٤) انظر : تفسير غريب ما في الصحيحين/للإمام الحميدي (ص٥٥/٥٥١) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٩٦/١) وعمدة القاري/للإمام العيني (١٢٥/٤) .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : تحقيق العقيدة الصحيحة مع المدعوين من أولويات عمل الدعاة:

الدعوة الإسلامية في مجموعها ليست عملاً عشوائياً مضطرباً ، إنما هي أعمال منتظمة تدور في فلك الضوابط والأولويات ، وقاعدتها العامة في هذا المنهج البناء: الإيمان والعقيدة أولاً .

وهذه قاعدة ثابتة، ليس لأحد من الدعاة الخروج عنها، لورود الدليل الذي يشهد بصحة هذا المنهج، والمتمثل في حديث الدراسة وقول النبي ﷺ: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله...)، فالأمر الإلهي لسيد الدعاة ﷺ باستيفاء حق التوحيد أولاً واضح من النص، والملاحظ أنه ﷺ اقتصر على لا إله إلا الله، ولم يذكر الرسالة، وهي مراده، وذلك لأنه عبر عنها على طريق الكناية، فالصلاة والاستقبال والذبح، هذه الثلاثة من خواص دينه ﷺ، كما تقول: قرأت الحمد وتريد السورة كلها[1] . وقد يقول قائل: إن الرواية الأخرى، والتي بدأت بقوله ﷺ: (من صلى صلاتنا..)، لم يظهر فيها المنهج الدعوي السابق الداعي إلى تحقيق مقتضى الشهادتين أولاً؟ أجاب على هذا الإمام العيني بقوله : "من صلى صلاتنا، أي: كما نصلي، ولا يوجد إلا من معترف بالتوحيد والنبوة. ومن اعترف بنبوة محمد ﷺ، فقد اعترف بجميع ما جاء به عن الله تعالى ، فلهذا جعل الصلاة علماً لإسلامه، ولم يذكر الشهادتين لأنهما داخلتان في الصلاة"[2] .

فالتمسك بهذا المنهج مهم في الدعوة، لأنه بمنزلة قاعدة مشتركة بين الأنبياء أجمعين ، فإذا ثبت لهم هذا العقد، وتحقق الالتزام به ، ثم بعد ذلك انتقلوا إلى الأقوال

---

(١) انظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٥٤/٤) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٩٧/١) وعمدة القاري (١٢٦/٤).

(٢) المرجع السابق (١٢٥/٤) .

والأعمال المشروعة بداية بـالأهم فمـا دونـه حسـب الحاجـة والأحـوال، وعلـى مقتضـى الحكمة والبصيرة، والتي هي الركيزة الأساسية في الدعوة إلى الله .

ثانياً : على الداعية العمل بمبدأ لنا الظاهر والله يتولى السرائر :

إن قبول الأعمال الظاهرة، والحُكم بما يقتضيه الظـاهر أسـلوب إسـلامي عميـق، خاصة مع النفوس الضعيفة، لأنه يركـز علـى استجاشـتها وتشـجيعها للانخـراط في فلـك المسلمين أو المؤمنـين، وتفسـير هـذا: أن قيـام المـرء بإظهـار شـعائر الإسـلام مـن صـلاة، واستقبال القبلة، وأكل ذبيحة المسلمين، وغير ذلك من أحكام، ظاهرة يـترتب عليهـا أنـه مسلم، يجب الإحسـان إليـه، ومعاملتـه كالمسـلم سـواءً بسـواء ، وفي هـذا يقـول الإمـام الخطابي: "إن أمور الناس في معاملة بعضهم بعضاً إنما تجرى على الظاهر من أحوالهم دون باطنها ، وأن من أظهر شعار الدين، وتشكل بشمائل أهله أجـري علـى أحكـامهم ، و لم يكشف عن باطن أمره"[1] . فهذا الإحسان يتيح له فرصة لتصحيـح النيـة، وبالتـالي يربـو الإيمان في قبله ويتعمق، ويكون بإذن الله ممن مَنَّ الله عليهم بحسن الإسلام والإيمان .

ثالثاً : القتال وسيلة من وسائل الترهيب العملية :

وكما هو واضح من طرف الحديث أن هذه الوسيلة لا تكون إلا في حق الكفـار (أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله) ويؤكد شـيخ الإسـلام ابـن تيميـة هـذا الوضع بقوله: "فأصل هذا هو جهاد الكفار أعداء الله ورسوله ﷺ، فكل من بلغته دعوة

---

(١) أعلام الحديث في شرح صحيـح البخاري (٣٧٤/١) وانظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٧٧/١ ، ٤٩٧) وعمدة القاري/للإمام العيني (١٢٥/٤).

رسول الله ﷺ إلى دين الله الذي بعث به، فلم يستجب له، فإنه يجب قتاله"[١].

رابعاً : الجواب بأكثر من السؤال :

العلم سؤال وجواب ، فإذا كان حسن السؤال نصف العلم ، فإن الجواب هو العلم كله، من أجل هذا اتسمت ردود الصحابة رضوان الله عليهم بالشمولية والاعتدال، خاصة في المسائل المهمة التي تستوجب الكلام والتفصيل فيها : فعلى سبيل المثال إن ذكر الشهادة كان يكفي جواباً لمن سأل أنساً رضي الله عنه عن ما يحرم دم العبد وماله ، ذلك لأن كلمة الشهادة شعار الإسلام، وهي محرِّمة للدماء والأموال، وفي ذكرها كفاية وأي كفاية لحصول الحرمة ، لكن السؤال هنا لما ارتبط بقضايا مهمة تأخذ حكم الضروريات في دعوة الإسلام – النفس والمال – شهد السائل الجواب وزيادة[٢]. تمثلت الزيادة في قول أنس رضي الله عنه: (واستقبل قبلتنا، وصلى صلاتنا، وأكل ذبيحتنا). والغرض من ذكر هذه الفعال الثلاثة: بيان تحقيق القول بالفعل، وتأكيد لأمر الشهادة ، فكأنه قال : إذا قالوها، وحققوا معناها بموافقة الفعل لها، فتكون محرمة، ثم إن تخصيصه لهذه الثلاثة من بين سائر الأركان وواجبات الدين، فلكونها أظهرها وأعظمها وأسرعها علماً بها، إذ في اليوم الأول من الملاقاة مع الشخص يعلم صلاته وطعامه غالباً، بخلاف الصوم مثلاً ، فإنه لا يظهر ذلك[٣] . وهكذا كان جواب أنس رضي الله عنه يحمل طابع الزيادة، لأنه أدعى إلى الاحتياط للدين، وأسلم للفتوى .

---

(١) السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية/لشيخ الإسلام أحمد بن عبدالحليم بن تيمية ، دار الكتاب العربي – بيروت (ص ١٢٥) .

(٢) انظر : عمدة القاري/للإمام العيني (١٢٧/٤) .

(٣) انظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٥٥/٤) والمرجع السابق (١٢٦/٤) .

باب: قول الله تعالى "واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى"

حديث (٧٥)

(٢٦٢) ٣٩٥- حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ سَأَلْنَا ابْنَ عُمَرَ عَنْ رَجُلٍ طَافَ بِالْبَيْتِ الْعُمْرَةَ وَلَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ أَيَأْتِي امْرَأَتَهُ فَقَالَ قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ وَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ[1]﴾[2].

حديث (٧٦)

(٢٦٣) ٣٩٦- وَسَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِاللَّهِ فَقَالَ لا يَقْرَبَنَّهَا حَتَّى يَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ[3].

---

(١) سورة الأحزاب: الآية ٢١ .

(٢) صحيح البخاري: كتاب الصلاة، باب قوله تعالى: "واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى" حديث ٣٩٥ (١١٩/١/١) .

أطراف الحديث في صحيح البخاري:

الأول: كتاب الحج، باب صلى النبي ﷺ لسبوعه ركعتين ، حديث ١٦٢٣ (٢٠١/٢/١).

الثاني : كتاب الحج ، باب من صلى ركعتي الطواف خلف المقام ، حديث ١٦٢٧ (٢٠٢/٢/١) .

الثالث : كتاب الحج ، باب ما جاء في السعي بين الصفا والمروة ، حديث ١٦٤٥ (٢٠٧/٢/١) .

الرابع : المرجع السابق ، حديث ١٦٤٧ .

الخامس : كتاب العمرة ، باب متى يحل المعتمر؟ ، حديث ١٧٩٣ (٢٤٦/٢/١) .

* وأخرجه الإمام مسلم في كتاب الحج ، باب ما يلزم من أحرم بالحج ثم قدم مكة من الطواف والسعي ، حديث ١٢٣٤ (٩٠٦/٢) .

(٣) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب قول الله تعالى: ﴿واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى﴾ ، حديث ٣٩٦ (١١٩/١/١) .

أطراف الحديث في صحيح البخاري:

شرح غريب الحديثين :

(وَلَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ) : أي: لم يسع ، فأطلق الطواف عليه ، إما لأنه نوع من الطواف، وإما للمشاكلة، ولوقوعه في مصاحبة طواف البيت[١] .

(الْمَقَامِ) : المقصود به مقام إبراهيم عليه السلام، وهو الحجر الذي فيه أثر قدميه[٢] .

الدروس الدعوية في الحديثين :

أولاً : الدقة في السؤال من متطلبات المدعو المسلم :

ليست الدقة في إيضاح العلم الديني مطلوبة فقط من الداعية المسؤول ، بل هي أيضاً مستحبة من المدعو السائل ، ذلك لأن الدقة في السؤال تساوي تماماً السؤال النافع، البعيد عن التكلف والتنطع المذموم، الذي حذر منه المصطفى عليه الصلاة والسلام في قوله: (هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ)[٣] .

من هنا كان الذم الشديد، والزجر الأليم من السلف الصالح لمن لا يحسن السؤال أو التعبير عنه ، فهذا رجل يوجه الخطاب للإمام الشعبي في بعض المسائل، فيقول له : (إني خبأت لك مسائل؟ فيقول الشعبي : خبئها لإبليس حتى تلقاه، فتسأله عنها)[٤].

وفي المقابل نلمح الدقة والذكاء في سؤال ابن دينار رحمه الله لما أطلق الاستفهام على سبيل الاستفسار عن حكم مهم في أمر المناسك[٥] : (أياتي امرأته)، وهذا السؤال

الأول: كتاب الحج، باب صلى النبي ﷺ لسبوعه ركعتين ، حديث ١٦٢٤ (٢٠١/٢/١).

الثاني : كتاب الحج ، باب ما جاء في السعي بين الصفا والمروة ، حديث ١٦٤٦ (٢٠٧/٢/١) .

الثالث : كتاب العمرة ، باب متى يحل المعتمر؟ ، حديث ١٧٩٤ (٢٤٦/٢/١) .

(١) شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٥٩/٤) .

(٢) المرجع السابق (٥٨/٤) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٩٩/١) .

(٣) صحيح مسلم ، كتاب العلم ، باب هلك المتنطعون ، حديث ٢٦٧٠ ، (٢٠٥٥/٤) .

(٤) انظر : الآداب الشرعية والمنح المرعية/لابن مفلح (٨٢/٢) دار العلم للجميع ١٩٧٢م .

(٥) انظر : عمدة القاري/للإمام العيني (١٣١/٤) .

اختصار لقوله : هل حلّ من إحرامه ، حتى يجوز له الجماع وغيره من محرمات الإحرام ؟ ليس هذا فحسب، بل إنه خص إتيان المرأة بالذكر دون باقي المحرمات، لأنه أعظم المحرمات في الإحرام[1] . وهذا إنما يدل على ذكاء وفطنة من المدعو السائل، لأن السؤال كان في محله لا سيما وأنه يتعلق بأمر المناسك المطلوب معرفتها في دعوة الإسلام، لقول النبي ﷺ: (لِتَأْخُذُوا مَنَاسِكَكُمْ)[2] . ثم إن السؤال حمل خاصية الوضوح مع الدقة والإيجاز في المعنى، وهذه من جملة الآداب المطلوبة من طالب العلم الشرعي .

ثانياً : الاعتصام بالسنة والاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم والدعوة لذلك:

من الخطأ والخطر الانشغال عن سنة النبي ﷺ والانصراف عنها؛ لأن ذلك يحدث تميعاً في العقيدة، وتراجعاً في تحكيم الشريعة ، من أجل هذا كان الصحابة في أشد الحرص على التوقي بالسنة والاعتصام بها، والدعوة إلى الاقتداء بها ، فهذا ابن عمر رضي الله عنه يستشهد بفعل النبي ﷺ، ويدعو السائل إلى الاقتداء به، ويبين أنه كما "لم يتحلل – النبي ﷺ – من عمرته حتى طاف وسعى ، فتجب متابعته والاقتداء به"[3]، لأن في ذلك السعادة كل السعادة كما عبر عن ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية بقوله : "الثواب على ما جاء به الرسول ﷺ والنصرة لمن نصره ، والسعادة لمن اتبعه ، وصلوات الله وملائكته على المؤمنين به ، والمعلمين للناس دينه ، والحق يدور معه حيثما دار، وأعلم الخلق بالحق، وأتبعهم له، أعلمهم بسنته، وأتبعهم لها ، وكل قول خالف قوله فهو إما دين منسوخ وإما دين مبدل لم يشرع قط"[4] .

---

(١) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٩٩/١) والمرجع السابق .

(٢) صحيح مسلم، كتاب الحج، باب استحباب رمي العقبة يوم النحر راكباً ...، حديث ١٢٩٧ ، (٩٤٣/٢).

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم (٢١٩/٨/٣) .

(٤) منهاج السنة النبوية لابن تيمية ، تحقيق د. محمد رشاد سالم ، (٢٣٣/٥) ، مكتبة ابن تيمية ، القاهرة ، ط٢ ، ١٤٠٩هـ .

ثالثاً : أسلوب القدوة وأهميته في الدعوة إلى الله :

وتظهر أهمية القدوة من خلال حرص ابن عمر رضي الله عنه على استعماله، تلميحاً من خلال قوله: (قدم النبي ﷺ، فطاف بالبيت ..) إلخ ، أو تصريحاً في قوله: (لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة)، فكان رده متكاملاً وواضحاً في إيضاح المناسك من خلال هذا الأسلوب، بحيث لم يعط فرصة للنقاش الذي فيه مراء وخروج عن الصواب، واختصر الردّ بهذا الأسلوب الهام .

رابعاً : الاجتهاد والصبر في طلب العلم :

احتمال المشقة في طلب العلم أمرها وارد ، ومن لا يثبت على صحبة العالم والعلم ليس أهلاً لتلقيه ، ومن لا صبر له، لا يدرك درجته .

والاجتهاد في طلب العلم حق مطلوب لمن يريد بلوغه ، ولقد أظهر موسى عليه السلام الجد والاجتهاد والمثابرة في طلبه ، ولم تكن رحلته التي خلدها القرآن الكريم وبينتها السنة النبوية إلا دليلاً أكيداً على الجد وعلوّ الهمة، والتي استمرت في جيل الصحابة رضوان الله عليهم، برهان استمرارها قول عبدالله بن مسعود رضي الله عنه : (وَاللَّهِ الَّذِي لا إِلَهَ غَيْرُهُ مَا أُنْزِلَتْ سُورَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِلا أَنَا أَعْلَمُ أَيْنَ أُنْزِلَتْ وَلا أُنْزِلَتْ آيَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِلا أَنَا أَعْلَمُ فِيمَ أُنْزِلَتْ وَلَوْ أَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنِّي بِكِتَابِ اللَّهِ تُبَلِّغُهُ الإِبِلُ لَرَكِبْتُ إِلَيْهِ)[1] . ولقد حقق ابن دينار رحمه الله قدراً من هذا الاجتهاد لما حرص على طلب هذا العلم الشريف من ابن عمر رضي الله عنه أولاً، ثم من جابر بن عبدالله رضي الله عنه ثانياً .

بهذا المعيار العظيم من الجد والاجتهاد في طلب العلم ساد الصحابة والتابعون رضوان الله عليهم، وتميزوا في حفظ الدين من العبث والتزييف ، وكانوا نماذج فريدة في

---

(١) صحيح البخاري مع الفتح، كتاب فضائل القرآن، حديث ٥٠٠٢ ، (٩/٤٧) .

تفسير معاني الدعوة الكريمة ومعالمها . وهذه إحدى الشهادات الكثيرة في حقهم حيث يقول الإمام ابن تيمية: "وكانت معرفة الصحابة لمعاني القرآن أكمل من حفظهم لحروفه، وقد بلَّغُوا تلك المعاني إلى التابعين أعظم مما بلغوا حروفه"[1] ويقول الإمام الشاطبي في هذا الصدد : "ولهذا فإن السلف الصالح – من الصحابة والتابعين ومن يليهم – كانوا أعرف بالقرآن وبعلومه وما أودع فيه"[2] وهذه المعرفة لم تأت من فراغ ، إنما كانت بعد فضل الله تعالى ثمرة الاجتهاد والصبر في طلب العلم .

خامساً : مراجعة الدعاة في العلم للتعلم لا يعد تنطعاً :

ويستفاد من فعل التابعي الجليل عمرو بن دينار لما تردد في مسألته بين ابن عمر وبين جابر رضي الله عنهما ، ولم ينكر عليه ذلك ، ولو كان تنطعاً لأنكرا عليه ذلك ، ولقد قرر العلامة ابن أبي جمرة الأندلسي هذه المراجعة وحسَّنها حين قال : إن من السنة من سمع شيئاً لا يعرفه، فليراجع فيه حتى يعرفه ، فلقد كانت عائشة رضي الله عنها لا تسمع شيئاً لا تعرفه إلا راجعت فيه حتى تعرفه ، لو لم يكن ذلك من سنن الإسلام، لما أقرها عليه الصلاة والسلام على ذلك ، وهي التي رغب عليه الصلاة والسلام أمته في تلقي العلم الديني منها[3] .

---

(١) مجموع فتاوى/شيخ الإسلام ابن تيمية (٣٥٣/١٧) .

(٢) الموافقات في أصول الشريعة (٧٩/٢) .

(٣) انظر : بهجة النفوس (١٤٥/١) .

حديث (٧٧)

(٢٦٤) ٣٩٧– حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سَيْفٍ يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ مُجَاهِدًا قَالَ أُتِيَ ابْنُ عُمَرَ فَقِيلَ لَهُ هَذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ الْكَعْبَةَ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ فَأَقْبَلْتُ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ خَرَجَ وَأَجِدُ بِلَالًا قَائِمًا بَيْنَ الْبَابَيْنِ فَسَأَلْتُ بِلَالًا فَقُلْتُ أَصَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْكَعْبَةِ قَالَ نَعَمْ رَكْعَتَيْنِ بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ اللَّتَيْنِ عَلَى يَسَارِهِ إِذَا دَخَلْتَ ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى فِي وَجْهِ الْكَعْبَةِ رَكْعَتَيْنِ[1] .

وفي رواية : أَنَّ عَبْدَاللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا دَخَلَ الْكَعْبَةَ مَشَى قِبَلَ وَجْهِهِ حِينَ يَدْخُلُ وَجَعَلَ الْبَابَ قِبَلَ ظَهْرِهِ فَمَشَى حَتَّى يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجِدَارِ الَّذِي قِبَلَ وَجْهِهِ قَرِيبًا مِنْ

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب قول الله تعالى "واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى" ، حديث ٣٩٧ (١١٩/١/١) .

أطراف الحديث في صحيح البخاري:

الأول: كتاب الصلاة، باب الأبواب والغلق للكعبة والمساجد،حديث ٤٦٨ (١٣٧/١/١).

الثاني : كتاب الصلاة ، باب الصلاة بين السواري في غير جماعة ، حديث ٥٠٤ (١٤٥/١/١) .

الثالث : كتاب الصلاة ، باب الصلاة بين السواري في غير جماعة ، حديث ٥٠٥ (١٤٥/١/١) .

الرابع: كتاب الصلاة، بدون اسم الباب، حديث ٥٠٦ (١٤٥/١/١).

الخامس : كتاب التهجد ، باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى ، حديث ١١٦٧ (٦٥/٢/١) .

السادس: كتاب الحج، باب إغلاق البيت ويصلي في أي نواحي البيت شاء، حديث ١٥٩٨ (١٩٥/٢/١).

السابع : كتاب الحج ، باب الصلاة في الكعبة ، حديث ١٥٩٩ (١٩٥/٢/١) .

الثامن : كتاب الجهاد والسير، باب الردف على الحمار، حديث ٢٩٨٨ (١٨/٤/٢).

التاسع : المغازي ، باب دخول النبي ﷺ من أعلى مكة ، حديث ٤٢٨٩ (١١٠/٥/٣) .

العاشر : المغازي ، باب حجة الوداع ، حديث ٤٤٠٠ (١٤٦/٥/٣).

* وأخرجه الإمام مسلم في كتاب الحج، باب استحباب دخول الكعبة للحاج والصلاة فيها ... ، حديث ١٣٢٩ (٩٦٦/٢).

ثَلَاثَةِ أَذْرُعٍ صَلَّى يَتَوَخَّى الْمَكَانَ الَّذِي أَخْبَرَهُ بِهِ بِلَالٌ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِيهِ قَالَ وَلَيْسَ عَلَى أَحَدِنَا بَأْسٌ إِنْ صَلَّى فِي أَيِّ نَوَاحِي الْبَيْتِ شَاءَ[1] .

وفي رواية قال : (فَأَغْلَقُوا عَلَيْهِمْ فَلَمَّا فَتَحُوا كُنْتُ أَوَّلَ مَنْ وَلَجَ)[2] .

وفي رواية قال : (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبَلَ يَوْمَ الْفَتْحِ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ عَلَى رَاحِلَتِهِ مُرْدِفًا أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ وَمَعَهُ بِلَالٌ وَمَعَهُ عُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ مِنَ الْحَجَبَةِ حَتَّى أَنَاخَ فِي الْمَسْجِدِ فَأَمَرَهُ أَنْ يَأْتِيَ بِمِفْتَاحِ الْبَيْتِ فَفَتَحَ وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ أُسَامَةُ وَبِلَالٌ وَعُثْمَانُ فَمَكَثَ فِيهَا نَهَارًا طَوِيلًا ثُمَّ خَرَجَ فَاسْتَبَقَ النَّاسُ وَكَانَ عَبْدُاللَّهِ بْنُ عُمَرَ أَوَّلَ مَنْ دَخَلَ)[3] .

شرح غريب الحديث :

(السَّارِيَتَيْنِ) : تثنية سارية، وهي الأسطوانة والغالب أنها تكون من بناء بخلاف العامود، فإنه من حجر واحد[4] .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : على الداعية الاهتمام بطلب العلم ولو ممن هو دونه فيه :

إن المكانة العلمية التي اتسم بها ابن عمر رضي الله عنه لم تكن حاجزاً له في سلوك مسلك المتواضعين عند إرادة التزود من العلم، بدليل الحرص الذي أظهره في الحديث لما بادر بسؤال بلال خادم الرسول ﷺ: (كنت أول من ولج، فلقيت بلالاً فسألته)، بل إن

---

(١) سبق تخريجه في الصفحة السابقة ، الطرف الرابع .

(٢) سبق تخريجه في الصفحة السابقة ، هامش رقم (١) الطرف السادس .

(٣) سبق تخريجه في الصفحة السابقة ، هامش رقم (١) الطرف الثامن .

(٤) شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٥٩/٤، ١٥٥) وفتح الباري للحافظ ابن حجر (٥٧٧/١) وعمدة القاري/للإمام العيني (١٣٢/٤) .

بعض الروايات تؤكد أنه لما أراد زيادة الاستثبات في مكان الصلاة، سأل أيضاً عثمان وأسامة رضي الله عنهما[١] ، ومعلوم مدى تفوق ابن عمر على هؤلاء جميعاً في العلم والفقه .

إن هذا التواضع العلمي الذي أظهره ابن عمر رضي الله عنه مطلوب للدعاة ، ولقد قرر هذا الحافظ ابن حجر لما قال في بديع استنباطاته لفوائد هذا الحديث : "سؤال المفضول مع وجود الأفضل والاكتفاء به"[٢]، ولولا هذا التواضع لم نطلع على كثير من الأحكام و لم نتعلمها ، ذلك لأن "الفاضل من الصحابة قد كان يغيب عن النبي ﷺ في بعض المشاهد الفاضلة، ويحضره من هو دونه ، فيطلع على ما لم يطلع عليه ، لأن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما وغيرهما ممن هو أفضل من بلال ومن ذكر معه – أسامة وعثمان ابن طلحة رضي الله عنهما – لم يشاركوهم في ذلك"[٣]. ومع هذا كان الخبر اليقين بدخول النبي ﷺ الكعبة والصلاة فيها .. إلى غير ذلك من الفوائد التي احتوتها الرواية، كانت معلومة وواضحة ، استفاد منها أفاضل الصحابة رضوان الله عليهم الماهرون في العلم . ولو كان مصدرها ممن هم دونهم فيه بدرجات ، وهذا كله يدل على قدر العلم ومنزلة التواضع في أخذه .

ثانياً : حرص ابن عمر رضي الله عنه على العمل بالأفضل :

إن العمل بالأفضل لا يمكن أن يتأتى ما لم يكن هناك موافقة شرعية، أساسها الكتاب والسنة. ومن أجلها يظهر حرص الصحابي الجليل ابن عمر رضي الله عنه على تتبع آثار النبي ﷺ، ليكون عمله على المنهج القويم السليم، وقد حقق رضي الله عنه هذا

---

(١) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم : (٨٦/٩/٣) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٦٥/٣) .

(٢) المرجع السابق (٤٦٦/٣) .

(٣) المرجع السابق .

الحرص في حديث الدراسة أي تحقيق ، فمعلوم أنه لا يشترط في صحة الصلاة في البيت موافقة المكان الذي صلى فيه النبي ﷺ [١]، كما أشار إلى هذا بنفسه في قوله : (وليس على أحدنا بأس إن صلى في أي نواحي البيت شاء)، لكن لما كانت الموافقة أولى؛ لأنها سبيل إلى العمل بالأفضل حرص عليه ، وكانت له بها مزية وفضل، سجلها الحافظ ابن حجر بقوله : "فضيلة ابن عمر لشدة حرصه على تتبع آثار النبي ﷺ ليعمل بها"[٢] .

ثالثاً : خلق التواضع مهم للدعاة :

أثبتت الدراسات الحديثة أن من شروط نجاح القيادة تحلي القائد بخلق التواضع !! هذه حقيقة أثبتها النبي ﷺ بفطرته السليمة ، وأدبه الرفيع ، أثبتها يوم "دخل مكة دخولاً ما دخله أحد قبله ولا بعده ، حوله المهاجرون والأنصار ، لا يبين منهم إلا الحدق ، والصحابة على مراتبهم ،والملائكة فوق رؤوسهم"[٣] دخل عليه الصلاة والسلام ملكاً مؤيداً منصوراً، فلما أقبل امتدت الرقاب تشاهد الموكب العظيم ، فإذا هو عليه الصلاة والسلام قادم من أعلى مكة على راحلته مردفاً أسامة ابن مولاه زيد رضي الله عنهما خلفه ، ومعه بلال الحبشي ، وعثمان بن طلحه – رضي الله عنهما – المسؤول عن فتح باب الكعبة .

فإذا كان هذا حال نبينا ﷺ مع التواضع ، فلا عجب أن نسمعه عليه الصلاة والسلام يقول : (لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ)[٤] .

من هنا كان من المهم للداعية التحلي بهذا الخلق، حتى يتمكن من قيادة المدعوين إلى الخير العاجل والآجل .

---

(١) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٨٠/١) وعمدة القاري/للإمام العيني (٢٨٦/٤) .

(٢) فتح الباري / للحافظ ابن حجر (٤٦٦/٣) .

(٣) الفوائد/للإمام ابن القيم (ص٩٥) .

(٤) صحيح الإمام مسلم ، كتاب الإيمان ، باب تحريم الكبر وبيانه ، حديث ٩١ ، (٩٣/١) .

رابعاً : الاهتمام بالمساجد لأنها ميادين مهمة للدعوة :

عملت المساجد على تحقيق أهداف الدعوة من زوايا كثيرة، وعلى مستويات مختلفة، ولا يمكن لأحد أن يشك في أهمية المسجد ودوره ، لأنها حقائق واضحة نعلمها ونعيها ونشاهدها على مدار اليوم ، من هنا تتحدد قيمة المساجد كوسائل مهمة للدعوة ، وشعار خارجي لأمة الدعوة ، وبالتالي تتخذ التنظيمات المادية اللازمة لهذا الصرح المهم . ولعل من أولى هذه التنظيمات الاهتمام بحفظها وصيانتها، والمتمثلة بعمل الأبواب والغلق للمساجد ، ولأهمية هذا التنظيم عقد الإمام البخاري باباً خاصاً به أطلق عليه "باب : الأبواب والغلق للكعبة والمساجد"[١] وأورد تحته أحد أطراف حديث الدراسة . بل إن من العلماء من أوجب هذا التنظيم، فعلى سبيل المثال يقول ابن بطال : "اتخاذ الأبواب للمساجد واجب"[٢] وعلل الإمام العيني سبب الوجوب بقوله : "اتخاذ الأبواب للكعبة ولغيرها من المساجد لأجل صونها عما لا يصلح فيها ، ولأجل حفظ ما فيها من الأيدي العادية"[٣] . وهذا الوجوب يدل على أهمية المحافظة على المساجد، لأن في المحافظة عليها حفظاً لوسيلة مهمة من الوسائل الدعوية .

خامساً : التعليم بالفعل :

لا شك أن التعليم بالفعل وسيلة عملية مهمة في دعوة الإسلام[٤]، وتأتي أهمية هذه الوسيلة في حديث الدراسة من دخول النفر المذكورين مع الرسول ﷺ إلى الكعبة،

---

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري (٥٥٩/١) .

(٢) شرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (١٣٢/٤) وعمدة القاري/للإمام العيني (٢٤٧/٤ ، ٢٤٨) .

(٣) المرجع السابق .

(٤) سبق بيانه في حديث رقم (٦٧) (ص٥٦٠).

ومشاهدتهم لصلاته بين الأسطوانتين، مع أنه ورد النهي الصريح في ذلك على لسان أنس رضي الله عنه وقوله : (كنا نتقي هذا -أي الصلاة بين السواري- على عهد رسول الله ﷺ) وفي قوله ﷺ: (لا تصفوا بين الأساطين، وأتموا الصفوف)[١] وحكمة هذا النهي – كما بينه بعض الأئمة- إما لانقطاع الصف، أو لأنه موضع النعال، أو أنه مصلى الجن المؤمنين[٢] . ولما أراد عليه الصلاة والسلام إعلام أمته بأنه لا بأس بالصلاة بين الساريتين للمنفرد إذا لم يكن في جماعة. أو كان في جماعة مع وجود الضيق المكاني، فأطلع ذلك بلالا ومن كان معه عياناً[٣]، فكان هذا منه ﷺ تعليماً عملياً "على جواز الصلاة بين السواري في غير الجماعة"[٤] وهو بمثابة قوله عليه الصلاة والسلام: (تَقَدَّمُوا فَأْتَمُّوا بِي، وَلْيَأْتَمَّ بِكُمْ مَنْ بَعْدَكُمْ)[٥].

سادساً : أسلوب القدوة :

لأفعال النبي ﷺ مكانة معتبرة في قلوب الصحابة رضوان الله عليهم، للأمر الإلهي المذكور في قوله تعالى : ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾[٦] .

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب الصلاة ، باب الصفوف بين السواري ، حديث ٦٧٣ (٤٣٦/١) ، والترمذي في كتاب الصلاة ، باب ما جاء في كراهية الصف بين السواري ، حديث ٢٢٩ (٤٤٣/١) ، وقال : حسن صحيح . وصححه أيضاً ابن حبان برقم ٢٢١٨ (٥٩٧/٥) والحاكم في المستدرك (٢١٠/١ ، ٢١٨) ووافقه الذهبي.

(٢) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٧٨/١) .

(٣) انظر: شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (١٥٦/٤) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٧٩/١) (٤٦٤/٣) وعمدة القاري/للإمام العيني (٢٨٦/٤).

(٤) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٦٦/٣) .

(٥) صحيح مسلم كتاب الصلاة ، باب تسوية الصفوف وإقامتها ، حديث ٤٣٨ ، (٣٢٥/١) .

(٦) سورة الأحزاب: الآية ٢١ .

وكما هو واضح من الآية الكريمة أنهم حققوا هذا الاعتبار من خلال أسلوب القدوة ، الذي كان له أبلغ الأثر في نقل كثير من سننه ﷺ العملية، ولما كانت مراعاة أفعاله ﷺ من الأمور المعتبرة ، كان إغلاق باب الكعبة لئلا يصلي الناس بصلاته عليه الصلاة والسلام من خلال أسلوب القدوة، فتكون سنة جليلة ، ولقد قرر هذا بعض العلماء، مثل الإمام الخطابي وابن بطال حيث قالا: "إن إغلاق باب الكعبة كان لئلا يكثر الناس عليه، فيصلوا بصلاته ﷺ ، ويكون ذلك عندهم من المناسك ، كما فعل في صلاة الليل حين لم يخرج إليهم خشية أن تكتب عليهم، وقال غيرهما: إنما كان ذلك لئلا يزدحموا عليه، لتوفر دواعيهم على مراعاة أفعاله ليأخذوها عنه"[1] .

سابعاً : من صفات الداعية مراعاة الحكمة العملية :

حسن التعامل مع المواقف هو ثمرة أكيدة للحكمة العملية التي هي الإصابة في الأفعال، ووضع كل موقف في موضعه المناسب[2] . وهذا القدر من الحكمة مطلوب في الدعوة إلى الله تعالى، وقد انبثقت الحكمة في حديث الدراسة في موقفين :

الموقف الأول : لما أغلق الرسول ﷺ باب الكعبة ، وبينت وجه الحكمة المعتبرة في الفائدة السابقة .

الموقف الثاني : من تخصيص الصحابة الثلاثة المذكورين في طرف الحديث بالدخول، ووجه الحكمة كما بينها العلماء : أن إدخاله ﷺ معه هؤلاء الثلاثة لمعان تخص كل

---

(١) نقلاً عن : عمدة القاري/للإمام العيني (٢٤٨/٤) وانظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (١٣٢/٤) . وفتح الباري /للحافظ ابن حجر (٥٦٠/١) .

(٢) انظر: جامع البيان في تفسير القرآن /للإمام ابن جرير الطبري (٤٣٦/١) (٦٠/٣) دار المعرفة – بيروت – ط. الرابعة . ومدارج السالكين /لابن القيم (٤٧٨/٢) وعون المعبود شرح سنن أبي داود/للعلامة محمد الآبادي (٣٥٤/١٣).

واحد منهم ، فأما دخول بلال رضي الله عنه، فلكونه مؤذنه وخادم أمر صلاته ، وأما أسامة رضي الله عنه، فلأنه كان يتولى خدمة ما يحتاجه إليه . وأما دخول عثمان رضي الله عنه، فلئلا يتوهم الناس أنه عزله، ولأنه كان يقوم بفتح باب الكعبة وإغلاقها وخدمتها[1].

(١) انظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (١٣٢/٤) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٦٠/١) وعمدة القاري/للإمام العيني (٢٤٨/٤) .

حديث (٧٨)

(٢٦٥) ٣٩٨– حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ لَمَّا دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبَيْتَ دَعَا فِي نَوَاحِيهِ كُلِّهَا وَلَمْ يُصَلِّ حَتَّى خَرَجَ مِنْهُ فَلَمَّا خَرَجَ رَكَعَ رَكْعَتَيْنِ فِي قُبُلِ الْكَعْبَةِ وَقَالَ هَذِهِ الْقِبْلَةُ[1] .

وفي رواية قال : (إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا قَدِمَ أَبَى أَنْ يَدْخُلَ الْبَيْتَ وَفِيهِ الآلِهَةُ فَأَمَرَ بِهَا فَأُخْرِجَتْ فَأَخْرَجُوا صُورَةَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ فِي أَيْدِيهِمَا الأَزْلَامُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمُوا أَنَّهُمَا لَمْ يَسْتَقْسِمَا بِهَا قَطُّ)[2] .

وفي رواية قال: (دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبَيْتَ فَوَجَدَ فِيهِ صُورَةَ إِبْرَاهِيمَ وَصُورَةَ مَرْيَمَ فَقَالَ أَمَا لَهُمْ فَقَدْ سَمِعُوا أَنَّ الْمَلَائِكَةَ لا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ هَذَا إِبْرَاهِيمُ مُصَوَّرٌ فَمَا لَهُ يَسْتَقْسِمُ)[3] .

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب قول الله تعالى: "واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى" ، حديث ٣٩٨ (١١٩/١/١).

أطراف الحديث في صحيح البخاري:

الأول : كتاب الحج ، باب من كبر في نواحي مكة ، حديث ١٦٠١ (١٩٥/٢/١) .

الثاني : كتاب أحاديث الأنبياء ، باب قول الله تعالى: "واتخذ الله إبراهيم خليلاً" ... ، حديث ٣٣٥١ (١٣٣/٤/٢) .

الثالث : المرجع السابق .... ، حديث ٣٣٥٢ (١٣٤/٤/٢) .

الرابع : كتاب المغازي ، باب أين ركز النبي ﷺ الراية يوم الفتح ؟ ، حديث ٤٢٨٨ (١٠٩/٥/٣) .

* وأخرجه الإمام مسلم في كتاب الحج ، باب استحباب دخول الكعبة للحاج ... ، حديث ١٣٣٠ ، ١٣٣١ (٩٦٨/٢) .

(٢) سبق تخريجه في الفقرة السابقة ، الطرف الأول .

(٣) سبق تخريجه في هامش رقم (١) الطرف الثاني .

شرح غريب الحديث :

(قُبُلِ الْكَعْبَةِ) : أي: مقابلها، أو ما استقبلك منها وهو وجهها[١] .

(الأَزْلامُ) : هي القداح، وهي سهام بلا نصل ولا ريش، كانت لقريش في الجاهلية، مكتوب عليها الأمر والنهي ، فإذا أراد أحدهم أمراً أدخلوها في وعاء لهم، وأخرجوا أحدها ، فإذا خرج الأمر مضى في عزمه ، وإن خرج النهي انصرف[٢] .

(يَسْتَقْسِمَا بِهَا) : أصل الاستقسام طلب القسم، وهو النصيب الغائب عنه عند طلبه، وهو محمود إذا كان من جهة الله تعالى، لكن أهل الجاهلية كانوا يطلبون ذلك من جهة الأزلام فيما دلتهم عليه، قدموا به ونهوا عنه[٣].

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : التفاوت العلمي بين الدعاة أمر وارد ولا ضير في ذلك :

الصحابة رضوان الله عليهم هم أصدق هذه الأمة إيماناً، وأغزرها علماً، وأشدها حرصاً على حديث رسول الله ﷺ رواية ودراية وعناية . ومع هذا كانوا يتفاوتون علماً وفقهاً وإدراكاً في أمور الدين، وهذا التفاوت لم ينل منهم ومن شرف علمهم شيئاً ، بل كان في حقيقته سلسلة أكملت بعضها بعضاً ، لهذا كانت العبارة الشهيرة : أحاديث الرسول عليه الصلاة والسلام يكمل بعضها بعضاً. وفي هذا المعنى يقول الحافظ ابن حجر: "إذا جاء الخبر من طرق متعددة، فإن بعضها يعضد بعضاً، والجمع ممكن ، يتعين المصير إليه، فهو أولى من التغليط"[٤] .

---

(١) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٠١/١) وانظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٨٧/٩/٣).

(٢) انظر : تفسير غريب ما في الصحيحين /للإمام الحميدي (ص٩١، ١٦٤ ، ٥٥٢) وجامع الأصول في أحاديث الرسول/لابن الأثير (٨١٧/٤).

(٣) انظر : المرجعين السابقين .

(٤) فتح الباري (٤٨٨/٩) .

لهذا لما حدث التفاوت في مفهوم خبر صلاة النبي ﷺ داخل الكعبة في حديث الدراسة والذي قبله بين الصحابيين الجليلين بلال وابن عباس رضي الله عنهما ، حيث أثبت بلال رضي الله عنه الصلاة، ونفى التكبير ، في حين أثبت ابن عباس ومعه أسامة رضي الله عنهما التكبير ونفيا الصلاة . فهنا لما حصل التفاوت بين أقوالهم، -قام الأئمة رحمهم الله – ببيان وجه الحق، ورفع التعارض بين الحديثين دون أن ينظروا إلى هذا التفاوت، الذي أمره وارد لبشرية البشر ، فعلى سبيل المثال يقول الإمام النووي : "وأما نفي أسامة[1]، فسببه أنهم لما دخلوا الكعبة، أغلقوا الباب واشتغلوا بالدعاء ، فرأى أسامة النبي ﷺ يدعو ، ثم اشتغل أسامة بالدعاء في ناحية من نواحي البيت ، والنبي ﷺ في ناحية أخرى ، وبلال قريب منه ، ثم صلى النبي ﷺ، فرآه بلال لقربه، ولم يره أسامة لبعده واشتغاله، وكانت صلاة خفيفة، فلم يرها أسامة لإغلاق الباب مع بعده، واشتغاله بالدعاء ، وجاز له نفيها عملاً بظنه ، وأما بلال فحققها فأخبر بها"[2] ، ويقول المحب الطبري : "يحتمل أن يكون أسامة غاب عنه بعد دخوله لحاجة، فلم يشهد صلاته[3] .

ثانياً : التعليم بدون سؤال[4] :

إن من تعظيم العلم أن يؤثر الإنسان به، ويعطيه من سأله ومن لم يسأله ، وهذا من الإيثار المحمود الذي نبه عليه الإمام ابن القيم في قوله : "تعظيم الحقوق، فإن من

---

(١) سبب ذكر أسامة هنا بدلاً من ابن عباس رضي الله عنهما . لأن ابن عباس رضي الله عنهما تلقى هذه المعلومة من أسامة رضي الله عنه، فإنه كان مع الرسول ﷺ حين دخول الكعبة، وهما على مذهب واحد في هذه القضية .

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم (٨٢/٩/٣) وانظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٦١/٤) ، فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٦٨/٣) .

(٣) المرجع السابق .

(٤) بهجة النفوس/للحافظ ابن أبي جمرة الأندلسي (٢٤٤/٢) .

عظمت الحقوق عنده قام بواجبها ، ورعاها حق رعايتها واستعظم إضاعتها ، وعلم أنه إن لم يبلغ درجة الإيثار، لم يؤدها كما ينبغي ، فيجعل إيثاره احتياطاً لأدائها"[1] .

من هنا أقول: إن قيام الداعية بتعليم المدعو دون أن يكون هناك سؤال، لا يعد قدراً زائداً عن أمور الدعوة. نعم، يدل ذلك على الإخلاص ، لكن لا بد منه، وإلا لم يؤد دوره الدعوي كما ينبغي ، ولا ريب أن في قول النبي ﷺ: (هذه القبلة) لم يكن قولاً مجرداً من الهدف ، بل كان يقرر أمراً، ويعلم حكماً يتعلق بالانتقال عن بيت المقدس، كما قرر هذا بعض العلماء ، منهم الإمام الخطابي؛ إذ يقول عن العبارة السابقة : يريد أن أمر القبلة قد استقر على هذا البيت؛ لأنهم كانوا قبل ذلك يستقبلون بيت المقدس ، فكأنه يقول : إن القبلة لا تنسخ بعد اليوم، فصلوا إلى الكعبة أبداً[2]. وكذلك في قوله عليه الصلاة والسلام : (أما لهم ، فقد سمعوا أن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة)، وقوله : (وا لله إن استقسما بالأزلام قط)، وغيرها من المواقف الكثيرة التي أثبتتها كتب السنة والسيرة، والتي تدل على مدى رعايته ﷺ للعلم وحرصه على التبليغ، ولم يكن هناك سائل أو مستفسر .

ثالثاً : الاحتساب في مجال العقيدة :

لا شك أن الاحتساب في مجال العقيدة فرع من الاحتساب العام ، وهو أهمها ، وأكثرها تأكيداً في حق الداعية ، ذلك لأن العقيدة هي الأساس التي انطلقت منها جميع دعوات الأنبياء عليهم السلام ، ولقد نهج ﷺ منهج إخوانه السابقين من الأنبياء والمرسلين عليهم السلام، وفي تأكيد هذا يقول شيخ الإسلام ابن تيمية : "وعبادة الله

---

(١) مدراج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين (٢/٢٩٩) .

(٢) انظر : أعلام الحديث (١/٣٨٠) شرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (٤/٦٠) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/١٣٤) .

وحده هي أصل الدين ، وهو التوحيد الذي بعث الله به الرسل، وأنزل به الكتب ، قال تعالى : ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلا أَنَا فَاعْبُدُونِي﴾[1]»[2] لهذا لما دخل مكة فاتحاً، بدأ أولاً بتحقيق العبودية لله وحده سبحانه، فاتجه إلى الأصنام الموجودة بالكعبة، وأمر بتخليص الكعبة منها، ورفض بشدة الدخول إليها ما دامت فيها تلك المنكرات الشركية التي تخل بالعقيدة ، يقول الحافظ ابن حجر : "وكانت تماثيل على صور شتى ، فامتنع النبي ﷺ من دخول البيت وهي فيه؛ لأنه لا يقر على باطل"[3]. ولقد كان لحسبته تأثير في رفع المنكر الشركي.

رابعاً : القدرة شرط أساسي لإزالة المنكر :

لا شك أن التغيير باليد هو أعلى درجات الإنكار ، وهذا التغيير إنما شرع ليحصل به من المعروف ما يحبه الله ورسوله ﷺ ، فإذا كان هذا الإنكار يستلزم ما هو أكثر إنكاراً وأبغض إلى الله تعالى ورسوله ﷺ، فإنه لا يسوغ إنكاره[4]، بل يحرم حينئذ؛ لأنه عجز عن دفع المنكر إلا بالإفضاء إلى منكر آخر، وليس ذلك من القدرة في شيء[5].

ولقد أجمع المسلمون على وجوب القدرة عند الإنكار ، وممن نقل الإجماع على ذلك الإمام القرطبي إذ يقول : "أجمع المسلمون فيما ذكره ابن عبدالبر أن المنكر واجب تغييره على كل من قدر عليه"[6] .

إن إضاعة شرط القدرة أو إهماله يعد قدحاً لمن ضيعه . ومن تأمل ما جرى على

---

(١) سورة الأنبياء: الآية ٢٥ .

(٢) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٣/٣٩٧) .

(٣) فتح الباري (٣/٤٦٩) .

(٤) انظر : أعلام الموقعين عن رب العالمين / للإمام ابن القيم (٣/١٥) .

(٥) انظر : إحياء علوم الدين/للعلامة الغزالي (٢/٣٤٨) .

(٦) الجامع لأحكام القرآن/للإمام القرطبي (٤/٤٨) .

تبعهم من السلف الصالح كانوا على درجة كبيرة من الحيطة والحذر في نقل حديث رسول الله ﷺ ، شاهده حديث الدراسة، وموقف الإمام إبراهيم النخعي لما "شك في سبب سجود السهو المذكور. هل كان لأجل الزيادة أو النقصان"[1] أظهر شكه بقوله : (لا أدري زاد أو نقص) . لكنه في رواية أخرى لما تيقن من الأمر، أثبت الزيادة بالجزم ، فقال: (صلى الظهر خمساً). ويؤكد الحافظ ابن حجر هذه بقوله: "وهو يقتضي الجزم بالزيادة ، فلعله شك لما حدث منصوراً ، وتيقن لما حدث الحكم"[2]، وهذه اليقظة كما كانت في أقواله وأفعاله ﷺ ، وحدث فيما دون ذلك من الأمور، يفسرها ما جاء في أحد أطراف الحديث: (صلى بهم صلاة الظهر . فزاد أو نقص منها ، قال منصور : "لأدري إبراهيم وهم أم علقمة". وهذا التحري دليل على عنايتهم بالسنة المطهرة .

ثانياً : التأدب في السؤال مع الداعية المعلم :

لا شك أن الحرص على السؤال عن الأمور المستغربة أمره مهم ، لأنها أبواب للمعرفة والفهم ، لكن الأهم من ذلك طلب الأدب والتمسك به مع الداعية المعلم ، قدوتنا في هذه صحابة رسول الله ﷺ ، إذ ظهر هذه الأدب الرفيع في حديث الدراسة، ومن خلال موقفين:

الموقف الأول : قبل التسليم: ظاهر الحديث يدل على أنهم تابعوه عليه الصلاة والسلام على الزيادة، وكان الواجب المعروف في هذه الحالة تنبيه الإمام بتسبيح الرجال، وتصفيق النساء ، فإن لم يقعد انتظروه قعوداً ، حتى يسلموا بتسليمه[3] ، ويؤكد العلامة أبو

---

(١) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٠٤/١) وعمدة القاري/للإمام العيني (١٣٨/٤) .

(٢) فتح الباري (٥٠٤/١) .

(٣) انظر : سبل السلام شرح بلوغ المرام/للعلامة محمد الصنعاني (٤٠٣/١) مطبوعات جامعة الإمام محمد بن سعود، ط.الثانية ١٤٠٠هـ.

وفي رواية : (قَالَ صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظُّهْرَ خَمْسًا فَقَالُوا أَزِيدَ فِي الصَّلاةِ)[1] .

وفي رواية : (أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى بِهِمْ صَلاةَ الظُّهْرِ فَزَادَ أَوْ نَقَصَ مِنْهَا قَالَ مَنْصُورٌ لا أَدْرِي إِبْرَاهِيمُ وَهِمَ أَمْ عَلْقَمَةُ)[2] .

شرح غريب الحديث :

(فَثَنَى) : أي: عطف رجليه وجلس كهيئة القعود للتشهد[3] .

(فَلْيَتَحَرَّ) : أي: فليقصد الصواب، وهو الظن الأقرب إلى اليقين[4] .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : دقة الصحابة والتابعين في النقل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم:

قال الإمام النووي : "إن سيرة النبي ﷺ وكلامه وأفعاله مجموعة معتنى بها على مر الزمان"[5] والحق ما قاله – رحمه الله – ذلك لأن الصحابة رضوان الله عليهم ومن

الثاني : كتاب السهو ، باب إذا صلى خمساً ، حديث ١٢٢٦ (٨٢/٢/١) .

الثالث : كتاب الإيمان والنذور ، باب إذا حنث ناسياً في الأيمان ... ، حديث ٦٦٧١ (٢٨٨/٧/٤) .

الرابع : كتاب أخبار الآحاد ، باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق في الأذان ... ، حديث ٧٢٤٩ (١٧٠/٨/٤) .

* وأخرجه الإمام مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب السهو في الصلاة والسجود له ، حديث ٥٧٢ (٤٠٠/١).

(١) سبق تخريجه في الصفحة السابقة ، الطرف الأول .

(٢) سبق تخريجه في الصفحة السابقة ، هامش رقم (٣) الطرف الثالث .

(٣) انظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٦٤/٤) وإرشاد الساري لشرح صحيح البخاري/للإمام القسطلاني (٤١٦/١) .

(٤) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٠٤/١) (٩٥/٣) والمرجعين السابقين .

(٥) شرح النووي على صحيح مسلم (٦٢/٥/٢) .

حديث (٨٠)

(٢٦٧) ٤٠١– حَدَّثَنَا عُثْمَانُ قَالَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ قَالَ عَبْدُاللَّهِ[1] صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لا أَدْرِي زَادَ أَوْ نَقَصَ فَلَمَّا سَلَّمَ قِيلَ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحَدَثَ فِي الصَّلاةِ شَيْءٌ قَالَ وَمَا ذَاكَ قَالُوا صَلَّيْتَ كَذَا وَكَذَا فَثَنَى رِجْلَيْهِ وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ فَلَمَّا أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ قَالَ إِنَّهُ لَوْ حَدَثَ فِي الصَّلاةِ شَيْءٌ لَنَبَّأْتُكُمْ بِهِ وَلَكِنْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي وَإِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلاتِهِ فَلْيَتَحَرَّ الصَّوَابَ فَلْيُتِمَّ عَلَيْهِ ثُمَّ لِيُسَلِّمْ ثُمَّ يَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ[2] .

---

(١) راوي الحديث : هو عبدالله بن مسعود بن غافل بن حبيب مضري من بني نزار ، وكان أيضاً يعرف بأمه ، فيقال له : ابن أم عبد. له ولأمه صحبة ، ويعد أحد السابقين الأولين ، أسلم قديماً، وهاجر الهجرتين ، له إسهامات دعوية جليلة نتيجة للحرص العظيم الذي تحلى في ملازمة النبي ﷺ حتى أصبح من أقرب الناس هدياً وسمتاً لرسول الله ﷺ، أهله ذلك ليكون الداعية العالم العامل منذ أن كان غلاماً لا يخاف في الله لومة لائم، فهو أول من جهر بالقرآن بمكة ، ولما شب عُدَّ من فقهاء الأمة وأئمتها ، فكان نعم الداعية المعلم، سيره الخليفة عمر رضي الله عنه إلى أهل الكوفة ليعلمهم أمور دينهم ، ومناقبه العلمية في خدمة الدعوة كثيرة، ويكفيه فخراً أنه روى علماً كثيراً، حيث أخذ من في رسول الله ﷺ سبعين سورة ، وله في الصحيحين أربعة وستون حديثاً وكان معدوداً في أذكياء الصحابة رضوان الله عليهم .

هذه الإسهامات العلمية لم تمنعه أن يقدم إسهامات عملية لدعوة الإسلام ، فكان رضي الله عنه المجاهد الذي شهد بدراً وما بعدها في زمن النبي ﷺ ، ثم عمل على نشر الدعوة خارج الجزيرة العربية، فشهد فتوح الشام، وأمره عثمان رضي الله عنه على الكوفة ، وكان محتسباً جريئاً يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ، زاهداً عن الدنيا، راغباً في الآخرة إلى أن توفاه الله عن عمر يناهز الستين. في سنة اثنتين وثلاثين ، وقيل ثلاث ، ودفن بالبقيع رضي الله عنه .

[انظر : مسند الإمام أحمد ((٣٧٤/١) والإصابة في تمييز الصحابة/للحافظ ابن حجر (٣٦٠/٢) وتهذيب التهذيب (٢٧/٦)].

(٢) صحيح البخاري : كتاب الصلاة ، باب التوجه نحو القبلة حيث كان ، حديث ٤٠١ (١٢٠/١/١) .

أطراف الحديث في صحيح البخاري:

الأول : كتاب الصلاة ، باب ما جاء في القبلة ... ، حديث ٤٠٤ (١٢١/١/١) .

الإمام النخعي: "كانوا يصلون على رحالهم ودوابهم حيث ما توجهت ، قال : وهذه حكاية عن الصحابة والتابعين رضي الله عنهم عموماً في الحضر والسفر"[١]، وهذه الرخصة إنما تدل على عمق الدعوة الإسلامية في التيسير على المدعوين .

ثالثاً : على الداعية أن يرغب المدعوين في أداء النوافل :

الداعية وهو يمارس الدعوة إلى الله عليه أن يضع نصب عينيه أن الدعوة إنما وجدت لتحقيق مصالح المدعوين ، ولما كانت مصالح المدعوين في أداء النوافل كما جاء في الحديث القدسي: (وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ)[٢]، كانت الرخصة في صلاة النوافل على الرواحل تكثيراً وتعظيماً لأجور المدعوين ، يقول الحافظ ابن حجر في هذا الشأن : "وكان السر فيما ذكر تيسير تحصيل النوافل على العباد وتكثيرها تعظيماً لأجورهم ، رحمة من الله بهم"[٣] .

رابعاً : تعليم المدعوين استغلال الوقت فيما ينفع :

إن مراعاة الأوقات وحفظها واستغلالها فيما ينفع من الإحسان إليها والإخلاص فيها، وليس هناك أنفع من اغتنام الفراغ لعمارة الأوقات مع الله، لأنه إذا اشتغل بفضول الدنيا ، فاته نصيبه من انتهاز فرصة الوقت. فالوقت سيف ان لم تقطعه قطعك[٤] .

ولقد كانت صلاة النبي ﷺ على راحلته حيث توجهت أثراً من هذا الحرص العظيم في عمارة الوقت مع الله. ودليلاً أكيداً على أهمية الوقت، وعدم إضاعته في فضول الدنيا وزخارفها .

---

(١) نقلاً عن : تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي/للإمام محمد المباركفوري (٣٣١/٢) .

(٢) سبق تخريجه (ص١٦١) هامش رقم (٢) .

(٣) فتح الباري (٥٧٥/٢) .

(٤) انظر : مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين/للإمام ابن القيم (١٧/٢) .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : على الداعية تعليم المدعوين إعطاء جانب الفرائض اهتماماً أكبر :

ذلك لأن الفرائض حق للرب[١] ، والعبد مكلف بها، يأثم بتركها والتفريط فيها، وهي من أفضل الأعمال التي يتقرب بها العبد لله سبحانه - كما ورد في الحديث القدسي: (وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ..)[٢]. وكان عمر ابن عبدالعزيز يركز على الفرائض في خطبه، ويقول : "أفضل العبادات أداء الفرائض، واجتناب المحارم"[٣]، ولهذا نرى كيف أعطى النبي ﷺ جانب الفريضة اهتماماً أكبر (لما أراد الفريضة نزل فاستقبل القبلة) في حين أنه (كان يصلي التطوع وهو راكب)؛ ذلك لأن الصلاة من أعظم فرائض البدن التي تقرب إلى الله تعالى[٤]، كما قال سبحانه: ﴿وَاسْجُدْ وَاقْتَرِبْ﴾[٥] . ولأهمية فرائض الصلاة يقول الإمام البخاري : "ينزل للمكتوبة وهو إجماع". كما نقل هذا ابن بطال : أجمع العلماء على اشتراط ذلك، وأنه لا يجوز لأحد أن يصلي الفريضة على الدابة من غير عذر[٦] .

ثانياً : صلاة النافلة على الدابة صورة من صور التيسير على المدعوين :

جوز الشرع التنفل على الدابة للتخفيف والتيسير ، لأن في السفر مشقة، فكانت الرخصة في السفر، بل ومن العلماء من وسع في ذلك، فجوزه في الحضر أيضاً[٧] . يقول

---

(١) انظر : مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين/للإمام ابن القيم (١١٤/٣) .

(٢) سبق تخريجه (ص١٦١) هامش رقم (٢) .

(٣) نقلاً عن : جامع العلوم والحكم/للحافظ ابن رجب (ص٣٤٠) .

(٤) انظر : المرجع السابق .

(٥) سورة العلق: الآية ١٩ .

(٦) نقلاً عن : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٧٤/٢ ، ٥٧٥) .

(٧) انظر: المرجع السابق، وعمدة القاري/للإمام العيني (١٣٧/٤) وشرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك (٣٠٢/١ ، ٣٠٣).

باب: التوجه نحو القبلة حيث كان

حديث (٧٩)

(٢٦٦) ٤٠٠– حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِاللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ فَإِذَا أَرَادَ الْفَرِيضَةَ نَزَلَ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ[1] .

وفي رواية قال : (أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي التَّطَوُّعَ وَهُوَ رَاكِبٌ فِي غَيْرِ الْقِبْلَةِ)[2] .

شرح غريب الحديث :

(رَاحِلَتِهِ) : الراحلة: هي المركب أو المركوب، وهي في الحديث الناقة التي تصلح لأن ترتحل ، وسميت راحلة لأنها ترحل[3] .

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب التوجه نحو القبلة حيث كان ، حديث ٤٠٠ (١/١/١٢٠) .
أطراف الحديث في صحيح البخاري :
الأول : كتاب تقصير الصلاة ، باب صلاة التطوع على الدواب ... ، حديث ١٠٩٤ (١/٢/٤٦).
الثاني : كتاب تقصير الصلاة ، باب ينزل للمكتوبة ، حديث ١٠٩٩ (١/٢/٤٧) .
الثالث : المغازي ، باب غزوة أنمار ، حديث ٤١٤٠ (٣/٥/٦٦) .
* وأخرجه الإمام مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب جواز صلاة النافلة على الدابة في السفر، حديث ٧٠١ (١/٤٨٨).

(٢) سبق تخريجه في الهامش السابق ، الطرف الأول .

(٣) انظر : تفسير غريب ما في الصحيحين / للإمام الحميدي (ص ٤٥٤ ، ٥٥٠) وعون المعبود شرح سنن أبي داود/للعلامة محمد الآبادي (٢/٣٨٥) وتحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي/للإمام محمد المباركفوري (٢/٣٣٢) .

سابعاً : حسن الظن بالدعاة :

إن التركيز على بعض الأخطاء الصادرة من الدعاة المخلصين، واعتبارها سلبيات قادحة، ثم الخوض فيها بالباطل، أمر مرفوض ومستقبح في دعوة الإسلام ، بل إن طبيعة الإسلام تأبى هذا السلوك الخاطئ، وإلا ما معنى نزول قول الله تعالى: ﴿رَبَّنَا لا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾[1] وقد وقع الخطأ القولي من الصحابي الجليل ابن عباس رضي الله عنه لما قال في الحديث: (وفيه الآلهة) ، يقول الحافظ ابن حجر : "وفي جواز إطلاق ذلك وقفة ، والذي يظهر كراهته[2]، فهو رضي الله عنه لم يقصد تعظيم الآلهة، إنما أطلق عليها ذلك باعتبار زعم المشركين أنفسهم ، وما دام الأمر كذلك، فلا تأويل باطل يمسه ولا اعتبار لخطئه، يقول الإمام الكرماني: لا اعتبار للخطأ والنسيان عند عدم التوطن[3].

أقول : إذا كان ابن عباس رضي الله عنه بجلالة العلمي، وعظيم حكمته التي نالهما بدعوة المصطفى ﷺ[4] قد أخطأ ، فإن إمكان وقوع الخطأ من غيره أمكن، فينبغي إذا إحسان الظن بالمخلصين ، والحذر من جعل الأخطاء غير المقصودة مجالات للخوض في الباطل .

---

(١) سورة البقرة: الآية ٢٨٦ .

(٢) فتح الباري (٤٦٩/٣) .

(٣) انظر : المرجع السابق (٥٥٢/١١) .

(٤) انظر الحديث في : صحيح البخاري مع الفتح (١٦٩/١) .

الإسلام في الفتن رآها من إضاعة هذا الأصل ، وعدم الصبر على منكر، فطلب إزالته فتولد منه ما هو أكبر منه ، ولقد كان النبي ﷺ يرى في مكة أكبر المنكرات[١]، ولا يغيرها؛ لانتفاء شرط القدرة حينئذ ، فعلى سبيل المثال : ترك النبي ﷺ في عمرة القضاء دخول الكعبة لما كان في البيت من الأصنام والصور، ولم يكن المشركون يتركونه لتغييرها، فلما فتح الله تعالى عليه مكة، وصارت له القوة والقدرة، دخل البيت وصلى فيه بعد أن أزال تلك المنكرات[٢] .

خامساً : الولاء والبراء من عقيدة أهل الدعوة الصحيحة :

مقام التوحيد يقتضي محبة من يحبهم الله تعالى ، ومعاداة من يبغضهم الله تعالى ، ولقد أظهر النبي ﷺ هذه العقيدة مع مشركي قريش، الذين صوروا إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام وفي أيديهما الأزلام ، أظهر ذلك بالدعاء عليهم قائلاً : (قاتلهم الله). هذا وإن كان قائله النبي ﷺ، فإنه يجوز لكل داعية سلك مسلك الدعوة الإسلامية ، وفي تأييد هذا يقول الإمام النووي : "جواز الدعاء على المخالف لحكم الشرع"[٣] .

سادساً : وسيلة القسم :

من الخصائص الثابتة لوسيلة القسم أنها تعمل على تأكيد الأمر المقسم عليه ، لذا لا أراد النبي ﷺ تبرئة أبي الأنبياء إبراهيم وابنه إسماعيل عليهما السلام من الشرك، قال مؤكداً هذا الأمر: (أما والله لقد علموا أنهما لم يستقسما بها قط).

---

(١) انظر : أعلام الموقعين عن رب العالمين/للإمام ابن القيم (١٥/٣) .

(٢) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٨٨/٩/٣) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٦٨/٣) .

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم (١٥٥/٨/٣) .

الطيب محمد الآبادي هذا بقوله : "كان حقهم أن يذكروه بالإشارة ونحوها عند إرادة قيامه إلى الخامسة"[١]، لكن لم يحصل شيء من ذلك البتة حتى أتم عليه الصلاة والسلام صلاته، ثم حصل السؤال بعد ذلك، هذا السكوت وإن كان خاصاً بزمن الصحابة رضوان الله عليهم لتجويز التغيير والنسخ، لكنه في العموم يعطي درساً عظيماً على أدبهم مع معلمهم ﷺ .

الموقف الثاني : بعد التسليم: وهذا الموقف تفسره رواية الإمام مسلم؛ إذ جاء فيها: (فلما انفتل توشوش[٢] القوم بينهم). ويوضح الحافظ ابن حجر هذا الأدب من خلال قوله: "فتبين أن سؤالهم لذلك كان بعد استفساره لهم عن مساررتهم، وهو دالٌّ على عظيم أدبهم معه ﷺ"[٣] .

ثالثاً : البعد عن المجاملة في الحق :

إذا كان النبي ﷺ لم يُجامل لما صدر منه السهو والنسيان، ونبه من قبل الصحابة رضوان الله عليهم، كما قرر هذا حديث الدراسة، ووضحه الإمام محمد الأبي بقوله: "أجاز الأكثر عليه النسيان فيما طريقه التبليغ من الأفعال وأحكام الشرع لهذا الحديث وغيره من الظواهر ، لكن يشترط تنبيهه له"[٤] أقول : إذا انتفت المجاملة مع الرسول ﷺ، ونبه لما وقع، فإن انتفائها عن غيره ينبغي أن تكون أبعد وأشد ، فالحق أحق أن يتبع ، خاصة في أمور الدين .

---

(١) عون المعبود شرح سنن أبي داود (٣/٣٢٦) .

(٢) أي تحركوا وأحدثوا صوتاً خفيفاً [(انظر : هامش صحيح مسلم (١/٤٠٢)] .

(٣) فتح الباري (٣/٩٥) .

(٤) إكمال إكمال المعلم (٢/٤٨٥) دار الكتب العلمية – بيروت ، ط. الأولى ١٤١٥هـ .

رابعاً : لا يؤخر الإنكار والبيان عن وقت وقوعهما والحاجة إليهما :

الإنكار بمفهومه الواسع في دعوة الإسلام ما هو إلا فرع من البيان العام الذي جاء به المصطفى ﷺ؛ فكما أنه لا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة[1]، فكذلك لا يجبذ تأخير الإنكار، لأن كثيراً من المواقف والمعاني تفقد بريقها وقوتها بعامل الزمان، والداعية إذا ما استغل المواقف في وقتها بالإرشاد والتوجيه والبيان ، كان ذلك أكثر وقعاً في النفس وأكثر استيعاباً .

وقد أثبت ﷺ هذا البيان السريع بفعله وقوله، بفعله لما (استقبل القبلة وسجد سجدتين ثم سلم)، ثم بقوله لما قال منكراً : (إنه لو حدث في الصلاة شيء لنبأتكم به). ويعلق الإمام الأبيّ على هذه العبارة بقوله : "هو إنكار لقولهم: أَزِيدَ في الصلاة ، وفيه أن تأخير البيان عن وقت الحاجة لا يجوز"[2] .

خامساً : ثبوت بشرية الرسول صلى الله عليه وسلم من خلال النسيان ، وأهمية ذلك في الدعوة الإسلامية :

النسيان ظاهرة بشرية بحته ، وما سمي الإنسان إنساناً إلا لنسيانه . يقول الإمام العيني : "الإنسان مأخوذ من النسيان"[3] وظاهر الحديث يثبت وقوع السهو والنسيان منه ﷺ ، وهذا أمر متفق عليه، وقد نقل الإمام الشوكاني تفصيل هذه المسألة بقوله : "جواز دخول السهو عليه ﷺ في الأحكام الشرعية ، وقد نقل القاضي عياض والنووي الإجماع على عدم جواز دخول السهو في الأقوال التبليغية، وخص الخلاف بالأفعال، وقد تُعُقِّبا.

---

(١) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم (٦١/٥/٢) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٠٤/١) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤١/٤) وعون الباري لحل أدلة البخاري/للشيخ صديق خان (٥٢٨/١) .

(٢) إكمال إكمال المعلم (٤٨٥/٢) .

(٣) عمدة القاري (١٣٣/٤) .

قال الحافظ: نعم، اتفق من جوَّز ذلك على أنه لا يقر عليه ، بل يقع بيان ذلك إما متصلاً بالفعل أو بعده ، كما وقع في هذا الحديث"[١] .

ووقوع السهو من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام في الأفعال أمر متفق عليه عند عامة العلماء[٢] ، فهو إذاً لا يناقض مقام النبوة، وقد يفيد من بعض الجوانب كما أخبر عنه الأئمة بقولهم : "فإن السهو يناقض النبوة ، وإذا لم يقر عليه لم يحصل منه مفسدة ، بل تحصل فيه فائدة، وهو بيان أحكام الناس وتقرير الأحكام"[٣] .

هذا من جهة الأحكام. ومن جهة العقائد فإن النسيان معناه بشرية الرسول ﷺ، وهذا بالتالي يصرف عنه شيئاً من خصائص الربوبية ، والتي كان ﷺ ينفيها عن نفسه حين يقول : (فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ)[٤] .

سادساً : تواضع النبي صلى الله عليه وسلم :

التواضع خلق أصيل في مدرسة النبوة -عليه أفضل الصلاة والسلام- وظهر هذا التواضع من خلال الإقرار بالنسيان ، وإثبات بشريته سواء بسواء مع جنس الناس، ودون أن يجعل ﷺ لنفسه ميزة الرسالة والنبوة: (أنا بشر مثلكم) .

سابعاً : إيجاد مخارج مشروعة صورة من صور مراعاة أحوال المدعوين :

سجود السهو هو في حقيقته مخرج شرعي مناسب لمن حصل له شك في صلاته.

---

(١) نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار (٣/١٣٣) وانظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٢/٥/٦١) وإكمال إكمال المعلم/للإمام محمد الأبي (٢/٤٨٦) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/١٣٨ ، ١٣٩) .

(٢) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٥٠٤) والمرجعين السابقين وإرشاد الساري/للإمام القسطلاني (١/٤١٧) دار إحياء التراث العربي – بيروت ، ط. السادسة ١٣٠٤هـ .

(٣) شرح النووي مع صحيح مسلم (٢/٥/٦٣) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/١٣٨) .

(٤) سبق تخريجه (ص ٥٤٩) .

والداعية الحكيم هو الذي يتعلم من هذا الحديث درساً في إرشاد المدعوين إلى المخارج المناسبة ليخلصهم من الحيرة والشك بما شرعه الله بديلاً يغني عن الوقوع فيما حرم الله ، إذا ضاق الحال عليهم ولم يجدوا الحلال ، ترخصوا في الشبهات ، وكان هذا مزلقاً إلى الحرام – والعياذ بالله – هذا من جهة ، ومن جهة أخرى إن عدم المخارج معناه تفويت مصلحة الراحة النفسية للمدعوين– بسبب الحيرة والاضطراب، والتي هي مقاصد معتبرة ، وإحلال محلها اليأس والقنوط والتي هي مفاسد معتبرة في دعوة الإسلام، كما وضحها العز بن عبدالسلام بقوله : "والأمن والإياس ينقلان عن ملة الإسلام"[1]. إذاً، فليحرص الداعية العالم على هذه المخارج المشروعة اقتداءً بنبيه ﷺ حيث لم يفسد الصلاة ويبطلها، بل جاءهم بالمخرج المناسب الملائم. وهكذا الداعية عليه بالمخارج؛ لكن يستخدم المشروع منها، ويبتعد عن كل ما سواها.

---

(١) شرح العقيدة الطحاوية/لابن أبي العز (٤٥٦/٢) .

باب: ما جاء في القبلة ، ومن لا يرى الإعادة على من سها فصلى إلى غير القبلة

حديث (٨١)

(٢٦٨) ٤٠٢– حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ قَالَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَافَقْتُ رَبِّي فِي ثَلاثٍ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوِ اتَّخَذْنَا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى فَنَزَلَتْ (وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى) وَآيَةُ الْحِجَابِ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَمَرْتَ نِسَاءَكَ أَنْ يَحْتَجِبْنَ فَإِنَّهُ يُكَلِّمُهُنَّ الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ فَنَزَلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ وَاجْتَمَعَ نِسَاءُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْغَيْرَةِ عَلَيْهِ فَقُلْتُ لَهُنَّ (عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ) فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ .

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ قَالَ حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا بِهَذَا[1] .

وفي رواية قال : (وَبَلَغَنِي مُعَاتَبَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْضَ نِسَائِهِ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِنَّ قُلْتُ إِنِ انْتَهَيْتُنَّ أَوْ لَيُبَدِّلَنَّ اللَّهُ رَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرًا مِنْكُنَّ حَتَّى أَتَيْتُ إِحْدَى نِسَائِهِ قَالَتْ يَا عُمَرُ أَمَا فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَعِظُ نِسَاءَهُ حَتَّى تَعِظَهُنَّ أَنْتَ)[2] .

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء في القبلة ... ، حديث ٤٠٢ (١/١/١٢٠) .
أطراف الحديث في صحيح البخاري:
الأول : كتاب تفسير القرآن ، باب "واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى" ، حديث ٤٤٨٣ (٣/٥/١٧٤) .
الثاني : كتاب تفسير القرآن ، باب قوله "لا تدخلوا بيوت النبي ... ، حديث ٤٧٩٠ (٣/٦/٢٩) .
الثالث : كتاب تفسير القرآن ، باب قوله "عسى ربه إن طلقكن ، حديث ٤٩١٦ (٣/٦/٨٣) .
(٢) سبق تخريجه في الفقرة السابقة ، الطرف الأول .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : على الداعية وهو يتكلم أن يراعي الأدب مع الرب سبحانه لأن ذلك من كمال التوحيد :

إن مراعاة الأدب مع المولى سبحانه من تعظيمه ، وهو دليل على المحبة التي هي مناط التوحيد، وسبب لدخول المرء إلى حقيقة الإيمان ، كما بين هذا الإمام ابن تيمية حين قال : "إن محبة الله ، بل محبة الله ورسوله -ﷺ- من أعظم واجبات الإيمان، وأكبر أصوله، وأجل قواعده ، بل هي أصل كل عمل من أعمال الإيمان والدين"[1]، ذلك لأن المحبة تستوجب العمل على إرضاء المحبوب، وهو الله سبحانه ، فيبقى العبد موالياً لربه في كل شيء ، يحب من أحب وما أحب ، ويبغض من أبغض وما أبغض، ويوالي من يوالي ، ويعادي من يعادي ، ويأمر بما يأمر به، وينهى عما نهى عنه . ويظهر ذلك في كل حركاته وسكناته وأقواله وأفعاله، أدباً وتأدباً معه سبحانه ، حتى يكون قوله توحيداً ، وعمله توحيداً ، وكل أحواله توحيداً ، وبهذا يكون حقق كمال التوحيد[2]، الذي رغب الفاروق رضي الله عنه، الوصول إليه لما قال: (وافقت ربي في ثلاث) فالفعل وافق مأخوذ من الموافقة ، التي هي من باب المفاعلة ، وتدل على مشاركة اثنين في فعل ينسب إلى أحدهما متعلقاً بالآخر ، وكان المعنى الصحيح الأصلي أن يقول : وافقني ربي، فأنزل القرآن على وفق ما رأيت ، لكنه أسند الموافقة إلى نفسه، لا إلى الرب سبحانه، أدباً وتعظيماً ومحبة له جل وعز[3] . يقول الحافظ ابن حجر في معنى قوله السابق: "والمعنى:

---

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٤٨/١٠) .

(٢) انظر : مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين /للإمام ابن القيم (٤٨٢/٣ ، ٤٨٥) .

(٣) انظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (٦٦/٤) وعمدة القاري/للإمام العيني (١٤٤/٤) وإرشاد الساري لشرح صحيح البخاري/للإمام القسطلاني (٤١٧/١) .

وافقني ربي، فأنزل القرآن على وفق ما رأيت، لكن لرعاية الأدب أسند الموافقة إلى نفسه"[١] .

ثانياً : أسلوب القدوة :

ويظهر أسلوب القدوة في الحديث من سؤال -عمر رضي الله عنه- عن رسول الله ﷺ أن يتخذ من مقام إبراهيم مصلى ، وشاهد القدوة هنا، أن عمر رضي الله عنه لما سمع قوله تعالى في إبراهيم عليه السلام : ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾[٢] ثم سمع: ﴿أَنِ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ﴾[٣] علم أن الائتمام به والاقتداء بالأثر الباقي منه – وهو مقامه ومرسخ قدميه في ذلك الحجر- مشروع في دعوة الإسلام، لهذا طلب الاستنان بإبراهيم عليه السلام[٤] ، وكيف لا تكون القدوة به عليه السلام . وقد جاء القرآن صريحاً بإثبات القدوة الحسنة له ، في قول الله تعالى : ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ﴾[٥].

ثالثاً : على الدعاة حث النساء على الحجاب :

ولقد قام بهذا الدور الجليل عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما وقع في قلبه نفرة من اطلاع الأجانب على الحريم النبوي ، فصرح بذلك للنبي ﷺ[٦]، غيرة على أعراض

---

(١) فتح الباري (١/٥٠٥) .

(٢) سورة البقرة: الآية ١٢٤ .

(٣) سورة النحل: الآية ١٢٣ .

(٤) انظر : أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري/للإمام الخطابي (١/٣٨٥) وفتح الباري /للحافظ ابن حجر (٨/١٦٩) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/١٤٥) .

(٥) سورة الممتحنة: الآية ٤ .

(٦) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٨/٥٣١) .

المسلمات عامة وأمهات المؤمنين خاصة، حتى نزلت آية الحجاب. فكان له رضي الله عنه الفضل بعد الله سبحانه في تقرير مكانة المرأة وحفظها من الامتهان أمام النفوس الفاجرة ، بالحشمة والعفاف والحجاب ميزة تحسب للمرأة المسلمة؛ لأنها حفظتها بميزان دقيق دون أن يكون هناك إفراط في حقوقها ، وتفريط في حجابها كما يريد السفوريون ، ويوضح الحافظ ابن حجر هذا بقوله : "ثم إنه بعد نزول آية الحجاب قصد عمر رضي الله عنه أن لا يبدين أشخاصهن أصلا، ولو كنّ مستترات، فبالغ في ذلك ، فمنع منه . وأذن لهن في الخروج لحاجتهن مستترات، دفعاً للمشقة ورفعاً للحرج"(١) .

رابعاً : مراعاة مشاعر المدعوين ليست أساليب دائمة :

المواقف الدعوية ليست على حد سواء في الشدة والرفق ، فهناك مواقف تحتاج إلى مراعاة الرفق واللين ، وهناك مواقف لا تتحمل ذلك، والقاعدة العامة التي تؤول إليها هذه المواقف هي قاعدة الحكمة، والتي اتخذها الفاروق رضي الله عنه مسلكاً في هذا الحديث مع أمهات المؤمنين رضي الله عنهن، فالعتاب الموجه إليهن باد وظاهر(٢): ﴿عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ﴾(٣) . وهذا العتاب الشديد لا ينافي ما يجب أن يكون عليه الداعية المسلم من مراعاة لمشاعر المدعوين ، لأن النزول على أهوائهن والاسترسال معهن معناه إيذاء الرسول ﷺ والتسبب في ألمه، وهذا ما لا يرضاه عمر رضي الله عنه ولا غيره من المؤمنين ، فكانت الشدة مع عدم مراعاة المشاعر إجراءً مهماً للأخذ بأيديهن إلى الحق والصواب .

---

(١) فتح الباري (٨/٥٣١) .

(٢) انظر : أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري/للإمام الخطابي (١/٣٨٤) .

(٣) سورة التحريم: الآية ٥ .

خامساً : من حكمة الداعية القولية مواجهة المدعو بنفس منطقه لأن ذلك أدعى في الإقناع:

لا شك أنه ليس على وجه الأرض في أول عهد الإسلام نساء خير من أمهات المؤمنين رضي الله عنهن[1]. وعمر رضي الله عنه كان يعرف هذا، ومتيقن منه، ومع هذا واجههن بقوله : (إن انتهيتنّ أو ليبدلن الله رسوله ﷺ خيراً منكن). وهو -رضي الله عنه- إنما قال هذا ليوجههن بنفس منطقهن ، لأنهن إنما اجتمعن على النبي ﷺ في الغيرة عليه، وليس هناك أثقل شيء عليهن من وجود مشاركات أو مبدلات خيراً منهن.

ولقد كانت لهذه المواجهة تأثيرها السريع، بدليل قول إحداهن -رضي الله عنهن-: (يا عمر أما في رسول الله ﷺ ما يعظ نساءه حتى تعظهن أنت) .

سادساً : خوف عمر بن الخطاب رضي الله عنه من الرياء :

في الحديث إشارة إلى نوع من الخوف والتواضع، والمتحقق في قول الفاروق رضي الله عنه: (وافقت ربي في ثلاث)، فتخصيص الموافقة بالثلاث يخالف المعروف ، فقد تهيأت الموافقة في خمسة عشر مرة كما ذكر هذا بعض أهل العلم، منهم على سبيل المثال الحافظ ابن حجر في قوله: "كثرة موافقته ، وأكثر ما وقفنا منها بالتعيين على خمسة عشر"[2] وهذا إنما يدل على تواضعه بعدم إظهار فضل نفسه، وقد يقول قائل : يحتمل أن تلك الموافقات الكثيرة كانت بعد هذه الثلاث، فلا دليل على ما استدل به ؟ أجاب عن هذا الإمام العيني بقوله : "إن عمر – رضي الله عنه – أخبر بهذا بعد موت النبي ﷺ ، فلا يتجه ما ذكر من ذلك"[3].

---

(١) انظر : عمدة القاري/للإمام العيني (١٤٦/٤) .

(٢) فتح الباري (٥٠٥/١) وانظر تفصيل هذه الموافقات في المرجع السابق (١٤٤/٤) .

(٣) عمدة القاري (١٤٤/٤). وإرشاد الساري لشرح صحيح البخاري/للإمام القسطلاني (٤١٧/١) .

الحديث (٨٢)

(٢٦٩) ٤٠٦– حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى بُصَاقًا فِي جِدَارِ الْقِبْلَةِ فَحَكَّهُ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلا يَبْصُقْ قِبَلَ وَجْهِهِ فَإِنَّ اللَّهَ قِبَلَ وَجْهِهِ إِذَا صَلَّى[١] .

وفي رواية : (رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ فَتَغَيَّظَ عَلَى أَهْلِ الْمَسْجِدِ)[٢] .

باب: حك المخاط بالحصى من المسجد

الحديث (٨٣)

(٢٧٠) ٤٠٩– حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ وَأَبَا سَعِيدٍ حَدَّثَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى نُخَامَةً فِي جِدَارِ الْمَسْجِدِ فَتَنَاوَلَ حَصَاةً فَحَكَّهَا فَقَالَ إِذَا تَنَخَّمَ أَحَدُكُمْ فَلا يَتَنَخَّمَنَّ قِبَلَ وَجْهِهِ وَلا عَنْ يَمِينِهِ وَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى[٣] .

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب حك البزاق باليد من المسجد ، حديث ٤٠٦ (١/١/١٢٢) .
أطراف الحديث في صحيح البخاري:
الأول : كتاب الأذان، باب هل يلتفت لأمر ينزل به...، حديث ٧٥٣ (١/١/٢٠٥) .
الثاني : "العمل في الصلاة ، باب ما يجوز من البصاق ... ، حديث ١٢١٣ (١/٢/٧٨) .
الثالث : كتاب الأدب ، باب ما يجوز من الغضب والشدة ... ، حديث ٦١١١ (٤/٧/١٢٨) .
* وأخرجه الإمام مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن البصاق في المسجد...، حديث ٥٤٧ (١/٣٨٨).

(٢) سبق تخريجه في الفقرة السابقة ، الطرف الثاني .

(٣) صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب حك المخاط بالحصى من المسجد، حديث ٤٠٨، ٤٠٩(١/١/١٢٢).

وفي رواية أن: (إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلاةِ فَلا يَبْصُقْ أَمَامَهُ فَإِنَّمَا يُنَاجِي اللَّهَ مَا دَامَ فِي مُصَلاهُ وَلا عَنْ يَمِينِهِ فَإِنَّ عَنْ يَمِينِهِ مَلَكًا وَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ فَيَدْفِنُهَا)[1]

باب: كفارة البزاق في المسجد

الحديث (٨٤)

(٢٧١) ٤١٥- حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (الْبُزَاقُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا)[2] .

شرح غريب للأحاديث :

(بُصَاقًا) : البصاق والبزاق ما يخرج من الفم .

(نُخَامَةً) : النخامة ما يخرج من الصدر[3] .

أطراف الحديث في صحيح البخاري:

الأول: كتاب الصلاة، باب لا يبصق عن يمينه في الصلاة، حديث ٤١٠، ٤١١ (١/١/١٢٢).

الثاني : كتاب الصلاة ، باب ليبزق عن يساره أو تحت قدمه اليسرى ، حديث ٤١٤ (٢/١/١٢٣) .

الثالث : كتاب الصلاة ، باب دفن النخامة في المسجد ، حديث ٤١٦ (١/١/١٢٣) .

* وأخرجه الإمام مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن البصاق في المسجد...، حديث ٥٤٨ ، ٥٥٠ (١/٣٨٩) .

(١) سبق تخريجه في الفقرة السابقة ، الطرف الثالث .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب كفارة البزاق في المسجد ، حديث ٤١٥ (١/١/١٢٣) .

(٣) انظر : المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم /للإمام القرطبي (٢/١٥٧) . وشرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٤/٧١) .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : من موضوعات الدعوة احترام القِبلة:

القِبلة علامة التوحيد، وهي محل معظم. لأن المصلي يتقرب إلى الله بالتوحيد، فلا ينبغي مقابلتها بالبصاق الذي جرت العادة أن لا يقابل به إلا الحقير المهان[١]، لهذا أكد العلماء على أن البصاق في القبلة حرام، سواء كان في المسجد أم لا، لكن يتأكد في المسجد[٢] .

والحقيقة المهمة هنا أنه ليس المقصود من احترام القبلة هو تعظيم جدارها ـ إنما المقصود أعظم من ذلك، ويفهم من قول النبي ﷺ: (فإن الله قِبَلَ وجهه)، وقوله في الرواية الأخرى: (فإنما يناجي ربه) إذاً فالمقصود الأعظم من احترام القبلة هو الإخلاص في المناجاة. ويوضح الإمام النووي هذا بقوله: "إشارة إلى إخلاص القلب وحضوره وتفريغه لذكر الله تعالى، وتمجيده وتلاوة كتابه وتدبره"[٣] وعن هذه الحقيقة يقول الإمام ابن بطال: "فيه إكرام القبلة وتنزيهها؛ لأن المصلي يناجي ربه، فوجب عليه أن يكرم القبلة بما يكرم به المخلوقين إذا ناجاهم واستقبلهم بوجهه، بل قبلة الله أولى بالإكرام، ومن أعظم الخطأ وسوء الأدب أن تتوجه إلى رب الأرباب وتتنخم في توجهك، وقد أعلمنا الله سبحانه وتعالى بإقباله على من توجه إليه"[٤] .

ثانياً : تعظيم الله وتنزيهه عن صفات النقص أهم موضوعات الدعوة :

قد يفهم من قوله ﷺ:(فإن الله قبل وجهه) أن الله سبحانه موجود حقيقة بذاته

---

(١) انظر : إكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (٤٥٢/٢ ، ٤٥٣) .

(٢) انظر : المرجع السابق ، وإرشاد الساري/للإمام القسطلاني (٤١٩/١) .

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم (٤٠/٥/٢) وانظر : إرشاد الساري/للإمام القسطلاني (٤٢٢/١) .

(٤) نقلاً عن : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٧٥/٤) وانظر : إرشاد الساري/للإمام القسطلاني (٤١٩/١) .

-تعالى سبحانه عن ذلك – وهذا فهم خاطئ؛ لأن فيه صفة نقص بحلول الله في كل مكان، وهو اعتقاد فاسد؛ لأنه يؤدي إلى تعطيل صفة العلو لله سبحانه، المثبتة في الكتاب والسنة ، ويقرر الإمام ابن عبدالبر هذا من خلال قول النبي ﷺ: (فإن الله قبل وجهه) ، فيقول: "هو كلام خرج على التعظيم لشأن القبلة ، وقد نزع به بعض المعتزلة، القائلين بأن الله في كل مكان ، وهو جهل واضح ، لأن في الحديث أنه يبزق تحت قدميه، وفيه نقض ما أصَّلُوه فيه"(١) .

فالواجب في هذا المقام اتباع طريقة أهل السنة والجماعة، وذلك بتنزيه الله تعالى ووصفه بما وصف به نفسه نفياً وإثباتاً، والقول بأن كل صفه كمال لا نقص فيه بوجه من الوجوه، فالله أحق بها ، وكل صفة نقص وعيب، فإنه يجب نفيها عن الرب تعالى بطريق الأولى(٢) . ومن أجل هذا كانت جهود السلف في إبراز المفهوم الصحيح لقول الرسول عليه الصلاة والسلام: (فإن الله قبل وجهه)، فعلى سبيل المثال يقول الإمام الخطابي : "معناه أن توجهه إلى القبلة مفض له بالقصد منه إلى ربه، فصار بالتقدير كأن مقصوده بينه وبين قبلته"(٣)، أما الإمام القرطبي، فيقول : "ولما كان المصلي يتوجه بوجهه وقصده وكليته إلى هذه الجهة ، نزلها في حق منزلة وجود الله تعالى ، فيكون هذا من باب الاستعارة ، وقد يجوز أن يكون من باب حذف المضاف ، وإقامة المضاف إليه مقامه: فكأنه قال: مستقبل قبلة ربه ، أو رحمة ربه"(٤).

---

(١) نقلا عن : شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك (١/٣٩٤) .

(٢) انظر : شرح العقيدة الطحاوية/للإمام ابن أبي العز (١/٨٨ ، ٢٥٩) .

(٣) نقلا عن : شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك (١/٣٩٤) .

(٤) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم/للإمام القرطبي (٢/١٥٧) وانظر قول الإمام النووي في: شرح النووي على صحيح مسلم (٢/٥/٣٨) شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٤/٧٥) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/١٥٠) .

ثالثاً : الداعية قدوة بأفعاله قبل أقواله :

للعامل بقوله ميزة عن غيره ممن لن يعمل بقوله . وقد عبر الإمام ابن الجوزي عن هذا حين قال : "وكان أنفعهم لي في صحبته العامل منهم بعلمه ، وإن كان غيره أعلم منه"(١) .

ولا شك أن من سبق عمله قوله كان أميز الجميع ، لأنه قد عُهد أن للأفعال دورها الكبير في عملية الاقتداء ، وقد أكد العلامة السعدي هذا لما قال : "فاقتداؤهم بالأفعال أبلغ من اقتدائهم بالأقوال المجردة"(٢) . ومن هذا الباب كان قيام النبي ﷺ بحك النخامة أو البصاق أولاً : (رأى بصاقاً في جدار القبلة فحكه)، ثم أتبع هذا الفعل بالقول: (ثم أقبل على الناس فقال). وهنا بحث: لم فعل النبي ﷺ هذا ولم يقله دون فعل؟ والجواب -كما وضحه العلامة ابن أبي جمرة- "إنه فعل ذلك ليبين كيفية الفعل ، لأن التعليم بالفعل والمثال أبلغ من القول وحده ، ويترتب على ذلك من الفقه ، حسن المبالغة في التعليم، وهو من السنة"(٣) .

رابعاً : على الداعية معالجة الأخطاء والمنكرات في وقتها :

ذلك لأن تأخير الإنكار يسلب القلب نور التمييز والإنكار ، لأن المنكرات إذا لم تعالج في وقتها يكثر على القلب ورودها ، وتتكرر في العين شهودها ، فتذهب من القلوب عظمتها شيئاً فشيئاً، إلى أن يراها الإنسان، فلا تخطر بباله أنها منكرات، ولا يميز بفكره أنها معاص ، لما أحدث طول مكوثها ووجودها من تألف القلب لها(٤) . لهذا نرى

---

(١) صيد الخاطر (ص١٤٧) .

(٢) تيسير كلام الرحمن في تفسير كلام المنان (٨٢/١) .

(٣) بهجة النفوس (١٨٧/١) .

(٤) انظر : تنبيه الغافلين عن أعمال الجاهلين/للإمام ابن النحاس (ص٧٦) .

في حديث الدراسة كيف بادر النبي ﷺ إلى إزالة النخامة بمجرد رؤيته لها . وقدَّم الفعل على القول كما وضح في الفكرة السابقة .

خامساً : تعليم المدعوين من خلال المنهج الحسي :

استخدام النبي ﷺ المنهج الحسي مع مجموعة المصلين ، وقد ارتكز هذا المنهج في حديث الدراسة على الحصى كمادة ملموسة ومشاهدة، فكان لها دورها في لفت حس المصلين . هذا وكما أظهر الحصى دوره وقدرته بالتجربة والمشاهدة في معالجة المخاط وإزالته ، "ذلك أن المخاط غالباً يكون له جُرْمٌ لزج، فيحتاج في قلعه إلى معالجة، وهي الحصى ونحوه"[1] من الآلات المادية التي تساعد على لفت الأنظار على وجه جديد يساعد على تعميم الأخلاق والسلوك ، كما فعل النبي ﷺ لما عمم النهي عن النخامة في جدار المسجد من خلال هذا المنهج الحسي .

سادساً : إزالة المنكر باليد ما أمكن :

لا يعدل المسلم عن إزالة المنكر باليد إلى القول في الأمور المقدور عليها مهما كانت بسيطة، كإزالة البصاق وغيرها من المنكرات التي يتأذى منها الغير ، لما فيها من تكسب الحسنات بشكل أكثر ، لأن التغيير باليد هو أعلى درجات الإنكار[2] ، لهذا لا يعدل المرء عن الخير الكثير إلى ما دونه إذا كانت هناك استطاعة؛ لقول الله تعالى: ﴿وَلَا تَمْنُنْ تَسْتَكْثِرُ﴾[3] وفي الكلام عما جاء في معنى: (وحكها بيده) يقول العلامة ابن أبي جمرة : "إن الفاعل للبر لا ينبغي أن يزهد في شيء منه ، لأنه إذا كان إخراجه مثل القذارة يكون مأجوراً فيها، فكيف بمثل هذه"[4] .

---

(١) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٠٩/١) عمدة القاري /للإمام العيني (١٥١/٤) .

(٢) سبق تفصيله في حديث (٦٤) (ص ٥٣٧) .

(٣) سورة المدثر: الآية ٦ .

(٤) بهجة النفوس (١٨٤/١) .

سابعاً : الإنكار بالأسلوب العام على مجموعة المدعوين إذا جهل فاعل المنكر :

ويظهر هذا من فعله ﷺ ، حيث لم يسأل عن فاعل المنكر ، إنما اكتفى بإظهار الكراهية بقوله: (إذا كان أحدكم في صلاة فلا يبصق..)، وقال في الرواية الأخرى: (إذا تنخم أحدكم، فلا يتنخمن...). وتعهد الزيادة في الإنكار كما جاء في الحديث : (فتغيظ على أهل المسجد)، ذلك لأن الهدف من عملية الإنكار أصلاً هو إزالة المنكر وأسبابه، لا العقوبة بذاتها ، وعن هذا يقول الحافظ ابن حجر : "جواز معاقبة المجموع على الأمر الذي ينكر ، وإن كان الفعل صدر من بعضهم ، لأجل التحذير من معاودة ذلك"(١) .

ثامناً : تواضع النبي صلى الله عليه وسلم :

تولى النبي ﷺ إزالة النخامة والبصاق بيده الشريفة من القبلة أو من جدار المسجد، حيث أكدت الروايات هذا: (رأى بصاقاً في جدار الكعبة فحكه)، وفي الأخرى: (ثم نزل فحتها بيده). وعن هذا يقول العلامه ابن أبي جمرة : "فيه من الفقه وجوه ، منها: الدليل على تواضعه عليه الصلاة والسلام لله سبحانه"(٢) .

ولقد كان بإمكانه عليه الصلاة والسلام وبإشارة من يده أن يندب أحداً لإزالة ذلك الأمر المستقذر، لكن التواضع بجميع مقاييسه حمله ﷺ إلى تقديم صورة حية وواقع ملموس لهذا الخلق الفاضل، فما أحوجنا إلى هذا الأدب الرفيع في الحق، وللحق اقتداءً بقول الله تعالى: ﴿أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾(٣)؛ لأن التواضع في الحق لا

---

(١) فتح الباري (٣/٨٤) .

(٢) بهجة النفوس (١/١٨٤) .

(٣) سورة المائدة: الآية ٥٤

يعد نقصاً ، كما قرر هذا الإمام ابن القيم حين قال: "وكما أن من تواضع لله رفعه، فكذلك من تكبر عن الانقياد للحق أذله الله ووضعه، وصغره وحقره"(١) .

تاسعاً : غضب الداعية وانتقامه يكون لله لا للنفس :

الغضب والانتقام والغيرة ، كلمات نسمعها ونرددها، لكن ما موقعها في الدعوة؟ وما موقف الدعاة منها ؟ يستحسن هنا أن نعرف أن الغضب نوعان: غضب للدنيا والنفس، وغضب لله، وكذلك الانتقام والغيرة. فما كان للنفس والدنيا فهي مذمومة قبيحة؛ لأنها تعرض النفس للمفاسد والهلاك، ويقرر الحافظ ابن حجر هذا بقوله: "أعدى عدو للشخص شيطانه ونفسه ، والغضب إنما ينشأ عنهما"(٢) . والمحمود منه ما كان لله والدين ، وإظهاره واجب ليكون أوكد في الزجر عن المعاصي والآثام(٣). وهذا هو خلق النبي ﷺ، كما أكدته أقرب الناس إليه ، زوجه أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها لما قالت: (وَاللَّهِ مَا انْتَقَمَ لِنَفْسِهِ فِي شَيْءٍ يُؤْتَى إِلَيْهِ قَطُّ حَتَّى تُنْتَهَكَ حُرُمَاتُ اللَّهِ فَيَنْتَقِمُ لِلَّهِ)(٤)، ويشير الإمام ابن تيمية إلى ذلك بقوله : "وخلق رسول الله ﷺ القرآن أكمل الأخلاق ، وقد كان من خلقه أنه لا ينتقم لنفسه، وإذا انتهكت محارم الله لم يقم لغضبه شيء حتى ينتقم لله ، فيعفو عن حقه ، ويستوفي حق ربه"(٥) وهذا الذي قيل في حقه ﷺ نراه عياناً في حديث الدراسة، لما تغيظ على أهل المسجد حتى رُؤي أثر المشقة في وجهه(٦) . وتغيظه هذا لم يكن لحق نفسه كونه المسؤول الأول عن المسجد ، ولو

---

(١) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين (٣٣٣/٢) .

(٢) فتح الباري (٥٢٠/١٠) .

(٣) انظر المرجع السابق (٥١٨/١٠) .

(٤) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب الحدود ، باب إقامة الحدود ... ، حديث ٦٧٨٦ (٨٦/١٢) .

(٥) مجموع فتاوي شيخ الإسلام ابن تيمية (٣٦٩/٣٠).

(٦) انظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٧٠/٤) .

كان كذلك ما قام بنفسه الشريفة بحك النخامة، بل تغيظه وغضبه كان لله وفي الله ، كما علل عليه الصلاة والسلام لذلك بنفسه: (فلا يبصق قِبَلَ وجهه، فإن الله قِبَلَ وجهه إذا صلى). وهكذا ينبغي للداعية المؤمن إذا رأى منكراً تغير له ، ويكون تغيره بقدر إيمانه، ولما كان سيد الدعاة ﷺ أكثر الناس إيماناً تغير وغضب من ذلك المنكر[1] .

عاشراً : على الداعية توضيح البدائل الشرعية عن الأمر المنكر له :

من المهم أن يعرف المدعو أنه ما من محرم نهى الله عنه، إلا وشرع جانبه بديلاً مباحاً يفوقه ويغني عنه، وفي حديث الدراسة نرى أحد هذه النماذج التي وجدت في دعوة الإسلام لكي لا تتأثر مصالح العباد إلى غير بديل ، فهو ﷺ لما نهى عن البزاق في جهة القبلة وعن اليمين، أباح ﷺ للمصلي أن يبصق ويتنخم عن يساره إن لم يكن به أحد ، وتحت قدمه إن كان به أحد، والمسجد محصباً لدفنه، وان لم يكن محصباً بأن كان تحت رجله شيء مبسوط أو نحوه تعين الثوب احتراماً للمالية، ولو فقد الثوب مثلاً فلعل بلعه أولى من ارتكاب المنهي[2] .

الحادي عشر : تنبيه المدعوين إلى تقدير الميامن والحكمة من ذلك :

كان النبي ﷺ يحب التيامن في شأنه كله، كما أخبرت عنه زوجه عائشة رضي الله عنها: (كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْجِبُهُ التَّيَمُّنُ فِي تَنَعُّلِهِ وَتَرَجُّلِهِ وَطُهُورِهِ وَفِي شَأْنِهِ كُلِّهِ)[3]. وقد أرشدنا القرآن الكريم إلى سر هذا الحب في قول الله تعالى:

---

(١) انظر : بهجة النفوس/للعلامة ابن أبي جمرة (١/١٨٤) .

(٢) انظر : تفصيلات هذه البدائل في : المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٢/١٦٠) وشرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٤/٧٣ ، ٧٥) وإكمال إكمال المعلم للإمام الأبي (٢/٤٥٤) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٥١٠ ، ٥١١) وشرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك (١/٣٩٤) .

(٣) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب الوضوء ، باب التيمن في الوضوء والغسل ، حديث ١٦٨ (١/٢٦٩) .

﴿فَأَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ.. إلى قوله – عُرُبًا أَتْرَابًا، لِأَصْحَابِ الْيَمِينِ﴾[١] وقوله: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ، فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾[٢].

وفي حديث الدراسة أظهر النبي ﷺ تشريف جهة اليمين من خلال نهيه عن البصاق في تلك الجهة، وعن هذا يقول الإمام القرطبي: "ونهيه عن البصاق عن يمينه دليل على احترام تلك الجهة، وقد ظهرمنه تأثير ذلك، حيث كان يحب التيمن في شأنه كله، وحيث كان يبدأ بالميامن في الوضوء والأعمال الدينية، وحيث كان يعد يمينه لحوائجه، وشماله لما كان من أذى"[٣].

وقد علل عليه الصلاة والسلام لهذا النهي في حديث الدراسة، وبين الحكمة منه بقوله: (فإن عن يمينه ملكاً) . وقد يقول قائل إن هذا التعليل فيه ما فيه؛ لأن عن اليسار أيضاً ملك، إذ كل إنسان يلزمه ملكان، كاتب الحسنات عن اليمين، وكاتب السيئات على الشمال، بدليل قول الله تعالى: ﴿عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ قَعِيدٌ﴾[٤] ، فيلزم حينئذ أن لا يبصق عن يساره[٥] . وقد أجاب على هذا بعض العلماء[٦] ، ولعل أحسن ما يجاب به ما قاله الإمام العيني: "إن لكل واحد قريناً، وموقفه يساره كما ورد في حديث أبي

---

(١) سورة الواقعة: الآيات (٨-٣٧) .

(٢) سورة الانشقاق: الآيات ٧ ، ٨ .

(٣) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم/للإمام القرطبي (١٥٩/٢) وانظر : أعلام الحديث/للإمام الخطابي (٣٨٦/١) وشرح النووي على صحيح مسلم (٣٩/٥/٢) .

(٤) سورة ق: الآية ١٧ .

(٥) انظر : المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم/للإمام القرطبي (١٥٩/١)، وشرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٧٤/٤) .

(٦) انظر : المرجعين السابقين. وإكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (٤٥٤/٢)، وفتح الباري للحافظ ابن حجر (٥١٣/١) وإرشاد الساري لشرح صحيح البخاري/للإمام القسطلاني (٤٢٢/١) .

أمامة ورواه الطبراني: (فإنه يقوم بين يدي الله، وملكه عن يمينه، وقرينه عن يساره) فلعل المصلي إذا تفل عن يساره يقع على قرينه، وهو الشيطان، ولا يصيب الملك منه شيء؟"[١].

الثاني عشر : مراعاة أحوال المخاطبين :

إن مراعاة أحوال الناس منهج أصيل في دعوة الإسلام؛ بدليل أن النبي ﷺ لما نهى عن البزاق في المسجد (البزاق في المسجد خطيئة) علم أن هذا السلوك من المسلّمات التي لا يسلم منها أحد، فراعى هذا الجانب، وقال: (وكفارتها دفنها). وفي هذا يقول الإمام الكرماني: "ثم إن النبي ﷺ علم أنه لا يكاد يسلم من ذلك أحد، فعرَّف أمته كفارة تلك الخطيئة"[٢] . ويقول القاضي عياض: "إنما يكون خطيئة إذا لم يدفنه، وأما من أراد دفنه، فلا"[٣] .

ولأجل هذه المراعاة أيضاً نرى أن النبي ﷺ لم يشرع بلع النخامة لتقذر النفوس منها، بل أمر برميها على أحد تلك الوجوه المذكورة في الحديث: (وليبصق عن يساره، أو تحت قدمه فيدفنها). ليس هذا فحسب، بل إن تعذّر البزاق عن يساره بصق عن يمينه مراعاة لحاله ، كما بين هذا الإمام القرطبي بقوله : "هذا النهي مع التمكن من البصاق في غير جهة اليمين ، فلو اضطر إلى ذلك جاز"[٤] وقد نقل الإمام النووي ما يشير إلى هذه

---

(١) عمدة القاري (٤/١٥٥) .

(٢) شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٤/٧٦) .

(٣) نقلاً عن : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٥١١) وإرشاد الساري لشرح صحيح البخاري/للإمام القسطلاني (١/٤٢١) .

(٤) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٢/١٥٩) .

المراعاة حين بين أن "النهي عن البزاق عن يمينه هو مع إمكان غير اليمين ، فإن تعذر غير اليمين بأن يكون عن يساره مُصَلٍّ فله البصاق عن يمينه ، لكن الأولى تنزيه اليمين عن ذلك ما أمكن"(١) .

الثالث عشر : ترغيب المدعوين في الاهتمام بنظافة المساجد :

الاهتمام بالمساجد ونظافتها أمر يوجبه الدين والفطرة السليمة، بدليل قول الله تعالى: ﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ﴾(٢) . قال العلماء : "رفعها هو صيانتها. ورفعها، وصيانتها يوجب النظر لها والتأمل، لئلا يلحقها خلل"(٣) ولقد كان النبي ﷺ من أحرص الناس على الاهتمام بالمساجد، وما رؤيته للنخامة في قبلة المسجد إلا دليل على أنه كان يتفحصه بالنظر ، يقول الإمام القسطلاني : "إن على الإمام النظر في أحوال المساجد وتعاهدها ليصونها عن المؤذيات"(٤) . ولأجل أن تكون الصيانة كاملة، والنظافة تامة في المساجد، جعل النبي ﷺ (البزاق في المسجد خطيئة). وفي هذا الشأن يقول الإمام الأبي : "هو خطيئة لمن فعل و لم يدفن، لأنه يقذر المسجد"(٥) أما إذا دفنها، فإنه ينتفي محذور القذارة فلا تكون حينئذ خطيئة . وهذا إنما يدل على وجود الحرص على نظافة المساجد .

الرابع عشر : أسلوب الترهيب وأهميته في زيادة إيمان المؤمنين :

استخدام النبي ﷺ في هذا الحديث أسلوب الترهيب بدرجتيه ، درجة التعريف ودرجة التهديد على النحو التالي :

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (٣٩/٥/٢) وانظر : إكمال إكمال المعلم/للأبي (٤٥٣/٢) .
(٢) سورة النور: الآية ٣٦ .
(٣) نقلاً عن : بهجة النفوس/للعلامة ابن أبي جمرة (١٨٢/١) .
(٤) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (٤٢٣/١) .
(٥) إكمال إكمال المعلم (٤٥٦/٢) .

أ – درجة التعريف : لما بين للمدعوين حكم الدين في البزاق والنخامة في المساجد: (رأى نخامة في قبلة المسجد فتغيظ..)، وقال: (فلا يتنخمن قبل وجهه ولا عن يمينه). وكان لهذا الترهيب أهميته في زيادة إيمان معاذ بن جبل رضي الله عنه، ويظهر من قوله: "ما بصقت عن يميني منذ أسلمت"، وكذلك عمر بن عبدالعزيز كان ينهى ابنه عنه[1] .

ب– درجة التهديد : لما قام ﷺ بتوجيه التهديد ترهيباً لمن يفعل البزاق في المسجد، كما وضحه الإمام النووي بقوله : "واعلم أن البزاق في المسجد خطيئة مطلقاً سواء احتاج إلى البزاق أو لم يحتج، بل يبزق في ثوبه، فإن بزق في المسجد، فقد ارتكب الخطيئة ، وعليه أن يكفر هذه الخطيئة بدفن البزاق . هذا هو الصواب أن البزاق خطيئة ، كما صرح به رسول الله ﷺ"[2] .

ولقد كان لهذه الدرجة من الترهيب دورها المفيد في زيادة إيمان الصحابي أبي عبيده بن الجراح "لما تنخم في المسجد ليلة فنسي أن يدفنها ، حتى رجع إلى منزله – فتذكر الترهيب – فأخذ شعلة من نار ، ثم جاء فطلبها حتى دفنها ، ثم قال : الحمد لله الذي لم يكتب عليَّ خطيئة الليلة"[3] .

الخامس عشر : من أخلاق الدعوة الإسلامية البعد عن أذية المسلمين:

تميزت الدعوة الإسلامية بمنهج فريد في مجال السلوك والأخلاق ، فاق كل التصورات ، خاصة فيما يتعلق بتعامل المسلمين بعضهم مع بعض ، وهناك قواعد عامة تنص على هذا المنهج؛ منها على سبيل المثال : إزالة الأذى عن الطريق صدقة ، تبسمك

---

(١) نقلا عن : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٥١٠) وإرشاد الساري لشرح صحيح البخاري/للإمام القسطلاني (١/٤٢١) .

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم (٢/٥/٤١) وانظر : شرح الكرماني على صحيح البخاري (٤/٧٤) .

(٣) نقلاً عن : عمدة القاري/للإمام العيني (٤/١٥٤) وشرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك (١/٣٩٥) .

في وجه أخيك صدقة ، لكل معروف صدقة . وفي حديث الدراسة يبرز هذا المنهج من خلال قول النبي ﷺ: (البزاق في المسجد خطيئة)، وكونها خطيئة في حق المسلمين يبينها الإمام الزرقاني بقوله : "اختصاص الخطيئة بمن تركها، لا بمن دفنها، وعلة النهي ترشد لذلك، وهي تأذي المؤمن بها"(١) وقد وضح النبي ﷺ هذه العلة بقوله: (إِذَا تَنَخَّمَ أَحَدُكُمْ فِي الْمَسْجِدِ فَلْيُغَيِّبْ نُخَامَتَهُ أَنْ تُصِيبَ جِلْدَ مُؤْمِنٍ أَوْ ثَوْبَهُ فَتُؤْذِيَهُ)(٢) .

ولقد أظهر المصطفى عليه الصلاة والسلام التأكيد على التحذير من هذا الأذى، فقال : (وكفارتها دفنها)، ولم يقل تغطيتها ، ذلك لأن الضرر يبقى بالتغطية أكثر . بدليل أنه إذا غطاها وخرج جاء غيره ، فربما قعد وسجد على موضعها ، فيلحقه الأذى في ثوبه ووجهه فلا يتحمل هذا ، فيكون سبباً أن يقع له كراهية المسجد(٣) . لهذا كان من المهم التمسك بهذا الخلق الإسلامي، سواء من فاعل النخامة أو ممن رآها، حتى لا يتسبب في أذى المسلمين ويلحقه الذم الموجود في قول رسول الله ﷺ: (عُرِضَتْ عَلَيَّ أَعْمَالُ أُمَّتِي حَسَنُهَا وَسَيِّئُهَا فَوَجَدْتُ فِي مَحَاسِنِ أَعْمَالِهَا الأَذَى يُمَاطُ عَنِ الطَّرِيقِ، وَوَجَدْتُ فِي مَسَاوِئُ أَعْمَالِهَا النُّخَاعَةَ تَكُونُ فِي الْمَسْجِدِ لا تُدْفَنُ)(٤) . ويعلق الإمام النووي على هذا الحديث بقوله : "هذا ظاهره أن هذا القبح والذم لا يختص بصاحب النخاعة، بل يدخل فيه هو وكل من رآها، ولا يزيلها بدفن أو حك ونحوه"(٥) .

---

(١) شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك (٣٩٥/١) .

(٢) مسند الإمام أحمد (١٧٩/١) ، وصححه الإمام ابن خزيمة برقم ١٣١١ (٢٧٧/٢-٢٧٨) .

(٣) انظر : بهجة النفوس/للعلامة ابن أبي جمرة (١٨٣/١) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥١٣/١) وعمدة القاري/للإمام العيني (١٥٥/٤) .

(٤) صحيح مسلم ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب النهي عن البصاق في المسجد ... ، حديث ٥٥٣ (٣٩٠/١).

(٥) شرح النووي على صحيح مسلم (٤٢/٥/٢) .

باب: عظة الإمام الناس في إتمام الصلاة وذكر القبلة

حديث (٨٥)

(٢٧٢) ٤١٨– حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ هَلْ تَرَوْنَ قِبْلَتِي هَا هُنَا فَوَاللَّهِ مَا يَخْفَى عَلَيَّ خُشُوعُكُمْ وَلا رُكُوعُكُمْ إِنِّي لأَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي[1] .

حديث (٨٦)

(٢٧٣) ٤١٩– حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ قَالَ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِلالِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ صَلَّى بِنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلاةً ثُمَّ رَقِيَ الْمِنْبَرَ فَقَالَ فِي الصَّلاةِ وَفِي الرُّكُوعِ إِنِّي لأَرَاكُمْ مِنْ وَرَائِي كَمَا أَرَاكُمْ[2].

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب عظة الإمام الناس في إتمام الصلاة وذكر القبلة ، حديث ٤١٨ (١٢٤/١/١) .

طرف الحديث في صحيح البخاري: كتاب الأذان ، باب الخشوع في الصلاة ، حديث ٧٤١ (٢٠٣/١/١).

* وأخرجه الإمام مسلم في كتاب الصلاة ، باب الأمر بتحسين الصلاة وإتمامها والخشوع فيها ، حديث ٤٢٤ (٣١٩/١) .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب عظة الإمام الناس في إتمام الصلاة وذكر القبلة ، حديث ٤١٩ (١٢٤/١/١) .

طرفا الحديث في صحيح البخاري:

الأول : كتاب الأذان ، باب الخشوع في الصلاة ، حديث ٧٤٢ (٢٠٣/١/١) .

الثاني: كتاب الأيمان والنذر ، باب كيف كانت يمين النبي ﷺ ، حديث ٦٦٤٤ (٢٨١/٧/٤).

* وأخرجه الإمام مسلم في كتاب الصلاة ، باب الأمر بتحسين الصلاة وإتمامها والخشوع فيها ، حديث ٤٢٥ (٣١٩/١) .

وفي رواية قال: (أَقِيمُوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ فَوَاللَّهِ إِنِّي لأَرَاكُمْ مِنْ بَعْدِي وَرُبَّمَا قَالَ مِنْ بَعْدِ ظَهْرِي إِذَا رَكَعْتُمْ وَسَجَدْتُمْ)[١] .

شرح غريب الحديث :

(إِنِّي لأَرَاكُمْ مِنْ بَعْدِي) : أي من خلفي ومن ورائي ، وأغربَ من حمل البعدية هنا على ما بعد الوفاة[٢] .

الدروس الدعوية في الحديثين :

أولاً : الترغيب في خشوع الصلاة :

نلمس في حديث الدراسة –ومن خلال قول الرسول ﷺ: (ما يخفى علي خشوعكم)– دعوة إلى الخشوع في الصلاة، ويقرر الحافظ ابن حجر هذا بقوله: "وفي الحديث الحث على الخشوع في الصلاة ، والمحافظة على إتمام أركانها وأبعاضها"[٣] وهذا يعني أن الخشوع إنما يتحقق في الصلاة بالمحافظة على آدابها الظاهرة في الركوع والسجود، لأن خشوع الظاهر يساعد على خشوع الباطن، وفي هذا يقول الحافظ ابن حجر: "إن الخشوع يدرك بسكون الجوارح؛ إذ الظاهر عنوان الباطن"[٤]. وهذا الظهور ليس على إطلاقه؛ لأن الخشوع تارة يكون من فعل القلب، ثم الجوارح تكون تابعة له، كما قرر هذا الحافظ ابن رجب بقوله عن أصل الخشوع : "لين القلب ورقته، وسكونه

---

(١) سبق تخريجه في الصفحة السابقة ، الطرف الأول .

(٢) انظر : المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم/للإمام القرطبي (٢/٥٨) وشرح النووي على صحيح مسلم (٤/١٥٠/٢) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٢/٢٢٦) .

(٣) فتح الباري (١/٥١٥) وانظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٤/١٥٠/١) .

(٤) فتح الباري (٢/٢٢٦) .

وخضوعه وانكساره وحرقته فإذا خشع القلب تبعه خشوع جميع الجوارح والأعضاء؛ لأنها تابعة لها"[١] .

إذاً، فالخشوع يتقلب بين فعل القلب وفعل البدن . وما دام الأمر كذلك، فلابد من اعتبارهما[٢] ليتحقق الخشوع المطلوب، وبالتالي تتحقق مقاصد الصلاة، وهي تحقيق كمال العبودية لله تعالى .

ثانياً : للداعية استخدام أسلوب الترهيب مع المؤمنين لزيادة إيمانهم :

لا يخفي على كل عاقل أن الترهيب في الدعوة إلى الله إنما وجد ليكون باعثاً على ترك المعاصي والذنوب ، ولهذا نرى استخدام النبي ﷺ لهذا الأسلوب في أعلى درجاته، ومن خلال تخويف المدعوين وتحذيرهم برؤيته إياهم ترك إتمام الصلاة المفضية إلى رؤية الله تعالى لهم ، ويشرح الحافظ ابن حجر هذا الترهيب بقوله : "وقد سئل عن الحكمة في تحذيرهم من النقص في الصلاة برؤيته إياهم، دون تحذيرهم برؤية الله تعالى لهم ، وهو مقام الإحسان المبيَّن في سؤال جبريل المقدم في كتاب الإيمان (أعبد الله كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك)، فأجيب بأن في التعليل برؤيته لهم تنبيهاً على رؤية الله تعالى لهم ، فإنهم إذا أحسنوا الصلاة لكون النبي ﷺ يراهم، أيقظهم ذلك إلى مراقبة الله تعالى"[٣].

وتفسير هذا: أن الخوف الذي سببه أسلوب الترهيب يدفعهم – بعد مشيئة الله تعالى – إلى إقامة الصلاة على أكمل الوجوه بدليل قول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلا اللَّهَ﴾[٤] وهذا –بلا

(١) الخشوع في الصلاة / للحافظ ابن رجب (ص ١٧) دار الحرمين .

(٢) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٢/٢٢٥) .

(٣) فتح الباري (٢/٢٢٦) .

(٤) سورة التوبة: الآية ١٨ .

شك- زيادة إيمان ، ووصول إلى أرقى درجات الإحسان ، لهذا جعل الإمام ابن القيم الخوف أحد أركان الإحسان ، إذ يقول: الخوف ركن ركين من أركان الإحسان ، وهي: الخوف والرجاء والمحبة[1].

لهذا كان من أخص واجبات الداعية تنبيه الناس إلى الكمال، وتحذيرهم من النقص، ولو باستعمال الترهيب والتخويف الشديد، في سبيل مصلحة زيادة الإيمان، وفي هذا يقول ابن بطّال : "ينبغي للإمام إذا رأى أحداً مقصراً في شيء من أمور دينه، أو ناقصا للكمال منه أن ينهاه عن فعله، ويحضه على ما فيه جزيل الحظ ، ألا ترى أن النبي ﷺ وبّخ من نقص كمال الركوع والسجود، ووعظهم في ذلك بأنه يراهم . وقد أخذ الله على المؤمنين ذلك إذا أمكنهم في الأرض بقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ[2]﴾[3] .

ثالثاً : استخدام النبي صلى الله عليه وسلم للمنهج العاطفي :

للداعية أن يستفيد من ملامح المنهج العاطفي الذي ظهر في ثنايا حديث الدراسة، ومن خلال قوله ﷺ: (إني لأراكم من وراء ظهري)، وهذا القول -بلا شك- من العوامل التي حركت عواطف الصحابة ووجدانهم -رضوان الله عليهم- رهبة وخوفاً من الوقوف بين يدي الله تعالى ورسوله ﷺ، وقوفاً خالياً من الأدب والخشوع، فدفعهم ذلك الخوف إلى الإحسان في الصلاة - كما بينته في الفكرة السابقة - وإما رغبة ورجاء

---

(١) انظر : طريق الهجرتين (ص ٣٩٩) دار الطباعة المحمدية ، ط. الثانية ١٣٩٩هـ .

(٢) سورة الحج: الآية ٤١ .

(٣) نقلاً عن : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (٧٦/٤) وانظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥١٥/١) وعمدة القاري/للإمام العيني (١٥٧/٤).

في الخير الآجل الذي ينتظرهم يوم البعث ، ويعبر الحافظ ابن حجر عن هذا بقوله : "ولكونه يُبعث شهيداً عليهم يوم القيامة ، فإذا علموا أنه يراهم، تحفّظُوا في عبادتهم ليشهد لهم بحسن عبادتهم"(١) .

رابعاً : أسلوب الموعظة وجوانبها المهمة في الدعوة إلى الله :

لأسلوب الموعظة في الدعوة الله أهمية كبيرة ، وتأتي أهميتها من الأمر الإلهي باستخدامه في أثناء ممارسة الدعوة إليه، فيقول سبحانه : ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾(٢) .

والداعية إنما يستخدم هذا الأسلوب لنصح المدعوين وتذكيرهم بالعواقب(٣)، ترغيباً في الطاعة، وترهيباً من المعصية. فهو بذلك يحمل جانبين جانباً ترغيبياً، وجانباً ترهيبياً، يستخدمه الداعية حسب حاجة المدعوين وبالجرعات المناسبة، ويوضح شيخ الإسلام ابن تيمية هذا بقوله: "والموعظة الحسنة تجمع التصديق بالخير والطاعة للأمر، ولهذا يجيء الوعظ في القرآن مراداً به الأمر والنهي بترغيب وترهيب، كقوله تعالى : ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ﴾(٤)، وقوله تعالى: ﴿يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ﴾(٥)، وقوله سبحانه: ﴿فَجَعَلْنَاهَا نَكَالًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا وَمَوْعِظَةً﴾(٦)،

---

(١) فتح الباري (٢/٢٢٦) .
(٢) سورة النحل: الآية ١٢٥ .
(٣) انظر : لسان العرب/لابن منظور (٦/٤٨٧٤) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/١٥٦) .
(٤) سورة النساء: الآية ٦٦ .
(٥) سورة النور: الآية ١٧ .
(٦) سورة البقر: الآية ٦٦ .

أي : يتعظون بهـا، فيتنبهـون وينزجرون"[١]، ويؤكـد الإمـام ابـن القيـم هذيـن الجـانبين لأسلوب المواعظ، فيقول: "العظة: هي الأمر والنهي، المعروف بالترغيب والترهيب"[٢].

خامساً : وسيلة القسـم :

كـان النبي ﷺ يستخدم القسم وسيلة في الدعـوة إلى الله، وقـد عقـد الإمـام البخاري باباً ذكر فيه مجموعة من الأحاديث تبين كيف كانت يمينـه ﷺ، تبـين أنـه ﷺ كان يواظب على أربعة ألفاظ، أحدها: والذي نفسي بيده، وكـذا نفس محمـد – ﷺ – بيده، وثانيها: لا ومقلب القلوب، وثالثها: والله، ورابعها: ورب الكعبـة[٣]، ولمـا كـانت رؤية النبي ﷺ من قفاه خارجة عن مألوف المدعوين، كان القسم بلفظين وسيلة مناسبة لإثبات ذلك، كما جاء في رواية: (فوالله إنـي لأراكـم)، وفي الأخـرى: (فوالـذي نفسـي بيـده) .

ويعلق الإمام النووي على أهمية هذه الوسيلة في تمكين الأمور التي يراد إثباتها في النفوس من خلال هذا الحديث بقوله : "وجواز الحلف بالله تعالى من غير ضرورة، لكـن المستحب تركه إلا لحاجة ، كتأكيد أمر وتفخيمه، والمبالغة في تحقيقه وتمكينه من النفوس، وعلى هذا يحمل ما جاء في الأحاديث من الحلف"[٤].

سادساً : رؤيته صلى الله عليه وسلم من وراء ظهره معجزة من معجزاته :

كانت للنبي ﷺ – كما كانت لغيره من الأنبيـاء عليهـم السـلام – منـح ربانيـة

---

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٤٥/٢) .
(٢) مـدارج السـالكين بين منـازل إيـاك نعبـد وإيـاك نسـتعين (٤٤٤/١) وانظر : إغاثـة اللهفـان مـن مصـايد الشيطان/للإمام ابن القيم (٤٥/١) .
(٣) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٢٦/١١) .
(٤) شرح النووي على صحيح مسلم (١٥٠/٤/٢) .

خارقة للعادة، وخارجة عن مألوف البشر وموازينهم، لتكون بمثابة آيات وعلامات وبراهين من الله، يقول الإمام ابن تيمية: "ثم إنه سبحانه جعل مع الرسل آيات هي علامات وبراهين، هي أفعال يفعلها مع الرسل، يخصُّهم بها، لا توجد لغيرهم، فيعلم العباد لاختصاصهم بها أن ذلك إعلام منه للعباد وإخبار لهم أن هؤلاء رسلي"(١) .

ولعل من جمل تلك المعجزات الخاصة بمحمد ﷺ القدرة على الإبصار من الخلف: (إني لأراكم من ورائي كما أراكم)، وهذه الرؤية رؤية عين وإدراك حقيقي، انخرقت له فيه العادة ، ولهذا خرَّج الإمام البخاري هذا الحديث في علامات النبوة(٢) . وقد نقل الإمام النووي رأي العلماء في هذه الرؤية. فقال : "قال العلماء : معناه: أن الله تعالى خلق له ﷺ إدراكاً في قفاه يبصر به من ورائه ، وقد انخرقت العادة له ﷺ بأكثر من هذا، وليس يمنع من هذا عقل ولا شرع ، بل ورد الشرع بظاهره فوجب القول به ، قال القاضي : قال أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى وجمهور العلماء : هذه الرؤية رؤية بالعين حقيقة"(٣) . وهذه الرؤية عامة في جميع الأحوال، ولا تختص بحال الصلاة(٤) ، كما ذكر هذا بعض الأئمة، منهم على سبيل المثال الإمام مجاهد، إذ يقول : "كان عليه الصلاة والسلام يرى من خلفه كما يرى من بين يديه" ، ويقول بقيُّ بن مخلد: "كان عليه الصلاة والسلام يرى في الظلام كما يرى في الضوء"(٥) .

---

(١) كتاب النبوات/للإمام ابن تيمية (ص ٢٨٤) دار الكتب العلمية – بيروت ١٤٠٢هـ .

(٢) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٥١٤) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/١٥٧) .

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم (٢/٤/١٤٩) وانظر : إكمال إكمال المعلم/للإمام محمد الأبي (٢/٣١٧).

(٤) انظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٤/٧٧) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٥١٥) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/١٥٨) وإرشاد الساري/للإمام القسطلاني (١/٤٢٣) .

(٥) نقلاً عن : المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم/للإمام القرطبي (٢/٥٨) وإكمال إكمال المعلم/للإمام محمد الأبي (٢/٣١٧) .

وأما عن كيفية رؤيته عليه الصلاة والسلام من خلف ظهره فقيل : كانت له عين خلف ظهره يرى بها من ورائه دائماً ، وقيل : كانت له بين كتفيه عينان مثل سم الخياط لا يحجبها ثوب ولا غيره ، وقيل : بل كانت صورهم تنطبع في حائط قبلته كما تنطبع في المرآة[١] . والمهم في هذا كله حصول الرؤية حقيقة، لا مجرد علم وحيي أو إلهامي، "ليكون ذلك زيادة في كرامات النبي ﷺ. وفي فضائله"[٢]، وفي حجته عند التبليغ، كما أكدت هذا عائشة رضي الله عنها بقولها: "في هذا زيادة زاده الله أياها في حجته"[٣].

سابعاً : على الداعية التركيز على الشيء المهم وتكريره وإحاطته بمزيد من الاهتمام للتنبيه إليه:

ويستفاد هذا من قول الرسول ﷺ: (والله لا يخفى عليَّ خشوعكم ولا ركوعكم ولا خشوعكم)، فالخشوع بمعناه العام في الصلاة ، يتناول أيضاً الركوع ، وإنما أفرده بالذكر – كما قال الإمام العيني – "لكونه من أكبر عمد الصلاة ، وذلك لأن الرجل ما دام في القيام لا يتحقق أنه في الصلاة ، فإذا ركع تحقق أنه في الصلاة"[٤]، وكذلك في حديث أنس رضي الله عنه يظهر هذا التركيز على الركوع ، كما جاء في الرواية: (فقال في الصلاة وفي الركوع)، وقد نقل عن بعض العلماء الإشارة إلى أهمية التكرار عند التنبيه إلى الشيء من خلال هذا الحديث، فقالوا: إنما أفرد الركوع بالذكر – وإن كان داخلاً في الصلاة – اهتماماً به، إما لكونه أعظم الأركان، بدليل أن المسبوق

---

(١) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٥١٥) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/١٥٧) وإرشاد الساري/للإمام القسطلاني (١/٤٢٣) .

(٢) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم/للإمام القرطبي (٢/٥٨) .

(٣) المرجع السابق ، وإكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (٢/٣١٧) .

(٤) عمدة القاري (٤/١٥٧) .

يدرك الركعة بتمامها بإدراكه الركوع، وإما لأنه ﷺ علم أنهم قصروا في حال الركوع، فذكره لزيادة التنبيه[1] .

من هنا وجب التأكيد على أهمية التكرار كمبدأ مهم من مبادئ الإقناع، وكأسلوب يساعد على حصول التأثير، والاستجابة لدى المدعوين عند إرادة التنبيه والتركيز لشيء مهم.

(١) انظر: شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٧٧/٤) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥١٥/١) وعمدة القاري/للإمام العيني (١٥٨/٤) وإرشاد الساري/ للإمام القسطلاني (٤٢٣/١) .

باب: هل يقال مسجد بني فلان

حديث (٨٧)

(٢٧٤) ٤٢٠- حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي أُضْمِرَتْ مِنَ الْحَفْيَاءِ وَأَمَدُهَا ثَنِيَّةُ الْوَدَاعِ وَسَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضْمَرْ مِنَ الثَّنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ وَأَنَّ عَبْدَاللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ فِيمَنْ سَابَقَ بِهَا[1] .

وفي رواية قَالَ سُفْيَانُ : (بَيْنَ الْحَفْيَاءِ إِلَى ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ خَمْسَةُ أَمْيَالٍ أَوْ سِتَّةٌ وَبَيْنَ ثَنِيَّةَ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ مِيلٌ)[2] .

شرح غريب الحديث :

(أُضْمِرَتْ) : والمراد به أن تعلف الخيل حتى تسمن وتقوى ، ثم يقلل علفها بقدر القوت، ثم تغشى بالجلال حتى تحمى فتعرق . أو تشد عليها سروجها ، ويجلل بالأجلة، وتجرى حتى تعرق، ويكرر ذلك عليها حتى تعتاده، فيشتد لحمها، ويذهب رهلها، وتخف حركتها، وتكثر سرعتها[3] .

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب هل يقال مسجد بني فلان ، حديث ٤٢٠ (١/١/١٢٤) .
أطراف الحديث في صحيح البخاري:
الأول : كتاب الجهاد والسير ، باب السبق بين الخيل ، حديث ٢٨٦٨ (٢/٣/٢٨٩) .
الثاني : كتاب الجهاد والسير ، باب إضمار الخيل للسبق ، حديث ٢٨٦٩ (٢/٣/٢٨٩) .
الثالث : كتاب الجهاد واليسر ، باب غاية السبق للخيل المضمرة ، حديث ٢٨٧٠ (١/١/٢٨٩) .
الرابع : كتاب الاعتصام بالكتاب السنة، باب ما ذكر النبي ﷺ وحض على اتفاق أهل العلم، حديث ٧٣٣٦ (٤/٨/١٩٤).
* وأخرجه الإمام مسلم في كتاب الإمارة، باب المسابقة بين الخيل وتضميرها ، حديث ١٨٧٠ (٣/١٤٩١).

(٢) سبق تخريجه في الفقرة السابقة ، الطرف الأول

(٣) انظر : تفسير غريب ما في الصحيحين /للإمام الحميدي (ص ١٣٧ ، ٢٣٥) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٦/٧٢) .

(الْحَفْيَاءِ) : مكان معروف بالمدينة[١] .

(وَأَمَدُهَا) : الأمد هو الغاية[٢] .

(ثَنِيَّةُ الْوَدَاعِ): مكان عند المدينة سمي بذلك لأن الخارج من المدينة يودع فيها مشيعه[٣].

(بَنو زُرَيْقٍ) : بطن من الخزرج[٤] .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : المسابقة رياضة محمودة في دعوة الإسلام :

اهتمام الإسلام برياضة الأبدان وتقويتها ينبع من قول الله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾[٥] ، وقول النبي ﷺ : (الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ وَفِي كُلٍّ خَيْرٌ)[٦] والمسابقة واحدة من تلك الرياضات المحمودة التي أجازها الإسلام، وحث عليها ، وفعلها النبي ﷺ، وفي هذا يقول الحافظ ابن حجر : "مشروعية المسابقة ، وأنه ليس من العبث ، بل من الرياضة المحمودة الموصلة إلى تحصيل المقاصد في الغزو والانتفاع بها عند الحاجة، وهي دائرة بين الاستحباب والإباحة بحسب الباعث على ذلك"[٧] .

والمسابقة المحمودة لا تقتصر على الخيل ، إنما كل رياضة تحمل شعار "إعداد

---

(١) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥١٦/١) .

(٢) المرجع السابق (٣١٠/١٣) .

(٣) انظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٧٦/٤) واكمال إكمال المعلم/للإمام محمد الأبي (٥٩٣/٦)

(٤) عمدة القاري/للإمام العيني (١٥٩/٤) .

(٥) سورة الأنفال : الآية ٦٠ .

(٦) سبق تخريجه (ص١٥٦) هامش رقم (٣) .

(٧) فتح الباري (٧٢/٦) .

للقوة في إعزاز كلمة الله ونصرة دينه هي امتثال لقول الله تعالى: ﴿وأعدوا﴾[١] .

ويوضح هذا الإمام القرطبي، فيقول : "لا خلاف في جواز المسابقة على الخيل وغيرها من الدواب وعلى الأقدام ، وكذا الترامي بالسهام، واستعمال الأسلحة ، لما في ذلك من التدريب على الحرب"[٢] .

ثانياً : الشدة في المعاملة عند الحاجة وبما يحقق المصلحة لا ينافي الرحمة والرفق :

كان النبي ﷺ يدعو إلى الرحمة الشاملة الكاملة، ويقول : (مَنْ لا يَرْحَمُ لا يُرْحَمُ)[٣]، ولقد ترجم هذا الحديث الشريف تلك الرحمة المطلوبة ، ووضح أبعادها ابن بطال بقوله: "فيه الحض على استعمال الرحمة لجميع الخلق، فيدخل المؤمن والكافر والبهائم المملوك منها، وغير المملوك، ويدخل في الرحمة التعاهد بالإطعام والسقي، والتخفيف في الحمل، وترك التعدي بالضرب"[٤] . وهذه الرحمة المذكورة لا تتنافى مع السلوك المذكور في حديث الدراسة، والذي تضمن إضمار الخيل بتقليل علفها وتجويعها مدة ليست بالقصيرة ، وكذلك إجراء الخيل مسافة تتراوح بين الخمسة والستة أميال ، لأن هذا السلوك يتناسب مع ما في المنهج الإسلامي من مراعاة المصالح واعتبارها ، وذلك لأن مصلحة إعداد القوة للجهاد تتطلب رياضتها وتدريبها، لهذا رخص فيه ، ويوضح الإمام النووي هذا بقوله : "المسابقة بين الخيل وجواز تضميرها، وهما مجمع عليهما للمصلحة في ذلك، وتدريب الخيل ورياضتها، وتمرنها على الجري، وإعدادها لذلك؛

---

(١) أعلام الحديث/للإمام الخطابي (٣٨٨/١) وشرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٧٨/٤) .

(٢) نقلا عن : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٧٢/٦) .

(٣) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب الأدب ، باب رحمة الناس والبهائم ، حديث ٦٠١٣ (٤٣٨/١٠) .

(٤) نقلاً عن : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٤٠/١٠) .

لينتفع بها عند الحاجة في القتال كراً وفراً"[١] . أما الحافظ ابن حجر، فيقول : "جواز معاملة البهائم عند الحاجة بما يكون تعذيباً لها في غير الحاجة كالإجاعة والإجراء"[٢] .

ثالثاً : إبراز عنصر العدل والإحسان بين مخلوقات الله تعالى :

العدل في دعوة الإسلام عدل مطلق عام يشمل الأهل والأبناء والقربى ، ويشمل العبيد والخدم والمماليك، وعمومه لا ينحصر في جنس الإنسان، بل يتعداهم ليشمل مخلوقات الله من البهائم والحيوانات ، ومنبع هذا العدل هو القاعدة العامة المذكورة في قول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ﴾[٣] .

وقيام الرسول ﷺ في التمييز بين ما ضمر من الخيل وسباقه منفرداً عما لم يضمر[٤] كان من باب العدل بين الدواب . ويؤكد الإمام الخطابي هذا العدل بقوله : "زاد رسول الله ﷺ في المسافة للخيل المضمرة لقوتها. ونقص في المسافة لما لم تضمر منها لقصورها عن شأو ذوات التضمير ، ليكون عدلاً منه بين النوعين[٥] . ويوضح الحافظ ابن حجر الغاية من هذا العدل النبوي الكريم بقوله: "تنزيل الخلق منازلهم ، لأنه ﷺ غاير بين منزلة المضمر وغير المضمر ، ولو خلطهما لأتعب غير المضمر"[٦]، من هنا نقول وبكل فخر: إن العدل في دعوة الإسلام ليس مجرد شعارات برّاقة يتزين بها الأقوياء ويمتنع عنها الضعفاء، إنها عدالة أصيلة تنبثق مع كل الفئات وتوجد مع كل المخلوقات.

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (١٤/١٣/١٥) وانظر: عمدة القاري/للإمام العيني (١٥٩/٤) وإرشاد الساري/للإمام القسطلاني (٤٢٤/١).

(٢) فتح الباري (٧٣/٦) .

(٣) سورة النحل: الآية ٩٠ .

(٤) انظر : إكمال إكمال المعلم/للإمام الأبيّ (٥٩٣/٦) .

(٥) انظر : أعلام الحديث/للإمام الخطابي (٣٨٨/١) وشرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٧٨/٤).

(٦) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٧٣/٦) .

رابعاً : من أخلاق الدعوة الإسلامية الاعتراف بالفضل ونسبة الخير إلى أصحابه :

هذا الحديث يؤكد لنا أن الإسلام لا يغض الطرف عن فاعل الخير ، فهو كما يحثه على المسابقة إليه، لا ينسى أن يكافئ على صنيعه، يقول تعالى : ﴿وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا﴾[1] . وهذا ما يجعل عمله مصوناً في الدنيا قبل الآخرة . ولقد علمنا الرسول الكريم عليه الصلاة والسلام كيف يقدر صاحب الخير ويعترف بفضله ، ولا أدل من ذلك ما جاء في حديث الدراسة، وقول الراوي: (مسجد بني زريق)، فإضافة المسجد إلى بني زريق إضافة تعريف وتمييز[2] ، وقد أيّد النبي ﷺ هذه الإضافة من جهة الإحسان إليهم والاعتراف بفضلهم، وفي هذا يقول الحافظ ابن حجر: "جواز إضافة المساجد إلى بانيها، أو المصلي فيها، ويلتحق به جواز إضافة أعمال البر إلى أربابها"[3] .

إن هذا التقدير والاعتراف لهما غاية نبيلة في دعوة الإسلام ، لأنها بمثابة حوافز تشجيعية، ومرغبات معنوية لبذل المزيد من الخير، لأن الإنسان مجبول على حب الثناء والذكر الحسن، وعنه يقول تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾ [4] .

خامساً : مدارة النفس والتلطف بها من خلال المباح :

إن تمكين النفوس وإعطاءها حقها من الترويح بأضرب من اللهو المباح لا يعد إهداراً للوقت والدين ، فلقد كانت حياة الصحابة رضي الله عنهم حياة طيبة، لا حرمان

---

(١) سورة المزمل: الآية ٢٠ .

(٢) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (١٥/١٣/٥) وإكمال إكمال المعلم/للإمام محمد الأبي (٥٩٤/٦) .

(٣) فتح الباري (٥١٥/١) وانظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٧٨/٤) وعمدة القاري/للإمام العيني (١٥٩/٤).

(٤) سورة العاديات: الآية ٨ .

منها ولا إهدار لحقوق النفس ، فها هو ذا عبدالله بن عمر رضي الله عنه يعطي نفسه من الترويح بالمشاركة في السباق كما جاء في الحديث: (وأن عبدالله بن عمر كان ممن سابق بها)، وهذه المشاركة لم تكن وصمة قادحة في سيرته، بدليل قول ابن مسعود رضي الله عنه: "إن من أملك شباب قريش لنفسه عن الدنيا عبدالله بن عمر"(١) . وكان جابر بن عبدالله رضي الله عنه يقول: "ما منا أحد أدرك الدنيا إلا وقد مالت به إلا ابن عمر"، ليس هذا فحسب، بل كل كان يدرك منزلته في رواية العلم والحديث، ومآثره في هذا الجانب يطول فيها الحديث ، لكن المهم أن يعرف أن السر في هذا التفوق بعد فضل الله تعالى إدراكه لحقيقة قول النبي ﷺ : (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْ لَوْ تَدُومُونَ عَلَى مَا تَكُونُونَ عِنْدِي وَفِي الذِّكْرِ لَصَافَحَتْكُمُ الْمَلَائِكَةُ عَلَى فُرُشِكُمْ وَفِي طُرُقِكُمْ وَلَكِنْ يَا حَنْظَلَةُ سَاعَةً وَسَاعَةً)(٢) ، ذلك لأن الاعتدال بين واجبات الدين ومطالب النفس أمر مهم ، لهذا كانت العبارة المشهورة عند السلف الصالح "روحوا القلوب تعي الذكر"(٣) .

---

(١) سير أعلام النبلاء/للإمام الذهبي (٣/٢١١) .

(٢) صحيح مسلم، كتاب التوبة ، باب فضل دوام الذكر والفكر في أمور الآخرة ، حديث ٢٧٥٠ ، (٤/٢١٠٦) .

(٣) صيد الخاطر/ للإمام ابن الجوزي (ص٩٧) .

باب: القسمة وتعليق القنو في المسجد

حديث (٨٨)

(٢٧٥) ٤٢١– وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ يَعْنِي ابْنَ طَهْمَانَ عَنْ عَبْدِالْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّه عَنْهم قَالَ أُتِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ فَقَالَ انْثُرُوهُ فِي الْمَسْجِدِ وَكَانَ أَكْثَرَ مَالٍ أُتِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الصَّلاةِ وَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهِ فَلَمَّا قَضَى الصَّلاةَ جَاءَ فَجَلَسَ إِلَيْهِ فَمَا كَانَ يَرَى أَحَدًا إِلا أَعْطَاهُ إِذْ جَاءَهُ الْعَبَّاسُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْطِنِي فَإِنِّي فَادَيْتُ نَفْسِي وَفَادَيْتُ عَقِيلاً فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُذْ فَحَثَا فِي ثَوْبِهِ ثُمَّ ذَهَبَ يُقِلُّهُ فَلَمْ يَسْتَطِعْ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ارْمُرْ بَعْضَهُمْ يَرْفَعْهُ إِلَيَّ قَالَ لا قَالَ فَارْفَعْهُ أَنْتَ عَلَيَّ قَالَ لا فَنَثَرَ مِنْهُ ثُمَّ ذَهَبَ يُقِلُّهُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ارْمُرْ بَعْضَهُمْ يَرْفَعْهُ عَلَيَّ قَالَ لا قَالَ فَارْفَعْهُ أَنْتَ عَلَيَّ قَالَ لا فَنَثَرَ مِنْهُ ثُمَّ احْتَمَلَهُ فَأَلْقَاهُ عَلَى كَاهِلِهِ ثُمَّ انْطَلَقَ فَمَا زَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُتْبِعُهُ بَصَرَهُ حَتَّى خَفِيَ عَلَيْنَا عَجَبًا مِنْ حِرْصِهِ فَمَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَثَمَّ مِنْهَا دِرْهَمٌ[1] .

شرح غريب الحديث :

(انْثُرُوهُ) : أي : صبوه[2] .

(يُقِلُّهُ) : من الإقلال وهو الرفع والحمل .

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب القسمة وتعليق القنو في المساجد ، حديث ٤٢١ (١/١/١٢٤) .
طرفا الحديث في صحيح البخاري:
الأول : كتاب الجهاد والسير ، باب فداء المشركين ، حديث ٣٠٤٩ (٢/٤/٣٨) .
الثاني : كتاب الجزية والموادعة ، باب ما أقطع النبي ﷺ من البحرين .. ، حديث ٣١٦٥ (٢/٤/٧٧) .

(٢) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٥١٧) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/١٦١) .

(عَلَى كَاهِلِهِ) : أي : بين كتفيه .

(وَكَمْ مِنْهَا دِرْهَمٌ) : المقصود من العبارة إثبات القيام عند انتفاء الدرهم[١] .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : المساجد ميادين مهمة للدعوة العملية :

للدعاة إلى الله أن يستفيدوا من المساجد في الدعوة العملية ، فهي ، وإن كانت -بلا شك- ذات أثر محمود في الدعوة القولية ومن خلال إلقاء الخطب والمحاضرات ، أو من خلال حِلَقِ الدروس والتحفيظ، فينبغي أن يظهر هذا الأثر أيضاً في الدعوة العملية، خاصة وأن المساجد ميادين مفتوحة لا يحجب عنها أحد، وبهذا يكون أثرها شاملاً ونفعها عاماً يقول الإمام الكرماني : "المسجد لا يحجب أحد من ذوي الحاجات من دخوله ، والناس فيه سواء"[٢] ، لكن يشترط أن لا يكون هناك مجالات لحدوث ما يعكر صفو الهدف الأساسي الذي وضعت المساجد لأجله، ألا وهو الصلاة، ويوضح الحافظ ابن حجر بعض مجالات الدعوة العملية وشرطها بقوله : "جواز وضع ما يشترك المسلمون فيه من صدقة ونحوها في المسجد ، ومحله ما إذا لم يمنع مما وضع له المسجد من الصلاة وغيرها مما بني المسجد لأجله، ونحو وضع هذا المال ، وضع مال زكاة الفطر ، ويستفاد منه جواز وضع ما يعمم نفعه في المسجد، كالماء لشرب من يعطش ، ويحتمل التفرقة بين ما يوضع للتفرقة، وبين ما يوضع للخزن ، فيمنع الثاني دون الأول"[٣] .

---

(١) عمدة القاري/للإمام العيني (١٦١/٤) ، وانظر : إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري للإمام القسطلاني (٤٢٥/١) .

(٢) شرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (٨٠/٤) وانظر : عمدة القاري/للإمام العيني (١٦٢/٤).

(٣) فتح الباري (٥١٧/١) وانظر : عون الباري لحل أدلة البخاري/للشيخ صديق خان (٥٣٩/١) .

ثانياً : على الداعية إنزال الأعمال منازلها من خلال فقه مراتب الأعمال :

لا يكفي الداعية أن يعرف الأوامر والنواهي الشرعية ، بل عليه أيضاً معرفة فاضلها ومفضولها، وراجحها ومرجوحها ، حتى يمكن أن يضع كل أمر شرعي في موضعه، وهذا ما يعرف في دعوة الإسلام بمراتب الأعمال، وهذه المعرفة ضرورية في مسيرة العمل الدعوي، ذلك لأن اختلاط مراتب الأحكام يولد عجزاً في معرفة فاضل الأعمال ، فيحصل الانشغال بالأعمال المفضولة المرجوحة من الطاعات .

وقد عدّ الإمام ابن القيم هذا من العقبات الشيطانية التي لا نجاة منها إلا بفقه مراتب الأعمال الخاصة بمن يدعو إلى الله على بصيرة ، فيقول -رحمه الله-: لما عجز الشيطان عن تخسيره أصل الثواب، طمع في تخسيره كماله وفضله ، ودرجاته العالية ، فشغله بالمفضول عن الفاضل ، وبالمرجوح عن الراجح ، وبالمحبوب لله عن الأحب إليه ، وبالمرضيِّ عن الأرضى له . فإن نجا منها بفقه في الأعمال ومراتبها عند الله ، ومنازلها في الفضل ، ومعرفة مقاديرها، والتمييز بين عاليها وسافلها ، ومفضلوها وفاضلها ، ورئيسها ومرؤوسها ، وسيدها ومسودها ، فإن في الأعمال والأقوال سيداً ومسوداً ، ورئيساً ومرؤوساً وذروة وما دونها ، ولا يقطع هذه العقبة إلا أهل البصائر والصدق من أولي العلم ، السائرين على جادَّة التوفيق ، قد أنزلوا الأعمال منازلها، وأعطوا كل ذي حق حقه[1] ، ولنا في رسول الله ﷺ وسيرته وأحاديثه نماذج في إنزال الأعمال منازلها ومراتبها، فعلى سبيل المثال ، لما قدم مال البحرين، لم يلتفت النبي ﷺ إليه ، مع أنه كان أول خراج حمل إليه[2] ، وذلك ليس لقلة الاهتمام بأمره، بل هناك ما هو أوجب وأرجح في الاهتمام، كما ظهر من نص حديث الدراسة: (فخرج رسول الله ﷺ إلى الصلاة ولم

---

(١) انظر : مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين/للإمام ابن القيم (١/٢٢٥) .

(٢) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٥١٧) .

يلتفت إليه ، فلما قضى الصلاة جاء فجلس إليه، فما كان يرى أحداً إلا أعطاه).
فاجتماع الصلاة والصدقة في وقت واحد جعل النبي ﷺ لا يسوي بينهما، ويرجح الصلاة ويقدمها على مصالح المال .

ثالثاً : من صفات الداعية الزهد في الدنيا وعدم الانشغال بها :

رغب النبي ﷺ عن الدنيا، وأعرض عنها، وتركها وراء ظهره ، وكان يقول ويردد : (مَا لِي وَمَا لِلدُّنْيَا مَا أَنَا فِي الدُّنْيَا إِلا كَرَاكِبٍ اسْتَظَلَّ تَحْتَ شَجَرَةٍ ثُمَّ رَاحَ وَتَرَكَهَا)(١). ويضرب عليه الصلاة والسلام المثل الحي لهذا الزهد عند قدوم مال البحرين. ومع أنه أكثر مال أتي له ﷺ؛ إلا أنه لم يلتفت إليه، ولم يدخر منه شيئاً لنفسه ، ويعلق الإمام الكرماني على موقفه ﷺ هذا بقوله: "فيه كرم النبي ﷺ وزهده في الدنيا"(٢)، هذه هي حقيقة زهده ﷺ في الدنيا، وإقباله على الآخرة ، والتي ينبغي أن تكون حقيقة في حياة كل مؤمن عاقل؛ لأن إيثار الآخرة على الدنيا إنما يدل على صدق الإيمان وصلاح العقل، ويفسر الإمام ابن القيم هذه الحقيقة بقوله : "فكل أحد مطبوع على أن لا يترك النفع العاجل واللذة الحاضرة إلى النفع الآجل واللذة الغائبة المنتظرة ، إلا إذا تبين له فضل الآجل على العاجل ، وقويت رغبته في الأعلى الأفضل ، فإذا آثر الفاني الناقص ، كان ذلك إما لعدم تبين الفضل له ، وإما لعدم رغبته في الأفضل، وكل واحد من الأمرين يدل على ضعف الإيمان، وضعف العقل والبصيرة .. فإن الراغب في الدنيا، الحريص عليها المؤثر لها ، إما أن يصدّق بأن هناك أشرف وأفضل وأبقى، وإما أن لا يصدق، فإن لم

---

(١) رواه الإمام الترمذي في كتاب الزهد ، باب ٤٠٤ ، حديث ٢٣٧٧ (٤/٥٨٨) وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح .

(٢) شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٤/٨٠) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/١٦٢) .

يصدق بذلك، كان عادماً للإيمان رأساً، وإن صدق بذلك و لم يؤثر، كان فاسد العقل ، سيئ الاختيار لنفسه"[١] .

رابعاً : الدعوة من خلال الموقف الحكيم :

الدعوة بالموقف الحكيم لا تقل أهمية عن الدعوة بالقول الحكيم ، فالرسول ﷺ لما أراد أن ينبه عمه العباس رضي الله عنه إلى خطورة الإكثار من الدنيا ، لم يفصح له عن ذلك بالقول، كما فعل مع حكيم بن حزام رضي الله عنه، فقد روى الإمام البخاري أن حكيماً رضي الله عنه قال: (سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ قَالَ: يَا حَكِيمُ، إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِسَخَاوَةِ نَفْسٍ بُورِكَ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ، كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلا يَشْبَعُ، الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى)[٢] . إنما أظهر النبي ﷺ لعمه العباس رضي الله عنه خطورة الدنيا من خلال الموقف الحكيم، حيث لم يساعده و لم يأمر أحدا بمساعدته في حمل المال ، وكان هذا بمثابة تنبيه وزجر عن الإكثار من المال ، وضح الإمام الكرماني هذا بقوله : "وإنما لم يأمر برفع المال على عنق العباس ليزجره عن الاستكثار من المال، وأن لا يأخذ من الدنيا فوق حاجته"[٣] .

خامساً : استخدام المنهج الحسي وأثره المفيد في الدعوة الإسلامية :

المنهج الحسي أسلوب يعتمد في التعليم على التطبيق على وجه يمكن للمدعو أن يلمس واقع ما يراد تعليمه ، ويشعر به واقعاً محسوساً ، كما فعل النبي ﷺ في هذا

---

(١) الفوائد (ص١٤١) .

(٢) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب الزكاة ، باب الاستعفاف عن المسألة ، حديث ١٤٧٢ (٣/٣٣٥) .

(٣) شرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (٤/٨٠) .

الحديث مع عمه العباس رضي الله عنه لما أراد أن يعرفه بعاقبة الإكثار من الدنيا، وأن وزرها في الآخرة ثقيل لا يقوى على حسابها، ويشرح الإمام العيني هذا بقوله : "فإن قلت: كيف ما أمر النبي عليه الصلاة والسلام بإعانته في الرفع، ولا أعانه بنفسه؟ قلت : زجراً له عن الاستكثار من المال ، وأن لا يأخذ إلا قدر حاجته ، أو لينبهه على أن أحداً لا يحمل عن أحد شيئاً"[1]، ولقد كان لهذا المنهج الحسي دوره المفيد في تقليل ابن العباس رضي الله عنه من المال كما جاء في الحديث: (فنثر منه) .

(١) عمدة القاري (٤/١٦١) .

باب: من دعا لطعام في المسجد، ومن أجاب فيه

الحديث (٨٩)

(٢٧٦) ٤٢٢- حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ سَمِعَ أَنَسًا قَالَ وَجَدْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ مَعَهُ نَاسٌ فَقُمْتُ فَقَالَ لِي آرْسَلَكَ أَبُو طَلْحَةَ قُلْتُ نَعَمْ فَقَالَ لِطَعَامٍ قُلْتُ نَعَمْ فَقَالَ لِمَنْ مَعَهُ قُومُوا فَانْطَلَقَ وَانْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ[1] .

وفي رواية قال : أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ قَالَ أَبُو طَلْحَةَ لأُمِّ سُلَيْمٍ لَقَدْ سَمِعْتُ صَوْتَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَعِيفًا أَعْرِفُ فِيهِ الْجُوعَ فَهَلْ عِنْدَكِ مِنْ شَيْءٍ قَالَتْ نَعَمْ فَأَخْرَجَتْ أَقْرَاصًا مِنْ شَعِيرٍ ثُمَّ أَخْرَجَتْ خِمَارًا لَهَا فَلَفَّتِ الْخُبْزَ بِبَعْضِهِ ثُمَّ دَسَّتْهُ تَحْتَ يَدِي وَلاَثَتْنِي بِبَعْضِهِ ثُمَّ أَرْسَلَتْنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَذَهَبْتُ بِهِ فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ النَّاسُ فَقُمْتُ عَلَيْهِمْ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آرْسَلَكَ أَبُو طَلْحَةَ فَقُلْتُ نَعَمْ قَالَ بِطَعَامٍ فَقُلْتُ نَعَمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَنْ مَعَهُ قُومُوا فَانْطَلَقَ

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب من دعا لطعام في المسجد ... ، حديث ٤٢٢ (١/١/١٢٥) .

أطراف الحديث في صحيح البخاري:

الأول: كتاب المناقب ، باب علامات النبوة في الإسلام، حديث ٣٥٧٨ (٢/٤/٢٠٦) .

الثاني : كتاب الأطعمة ، باب من أكل حتى شبع ، حديث ٥٣٨١ (٣/٦/٢٤٢) .

الثالث : كتاب الأطعمة ، باب من أدخل الضيفان عشرة عشرة ... ،حديث ٥٤٥٠ (٣/٦/٢٦٢) .

الرابع : كتاب الإيمان والنذور ، باب إذا حلف أن لا يأتدم فأكل تمراً بخبز ... ، حديث ٦٦٨٨ (٤/٧/٢٩٢) .

وأخرجه الإمام مسلم في كتاب الأشربة، باب جواز استتباعه غيره إلى دار من يثق برضاه بذلك...حديث ٢٠٤٠ (٣/١٦١٢) .

وَانْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ حَتَّى جِئْتُ أَبَا طَلْحَةَ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ قَدْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالنَّاسِ وَلَيْسَ عِنْدَنَا مَا نُطْعِمُهُمْ فَقَالَتِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ فَانْطَلَقَ أَبُو طَلْحَةَ حَتَّى لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو طَلْحَةَ مَعَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلُمِّي يَا أُمَّ سُلَيْمٍ مَا عِنْدَكِ فَأَتَتْ بِذَلِكَ الْخُبْزِ فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَفُتَّ وَعَصَرَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ عُكَّةً فَأَدَمَتْهُ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ ثُمَّ قَالَ ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ فَأَذِنَ لَهُمْ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا ثُمَّ قَالَ ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ فَأَذِنَ لَهُمْ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا ثُمَّ قَالَ ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ فَأَذِنَ لَهُمْ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا ثُمَّ قَالَ ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ فَأَكَلَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ وَشَبِعُوا وَالْقَوْمُ سَبْعُونَ أَوْ ثَمَانُونَ رَجُلًا[1] .

شرح غريب الحديث :

(وَلَاتَتْنِي) : أي : لفتني به[2] .

(عُكَّةً) : إناء صغير من جلد يجعل فيه السمن غالباً والعسل[3] .

(فَأَدَمَتْهُ) : أي : صيرت ما خرج من العكة سمناً كان أو عسلاً للأقراص إداماً[4] .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : المسجد ميدان من ميادين الدعوة إلى الله :

للمسجد دوره المميز في البناء التربوي ، وما جلوس النبي ﷺ في المسجد ومعه

---

(١) سبق تخريجه في الصفحة السابقة ، الطرف الأول .

(٢) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٨٩/٦) .

(٣) انظر : إكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (١٦٠/٧) والمرجع السابق.

(٤) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٢١٩/١٣/٥) والمرجعين السابقين .

ناس من أصحابه في غير وقت الصلاة إلا دليل واضح على هذه المكانة التي أكدها الإمام النووي في تعليقه على فوائد هذا الحديث ، حيث ذكر: "وفيه جلوس العالم لأصحابه يفيدهم ويؤدبهم، واستحباب ذلك في المساجد"[1] .

ثانياً : المعجزات وأهميتها في الدعوة إلى الله :

أحاط المولى سبحانه رسوله ﷺ بمعجزات مادية لتكون بمثابة مؤثرات وعوامل مساعدة، وفي الوقت نفسه مرغبة لكافة المدعوين، ذلك لأن الناس جبلوا على الإيمان بالمحسوسات أكثر من الغيبيات، فكانت تلك المعجزات كمقومات مهمة استفاد منها الرسول ﷺ في جذب المدعوين إلى الحق، ومن ثم كانت أساساً متيناً لبناء الإيمان الصادق، ولا مانع للدعاة إلى الله من الاستفادة من هذه المعجزات وسردها للمدعوين، لتكون بإذن الله وسائل قوية مرغبة للإسلام، ومما يسهل للدعاة هذه المهمة كثرة المعجزات النبوية، حتى إن حديث الدراسة وحده حوى أربع معجزات تمثلت في قوله ﷺ: (آرسلك أبو طلحة)، والأخرى بطعام؟)، فالرسول ﷺ علم الراسل ومراده، فهذان عَلَمان من أعلام النبوة، وذهابه ﷺ بذلك الجمع من أصحابه، مع علمه بقلة الطعام ثقة بربه سبحانه عَلَمٌ ثالث، وتكثير الطعام عَلَمٌ رابع[2]. ويثني الإمام النووي على هذه المعجزات ويبين كثرتها بقوله: "حديث طعام جابر رضي الله عنه ففيه أنواع من الفوائد وجمل من القواعد، منها الدليل الظاهر، والعلم الباهر من أعلام نبوة رسول الله ﷺ، وقد تظاهرت أحاديث آحاد بمثل هذا حتى زاد مجموعها على التواتر، وحصل العلم القطعي بالمعنى الذي اشتركت فيه هذه الآحاد، وهو اخراق العادة بما أتي

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (٢١٩/١٣/٥) .

(٢) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٢١٩/١٣/٥) .

به ﷺ من تكثير الطعام القليل الكثير الظاهر، ونبع الماء وتكثيره، وتسبيح الطعام، وحنين الجذع، وغير ذلك مما هو معروف ، وقد جمع ذلك العلماء في كتب دلائل النبوة"[١] .

ثالثاً : حقوق المصاحبة وآداب المجالسة :

من الأمور المعروفة في دعوة الإسلام: أنه يستحب إذن صاحب الطعام للتابع، لاحتمال حصول الكراهية من المضيف ، فيطعم المسلم ما لا تطيب نفسه به[٢]. وقد استأذن النبي ﷺ لرجل من الأنصار كما جاء في صحيح الإمام مسلم: أنه لما بلغ الباب قال: (إِنَّ هَذَا قَدْ تَبِعَنَا، فَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَأْذَنَ لَهُ، فَأْذَنْ لَهُ وَإِنْ شِئْتَ أَنْ يَرْجِعَ)[٣]، فكيف يجمع بين هذا وبين حديث الدراسة لما قال ﷺ لمن معه في المسجد: قوموا دون أن يأخذ الإذن من أبي طلحة رضي الله عنه؟ الجواب: أن النبي ﷺ لم يخرج عن قاعدة الاستئذان للأسباب الآتية: أنه ﷺ علم رضا أبي طلحة رضي الله عنه لكرمه، فلم يستأذنه، ثم إن القوم إنما أكلوا مما خرق الله تعالى فيه العادة، ولا حق فيه لأبي طلحة رضي الله عنه، فلم يفتقر إلى استئذانه. وأيضاً إن الأقراص بعث بها أبو طلحة رضي الله عنه، إلى النبي ﷺ وقبلها، فإنما دعا إلى شيء ملكه، ولا يفتقر في ملكة إلى أحد[٤].

وفي هذا يقول الإمام الكرماني: "لا بأس أن يحمل معه من حضره، وإنما حمل النبي ﷺ إلى طعام أبي طلحة -وهو قليل- لعلمه أنه يكفي جميعهم لبركته، وما خصه

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (٥/١٣/٢١٥) .

(٢) انظر : إكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (٧/١٥٠) .

(٣) صحيح البخاري مع الفتح، كتاب المظالم والغصب ، باب إذا أذن إنسان لأخر شيئاً جاز ، حديث ٢٤٥٦ (٥/١٠٦) ، صحيح مسلم ، كتاب الأشربة ، باب ما يفعل الضيف إذا تبعه غير من دعاه ... ، حديث ٢٠٣٦ (٣/١٦٠٨) واللفظ له .

(٤) انظر : إكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (٧/١٦٠) .

الله من الكرامة والفضيلة"[١] .

ويقول الحافظ ابن حجر : "إن المدعو إذا علم من الداعي أنه لا يكره أن يحضر معه غيره ، فلا بأس بإحضاره معه"[٢] . وهذا الموقف منه ﷺ إنما يدل على كرم أخلاقه، لأنه كره الاختصاص بالطعام دون من معه ، وهذا من جميل المعاشرة، وحقوق المصاحبة، وآداب المجالسة المؤكدة[٣] في الأخلاق الإسلامية .

رابعاً : تكريم المرأة في دعوة الإسلام :

ترتفع بعض الأصوات القبيحة وتدعو المرأة البحث عن كرامتها في ظل التشريعات الباطلة، وما عرفوا أن الإسلام حقق لها من الكرامة والتكريم ما يعجز المرء عن وصفه، ولعل في حديث الدراسة ما يشير إلى شيء منه، يؤخذ ذلك من كون أبي طلحة رضي الله عنه لم يعرف لنفسه شيئاً حتى سأل زوجته هل عندها شيء أم لا؟ ثم جاء يخبرها ويستشيرها بما استجد من مقدم الرسول ﷺ ومن معه: (يا أم سليم قد جاء رسول الله ﷺ بالناس، وليس عندنا ما نطعمهم). يقول العلامة ابن أبي جمرة: إن من حسن الصحبة إخبار العيال بما جرى، لأنه يفضي إلى التوادد وحسن الصحبة، وذلك من الإيمان[٤] .

خامساً : توقير الصحابة رضوان الله عليهم للرسول صلى الله عليه وسلم :

توقير الرسول ﷺ من أساسيات دعوة الإسلام ومسلماته؛ لأنها فرع المحبة التي لا يتم كمال الإيمان إلا بها، بدليل الحديث الصحيح (لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ

---

(١) شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٨١/٤) وانظر : عمدة القاري/للإمام العيني (١٦٣/٤) .

(٢) فتح الباري (٥١٧/١) .

(٣) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٢٠٩/١٣/٥) .

(٤) انظر : بهجة النفوس (٦٥/٤ ، ٦٧) .

إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ)[١]، ولقد كان للصحابة رضوان الله عليهم السبق العظيم لهذا التوقير، الذي وضحه الإمام النووي بقوله : ولا يعلم أحد من الصحابة ، علم حاجة النبي ﷺ وهو متمكن من إزالتها، إلا بادر إلى إزالتها ، وقد بادر أبو طلحة حين قال: (سمعت صوت رسول الله ﷺ أعرف فيه الجوع) إلى إزالة تلك الحاجة[٢] . وهذا التوقير تساوى فيه الرجال والنساء ، يؤخذ ذلك من إخبار أبي طلحة رضي الله عنه امرأته حين سألها: هل عندك من شيء ، وأخبرها بحاله ﷺ، وكونه ضعيفاً يعرف فيه الجوع . فلولا علم أنها موقرة لجنابه عليه الصلاة والسلام كما هو الحال معه، ما أخبرها بذلك، ولو كان غير ذلك، لكانت تخفي عنه ما عندها أو بعضه لكي توثر به أولادها[٣]. لكنهم رضوان الله عليهم فهموا حقيقة المحبة له ﷺ ، فوقروه وآثروه على أنفسهم في حياته ﷺ. وهذا التوقير لا ينتهي بموته ﷺ ، لأن حرمته ميتاً كحرمته حياً[٤]، وتوقيره إنما يكون بمتابعته ﷺ، وكل من ادعى توقيره بدون متابعة، فقد كذب، بدليل قول الله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾[٥].

سادساً : الصبر من أهم صفات الداعية :

الصبر سمة بارزة في حياته ﷺ، وكانت حياته صور متتابعة كلها تحمل معاني الصبر، فصبر على العبادة والطاعة والتبليغ. وصبر على تحمل المكاره والمصائب والبلاء،

---

(١) سبق تخريجه (ص ٣١٨) .

(٢) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٥/١٣/٢١١) .

(٣) انظر : بهجة النفوس/للعلامة ابن أبي جمر الأندلسي (٤/٦٥) .

(٤) انظر : روح المعاني/للعلامة الألوسي (٢٦/١٣٧) .

(٥) سورة النور: الآية ٤٧ .

ولقد نبه هذا الحديث الشريف إلى هذا الصبر العظيم الذي تحمَّله النبي ﷺ وكتمه عن أصحابه رضوان الله عليهم ، لما تحمل مشاق الجوع الشديدة رغبة في الصبر، الذي هو من أهم لوازم طريق الدعوة، التي كرر الله تعالى الأمر بها في كتابه العزيز، حيث يقول سبحانه: ﴿وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ﴾[1] ، ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُوْلُوا الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ﴾[2] .

فإذا كانت مصلحة الدعوة تنادي الدعاة المكلفين بنقلها إلى المدعوين للتحلي بالصبر والمثابرة لتجاوز العقبات، فإن مصلحة الداعية الذاتية تلح في هذا الطلب لتعظم الأجور، وترتفع المنازل بالصبر، كما قرر هذا الإمام النووي بقوله: "ابتلاء الأنبياء صلوات الله عليهم وسلامه، والاختبار بالجوع وغيره من المشاق ليصبروا فيعظم أجرهم ومنازلهم"[3] .

سابعاً : الإحسان في الهدية :

الهدية عنوان المحبة وشعار الصداقة ، وقبولها من السنة ، والإحسان فيها من الدين، لأنها من باب إدخال المسرة والفرح إلى قلب المهدي ، والهادي في هذا متبع[4] لمنهج الصحابة رضوان الله عليهم الذي هو منهج الإسلام الصحيح .

ولقد تعمدت أم سليم رضي الله عنها إخراج أقراص من الشعير لإرسالها هدية إلى النبي ﷺ، مع أن المعروف أن التمر: "كان موجوداً عندهم، وهو غالب أقواتهم وكانوا شباعى منه"[5] ، ومع هذا أرسلت الأقراص، وذلك ليكون الإحسان سمة في الهدية المرسلة، وقد وضح الإمام محمد الأبي هذا بقوله: "يدل أن الخبز عندهم أفضل من

---

(١) سورة البقرة: الآية ٤٥ .

(٢) سورة الأحقاف: الآية ٣٥ .

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم (٥/١٣/٢١٩) .

(٤) انظر : بهجة النفوس/للعلامة ابن أبي جمرة (١/٢٠ ، ٢٤) .

(٥) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١١/٥٧١) .

غيره، لأن أبا طلحة من أكثر الأنصار نخلاً ومالاً. فإنما عدل عن التمر إلى الخبز لفضله"[١]، ثم زيادة في إظهار الإحسان لفّت الهدية وخمّرتها بخمارها، وحمّلت حامل الهدية، كما جاء في الرواية: (ثم أخرجت خماراً لها، فلفّت الخبز ببعضه، ثم دسته تحت يدي ولا ثنتي ببعضه)، وعن هذا يقول الإمام محمد الأبي : فيه تخمير الهدية، وتحمل الرسول بالهدية[٢]؛ لأن ذلك من مكملات الإحسان فيها. وهذا لا يعني أن قبول الهدية مشروط بما سبق ذكره، بل معناها يتأتى، لكن الإحسان فيها زيادة فضل، يقول الإمام النووي: "فيه استحباب بعث الهدية، وإن كانت قليلة بالنسبة إلى مرتبة المبعوث إليه، لأنها، وإن قلّت، فهي خير من العدم"[٣] .

ثامناً : صلاح الإيمان من المرأة في مواساة الزوج :

للمرأة المسلمة دور مهم في مواساة الزوج بتيسير العسير وتخفيف الصعاب، وقد جاء في حديث الدراسة أن أم سليم قالت لأبي طلحة رضي الله عنهما : (الله ورسوله أعلم) جواباً لقوله : (قد جاء رسول الله ﷺ بالناس ، وليس عندنا ما نطعمهم؟). وقد اعتبر العلماء هذا القول منقبة لها، ودليلاً على رجحان عقلها[٤]، وكيف لا يكون كذلك، وهي إنما قالته في أحرج لحظات زوجها وأشدها ، فالرسول ﷺ قادم بالجمع العظيم ولا طعام عندهم، فكانت عبارتها تحمل المواساة كل المواساة، لأن معناها -كما قال الإمام النووي-: "أن النبي ﷺ قد عرف الطعام، فهو أعلم بالمصلحة، فلو لم يعلمها

---

(١) إكمال إكمال المعلم (١٥٩/٧) .

(٢) انظر : المرجع السابق .

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم (٢١٩/١٣/٥) .

(٤) انظر : المرجع السابق. وإكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (١٦٠/٧) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٩٠/٦) .

في مجيء الجمع العظيم لم يفعلها، فلا تحزن من ذلك"[١] . وقد ثبت بالدليل الصحيح القاطع أهمية قيام المرأة بمواساة زوجها في دفعه إلى الإمام ، من موقف أم المؤمنين خديجة رضي الله عنها مع الداعية الأول عليه الصلاة والسلام في لحظات الدعوة الأولى ، حيث كانت وقفاتها تلك من أهم الحوادث في تاريخ الدعوة إلى الله .

تاسعاً : التنظيم والتخطيط ضرورتان تقتضيهما حاجات الدعوة لتحقيق أهدافها فلا يغفل الداعية عنها :

التنظيم والتخطيط عنصران مهمان تقتضيهما حاجات الدعوة المتعلقة بمواردها المالية والمادية بشكل خاص ، وبالبرامج الدعوية في الحياة اليومية بشكل عام .. ولا بد منهما ، لأن الاستغناء عنهما معناه تبعثر الجهود وتبدد الطاقات، لهذا كانت عناية القرآن بهذا الجانب كبيرة في قصة يوسف عليه السلام، لما أبدى استعداده لحفظ وتدبير موارد الدولة وتدبيرها، كما جاء في قول الله تعالى: ﴿قَالَ اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ﴾[٢]، وفعلاً نجح في تحقيق أهدافه بالتخطيط السليم والتنظيم الدقيق . وهذا النجاح سجله القرآن الكريم في قوله تعالى : ﴿وَكَذَلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الأَرْضِ يَتَبَوَّأُ مِنْهَا حَيْثُ يَشَاءُ نُصِيبُ بِرَحْمَتِنَا مَنْ نَشَاءُ وَلا نُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾[٣] .

ولقد ظهرت عناية المصطفى ﷺ بجانب التخطيط والتنظيم، سواء على مستوى أعمال الدعوة وبرامجها لتحقيق أهدافها ، أو فيما يختص بشؤون الحياة اليومية، حتى يحقق الاستقرار والأمن والراحة لصحابته رضوان الله عليهم، كما حصل في حديث الدراسة لما

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (٥/١٣/٢١٩) .

(٢) سورة يوسف: الآية ٥٥ .

(٣) سور يوسف: الآية ٥٦ .

خطط لاجتماعهم على الطعام ، ونظم دخولهم لهذا الطعام، كما بينته الرواية: (ثم قال : ائذن لعشرة ، فأذن لهم ، فأكلو حتى شبعوا ثم خرجوا ..) وهكذا . ويوضح الحافظ ابن حجر هذا بقوله : "وإنما أدخلهم عشرة عشرة والله أعلم. لأنها كانت قصعة واحدة، لا يمكن الجماعة الكثيرة أن يقدروا على التناول منها مع قلة الطعام ، فجعلهم عشرة عشرة، ليتمكنوا من الأكل ولا يزدحموا"[1] .

(١) فتح الباري (٥٧٤/٩) .

باب: القضاء واللعان في المسجد بين الرجال والنساء

حديث (٩٠)

(٢٧٧) ٤٢٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ رَجُلا قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ رَجُلا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلا أَيَقْتُلُهُ فَتَلاعَنَا فِي الْمَسْجِدِ وَأَنَا شَاهِدٌ[1] .

وفي رواية قال : (أَنَّ عُوَيْمِرًا أَتَى عَاصِمَ بْنَ عَدِيٍّ وَكَانَ سَيِّدَ بَنِي عَجْلانَ فَقَالَ كَيْفَ تَقُولُونَ فِي رَجُلٍ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلا أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ أَمْ كَيْفَ يَصْنَعُ سَلْ لِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَأَتَى عَاصِمٌ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَسَائِلَ فَسَأَلَهُ عُوَيْمِرٌ فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَرِهَ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا قَالَ عُوَيْمِرٌ وَاللَّهِ لا أَنْتَهِي حَتَّى أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَجَاءَ عُوَيْمِرٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ رَجُلٌ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلا أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ أَمْ كَيْفَ يَصْنَعُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب القضاء واللعان في المسجد ... ، حديث ٤٢٣ (١/١/١٢٥) .

أطراف الحديث في صحيح البخاري:

الأول: كتاب تفسير القرآن، باب قوله عز وجل: "والذين يرمون أزواجهم ....، حديث ٤٧٤٥ (٣/٦/٣).

الثاني : كتاب تفسير القرآن ، باب "والخامسة أن لعنة الله عليه ....، حديث ٤٧٤٦ (٤/٦/٣) .

الثالث: كتاب الطلاق، باب من أجاز الطلاق الثالث ... ، حديث ٥٢٥٩ (٢٠١/٦/٣).

الرابع: كتاب الطلاق، باب اللعان...،حديث ٥٣٠٨ (٢١٨/٦/٣).

الخامس: كتاب الطلاق ، باب التلاعن في المسجد ، حديث ٥٣٠٩ (٢١٩/٦/٣) .

السادس: كتاب المحاربين ... ، باب من أظهر الفاحشة ... ، حديث ٦٨٥٤ (٤١/٨/٤).

السابع: كتاب الأحكام، باب من قضى ولاعن في المسجد، حديث ٧١٦٥ (١٤٢/٨/٤).

الثامن: كتاب الأحكام، باب من قضى ولاعن في المسجد ، حديث ٧١٦٦ (١٤٢/٨/٤).

التاسع : كتاب الاعتصام ... ، باب ما يكره من التعمق... ، حديث ٧٣٠٤ (١٨٥/٨/٤) .

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ الْقُرْآنَ فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ فَأَمَرَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمُلاعَنَةِ بِمَا سَمَّى اللَّهُ فِي كِتَابِهِ فَلاعَنَهَا ثُمَّ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ حَبَسْتُهَا فَقَدْ ظَلَمْتُهَا فَطَلَّقَهَا فَكَانَتْ سُنَّةً لِمَنْ كَانَ بَعْدَهُمَا فِي الْمُتَلاعِنَيْنِ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انْظُرُوا فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَسْحَمَ أَدْعَجَ الْعَيْنَيْنِ عَظِيمَ الأَلْيَتَيْنِ خَدَلَّجَ السَّاقَيْنِ فَلا أَحْسِبُ عُوَيْمِرًا إِلا قَدْ صَدَقَ عَلَيْهَا وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أُحَيْمِرَ كَأَنَّهُ وَحَرَةٌ فَلا أَحْسِبُ عُوَيْمِرًا إِلا قَدْ كَذَبَ عَلَيْهَا فَجَاءَتْ بِهِ عَلَى النَّعْتِ الَّذِي نَعَتَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ تَصْدِيقِ عُوَيْمِرٍ فَكَانَ بَعْدُ يُنْسَبُ إِلَى أُمِّهِ)[1] .

وفي رواية قال : (فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا حَتَّى كَبُرَ عَلَى عَاصِمٍ مَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)[2] .

وفي رواية قال : (شَهِدْتُ الْمُتَلاعِنَيْنِ)[3] .

شرح غريب الحديث :

(فَتَلاعَنَا) : أي: الرجل والمرأة ، ومعنى اللعن الإبعاد ، فكل منهما يبعد عن صاحبه بحيث يحرم النكاح بينهما على التأبيد ، وكيفيته مذكورة في الفقهيات[4] .

(أَسْحَمَ) : الأسحم: الأسود[5] .

(أَدْعَجَ الْعَيْنَيْنِ): الدعج شدة السواد في الحدقة[6] .

---

(١) سبق تخريجه في الصفحة السابقة، الطرف الأول .

(٢) سبق تخريجه في الصفحة السابقة، الطرف الثالث .

(٣) سبق تخريجه في الصفحة السابقة، الطرف السابع .

(٤) انظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (٨٢/٤) وشرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك (١٨٦/٣).

(٥) النهاية في غريب الحديث والأثر/ لابن الأثير (٣٤٨/٢) .

(٦) انظر : المرجع السابق (١١٩/٢) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٥٣/٩) .

(خَدَّلَجَ السَّاقَيْنِ) : أي : عظيمهما[١] .

(أُحَيْمِرَ كَأَنَّهُ وَحَرَةٌ) : أحيمر، تصغير لأحمر، والمراد به أبيض اللون، لأن الحمرة إنما تبدو في البياض. والوحرة دويبة تترامى على الطعام واللحم فتفسده، وهي نوع من الوزغ[٢] .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : المسجد ميدان للدعوة وإظهار الحق :

لم يقتصر دور المسجد –منذ نشأته الأولى وعلى مدار تاريخ الدعوة الإسلامية– على مجرد قضاء الصلوات والعبادات فيه، بل كان للمسجد أدواره المتعددة، التي أسهمت في بناء أنظمة الدعوة بأبعادها المختلفة تربوياً في تربية الأخلاق وتهذيب السلوك، وفي النظام الاجتماعي وتقوية الروابط الاجتماعية، وفي نظام الإفتاء، ونظام الحسبة، ونظام الحكم والقضا، حيث باشر النبي ﷺ هذه الأنظمة في المسجد، وعلى فترات مختلفة، فعلى سبيل المثال يقول الإمام العيني "قضى النبي ﷺ في مسجده بين الأنصار في مواريث تقادمت"[٣]. وفي حديث الدراسة أن رجلاً جاء فاستفتى الرسول ﷺ وهو في المسجد عن حكم قتل رجل وُجِدَ مع امرأته ؟ ثم حصل بسبب ذلك القضاء بالتلاعن فيه.

ويوضح الإمام العيني هذا الدور من خلال هذا الحديث بقوله: "إنما ذكر البخاري هذا الحديث مختصراً لأجل جواز القضاء في المسجد، وهو جائز عند عامة العلماء، وقال مالك:جلوس القاضي في المسجد للقضاء فيه من الأمر القديم المعمول به"[٤].

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر/لابن الأثير (٢/١٥) .

(٢) فتح الباري/للحافظ ابن حجر(٩/٤٥٣) وانظر: تفسير غريب ما في الصحيحين/للإمام الحميدي (ص١٣٤).

(٣) عمدة القاري (٤/١٦٥) .

(٤) عمدة القاري (٤/١٦٤) وانظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٤/١٠/١٢٤) وشرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (٤/٨٢) .

واتخاذ المساجد ميداناً للقضاء لم يزل من صنيع السلف، سواء كان في مسجد رسول الله ﷺ أو في غيره من المساجد، وقد نقل الإمام البخاري فعل عمر رضي الله عنه في منبر النبي ﷺ، وكذلك قضاء شريح والشعبي ويحيى بن يعمر في المسجد[1] . وأهمية المساجد في هذا الصدد يوضحها الحافظ ابن حجر بقوله : "استحب القضاء في المسجد طائفة ، وقال : مالك هو الأمر القديم ، لأنه يصل إلى القاضي فيه المرأة والضعيف ، وإذا كان في منزله لم يصل إليه الناس، لإمكان الاحتجاب" ويقول أيضاً: "جواز اللعان في المسجد ، وإنما خص عمر رضي الله عنه المنبر، لأنه كان يرى التحليف عند المنبر أبلغ في التغليظ"[2] . أما الإمام العيني، فيقول : "والمستحب أن يجلس في مجلس الحكم في الجامع، فإن كان مسجداً بجنب داره فله ذلك ، وإن قضى في داره جاز ، والجامع أرفق المواضع بالناس، وأجدر أن لا يخفى على أحد جلوسه"[3] .

ثانياً : على المدعو توجيه السؤال لمن يستحقه :

ينبغي توجيه الأسئلة لمن يستحقها من الدعاة ، وهذا الاستحقاق إنما يكون بالعلم الشرعي، الذي يعد ركيزة أساسية لكل داعية نصب نفسه للإفتاء ، وفي هذا يقول الإمام القرطبي : "وكذلك لم يختلف العلماء أن العامة لا يجوز لها الفتيا ، لجهلها بالمعاني التي منها يجوز التحليل والتحريم"[4] . ذلك لأن احتمال الغلط والخطأ من الجاهل كبير ، وفي هذا من المفاسد الكثيرة التي لا يعلم قدرها إلا الله تعالى ، لهذا كان تحذير السلف شديداً في هذا الجانب، فعلى سبيل المثال يقول الفاروق رضي الله عنه : "يفسد الناس

---

(١) صحيح البخاري (١/١/١٢٥) .

(٢) فتح الباري (١٣/١٥٦) .

(٣) عمد القاري (٤/١٦٥) .

(٤) الجامع لأحكام القرآن (١١/٢٧٢) .

ثلاثة: أئمة مضلون ، وجدال منافق بالقرآن ، وزلة العالم"[١] . فإذا كانت الزلة أمرها وارد في حق العالم، فكيف بالجاهل ؟ لهذا كان الحث شديداً في القرآن الكريم على تلقي العلوم من أفواه ذوي الذكر ، وكان الحرص الشديد من الصحابي عويمر رضي الله عنه لمعرفة الحق من في رسول الله ﷺ شخصياً، مع أن الذي وسطه للسؤال هو عاصم بن عدي رضي الله عنه، وكان سيداً في قومه، لكنه لم يقتنع به في هذا المسألة، وطلب منه أن يسأل الرسول ﷺ ، كما جاء في الحديث: (سل لي رسول الله ﷺ عن ذلك؟) .

ثالثاً : من الحكمة تقدير الأمور قبل اتخاذ القرار :

وهذه قاعدة مطلوبة في الدعوة ، وهي أن يملك الداعية القدرة على دراسة الموقف، والتصرف بقوة إدراك وفطنة وعلم وخبرة، قبل الخوض في القرار ، بعيداً عن أي انفعال يفسد عليه دعوته . وهذه هي البصيرة[٢] التي جعلها سبحانه وتعالى قاعدة متينة للدعوة المحمدية، والتي جاءت في قوله سبحانه : ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾[٣] ولعل في حديث الدراسة ما يشير إلى هذه القاعدة، والتي ظهرت من موقف الصحابي عويمر رضي الله عنه، والذي أصيب في أعز شيء يملكه الرجل المسلم، وكان الموقف مشجعاً ليثأر لعرضه وكرامته، فيقتل الرجل ، لكن البصيرة الإيمانية حالت دون ذلك الانفعال ، فتحمل هذا المنكر الشنيع والأمر العظيم، الذي لا يقدر على الصبر عليه غالباً، للغيرة التي في طبع البشر ، والتي لم يتحمل مثلها الصحابي سعد بن عبادة رضي الله عنه، وقال قولته: "لو رأيته لضربته بالسيف غير مصفح"[٤].

---

(١) نقلاً عن : الآداب الشرعية/لابن مفلح (٤٦/٢) .

(٢) انظر : المعجم الوسيط (٥٩/١) مادة (بصر) .

(٣) سورة يوسف: الآية ١٠٨ .

(٤) نقلاً عن : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٤٩/٩) وشرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك (١٨٧/٣) .

وقد وضح ابن العربي هذا الموقف بقوله: "لأنه عاين المقدمات، فخاف الانتهاء إلى المكروه"[١] ومعنى هذا: أن عويمراً رضي الله عنه تحامل، ولم يعط لنفسه العنان، بل كانت هناك موازنة وتقدير سريع بين هوى النفس وبين النتيجة القاسية التي تفضي إلى القصاص المكروه، لهذا كان الإلحاح في السؤال من جانبه رضي الله عنه: (أيقتل فتقتلونه؟ أم كيف يصنع؟) .

رابعاً : إظهار النكير والكراهة لمن سأل وتنطع في سؤاله :

الرجوع إلى أهل العلم أمر مطلوب ، لكن التعنت في السؤال على وجه العبث والتنطع غير محمود ، لأنها من المسائل التي نهى عنها النبي ﷺ ، والتي فسرت بشداد المسائل ، أو ما يحتاج إليه من كيف وكيف[٢] . وكان النبي ﷺ دائم التحذير عن السؤال فيما لا حاجة فيه، وكان يقول : (إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لَكُمْ ثَلَاثًا قِيلَ وَقَالَ وَإِضَاعَةَ الْمَالِ وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ)[٣]؛ ذلك لأن في كثرة السؤال شغلاً عن الانتقال للأوامر والابتعاد عن النواهي، لهذا لما جاء عاصم إلى النبي ﷺ، وسأل لغيره من غير حاجة، أظهر النبي ﷺ الكراهة والنكير الشديدين ، حتى كبر على عاصم رضي الله عنه ذلك، وقال لما رجع: (لم تأتني بخير قد كره رسول الله ﷺ المسألة التي سألته عنها). وقد وضح العلماء سبب هذه الكراهية بأن فيها قذف الرجل امرأته بلا بينة، لاعتقاد الحد، ذلك كان قبل نزول حكم اللعان . ويحتمل أنه كره السؤال لقبح النازلة، وهتك ستر المسلمين والمسلمات بتسليط اليهود والمنافقين ونحوهم للكلام في أعراض المسلمين وفي الإسلام. أو لما كان

---

(١) نقلاً عن : إكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (٥/٢٥٣) والمرجع السابق .

(٢) انظر : جامع العلوم والحكم / للإمام ابن رجب الحنبلي (ص ٨٧) .

(٣) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب الزكاة ، باب [لا يسألون الناس إلحافا] حديث ١٤٧٧ (٣/٣٤٠) .

نهى عنه من كثرة السؤال، سداً لباب سؤال أهل التشغيب ، أو لما في كثرته من التضييق في الأحكام[١] .

من هنا يتعين على المدعو المسلم الاهتمام والبحث عما جاء عن الله ورسوله ﷺ، ثم يجتهد في فهم ذلك، والوقوف على معانيه ، ثم يشتغل بالتصديق بذلك إن كان من الأمور العلمية، وإن كان من الأمور العملية، بذل وسعه في الاجتهاد في فعل ما يستطيعه من الأوامر، واجتناب ما نهي عنه، فتكون همته مصروفة بالكلية إلى ذلك، لا إلى غيره ، وهكذا كان حال أصحاب النبي ﷺ والتابعين لهم بإحسان في طلب العلم النافع ، فعلى سبيل المثال: خرج عمر رضي الله عنه إلى الناس، فقال: أحرِّجُ عليكم أن تسألونا عن ما لم يكن، فإن لنا فيما كان شغلاً. وكان الحسن يقول: شرار عباد الله الذين يتبعون شرار المسائل، يعمون بها عباد الله[٢] . وهذا لا يعني التفريط في السؤال، بحجة كراهية الرسول ﷺ ونهيه عنه ، وقد نقل الإمام النووي ما يفيد في هذا الشأن بقوله : "قال العلماء : أما إذا كانت المسائل مما يحتاج إليه في أمور الدين، وقد وقع، فلا كراهة فيها، وليس هو المراد في الحديث. وقد كان المسلمون يسألون رسول الله ﷺ عن الأحكام الواقعة، فيجيبهم ولا يكرهها"[٣].

خامساً : بعض المنكرات لا يصح للداعية البت والإنكار الفعلي فيها ولا بد من الرجوع إلى أصحاب السلطة :

المنكرات التي تحتاج إلى العقوبات الشرعية لا يمكن للدعاة وأهل العلم والكلام

---

(١) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (١٢٠/١٠/٤) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٤٩/٩) وشرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك (١٨٧/٣) .

(٢) انظر : جامع العلوم والحكم / للحافظ ابن رجب (ص ٨٦) .

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم (١٢٠/١٠/٤) وانظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٤٩/٩) .

الإنكار الفعلي فيها ، بل لا بد من اشتراك أهل اليد والقدرة ، وقد أشار شيخ الإسلام إلى هذه المنكرات وحال القائمين عليها بقوله: "الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يتم إلا بالعقوبات الشرعية، فإن الله يزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن . وإقامة الحدود واجبة على ولاة الأمور"(١)، ويوضح الإمام ابن أبي العز أيضاً هذا المبدأ المهم بقوله: "وإنما يبدأ باللسان والبيان، فإن لم يكن فباليد ، يعني أن يحول بين المنكر وبين متعاطيه ينزعه عنه ويجنبه منه، فإن لم يقدر إلا بمقاتلة وسلاح فيتركه ، وذلك إنما هو للسلطان"(٢) هذا لأن الإنكار على التفصيل السابق إنما يكون في الأمور العظيمة . فإذا ما حصل إنكار فعلي من غير أولي القدرة، كان فيه تحريك فتنة وحصول مفسدة تتنافى مع مقصود الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لهذا كان رجوع عويمر رضي الله عنه إلى عاصم رضي الله عنه سيد بني عجلان دون غيره ، ورجوع الأخير إلى أعلى سلطة في ذلك الوقت، والمتمثلة في رسول الله ﷺ، حيث لم يتجرأ بقتل الجناة وإقامة الحد عليهم بغير إذن الإمام .

سادساً : من وسائل الترهيب الدنيوية التشهير أمام الناس :

يعد اللعان من وسائل الترهيب الدنيوية ، لأن المشهور في سنة اللعان أن تكون بحضرة الناس والإمام، أو بحضرة من يستنيبه الإمام لذلك(٣) ، كما جاء في قول الراوي لحديث الدراسة (شهدت المتلاعنين). وفي رواية الإمام مسلم: (فتلاعنا وأنا مع الناس)، ومؤكد أن القيام بنشر الحدود عن طريق اللعان أمام الناس وبحضرة الإمام يحدث في النفس نوعاً من الزجر والترهيب والتغليظ، ويؤكد الحافظ ابن حجر هذا بقوله: "إن

---

(١) الحسبة في الإسلام / للإمام ابن تيمية (ص ٥٠) .

(٢) أحكام القرآن/لابن العربي (٢٩٣/١) .

(٣) انظر : إكمال إكمال المعلم/للإمام محمد الأبي (٢٥٧/٥) .

اللعان يكون بحضرة الحكام، وبمجمع من الناس، وهو أحد أنواع التغليظ"[١] . وتفسير هذا الترهيب أن الشخص إذا ما ساورته عوامل نفسية ونوازع خبيثة إلى ارتكاب الفاحشة، تذكر العقوبة وشدتها، وتذكر الفضيحة أمام الناس، ودفعه هذا التفكير إلى مقاومة نزعة الشر، فإذا ما تغلبت النفس الأمارة بالسوء عند بعض النفوس الضعيفة ، كان فيما يصيبه من تحقير الناس ما يصرفه عن العودة إلى ارتكاب المنكر ، ويوضح شيخ الإسلام هذه الحقيقة بقوله: "فإنه ليس المراد من الشرائع مجرد ضبط العوام ، بل المراد منها الصلاح باطناً وظاهراً ، للخاصة والعامة في المعاش والمعاد ، ولكن بعض فوائد العقوبات المشروعة في الدنيا ضبط العوام ، كما قال عثمان رضي الله عنه : إن الله ليزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن، فإن من يكون من المنافقين والفجار، فإنه ينزجر بما يشاهده من العقوبات ، وينضبط عن انتهاك المحرمات ، فهذا بعض فوائد العقوبات السلطانية المشروعة"[٢] .

سابعاً : على الداعية الاستفادة من جميع العلوم ما لم يكن هناك تعارض شرعي :

الإسلام يدعو بني الإنسان إلى العلم والمعرفة، والداعية أيضاً من باب أولى مدعو إلى الاستفادة من كل العلوم التي تعود على الإنسان بالنفع، أو تدفع عنه الضر، أو تحقق هدفاً للدعوة. وعلم القيافة علم معروف عند العرب منذ الجاهلية، خاصة عند بني مدلج وبني أسد[٣]، وهذا العلم يهتم بالشبه، ومعروف لدى ناس متخصصين، حيث يُلحقون

---

(١) فتح الباري (٤٥١/٩) وانظر : شرح النووي على صحيح مسلم (١١٩/١٠/٤) .

(٢) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٤١٥/١١) .

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم (٤٠/١٠/٤) وانظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٧/١٢).

إنساناً بإنسان في النسب، لما يدركون من الشبه الذي بينهما، والذي يخفى على غيرهم[١].

والرسول ﷺ استفاد من هذا العلم وأقره في حديث الدراسة، رغم أنه من العلوم القديمة، بدليل ما جاء في الرواية: (انظروا ، فإن جاءت به أسحم أدعج العينين .. فلا أحسب عويمراً إلا قد صدق . وإن جاءت به أحيمر كأنه وحرة فلا أحسب عويمراً إلا قد كذب)، ويعلق الإمام الأبي على هذا بقوله : قول ﷺ ذلك على التفرس والقياس وغلبة الظن ، ولو كان عن وحي لم يقل (فلا أحسب)، وفيه أن العمل بالأشباه والقيافة[٢] .

(١) انظر : جامع الأصول في أحاديث الرسول / لابن الأثير (٧٣٧/١٠) وسبل السلام شرح بلوغ المرام/للعلامة محمد الصنعاني (٢٧٣/٤) ونيل الأوطار/ للإمام الشوكاني (٨٠/٧) .
(٢) انظر : إكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (٢٦٧/٥) .

باب: إذا دخل بيتاً يصلي حيث شاء ، أو حيث أُمر ، ولا يتجسس

حديث (٩١)

(٢٧٨) ٤٢٤ – حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ عِتْبَانَ بْنِ مَالِكٍ[1] أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَاهُ فِي مَنْزِلِهِ فَقَالَ أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ لَكَ مِنْ بَيْتِكَ قَالَ فَأَشَرْتُ لَهُ إِلَى مَكَانٍ فَكَبَّرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَفَفْنَا خَلْفَهُ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ[2] .

---

(١) راوي الحديث: عتبان بن مالك بن عمرو بن العجلان الخزرجي الأنصاري السالمي المدني الأعمى، كان إمام قومه بني سالم في عهد النبي ﷺ، بدري عند الجمهور، روى عشرة أحاديث، انفرد البخاري بحديث واحد ، ذكر ابن سعد أن النبي ﷺ آخى بينه وبين عمر بن الخطاب رضي الله عنهما . مات في المدينة زمن معاوية رضي الله عنهما وقد كبر.

[انظر : الإصابة في تمييز الصحاب/للحافظ ابن حجر (٤٤٥/٢) وتهذيب التهذيب/للحافظ ابن حجر (٩٣/٧) وعمدة القاري/للإمام العيني (١٦٥/٤)] .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب إذا دخل بيتاً يصلي حيث شاء ... ، حديث ٤٢٤ (١٢٥/١/١) .

أطراف الحديث في صحيح البخاري:

الأول: كتاب الصلاة ، باب المساجد في البيوت ، حديث ٤٢٥ (١٢٥/١/١) .

الثاني: كتاب الأذان، باب الرخصة في المطر...،حديث ٦٦٧ (١٨٤/١/١)

الثالث: كتاب الأذان، باب إذا زار الإمام قوماً فأمهم،حديث٦٨٦ (١٨٩/١/١).

الرابع: كتاب الأذان، باب يسلم حين يسلم الإمام، حديث ٨٣٨ (٢٢٨/١/١) .

الخامس: كتاب الأذان ، باب من لم يرد السلام ، حديث ٨٤٠ (٢٢٩/١/١) .

السادس: كتاب التهجد...، باب صلاة النوافل جماعة،حديث ١١٨٦ (٦٩/٢/١)

السابع: كتاب المغازي، بدون اسم الباب،حديث ٤٠٠٩ (٢٢/٥/٣).

الثامن: كتاب المغازي، بدون اسم الباب، حديث ٤٠١٠ (٢٢/٥/٣).

التاسع: كتاب الأطعمة، باب الخزيرة، حديث ٥٤٠١ (٢٤٨/٦/٣) .

وفي رواية : (أَنَّ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ وَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الأَنْصَارِ أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ أَنْكَرْتُ بَصَرِي وَأَنَا أُصَلِّي لِقَوْمِي فَإِذَا كَانَتِ الأَمْطَارُ سَالَ الْوَادِي الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ لَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ آتِيَ مَسْجِدَهُمْ فَأُصَلِّيَ بِهِمْ وَوَدِدْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَّكَ تَأْتِينِي فَتُصَلِّيَ فِي بَيْتِي فَأَتَّخِذَهُ مُصَلًّى قَالَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَفْعَلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ قَالَ عِتْبَانُ فَغَدَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ حِينَ ارْتَفَعَ النَّهَارُ فَاسْتَأْذَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَذِنْتُ لَهُ فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى دَخَلَ الْبَيْتَ ثُمَّ قَالَ أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ قَالَ فَأَشَرْتُ لَهُ إِلَى نَاحِيَةٍ مِنَ الْبَيْتِ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَبَّرَ فَقُمْنَا فَصَفَّنَا فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ قَالَ وَحَبَسْنَاهُ عَلَى خَزِيرَةٍ صَنَعْنَاهَا لَهُ قَالَ فَثَابَ فِي الْبَيْتِ رِجَالٌ مِنْ أَهْلِ الدَّارِ ذَوُو عَدَدٍ فَاجْتَمَعُوا فَقَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ أَيْنَ مَالِكُ بْنُ الدُّخَيْشِنِ أَوِ ابْنُ الدُّخْشُنِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ ذَلِكَ مُنَافِقٌ لا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا تَقُلْ ذَلِكَ أَلا تَرَاهُ قَدْ قَالَ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ يُرِيدُ بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ قَالَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ فَإِنَّا نَرَى وَجْهَهُ وَنَصِيحَتَهُ إِلَى الْمُنَافِقِينَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ)[1] .

وفي رواية : (قَالَ مَحْمُودُ بْنُ الرَّبِيعِ فَحَدَّثْتُهَا قَوْمًا فِيهِمْ أَبُو أَيُّوبَ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَتِهِ الَّتِي تُوُفِّيَ فِيهَا وَيَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَلَيْهِمْ بِأَرْضِ

العاشر : كتاب الرقاق ، باب العمل الذي يبتغى به وجه الله ، حديث ٦٤٢٣ (٤/٧/٢٢١) .

الحادي عشر : كتاب استتابة المرتدين ... ، باب ما جاء في المتأولين ، حديث ٦٩٣٨ (٤/٨/٦٨) .

* وأخرجه الإمام مسلم في كتاب الإيمان ، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة ، حديث ٣٣ (١/٥٥) وفي كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب الرخصة في التخلف عن الجماعة بعذر ، حديث ٣٣ (/٤٥٥) .

(١) سبق تخريجه في الصفحة السابقة، الطرف الأول .

الرُّومِ فَأَنْكَرَهَا عَلَيَّ أَبُو أَيُّوبَ قَالَ وَاللَّهِ مَا أَظُنُّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا قُلْتَ قَطُّ فَكَبُرَ ذَلِكَ عَلَيَّ فَجَعَلْتُ لِلَّهِ عَلَيَّ إِنْ سَلَّمَنِي حَتَّى أَقْفُلَ مِنْ غَزْوَتِي أَنْ أَسْأَلَ عَنْهَا عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنْ وَجَدْتُهُ حَيًّا فِي مَسْجِدِ قَوْمِهِ فَقَفَلْتُ فَأَهْلَلْتُ بِحَجَّةٍ أَوْ بِعُمْرَةٍ ثُمَّ سِرْتُ حَتَّى قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَأَتَيْتُ بَنِي سَالِمٍ فَإِذَا عِتْبَانُ شَيْخٌ أَعْمَى يُصَلِّي لِقَوْمِهِ فَلَمَّا سَلَّمَ مِنَ الصَّلَاةِ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ وَأَخْبَرْتُهُ مَنْ أَنَا ثُمَّ سَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ الْحَدِيثِ فَحَدَّثَنِيهِ كَمَا حَدَّثَنِيهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ)[1] .

شرح غريب الحديث :

(خَزِيرَةٍ) : هي لحم يقطع صغاراً، ثم يصب عليها ماء كثير، فإذا نضج ذر عليه الدقيق، فإن لم يكن فيها لحم فهي عصيدة[2] .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : من آداب المسلم الصبر على الأمراض والعاهات والبعد عن التسخط:

الأوجاع والأمراض والعاهات من فعل الرب ، فمن ابتلي بها وصبر، كانت في حقه نعماً دينية يثاب عليها . ومن جزع وتشكى كانت في حقه شراً من جراء ما أصابه في دينه، بدليل قول النبي ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا .. وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السَّخَطُ)[3] . ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية : المصائب نعمة، لأنها مكفرات للذنوب ، وتدعو إلى الصبر ، فيثاب عليها .. وتقتضي الإنابة إلى الله، والذل له

---

(١) سبق تخريجه في (ص ٦٨١) هامش رقم (٢) الطرف السادس .

(٢) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم/للإمام للقرطبي (٢٨٣/٢) وانظر: فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٢١/١) (٥٤٢/٩) .

(٣) رواه الإمام الترمذي في كتاب الزهد ، باب ما جاء في الصبر على البلاء ، حديث رقم ٢٣٩٦ ، (٦٠١/٤) وقال : هذا حديث حسن غريب. وابن ماجه في الفتن ، باب الصبر على البلاء ، حديث ٤٠٣١ ، (١٣٣٨/٢).

والإعراض عن الخلق، إلى غير ذلك من المصالح العظيمة، وهذا من أعظم النعم، إلا أن يدخل صاحبها بسببها في معاص أعظم مما كان قبل ذلك، فيكون شراً عليه[١] .

وكلام شيخ الإسلام لا ينطبق على الصحابي عتبان بن مالك رضي الله عنه حين قال: (يا رسول الله، قد أنكرت بصري)؛ لأنه لم يقله على وجه التسخط والشكوى ، إنما قاله من باب الإخبار عن نفسه، ولا حرج فيه. ولقد وضح هذا الحافظ ابن حجر بقوله: "وإخبار المرء عن نفسه بما فيه من عاهة ، لا يكون من الشكوى"[٢] .

ثانياً : سقوط الجماعة لعذر صورة لسماحة الدعوة الإسلامية ويسرها :

من الأحكام المعروفة في دعوة الإسلام أن الصلاة مع الجماعة واجبة على الرجال، لكن يعذر في التخلف عنها أهل الأعذار الذين تحقق عذرهم، فلهم رخصة شرعية في سقوط الجماعة، وقد استنبط هذا الإمام القرطبي من موقف النبي ﷺ مع عتبان، رضي الله عنه حيث قال : "وفي هذا الحديث أنه أباح له الصلاة في بيته لتحقق عذره، ولأن مثل هذا لا يقدر على الوصول مع الأمطار وسيل الوادي، وكونه أعمى، وهذا بخلاف عذر الأعمى الذي في حديث أبي هريرة المتقدم، إذ قال له: (لا أجد له رخصة)[٣] ، وقد تقرر الإجماع المتقدم على أن من تحقق عذره، أبيح له التخلف عن الجماعة والجمعة"[٤] .

---

(١) نقلاً عن : فتح المجيد شرح كتاب التوحيد (ص ٣٠٢) .

(٢) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٢٢/١) .

(٣) إشارة إلى حديث في حقه ابن مكتوم رضي الله عنه في صحيح الإمام مسلم، كتاب المساجد، باب يجب إتيان المساجد ...، حديث ٦٥٣ (٤٥٢/١) .

(٤) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم/للإمام القرطبي (٢٨٢/٢) وانظر : إكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (٥٩٥/٢). وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٢٢/١) .

ثالثاً : التأدب في الطلب مع الداعية :

ويظهر هذا التأدب من موقف الصحابي عتبان رضي الله عنه، لما عرض على الرسول ﷺ طلبه بزيارته له في بيته: "ليتبرك بالمواضع التي صلى فيها النبي ﷺ أو وطئها"[1] ، حيث صاغ طلبه رضي الله عنه بعبارة جميلة، تحمل في مضمونها الرجاء والتمني (ووددت) ، ثم قدم ذكر المسؤول على المسألة ، وذكر أعلى الأسماء له ﷺ، وهي رسول الله[2] .

ليس هذا فحسب، بل إنه رضي الله عنه كان في تأدبه هذا بعيداً كل البعد عن التملق المذموم القادح في الأدب الحقيقي ، حيث إنه "ترك الدعاء والتملق عند السؤال ، لأنه لم يذكر بعد الاسم المعظم إلا حاجته دون دعاء ولا تملق"[3] وهذا واضح من الرواية: (ووددت يا رسول الله أنك تأتيني، فتصلي في بيتي ..) .

رابعاً : العقيدة الصحيحة في المشيئة :

تنص عقيدة أهل السنة والجماعة على أن مشيئة العبد تابعة لمشيئة الله تعالى في كل شيء[4] ، ومن كل أحد مهما كان حجمه ووزنه عند الله تعالى ، فهذا رسول الله ﷺ بجلاله وعظيم قدره يقرر هذه العقيدة حين يعلق فعله بمشيئة الله، ويقول: (سأفعل إن شاء الله) .

وفي هذا يقول الإمام الشافعي : "المشيئة إرادة الله ، وقد أعلمَ اللهُ خلقهَ أن المشيئة له دونهم، فقال تعالى: ﴿وَمَا تَشَاؤُونَ إِلا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾[5] ، فليست للخلق مشيئة إلا أن

---

(١) فتح الباري للحافظ ابن حجر (٥٢٢/١) .

(٢) انظر : بهجة النفوس/للعلامة ابن أبي جمرة (١٣٠/١) .

(٣) المرجع السابق .

(٤) انظر : فتح المجيد شرح كتاب التوحيد/للشيخ عبدالرحمن آل الشيخ (ص ٣٥٤) .

(٥) سورة الإنسان: الآية ٣٠ .

يشاء الله"[١] . وهكذا ينبغي للداعية ربط جميع أمور الدعوة بمشيئة الله تعالى، فما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن .

خامساً : الداعية بسلوكه مرآة لما في القرآن من أوامر وآداب :

الداعية الحق هو الذي يلتزم بالآداب والأخلاق القرآنية، ويكون في التزامه هذا منهجاً متحركاً بسلوكه لما في القرآن من أوامر وآداب . وقد قدم الرسول ﷺ في هذا الحديث صوراً حية لبعض تلك الأخلاق والآداب ، والتي منها :

أ – التعلق بمشيئة الله عملاً بقول الله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا، إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾[٢] وفي هذا يقول الإمام النووي: "يستحب لمن قال سأفعل كذا، أن يقول: إن شاء الله، للآية والحديث"[٣] .

ب– سرعة الوفاء بالوعد[٤] : حيث بين الحافظ ابن حجر أن السؤال وقع يوم الجمعة، والتوجه إليه وقع يوم السبت[٥] ، وهذا عمل بقول الله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾[٦] .

ج– أدب الاستئذان : حيث استأذن النبي ﷺ في الدخول للمنزل، رغم وجود استدعاء سابق من الداعي[٧] ، ليس هذا فحسب، بل سأله أيضاً واستأذنه عن موضع الصلاة: (أين تحب أن أصلي من بيتك)، وهذا عملاً بقول الله تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ

---

(١) نقلاً عن : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١٣/٤٤٩) .

(٢) سورة الكهف: الآيات ٢٣–٢٤ .

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم (٢/٥/١٦١) وانظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٤/٨٤) .

(٤) انظر : المرجع السابق (٤/٨٦) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٥٢٢) .

(٥) انظر : المرجع السابق (١/٥٢٠) .

(٦) سورة الإسراء: الآية ٣٤ .

(٧) انظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٤/٨٦) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٥٢٠) ، وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/١٧٠) .

آمَنُوا لا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾[1] .

د- التواضع : إن في تلبية النبي ﷺ للدعوة وإجابته لها، وحضور ضيافته، وإن كانت ممن هو دونه في الفضل[2] إنما كانت عملاً بقول الله تعالى : ﴿وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾[3] .

إن قيام الداعية بتحري هذه الآداب والالتزام بها في السلوك معناه مراقبته لربه تعالى دائماً، وفي كل خطوة يخطوها ، ولا شك أنه سيعمل بذلك على إكثار رصيده من الخير، وفي الوقت نفسه رصيده من المدعوين، لأن مثاليته سترتفع لالتزامه بهذا المنهج القويم الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه .

سادساً : على الداعية تشجيع المدعوين على تحقيق مبدأ الترابط والتواصل الاجتماعي:

لأجل تحقيق مبدأ الترابط والتواصل الاجتماعي ، نرى النبي ﷺ في هذا الحديث يراعي الحياة الإنسانية ويربط جسرها من خلال زيارته لعتبان رضي الله عنه، وقبول ضيافته، ويصل النبي ﷺ بهذا المبدأ ويرتفع به إلى القمة، حين يصطحب معه الصديق رضي الله عنه، وفي هذا يقول الإمام النووي : "جواز استتباع الإمام والعالم أصحابه لزيارة أو ضيافة أو نحوها"[4] . ولقد ظهر أثر هذا الترابط واضحاً في مجتمع الصحابة رضوان الله عليهم، لما غاب مالك بن الدخشن رضي الله عنه، افتقدوه وسألوا عنه[5].

---

(١) سورة النور: الآية ٢٧ .

(٢) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٢٤٤/١/١) (١٦١/٥/٢) وشرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٨٦/٤).

(٣) سورة الشعراء: الآية ٢١٥ .

(٤) شرح النووي على صحيح مسلم (٢٤٥/١/١) وانظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٢٢/١) .

(٥) انظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٨٦/٤) والمرجع السابق (٥٢٣/١) .

سابعاً : النبي صلى الله عليه وسلم يخطط للأولويات، ويبدأ بأهم ما خطط له وما جاء لأجله :

وهذه قاعدة مهمة في الدعوة الإسلامية ، ولقد راعاها النبي ﷺ، فأعطاها جانب الأهمية، وقررها ﷺ في حديث الدراسة لما استأذن (فلم يجلس حين دخل) حتى بادر إلى قضاء الحاجة التي طلبت منه، وجاء بسببها، وهي الصلاة ، وقد ثبت في حديث إتيانه ﷺ بيت مُليكة رضي الله عنها أنه بدأ بالأكل ثم صلى[1]، وهنا حصل العكس، لأن في كل واحد من الموضعين بدأ بالأهم، وهو ما دُعِيَ إليه[2] ، ويوضح الإمام النووي هذه القاعدة من خلال هذا الحديث بقوله : "وفيه البداءة بالأهم ، فإنه ﷺ في حديث عتبان هذا بدأ أول قدومه بالصلاة ، ثم أكل ، وفي حديث زيارته لأم سليم بدأ بالأكل، ثم صلى؛ لأن المهم في حديث عتبان هو الصلاة، فإنه دعاه لها، وفي حديث أم سليم دعته للطعام ، ففي كل واحد من الحديثين بدأ بما دُعِيَ إليه"[3] .

ثامناً : إكرام الدعاة :

الداعية لا يطلب بدعوته إكراماً، ولا أجراً، ولا مالاً، ولا ثناء ولا شكوراً -إلا من الله-، لأنه يعلم يقيناً أنه يؤدي واجباً يحقق من خلاله عبادة وطاعة لخالقه سبحانه ، وهو بذلك مقتد برسوله ﷺ، الذي أخبر عنه القرآن: ﴿قُلْ لا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾[4] . وهذا لا يعني بحال الإهمال في حقوقهم، بل العكس، إن إعطاء جانب الاهتمام والتكريم أمر يوجبه قول الله تعالى : ﴿يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ

(١) سبق دراسة الحديث بالتفصيل تحت رقم (٦٧) ص (٥٥٥) .
(٢) انظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٨٤/٤) وعمدة القاري/للإمام العيني (١٦٨/٤) .
(٣) شرح النووي على صحيح مسلم (٢٤٥/١/١) .
(٤) سورة الشورى: الآية ٢٣ .

دَرَجَاتٍ﴾[١] ؛ ذلك لأن علومهم من أجلّ العلوم وأشرفها، فاستحقوا بذلك أن يكونوا في موضع التشريف والتكريم المعنوي بالتقدير والاحترام، أو المادي بالدعوة والضيافة وما شابهها، وفي هذا يقول الإمام الكرماني : "إكرام العلماء إذا دعوا إلى شيء بالطعام وشبهه"[٢] ، ولأجل هذا قال الصحابي الجليل عتبان رضي الله عنه لما جاءه الرسول ﷺ زائراً: (وحبسناه على خزيرة صنعناها له) .

تاسعاً : على المدعو استغلال وجود الداعية في الأماكن المختلفة لمحاولة الاجتماع به والاستفادة منه :

ذلك لأن الداعية إنما يدعو إلى الله ورسوله ، وما دام الأمر كذلك، فليس للمدعو أن يترك مجالسهم إذا توفرت أسبابها ، بل الواجب حينئذ أن يقبل عليها برغبة وحماس. كما فعل أهل محلة عتبان رضي الله عنه، لما سمعوا بمقدم الرسول ﷺ اجتمعوا وأقبلوا عليه بفرح شديد ، لأنهم يعلمون أن في إقبالهم هذا معناه الانصياع للحق الذي فيه الخير الدنيوي والنعيم الأخروي، بناءً على قول الله تعالى : ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾[٣]، وفي حث المدعوين على ذلك يقول الإمام النووي: "يستحب لأهل المحلة وجيرانهم إذا ورد رجل صالح إلى منزل بعضهم أن يجتمعوا إليه، ويحضروا مجلسه لزيارته وإكرامه والاستفادة منه"[٤] .

---

(١) سورة المجادلة: الآية ١١ .

(٢) شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٨٦/٤) وعمدة القاري/للإمام العيني (١٧٠/٤) .

(٣) سورة الأنفال: الآية ٢٤ .

(٤) شرح النووي على صحيح مسلم (١٦١/٥/٢) .

عاشراً : الإعراض عن مواطن الريبة :

على المدعو المسلم البعد الكامل عن القرائن التي تلحقه، أو تظهره بمظهر الولاء لأهل المعاصي والكفر والنفاق، وفي سبيل هذا التوجه يقول النبي ﷺ: (لا تُصَاحِبْ إِلا مُؤْمِنًا، وَلا يَأْكُلْ طَعَامَكَ إِلا تَقِيٌّ)[1]، ويقول: (الرَّجُلُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِلُ)[2] .

ذلك لأن الناس إنما يحكمون على الشخص ويعرّفونه مدحاً أو ذماً بظاهره ، حيث عُرف عتبان رضي الله عنه بالفضل والذكر الحسن، وأنه من البدريين ، في حين أن مالكاً رضي الله عنه ذُكر بالسوء والنفاق لتوجهه وتوددة الظاهري إلى المنافقين . لهذا كان من المهم ظهور المسلم بالهيئة الطيبة التي تلحقه بأهل الصلاح، لينجو من العار الذي قد يلحقه بأهل الباطل، كما كادت أن تلحق الصحابي مالكاً رضي الله عنه إلى فئة المنافقين، خاصة إذا عُرف أن القائم بهذا معذور، لوجود القرينة الظاهرة، كما قرر ذلك الحافظ ابن حجر حين قال : "إن من نسب من يظهر الإسلام إلى النفاق ونحوه بقرينة تقوم عنده، لا يكفر بذلك ولا يفسق ، بل يعذر بالتأويل"[3] . ويقول أيضاً : "إن من عيب بما يظهر منه لايعد غيبة، وإن ذكر الإنسان بما فيه على جهة التعريف جائز"[4].

---

(١) سنن أبي داود مع عون المعبود، كتاب الأدب، باب من يؤمر أن يجالس، حديث ٤٨١١ (١٣/١٧٩) وحسن إسناده الإمام الذهبي، وصححه الحاكم ووافقه الإمام اللهبي، [انظر: هامش جامع الأصول (٦/٦٦٦)].

(٢) رواه أبو داود في كتاب الأدب ، باب من يؤمر أن يجالس ، حديث ٤٨٣٣ (٥/١٦٨) والترمذي في كتاب الزهد ، باب ما جاء في أخذ المال بحق ، حديث ٢٣٧٨ (٤/٥٨٩) وقال : هذا حديث حسن غريب .

(٣) فتح الباري (١/٥٢٣) .

(٤) المرجع السابق (٣/٦٢) .

الحادي عشر : الإنكار ينبغي أن يكون نابعاً من الموقف :

من القواعد المهمة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أن الإنكار في شدته يخضع للموقف، والداعي الحكيم هو الذي يقيس ذلك بميزان دقيق، ينبع من البصيرة التي وهبها الله تعالى له في قوله سبحانه : ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾[1].

وفي حديث الدراسة نشاهد المصطفى ﷺ باشر عملية الإنكار، مستخدماً أقل درجاته، وهي درجة التعريف، رغم أن الموقف كان شديداً، حيث ألحق شخص بالمنافقين وهو بريء مما اتهم به ، والسبب في هذا يشرحه الحافظ ابن حجر بقوله : "والحاصل أن من أكفر المسلم نظر، فإن كان بغير تأويل استحق الذم ، وربما كان هو الكافر . وإن كان بتأويل نظر، إن كان غير سائغ، استحق الذم أيضاً ، ولا يصل إلى الكفر ، بل يبين له وجه خطئه ويزجر بما يليق به، ولا يلتحق بالأول عند الجمهور ، وإن كان بتأويل سائغ، لم يستحق الذم، بل تقام عليه الحجة حتى يرجع إلى الصواب"[2]، لهذا فإن النبي ﷺ لم يؤاخذ القائلين في حق مالك بن الدُّخْشُن بما قالوا ، ولم يشدد في النكير عليهم، لوجود التأويل السائغ، (وهي وجهه ونصيحته للمنافقين)، وأيضاً في تخلفه عن هذا المشهد الكثير البركة ، وعدم فرحه بمجيء رسول الله ﷺ إلى دارهم والمبادرة إلى لقائه ، فلم يترك صحة الظاهر لريبة الباطن[3] . لهذا فإن النبي ﷺ أظهر الحق وعرّفه، وبين لهم أن إجراء أحكام الإسلام على الظاهر دون ما في الباطن[4] .

---

(١) سورة يوسف: الآية ١٠٨ .

(٢) فتح الباري (١٢/٣٠٤) .

(٣) انظر : إكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (١/٢١١) .

(٤) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١٢/٣٠٥) .

لهذا كان من المهم للدعاة التأمل في الموقف قبل الإنكار ، ليكون له معنى ، ويؤدي دوره في معالجة المواقف بنجاح وصواب .

الثاني عشر : لا يكفي في الإيمان مجرد التلفظ بالشهادتين ، بل لا بد من استيقان القلب :

من أصول أهل السنة والجماعة أنه لا يكفي في الإيمان النطق من غير اعتقاد[1]، ومعنى هذا أنه لا بد في الشهادتين من العلم واليقين، والعمل بمدلولهما باطناً وظاهراً، كما قال تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ﴾[2] ، وقوله: ﴿إِلا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾[3] نعم، إن التلفظ بالشهادتين كاف في إجراء أحكام المسلمين الدنيوية . لكنه لا يكفي في الإيمان، أما النطق بهما من غير معرفة لمعناهما، ولا يقين ولا عمل بما تقتضيه من البراءة من الشرك، وإخلاص القول والعمل، فغير نافع بالإجماع؛ لأن القبول بذلك معناه تسويغ النفاق، والحكم للمنافق بالإيمان الصحيح، وهو باطل قطعاً[4] .

وقد يقول قائل: إن ظاهر حديث الدراسة يقتضي أن مجرد القول بالشهادتين يدفع العذاب، ولو ترك العمل بالفرائض؟ وقد أجاب على هذا بعض العلماء ، مثل الإمام العيني حيث يقول : "إن من كان لها مخلصاً، فإنه لا يترك العمل بالفرائض ، إذ إخلاص القول حامل على أداء اللازم"[5] .

ثم إن النبي ﷺ لم يكتف بذكر لفظ الشهادة في الحديث، بل أضاف ما يفيد

---

(١) شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٨٦/٤) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٢٣/١) .

(٢) سورة محمد: الآية ١٩ .

(٣) سورة الزخرف: الآية ٨٦ .

(٤) انظر : فتح المجيد شرح كتاب التوحيد/للشيخ عبدالرحمن آل الشيخ (ص ٣١ ، ٣٢) .

(٥) عمد القاري (١٦٩/٤) .

وجوب اليقين وصدق الاعتقاد والإخلاص بقوله: (يريد بذلك وجه الله)، وفي هذا رد على غلاة المرجئة القائلين بأن التلفظ بالشهادتين كاف في الإيمان[١].

الثالث عشر : الرحلة والمجاهدة في طلب العلم :

الرحلة في طلب العلم، وتكبد مشاق السفر ، والمجاهدة في ذلك، كلها علامات للإخلاص والصبر تظهر على صاحبها، وتجرده من آفات الكسل والضعف العلمي ، والعُجب بالنفس والكبر، لهذا جعل الشيخ السعدي الرحلة في طلب العلم من أهم الأمور، حيث قال : "فضيلة العلم، والرحلة في طلبه وأنه أهم الأمور ، فإن موسى عليه السلام رحل مسافة طويلة ولقي النصب في طلبه، وترك القعود عند نبي إسرائيل لتعليمهم وإرشادهم، واختار السفر لزيادة العلم على ذلك"[٢] .

وقد ألزم الصحابة رضوان الله عليهم أنفسهم بهذه الرحلة طمعاً في العلم، فهذا عبدالله بن مسعود رضي الله عنه يقول:"مَا أُنْزِلَتْ سُورَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِلا أَنَا أَعْلَمُ أَيْنَ أُنْزِلَتْ وَلا أُنْزِلَتْ آيَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِلا أَنَا أَعْلَمُ فِيمَ أُنْزِلَتْ وَلَوْ أَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنِّي بِكِتَابِ اللَّهِ تُبَلِّغُهُ الإِبِلُ لَرَكِبْتُ إِلَيْهِ"[٣]. وقد لمسنا هذا الحرص في حديث الدراسة لما ألزم الصحابي محمود بن الربيع رضي الله عنه نفسه بالرحلة رغبة في سماع حديث واحد، حيث سار إلى المدينة، وقصد ديار بني سالم لسؤال عتبان رضي الله عنه عن ذلك الحديث. ويؤكد الحافظ ابن حجر أهمية الرحلة في طلب الحديث بقوله: الرحلة في طلب العلم، واستثبات طالب الحديث شيخه عما حدثه به إذا خشي من نسيانه وأعاد الشيخ الحديث[٤].

---

(١) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٢٤٤/١/١) وإكمال إكمال المعلم (٢١٢/١) وعمدة القاري (١٦٩/٤) .

(٢) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (٦٣/٥) .

(٣) سبق تخريجه (ص ٥٩٤) هامش رقم (١).

(٤) انظر : فتح الباري (٦٢/٣) .

حديث (٩٢)

(٢٧٩) ٤٢٧– حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتَا كَنِيسَةً رَأَيْنَهَا بِالْحَبَشَةِ فِيهَا تَصَاوِيرُ فَذَكَرَتَا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنَّ أُولَئِكَ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَاتَ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّوَرَ فَأُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ[1] .

وفي رواية : (لَمَّا اشْتَكَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَتْ بَعْضُ نِسَائِهِ كَنِيسَةً رَأَيْنَهَا بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ يُقَالُ لَهَا مَارِيَةُ وَكَانَتْ أُمُّ سَلَمَةَ وَأُمُّ حَبِيبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَتَتَا أَرْضَ الْحَبَشَةِ فَذَكَرَتَا مِنْ حُسْنِهَا وَتَصَاوِيرَ فِيهَا فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ أُولَئِكِ إِذَا مَاتَ مِنْهُمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا)[2] .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : الرجوع إلى الدعاة من أهل العلم فيما أشكل :

لا شك أن من أشد أنواع الجهل وأقبحها على الإطلاق الجهل بـا لله وبحقوقه ، ذلك لأن كثيراً من الكفر والشرك إنما وقع في الأمم بسبب هذا الجهل الذي منشؤه

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب هل تنبش قبور مشركي الجاهلية ... ، حديث ٤٢٧ (١/١/١٢٧) .
أطراف الحديث في صحيح البخاري:
الأول : كتاب الصلاة ، باب الصلاة في البيعة ، حديث ٤٣٤ (١/١/١٢٨) .
الثاني : كتاب الجنائز ، باب بناء المساجد على القبر ، حديث ١٣٤١ (١/٢/١١٤) .
الثالث : كتاب مناقب الأنصار ، باب موت النجاشي ، حديث ٣٨٧٨ (٢/٤/٢٩٧) .
* وأخرجه الإمام مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب النهي عن بناء المساجد على القبور ... ، حديث ٥٢٨ (١/٣٧٥).

(٢) سبق تخريجه في الفقرة السابقة ، الطرف الثاني .

الإعراض عن تعلم الشريعة التي خلق الإنسان لها وأمر بها ، فهؤلاء الذين عبدوا الصالحين كاللات وود وسواع ويغوث ويعوق ونسر، إنما ضلوا وعبدوهم بالجهل ، ولا عذر لهم في تعبدهم ذلك، وقد شرع لهم السؤال، وتوفرت لهم أسبابه بإنزال الكتب، وإرسال الرسل عليهم السلام .

ولأجل حسم مادة هذا الفساد، قصدت أم حبيبة وأم سلمة رضي الله عنهما الرسول ﷺ للسؤال والاستفسار عما شاهدتاه في كنسية الحبشة . فالإعجاب وقع منها كما جاء في الرواية، (فذكرتا من حسنها وتصاوير فيها)، لكن الافتتان القبيح الذي وقع في الأمم السابقة لم يحصل بسبب الرجوع إلى النبي عليهم السلام ومعرفة الحكم ، وفي هذا يقول العلماء : "في الحديث جواز حكاية ما يشاهده المؤمن من العجائب ، ووجوب بيان حكم ذلك على العالم به"[1] .

ثانياً : على الداعية الاهتمام بقضايا العقيدة والتركيز عليها والتحذير من كل ما يخل بها :

إن قيام النبي ﷺ بالإنكار الشديد من خلال الذم والتغليظ في قوله: (أولئك شرار الخلق) إنما كان لحماية جناب العقيدة ، ذلك لأن عقيدة المرء هي الأصل في نجاته الدنيوي والأخروي، وعليها مدار إصلاح دينه وفساده ، وما اهتمام أبي الأنبياء بالدعاء والتوسل إلى الله باجتناب عبادة الأصنام إلا حفاظاً على هذه العقيدة ، كما جاء في قوله تعالى: ﴿وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾[2] .

وفي سبيل تحقيق هذه العقيد السليمة الخالية من القوادح، نرى اهتمام نبي الرحمة بهذا الجانب، وهو في أشد حالات مرضه، كما جاء في حديث الدراسة: (لما اشتكى النبي

---

(١) نقلاً عن : فتح الباري للحافظ ابن حجر (٥٢٥/١) وعمدة القاري/للإمام العيني (١٧٤/٤) .

(٢) سورة إبراهيم: الآية ٣٥ .

ﷺ) بل صرحت رواية الإمام مسلم أن هذا الإنكار منه كان في مرضه الذي مات فيه، تقول عائشة رضي الله عنها : لما نزل برسول الله ﷺ: (طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ فَإِذَا اغْتَمَّ كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ فَقَالَ وَهُوَ كَذَلِكَ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ يُحَذِّرُ مِثْلَ مَا صَنَعُوا)[1]. يقول الحافظ ابن حجر: "وفائدة التنصيص على زمن النهي الإشارة إلى أنه من الأمر المحكم الذي لم ينسخ، لكونه صدر في آخر حياته ﷺ"[2] . وهذا إنما يدل على اهتمامه ﷺ، بل ومزيد اهتمامه وتركيزه بأمور العقيدة، وتحذير أمته في هذا الجانب، وهو في آخر حياته. ولقد سار صحابة الرسول ﷺ على هذا النهج ، فها هو ذا عمر رضي الله عنه ينكر على رجل من النصارى، وكان من عظمائهم؛ ولا يبالي بتلك المكانة ، لما دعاه قائلاً : "أحب أن تجيئني وتكرمني . فقال له عمر رضي الله عنه" : "إنا لا ندخل كنائسكم من أجل الصور التي فيها"[3] وكذلك لما أراد الوليد زيادة مسجده ﷺ بنوا على القبر حيطاناً مرتفعة مستديرة حوله لئلا تصل إليه العوام، فيؤدي إلى ذلك المحذور. ثم بنوا جدارين بين ركني القبر الشمالي حرفوهما حتى التقيا، حتى لا يمكن أحد أن يستقبل القبر، وكل هذه المبالغة في البناء لاهتمامهم بقضايا العقيدة ، لئلا يكون قبره ﷺ موضع قبلة ثم تصور الصلاة إليه بصورة العبادة[4] .

ثالثاً : سد الذرائع وأهميتها في الدعوة إلى الله تعالى :

سد الذرائع قاعدة دعوية مهمة؛ لأن معناها النهي عن المنكر والتحذير منه قبل

---

(١) صحيح مسلم ، كتاب المساجد ، باب النهي عن بناء المساجد على القبور .. ، حديث ٥٣١ (٣٧٧/١) .

(٢) فتح الباري (٥٢٥/١) .

(٣) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٣١/١) وانظر : إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري/للإمام القسطلاني (٤٣٤/١) .

(٤) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم (١٤/٥/٢)، عمدة القاري/للإمام العيني (١٧٤/٤)، وتيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد/للشيخ سليمان بن عبدالله (ص ٢٨١) .

وقوعه ، ذلك لأن الذريعة كما عرفها شيخ الإسلام ابن تيمية هي "الوسيلة، لكنها أصبحت في عرف الفقهاء عبارة عما أفضى إلى فعل محرم"[١] وما دامت كذلك فإغلاق هذه الوسائل وسد الطرق في وجهها من أوجب الواجبات، وهي من أهم مهام الدعاة إلى الله .

وقد وضح لنا حديث الدراسة كيف كانت الصلاة عند المنابر وفيها وإليها ذرائع إلى الشركيات، حيث كان ابتداء عبادة الأصنام تعظيم الأموات واتخاذ صورهم ، والتمسح بها والصلاة عندها ، فآل بهم ذلك إلى أعظم الفتن وهو الكفر والشرك[٢] . ويوضح الإمام القرطبي هذه الصور بقوله : لا تتخذوا القبور قبلة ، والنهي عن اتخاذ قبره مسجداً ، وفي ذم اليهود بما فعلوا من ذلك ، وكل ذلك لقطع الذريعة أن يعتقد الجهال في الصلاة إليها أو عليها، الصلاة لها، فيؤدي إلى عبادة من فيها، كما كان السبب في عبادة الأصنام[٣]. أما الحافظ ابن حجر، فيوضح هذا بقوله : "إنما فعل ذلك أوائلهم ليتأنسوا برؤية تلك الصور، ويتذكروا أحوالهم الصالحة، فيجتهدوا كاجتهادهم ، ثم خلف من بعدهم خلوف جهلوا مرادهم، ووسوس لهم الشيطان إن أسلافكم كانوا يعبدون هذه الصور ويعظمونها، فعبدوها، فحذر النبي ﷺ من مثل ذلك، سداً للذريعة المؤدية إلى ذلك"[٤] .

---

(١) الفتاوى المصرية الكبرى (١٧٤/٦) .

(٢) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (١٣/٥/٢)، وتيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد للشيخ/سليمان بن عبدالله بن عبدالوهاب، توزيع : إدارات البحوث العلمية – السعودية (ص ٢٧٨)، وفتح المجيد شرح كتاب التوحيد/للشيخ عبدالرحمن آل الشيخ (ص ١٨٨) .

(٣) انظر : المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٦٢٨/٢) .

(٤) فتح الباري (٥٢٥/١) وانظر : عمدة القاري/للإمام العيني (١٧٤/٤)، وإرشاد الساري لشرح صحيح البخاري/للإمام القسطلاني (٤٣٠/١) .

باب: الصلاة في مواضع الإبل

حديث (٩٣)

(٢٨٠) ٤٣٠– حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ قَالَ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ قَالَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُاللَّهِ عَنْ نَافِعٍ قَالَ رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يُصَلِّي إِلَى بَعِيرِهِ وَقَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُهُ[١] .

وفي رواية : (أَنَّهُ كَانَ يُعَرِّضُ رَاحِلَتَهُ فَيُصَلِّي إِلَيْهَا قُلْتُ أَفَرَأَيْتَ إِذَا هَبَّتِ الرِّكَابُ قَالَ كَانَ يَأْخُذُ هَذَا الرَّحْلَ فَيُعَدِّلُهُ فَيُصَلِّي إِلَى آخِرَتِهِ أَوْ قَالَ مُؤَخَّرِهِ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَفْعَلُهُ)[٢] .

شرح غريب الحديث :

(يُعَرِّضُ رَاحِلَتَهُ) : من التعريض وهو جعل الشيء عرضاً[٣] .

(هَبَّتِ الرِّكَابُ) : أي: هاجت الإبل[٤] .

(فَيُعَدِّلُهُ) : من التعديل وهو تقويم الشيء ، والمعنى يقيمه تلقاء وجهه[٥] .

(مُؤَخَّرِهِ) : المقصود به العود الذي في آخر الرحل[٦] .

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب الصلاة في مواضع الإبل ، حديث ٤٣٠ (١/١/١٢٧) .
طرف الحديث في صحيح البخاري: كتاب الصلاة، باب الصلاة إلى الراحلة...،حديث ٥٠٧ (١/١/١٤٦)
* وأخرجه الإمام مسلم في كتاب الصلاة ، باب سترة المصلي ، حديث ٥٠٢ (١/٣٥٩) .

(٢) سبق تخريجه في طرف الفقرة السابقة .

(٣) انظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (٤/١٥٨)، وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٥٨٠) .

(٤) المرجع السابق .

(٥) انظر: شرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (٤/١٥٩)، وعمد القاري/للإمام العيني (٤/٢٨٧).

(٦) شرح النووي على صحيح مسلم (٤/٢/٢١٦)، وانظر: إكمال إكمال المعلم/للإمام محمد الأبي (٢/٣٨٩).

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : أهمية اتباع سنة الرسول صلى الله عليه وسلم:

محبة الدعوة الإسلامية دفعت جيل الصحابة رضوان الله عليهم إلى تقبل تكاليف هذه الدعوة ، وهي ذاتها التي دفعتهم إلى اقتفاء آثاره ﷺ في كل شؤون الحياة، حتى أضحوا صورة متحركة في سلوكهم وأقوالهم لسيرته ﷺ القولية والفعلية، وهاهو ذا ابن عمر رضي الله عنه يصلي إلى بعيره؛ لأنه رأى نبيه عليه الصلاة والسلام يفعله. وهذا هو الواجب على الدعاة والمدعوين ، لأن اتباع النبي ﷺ من لوازم محبة الله تعالى، ولوازم عبادته سبحانه. يقول شيخ الإسلام ابن تيمية : فاتباع سنة رسوله ﷺ واتباع شريعته باطناً وظاهراً هو موجب محبة الله[1] .

ثانياً : الرجوع إلى أهل العلم فيما أشكل :

في هذا الحديث حث على الرجوع إلى أهل العلم ، وذلك من خلال رجوع نافع إلى ابن عمر رضي الله عنه يسأله عن الأحكام المتعلقة بالصلاة إلى البعير، ويستفسر عن دقيق أحكامها، كما جاء في الرواية: (أفرأيت إذا هبت الركاب؟). يقول العلماء: ظاهره أنه كلام نافع والمسئول ابن عمر ، لكن بين الإسماعيلي أنه كلام عبيد الله، والمسئول نافع[2] . وعلى كل، سواء كان السائل هو نافع أو عبيد الله، فإن هناك حرصاً من سلفنا الصالح على الرجوع إلى أهل العلم دون النظر إلى الجوانب الأخرى؛ لأن سؤال نافع معناه سؤال المفضول للفاضل، وسؤال عبيد الله معناه سؤال الفاضل للمفضول ، ثم إن ولاء نافع لابن عمر رضي الله عنه لم يمنعه من سؤاله ، ومكانة عبيد الله وشرفه لم تمنعه من سؤال نافع مولى ابن عمر رضي الله عنه ، وهذا هو الواجب لكل مخلص، طلب العلم النافع المفيد .

---

(١) انظر : التحفة العراقية/لشيخ الإسلام ابن تيمية (ص ٧٥) المطبعة السلفية – بالقاهرة، ط. الثالثة ١٤٠٢هـ.

(٢) نقلاً عن : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٥٨٠) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/٢٨٧) .

ثالثاً : اليسر والسماحة في دعوة الإسلام :

السماحة واليسر في دعوة الإسلام لا حدود لها ، وهي إنما تنبع أصلاً من قول النبي ﷺ : (إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ)[١] . وفي حديث الدراسة من مظاهر اليسر والسماحة ما يؤكد هذا ، ويظهر من خلال إباحة الإسلام وتجويزه السترة في الصلاة من خلال المعطيات الموجودة والمتوفرة عند المدعو حتى ولو كانت حيواناً ، يقول الإمام القرطبي : "وكونه ﷺ يعرض راحلته ويصلي إليها دليل على جواز التستر بما يثبت من الحيوان"[٢]. ويقول الإمام ابن حزم : "من منع الصلاة إلى البعير، فهو مبطل"[٣] ليس هذا فحسب ، بل تمتد سماحة الإسلام في هذا الجانب وتجوز الصلاة إلى كل شيء طاهر[٤] ، يقول الإمام النووي: "وفي هذا الحديث الندب إلى السترة بين يدي المصلي بيان أن أقل السترة مؤخرة الرحل، وهي قدر عظم الذراع، وهو نحو ثلثي ذراع ، ويحصل بأي شيء أقامه بين يديه"[٥] .

و لم تقتصر سماحة الإسلام في هذا الحديث بما عرض ، بل فيه ما يشير إلى أن الأفعال القليلة التي تصدر من المدعوين في أثناء الصلاة لا تبطل الصلاة ، ذلك لأن النبي ﷺ كان يصلي إلى راحلته، فإذا ما هبت وهاجت الإبل عدل عنها إلى الرحل، فيجعله سترة[٦] . وهذا بحد ذاته صورة من صور سماحة الإسلام ويسره .

---

(١) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب الإيمان ، باب الدين يسر ، حديث ٣٩ (١/٩٣) .

(٢) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٢/١٠١) وانظر: إكمال إكمال المعلم/للإمام محمد الأبي (٢/٣٩٢) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٥٨٠) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/٢٨٧) وعون المعبود شرح سنن أبي داود/للعلامة محمد الآبادي (٢/٣٨٥) .

(٣) نقلاً عن عمدة القاري/للإمام العيني (٤/١٨٣) .

(٤) انظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٤/١٥٩) .

(٥) شرح النووي على صحيح مسلم (٢/٤/٢١٦) وانظر : عون المعبود شرح سنن أبي داود/للعلامة محمد الآبادي (٢/٣٨٢) .

(٦) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٥٨٠) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/٢٨٧) .

رابعاً : من أهداف دعوة الإسلام تحقيق المصلحة للمدعوين :

المصالح في دعوة الإسلام مبادئ معتبرة وأهداف مطلوبة ، وتحقيقاً لهذه الأهداف وانسجاماً مع تلك المبادئ أظهر حديث الدراسة ما يلي :

أ- وجود السترة للمصلي : ووجودها يحقق مصلحة الخشوع للمصلي، وفي هذا يقول الإمام محمد الأبي: "وسر اتخاذها منع من يمر بقربه وكف البصر عن النظر إلى ما وراءها"[١].

ب- إباحة الصلاة إلى البعير (دون الصلاة في معاطنها ومواضعها) والكراهية في معاطنها : وذلك لعلة الخوف من نفارها المبطل للخشوع وتأذي المصلي بها ، يقول الإمام النووي : "جواز الصلاة إلى الحيوان وجواز الصلاة بقرب البعير، بخلاف الصلاة في أعطان الإبل، فإنها مكروهة للأحاديث الصحيحة في النهي عن ذلك؛ لأنه يخاف هناك نفورها ، فيذهب الخشوع بخلاف هذا"[٢] . ويضيف الإمام محمد المباركفوري قوله: "فربما نفرت وهو في الصلاة، فتؤدي إلى قطعها أو أذى يحصل له منها، أو تشويش الخاطر الملهي عن الخشوع في الصلاة"[٣] ، لهذا كان ابن عمر رضي الله عنه يكره أن يصلي إلى بعير إلا وعليه رحل؛ لأن البعير في حال شد الرحل عليها أقرب إلى السكون من حال تجريدها[٤] .

---

(١) إكمال إكمال المعلم (٢/٣٩٠) وانظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٢/٤/٢١٦) .

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم (٢/٤/٢١٨) وانظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٤/٩٢) وإكمال إكمال المعلم/للإمام محمد الأبي (٢/٣٩٢) .

(٣) تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي (٢/٣٣٠) .

(٤) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٥٨٠) وعون المعبود شرح سنن أبي داود/للعلامة محمد الآبادي (٢/٣٨٦) .

وكذلك أيضاً لتحقيق مصلحة البعد عن النجاسة والروائح الكريهة ، وفي هذا يقول الإمام القرطبي : "ولا يعارضه النهي عن الصلاة في معاطن الإبل ، لأن المعاطن مواضع إقامتها عند الماء واستيطانها ، وإذ ذاك تكره الصلاة فيها ، إما لشدة زفورتها ونتنها ، وإما لأنهم كانوا يتخلون بينها متسترين بها"[1] .

(١) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (١٠١/٢) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٨٠/١) وعمدة القاري/للإمام العيني (٢٨٧/٤) .

باب: من صلى وقدامه تنور أو نار أو شيء مما يعبد فأراد به الله تعالى

حديث (٩٤)

(٢٨١) ٤٣١– حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ انْخَسَفَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ أُرِيتُ النَّارَ فَلَمْ أَرَ مَنْظَرًا كَالْيَوْمِ قَطُّ أَفْظَعَ[1] .

شرح غريب الحديث :

(انْخَسَفَتِ) : أي: انكسفت وتغير لونها إلى السواد أو ذهب ضوؤها[2] .

(أَفْظَعَ) : بمعنى الفظيع ، وهو الشنيع الشديد المجاوز للمقدار[3] .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : تعليم المدعوين اللجوء إلى الله:

التضرع والتذلل والمبالغة في السؤال، والرهبة من عذاب الله، والرغبة في رحمته سبحانه وتعالى قضايا حتمية لكل مدعو مسلم ، وتزداد حال الشدائد؛ لأنها تظهر عجز الإنسان أمام هذه الحوادث العظام التي لا يقدر على صنعها إلا الله تعالى .

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب من صلى وقدامه تنور ... ، حديث ٤٣١ (١/١/١٢٨) .
* وأخرجه الإمام مسلم في كتاب الكسوف ، باب ما عرض على النبي ﷺ في صلاة الكسوف من أمر الجنة والنار ، حديث ٩٠٧ (٢/٦٢٦) .

(٢) انظر : إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري/للإمام القسطلاني (١/٤٣٢) ومسبل السلام شرح بلوغ المرام/للإمام الصنعاني (٢/١٢٨) .

(٣) أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري/للإمام الخطابي (١/٣٩٢) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/١٨٦).

ويعلمنا النبي ﷺ ذلك اللجوء في تلك الظروف من خلال مواقف عديدة، إذ كان يعُرف ذلك في وجهه[١] ، أو يظهره في حركته وهيأته[٢]، فعلى سبيل المثال نراه ﷺ، في خروجه للاستسقاء يخرج متواضعاً متبذلاً متخشعاً متوسلاً متضرعاً[٣]. وفي حديث الدراسة نرى كيف فزع النبي ﷺ إلى الصلاة لما انخسفت الشمس، يقول الإمام محمد الأبي : يحتمل أن يكون الفزع الذي هو الخوف ، ويحتمل أنه من الفزع الذي هو المبادرة إلى الصلاة[٤] . وعلى كل، فقد أرشد ﷺ أمته في حديث صحيح إلى ما يشرع عند رؤية مثل ذلك من الصلاة والدعاء؛ لأن فيهما غاية اللجوء إلى الله ، يقول عليه الصلاة والسلام : (إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلا لِحَيَاتِهِ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَادْعُوا اللَّهَ وَصَلُّوا حَتَّى تَنْكَشِفَ ما بكم)[٥] .

ثانياً : تعليم المدعوين أهمية تصحيح النية وسلامتها :

النية هي أساس الأعمال في دعوة الإسلام، وكل عمل يعمله المدعو، وهو عاقل مختار، فلا بُدَّ له من نية، ذلك لأن الأعمال لا يعتد بها شرعاً إلا بالنية الموجدة لها، وجزاء العامل على عمله بحسب نيته من خير أو شر، فإذا نوى الله والدارَ الآخرة في الأعمال

---

(١) إشارة إلى حديث في صحيح البخاري مع الفتح، كتاب تفسير القرآن ، باب قوله : (فلما رأوه عارضاً ... ، حديث ٤٨٢٩ (٥٧٨/٨) .

(٢) انظر : سبل السلام شرح بلوغ المرام /للإمام محمد الصنعاني (١٣٦/٢) .

(٣) إشارة إلى حديث أخرجه أبو داود في السنن، كتاب الصلاة باب جماع أبواب صلاة الاستسقاء وتفريعها ... ، حديث ١١٦٥ . وسنن الترمذي ، كتاب الجمعة ، باب ما جاء في صلاة الاستسقاء ، حديث ٥٥٨ ، وقال : هذا حديث حسن صحيح .

(٤) انظر : إكمال إكمال المعلم/للإمام محمد الأبي (٣٠٣/٣) .

(٥) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب الكسوف ، باب الصلاة في كسوف الشمس ، حديث ١٠٤٠ (٥٢٦/٢) ورواه مسلم في الكسوف ، باب ذكر النداء بصلاة الكسوف الصلاة جامعة ، حديث ٩١١ ، (٦٢٨/٢) .

الشرعية، حصل له ذلك، وإذا نوى الدنيا، فقد تحصل وقد لا تحصل[١]، وفي هذا يقول الحافظ ابن رجب: "حظ العامل من عمله نيته، فإن كانت صالحة، فعمله صالح، فله أجره، وإن كانت فاسدة، فعمله فاسد، فعليه وزره"[٢] ولهذا لما عرضت النار للنبي ﷺ وهو يصلي لما يكن فيه من نوع تشبه بعبَدَةِ النار المجوس ، لأنه من المستحيل أن يصلي عليه السلام صلاة باطلة أو حتى مكروهة، ولهذا قال الإمام العيني: عدم كراهية الصلاة إذا كانت بين يدي المصلي نار، ولم يقصد به إلا وجه الله تعالى، على ما بوَّب البخاري[٣]، بل لا شيء على من صلى وقدامه شيء مما يعبده أهل الضلال والكفر ما دامت النية سليمة والقصد صحيحاً، يقول الإمام ابن بطال: "إن الصلاة جائزة إلى كل شيء إذا لم يقصد الصلاة إليه، وقصد بها الله سبحانه وتعالى، والسجود لوجهه خالصاً، ولا يضره استقبال شيء من المعبودات وغيرها، كما لم يضر النبي ﷺ ما رآه في قبلته من النار"[٤]. ولهذا بوَّب الإمام البخاري هذا الحديث بقوله: "باب من صلى وقدامه تنور أو نار أو شيء مما يعبد ، فأراد به الله"، فما أحرى الداعية بعد ذلك أن يصحح نيته، ويرشد المدعوين لذلك؛ لتكون أعمالهم من النفع بمكان، وتصير عبادة يتقربون بها إلى الله تعالى.

ثالثاً : معجزة الرسول صلى الله عليه وسلم وأهميتها في الدعوة إلى الله :

قرر العلماء أن لمعجزات النبي ﷺ أهميتها في الدعوة إلى الله. وقد تضمن هذا الحديث معجزة للنبي ﷺ لخصها الإمام العيني بقوله: "وفيه من معجزات النبي صلى الله

---

(١) انظر : دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين/للصديقي الشافعي (١/٤٠) وشرح رياض الصالحين/للشيخ محمد ابن العثيمين (١/١٢،١٣).

(٢) جامع العلوم والحكم (ص٧) .

(٣) انظر : عمدة القاري (٤/١٨٦) .

(٤) نقلاً عن:شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري(٤/٩٣) وعمد القاري/للإمام العيني (٤/١٨٤).

تعالى عليه وسلم رؤيته النـار رأي عين، حيث كشف الله تعالى عنه الحجب، فرآها معاينة، كما كشف الله له عن المسجد الأقصى"[١] وعن أهمية هذه المعجزة في التنبيه قال العلماء: ورؤيته ﷺ للنار رؤية عين، كشف الله عنها ، فأراه إياها كما كشف له عن المسجد الأقصى ، حيث لم يفعل ذلك ﷺ مختاراً، وإنما عرض عليه ذلك للمعنى الذي أراده الله تعالى من تنبيه للعباد[٢].

رابعاً : أسلوب الترهيب :

ظهر في الحديث أسلوب الترهيب بشقيه، الدنيوي والأخروي . وقد تمثل الترهيب الدنيوي في حصول كسوف الشمس ، وذلك لأن كسوف الشمس "من العلامات الدالة على وحدانية الله تعالى وقدرته، وعلى تخويف عباده من بأسه وسطوته"[٣] في الدنيا ، وعنها يقول تعالى: ﴿وَمَا نُرْسِلُ بِالْآيَاتِ إِلا تَخْوِيفًا﴾[٤] .

وأما الشق الأخروي، فقد تمثل في الترهيب بالنار: (أريت النار، فلم أر منظراً كاليوم قط أفظع) . وقد خلق الله سبحانه النار وسيلة لترهيب أعدائه وإخافتهم، وفي هذا يقول سبحانه: ﴿لَهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ ظُلَلٌ مِنَ النَّارِ وَمِنْ تَحْتِهِمْ ظُلَلٌ ذَلِكَ يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِ عِبَادَهُ يَاعِبَادِ فَاتَّقُونِي﴾[٥].

---

(١) عمدة القاري (١٨٦/٤) .

(٢) انظر: فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٢٨/١)، والمرجع السابق (١٨٤/٤)، وإرشاد الساري لشرح صحيح البخاري/للإمام القسطلاني (٤٣٢/١ ، ٤٣٣) .

(٣) سبل السلام شرح بلوغ المرام/للعلامة محمد الصنعاني (١٢٨/٢) .

(٤) سورة الإسراء: الآية ٥٩ .

(٥) سورة الزمر: الآية ١٦ .

باب: كراهية الصلاة في المقابر

حديث (٩٥)

(٢٨٢) ٤٣٢– حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِاللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اجْعَلُوا فِي بُيُوتِكُمْ مِنْ صَلَاتِكُمْ وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا[١].

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : البيت ميدان من ميادين الدعوة المهمة :

حمل هذا الحديث الشريف الترغيب في اتخاذ البيوت ميادين للدعوة، ويظهر من حرص النبي ﷺ الحرص الكامل على الصلاة فيها، يقول الحافظ ابن حجر: "في الحديث الندب إلى الصلاة في البيوت، إذ الموتى لا يصلون، كأنه قال: لا تكونوا كالموتى الذين لا يصلون في بيوتهم، وهي القبور"[٢].

ويقول الإمام العيني: المراد من الحديث: أن لا تكونوا في بيوتكم كالأموات في القبور، حيث انقطعت عنهم الأعمال، وارتفعت عنهم التكاليف، فلا تتخذوا البيوت خالية من الصلاة وتلاوة القرآن كالقبور، حيث لا يصلى فيها ولا يقرأ القرآن[٣]. ووجه الإمام الخطابي الحديث توجيهاً آخر، فقال: "معناه: لا تجعلوا بيوتكم أوطاناً للنوم، ولا

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب كراهية الصلاة في المقابر ، حديث ٤٣٢ (١/١/١٢٨) .
طرف الحديث في صحيح البخاري: كتاب التهجد ، باب التطوع في البيت ، حديث ١١٨٧ (١/٢/٧٠) .
* وأخرجه الإمام مسلم في كتاب صلاة المسافرين ، باب استحباب صلاة النافلة في بيته ... ، حديث ٧٧٧ (١/٥٣٨).

(٢) فتح الباري (١/٥٢٩) وانظر : تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي/للإمام محمد المباركفوري (٢/٥٣١) .

(٣) انظر : عمدة القاري (٤/١٨٦ ، ١٨٧) .

فلان، وخسف الليلة بدار فلان خواص ، وليرسلن عليهم حاصباً ، حجارة من السماء كما أرسلت على قوم لوط على قبائل منها وعلى دور ، وليرسلن عليهم الريح العقيم التي أهلكت عاداً، على قبائل منها وعلى دور، لشربهم الخمر، ولبسهم الحرير واتخاذهم القينات وأكلهم الربا، وقطيعتهم الرحم)[١] .

ثانياً : وسيلة القصص في الدعوة إلى الله :

للداعية استغلال قصص القرآن والسنة الصحيحة في ردّ المدعوين إلى جادة الطريق من خلال الاعتبار والاتعاظ بما حل بالأمم الغابرة من هلاك ودمار ، وله في ذلك قول الله تعالى: ﴿وَكُلًّا نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِ فُؤَادَكَ وَجَاءَكَ فِي هَذِهِ الْحَقُّ وَمَوْعِظَةٌ وَذِكْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ﴾[٢] . إذاً ، فأخبار الأمم السابقة في القرآن والسنة الصحيحة ليست لمجرد السرد التاريخي أو المتعة الثقافية، إنما جاءت لتؤدي دوراً مهماً في تثبيت أهل الحق، وإحداث العبرة والعظة، وفي هذا يقول الإمام النووي في تعليقه لهذا الحديث: "الاعتبار بهم وبمصارعهم وأن يستعيذ بالله من ذلك"[٣] ويقول الإمام العيني: "إباحة الدخول في مساكنهم إذا كان على وجه البكاء والاعتبار"[٤].

ثالثاً : من موضوعات الدعوة أخذ العبرة بما حل بالأمم الماضية من العذاب :

إذا كان من واجبات الداعية سرد قصص إهلاك الأمم الماضية لإحداث العبرة في المدعوين، فإن من واجب المدعوين التأمل والتفكر في تلك القصص، وقد أرشدنا النبي

---

(١) رواه الحاكم في المستدرك (٥١٥/٤) وصححه ووافقه الذهبي .
(٢) سورة هود: الآية ١٢٠ .
(٣) شرح النووي على صحيح مسلم (١١١/١٨/٦) .
(٤) انظر : عمدة القاري (١٩١/٤) .

ﷺ إلى ذلك في حديث الدراسة وفي قوله: (إلا أن تكونوا باكين)، ووجه هذا التفكر وضحه الحافظ ابن حجر بقوله: "إن البكاء يبعثه على التفكر والاعتبار"(١) . ويؤكد بعض العلماء هذا بقولهم: "وفيه الحث على المراقبة عند المرور بديار الظالمين ومواضع العذاب"(٢)، ذلك لأن مراقبة تلك العقوبات والتفكر فيها جديرة بأن تجعل المدعو يسأل ويبحث عن السبب، لئلا يقع فيما وقعوا فيه، في حين أن من لا يتفكر في أحوالهم لا يجد ذلك في نفسه، فلا يحصل له الاعتبار.

ويؤكد الإمام الخطابي هذا بقوله: "معنى هذا الكلام أن الداخل في ديار القوم الذين قد أهلكوا بالخسف والعذاب، إذا دخلها، فلم يجلب عليه ما يرى من آثار ما نزل بهم من مَثُلات الله بكاء، ولم يبعث عليه حزناً، إما شفقة عليهم وإما خوفاً من حلول مثلها به، فهو قاسي القلب، قليل الخشوع، غير مستشعر للخوف والوجل، يقول: فلا يأمن إذا كان هذا حاله أن يصيبه ما أصبهم"(٣) .

أما الحافظ ابن حجر فيقول: "فكأنه أمرهم بالتفكر في أحوال توجب البكاء من تقدير الله تعالى على أولئك بالكفر، مع تمكينه لهم في الأرض، وإمهالهم مدة طويلة. ثم إيقاع نقمته بهم وشدة عذابه، وهو سبحانه مقلب القلوب، فلا يأمن المؤمن أن تكون عاقبته إلى مثل ذلك"(٤) .

وقد حدد الإمام ابن الجوزي ذلك التفكر ووضحه بقوله: "التفكر الذي ينشأ عنه البكاء في مثل ذلك المقام ينقسم ثلاثة أقسام: أحدها: تفكر يتعلق بالله تعالى، إذ

---

(١) فتح الباري (٥٣١/١) وانظر : عمدة القاري/للإمام العيني (١٩١/٤) .

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم (١١١/١٨/٦) وإكمال إكمال المعلم/للإمام محمد الأبي (٤٤٨/٩) .

(٣) أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري (٣٩٤/١) وانظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (٩٥/٤) وعمدة القاري/للإمام العيني (١٩١/٤) .

(٤) فتح الباري (٥٣١/١) .

قضى على أولئك بالكفر. الثاني: يتعلق بأولئك القوم إذ بارزوا ربهم بالكفر والفساد. الثالث: يتعلق بالمار عليهم؛ لأنه وفق للإيمان، وتمكن من الاستدراك والمسامحة في الزلل"[١].

رابعاً : التحذير من مصاحبة أهل الظلم ومجالسهم خشية نزول العذاب :

قال العلماء : في الحديث دلالة على أن ديار الذين ظلموا أنفسهم لا تسكن بعدهم، ولا تتخذ وطناً[٢] . وهذا القول يستلزم شرعا تجنب الأماكن والمجالس السيئة ، فإن النبي ﷺ لما مرّ بتلك المساكن (قنّع رأسه وأسرع السير حتى أجاز الوادي). وفي رواية الإمام مسلم: (ثم زجر فأسرع حتى خلفها)[٣] . وفعله ﷺ دليل على وجوب تجنب أماكن السوء خشية نزول العذاب، ويوضح هذا العلامة الصديقي الشافعي بقوله: "إن من كثّر سواد قوم في المعصية مختاراً ، أن العقوبة تلزمه معهم ، لهذا كان التحذير من مصاحبة أهل الظلم ومجالستهم وتكثير سوادهم إلا من اضطر إلى ذلك"[٤] . أما الشيخ محمد بن عثيمين فيقول: "إن من شارك أهل الباطل وأهل البغي والعدوان، فإنه يكون معهم في العقوبة الصالح والطالح، العقوبة إذا اوقعت تعم ولا تترك أحداً"[٥] . وقد يقول قائل : كيف يصيب عذاب الظالمين لغيرهم، والله تعالى يقول: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾[٦] . وقد حصل مثل هذا الخاطر لعائشة رضي الله عنها لما سمعت الرسول ﷺ

---

(١) نقلاً عن عمدة القاري/للإمام العيني (١٩١/٤) .

(٢) انظر : أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري/للإمام الخطابي (٣٩٤/١) وعمدة القاري/للإمام العيني (١٩١/٤) .

(٣) سبق تخريجه (ص ٧١٠) ومعناه: زجر ناقته وسار سيراً عجلاً [إكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (٤٤٨/٩)].

(٤) انظر : دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين (٥٠/١) .

(٥) شرح رياض الصالحين/للشيخ محمد بن عثيمين (٢٤/١) .

(٦) سورة الأنعام: الآية ١٦٤ .

يقول : (يَغْزُو جَيْشٌ الْكَعْبَةَ فَإِذَا كَانُوا بِبَيْدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ يُخْسَفُ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يُخْسَفُ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ وَفِيهِمْ أَسْوَاقُهُمْ[1] وَمَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ قَالَ يُخْسَفُ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ ثُمَّ يُبْعَثُونَ عَلَى نِيَّاتِهِمْ)[2] إذاً ، فالجواب عن هذا الخاطر هو:

أ – أن العذاب يعمهم في الدنيا، أما في الآخرة يختلفون كلٌّ حسب نيته، إن خير فخير، وإن شر فشر . وقد بين الإمام العيني أن الآية السابقة: ﴿ولا تزروا وازرة وزر أخرى﴾ محمولة على عذاب يوم القيامة[3] .

ب– والأمر الآخر: أن الذي يحضر تلك المجالس ويدخل تلك المواضع لا نسلم بأنه ليس بظالم، لأنه ترك الأوامر والتحذيرات الربانية المذكورة في وقوله تعالى: ﴿وَسَكَنتُمْ فِي مَسَاكِنِ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ﴾[4] ، وقوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾[5] ، فترك هذه الأوامر ظلم ، لأنه لا يأمن أن يجره ذلك إلى العمل بمثل أعمالهم، فيصيبه ما أصابهم . وبهذا يندفع الاعتراض السابق ، لأنه بهذا التقرير لا يأمن أن يصير ظالماً، فيعذب بظلمه"[6] .

---

(١) أسواقهم : الذين جاءوا للبيع والشراء وليس لهم قصد سيئ في غزو الكعبة [(شرح رياض الصالحين/للشيخ محمد بن عثيمين (٢٤/١)] .

(٢) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب البيوع ، باب ما ذكر في الأسواق ، حديث ٢١١٨ (٣٣٨/٤) وصحيح مسلم ، كتاب الفتن واشراط الساعة ، باب الخسف ... ، حديث ٢٨٨٣ ، (٢٢٠٨/٤) .

(٣) انظر : عمدة القاري (١٩١/٤) .

(٤) سورة إبراهيم: الآية ٤٥ .

(٥) سورة الأنفال: الآية ٢٥ .

(٦) انظر : فتح الباري/ للحافظ ابن حجر (٥٣١/١) وعمدة القاري/للإمام العيني (١٩١/٤) .

باب : ٥٥

حديث (٩٧)

(٢٨٤) ٤٣٥/٤٣٦– حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُاللَّهِ بْنُ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ أَنَّ عَائِشَةَ وَعَبْدَاللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ قَالا لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ فَقَالَ وَهُوَ كَذَلِكَ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا[1] .

وفي رواية: (قَالَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسْجِدًا قَالَتْ وَلَوْلا ذَلِكَ لَأَبْرَزُوا قَبْرَهُ غَيْرَ أَنِّي أَخْشَى أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا)[2] .

حديث (٩٨)

(٢٨٥) ٤٣٧– حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب ٥٥ ، حديث ٤٣٥ ، ٤٣٦ (١/١/١٢٩) .

أطراف الحديث في صحيح البخاري:

الأول: كتاب الجنائز، باب ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور، حديث١٣٣٠ (١/١/١١٢) .

الثاني: كتاب الجنائز، باب ما جاء في قبر النبي ﷺ وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما، حديث ١٣٩٠ (١/٢/١٣٠).

الثالث : كتاب أحاديث الأنبياء ، باب ما ذكر عن بني إسرائيل ، حديث ٣٤٥٣ ، ٣٤٥٤ (٢/٤/١٧٣) .

الرابع : كتاب المغازي ، باب مرض النبي ﷺ ووفاته ، حديث ٤٤٤١ (٣/٥/١٦١) .

الخامس : كتاب المغازي ، باب مرض النبي ﷺ ووفاته، حديث ٤٤٣ ، ٤٤٤٤ (٣/٥/١٦٢) .

السادس : كتاب اللباس ، باب الأكسية والخمائص ، حديث ٥٨١٥ ، ٥٨١٦ (٤/٧/٥٢) .

* وأخرجه الإمام مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن بناء المساجد على القبور ..، حديث ٥٢٩، ٥٣١ (١/٣٧٦، ٣٧٧) .

(٢) سبق تخريجه في الفقرة السابقة ، الطرف الأول .

الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ[1] .

شرح غريب الحديث :

(لَمَّا نَزَلَ) : أي: الموت أو ملك الموت .

(طَفِقَ) : أي: جعل .

(خَمِيصَةٌ) : كساء أسود مربع له أعلام. وقيل: علمان .

(اغْتَمَّ) : أي: إذا تسخن وحمى[2] .

الدروس الدعوية في الحديثين :

أولاً : جواز لعن الكافرين وسبهم للتحذير منهم والتنفير عنهم :

وقد وضح الإمام القرطبي هذا الجواز حين تفسيره لقوله الله تعالى : ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾[3] فقال: "في الآية مسألة واحدة، وهي جواز لعن الكافرين، وإن كانوا من أولاد الأنبياء، وأن شرف النسب لا يمنع إطلاق اللعنة في حقهم"[4]، بل ويوضح الحافظ ابن حجر أن سبهم عبادة وقربى لله، فيقول: "لأن الكفار مما يتقرب إلى الله بسبهم"[5].

---

(١) صحيح البخاري، كتاب الصلاة ، بدون اسم الباب ، حديث ٤٣٧ (١٢٩/١/١) .

* وأخرجه الإمام مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن بناء المساجد على القبور ، حديث ١٥٣٠ (٣٧٦/١).

(٢) انظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (٩٧/٤) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٣٢/١) (٤٩٧/٦) وعمدة القاري/للإمام العيني (١٩٣/٤) .

(٣) سورة المائدة: الآية ٧٨ .

(٤) الجامع لأحكام القرآن (٢٥٢/٦) .

(٥) فتح الباري (٢٥٨/٣) .

وقد ظهرت هذه المفاهيم في أحاديث الدراسة: (لعنة الله على اليهود والنصارى)، (قاتل الله اليهود). والحكمة من اللعن: (يحذر ما صنعوا) .

ثانياً : حرص الرسول صلى الله عليه وسلم على الدعوة إلى الله حتى اللحظات الأخيرة من حياته :

الظروف والمواقف الصعبة لا تكون مانعاً للداعية من أداء رسالته الدعوية ، وقد ضرب الرسول ﷺ في هذا المثل الأعلى ، حين قام بالدعوة وهو على فراش الموت، كما بينت بعض الروايات أن ذلك كان (في مرضه الذي مات فيه)، وفي الرواية الأخرى: (مرضه الذي لم يقم منه). والحمى كانت عليه ﷺ شديدة، حتى إنه كان يجعل على وجهه الخميصة من الحمى ، فإذا أغتم وتسخن كشفها عن وجهه الشريف، ليأخذ بالنفس من شدة الحر[1] . وتصف عائشة رضي الله عنها أقرب الناس إليه في تلك اللحظات ذلك، فتقول: "ما رأيت الوجع على أحد أشد منه على النبي ﷺ"[2] . وفي غمرة هذه الآلام يقاوم النبي ﷺ المرض ويواجهه بقوة، ليقول تلك الكلمات لعلها تكون نوراً تستضيء القلوب بها، ومنبعاً يستلهم الدعاة منها شحنات القوة والعزيمة للمضي بالدعوة أماماً. لهذا شرع ﷺ بتذليل صعوبات المرض، لتكون بمثابة حقائق يقرأها الدعاة، ثم تتحول إلى دروس ومناهج تطبق عند الدعوة إلى الله تعالى .

ثالثاً : الترهيب من المنكر قبل وقوعه سداً للذريعة الموصلة إلى الشرك[3] :

إن من أعظم المحدثات وأسباب الشرك الصلاة عند القبور، واتخاذها مساجد، أو بناء المساجد عليها، ولقد جاء النهي عن ذلك في أحاديث الدراسة، والتغليظ في هذه

---

(١) انظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٩٧/٤) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٢٧٧/١٠) .

(٢) المرجع السابق (١٤٠/٨) .

(٣) سبق تفصيل هذه الفائدة في الحديث رقم (٩٢) (ص ٦٩٦) .

المنكرات لتكون بمثابة حواجز وسدود تمنع من الوقوع فيما وقع فيه كثير من الأمم، إما في الشرك الأكبر، أو فيما دونه من الشرك، لهذا حسم النبي ﷺ هذه المنكرات قبل وقوعها، كما أشارت إلى هذا عائشة وابن عباس رضي الله عنهما في قولهما: (يحذر ما صنعوا)، ونهى عن الصلاة في المقبرة مطلقاً[1] ، حتى لا تكون وسائل إلى الشرك، كما نهى عن فعل ذلك عند قبره خاصة قبل أن يوحد القبر[2] ، وعنه يقول العلماء: "والحكمة فيه أن يصير بالتدريج شبيهاً بعبادة الأصنام[3] .

رابعاً : الزجر من درجات الترهيب القولي :

وقد استخدم النبي ﷺ زواجر الكلام التي تحمل معنى اللعن والإبعاد عن رحمة الله، للترهيب من اتخاذ القبور مساجد ، وكأنه أراد ﷺ أن يبين أن فعل ذلك مذموم، سواءً كان ذلك من اليهود أو من غيرهم . وإنما خصص اليهود؛ لأنهم الذين أسسوا هذا الاتخاذ، وابتدؤوا به[4] ، فهم ومن سار على دربهم سواء في شمول هذا الترهيب .

خامساً : التحذير من الغلو في الأنبياء والدعاة والصالحين :

من رحمة النبي ﷺ وشفقته بأمته أنه ما من خير إلا ودل عليه، وأمر به، وما من شر إلا بينه ونبه إليه ونهى عنه، ولما كان الغلو في محبته ﷺ وسائل إلى البدع والشرك نهى عن ذلك ، رغم أن محبته من الإيمان كما بينه ﷺ في قوله: (لا يؤمن أحدكم حتى

---

(١) انظر : تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد/للشيخ سليمان بن عبدالله (ص ٢٧٩) .

(٢) انظر : فتح المجيد شرح كتاب التوحيد /للشيخ عبدالرحمن آل الشيخ (ص ١٩٠) .

(٣) شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٩٧/٤) وعمدة القاري/للإمام العيني (١٩٤/٤) وإرشاد الساري/للإمام القسطلاني (٤٣٥/١) .

(٤) انظر: فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٣٢/١، ٥٣٣) (٤٩٧/٦) وعمدة القاري/للإمام العيني (١٩٤/٤).

أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين)[١] ، لكن الغلو والمبالغة في ذلك لا يصح، يقول الإمام محمد الأبي: "النهي عن اتخاذ قبره ﷺ أو قبر غيره مسجداً هو خوف المبالغة في التعظيم ، فيؤدي الحال إلى الكفر ، كما اتفق في الأمم الخالية، ويقول أيضاً : أكد النهي عن ذلك خوف أن يتغالى في تعظيم قبره ﷺ حتى يخرج من حد المبرة إلى حد المنكر ، فيعبد من دون الله"[٢] .

لهذا نهى عن ذلك، وبينه في حياته بقوله: (لاتطروني)[٣] ، وأشار إلى النهي عن ذلك بعد موته من خلال أحاديث الدراسة، ويؤكد العلماء هذا بقولهم: "وإنما كان يحذرهم من ذلك الصنيع، لئلا يفعل بقبره مثله"[٤] .

سادساً : على المدعو الحذر كل الحذر من طغيان العاطفة على الشرع:

ذلك لأن العاطفة مزلق خطير وأكيد المفعول، استخدمه الشيطان لعنة الله عليه وسيلة لتثبيت ونشر كثير من مبادئه وضلالته بين الناس ، كما هو الحاصل عند قوم نوح عليه السلام، إذ كان لهم قوم صالحون ، وكان لهؤلاء الصالحين أتباع يحبونهم ويقتدون بهم ، فلما ماتوا ، غلّبَ أصحابهم الذين يقتدون بهم عاطفتهم، وقالوا : لو صورناهم كان أشوقَ لنا إلى العبادة إذا ذكرناهم[٥] ، وبهذه العاطفة البريئة وضعوا لبنة الأساس لحصول الشركيات عند اللاحقين . وبفضل الله تعالى، ثم بتحكيم الشرع، لم تكن شدة

---

(١) سبق تخريجه في حديث (٨٩) (ص ٣١٨) .

(٢) إكمال إكمال المعلم (٣/٤٢٦ ، ٤٢٧) .

(٣) سبق تخريجه (ص ٥٤٩).

(٤) انظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٤/٩٧) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (١٠/٢٧٧) .

(٥) انظر : تفسير القرآن العظيم/للحافظ ابن كثير (٨/٢٦٢) .

المحبة في حق الرسول ﷺ دافعاً الصحابه رضي الله عنهم لذلك؛ لأنهم حكموا الشرع، خشية الوقوع في المحذور، تقول عائشة رضي الله عنها في حديث الدراسة : (ولولا ذلك لأبرزوا قبره ، غير أني أخشى أن يتخذ مسجداً) . والمقصود أنه لم يبرز قبره للناس، بل اتخذ الحائل ودفن داخل بيته، وهذا قالته عائشة رضي الله عنها قبل أن يوسع المسجد النبوي ، ولهذا لما أراد الصحابة رضوان الله عليهم توسعة المسجد قاموا ببناء حيطان مرتفعة حوله، وعملوا كثيراً من الاحتياطات، حتى لا يتأتى لأحد أن يصلي إلى جهة القبر مع استقبال القبلة[١].

سابعاً : على الداعية الاهتمام بقضايا العقيدة وإعطاؤها مزيداً من الأهمية[٢]:

ويتضح من التحذيرات الشديدة التي ظهرت في أحاديث الدراسة والتدابير الوقائية والاحتياطية التي اتخذها النبي صلى الله ليه وسلم ثم الصحابة رضوان الله عليهم في هذا الجانب، حيث أعطوا جانب العقيدة مزيداً من العناية والاهتمام . كما وظهر ذلك واضحاً في الدروس السابقة .

---

(١) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣/٢٠٠) وسبق تفصيل ذلك في (ص ٦٩٦).

(٢) سبق الحديث عن هذه الفائدة (ص ٦٩٥) .

باب: نوم المرأة في المسجد

حديث (٩٩)

(٢٨٦) ٤٣٩- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ وَلِيدَةً كَانَتْ سَوْدَاءَ لِحَيٍّ مِنَ الْعَرَبِ فَأَعْتَقُوهَا فَكَانَتْ مَعَهُمْ قَالَتْ فَخَرَجَتْ صَبِيَّةٌ لَهُمْ عَلَيْهَا وِشَاحٌ أَحْمَرُ مِنْ سُيُورٍ قَالَتْ فَوَضَعَتْهُ أَوْ وَقَعَ مِنْهَا فَمَرَّتْ بِهِ حُدَيَّاةٌ وَهُوَ مُلْقًى فَحَسِبَتْهُ لَحْمًا فَخَطِفَتْهُ قَالَتْ فَالْتَمَسُوهُ فَلَمْ يَجِدُوهُ قَالَتْ فَاتَّهَمُونِي بِهِ قَالَتْ فَطَفِقُوا يُفَتِّشُونَ حَتَّى فَتَّشُوا قُبُلَهَا قَالَتْ وَاللَّهِ إِنِّي لَقَائِمَةٌ مَعَهُمْ إِذْ مَرَّتِ الْحُدَيَّاةُ فَأَلْقَتْهُ قَالَتْ فَوَقَعَ بَيْنَهُمْ قَالَتْ فَقُلْتُ هَذَا الَّذِي اتَّهَمْتُمُونِي بِهِ زَعَمْتُمْ وَأَنَا مِنْهُ بَرِيئَةٌ وَهُوَ ذَا هُوَ قَالَتْ فَجَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَسْلَمَتْ قَالَتْ عَائِشَةُ فَكَانَ لَهَا خِبَاءٌ فِي الْمَسْجِدِ أَوْ حِفْشٌ قَالَتْ فَكَانَتْ تَأْتِينِي فَتَحَدَّثُ عِنْدِي قَالَتْ فَلا تَجْلِسُ عِنْدِي مَجْلِسًا إِلا قَالَتْ وَيَوْمَ الْوِشَاحِ مِنْ أَعَاجِيبِ رَبِّنَا أَلا إِنَّهُ مِنْ بَلْدَةِ الْكُفْرِ أَنْجَانِي قَالَتْ عَائِشَةُ فَقُلْتُ لَهَا مَا شَأْنُكِ لا تَقْعُدِينَ مَعِي مَقْعَدًا إِلا قُلْتِ هَذَا قَالَتْ فَحَدَّثَتْنِي بِهَذَا الْحَدِيثِ[1] .

شرح غريب الحديث :

(وَلِيدَةً كَانَتْ سَوْدَاءَ) : أي أمة ، وهي في الأصل المولودة ساعة تولد ثم أطلق على الأمة وإن كانت كبيرة . وكانت سوداء يعني :كانت امرأة كبيرة سوداء[2] .

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب نوم المرأة في المسجد ، حديث ٤٣٩ (١/١/١٢٩) .
طرف الحديث في صحيح البخاري ، كتاب مناقب الأنصار ، باب أيام الجاهلية ، حديث ٣٨٣٠ (٢/٤/٢٨٤) .

(٢) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٥٣٤) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/١٩٦) . .

(وِشَاحٌ) : شيء ينسج عريضاً من أديم ويرصع باللؤلؤ ، وقيل: بغيره وتشده المرأة بين عاتقيها وكشحيها[١] .

(سُيُور) : السير هو ما يقد من الجلد ، فكأنه يدل على أنه كان من الجلد[٢] .

(حُدَيَّاةٌ) : تصغير حداة ، وهي الطائر المعروف المأذون بقتله في الحل والحرم[٣] .

(خِبَاءٌ) : الخباء خيمة تكون من وبر أو صوف. والحفش بيت صغير قليل السمك[٤].

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : الحذر من أسلوب الغلظة في الأقوال والجفاء في الأفعال :

الغلظة والجفاء أسلوبان منفران. مصداق هذا قول الله تعالى: ﴿وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾[٥] وفي حديث الدراسة نرى كيف صار هذا الأسلوب سبباً في نفرة المرأة من قومها حين اتهموها بالقول وطفقوا يفتشونها في قُبُلها ، بجفاء وغلظة دون أن يكون هناك رادع من الرفق والحلم ، ويعلق الحافظ ابن حجر على هذا بقوله : "ما كان عليه أهل الجاهلية من الجفاء في الفعل والقول"[٦] حتى تحولت المرأة بسبب ذلك عن ديار قومها وأعرضت عنهم . لهذا كان من المهم للدعاة الاقتصاد في الأساليب الشديدة المنفرة ، إلا إذا اقتضت حاجة الدعوة ومصلحة المدعو ، ذلك لأن

---

(١) انظر : النهاية في غريب الحديث والأثر/لابن الأثير (١٨٧/٥) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٣٤/١) وعمدة القاري/للإمام العيني (١٩٦/٤) .

(٢) انظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٩٨/٤) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٣٤/١) وعمدة القاري/للإمام العيني (١٩٦/٤).

(٣) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٣٤/١) وعمدة القاري/للإمام العيني (١٩٦/٤).

(٤) انظر : تفسير غريب ما في الصحيحين/للإمام الحميدي (ص٥٦٥) والمرجعين السابقين . وإرشاد الساري لشرح صحيح البخاري / للإمام القسطلاني (٤٣٦/١) .

(٥) سورة آل عمران: الآية ١٥٩ .

(٦) فتح الباري (١٥١/٧) .

اللين والحلم هي من أخلاق العالمين، على عكس أخلاق الجاهلين كما قرر ذلك الحافظ ابن حجر ، ويوضح العلامة ابن بطال هذا ويبين أهميته في إقبال المدعوين بقوله : "المدارة من أخلاق المؤمنين، وهي خفض الجناح للناس ولين الكلمة ، وترك الإغلاظ لهم في القول . وذلك من أقوى أسباب الألفة"[١] .

ثانياً : على المدعو الترفع عن التعبيرات التي فيها خروج عن إطار الحياء :

إذا كانت الدعوة تلزم الداعية بالترفع عن التعبيرات التي فيها خروج عن إطار الحياء[٢]، فإنها كذلك تنادي المدعو المسلم إلى ذلك، كيف لا والحياء علامة ثابتة على صحة القلب وعافيته، لذلك ارتبط الحياء بالحياة كما ذكر ذلك العلامة ابن القيم حيث قال: "الحياء من الحياة، ومنه الحياء للمطر.. وعلى حسب حياة القلب يكون فيه قوة خُلق الحياء، وقلة الحياء من موت القلب والروح. وكلما كان القلب أحيا كان الحياء أتم"[٣] .

لهذا امتزج كلام المرأة بالحياء لما أرادت التعبير عن عورتها وكنّت عنه بالقُبُل، ليس هذا فحسب بل أوردته بلفظ الغيبة (حتى فتشوا قُبُلها)، وإلا مقتضى السياق أن تقول: (قُبُلي)، فصار كأنه من كلام عائشة رضي الله عنها، والظاهر الراجح أنه من كلام الوليدة، وهي أنها جردت من نفسها شخصاً، وأخبرت عنه بالغيبة[٤] لترتفع بشخصها عن المعايب كما ارتفعت بألفاظها عن التعبيرات التي فيها خروج عن طور الحياء .

---

(١) نقلاً عن : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١٠/٥٢٨) .

(٢) سبق توضيحه في حديث رقم (٢١) ص (١٩٩) وحديث (٣٤) (ص ٢٩٦).

(٣) انظر : مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين (٢/٢٥٩) .

(٤) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٥٣٤) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/١٩٦) .

ثالثاً : على الداعية التحذير من الظلم :

حذر النبي ﷺ من الظلم في قوله : (اتَّقُوا الظُّلْمَ)[١]، ولقد عَرَّفَ فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين الظلم بأنه "الاعتداء على الغير"[٢] كما حصل للمرأة من قبل قومها حين اتهموها بأخذ الوشاح ، وفتشوها بجفاء وقسوة دون أن تكون هناك مسوغات أو شواهد يقينية تدينها فوقع العدوان عليها ظلماً وبهتاناً . لكن من رحمة الله تعالى أنه أزال الظلم عنها حين هيأ الحدياة ، فمرت وألقت الوشاح بينهم، وهذه سنة الله تعالى في المظلومين أن ينصرهم ولو بعد حين . يقول تعالى : ﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ نَصِيرٍ﴾[٣] . فإذا انتفت النصرة عن الظالم ، فإنها بلا شك مثبتة في حق المظلوم، ولو كان كافراً، حيث أكد ذلك الحافظ ابن حجر من خلال هذا الحديث بقوله: "إجابة دعوة المظلوم ولو كان كافراً ، لأن السياق أن إسلامها كان بعد قدومها المدينة"[٤] .

رابعاً : أسلوب الهجرة وأهميتها للمدعو :

من أساليب الدعوة العملية الهجرة ، وأعظمها الهجرة من بلد الكفر إلى بلد الإسلام[٥] . مثل ما حصل للمرأة في الحديث ، وعلق عليه العلماء بقولهم : "وفيه فضل الهجرة من دار الكفر"[٦]، ذلك لأن للهجرة معاني مفيدة في دعوة الإسلام ، وضحها العلماء ، يقول الإمام الخطابي : "كانت الهجرة على معنيين، أحدهما : أنهم إذا أسلموا

---

(١) صحيح مسلم ، كتاب البر والصلة ، باب تحريم الظلم ، حديث ٢٥٧٨ (١٩٩٦/٤) .

(٢) شرح رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين (٥٩٨/٤) .

(٣) سورة الحج: الآية ٧١ .

(٤) فتح الباري (٥٣٥/١) وانظر : عون الباري لحل أدلة البخاري/للشيخ صديق خان (٥٥٨/١) .

(٥) انظر : شرح رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين للشيخ محمد ابن عثيمين (١٦/١) .

(٦) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٣٥/١) وعمدة القاري/للإمام العيني (١٩٧/٤) .

وأقاموا بين قومهم أُوذوا ، فأمروا بالهجرة ليسلم لهم دينهم ويزول عنهم الأذى"[١] . أما الإمام العيني فيقول : "إن السنة الخروج من بلدة جرت فيه فتنة على الإنسان تشاؤماً بها، وربما كان الذي جرى عليه من المحنة سبباً لخير أراده الله بها في غير تلك البلدة ، كما جرى لهذه السوداء ، أخرجتها فتنة الوشاح إلى بلاد الإسلام ورؤية النبي سيد الأنام عليه السلام"[٢] .

خامساً : المسجد ميدان للدعوة الإسلامية :

ويظهر هذا في حديث الدراسة من خلال الدور الذي قدمه المسجد للمرأة حين لم تجد لها سكناً، فاصطنع لها (خباء في المسجد أو حفش)، وعلى هذا الأساس عنون الإمام البخاري للحديث (باب نوم المرأة في المسجد)، وعلق الإمام العيني عليه بقوله : "أي هذا باب في بيان جواز نوم المرأة في المسجد ، يعني يجوز ، وكذا إقامتها فيه إذا لم يكن لها مسكن"[٣]، والرجل في هذا كالمرأة تماماً ، وقد وضح هذا بعض العلماء منهم الحافظ ابن حجر، حيث يقول: "إباحة المبيت والمقيل في المسجد لمن لا مسكن له من المسلمين رجلاً كان أو امرأة عند أمن الفتنة"[٤] . ولا شك أن المسجد بهذا يحقق نوعاً من التكافل الاجتماعي الذي تنادي به الدعوة وتحرص عليه دائماً .

---

(١) نقلاً عن : دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين/للعلامة الصديقي الشافعي (٥١/١).

(٢) عمدة القاري (١٩٧/٤) وانظر: شرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (٩٩/٤) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٣٥/١) .

(٣) عمدة القاري (١٩٥/٤) .

(٤) فتح الباري (٥٣٥/١) وانظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (١٩٩/٤) وعمدة القاري للإمام العيني (١٩٧/٤).

سادساً : القصة وسيلة دعوية قولية :

تعد القصة وسيلة توجيه وإصلاح قولية يحتاجها الدعاة لإيصال العبر والمواعظ إلى نفوس المدعوين اقتداءً بقوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لأُولِي الأَلْبَابِ﴾[1] ولقد بينت السيدة عائشة رضي الله عنها فيما قصته في هذا الحديث عاقبة الظلم، ونصرة الله للمظلوم ، كما بينت كيف حقق الإسلام التكافل والترابط بين اتباعه على النحو السابق ذكره في الفكرة السابقة .

---

(١) سورة يوسف: الآية ١١١ .

باب: نوم الرجال في المسجد

حديث (١٠٠)

(٢٨٧) ٤٤٠– حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِاللَّهِ، قَالَ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُاللَّهِ بْنُ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يَنَامُ وَهُوَ شَابٌّ أَعْزَبُ لاَ أَهْلَ لَهُ فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[١] .

وفي رواية قال : (كَانَ الرَّجُلُ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَأَى رُؤْيَا قَصَّهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَتَمَنَّيْتُ أَنْ أَرَى رُؤْيَا فَأَقُصَّهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)[٢] .

وفي رواية: أن النَّبِيَّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِحَفْصَةَ: (إِنَّ عَبْدَاللَّهِ رَجُلٌ صَالِحٌ)[٣].

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب نوم الرجل في المسجد ، حديث ٤٤٠ (١/١/١٣٠) .

أطراف الحديث في صحيح البخاري:

الأول : كتاب التهجد ، باب فضل قيام الليل ، حديث ١١٢١ (١/٢/٥٣) .

الثاني : كتاب التهجد ، باب فضل من تعار من الليل فصلى ، حديث ١١٥٦ (١/٢/٦٢) .

الثالث: كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ ، باب مناقب عبدالله بن عمر رضي الله عنهما،حديث ٣٧٣٨ (٢/٤/٢٥٨).

الرابع: المرجع السابق ، حديث ٣٧٤٠ .

الخامس: كتاب التعبير، باب الإستبرق ودخول الجنة في المنام، حديث ٧٠١٥ (٤/٨/٩٨) .

السادس: كتاب التعبير، باب الأمن وذهاب الروع في المنام، حديث ٧٠٢٨ (٤/٨/١٠٢) .

السابع: كتاب التعبير ، باب الأخذ على اليمين في النوم ، حديث ٧٠٣٠ (٤/٨/١٠٣).

* وأخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل عبدالله بن عمر رضي الله عنه، حديث ٢٤٧٨ ، ٢٤٧٩ (٤/١٩٢٧).

(٢) سبق تخريجه في الفقرة السابقة الطرف الأول .

(٣) سبق تخريجه في هامش رقم (١) في الطرف الثالث .

وفي رواية قال: (رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ فِي يَدِي سَرَقَةً مِنْ حَرِيرٍ لا أَهْوِي بِهَا إِلَى مَكَانٍ فِي الْجَنَّةِ إِلا طَارَتْ بِي إِلَيْهِ، فَقَصَصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ)[١] .

وفي رواية قال: (فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: لَوْ كَانَ فِيكَ خَيْرٌ لَرَأَيْتَ مِثْلَ مَا يَرَى هَؤُلاَءِ فَلَمَّا اضْطَجَعْتُ ذَاتَ لَيْلَةٍ ، قُلْتُ :اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ فِيَّ خَيْرًا فَأَرِنِي رُؤْيَا . فَبَيْنَمَا أَنَا كَذَلِكَ، إِذْ جَاءَنِي مَلَكَانِ فِي يَدِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِقْمَعَةٌ مِنْ حَدِيدٍ يُقْبِلاَنِ بِي إِلَى جَهَنَّمَ وَأَنَا بَيْنَهُمَا أَدْعُو اللَّهَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ جَهَنَّمَ . ثُمَّ أُرَانِي لَقِيَنِي مَلَكٌ فِي يَدِهِ مِقْمَعَةٌ مِنْ حَدِيدٍ فَقَالَ :لَنْ تُرَاعَ نِعْمَ الرَّجُلُ أَنْتَ لَوْ كُنْتَ تُكْثِرُ الصَّلاَةَ ، فَانْطَلَقُوا بِي حَتَّى وَقَفُوا بِي عَلَى شَفِيرِ جَهَنَّمَ فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَّةٌ كَطَيِّ الْبِئْرِ لَهُ قُرُونٌ كَقَرْنِ الْبِئْرِ بَيْنَ كُلِّ قَرْنَيْنِ مَلَكٌ بِيَدِهِ مِقْمَعَةٌ مِنْ حَدِيدٍ ، وَأَرَى فِيهَا رِجَالاً مُعَلَّقِينَ بِالسَّلاَسِلِ رُءُوسُهُمْ أَسْفَلَهُمْ عَرَفْتُ فِيهَا رِجَالاً مِنْ قُرَيْشٍ)[٢] .

وفي رواية قال: (فَلَقِيَهُمَا مَلَكٌ آخَرُ ، فَقَالَ لِي : لَنْ تُرَاعَ إِنَّكَ رَجُلٌ صَالِحٌ)[٣] .

شرح غريب الحديث :

(سَرَقَةً مِنْ حَرِيرٍ) : ذكرت في رواية أخرى بلفظ (قطعة من إستبرق) ومعناها ما غلظ من الديباج[٤] .

(مِقْمَعَةٌ) : الجمع المقامع، وهي كالسياط من حديد، رؤوسها معوجة[٥] .

(لَنْ تُرَاعَ) : أي: لم تخف، والمعنى لا خوف عليك بعد هذا[٦] .

---

(١) سبق تخريجه في الصفحة السابقة ، هامش رقم (١) الطرف الخامس .

(٢) سبق تخريجه في الصفحة السابقة ، هامش رقم (١) الطرف السادس .

(٣) سبق تخريجه في الصفحة السابقة ، هامش رقم (١) الطرف السابع .

(٤) شرح النووي على صحيح مسلم (٣٨/١٦/٦) وانظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٣٣/١٢) .

(٥) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٣٣/١٢) .

(٦) المرجع السابق (٧/٣) .

(مَطْوِيَّةٌ كَطَيِّ الْبِئْرِ): أي: مبنية، والبئر قبل أن تبنى تسمى قليباً .

(لَهُ قُرُونٌ) : قرون البئر جوانبها التي تبنى من حجارة على شكل بناءين تمد عليها الخشبة العارضة التي تعلق فيها الحديدة التي فيها البكْرة[1] .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : المسجد ميدان مهم في حياة المدعو المسلم :

في الحديث لفتة إلى أهمية المسجد ميداناً دعوياً في حياة المدعو المسلم ، ويظهر من نوم ابن عمر رضي الله عنه فيه ، وبّوب الإمام البخاري عليه، فقال : "نوم الرجال في المسجد" . وقد نقل العلماء جواز المبيت في المساجد[2] ، وهذا إنما يدل على أهمية المساجد في تحقيق التكافل الاجتماعي من خلال النوم فيه والانتفاع به، ويؤكد الحسن البصري هذا المعنى بقوله: "رأيت عثمان بن عفان رضي الله عنه نائماً فيه ليس حوله أحد، وهو أمير المؤمنين. قال: وقد نام في المسجد جماعة من السلف بغير محذور للانتفاع به فيما يحل، كالأكل والشرب والجلوس وشبه النوم من الأعمال"[3] بل ومن الصحابة من اتخذ المسجد مكاناً دائماً له كأهل الصفة الفقراء، ويدل على هذا "أنه سئل سعيد بن المسيب عن النوم فيه ؟ فقال : كيف تسألون عنها وقد كان أهل الصفة ينامون فيه، وهم قوم كان مسكنهم المسجد"[4] .

---

(١) انظر هذه المعاني في : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٧/٣) (٤١٨/١٢ ، ٤١٩) .

(٢) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٣٨/١٦/٦) وإكمال إكمال المعلم/للإمام محمد الأبي (٣٧٨/٨) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤١٩/١٢) وعمدة القاري / للإمام العيني (١٩٨/٤) .

(٣) نقلاً عن : عمدة القاري/للإمام العيني (١٩٨/٤) .

(٤) المرجع السابق .

ثانياً : الأسرة الصالحة وأثرها في التنشئة الدعوية الصالحة :

تعتمد التنشئة الصالحة بدرجة عالية على الأسرة لأنها هي التي تنظم السلوك وتربي الأفعال ، وهي القادرة -بعد رحمة الله- على توجيه الأبناء منذ نعومة أظفارهم إلى الخير ، فالتربية التي يتشربها الطفل ويستوعبها وهو صغير ، تشده في مرحلة الشباب إلى التقوى ، وتمكنه من الصلاح ، وتدفعه إلى الخير ، كما هو الحاصل مع الشاب عبدالله بن عمر رضي الله عنهما ، لما كيّف نفسه التكييف السوي ، وانخرط في ممارسة السلوكيات الإسلامية الصحيحة في أقواله وأفعاله، وحتى في أمانيه ورغباته التي كانت تخالف تلك الأماني والرغبات الشبابية (فتمنيت أن أرى رؤيا فأقصها على رسول الله ﷺ)، متخذاً من المسجد مكاناً دائماً له (وكنت غلاماً شاباً وكنت أنام في المسجد) ليحبس نفسه عن مغريات الدنيا ولهوها ، شهد له بذلك أحد أترابه إذ يقول : "لقد رأيتنا ونحن متوافرون وما فينا شاب وهو أملك لنفسه من ابن عمر"[(١)]؛ ولا شك أن الصلاح الحاصل في هذا الشاب كان وراءه تنشئة صالحة متعلقة بأبوين كريمين صالحين ، كيف لا وأبوه الفاروق عمر رضي الله عنه الذي كان يقول : "إياكم وخضراء الدمن -المرأة الحسناء في المنبت السوء- فإنها تلد مثل أصلها ، وعليكم بذات الأعراق فإنها تلد مثل أبيها وعمها وأخيها"[(٢)] وما قوله هذا إلا ليبين سريان صلاح الأم وخيرها إلى أولادها، ولقد وفق الشاب عبدالله رضي الله عنه لهذا فكانت زينب بنت مظعون رضي الله عنه نعم الأم التي أنجبته وأنجبت أم المؤمنين حفصة رضي الله عنهم جميعا[(٣)] حيث كانت مصدراً أولياً تغذّيا منها الصلاح والتقى .

---

(١) نقلاً عن: سير أعلام النبلاء/للإمام الذهبي (٢١١/٣) .

(٢) نقله الإمام السخاوي في المقاصد الحسنة (ص٢٢٢) عن الدراقطني وقال عنه: لا يصح من وجه. وورد هذا الأثر مرفوعاً ايضاً من حديث أبي سعيد الخدري، رواه القضاعي في مسند الشهاب، برقم ٩٥٧ (٩٦/٢) ط١، مؤسسة الرسالة ، بيروت، ١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م. وقال الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير (١٤٥/٣) إنه لا يصح.

(٣) انظر : سير أعلام النبلاء/للإمام الذهبي (٢٠٤/٣) .

ثالثاً : الرؤيا وسيلة دعوية للتنبيه في هذه الدنيا :

انقطع الوحي بموت النبي ﷺ ، فكانت الرؤيا المنامية من نعم الله على الإنسان أن يريه ما يحب ، ويحذره مما يكره ، يقول ﷺ في الحديث الصحيح: (لَمْ يَبْقَ مِنَ النُّبُوَّةِ إِلا الْمُبَشِّرَاتُ، قَالُوا: وَمَا الْمُبَشِّرَاتُ؟ قَالَ: الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ)[1] فإذا رأى المؤمن رؤيا صالحة فلا يكذبها ، لأنها بمثابة وسائل تنبيهيه، بدليل قول النبي ﷺ: (إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكَدْ رُؤْيَا الْمُسْلِمِ تَكْذِبُ)[2] ، ويقول عليه الصلاة والسلام أيضاً: (الرؤيا من الله). ومعنى هذه الأحاديث أن الرؤيا بشرى من الله أو تحذير وإنذار ، ولا شك أن غالب رؤيا الصالح ، الصدق في كل زمان ومكان ، وإنما اشترط تقارب الزمان في الحديث ، لأن العلم ينقطع حينئذ بموت العلماء والصالحين والناهين عن المنكر، فجعل الله تعالى صدق الرؤيا زاجراً لهم ومنبهاً وحجة عليهم[3] .

إذاً ، فالرؤيا يمكن أن تكون وسيلة تبشير كما كانت ليوسف عليه السلام لما بشر "من رؤياه أن سيبلغه الله تعالى مبلغاً جليلاً من الحكمة، ويصطفيه للنبوة، وينعم عليه بشرف الدارين"[4] . وقد تكون وسائل تحذير وإنذار ، كما كانت لعبدالله بن عمر رضي الله عنهما لما أُري الجنة والنار ، وما ذلك إلا لينبه إلى قيام الليل، كما فسرها له ﷺ في حديث آخر (نِعْمَ الرَّجُلُ عَبْدُاللَّهِ لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ)[5]. وقد نقل الإمام محمد الأبي هذا المعنى في رؤيا ابن عمر رضي الله عنه، فقال: "فهم من الرؤيا أنه ممدوح،

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب التعبير ، باب المبشرات ، حديث ٦٩٩٠ (٣٧٥/١٢) .

(٢) رواه الإمام مسلم في كتاب الرؤيا بدون باب ، حديث ٢٢٦٣ (١٧٧٣/٤) . .

(٣) انظر : إكمال إكمال المعلم للإمام محمد الأبي (٤٧٩/٧ ، ٤٨٧) .

(٤) روح المعاني/للعلامة الألوسي (١٨١/١٢) .

(٥) صحيح البخاري ، كتاب التهجد ، باب فضل قيام الليل ، حديث ١١٢٢ (٥٤/٢/١) .

لأنه عرض على النار وعوفي منها ، وقيل له: لا روع عليك وهذا إنما هو لصلاحه ، غير أنه لم يكن يقوم بالليل إذا لو كان كذلك لم يعرض على النار ولا رآها"[١] .

رابعاً : للداعية العمل والاستفادة من كل علم ما لم يعارض الشرع :

وذلك لأن الحكمة ضالة المؤمن أنّى وجدها فهو أولى الناس بها ، ولما كان التعبير للرؤيا من العلوم المهمة الخاصة بتفسير الرؤيا التي يراها الشخص في منامه ، فترشده إلى ما ينفعه وتعينه عليه[٢] ، أو تحذره مما يسوؤه وتنذره منه ، لهذا فقد اعتمد حديث الدراسة هذا العلم ، كما اعتمده النبي ﷺ من قبل في أصل هذه الدعوة المباركة ، فكانت الرؤيا الصالحة أول ما بدئ به رسول الله ﷺ من الوحي[٣] .

خامساً : الموازين والمقاييس التي ينبغي أن تطمح إليها أماني المدعو المسلم :

ما أجمل أن يعتني الإنسان بأمانيه ويوجهها التوجه الصحيح ، لأنها ستكون عناصر أساسية في بناء وتقويم السلوك الحقيقي له بعد ذلك ، لأن الأماني هي الإرادات الداخلية التي تتعلق بالمستقبل[٤] ؛ فصلاحها الباطني عون على صلاحها الظاهري ، ومن أجلها اتجه الإسلام في نظرته الإصلاحية إلى النفس مستهدفاً تهذيبها من الباطن؛ ﴿أَلا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ ، أَلاَ

---

(١) إكمال إكمال المعلم (٣٧٨/٨) .

(٢) انظر : فتح الباري/ للحافظ ابن حجر (٣٥٢/١٢ ، ٣٦٩) .

(٣) انظر : المرجع السابق (٣٥١/١٢) .

(٤) انظر : المرجع السابق (٣٥١/١٢) .

وَهِيَ الْقَلْبُ)[١] . وهذه دعوة للمدعو المسلم بأن يكون ذا طموحات عالية حتى في أمانيه ، فيتمنى الخير وينبسط إليه ويحرص عليه كتمني الشهادة والقرآن والعلم[٢] ، كأماني ابن عمر رضي الله عنه في حديث الدراسة ، فهو رغم صغر سنه لم تكن له تلك الأماني التي تراود الشباب ، بل كانت له طموحات في أمانيه ظهرت من قوله (فتمنيت أن أرى رؤيا فأقصها على رسول الله ﷺ) وفي الرواية الأخرى : (اللهم إن كنت تعلم في خيراً فأرني رؤيا) . وهذا الطموح منه رضي الله عنه – كما قال الحافظ ابن حجر – لأنه يعلم "أن أصل التعبير من قبل الأنبياء لذلك تمنى ابن عمر رضي الله عنه أن يرى رؤيا، فيعبرها له الشارع ليكون ذلك عنده أصلاً"[٣]، والمدعو المسلم كما ينبغي أن يتمنى الخير ويحرص عليه ، ينبغي أن ينقبض عن أماني الشر ولا يفكر فيها ، يقول أنس رضي الله عنه : (لَوْلا أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ لا تَتَمَنَّوُا الْمَوْتَ لَتَمَنَّيْتُ)[٤] .

سادساً : أسلوب الترهيب من النار والترغيب بالجنة:

أسلوبان مهمان من أساليب الدعوة التي تتعلق بما سيكون عليه الناس في الآخرة ، لذلك فإن لهما وقعاً عظيماً في النفس ، وينبغي للداعية الحرص عليهما في أثناء الدعوة إلى الله . فالجنة معروف أنها دار القرار، وفيها من النعيم ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ، وقد أُري ابن عمر رضي الله عنه بعض نعيمها وهي السرقة من الحرير ، والتي كانت بمثابة مركبة تطوف به في الجنة في المكان الذي يريده .

---

(١) صحيح البخاري، كتاب الإيمان ، باب فضل من استبرأ لدينه ، حديث ٥٢ (٢٢/١/١) ، وأخرجه الإمام مسلم في كتاب المساقاة ، باب أخذ الحلال وترك الشبهات ، حديث ١٥٩٩ (١٢١٩/٣)

(٢) انظر الأحاديث في ذلك في صحيح البخاري مع الفتح (٢١٧/١٣ ، ٢٢٠) .

(٣) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤١٩/١٢) .

(٤) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب التمني ، باب ما يكره من التمني ، حديث ٧٢٣٣ (٢٢٠/١٣) .

﴿قَالُوا لَا تَخَفْ وَبَشَّرُوهُ بِغُلَامٍ عَلِيمٍ﴾[١] وكذلك كان الموقف مع الشاب الصالح ابن عمر رضي الله عنه، لما خاف النار ورئي منه الفزع والاضطراب، أقبل إليه الملك وقال له: (لم ترع). ويعلق الحافظ ابن حجر على هذا بقوله: "ليس المراد أنه لم يقع له فزع، بل لما كان الذي فزع منه لم يستمر فكأنه لم يفزع"[٢] فالفزع لم يستمر معه، لأن موجبه منتف عن ابن عمر رضي الله عنه لصلاحه، كما بينته رواية أخرى: (لن تراع إنك رجل صالح) فعلى هذا ينبغي للدعاة إدخال السكينة والطمأنينة في قلوب المستحقين لها، لأنه متى حصل ذلك تخللت الدعوة شغاف القلوب، وتولد عنها معانٍ عظيمة. أهمها تعميق الإيمان بهذه الدعوة، وتقوية معاني العقيدة، وهذا من أكبر المكاسب للداعية، وقد أشار القرآن إلى هذا السلوك في قول الله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ﴾[٣].

ثامناً : فضل قيام الليل[٤]:

لقيام الليل أهمية كبرى وفضل عظيم في دعوة الإسلام ، تنبع أساساً من النصوص الكثيرة التي ترغب فيه ، منها قول النبي ﷺ : (أَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ صَلَاةُ اللَّيْلِ)[٥] وأيضاً الحديث الذي ذكر فيه أبواب الخير وعدّ منها (..وَصَلَاةُ الرَّجُلِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ قَالَ ثُمَّ تَلَا: ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾[٦] حَتَّى بَلَغَ (يَعْمَلُونَ)[٧].

---

(١) سورة الذاريات: الآية ٢٨ .

(٢) فتح الباري (٤١٨/١٢) .

(٣) سورة الفتح: الآية ٤ .

(٤) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤١٩/١٢) .

(٥) صحيح مسلم كتاب الصيام ، باب فضل صوم المحرم ، حديث ١١٦٣ (٨٢١/٢) .

(٦) سورة السجدة: الآية ١٦ .

(٧) سنن الترمذي حديث ٢١١٠ (٣٢٨/٢) وقال : حديث حسن صحيح . وصححه الشيخ الألباني في صحيح الترمذي ، حديث ٢١١ (٣٢٨/٢) .

بل إن ابن عمر رضي الله عنه في الحديث إنما رغب بالجنة، ورهب بالنار لأجل قيام الليل، بدليل قول الملك له في المنام: (لن تراع نعم الرجل أنت لو تكثر الصلاة) ، ثم تفسير النبي ﷺ لرؤيته بقوله لحفصة رضي الله عنها : (نعم الرجل عبدا لله لو كان يصلي من الليل)[١]، فمقتضى هذا الكلام أن من كان يصلي من الليل يوصف بكونه نعم الرجل، ونعمت المرأة[٢].

وفي هذا الصدد قال العلماء في حديث الدراسة : "فهم من الرؤيا أنه ممدوح لأنه عرض على النار، وعوفي عنها وقيل له : لا روع عليك . هذا إنما هو لصلاحه ، غير أنه لم يكن يقوم بالليل ، إذ لو كان كذلك لما عرض على النار ولا رآها ، وفيه أن القيام من الليل مما يتقى به من النار"[٣] .

تاسعاً : عاطفة الأخوة وأثرها في التعاون على البر والتقوى :

إن حصول العقبات والمواقف الحرجة في الحياة اليومية أمر وارد ، والإنسان كل إنسان يحتاج إلى أخ قريب يؤنسه ويعينه ويخفف عنه ويهيئ له الأسباب التي تعينه على مشكلات الحياة وعقباتها ، كاحتياج ابن عمر إلى أم المؤمنين حفصة رضي الله عنها، لما أفزعته الرؤيا "لم يؤثر أن يقصها بنفسه ، فقصها على أخته لإدلاله عليها"[٤] . وقربه منها بحكم عاطفة الأخوة التي تجمعهما .

لذلك نرى كيف كان حرص الإسلام على تنمية هذه العاطفة، لا على المستوى

---

(١) سبق تخريجه (ص ٧٣٢).

(٢) انظر : فتح الباري/ للحافظ ابن حجر (٦/٣) .

(٣) نقلا عن إكمال المعلم/للإمام محمد الأبي (٣٧٨/٨)، وشرحه المسمى مكمل إكمال الإكمال/للإمام محمد السنوسي (٣٧٨/٨) .

(٤) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤١٩/١٢) .

الأسري فحسب، إنما وسع دائرتها لتشمل المجتمع المسلم، مصداق ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾[١] وما ذلك إلا لأن هذه العاطفة تعمل على تنمية روح الترابط والتكافل والتعاون حتى يشعر المجتمع الواحد وكأنه جسد واحد ، إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الأعضاء بالسهر والمراقبة .

عاشراً : أدب الصحابة رضي الله عنهم مع الرسول صلى الله عليه وسلم :

إن سلوك ابن عمر رضي الله بقص رؤياه على أخته حفصة رضي الله عنها دون أن يلقيه مباشرة إلى رسول الله ﷺ يحمل نوعاً من التوقير والاحترام للنبي عليه الصلاة والسلام ، لأنه إنما فعل ذلك تبجيلاً له ومهابة منه ، وهذا من تمام الأدب وكماله ، كما بينه الحافظ ابن حجر بقوله : "تأدب ابن عمر رضي الله عنه مع النبي ﷺ ومهابته له حيث لم يقص رؤياه بنفسه"[٢]، وهذا سلوك عام عند الصحابة رضوان الله عليهم مع الرسول ﷺ ، وهو المطلوب لمقام صاحب النبوة في حياته وبعد مماته ، وقد أكد الإمام ابن القيم ذلك من خلال قوله تعالى : ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾[٣] فقال "وهذا باق إلى يوم القيامة و لم ينسخ ، فالتقدم بين يدي سنته بعد وفاته، كالتقدم بين يديه في حياته ، ولا فرق بينهما عند ذي عقل سليم"[٤] .

---

(١) سورة الحجرات: الآية ١٠ .

(٢) فتح الباري (٤١٩/١٢) .

(٣) سورة الحجرات: الآية ١ .

(٤) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين/للإمام ابن القيم (٣٨٩/٢) .

حديث (١٠١)

(٢٨٨) ٤٤١ – حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُالْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْتَ فَاطِمَةَ فَلَمْ يَجِدْ عَلِيًّا فِي الْبَيْتِ فَقَالَ أَيْنَ ابْنُ عَمِّكِ قَالَتْ كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ شَيْءٌ فَغَاضَبَنِي فَخَرَجَ فَلَمْ يَقِلْ عِنْدِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِإِنْسَانٍ انْظُرْ أَيْنَ هُوَ فَجَاءَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هُوَ فِي الْمَسْجِدِ رَاقِدٌ فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ قَدْ سَقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ شِقِّهِ وَأَصَابَهُ تُرَابٌ فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسَحُهُ عَنْهُ وَيَقُولُ قُمْ أَبَا تُرَابٍ قُمْ أَبَا تُرَابٍ[1] .

وفي رواية: أَنَّ رَجُلا جَاءَ إِلَى سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ فَقَالَ هَذَا فُلانٌ لأَمِيرِ الْمَدِينَةِ يَدْعُو عَلِيًّا عِنْدَ الْمِنْبَرِ قَالَ فَيَقُولُ مَاذَا قَالَ يَقُولُ لَهُ أَبُو تُرَابٍ فَضَحِكَ قَالَ وَاللَّهِ مَا سَمَّاهُ إِلا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا كَانَ لَهُ اسْمٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْهُ فَاسْتَطْعَمْتُ الْحَدِيثَ سَهْلاً وَقُلْتُ يَا أَبَا عَبَّاسٍ كَيْفَ ذَلِكَ قَالَ دَخَلَ عَلِيٌّ عَلَى فَاطِمَةَ ثُمَّ خَرَجَ فَاضْطَجَعَ فِي الْمَسْجِدِ[2] .

وفي رواية قال : وَإِنْ كَانَ لَيَفْرَحُ أَنْ يُدْعَى بِهَا[3] .

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب نوم الرجال في المسجد ، حديث ٤٤١ (١/١/١٣٠) .

أطراف الحديث في صحيح البخاري:

الأول: كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ ، باب مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، حديث ٣٧٠٣ (٢/٤/٢٤٧) .

الثاني : كتاب الأدب ، باب التكني بأبي تراب ... حديث ٦٢٠٤ (٤/٧/١٥٥) .

الثالث: كتاب الاستئذان ، باب القائلة في المسجد ، ... حديث ٦٢٨٠ (٤/٧/١٨٠).

* وأخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل علي رضي الله عنه ، حديث ٢٤٠٩ (٤/١٨٧٤) .

(٢) سبق تخريجه في الفقرة السابقة، الطرف الأول .

(٣) سبق تخريجه ، في الفقرة السابقة رقم (١) . الطرف الثاني .

شرح غريب الحديث :

(يَقِلْ) : من القيلولة ، وهي النوم نصف النهار[١].

(لِإِنْسَانٍ) : يظهر أنه كان سهلاً الراوي رضي الله عنه، لأنه لم يذكر أنه كان مع النبي ﷺ غيره[٢] .

(فَاسْتَطْعَمْتُ الْحَدِيثَ سَهْلاً) : من باب الاستعارة ، ومعناه سألته أن يحدثني[٣] .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : استخدام المنهج العاطفي مع المدعوين :

إن في قول النبي ﷺ لفاطمة رضي الله عنها : (أين ابن عمك) يحمل ملامح المنهج العاطفي كما فسره بعض العلماء ، كالإمام العيني ، حيث يقول : "أراد به علي ابن أبي طالب رضي الله عنه ، وفي الحقيقة هو ابن عم النبي ﷺ، وإنما اختار هذه العبارة ولم يقل : أين زوجك ؟ أو أين علي رضي الله عنه ؟ لأنه ﷺ فهم أنه جرى بينهما شيء فأراد استعطافها عليه بذكره القرابة النسبية التي بينهما"[٤] .

والحق أن استخدام ألفاظ القربى لإثارة العاطفة أسلوب مناسب في دعوة الإسلام، قد قرره القرآن في مواقف كثيرة ،فهذا نوح عليه السلام يستثير عاطفة البنوة لينجي ولده من الغرق وعنه يقول تعالى : ﴿وَهِيَ تَجْرِي بِهِمْ فِي مَوْجٍ كَالْجِبَالِ وَنَادَى

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (١٨٢/١٥/٥) . .

(٢) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٣٦/١) وإرشاد الساري لشرح صحيح البخاري/للإمام القسطلاني (٤٣٧/١) .

(٣) انظر : فتح الباري للحافظ ابن حجر (٧٢/٧) .

(٤) عمدة القاري (١٩٩/٤) وانظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (١٠١/٤) وفتح الباري للحافظ ابن حجر (٥٣٦/١) وإرشاد الساري لشرح صحيح البخاري/للإمام القسطلاني (٤٣٧/١) .

نُوحٌ ابْنَهُ وَكَانَ فِي مَعْزِلٍ يَابُنَيَّ ارْكَبْ مَعَنَا وَلا تَكُنْ مَعَ الْكَافِرِينَ﴾[١] وإبراهيم عليه السلام يستشعر عظمة هذا المنهج فيحذر أباه من الشرك من خلاله فيقول – كما جاء في قوله تعالى: ﴿وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا ، إِذْ قَالَ لأَبِيهِ يَاأَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لا يَسْمَعُ وَلا يُبْصِرُ وَلا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا ، يَاأَبَتِ إِنِّي قَدْ جَاءَنِي مِنْ الْعِلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ فَاتَّبِعْنِي أَهْدِكَ صِرَاطًا سَوِيًّا ، يَاأَبَتِ لا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلرَّحْمَنِ عَصِيًّا ، يَاأَبَتِ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَمَسَّكَ عَذَابٌ مِنْ الرَّحْمَنِ فَتَكُونَ لِلشَّيْطَانِ وَلِيًّا﴾[٢] .

ثانياً : المسجد ميدان من ميادين التكامل الاجتماعي في الدعوة الإسلامية :

حقق المسجد دوراً مهماً في التكافل الاجتماعي على كل المستويات وبكل الأبعاد ، فهو كما كان مأوى يأوي إليه المساكين من أهل الصفة[٣] ، فهو في هذا الحديث ملجأ لعلي رضي الله عنه يقيل فيه، وفي صدد الحديث عن الدور الشامل للمسجد، يقول ابن بطّال : "وفيه إباحة النوم فيه لغير الفقراء وكذا ينتفع بالمساجد فيما يحل كالأكل والشرب"[٤] أما الإمام العيني فيضيف قوله : "فيه إباحة النوم في المسجد لغير الفقراء ولغير الغريب ، وكذا القيلولة في المسجد ، فإن علياً لم يقلْ عند فاطمة رضي الله تعالى عنهما ، ونام في المسجد"[٥] .

---

(١) سورة هود: الآية ٤٢ .

(٢) سورة مريم: الآية ٤١–٤٥ .

(٣) انظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (١٠٠/٤) .

(٤) نقلاً عن : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (١٠١/٤) وانظر: إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري/للإمام القسطلاني (٤٣٨/١) .

(٥) عمدة القاري (١٩٩/٤) وانظر : شرح النووي على صحيح مسلم (١٨٢/١٥/٥) .

ثالثاً : ينبغي التدخل السريع لحل المشكلات الزوجية :

المشكلات الزوجية أمارات معروفة في الحياة اليومية ، وما أكثر ما يسوء التفاهم، وتشتد المغاضبة بين الزوجين، وفي تأكيد وقوع هذا يقول ابن بطال: "وفيه أن أهل الفضل قد يقع بين الكبير منهم وبين زوجته ما طبع عليه البشر من الغضب، وقد يدعوه ذلك إلى الخروج من بيته، ولا يعاب عليه"[1] يشير بهذا إلى الخلاف الواقع بين فاطمة وعلي رضي الله عنهما والذي أكده الحافظ ابن حجر واعتمد تعدده ، في هذا البيت الطاهر[2] .

إذاً ، وقوع الخلاف في بيوت أهل الفضل أمر مسلم به ، لكن تمادي هذا الخلاف واستمراره حتى تتضخم التوافه وتكبر الصغائر أمر غير مسلم به في دعوة الإسلام، لأنه يؤدي إلى هدم البيوتات المسلمة ، فينبغي التدخل السريع لإزالة الشقاق بين الزوجين ، وقد أرشدنا القرآن إلى هذه التدابير في قول الله تعالى: ﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾[3] وقوله سبحانه: ﴿فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾[4] . ومن هذا الباب ، ولهذا المعنى قطع النبي ﷺ دابر الخلاف بين الزوجين فاطمة وعلي رضي الله عنهما .

رابعاً : أسلوب الإعراض وترك مكان الشجار :

من الأساليب العملية المهمة أسلوب الإعراض، وترك مكان الشجار ، وتتضح أهميته في معالجة ثورة الغضب ، لأنه يعطي للطرفين فرصة لمراجعة النفس بهدوء وبعيداً

---

(١) نقلاً عن : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١٠/٥٨٨) .

(٢) انظر : المرجع السابق .

(٣) سورة النساء: الآية ١٢٨ .

(٤) سورة النساء: الآية ٣٥ .

عن جو المغاضبة والمشاحنة ، ولقد كان لهذا الأسلوب دوره في عودة الصفاء بين الزوجين الكريمين علي وفاطمة رضي الله عنهما ، وقد بيَّنتُ في الفكرة السابقة أن الإمام ابن بطال بين أنه من الأساليب المهمة التي تعمل للتقليل من آثار المشكلات والشجار حين قال : "وقد يدعوه ذلك إلى الخروج من بيته ولا يعاب عليه" . أما الحافظ ابن حجر ، فعد استخدام علي رضي الله عنه لهذا الأسلوب من المفاخر المحسوبة له، وذلك حين قال: "ويحتمل أن يكون سبب خروج علي رضي الله عنه خشية أن يبدو منه في حالة الغضب ما لا يليق بجناب فاطمة رضي الله عنها ، فحسم مادة الكلام بذلك إلى أن تسكن ثورة الغضب من كل منهما"[1] .

خامساً : تواضع الداعية والانبساط لمن هم دونه في الفضل :

إن من حسن خلق الداعية الانبساط مع المدعوين وإن كانوا دونه في الفضل ، وقدوته في هذا نبي الرحمة ﷺ حين وسع علياً رضي الله عنه بخلقه، وجمع له بين التواضع والانبساط ، حتى سكن غضبه وأزال همه ، ويفسر الحافظ ابن حجر هذا الخلق الكريم فيقول : "فيه كرم خلق النبي ﷺ ؛ لأنه توجه نحو علي رضي الله عنه ليترضاه ، ومسح التراب عن ظهره ليبسطه ، وداعبه بالكنية المذكورة المأخوذة من حالته ، ولم يعاتبه على مغاضبته لابنته مع رفيع منزلتها عنده"[2] .

ومما لا يمكن إنكاره أن انبساط الداعية وتواضعه لمدعويه يترتب عليه آثار ممدوحة للدعوة والداعية ، حتى إن الإمام ابن القيم رحمه الله عدها من منازل (إياك نعبد وإياك نستعين) ولخص أهميتها الدعوية بقوله : "هي منزلة شريفة لطيفة . وهي عنوان على

---

(١) فتح الباري (٥٨٨/١٠) .

(٢) المرجع السابق .

الحال . وداعية لمحبة الخلق"[١] ، فينبغي للداعية أن يدرك هذا الخلق، ويقدره حق قدره ، ويتجنب الخلق الذي يسبب الوحشة مع مدعويه ، وليعلم أن إزالة تلك الوحشة لا تسقطه من أعينهم بل تزيده حبا إليهم، ولا سيما إذا وقع في موقعه[٢].

سادساً : اهتمام الإسلام بالأصهار :

من الثابت الذي لا شك فيه أن الأصهار من القربى ، وما داموا كذلك فهم أولى بالمعروف والمدارة من غيرهم ، خاصة وأن لهم الفضل في ستر البنات والأخوات وحفظهن، وإكرامهم من باب إكرام البنات ، لهذا استحب العلماء استلطافهم ومدارتهم[٣] . وفي هذا الصدد يقول الحافظ ابن حجر : "استحباب الرفق بالأصهار، وترك معاتبتهم إبقاءً لمودتهم"[٤] .

سابعاً : أسلوب المزاح والمداعبة :

المزاح والمداعبة من الأساليب القولية التي تحمل طابع الملاطفة ، وهي أساليب دعوية ناجحة ، آية نجاحها وجودها في كتاب الله تعالى، بين هذا الإمام السهيلي في بيانه لسبب نزول قول الله تعالى : ﴿يَاأَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ﴾[٥] قال: "قال بعض أهل العلم في تسمية ﷺ بالمدثر في هذا المقام ملاطفة وتأنيس، ومن عادة العرب إذا قصدت الملاطفة أن

---

(١) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين (٣٥٤/٢) .

(٢) انظر : المرجع السابق (٣٥٥/٢) .

(٣) انظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (١٠١/٤) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٣٦/١) وعمدة القاري/للإمام العيني (١٩٩/٤) وإرشاد الساري لشرح صحيح البخاري/للإمام القسطلاني (٤٣٨/١) .

(٤) فتح الباري (٥٨٨/١٠) .

(٥) سورة المدثر: الآية ١ .

تسمي المخاطب باسم مشتق من الحالة التي هو فيها ، كقوله عليه الصلاة والسلام لحذيفة رضي الله عنه : (قُمْ يَا نَوْمَانُ)[١]، ولعلي رضي الله عنه وقد ترب جنبه : (قم أبا تراب)، ولو ناداه سبحانه في حالة كربه هذه باسمه ، أو بالأمر المجرد من هذه الملاطفة لهاله ذلك ، ولكن لما بدأ : (يأيها المدثر) أنس ، وعلم أن ربه راضٍ عنه"[٢] .

وهي أيضاً تتفق مع سماحة الدعوة التي تحرص على تحقيق مصالح المدعوين النفسية من خلال تأنيسهم وإدخال الفرح إلى قلوبهم ، خاصة مع الغاضب الذي يعاني ضيقاً نفسياً ، فإنها تكون بمثابة بلاسم تؤنسهم وتزيل كدرهم ، كما كانت لعلي رضي الله لما قال له نبي الرحمة ﷺ : (قم أبا تراب) . ولأثره المفيد في نفسه رضي الله عنه ، أصبحت من أحب أسمائه ، وإنه كان ليفرح أن يدعى بها . لهذا استحب العلماء العمل بهذا الأسلوب ، يقول الإمام النووي: "استحباب ملاطفة الغضبان ومازحته والمشي إليه لاسترضائه"[٣] . أما الإمام العيني ، فيقول : "فيه الممازحة للغاضب بالتكنية بغير كنية إذا كان ذلك لا يغضبه بل يؤنسه"[٤] .

لكن من المهم الإشارة إلى أن قيام هذا الأسلوب ينبغي أن يكون بقدره وحقه ، فلا يكثر الداعية منه ، بحيث يؤدي إلى كثرة الضحك التي تميت القلوب[٥] ، وأن يكون بحق بحيث لا يتضمن أموراً محرمة كالكذب والخوض في الباطل . لهذا لما قال بعض

---

(١) صحيح مسلم ، كتاب الجهاد والسير ، باب غزوة الأحزاب ، حديث ١٧٨٨ (١٤١٥/٣) .

(٢) نقلاً عن : إكمال إكمال المعلم / للإمام الأبي (٤٩٣/١) .

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم (١٨٢/١٥/٥) .

(٤) عمدة القاري (١٩٩/٤) وانظر : فتح الباري/ للحافظ ابن حجر (٥٣٦/١) .

(٥) إشارة إلى حديث في سنن الترمذي برقم ٢٣٠٥ (٤٧٨/٤) . قال عنه الشيخ الألباني : حسن (صحيح سنن الترمذي ٢٦٦/٢) .

الصحابة رضوان الله عليهم: يا رسول الله انك تداعبنا ؟ قال: (إِنِّي لا أَقُولُ إِلا حَقًّا)[١].

ثامناً : وسيلة السؤال :

وسيلة مهمة في تحصيل العلم الذي هو غذاء للفكر ، فكما يغذي الطعام البدن وينميه ، يغذي العلم الفكر ويوسع مداركه ، لهذا لما أراد الرجل مسألة الصحابي سهل رضي الله عنه عن سبب التكني بـ (أبي تراب) ، استعار لهذه الوسيلة بقوله: (فاستطعمت الحديث سهلاً)، وفي توضيح هذا المعنى يقول الحافظ ابن حجر : "أي سألته أن يحدثني ، واستعار الاستطعام للكلام لجامع ما بينهما من الذوق للطعام ، الذوق الحسي ، وللكلام الذوق المعنوي"[٢] .

---

(١) سنن الترمذي ، كتاب البر والصلة ، باب ما جاء في المزاح ، حديث ١٩٩٠ (٣١٤/٤) وقال عنه الشيخ الالباني : صحيح (انظر : صحيح سنن الترمذي ١٩٢/٢) .

(٢) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٧٢/٧) .

حديث (١٠٢)

(٢٨٩) ٤٤٢– حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ عِيسَى قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ لَقَدْ رَأَيْتُ سَبْعِينَ مِنْ أَصْحَابِ الصُّفَّةِ مَا مِنْهُمْ رَجُلٌ عَلَيْهِ رِدَاءٌ إِمَّا إِزَارٌ وَإِمَّا كِسَاءٌ قَدْ رَبَطُوا فِي أَعْنَاقِهِمْ فَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ نِصْفَ السَّاقَيْنِ وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ الْكَعْبَيْنِ فَيَجْمَعُهُ بِيَدِهِ كَرَاهِيَةَ أَنْ تُرَى عَوْرَتُهُ[١] .

شرح غريب الحديث :

(الصُّفَّةِ) : مكان مرتفع ومظلل في المسجد كان يأوي إليه الفقراء والمساكين[٢] .

(رِدَاءٌ) : هو ما يستر أعالي البدن فقط .

(إِزَارٌ) : ما يكسو النصف الأسفل[٣] .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : قلّة ذات اليد لا تعد صفة نقص في حق صاحبها :

وذلك بدليل أن من الصحابة رضوان الله عليهم من كان لا يملك من حطام الدنيا شيئاً ، بل "لم يكن لأحد منهم ثوبان"[٤]، ومنهم من لا يملك ما يستر كامل جسمه، بدليل ما جاء في حديث الدراسة أنهم كانوا يملكون الأزر التي تغطي أسفل البدن فقط، أو الأكسية التي تربط من الأعناق ، لكنها لا تبلغ نصف الساقين وإن زادت إلى

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب نوم الرجال في المسجد ، حديث ٤٤٢ (١/١/١٣٠) .

(٢) انظر: تفسير غريب ما في الصحيحين/للإمام الحميدي (ص٢٩٣، ٣٨٦) شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٤/١٠٠).

(٣) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٥٣٦) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/٢٠٠) . .

(٤) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٥٣٦) .

الكعبين، ولضيقها يمسكها الصحابي بيده مخافة أن ترى عورته وهو في الصلاة، والحديث مشعر أن من كان هذا حاله من الصحابة رضوان الله عليهم كثير ، يقول الحافظ ابن حجر في تأكيد هذه الكثرة : "كانوا أكثر من سبعين ، وهؤلاء الذين رآهم أبو هريرة غير السبعين الذين بعثهم النبي ﷺ في غزوة بئر معونة ، وكانوا من أهل الصفة أيضاً، لكنهم استشهدوا قبل إسلام أبي هريرة رضي الله عنه"[1].

إن هذه الحالة من الكفاف التي كان عليها كثير من الصحابة رضوان الله عليهم لم تنقص من قدرهم شيئاً، فكانوا في الميزان الإلهي بمكان[2] ، وكانوا في الميزان البشري أيضاً بمكان حتى سادوا الأرض، ولا يزال صدى ذكرهم يتردد بكل عز ورفعة وافتخار.

ثانياً : مراعاة أحوال المدعوين :

لا شك أن الصلاة في الثوبين أفضل لمن وسع الله عليه، وهو المطلوب شرعاً بإجماع أهل العلم[3]، لكن قلة ذات اليد قد تمنع تحقيق ذلك ، كما حصل لأصحاب الصفة حين لم تتوفر لديهم الثياب لتغطية كامل البدن ، فصلوا على الهيئة المذكورة في الحديث ، فأجاز الإسلام ذلك منهم مراعاة لأحوالهم ، وتيسيراً عليهم .

---

(١) المرجع السابق، وانظر: عمدة القاري/للإمام العيني (٤/٢٠٠) وإرشاد الساري لشرح صحيح البخاري/للإمام القسطلاني (١/٤٣٨).

(٢) سبق الحديث عنه (ص ١٤٨، ٥٦٩) .

(٣) سبق تفصيله في الحديث رقم (٥١) (ص ٤٥٠).

باب: الصلاة إذا قدم من سفر

حديث (١٠٣)

(٢٩٠) ٤٤٣– حَدَّثَنَا خَلادُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَارِبُ بْنُ دِثَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ قَالَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ قَالَ مِسْعَرٌ أُرَاهُ قَالَ ضُحًى فَقَالَ صَلِّ رَكْعَتَيْنِ وَكَانَ لِي عَلَيْهِ دَيْنٌ فَقَضَانِي وَزَادَنِي[1] .

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب الصلاة إذا قدم من سفر ، حديث ٤٤٣ (١/١/١٣٠) .

أطراف الحديث في صحيح البخاري:

الأول: كتاب العمرة، باب لا يطرق أهله إذا بلغ المدينة ، حديث ١٨٠١ (٢/٢/١٤٨).

الثاني : كتاب البيوع ، باب شراء الدواب والحمير ، حديث ٢٠٩٧ (٢/٣/٢٠) .

الثالث: كتاب الوكالة، باب إذا وكل رجل أن يعطي شيئاً...،حديث ٢٣٠٩ (٢/٣/٨٧) .

الرابع: كتاب الاستقراض...، باب من اشترى بالدين...،حديث ٢٣٨٥ (٢/٣/١١٣).

الخامس: كتاب الاستقراض...، باب هل يعطي أكبر من سنه؟،حديث ٢٣٩٢ (٢/٣/١١٥).

السادس: كتاب الاستقراض... ، باب الشفاعة في وضع الدين،حديث ٢٤٠٦ (٢/٣/١١٩) .

السابع: كتاب المظالم، باب من عقل بعيره...،حديث ٢٤٧٠ (٢/٣/١٤٥)

الثامن: كتاب الهبة وفضلها...، باب الهبة المقبوضة ... ، حديث ٢٦٠٣ (٢/٣/١٨٧) .

التاسع: المرجع السابق حديث ٢٦٠٤ .

العاشر: كتاب الشروط، باب إذا اشترط البائع ظهر الدابة...،حديث ٢٧١٨ (٢/٣/٢٣٠).

الحادي عشر : كتاب الجهاد والسير ، باب من ضرب دابة غيره في الغزو ، حديث ٢٨٦١ (٢/٣/٢٨٦).

الثاني عشر: كتاب الجهاد والسير، باب استئذان الرجل الإمام...، حديث ٢٩٦٧ (٢/٤/١٢) .

الثالث عشر: كتاب الجهاد والسير، باب الصلاة إذا قدم من سفر، حديث ٣٠٨٧ (٢/٤/٥٠) .

الرابع عشر: كتاب الجهاد والسير، باب الطعام عند القدوم...،حديث ٣٠٨٩ (٢/٤/٥٠) .

الخامس عشر : المرجع السابق ، حديث ٣٠٩٠ .

السادس عشر : كتاب المغازي ، باب ١٨، حديث ٤٠٥٢ (٣/٥/٣٨) .

السابع عشر : كتاب النكاح ، باب تزويج الثيبات ، حديث ٥٠٧٩ (٣/٦/١٤٦) .

الثامن عشر : المرجع السابق ، حديث ٥٠٨٠ .

التاسع عشر:كتاب النكاح، باب لا يطرق أهله ليلاً...، حديث ٥٢٤٣ (٣/٦/١٩٦) .

وفي رواية قال : قَالَ يَا بِلالُ اقْضِهِ وَزِدْهُ[1] .

وفي رواية قال : كَانَ يَسِيرُ عَلَى جَمَلٍ لَهُ قَدْ أَعْيَا فَمَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَضَرَبَهُ فَدَعَا لَهُ فَسَارَ بِسَيْرٍ لَيْسَ يَسِيرُ مِثْلَهُ .

وفيها قال : اشْتَرَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِوَقِيَّةٍ وَتَابَعَهُ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ جَابِرٍ وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ وَغَيْرِهِ عَنْ جَابِرٍ أَخَذْتُهُ بِأَرْبَعَةِ دَنَانِيرَ وَهَذَا يَكُونُ وَقِيَّةً عَلَى حِسَابِ الدِّينَارِ بِعَشَرَةِ دَرَاهِمَ وَلَمْ يُبَيِّنِ الثَّمَنَ مُغِيرَةُ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرٍ وَابْنُ الْمُنْكَدِرِ وَأَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ وَقَالَ الأَعْمَشُ عَنْ سَالِمٍ عَنْ جَابِرٍ وَقِيَّةُ ذَهَبٍ وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ سَالِمٍ عَنْ جَابِرٍ بِمِائَتَيْ دِرْهَمٍ وَقَالَ دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ عُبَيْدِاللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ عَنْ جَابِرٍ اشْتَرَاهُ بِطَرِيقِ تَبُوكَ أَحْسِبُهُ قَالَ بِأَرْبَعِ أَوَاقٍ وَقَالَ أَبُو نَضْرَةَ عَنْ جَابِرٍ اشْتَرَاهُ بِعِشْرِينَ دِينَارًا وَقَوْلُ الشَّعْبِيِّ بِوَقِيَّةٍ أَكْثَرُ الِاشْتِرَاطُ أَكْثَرُ وَأَصَحُّ عِنْدِي قَالَهُ أَبُو عَبْدِاللَّهِ[2] .

وفي رواية قال : فَتَلاحَقَ بِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا عَلَى نَاضِحٍ لَنَا قَدْ أَعْيَا فَلا يَكَادُ يَسِيرُ فَقَالَ لِي مَا لِبَعِيرِكَ قَالَ قُلْتُ عَيِيَ قَالَ فَتَخَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى

العشرون : المرجع السابق ، حديث ٥٢٤٤ .

الواحد والعشرون : كتاب النكاح ، باب طلب الولد ، حديث ٥٢٤٥ (١٩٧/٦/٣) .

الثاني والعشرون : المرجع السابق ، حديث ٥٢٤٦ .

الثالث والعشرون: كتاب النكاح، باب تستحد المغيبة...، حديث ٥٢٤٧ (١٩٧/٦/٣).

الرابع والعشرون : كتاب النفقات، باب عون المرأة زوجها في ولده ، حديث ٥٣٦٧ (٢٣٨/٦/٣).

* وأخرجه مسلم في كتاب الرضاع، باب استحباب نكاح ذات الدين، وباب استحباب نكاح البكر، حديث ٧١٥ (١٠٨٦/٢-١٠٩٠).

(١) سبق تخريجه في الصفحة السابقة ، الطرف الثالث .

(٢) سبق تخريجه في الصفحة السابقة ، هامش رقم (١) ، الطرف العاشر .

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَزَجَرَهُ وَدَعَا لَهُ فَمَا زَالَ بَيْنَ يَدَيِ الإِبِلِ قُدَّامَهَا يَسِيرُ فَقَالَ لِي كَيْفَ تَرَى بَعِيرَكَ قَالَ قُلْتُ بِخَيْرٍ قَدْ أَصَابَتْهُ بَرَكَتُكَ قَالَ أَفَتَبِيعُنِيهِ قَالَ فَاسْتَحْيَيْتُ وَلَمْ يَكُنْ لَنَا نَاضِحٌ غَيْرُهُ قَالَ فَقُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَبِعْنِيهِ فَبِعْتُهُ إِيَّاهُ عَلَى أَنَّ لِي فَقَارَ ظَهْرِهِ حَتَّى أَبْلُغَ الْمَدِينَةَ قَالَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي عَرُوسٌ فَاسْتَأْذَنْتُهُ فَأَذِنَ لِي فَتَقَدَّمْتُ النَّاسَ إِلَى الْمَدِينَةِ حَتَّى أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ فَلَقِيَنِي خَالِي فَسَأَلَنِي عَنِ الْبَعِيرِ فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا صَنَعْتُ فِيهِ فَلامَنِي قَالَ وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِي حِينَ اسْتَأْذَنْتُهُ هَلْ تَزَوَّجْتَ بِكْرًا أَمْ ثَيِّبًا فَقُلْتُ تَزَوَّجْتُ ثَيِّبًا فَقَالَ هَلا تَزَوَّجْتَ بِكْرًا تُلاعِبُهَا وَتُلاعِبُكَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ تُوُفِّيَ وَالِدِي أَوِ اسْتُشْهِدَ وَلِي أَخَوَاتٌ صِغَارٌ فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ مِثْلَهُنَّ فَلا تُؤَدِّبُهُنَّ وَلا تَقُومُ عَلَيْهِنَّ فَتَزَوَّجْتُ ثَيِّبًا لِتَقُومَ عَلَيْهِنَّ وَتُؤَدِّبَهُنَّ قَالَ فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ غَدَوْتُ عَلَيْهِ بِالْبَعِيرِ فَأَعْطَانِي ثَمَنَهُ وَرَدَّهُ عَلَيَّ"[1] .

وفي رواية قال : (إِذَا أَطَالَ أَحَدُكُمُ الْغَيْبَةَ فَلا يَطْرُقْ أَهْلَهُ لَيْلاً)[2] .

وفي رواية قال: "أَمْهِلُوا حَتَّى تَدْخُلُوا لَيْلا أَيْ عِشَاءً، لِكَيْ تَمْتَشِطَ الشَّعِثَةُ وَتَسْتَحِدَّ الْمُغِيبَةُ". قَالَ وَحَدَّثَنِي الثِّقَةُ: أَنَّهُ قَالَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْكَيْسَ الْكَيْسَ يَا جَابِرُ" يَعْنِي الْوَلَدَ[3] .

---

(١) سبق تخريجه في (ص ٧٤٩) ، هامش رقم (١) ، الطرف الثاني عشر .

(٢) سبق تخريجه في الصفحة السابقة ، هامش رقم (١) ، الطرف العشرون .

(٣) سبق تخريجه ، في الصفحة السابقة، الطرف الواحد والعشرون .

باب: إذا دخل المسجد فليركع ركعتين

حديث (١٠٤)

(٢٩١) ٤٤٤– حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرَقِيِّ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ السَّلَمِيِّ[١] أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ[٢].

شرح غريب الحديثين :

(نَاضِحٍ) : مفرد نواضح ، وهي الإبل التي يستقى عليها[٣] .

(يَطْرُقُ) : الطروق : المجيء بالليل من سفر أو من غيره على غفلة[٤] .

(تَمْتَشِطَ الشَّعِثَةُ): الشعثه : هي المتنفشة الشعر، وهي كناية عن قلة المبالاة بالهيئة .

(وَتَسْتَحِدَّ) : الاستحداد: استفعال من الحديد، يعني الاستحلاق به .

---

(١) راوي الحديث : أبو قتادة الأنصاري السلمي ، المشهور في اسمه أنه الحارث بن ربعي أحد فرسان الدعوة الإسلامية ، بل ومن خيرة فرسان الرسول ﷺ ، شهد أحداً والحديبية ، وكانت له مسربتان ناجحتان إلى نجد وما حولها .

روى مائة وسبعين حديثاً، للبخاري ثلاثة عشر حديثاً ، وروى عنه ولداه ومولاه وجموع من الصحابة رضوان الله عليهم . مات سنة أربع وخمسين في المدينة ، وقيل : في مكة رحمه الله ورضي عنه .

[انظر : الطبقات الكبرى/لابن سعد (١٥/٦) سير أعلام النبلاء/للإمام الذهبي (٤٤٩/٢) وتهذيب التهذيب/للحافظ ابن حجر (٢٠٤/١٢) وعمدة القاري/للإمام العيني (٢٠١/٤)] ..

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب إذا دخل المسجد فليركع ركعتين ، حديث ٤٤٤ (١٣١/١/١) .

طرف الحديث في صحيح البخاري : كتاب التهجد ، باب ما جاء في التطوع مثنى ، حديث ١١٦٣ (٦٤/٢/١) .

وأخرجه الإمام مسلم في كتاب صلاة المسافرين ، باب استحباب تحية المسجد بركعتين ... ، حديث ٧١٤ (٤٩٥/١) .

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر/لابن الأثير (٦٩/٥) .

(٤) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٤٠/٩) .

(الْمُغِيبَةُ) : من غاب عنها زوجها[١] .

(الْكَيْسَ الْكَيْسَ) : تأتي بمعنى الجماع والعقل[٢] .

الدروس الدعوية في الحديثين :

أولاً : إرشاد المدعوين إلى الخير ودعوتهم إليه :

وفي هذا الصدد يقول فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين: الإنسان مأمور بالدعوة إلى الخير ، أي الدعوة إلى الله عز وجل ، كما قال تعالى: ﴿وَادْعُ إِلَى رَبِّكَ إِنَّكَ لَعَلَى هُدًى مُسْتَقِيمٍ[٣]﴾[٤]، والدلالة على الخير تعني أن يبين الداعية للناس الخير الذي ينتفعون به في أمور دينهم ودنياهم ، ومن دل على خير فهو كفاعله ، وأما الدعوة إليه ، فهي أخص من الدلالة ، لأن الإنسان قد يدل فيبين ولا يدعو ، فإذا دعا كان هذا أكمل وأفضل، وكان من شفقته ﷺ على أمته أنه يرشدهم إلى الخير الذي يصلحهم ، ويدعوهم إلى تنفيذه بلا مشقة عليهم[٥]، وقد جمع ذلك ﷺ في حديثي الدراسة لما أرشد جموع الصحابة رضوان الله عليهم بالصلاة ركعتين قبل الجلوس ، وجاء هذا البيان واضحاً في رواية الإمام مسلم وقوله ﷺ: (أعطوا المساجد حقها ، قيل له: وما حقها ؟ قال: رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ)[٦] . ثم نراه ﷺ في الحديث الآخر يدعو جابراً رضي الله عنه بصفة خاصة، ويأمره بتلك الركعتين (صل ركعتين) ، ويؤكد الإمام

---

(١) انظر : إكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (١٧٥/٥) ومكمل إكمال الإكمال/للإمام السنوسي (١٧٥/٥) .

(٢) انظر : تفسير غريب ما في الصحيحين للإمام الحميدي (ص٢٠٨) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٤٢/٩) والمرجعين السابقين .

(٣) سورة الحج: الآية ٦٧ .

(٤) انظر : شرح رياض الصالحين (٤١٩/٤) .

(٥) انظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (٧٣/١) .

(٦) صحيح مسلم وسبق تخريجه (ص ٧٥٢)

النووي هذا المعنى قائلاً : على الإمام الكبير إرشاد أصحابه إلى مصالحهم، وتنبيههم على وجه المصلحة فيها[١].

ثانياً : حسن الأداء :

من آداب الدعوة الإسلامية وأخلاقها حسن الأداء ، وقد تمثل هذا الخلق الكريم في حديث الدراسة ومن خلال قول جابر رضي الله عنه (فقاضاني وزادني) ، يريد بذلك شراء النبي ﷺ منه جمله في السفر ثم قضاءه له في المدينة بالحسنى وزيادة عليه ، ثم تفضله برد الجمل ، كما بينت هذا بعض الروايات: (فأعطاني ثمنه ورده علي) ، (الثمن والجمل لك) ، وقوله عليه السلام لبلال : (يا بلال اقضه وزده) . وهذا إنما فعله النبي صلى عليه وسلم إحسانا لجابر رضي الله عنه ليستعين بالبعير على سقيه وحرثه، وليستعين بثمنه على حاله[٢].

وفي التعليق على هذه القضية يقول المهلب رحمه الله:"إن القصة جرت كلها على وجه التفضل والرفق بجابر رضي الله عنه"[٣] ويؤيده ابن الجوزي حيث يقول:"هذا من أحسن التكريم، لأن من باع شيئاً فهو في الغالب محتاج لثمنه، فإذا تعوض عن الثمن بقي في قلبه من المبيع أسف على فراقه.. فإذا رد عليه المبيع مع ثمنه ذهب الهم عنه، وثبت فرحه، وقضيت حاجته فكيف مع ما انضم إلى ذلك من الزيادة في الثمن"[٤]. وفي صدد الترغيب بحسن الأداء يقول الإمام العيني:"استحباب قضاء الدين زائداً، وهو من باب المروءة"[٥].

---

(١) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٥٣/١٠/٤) .

(٢) انظر : إصلاح المجتمع شرح مائة حديث مختارة مما اتفق عليه البخاري ومسلم/للشيخ محمد البيحاني (٣٠٩) مكتب الرياض، ط.الثانية.

(٣) نقلاً عن: فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣١٩/٥) .

(٤) نقلاً عن: المرجع السابق (٣١٧/٥) .

(٥) عمدة القاري (٢٠١/٤) .

ثالثاً : على الداعية التزود بالعلم الصحيح لرد الشبهات وما يثار حول ثوابت الدعوة:

جاء في أحد أطراف الحديث ما يدل على وجود الاختلاف في ثمن الجمل ، وفي حقيقة اشتراط ركوب الجمل . وقد يتخذ بعض ضعاف النفوس من هذا الأمر اليسير مدخلاً لإثارة الشبهات لهذا المنبع الأصيل ، لهذا كان من المهم للداعية التزود بالعلم ليقف خلف الدعوة لذب أمثال هذه الشبهة ، وهي يسيرة على من يسرها الله له، عظيمة الأجر لمن وفقه الله لطريقها. وفي هذا الصدد يقول الإمام يحيى النيسابوري: "الذب عن السنة أفضل من الجهاد في سبيل الله"[1] .

فالداعية من خلال التزود بالعلم والرجوع إلى ما كتبه السلف يمكن أن يرد على أمثال هؤلاء ، فيقول مقولة الإمام الإسماعيلي: "ليس اختلافهم في قدر الثمن بضار ، لأن الغرض الذي سيق الحديث لأجله بيان كرمه ﷺ وتواضعه وحنوه على أصحابه، وبركة دعائه وغير ذلك ، ولا يلزم من وهم بعضهم في قدر الثمن توهينه لأصل الحديث". أما الإمام القرطبي فيضيف : إنه لا يتعلق بتحقيق ذلك حكم ، وإنما تحصل من مجموع الروايات أنه باعه البعير بثمن معلوم بينهما، وزاده عند الوفاء زيادة معلومة، ولا يضر عدم العلم بتحقيق ذلك"، ويُنهي الحافظ ابن حجر هذه الردود بقوله: "وما جنح إليه البخاري من الترجيح أقعد، وبالرجوع إلى التحقيق أسعد، فليعتمد ذلك، وبالله التوفيق"[2] يشير بهذا إلى ما جاء في الرواية (الاشتراط أكثر وأصح) فما دام الترجيح وقع كانت الحجة فيه .

---

(١) نقلاً عن: سير أعلام النبلاء/للإمام الذهبي (٥١٨/١٠) .

(٢) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٢١/٥) .

رابعاً : التفاعل مع المدعوين ومشاركتهم همومهم ومساعدتهم في محنهم :

من مكارم أخلاق الداعية الخاصة شفقته ورفقه بأصحابه ، ولا يتأتى له ذلك إلا بالمشاركة الفعلية بسؤالهم وتفقد أحوالهم ، وقد أظهر النبي ﷺ هذا الخلق مع جابر رضي الله في موقفين :

الموقف الأول : تخلف جابر رضي الله عنه عن القوم ، فمر عليه النبي ﷺ وأبت عليه نفسه الكريمة إلا مشاركة جابر رضي الله عنه همومه، فسأله، ثم نزل بكل تواضع فزجر الجمل بقضيبه ، ودعا له ، ولم يتحرك حتى سار جابر رضي الله عنه بجمله، وعن هذا الموقف يقول الحافظ ابن حجر : "فيه تفقد الإمام والكبير لأصحابه وسؤاله عما ينزل بهم وإعانتهم بما تيسر من حال أو مال أو دعاء ، وتواضعه ﷺ"(١) .

الموقف الثاني : لما علم ﷺ بزواج جابر رضي الله عنه ، سأله مستفسراً (أبكراً أم ثيباً؟) ثم أردف ذلك بقوله : (هلا تزوجت بكراً تلاعبها وتلاعبك) . وقد بين بعض العلماء أن هذا من باب التفاعل مع المدعوين، يقول الحافظ ابن حجر: "فيه سؤال الإمام أصحابه عن أمورهم وتفقده أحوالهم، بإرشاده إلى مصالحهم، وتنبيههم على وجه المصلحة، ولو كان في باب النكاح وفيما يستحيا ذكره"(٢) لذلك لما سمع النبي ﷺ تعليل جابر في زواج الثيب، صوب فعله ودعا له بالبركة والخير .

خامساً : المعجزة :

أشار الحديث إلى إحدى معجزات النبي ﷺ، وتمثلت في بركته ﷺ بتحريك

---

(١) فتح الباري (٥/٣٢١) .

(٢) المرجع السابق (٩/١٢٣) وانظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٤/١٠/٥٣) وإكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (٥/١٦٩) .

البعير الذي أعياه السير فأبطأ ، حتى صار وكأنه لا يسير ، فمر النبي ﷺ فضربه ، ودعا له ، فكان من ذلك المكان من أول القوم ، حتى كان أمام الجيش، لأنه (سار بسير ليس يسير مثله) ويعلق الإمام النووي على هذه الظاهرة بقوله : "هذا فيه معجزة ظاهرة لرسول الله ﷺ وأثر بركته"[1] .

سادساً : أدب المدعو مع الداعية :

احترام الدعاة وتوقيرهم أمر يقتضيه الشرع ، لأنهم المبلغون من الله تعالى ورسوله ﷺ، وقولهم في ميزان الله من أصدق الموازين، بدليل قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾[2] .

وقد ظهر أثر هذا الأدب في جواب جابر رضي الله عنه على النبي ﷺ (لما سأله كيف ترى بعيرك؟) كان جوابه : (بخير قد أصابته بركتك) كما ظهر في سلوكه لما استأذنه ليتقدمهم إلى المدينة معللاً ، ذلك بقوله : (إني عروس) . وقد استدل الحافظ ابن حجر بهذه المواقف في هذا الخصوص فقال : "وفيه توقير التابع لرئيسه"[3] .

سابعاً : التنازل عن بعض حظوظ النفس وحاجاتها للمصلحة :

حب النفس أمر فطري في الإنسان جُبل عليه ، ولكن ينبغي أن لا يصل هذا الحب إلى درجة الأنانية ، بحيث يقدم الإنسان مصلحته الخاصة على مصلحة الآخرين حتى لو كان الآخرون من المقربين إليه ، لهذا كان من المهم وبخاصة من الدعاة إلى الله التنازل عن بعض حظوظ النفس ، رغبة في تأليف قلوب المدعوين، وهذا يحتاج من

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (٤/١٠/٥٤) وانظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥/٣٢٢) .

(٢) سورة فصلت: الآية ٣ .

(٣) فتح الباري (٥/٣٢١) .

الداعية إلى تربية خاصة ومستمرة، يتعهد فيها نفسه، ويقودها إلى التحلي بآداب الإسلام وأخلاقه ، لأن في الالتزام بها يتحقق ذلك ، كما تحقق لجابر رضي الله عنه لما تنازل عن الجمل مع شدة الحاجة إليه ، دفعه إلى ذلك الحياء من الرسول ﷺ ، كما أظهر ذلك في قوله جواباً لقول الرسول ﷺ : (أفتبيعنيه؟) (فاستحييت، ولم يكن لنا ناضح غيره ، فقلت: نعم) . وفي سبيل هذا التنازل أصابه اللوم الشديد من خاله كما جاء في الحديث (حتى أتيت المدينة فلقيني خالي فسألني عن البعير فأخبرته بما صنعت، فلامني)، وفي صدد الحديث عن هذا التنازل يقول الحافظ ابن حجر : "وفيه فضيلة لجابر رضي الله عنه حيث ترك حظ نفسه، وامتثل أمر النبي ﷺ له ببيع جمله مع احتياجه إليه"[1] .. ثم إن هذه الفضيلة ليست الوحيدة المحسوبة لجابر رضي الله عنه في هذا الشأن ، فقد أظهرت الرواية واحدة أخرى فصلها بعض العلماء ، يقول الحافظ ابن حجر: وفيه فضيلة لجابر رضي الله عنه لشفقته على أخواته وإيثار مصلحتهن على حظ نفسه ، ويؤخذ منه إذا تزاحمت مصلحتان قدم أهمهما ، لأن النبي ﷺ صوَّب فعله ، ودعا له بشموله البركة لجودة عقله، حيث قدم مصلحة أخواته على حظ نفسه ، فعدل لأجلهن عن تزوج البكر، مع كونها أرفع رتبة للمتزوج الشاب من الثيب غالباً[2] .

ثامناً : الترويح عن النفس بالمباحات :

الداعية صاحب فطرة سليمة ، فلا يتردد في إظهارها بملاعبة الزوجة ومضاحكتها، لأنه حق منحه الشارع له كما جاء في الحديث : (فهلا تزوجت بكراً

---

(١) فتح الباري (٥/٣٢٣) .

(٢) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٤/١٠/٥٣) وإكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (٥/١٧٣) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٩/١٢٣) (١٠/١٩١) .

تلاعبها وتلاعبك) . وما دام هذا الحق ممنوحاً له شرعاً ، فمن الظلم والقسوة بالنفس العدول عنها بأي حجة ، لأن في ذلك تفويتاً للسنة والفضل، كما أشار إلى هذا الإمام النووي حيث قال : "وفيه فضيلة تزوج الأبكار وثوابهن أفضل . وملاعبة الرجل امرأته وملاطفته لها ومضاحكتها وحسن العشرة"(١).

تاسعاً : الإحسان إلى قرابة الزوج :

خدمة الزوج من الحقوق الثابتة على المرأة في دعوة الإسلام ، ومن جميل العشرة أن تكمل الزوجة هذا الحق بالإحسان إلى أهله وذويه، وعن هذا يقول الإمام ابن بطال: "وعون المرأة زوجها في ولده ليس بواجب عليها ، إنما هو من جميل العشرة ومن شيمة صالحات النساء"(٢)، ثم إن قيام المرأة بخدمة أهل الزوج اختيار سليم، ومدخل مناسب للولوج إلى قلبه ونيل محبته ، لأن في الإحسان إليهم إحساناً إليه ، لأنهم أقرب الناس إليه، ووقفة قصيرة مع قصة جابر رضي الله عنه تكشف عن هذه الحقيقة ، ذلك أن جابراً رضي الله عنه إنما فضل الثيب على البكر محبة لأخواته وإيثارا لمصالحهن ، فكان من الطبيعي أن تحرك مثل هذه الزوجة بوفائها وإحسانها إلى أخواته مدة غيابه في سفره – في جابر رضي الله عنه نوازع المحبة والشوق، وتثير فيه الرغبة وسرعة الرجوع إلى بيته كما صرحت بذلك الرواية: (فاستأذنته ، فأذن لي، فتقدمت الناس إلى المدينة) . والمرأة المسلمة يمكن أن تحقق ما حققته زوجة جابر رضي الله عنه من خلال الإحسان إلى قرابة الزوج بوجه عام دون تخصيص الأخوات ، حتى لو لم يكن هناك طلب وإلحاح من الزوج ، ويسطر الحافظ ابن حجر هذا بقوله : "مشروعية خدمة المرأة زوجها ، ومن كان منه

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (٤/١٠/٥٣) .

(٢) نقلاً عن : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٩/٥١٣) وانظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٤/١٠/٥٣) وإكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (٥/١٧٣) .

بسبيل من ولد وأخ وعائلة ، وأنه لا حرج على الرجل في قصده ذلك من امرأته، وإن كان ذلك لا يجب عليها ، لكن يؤخذ منه أن العادة جارية بذلك ، فلذلك لم ينكره النبي ﷺ"[١] .

عاشراً : حرص الدعوة الإسلامية على صفاء الحياة الزوجية :

نظمت الدعوة الإسلامية الحياة الزوجية التي تعد اللبنة الأولى في بناء الأسرة الإنسانية ، وفي سبيل ذلك حرصت على صفاء العلاقة بين الزوجين بدوام الألفة والمحبة ، وكان من تدابير الإسلام في ذلك قول النبي ﷺ في حديث الدراسة : (إذا أطال أحدكم الغيبة فلا يطرق أهله ليلاً)، وتوجيه ذلك كما بينه الإمام الأبي بقوله : "والمرأة في غيبة الرجل قليلة المبالاة بنفسها ، فإذا قدم ورآها في تلك الحال زهد فيها - وقال-: وفيه الحض على مكارم الأخلاق، والندب إلى ما يوجب الألفة ودوام الصحبة، لأن الاستغفال والطروق ليلاً مظنة أن يطلع الرجل على ما يوجب زهده فيها ، فأمهل حتى لا يدخل ليلا ليسبق إليها الخبر فتستعد"[٢] ويؤكد الحافظ ابن حجر هذا التوجيه بقوله: "وفي الحديث الحث على التواد والتحاب خصوصاً بين الزوجين ، لأن الشارع راعى ذلك بين الزوجين ، مع اطلاع كل منهما على ما جرت العادة بستره حتى إن كل واحد منهما لا يخفى عنه من عيوب الآخر شيء في الغالب ، ومع ذلك نهى عن الطروق ، لئلا يطلع على ما تنفر نفسه عنه" ويقول أيضاً: "كراهية مباشرة المرأة في الحالة التي تكون فيها غير متنظفة لئلا يطلع منها على ما يكون سبباً لنفرتها منها"[٣].

---

(١) فتح الباري (١٢٣/٩) .

(٢) إكمال إكمال المعلم (١٧٥/٥) وانظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٥٤/١٠/٤) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٤٠/٩) .

(٣) فتح الباري (٣٤٠/٩ ، ٣٤١) .

الحادي عشر : زينة الزوجة :

ليست الزينة جبلة فطرية للمرأة فحسب[١] ، بل هي وظيفة دينية ، وعبادة تتقرب المرأة إلى الله من خلالها ، وقد نص على شرعيتها قول الله تعالى ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ﴾[٢] وكذلك ما جاء عن النبي ﷺ في حديث الدراسة لما قال : (أمهلوها حتى تدخلوا ليلاً ، أي عشاءً، لكي تمتشط الشعثة وتستحد المغيبة). قال الأئمة: وأطلق ذلك عليها لأن التي يغيب عنها زوجها في مظنة عدم التزين ، فإمهالها إنما يكون لإعطائها فرصة حتى تتزين لزوجها بمشط الشعر ، وتنظيف البدن بالاستحداد وإزالة الشعر[٣]، فإذا ما دخل الزوج رأى ما تقرُّ به عينه ، ويزيل أتعاب سفره ومشقة عمله .

الثانية عشر : أسلوب التكرار :

الغرض من أسلوب التكرار في الدعوة الإسلامية هو التركيز على الأمر المهم، وإبرازه في صورة يبصرها بها المدعوون ، ليحصل به البيان ويقع البلاغ ، ولما كان تكثير النسل أمراً مطلوباً ومرغباً فيه ، بناءً على قوله ﷺ : (تَزَوَّجُوا الْوَدُودَ الْوَلُودَ، فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمُ الْأُمَمَ) أكد النبي ﷺ هذا الأمر من خلال قوله في حديث الدراسة: (الكيس الكيس يا جابر) ، وفي تأكيد هذا المعنى قال القاضي عياض رحمه الله : فسر البخاري وغيره الكيس بطلب الولد والنسل، وهو صحيح"[٤] وقال ابن الأعرابي: "الكيس: العقل، كأنه جعل طلب الولد عقلاً"[٥] .

---

(١) سبق تفصيله في (ص ٣٦٢، ٥٢٩)

(٢) سورة النور: الآية ٣١ .

(٣) انظر : إكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (١٧٥/٥) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (١٢٣/٩) .

(٤) نقلاً عن فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٤٢/٩) .

(٥) نقلاً : عن المرجع السابق .

حديث (١٠٥)

(٢٩٢) ٤٤٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِاللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ قَالَ حَدَّثَنَا نَافِعٌ أَنَّ عَبْدَاللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ أَنَّ الْمَسْجِدَ كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَبْنِيًّا بِاللَّبِنِ وَسَقْفُهُ الْجَرِيدُ وَعُمُدُهُ خَشَبُ النَّخْلِ فَلَمْ يَزِدْ فِيهِ أَبُو بَكْرٍ شَيْئًا وَزَادَ فِيهِ عُمَرُ وَبَنَاهُ عَلَى بُنْيَانِهِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِاللَّبِنِ وَالْجَرِيدِ وَأَعَادَ عُمُدَهُ خَشَبًا ثُمَّ غَيَّرَهُ عُثْمَانُ فَزَادَ فِيهِ زِيَادَةً كَثِيرَةً وَبَنَى جِدَارَهُ بِالْحِجَارَةِ الْمَنْقُوشَةِ وَالْقَصَّةِ وَجَعَلَ عُمُدَهُ مِنْ حِجَارَةٍ مَنْقُوشَةٍ وَسَقَفَهُ بِالسَّاجِ[1] .

شرح غريب الحديث :

(الْقَصَّةِ) : بفتح القاف وتشديد الصاد، هي : الجص بلغة أهل الحجاز ، ويسميه أهل مصر جيراً ، وأهل البلاد الشامية يسمونه كلساً .

(بِالسَّاجِ): هو نوع من الخشب المعروف يؤتى به من الهند، وله قيمة[2] .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : الاهتمام بتعمير المساجد وعمارتها لا زخرفتها :

المطلوب من أتباع الدعوة الإسلامية الاهتمام بتشييد المساجد ، كونها أحد أهم ميادين الدعوة الإسلامية ، ثم عمرانها بالعبادة والذكر من خلال كثرة التردد إليها ، وقد نبه القرآن الكريم إلى ذلك في قوله الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب بنيان المسجد ، حديث ٤٤٦ (١/١/١٣١) .

(٢) انظر: شرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (٤/١٠٩) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/٢٠٦).

وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلا اللَّهَ فَعَسَى أُوْلَئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾[١] يقول الإمام القرطبي عن معنى هذه الآية : "فقد أثبت الإيمان في الآية لمن عمر المساجد بالصلاة فيها ، وتنظيفها وإصلاح ماوهى منها"[٢] .

وما دام الأمر كذلك ، فقد كان للصحابة رضوان الله عليهم السبق في هذا الشأن ، فهذا هو الفاروق رضي الله عنه يحرص على تجديد بناء المسجد ، ثم يقوم بزيادته وتوسعته، ثم بعده عثمان رضي الله عنه يسير سيره في التوسعة، ويحرص على تحسين البنيان بالحجارة والجص والخشب الجيد ، بدلاً من اللبن وأخشاب النخيل، تحسيناً لا يقتضي الزخرفة المؤدية إلى المباهاة التي حذر منها أنس رضي الله عنه في قوله: "يتباهون بها ثم لا يعمرونها إلا قليلاً"[٣] وهذا إنما كان للانشغال ، ثم الافتتان بزخرفتها عن الخشوع المطلوب ، حتى أصبحت العبادات والأذكار فيها بلا روح ولا حياة ولا طعم لحقيقتها ودورها ، فأدى ذلك إلى الصرف عن عمارتها ، ولهذا تخلص النبي ﷺ من الخميصة التي كادت أعلامها أن تفتنه عن خشوع الصلاة[٤] .

لكن لما أصبحت الزخرفة ظاهرة متفشية في أسلوب الحياة ، وانتفت علة الزخرفة في شغل بال المصلي، رخص بعض السلف في أواخر عصر الصحابة في ذلك لسوغ تعظيم المساجد. تمشياً مع ما اعتاده الناس في بيوتهم ، يقول ابن المنير : "لما شيد الناس بيوتهم وزخرفوها ، ناسب أن يصنع ذلك بالمساجد صوناً لها عن الاستهانة"[٥] .

---

(١) سورة التوبة: الآية ١٨ .

(٢) الجامع لأحكام القرآن (٨/٩٠) .

(٣) صحيح البخاري مع الفتح (١/٥٣٩) .

(٤) سبق دراسة هذا الحديث تحت رقم (٦٢) (ص ٥٢١) .

(٥) نقلاً عن : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٥٤١) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/٢٠٧) .

ثانياً : الزهد في الدنيا والحرص على اتباع السنة :

تحسين المظهر العام والهيئة الخاصة لا تعد من الرفاهية الممقوتة ، بدليل أن الفاروق عمر رضي الله عنه كان يقول : "إذا وسع الله فأوسعوا"[1] . وفي حديث الدراسة نلاحظ تطبيقاً عملياً لهذا المبدأ من خيرة أصحاب محمد ﷺ وصفوتهم ، من خلال اهتمامهم بالمظهر العام للمسجد ، فوسعوا وحسنوا دون مبالغة وعلو في البناء والتشييد ، زهداً في الدنيا ورغبة في اتباع السنة ، ويوضح الإمام ابن بطال ذلك بقوله: "ما ذكره البخاري في هذا الباب يدل على أن السنة في بنيان المساجد القصد وترك الغلو في تشييدها ، خشية الفتنة والمباهاة ببنيانها ، وكان عمر رضي الله عنه مع الفتوح التي كانت في أيامه وتمكنه من المال لم يغير المسجد من بنيانه الذي كان عليه في عهد النبي ﷺ ، ثم جاء الأمر إلى عثمان رضي الله عنه والمال في زمانه أكثر فلم يزد أن جعل مكان اللبن حجارة ، وقصصه وسقفه بالساج مكان الجريد ، فلم يقصر هو وعمر رضي الله عنهما عن البلوغ في تشييده إلى أبلغ الغايات إلا عن علمهما بكراهة النبي ﷺ ذلك، وليقتدى بهما في الأخذ من الدنيا بالقصد والكفاية والزهد في معالي أمورها ، وإيثار البلغة منها"[2] .

واتباع الصحابة رضوان الله عليهم للسنة هذا الاتباع إنما كان سداً لكثير من الثغرات والمنافذ التي كانت سبباً في انحراف اليهود والنصارى عن الدين ، كما بينه ابن عباس رضي الله عنه في قوله : "لتزخرفنها كما زخرفت اليهود والنصارى"[3]، ومعنى

---

(١) سبق تفصيله وتخريجه عند دراسة الحديث رقم (٥٣) ص (٤٦١) .

(٢) نقلاً عن : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (١٠٦/٤) وانظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٤٠/١) وعمدة القاري/للإمام العيني (٢٠٦/٤) .

(٣) صحيح البخاري مع الفتح (٥٣٩/١) .

كلامه كما فسره الإمام الخطابي بقوله : "وإنما زخرفت اليهود والنصارى كنائسها وبيعها حين حرفت الكتب وبدلتها ، فضيعوا الدين وعرجوا على الزخارف والتزيين"(١) ويضيف الإمام البغوي قوله : "وأنتم تصيرون إلى مثل حالهم ، وسيصير أمركم إلى المراءاة بالمساجد والمباهاة بتشييدها وتزيينها"(٢) .

(١) أعلام الحديث/للإمام الخطابي (١/٣٩٥) وانظر : عمدة القاري/للإمام العيني (٤/٢٠٥) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/٢٠٥) .

(٢) شرح السنة (٢/٣٥٠) وانظر: فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٥٤٠) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/٢٠٥) .

حديث (١٠٦)

(٢٩٣) ٤٤٧– حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُالْعَزِيزِ بْنُ مُخْتَارٍ قَالَ حَدَّثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ وَلِابْنِهِ عَلِيٍّ انْطَلِقَا إِلَى أَبِي سَعِيدٍ فَاسْمَعَا مِنْ حَدِيثِهِ فَانْطَلَقْنَا فَإِذَا هُوَ فِي حَائِطٍ يُصْلِحُهُ فَأَخَذَ رِدَاءَهُ فَاحْتَبَى ثُمَّ أَنْشَأَ يُحَدِّثُنَا حَتَّى أَتَى ذِكْرُ بِنَاءِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ كُنَّا نَحْمِلُ لَبِنَةً لَبِنَةً وَعَمَّارٌ لَبِنَتَيْنِ لَبِنَتَيْنِ فَرَآهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَنْفُضُ التُّرَابَ عَنْهُ وَيَقُولُ وَيْحَ عَمَّارٍ تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ يَدْعُوهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ وَيَدْعُونَهُ إِلَى النَّارِ قَالَ يَقُولُ عَمَّارٌ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ[1].

شرح غريب الحديث :

(حَائِطٍ) : المقصود به البستان[2] .

(احْتَبَى) : الاحتباء: أن يجمع الرجل بين ركبتيه وظهره بحبل ونحوه، وقد يكون الاحتباء باليدين[3] .

(الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ): هم الجماعة الذين خالفوا الإمام، وخرجوا عن طاعته بتأويل باطل ظناً، وبمتبوع مطاع ، وشوكة يمكنها مقاومته[4] .

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب التعاون في بناء المسجد ، حديث ٤٤٧ (١/١/١٣٢) .
طرف الحديث في صحيح البخاري : كتاب الجهاد والسير ، باب مسح الغبار عن الرأس في سبيل الله، حديث ٢٨١٢ (٢/٣/٢٧٢).

(٢) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٥٤١) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/٢٠٨) .

(٣) جامع الأصول في أحاديث الرسول/لابن الأثير (٩/٤٥) وانظر : وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/٢٠٨).

(٤) شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٤/١٠٧) وانظر : المرجع السابق (٤/٢٠٩) .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : على الدعاة الاهتمام بحاجة الصبيان الفكرية :

تكثر الحاجة إلى التفكير وتوسيع المدارك في مرحلة المراهقة ، نظراً للترقي في النمو العقلي ، فتزداد رغبة المراهق في دعم وتوكيد المعلومات أو نقضها ، لذلك تكثر تساؤلات المراهق عن بعض القضايا ، فيبحث عن السبل المختلفة إلى فهمها وتقبلها أو رفضها ، ولا بد حينئذ للداعية أن يلبي هذه الحاجة الفطرية في نفس الصبي خاصة إذا كان لها شأن شرعي، فيقوم بمهام التوجيه والتعليم وإكساب الخبرات الصحيحة ، لكي تتحقق التنمية الصالحة لهم ، لهذا لما احتاج الصبيان عكرمة وعلي بن عبدالله بن العباس رضي الله عنهما إلى توسيع مداركهما المعرفية، أرشدهما ابن عباس رضي الله عنه إلى أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ليقوم بالمهمة على الرغم من سعة علمه وفضله في هذا الشأن ، لكنه لما عرف إمكانات أبي سعيد رضي الله عنه في تقديم تفسيرات أنسب وأدق وأصح لتلك الحاجات العقلية، أرشدهما بكل تواضع وموضوعية إليه . ويؤكد الإمام ابن حجر هذا بقوله : "إن ابن عباس رضي الله عنه مع سعة علمه، أمر ابنه بالأخذ عن أبي سعيد رضي الله عنه ، فيحتمل أن يكون علم أن عنده ما ليس عنده ، ويحتمل أن يكون إرساله إليه لطلب علو الإسناد، لأن أبا سعيد رضي الله عنه أقدم صحبة وأكثر سماعاً من النبي ﷺ من ابن عباس رضي الله عنه"(١) .

ثانياً : التواضع سمة بارزة في أقوال الدعاة وأفعالهم :

أولى النبي ﷺ خلق التواضع عنايته الخاصة، حتى باتت صفة ملازمة له في أقواله وأفعاله، نلمح هذا في قول النبي ﷺ لعمار بن ياسر: (ويح عمار) رحمة به وشفقة، ثم

---

(١) فتح الباري (٥٤١/١) وانظر: عمدة القاري/للإمام العيني (٢٠٩/٤) .

إتباع هذا القول بنفض الغبار عنه مبالغة في تواضعه ﷺ.

ولقد تميزت حياة الصحابة رضوان الله عليهم بهذا الخلق حتى تناولت جميع الجوانب، وقد أشرت في الفقرة السابقة كيف تميز ابن عباس رضي الله عنه بالتواضع العلمي مع أبي سعيد الخدري رضي الله عنهما، وفي تأكيد هذا يقول الحافظ ابن حجر: "فيه ما كان السلف عليه من التواضع وعدم التكبر"(١) ويشرح الإمام العيني التواضع العلمي في موقف ابن عباس رضي الله عنه هذا بقوله: "فيه الحث على أخذ العلم من كل أحد وإن كان الآخذ أفضل من المأخوذ منه، ألا ترى أن ابن عباس رضي الله عنه مع سعة علمه أمر ابنه علياً بالأخذ من أبي سعيد الخدري رضي الله عنه"(٢).

وكذلك كان حرص أبي سعيد رضي الله عنه على إظهار هذا الخلق في أحوال حياته وطريقة معاشه، فنراه يباشر أعمال بستانه بنفسه مع عظم مكانته. ويوضح الإمام العيني هذا بقوله: "صلاح الشخص بما يتعلق بأمر دنياه كإصلاح بستانه وكرمه بنفسه، وكان السلف على ذلك، لأن فيه إظهار التواضع ودفع الكبر، وهما من أفضل الأعمال الصالحة"(٣). من هنا كان من المهم للدعاة التمسك بهذا الخلق عند مواجهة المدعوين.

ثالثاً : على الدعاة تعظيم العلم:

من الآداب المتأكدة على الداعية الاعتناء بالعلم وتعظيمه ، لأن ذلك دليل على التقوى ، كما أخبر بذلك سبحانه في قوله: ﴿وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾(٤) وفي سبيل تعظيم العلم يقول الإمام النووي: ومن آدابه المتأكدة وما يعتني به

---

(١) فتح الباري (١/٥٤١) .

(٢) عمدة القاري (٤/٢٠٩) .

(٣) المرجع السابق .

(٤) سورة الحج: الآية ٣٢ .

أن لا يذل العلم .. بل يصونه ، كما صانه السلف رضي الله عنهم . وحكايتهم في هذا كثيرة مشهورة[١] . والقول ما قاله رحمه الله حيث وردت في حديث الدراسة إحدى تلك الحكايات، وتتضح من قول الراوي: (فأخذ رداءه فاحتبى)، يريد بذلك استعداد أبي سعيد رضي الله عنه لإلقاء العلم تعظيماً له ، ويبينه الإمام العيني قوله : "وفيه أن العالم يتهيأ للحديث ويجلس له جلسته ، وترك التحدث في حالة المهنة إعظاماً للحديث"[٢] وكان من تعظيم العلم الذي ظهر في حديث الدراسة أيضاً إرسال ابن عباس رضي الله عنه مولاه وابنه لتلقي العلم من غيره ، لأنه عرف أن العلم لا يحوي جميعه أحد، فبعثهما عناية وصيانة وتعظيماً للعلم الذي هو أشرف مكتسب[٣] .

رابعاً : الإحسان إلى المتعلم :

ينبغي بذل غاية الإحسان لطالب العلم ، رفقاً وإكراماً وترحاباً ، وفي هذا الصدد يقول الحافظ ابن حجر: "إكرام طلبة العلم وتقديم حوائجهم على حوائج أنفسهم"[٤]، يشير بهذا إلى موقف أبي سعيد مع العلامين – رضي الله عنهم – وهذا ليس بغريب عليه، فقد ذكر الإمام النووي أن النفر من الناس كان يأتي أبا سعيد رضي الله عنه طلباً للعلم والفقه، فيقول لهم: مرحباً بوصية رسول الله ﷺ[٥] .

---

(١) انظر : التبيان في آداب حملة القرآن/للإمام يحيى النووي (ص٣٥) تحقيق/زهير الكبي ، دار الكتاب العربي ، ط. الأولى ١٤١٥هـ .

(٢) عمدة القاري/للإمام العيني (٢٠٩/٤) وانظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (١٠٨/٤) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٤٢/١) .

(٣) انظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (١٠٨/٤) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٤٢/١).

(٤) فتح الباري (٥٤٢/١) .

(٥) انظر : التبيان في آداب حملة القرآن (ص٣٠) .

خامساً : فضل التعاون في بناء المساجد :

في الحديث حث للمدعوين على العمل والتعاون في الخير، كبناء المساجد وحفر الآبار وغير ذلك، وقد بوب الإمام البخاري للحديث بقوله : (باب التعاون في بناء المساجد) . وقد أشار بعض الأئمة لهذا الفضل ، يقول الإمام الكرماني : "وفي الحديث أن التعاون في بنيان المسجد أفضل الأعمال ، لأنه مما يجري للإنسان أجره بعد مماته ، ومثل ذلك حفر الآبار وتحبيس الأموال التي يعم العامة نفعها"[١]، وقد أشار الإمام العيني أن قول الله تعالى : ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ﴾[٢] إنما نزلت في حق المسلمين الذين يتعاونون في بناء المساجد[٣] .

سادساً : أهمية أسلوب التشجيع عند إنجاز الأعمال :

للمدعو أن يأخذ من أعمال البر ما يشق عليه إن شاء ، كما أخذ عمار رضي الله عنه، لَبِنَتَيْن[٤] . وفي المقابل ينبغي أن يجد التشجيع من أصحاب الفضل كالدعاة مثلا، لتكون لهم حوافز مشجعة على مزيد من البذل والعطاء . وقد أشار بعض الأئمة إلى أسلوب التشجيع من خلال إكرام النبي ﷺ قولاً وفعلا لعمار رضي الله عنه ، يقول الإمام الكرماني : "إكرام الرئيس المرؤوس عند إظهار جده في فعل الخير والدعاء له"[٥] ويقول الحافظ ابن حجر: "وفيه إكرام العامل في سبيل الله، والإحسان إليه بالفعل والقول"[٦] .

---

(١) شرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (١٠٨/٤) وعمدة القاري للإمام العيني (٢٠٩/٤) وانظر: فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٤٢/١) .

(٢) سورة التوبة: الآية ١٨ .

(٣) انظر : عمدة القاري (٢٠٨/٤) .

(٤) انظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (١٠٨/٤) والمرجع السابق (٢٠٩/٤) .

(٥) شرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (١٠٨/٤) .

(٦) فتح الباري (٥٤٢/١ ، ٥٤٣) وعمدة القاري/للإمام العيني (٢٠٩/٤) .

سابعاً : المعجـزة :

قال العلماء: في الحديث علامة من علامات النبوة ، لأنه ﷺ أخبر بما يكون ، فكان كما قال[١]. يشيرون بذلك إلى قوله ﷺ: (ويح عمار تقتله الفئة الباغية)، حيث كان قتله يوم الفتنه بصفين، وهو مع علي رضي الله عنه، والذين قتلوه مع معاوية رضي الله عنه ، باجتهاد لا لوم عليهم فيه ، لأنهم كانوا ظانين أنهم يدعونه إلى الجنة، وإن كانوا في الواقع دعاة إلى النار بالخروج على الإمام الواجب الطاعة له إذ ذاك[٢] . فتحقق بذلك خبر النبي ﷺ .

---

(١) انظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (١٠٨/٤) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٤٢/١ ، ٥٤٣) وعمدة القاري/للإمام العيني (٢٠٩/٤).

(٢) انظر : المراجع السابقة .

باب: من بنى مسجداً

حديث (١٠٧)

(٢٩٤) ٤٥٠– حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرٌو أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ أَنَّ عَاصِمَ بْنَ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَاللَّهِ الْخَوْلَانِيَّ أَنَّهُ سَمِعَ عُثْمَانَ ابْنَ عَفَّانَ[1] يَقُولُ عِنْدَ قَوْلِ النَّاسِ فِيهِ حِينَ بَنَى مَسْجِدَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّكُمْ أَكْثَرْتُمْ وَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ (مَنْ بَنَى مَسْجِدًا قَالَ بُكَيْرٌ حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ يَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ بَنَى اللَّهُ لَهُ مِثْلَهُ فِي الْجَنَّةِ)[2] .

---

(١) راوي الحديث : هو عثمان بن عفان بن أبي العاص يجتمع نسبه مع النبي ﷺ في عبد مناف ، أسلم قديماً على يد أبي بكر الصديق رضي الله عنهما ، وكان يقول : إني لرابع أربعة في الإسلام. ومن فضائله أنه تزوج ابنتي رسول الله ﷺ ولقب بذي النورين، وكان أحد الخلفاء الراشدين المبشرين بالجنة . له رضي الله عنه تاريخ حافل بالإنجازات الدعوية ، فهو أحد الذين شهدوا الهجرتين ، وكان في حاجة الرسول ﷺ وابنته رقية رضي الله عنها يوم بدر فلم يحضر المعركة ، وكان رسول النبي ﷺ إلى المشركين يوم بيعة الرضوان. وقد سخر كل إمكاناته المادية التي وسعها الله عليه لنصرة الدعوة الإسلامية الناشئة ، سواء في توسعة المسجد أو تجهيز الجيوش، ومنها جيش العسرة ، أو حفر الآبار ومنها بئر رومة، ويكفي في هذا المقام شهادة علي رضي الله عنه له بقوله: كان عثمان أوصلنا للرحم ، وكان من الذين آمنوا ثم اتقوا وأحسنوا ، والله يحب المحسنين. اختلف في تاريخ مقتله رضي الله عنه والمشهور أنه بالمدينة يوم الجمعة سنه خمس وثلاثين من الهجرة وقد تجاوز الثمانين من عمره، وذلك بعد أن قدم للدعوة الإسلامية ما قدم ، وضمن رفقة النبي ﷺ في الجنة بشارة صادقة منه ﷺ.

[انظر : الطبقات الكبرى/لابن سعد (٥٣/٣) وأسد الغابة في معرفة الصحابة/لابن الأثير الجزري (٥٨٤/٣) وتهذيب الكمال في أسماء الرجال/للحافظ يوسف المزي (١٩/ترجمة رقم ٣٨٤٧) تحقيق / د. بشار عواد ، مؤسسة الرسالة ، ط. الأولى ١٤١٣هـ . وتهذيب التهذيب/للحافظ ابن حجر (١٣٩/٧) والإصابة في تمييز الصحابة/للحافظ ابن حجر (٤٥٥/٢)] .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب من بنى مسجداً ، حديث ٤٥٠ (١٣٢/١/١) . وأخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب فضل بناء المساجد والحث عليها ، حديث ٥٣٣ (٣٧٨/١) .

الدروس الدعوية في الحديث:

أولاً : لابد أن يكون الإنكار بحقه :

أنكر بعض الصحابة رضوان الله عليهم على عثمان رضي الله عنه تغييره بناء المسجد وتشييده وجعله بالحجارة المنقوشة والفضة[١]، وجعل عمُده من حجارة منقوشة، وسقفه بالساج، وقد أشار الإمام البغوي على هذا الإنكار بقوله : "لعل الذي كره منه الصحابة رضوان الله عليهم هذا"[٢]، ولقد أبدى عثمان رضي الله عنه للمنكرين مسوغاً شرعياً لعمله المنكر في ظنهم، من خلال قول النبي ﷺ (من بنى مسجداً ...) الخ .

لهذا كان من المهم على الدعاة عدم الإنكار لمجرد أنه ثبت في ظنهم أنه أمر منكر، بل لا بدَّ من ضبطه بالكتاب والسنة، وعلى هذا كل إنكار يقع تحت راية عمياء عن الأركان والشروط والآداب[٣] هو إنكار مرفوض مردود، لأنه يفضي إلى المفاسد، فلا بد إذاً من استيفاء الشرعية، وهي موافقة الشرع ، ليكون الإنكار بحقه .

ثانياً : على الداعية التواضع بتوضيح ما قد يلتبس على بعض المدعوين :

وهذا مبدأ مهم، لأنه يزيل من القلوب الشبهات والشكوك حول ثوابت الدعوة الإسلامية وأركانها ، فتبقى صورة الدعوة صافية نقية في أذهان المدعوين. ولهذا لما أكثر الناس الكلام في الإنكار على فعل عثمان رضي الله عنه، وضح ذلك بقوله: (إنكم أكثرتم)، أي: الكلام في الإنكار على فعلي[٤]، والرسول ﷺ يقول: (من بنى مسجداً ...الخ).

---

(١) انظر: شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٤/١١٠) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/٢١٢) والقصة في حديث ١٠٥ (ص ٧٦٢).

(٢) شرح السنة (٢/٣٤٩) وانظر : فتح الباري / للحافظ ابن حجر (١/٥٤٤) .

(٣) انظرها بالتفصيل في : إحياء علوم الدين/للعلامة الغزالي (٢/٣٥٢) وتنبيه الغافلين عن أعمال الجاهلين/للعلامة ابن النحاس (ص٢٥) .

(٤) انظر:شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري(٤/١١٠) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر(١/٥٤٤)

ثالثاً : أهمية بناء المساجد :

تأتي أهمية المساجد من قول الله تعالى: ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾[١]، فإضافتها إليه سبحانه تقتضي تشريفها وتكريمها، كما يقتضي الفضل للقائمين عليها، وفي هذا الصدد يقول الإمام ابن بطال: "المساجد بيوت الله تعالى، وقد أضافها الله تعالى إلى نفسه بقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ﴾[٢]، وحسبك بهذا شرفاً لها، وقد تفضل الله على بانيها بأن يبني له قصراً في الجنة، وأجر المساجد جار لمن بناه في حياته وبعد مماته ما دام يذكر الله عز وجل فيه، وهذا مما جاء المجازاة فيه من جنس الفعل"[٣]. وفي صدد بيان الثواب المذكور في الحديث لمن بنى مسجداً يقول الإمام القرطبي: "هذه المثلية ليست على ظاهرها، ولا من كل الوجوه، وإنما يعني أنه بنى له بثوابه بناءً أشرف وأعظم وأرفع، وكذلك في الرواية الأخرى: (بنى الله له بيتاً في الجنة)[٤] ولم يسمه مسجداً، وهذا البيت هو -والله أعلم- مثل بيت خديجة رضي الله عنها، الذي قال فيه: (مِنْ قَصَبٍ لا صَخَبَ فِيهِ وَلا نَصَبَ)[٥] يريد من قصب الزمرد والياقوت، ويعتضد هذا بأن أجور الأعمال مضاعفة، وأن الحسنة بعشرة أمثالها"[٦] .

رابعاً : أسلوب الترغيب بالجنة وأهميته :

لا شك أن الترغيب بالجنة أسلوب من أساليب الترغيب الأخروية، لأن فيها مما

---

(١) سورة الجن: الآية ١٨ .

(٢) سورة التوبة: الآية ١٨ .

(٣) نقلاً عن شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٤/١١٠) .

(٤) سبق تخريجه (ص ٧٧٢) من رواية الإمام مسلم .

(٥) صحيح البخاري مع الفتح، كتاب العمرة ، باب متى يحل المعتمر ، حديث ١٧٩٢ (٣/٦١٥) ومسلم في كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل خديجة أم المؤمنين رضي الله عنها ، حديث ٢٤٣١ (٤/١٨٨٧) .

(٦) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم/للإمام القرطبي (٢/١٣١) .

لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر[١]، لهذا فإن لها تأثيراً سريعاً وعجيباً في نفوس المدعوين، بدليل رد الفعل الذي ظهر من عثمان رضي الله عنه لما سمع ذلك الترغيب من في رسول الله ﷺ، فإنه بادر لتحقيقه، ويوضح الإمام القرطبي هذه الصورة بقوله: "ولما فهم عثمان رضي الله عنه هذا المعنى، تأنق في بناء المسجد، وحسنه، وأتقنه، وأخلص لله فيه، رجاء أن يبنى له في الجنة قصر متقن مشرف مرفع، وقد فعل الله تعالى له ذلك وزيادة رضي الله تعالى عنه"[٢].

خامساً : الإخلاص من صفات الدعاة :

كان الإخلاص شرطاً في قبول الأعمال كما قرره حديث الدراسة (يبتغي به وجه الله) ووضحه الإمام القرطبي بقوله: إن أجور الأعمال مضاعفة وأن الحسنة بعشرة أمثالها، ولكن هذا التضعيف هو بحسب ما يقترن بالفعل من الإخلاص والإتقان والإحسان[٣].

لهذا كان من المهم للدعاة أن يتعلموا من هذا الحديث درساً في إخلاص القصد لله عند التصدي للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، حتى لا يتحول هذا الأمر والنهي إلى ضده، فيكون وبالاً عليه ، وقد تصدى لبيانه العلامة ابن النحاس حين عدّ ذلك من المزلات العظيمة التي يجب الحذر منها، فقال : القائم على الإنكار والموعظة بقصد طلب المنزلة والمحمدة والتعظيم من الناس مذلة عظيمة يجب التفطن لها والتنبيه عليها ، وتحقيق القصد قبل الوقوع فيها ، وإلا فربما ناله مكروه في الدنيا ، وهو غير مأجور بل آثم مأزور، وربما أفضى ذلك إلى قتله فقتل عاصياً، وهو يظن أنه أفضل الشهداء[٤] .

---

(١) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٢/٥/١٥) .

(٢) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٢/١٣١) .

(٣) انظر : المرجع السابق .

(٤) انظر : تنبيه الغافلين عن أعمال الجاهلين (ص٥٤) .

باب: يأخذ بنصول النّبل إذا مرّ في المسجد

حديث (١٠٨)

(٢٩٥) ٤٥١– حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ قُلْتُ لِعَمْرٍو أَسَمِعْتَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِاللَّهِ يَقُولُ مَرَّ رَجُلٌ فِي الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ سِهَامٌ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (أَمْسِكْ بِنِصَالِهَا)[١].

وفي رواية قال : (فَأَمِرَ أَنْ يَأْخُذَ بِنُصُولِهَا لا يَخْدِشُ مُسْلِمًا)[٢].

باب: المرور في المسجد

حديث (١٠٩)

(٢٩٦) ٤٥٢– حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُالْوَاحِدِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ بْنُ عَبْدِاللَّهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ (مَنْ مَرَّ فِي شَيْءٍ مِنْ مَسَاجِدِنَا أَوْ أَسْوَاقِنَا بِنَبْلٍ فَلْيَأْخُذْ عَلَى نِصَالِهَا لا يَعْقِرْ بِكَفِّهِ مُسْلِمًا)[٣].

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب يأخذ بنصول النبل إذا مرّ في المسجد ، حديث ٤٥١ (١/١/١٣٣).
طرفا الحديث في صحيح البخاري:
الأول: كتاب الفتن، باب قول النبي ﷺ: "من حمل علينا بالسلاح فليس منّا. حديث ٧٠٧٣ (٤/٨/١١٦).
الثاني : المرجع السابق ، حديث ٧٠٧٤ .
* وأخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب باب أمر من مر بسلاح في مسجد أو سوق ، حديث ٢٦١٤ (٤/٢٠١٨) .

(٢) سبق تخريجه في الفقرة السابقة ، الطرف الثاني .

(٣) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب المرور في المسجد ، حديث ٤٥٢ (١/١/١٣٣) .
طرف الحديث في صحيح البخاري : كتاب الفتن ، باب قول النبي ﷺ : "من حمل علينا السلاح فليس منا" حديث ٧٠٧٥ (٤/٨/١١٦) .
* وأخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب ، باب أمر من مر بسلاح في مسجد أو سوق، حديث ٢٦١٥ (٤/٢٠١٩).

شرح غريب الحديثين :

(نِصَالِهَا) : جمع نصل، وهو حديدة السهم[١] .

(يَخْدِشُ) : الخدش أول الجرح .

(لا يَعْقِرُ) : أي :لا يجرح[٢] .

الدروس الدعوية في الحديث:

أولاً : الحرص على السؤال عما خفي من أمور الدين :

إن إيجابية المسلم لهذه الدعوة المباركة لا تكتمل إلا بحرصه الفعلي على السؤال عما خفي له من أمور الدين ، وقد جاء في سند الحديث إشارة إلى دور السلف رضوان الله عليهم وحرصهم في كشف كثير من الحقائق التي تمس هذه الدعوة المباركة من خلال البحث والسؤال، فهذا سفيان بن عيينة يندفع إلى عمرو بن دينار رحمهما الله يسأله[٣] ، فيعرف الجواب، ثم لا يكتفي بمعرفته ويسكت ، بل ينطلق به إلى قتيبة بن سعيد، فيحدثه بالحديث ، كما حدث به من قبل جابر رضي الله عنه . إن هذا القدر من الحرص المعرفي يحتاجه كل منتسب للدعوة الإسلامية لتحصل له المعرفة، وليستبعد الشكوك والشبهات الذهنية الواردة .

ثانياً : الحسبة القولية :

التعريف والوعظ من فروع الحسبة القولية التي تعتمد في المقام الأول على النصح باللطيف من القول، كما أخبر بذلك بعض العلماء. يقول العلامة الغزالي: "إن الحسبة تارة تكون بالنهي بالوعظ ، وتارة بالقهر"[٤]، أما الإمام المقدسي فيقول عنها: "واعلم أن

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (١٦٩/١٦/٦) وعمدة القاري/للإمام العيني (٢١٥/٤) .

(٢) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٤٧/١) وعمدة القاري/للإمام العيني (٢١٦/٤) .

(٣) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٤٦/١) وعمدة القاري/للإمام العيني (٢١٥/٤) .

(٤) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٢٥/١٣) .

الحسبة لها خمس مراتب –وذكر منها– التعريف والوعظ بالكلام اللطيف"[١]

وهذا الكلام اعتمده العلماء أساساً من سنة النبي ﷺ وسيرته العطرة، حيث اعتمد النبي ﷺ الحسبة القولية في حديثي الدراسة لما أمر المدعوين بلطيف العبارة ورقيق القول: (فليأخذ على نصالها لا يعقر بكفه مسلماً) ، وقوله في الحديث الآخر للرجل : (أمسك بنصالها) .

ثالثاً : استحباب ذكر علة النهي حين الاحتساب :

الرسول ﷺ لم يكتف في احتسابه بالأمر بالمعروف فحسب ، بل علل للأمر بالإمساك على النصال[٢] بقوله: (لا يخدش مسلماً)، وهذا التعليل ، إنما يدل على زياد التأكيد للأمر . وفيه زيادة إيضاح وتنبيه وتأكيد للأمر المنهي عنه : وهو يدل على شدة وعناية المصطفى ﷺ بالمدعوين، والحرص على الأخذ بهم بعيداً عن المعاصي والمنكرات، وقد بينه الإمام العيني بقوله: "وفيه كريم خلقه ورأفته بالمؤمنين"[٣] .

رابعاً : المسجد ميدان مهم للمدعوين:

في الحديث إشارة إلى قيمة المسجد وأهميته في حياة المسلمين ،إذ لا يستغني المسلم عن المرور عليه يومياً ، لاسيما في أوقات الصلوات الخمس ، لهذا كان الجواز بإدخال السلاح كما قرره الحديث وأكده الأئمة بقولهم : "وفيه أن المسجد يجوز فيه إدخال السلاح"[٤] .

---

(١) نقلاً عن : تنبيه الغافلين عن أعمال الجاهلين/لابن النحاس (ص ٢٤) .

(٢) مختصر منهاج القاصدين (ص ١٢٥) .

(٣) عمدة القاري (٤/٢١٥) .

(٤) المرجع السابق ،وانظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٥٤٧) .

خامساً : اجتناب كل ما يخاف منه ضرر المسلمين:

أكد الإسلام حرمة المسلم ، ونهى عن ترويعه وتخويفه والتعرض له بما قد يؤذيه، وكان من تدابير الإسلام في هذا الصدد تقرير أدب الإمساك بنصال السهام عند إرادة المرور بين الناس في مسجد أو سوق[١] . وفي هذا الصدد قال الحافظ ابن حجر في فوائد الحديث : "وفي الحديث إشارة إلى تعظيم قليل الدم وكثيره ، وتأكيد حرمة المسلم"[٢] .

سادساً : تعليم المدعوين الوقاية والاحتياط للمنكر قبل وقوعه :

إن التعبير المذكور في الفائدة السابقة والمتعلق بإمساك نصال السهام حتى لا يحدث جروحاً وأذى للمسلمين ، يعطي درساً مهماً في التيقظ لشؤون الحياة المختلفة ، وبالتالي يحدث نوعاً من الاحتياط لمنع المعاصي والمنكرات قبل وقوعها . وهذا ليس بغريب عن هذه الدعوة المباركة التي راعت مبدأ الوقاية والسلامة العامة في كثير من شؤون الحياة اليومية؛ إذ أمرت بإطفاء النيران قبل النوم خشية وقوع الحريق[٣]، والمنع من النوم على سطح بيت ليس له حائط[٤].

---

(١) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (١٦٩/١٦/٦ ، ١٧٠) .

(٢) فتح الباري (٥٤٧/١) وانظر : عمدة القاري/للإمام العيني (٢١٥/٤) .

(٣) إشارة إلى حديث في صحيح البخاري مع الفتح، كتاب بدء الخلق، باب إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه، حديث ٣٣١٦، (٣٥٥/٦) وصحيح مسلم، كتاب الأشربة ، باب الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء وإغلاق الأبواب، حديث ٢٠١٢ ، (١٥٩٤/٣) . وانظر : أحاديث أخرى عند مسلم في الباب نفسه (١٥٩٦/٣-١٥٩٧) .

(٤) إشارة إلى حديث رواه الإمام البخاري في الأدب المفرد ، حديث ١١٩٧ و ١١٩٩ (ص ٣٩٥) ورواه الإمام أحمد في المسند (٥،٧٩،٢٧١) وقال عنه الإمام الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٩/٨) رواه أحمد مرفوعاً وموقوفاً وكلاهما رجاله رجال الصحيح .

باب: الشعر في المسجد

حديث (١١٠)

(٢٩٧) ٤٥٣– حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّهُ سَمِعَ حَسَّانَ بْنَ ثَابِتٍ الأَنْصَارِيَّ[1] يَسْتَشْهِدُ أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْشُدُكَ اللَّهَ هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ (يَا حَسَّانُ أَجِبْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ نَعَمْ)[2] .

الدروس الدعوية في الحديث:

أولاً : حب الرسول صلى الله عليه وسلم من الإيمان :

إن من المهم في العقيدة الإسلامية حب الله تعالى ورسوله صلى الله عيه وسلم

---

(١) راوي الحديث: هو حسان بن ثابت بن المنذر الأنصاري النجاري المدني . أدركت أمه الفريعة بنت خالد الإسلام فأسلمت وبايعت. يعد شاعر رسول الله ﷺ، ومجاهد الدعوة الإسلامية الأول بلسانه. حيث كان يدافع عن الرسول ﷺ ودعوته مؤيداً بروح القدس، روى عن النبي ﷺ أحاديث، وروى عنه بعض الصحابة والتابعين. مات في خلافة معاوية رضي الله عنهما سنة خمسين بالمدينة وهو ابن عشرين ومائة سنة، قضى منها ستين سنة تقريباً مدافعاً عن دعوة الإسلام .

[انظر: سير إعلام النبلاء/للإمام الذهبي (٥١٢/٢) وصحيح أبي عبدالله البخاري بشرح الكرماني (١١٢/٤) والإصابة في تمييز الصحابة / للحافظ ابن حجر (٣٢٥/١) وتهذيب التهذيب/للحافظ ابن حجر (٢٤٧/٢)].

(٢) صحيح البخاري، كتاب الصلاة ، باب الشعر في المسجد ، حديث ٤٥٣ (١٣٣/١/١)

طرفا الحديث في صحيح البخاري:

الأول: كتاب بدء الخلق ، باب ذكر الملائكة صلوات الله عليهم ، حديث ٣٢١٢ (٩٥/٤/٢).

الثاني:كتاب الأدب، باب هجاء المشركين،حديث ٦١٥٢، (١٤١/٧/٤).

* وأخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة ، باب فضل حسان بن ثابت رضي الله عنه ، حديث ٢٤٨٥ (١٩٣٢/٤) .

قولاً وعملاً، وقد ظهر هذا في الحديث الشريف من خلال موقف حسان رضي الله عنه عندما قام بهجاء الكفار ، ولولا حب حسان رضي الله عنه لهذا الدين وبغضه للمشركين ما قام بذلك، وهذا هو حقيقة لا إله إلا الله محمد رسول الله ، وفي هذا يقول الشيخ سليمان بن عبدالله آل الشيخ شارح كتاب "التوحيد": "وتحقيق التوحيد هو معرفته، والاطلاع على حقيقته، والقيام به علماً وعملاً"(١) .

إذاً فالعقيدة الصحيحة هي التي دفعت الصحابي الجليل حساناً أن يقوم عملياً بهجاء أعداء الله ، وليس هذا فحسب؛ بل إنه قام بتخليص نسب النبي ﷺ حتى لا يلحقه الهجاء ، وهذا هو الواجب لمن أراد الفوز والنجاة ، الابتعاد الكامل عن إيذاء النبي ﷺ قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾(٢).

وقد عدّ شيخ الإسلام ابن تيمية بغض الرسول ﷺ ردة تستوجب النار حيث يقول: "والمرتد من أشرك بالله تعالى، أو كان مبغضاً للرسول ﷺ ولما جاء به"(٣).

ثانياً : مشاركة الداعية في الدعوة إلى الله حسب التخصص :

ذلك أن الدعوة ليست حكراً على الدعاة وحدهم ، بل إن المدعوين مطالبون بممارسة الدعوة، مطالبون بالتحول إلى دعاة بعد أن كانوا مدعوين. وهذا هو التحول المحمود في نظام الدعوة الإسلامية ومنهجها، لأنه ينقل المدعو إلى العمل للإسلام وبالإسلام، ومن ثم المشاركة في البناء الدعوي مشاركة فعالة، تلزمه القيام بواجب الدعوة بعد أن يكون قد استكمل ما يحتاجه الدعاة من أصول ومداخل لعلم الدعوة .

---

(١) تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد/للشيخ سليمان بن عبدالله بن محمد بن عبدالوهاب آل الشيخ (ص ٧٦) .

(٢) سورة التوبة: الآية ٦١ .

(٣) مجموع فتاوى شيخ الإسلام/ابن تيمية (١٨٢/٥) .

وقد كان الصحابة رضوان الله عليهم خير مثال لهذا التحول ، نلمح ذلك في همة حسان رضي الله عنه الإيمانية ، والتي دفعته أن ينخرط في سلك الدعاة ، متخذاً من تخصصه مجالاً للدعوة والعمل للإسلام ، فأجاد رضي الله عنه ، و شفى واشتفى . كما جاء ذلك في الحديث الذي رواه الإمام مسلم عن عائشة رضي الله عنها ، أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: (هجاهم حسان فشفى واشتفى)[١]، ويقول الإمام النووي تعليقاً على هذا الحديث: "شفى المؤمنين، واشتفى هو، بما ناله من أعراض الكفار ومزقها، ونافح عن الإسلام والمسلمين"[٢] .

ثالثاً : الشعر وسيلة دعوية قولية :

الشعر وسيلة قولية ، منظمة بشكل مخصوص ، وكان لها دور كبير في تاريخ الدعوة الإسلامية ، لأنها قامت مقام الإعلام ، خاصة في المرحلة الأولى من الدعوة ، والتي كانت تعيش مرحلة تكاثر الأعداء ، وكان الشعر في ذلك التاريخ كالنبل في المعركة الدائرة بين الحق والباطل ، بدليل ما رواه الإمام أحمد من قول النبي ﷺ : (والذي نفسي بيده، لكأنما تنضحونهم بالنبل فيما تقولون لهم من الشعر)، وفي رواية أخرى عنه: (إن المؤمن يجاهد بسيفه ولسانه والذي نفسي بيده لكأن ما ترمونهم به نضح النبل)[٣] ، وقد فطن الداعية الأول عليه الصلاة والسلام، وصحابته الكرام إلى قوة تأثيرها في الناس، فصاغوها في مواقف متعددة ، في معارك الإسلام كلها ، وفي رثاء الشهداء، وفي تحميس المجاهدين، وفي هجاء المشركين، وكان تأييده ﷺ لها في حديث الدراسة: (ياحسان،

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ، كتاب فضائل الصحابة ، باب فضائل حسان (٤٩/١٦/٦) .

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم (٤٩/١٦/٦) .

(٣) مسند الإمام أحمد (٤٥٦/٣ ، ٤٦٠) و (٣٨٧/٦) والرواية الأخيرة أصحها سنداً ، وقال الإمام الهيثمي في مجمع الزوائد : [(١٢٣/٨) رواه كله أحمد بأسانيد ، ورجال أحدها رجال الصحيح)].

أجب عن رسول الله ﷺ ، اللهم أيده بروح القدس)، وفي صدد الحديث عنها يقول عالم الشام جمال الدين القاسمي: "وتحسين الكلام لدفع الضرر عن الإسلام عبادة، والنثر والنظم للذب عن أهل الإسلام من باب الحسنى وزيادة "[1] .

رابعاً : الانتصار للدعوة الإسلامية :

العمل على الدفاع عن الدعوة الإسلامية والانتصار لها أمر مطلوب، ولو كان بسبِّ الكفار، يدل عليه قول النبي ﷺ : (يا حسان أجب ..) . الخ. "ولا يعارض ذلك مطلق النهي عن سب المشركين لئلا يسبوا المسلمين، لأنه محمول على البداءة به ، لا على من أجاب منتصراً"[2]، بل إن من العلماء من جعل ذلك في درجة المندوبات والمستحبات ، وقد بين الإمام النووي رحمه الله ذلك وعلل له بقوله : "جواز هجو الكفار ما لم يكن أمان وأنه لا غيبة فيه ، وأما أمره ﷺ بهجائهم وطلبه ذلك من أصحابه واحداً بعد واحد، ولم يرض قول الأول والثاني حتى أمر حساناً رضي الله عنه ، فالمقصود منه النكاية في الكفار، وقد أمر الله تعالى بالجهاد في الكفار والإغلاظ عليهم ، وكان هذا الهجو أشد عليهم من رشق النبل ، فكان مندوباً لذلك مع ما فيه من كف أذاهم وبيان نقصهم والانتصار بهجائهم المسلمين، قال العلماء: ينبغي أن لا يبدأ المشركين بالسب والهجاء مخافة من سبهم الإسلام وأهله ، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾[3] ولتنزيه ألسنة المسلمين عن الفحش إلا أن تدعو إلى ذلك ضرورة لابتدائهم به ، فكف أذاهم ونحوه كما فعل النبي ﷺ"[4] .

---

(١) رسالة الجرح والتعديل للشيخ القاسمي (ص ٣٣) ط. مجلة المنار – القاهرة .

(٢) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٤٧/١٠) .

(٣) سورة الأنعام: الآية ١٠٨ .

(٤) شرح النووي على صحيح مسلم (٤٩/١٦/٦) وانظر: شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (١١٣/٤) وعمدة القاري/للإمام العيني (٢١٩/٤) .

باب: أصحاب الحراب في المسجد

حديث (١١١)

(٢٩٤) ٤٥٤– حَدَّثَنَا عَبْدُالْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِاللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحِ ابْنِ كَيْسَانَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا عَلَى بَابِ حُجْرَتِي وَالْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ أَنْظُرُ إِلَى لَعِبِهِمْ[1] .

وفي رواية قالت: (فَأَقَامَنِي وَرَاءَهُ خَدِّي عَلَى خَدِّهِ وَهُوَ يَقُولُ دُونَكُمْ يَا بَنِي أَرْفِدَةَ حَتَّى إِذَا مَلِلْتُ قَالَ حَسْبُكِ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَاذْهَبِي)[2] .

وفي رواية قالت: (فَزَجَرَهُمْ عُمَرُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعْهُمْ أَمْنًا بَنِي أَرْفِدَةَ يَعْنِي مِنَ الأَمْنِ)[3] .

---

(١) صحيح البخاري، كتاب الصلاة ، باب أصحاب الحراب في المسجد ، حديث ٤٥٤ ، (١/١/١٣٣) .

أطراف الحديث في صحيح البخاري:

الأول: كتاب الصلاة، باب أصحاب الحراب في المسجد، حديث ٤٥٥ (١/١/١٣٤).

الثاني : كتاب العيدين ، باب الحراب والدرق يوم العيد ، حديث ٩٥٠ (١/٢/٣) .

الثالث: كتاب العيدين ، باب إذا فاته العيد يصلي ركعتين ، حديث ٩٨٨ (١/٢/١٣) .

الرابع: كتاب الجهاد والسير ، باب الدَّرق ، حديث ٢٩٠٦ (٢/٣/٣٠٠) .

الخامس: كتاب المناقب، باب قصة الحبش ... ، حديث ٣٥٢٩ (٢/٤/١٩٥).

السادس : كتاب مناقب الأنصار ، باب مقدم النبي ﷺ وأصحابه المدينة ، حديث ٣٩٣١ (٢/٤/٣٢٠) .

السابع : كتاب النكاح ، باب حسن المعاشرة مع الأهل ، حديث ٥١٩٠ (٣/٦/١٨٠) .

الثامن: كتاب النكاح ، باب نظر المرأة إلى الحبش ونحوهم من غير ريبة ، حديث ٥٢٣٦ (٣/٦/١٩٥) .

* وأخرجه مسلم في كتاب صلاة العيدين ، باب الرخصة في اللعب ... ، حديث ٨٩٢ (٢/٦٠٧) .

(٢) سبق تخريجه ، في الفقرة السابقة الطرف الثاني .

(٣) سبق تخريجه ، في الفقرة السابقة هامش رقم (١) الطرف الثالث .

وفي رواية قالت: (أَنْظُرُ إِلَى الْحَبَشَةِ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى أَكُونَ أَنَا الَّتِي أَسْأَمُ فَاقْدُرُوا قَدْرَ الْجَارِيَةِ الْحَدِيثَةِ السِّنِّ الْحَرِيصَةِ عَلَى اللَّهْوِ)[1] .

شرح غريب الحديث :

(دُونَكُمْ) : كلمة تحمل معنى الإذن والاستنهاض لهم والتنشيط .

(يَا بَنِي أَرْفِدَةَ): بنو أرفدة قبيلة من قبائل السودان، فعليه يكون هذا لقب للحبشة، وقيل: اسم جنس، أو اسم جدهم الأكبر، وقيل: المعنى: يا بني الإماء[2] .

الدروس الدعوية في الحديث:

أولاً : دور المسجد في الدعوة الإسلامية :

الأصل في المساجد تنزيهها عن اللعب ، وعمارتها بالعبادة والطاعة، لما جاء في قول الله تعالى: ﴿ فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ﴾[3]، لكن لما كان اللعب بالحراب من منافع الدين وأعمال البر، أجاز النبي ﷺ الحبشة وهم يلعبون في المسجد[4] ، يقول الإمام النووي: "جواز اللعب بالسلاح ونحوه من آلات الحرب في المسجد ، ويلتحق به ما في معناه من الأسباب المعينة على الجهاد وأنواع البر"[5]، ويؤكد المهلب هذا الدور بقوله : "المسجد موضوع لأمر جماعة المسلمين، فما كان من الأعمال يجمع منفعة الدين وأهله جاز فيه"[6] .

---

(١) سبق تخريجه ، في الصفحة السابقة هامش رقم (١) الطرف الثامن .

(٢) انظر : بهجة النفوس/للعلامة ابن أبي جمرة (١٢٦/٣) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٤٤/٢) وعمدة القاري/للإمام العيني (٢٢٠/٤).

(٣) سورة النور: الآية ٣٦ .

(٤) انظر : بهجة النفوس/للعلامة ابن أبي جمرة (١٢٥/٣) إكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (٢٧١/٣) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر(٤٤٤/٢) وإرشاد الساري لشرح صحيح البخاري/للإمام القسطلاني (٤٤٥/١).

(٥) شرح النووي على صحيح مسلم (١٨٤/٦/٢) .

(٦) نقلاً عن : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٤٩/١) وعمدة القاري/للإمام العيني (٢٢٠/٤) وانظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (١١٤/٤) .

ثانياً : غض البصر مهم للمرأة :

يقول تعالى: ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ﴾[١] وعن معنى هذه الآية قال الإمام القرطبي: "أمر الله سبحانه وتعالى المؤمنين والمؤمنات بغض النظر عما لا يحل ، فلا يحل للرجل أن ينظر إلى المرأة ، ولا المرأة إلى الرجل ، فإن علاقتها به كعلاقته بها ، وقصدها منه كقصده منها"[٢] .

ولقد جاء في نص حديث الدراسة أن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها كانت تنظر إلى الحبشة وهم يلعبون ، فما معنى هذا ؟؟ فسر العلماء هذا الموقف ، وشرحوا هذه القضية شرحاً دقيقاً ، يقول الإمام النووي: "جواز نظر النساء إلى لعب الرجال من غير نظر إلى نفس البدن ، وأما نظر المرأة إلى وجه الرجل الأجنبي ، فإن كان بشهوة فحرام بالاتفاق ، وإن كان بغير شهوة ولا مخافة فتنة ، ففي جوازه وجهان لأصحابنا، أصحهما تحريمه لقول الله تعالى : ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ﴾[٣] ، ولقوله ﷺ لأم سلمة وأم حبيبة رضي الله عنها: (احتجبا عنه) – أي عن ابن أم مكتوم رضي الله عنه – فقالتا : إنه أعمى لا يبصرنا ! فقال ﷺ (أفعمياوان أنتما ؟ أليس تبصرانه)[٤]، وهو حديث حسن رواه الترمذي وغيره ، وقال : هو حديث حسن . وعلى هذا أجابوا عن حديث عائشة بجوابين وأقواهما : أنه ليس فيه أنها نظرت إلى وجوههم وأبدانهم، وإنما نظرت لعبهم وحرابهم، ولا يلزم من ذلك تعمد النظر إلى البدن ، وإن وقع النظر بلا

---

(١) سورة النور: الآية ٣١ .

(٢) الجامع لأحكام القرآن (١٢/٢٢٧) .

(٣) سورة النور: الآية ٣١ .

(٤) مسند الإمام أحمد (٦/٢٩٦). وسنن أبي داود ، كتاب اللباس ، باب قوله عز وجل : (وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن) ، حديث ٤١١٢ ، (٤/٣٦١،٣٦٢) وسنن الترمذي- كتاب الأدب ، باب ما جاء في احتجاب النساء من الرجال ، حديث ٢٧٧٨ ، (٤/١٠٢) ، وقال : هذا حديث حسن صحيح .

قصد صرفته في الحال. والثاني: لعل هذا كان قبل نزول الآية في تحريم النظر ، وأنها كانت صغيرة قبل بلوغها، فلم تكن مكلفة على قول من يقول. إن للصغير النظر، والله أعلم"[١] .

ثالثاً : استغلال اللهو المباح لمصلحة الدعوة الإسلامية :

من حكمة الداعية توجيه المدعوين وتنشيطهم لكل مباح يخدم مصلحة الدعوة الإسلامية، كما فعل النبي ﷺ مع الحبشة حين أغراهم باللعب ونشطهم له بقوله: (دونكم يا بني أرفدة) ، ذلك لأن "اللعب بالحراب ليس لعباً مجرداً ، بل فيه تدريب الشجعان على مواقع الحروب، والاستعداد للعدو"[٢] ، فهي رياضة تهتم بتدريب الجوارح على معاني الحرب كركوب الخيل والسباق والرماية ، لهذا جوز العلماء اللعب بالسلاح وآلات الحرب ،ويعلق العلامة ابن أبي جمرة على لعب السودان، فيقول: "إنما أطلقت اللعب عليه مجازاً ، وإلا فهو في الحقيقة فرض متعين بسبب تعيين فرض الجهاد عليهم"[٣]. ويقول الحافظ ابن حجر في فوائده لحديث الدراسة : "استدل به على جواز اللعب بالسلاح على طريق التوائب للتدريب على الحرب والتنشيط عليه، واستنبط منه جواز المثاقفة لما فيها من تمرين الأيدي على آلات الحرب،،[٤] .

رابعاً : الحياة الأسرية في ظل الدعوة الإسلامية :

اشتمل الحديث على موضوع مهم من موضوعات الدعوة يتعلق بالأسرة ، والتي

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (١٨٤/٦/٢) وانظر : بهجة النفوس للعلامة ابن أبي جمرة (١٢٦/٢) إكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (٢٧١/٣) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر(٤٤٥/٢) وإرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (٤٤٥/١).

(٢) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٤٩/١) .

(٣) بهجة النفوس (١٢٥/٢) .

(٤) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٤٥/٢) وانظر : المرجع نفسه (٥٥٣/٦) .

هي لبنة مهمة من لبنات النظام الاجتماعي في الإسلام ، ولقد كان البيت النبوي قدوة لهذا النظام في التفاهم والمحبة والمودة والرحمة وحسن المعاشرة ، وفي بيان هذا عقد الإمام البخاري رحمه الله باباً خاصاً هو "باب حسن المعاشرة مع الأهل"[١] . كما نلمس ذلك في حديث الدراسة، ومن خلال قول عائشة رضي الله عنها: (فأقامني وراءه خدي على خده) ، وقولها : (حتى إذا مللت، قال: حسبك . قلت : نعم ، قال : فاذهبي). ويعلق الإمام النووي على هذا بقوله : "وفي هذا الحديث بيان ما كان عليه رسول الله ﷺ من الرأفة والرحمة وحسن الخلق والمعاشرة بالمعروف مع الأهل والأزواج وغيرهم"[٢]، وفي صدد الحديث عن حسن المعاشرة يقول الحافظ ابن حجر: "وفيه الرفق بالمرأة واستجلاب مودتها"[٣].

خامساً : قيام التابع بواجب الإنكار في حضرة الكبير:

من حق التابع أن يتحول من مقام المدعو إلى مقام الداعية إذا وجد في نفسه الأهلية لذلك، وهذا التحول من الإيجابيات المسلم بها في دعوة الإسلام، ولو كانت بحضرة الأفضل أو الدعاة، وليس في ذلك نوع من التعدي على حقوقهم، بدليل قيام عمر رضي الله عنه بزجر الحبشة الذين كانوا يلعبون في حضرة النبي ﷺ، وقد لوح بهذا الجواز مجموعة من العلماء مثل الإمام النووي، حيث أثبت ذلك بقوله: "إن التابع للكبير إذا رأى بحضرته ما يستنكر أولا يليق بمجلس الكبير ينكره، ولا يكون بهذا افتئاتاً على

---

(١) صحيح البخاري مع الفتح (٩/٢٥٥) .

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم (٢/٦/١٨٤) وانظر : بهجة النفوس / للعلامة ابن أبي جمرة (٢/١٢٦) شرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (٤/١١٥) وإكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (٣/٢٧١) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٢/٤٤٤) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/٢٢١) .

(٣) فتح الباري (٢/٤٤٣) .

الكبير بل هو أدب ورعاية حرمة وإجلال للكبير، من أن يتولى ذلك بنفسه وصيانة لمجلسه"[١] .

سادساً : الإنكار على من أخطأ في إنكاره :

قد يحصل الإنكار من الشخص المعين، ويظن أنه محسن، في حين أنه لم يصب الصواب، كما حصل من الفاروق رضي الله عنه لما أخطأ في إنكاره على الحبشة، فزجرهم (وأهوى إلى الحصباء يحصبهم بها) [٢]، لظنه أن اللعب بالحراب لا يجوز في المسجد ، كما بينه الإمام الأبي في تعليقه لحديث الدراسة : "إنما أنكر عمر رضي الله عنه مخافة أن يكون مما لا يباح ذلك في المسجد"[٣] فكان مستنده في الإنكار مبنياً على فهم خاطىء ، لهذا عاجله النبي ﷺ بإنكار إنكاره ذلك قائلاً : (دعهم. أمناً بني أرفدة) ، ومعنى هذا كما بينه الحافظ ابن حجر: "أن هذا شأنهم وطريقهم، وهو من الأمور المباحة، فلا إنكار عليهم"[٤].

سابعاً : مراعاة أحوال المخاطبين والفروق بينهم :

وتتمثل هذه المراعاة في قول عائشة رضي الله عنها: (فاقدروا قدر الجارية الحديثة السن، الحريصة على اللهو)، ووجه تلك المراعاة، أن الجارية الحديثة السن تشتهي اللعب، وتحب اللهو والتفرج والنظر إليه حباً بليغاً، وتحرص على إدامته ما أمكنها، فيتعين تقدير

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (١٨٣/٦/٢). وانظر : إكمال إكمال المعلم /للإمام الأبي (٢٦٩/٣) وبهامشه شرحه المسمى مكمل إكمال الإكمال/للإمام السنوسي . وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٤٣/٢) . .

(٢) من رواية الإمام مسلم وسبق تخريجه (ص٧٨٤) .

(٣) إكمال إكمال المعلم (٢٧٢/٣) وانظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٤٤/٢) .

(٤) فتح الباري (٤٤٤/٢) .

تلك الرغبة وإشباعها فيها[١] ، بخلاف المرأة البالغة العاقلة ، لهذا فرق النبي ﷺ بين عائشة رضي الله عنه الحديثة السن في النظر إلى الحبشة ، حتى تكون هي التي تسأم وتنصرف ، وبين أم سلمة وأم حبيبة رضي الله عنهما لما منعهما النظر إلى ابن أم مكتوم رضي الله عنه[٢] ، وهو رجل أعمى.

---

(١) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (١٨٥/٦/٢) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٤٤/٢) .

(٢) سبقت الإشارة إليه (ص٧٨٦).

باب: ذكر البيع والشراء على المنبر في المسجد

حديث (١١٢)

(٢٩٥) ٤٥٦– حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِاللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ أَتَتْهَا بَرِيرَةُ تَسْأَلُهَا فِي كِتَابَتِهَا فَقَالَتْ إِنْ شِئْتِ أَعْطَيْتُ أَهْلَكِ وَيَكُونُ الْوَلَاءُ لِي وَقَالَ أَهْلُهَا إِنْ شِئْتِ أَعْطَيْتِهَا مَا بَقِيَ وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً إِنْ شِئْتِ أَعْتَقْتِهَا وَيَكُونُ الْوَلَاءُ لَنَا فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَّرَتْهُ ذَلِكَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابْتَاعِيهَا فَأَعْتِقِيهَا فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً فَصَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَنِ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَلَيْسَ لَهُ وَإِنِ اشْتَرَطَ مِائَةَ مَرَّةٍ قَالَ عَلِيٌّ قَالَ يَحْيَى وَعَبْدُالْوَهَّابِ عَنْ يَحْيَى عَنْ عَمْرَةَ نَحْوَهُ وَقَالَ جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ عَنْ يَحْيَى قَالَ سَمِعْتُ عَمْرَةَ قَالَتْ سَمِعْتُ عَائِشَةَ وَرَوَاهُ مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ عَمْرَةَ أَنَّ بَرِيرَةَ وَلَمْ يَذْكُرْ صَعِدَ الْمِنْبَرَ[1] .

---

(١) صحيح البخاري، كتاب الصلاة ، باب ذكر البيع والشراء على المنبر في المسجد ، حديث ٤٥٦ (١٣٤/١/١) .

أطراف الحديث في صحيح البخاري :

الأول : كتاب الزكاة ، باب الصدقة على موالي أزواج النبي ﷺ ، حديث ١٤٩٣ (١٦٤/٢/١) .

الثاني : كتاب البيوع، باب البيع والشراء مع النساء ، حديث ٢١٥٥ (٣٦/٣/٢).

الثالث: كتاب البيوع ، باب إذا اشترط شروط في البيع لا تحل ، حديث ٢١٦٨ (٣٩/٣/٢).

الرابع : كتاب العتق ، باب بيع الأولاد وهبته ، حديث ٢٥٣٦ (١٦٥/٣/٢) .

الخامس : كتاب المكاتب ، باب المكاتب ونجومه ، حديث ٢٥٦٠ (١٧٢/٣/٢) .

السادس: كتاب المكاتب ، باب ما يجوز من شروط المكاتب ، حديث ٢٥٦١ (١٧٣/٣/٢) .

السابع : كتاب المكاتب ، باب استعانة المكاتب .. ، حديث ٢٥٦٣ (١٧٣/٣/٢).

الثامن : كتاب المكاتب، باب بيع المكاتب إذا رضي، حديث ٢٥٦٤ (١٧٤/٣/٢).

التاسع : كتاب المكاتب ، باب إذا قال المكاتب اشتري واعتقني .. ، حديث ٢٥٦٥ (١٧٤/٣/٢) .

وفي رواية قالت: (وَأُتِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِلَحْمٍ فَقُلْتُ هَذَا مَا تُصُدِّقَ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ فَقَالَ هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ)[1] .

شرح غريب الحديث :

(تَسْأَلُهَا فِي كِتَابَتِهَا) : أي: تستعين بها في تحرير رقبتها من العبودية[2] .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : التعاون بين أفراد مجتمع الدعوة الإسلامية :

التماس المسألة من الناس وجعله وسيلة دائمة فيما لا حاجة فيه سوى إذلال النفس أمر غير محبذ في دعوة الإسلام ، ذلك لأن المسلم ينبغي أن يكون ذا نفس أبية.

العاشر : كتاب الهبة وفضلها ، باب قبول الهدية ، حديث ٢٥٧٨ (١٩٧٠/٣/٢) .

الحادي عشر: كتاب الشروط ، باب الشروط في البيوع ، حديث ٢٧١٧ (٢٣٠/٣/٢) .

الثاني عشر : كتاب الشروط ، باب ما يجوز من شروط المكاتب ... ، حديث ٢٧٢٦ (٢٣٣/٣/٢) .

الثالث عشر: كتاب الشروط، باب الشروط في الولاء، حديث ٢٧٢٩ (٢٣٤/٣/٢) .

الرابع عشر : كتاب الشروط ، باب المكاتب وما لا يحل من الشروط ... ، حديث ٢٧٣٥ (٢٤٢/٣/٢) .

الخامس عشر : كتاب النكاح ، باب الحرة تحت العبد ، حديث ٥٠٩٧ (١٥١/٦/٣) .

السادس عشر : كتاب الطلاق ، باب لا يكون بيع الأمة طلاقاً، حديث ٥٢٧٩ (٢١٠/٦/٣).

السابع عشر : كتاب الطلاق ، بدون اسم الباب ، حديث ٥٢٨٤ (٢١١/٦/٣) .

الثامن عشر : كتاب الأطعمة ، باب الأدم ، حديث ٥٤٣٠ (٢٥٦/٦/٣) .

التاسع عشر : كتاب كفارات الأيمان، باب إذا أعتق عبداً ....، حديث ٦٧١٧ (٣٠٢/٧/٤).

العشرون : كتاب الفرائض ، باب الولاء لمن أعتق ... ، حديث ٦٧٥١ (٢٢/٨/٤) .

الحادي والعشرون: كتاب الفرائض، باب ميراث السائبة، حديث ٦٧٥٤ (١٢/٨/٤).

الثاني والعشرون : كتاب الفرائض ، باب إذا أسلم على يديه ، حديث ٦٧٥٨ (١٣/٨/٤) .

الثالث والعشرون : كتاب الفرائض ، باب ما يرث النساء من الولاءة ، حديث ٦٧٦٠ (١٤/٨/٤) .

* وأخرجه مسلم في كتاب العتق ، باب إنما الولاء لمن أعتق، (حديث ١٥٠٤ (١١٤١/٢) .

(١) سبق تخريجه في الفقرة السابقة ، الطرف الأول .

(٢) انظر : عمدة القاري/للإمام العيني (٢٢٢/٤) .

وسؤال بريرة عائشة رضي الله عنها في أمر كتابتها لا يدل على هذا ، لأنه من باب الصدقة بدليل أن النبي ﷺ أقر بريرة رضي الله عنه على سؤالها ، وأقر عائشة رضي الله عنها في إعانتها على كتابتها[١] ، وفي هذا الصدد يقول الحافظ ابن حجر : جواز السؤال لمن احتاج إليه من دين أو غرم أو نحو ذلك ، وجواز أخذ الكتابة من مسألة الناس ، والرد على من كره ذلك وزعم أنه أوساخ الناس . وفيه مشروعية معونة المكاتبة بالصدقة[٢] .

ثانياً : الرجوع إلى العلماء فيما يشكل :

خاصة في أمور الشرع ، كما فعلت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها لما جاءت إلى الرسول ﷺ برؤية تعليمية مخلصة تسأله عن حكم كتابة المكاتب وإعانته على كُتابته[٣] للخروج من المأزق على النحو المذكور في نص الحديث .

ثالثاً : مكانة المرأة في دعوة الإسلام :

كرم الإسلام المرأة وأعطاها كامل الحرية في الحقوق المالية ، يقول تعالى: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبْنَ﴾[٤] ويقول سبحانه: ﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ﴾[٥] . لهذا لما جاءت بريرة إلى عائشة رضي الله عنهما تسألها في كُتابتها ، تصرفت في ملكها ، ولم تجعل لأحد سلطاناً عليها في حقها إلا ما كان في حق الله وبيان

---

(١) انظر : إكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (٥/٢٨٨) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥/١٩٠) .

(٢) انظر فتح الباري (٥/١٩٢ ، ١٩٣) .

(٣) انظر : فتح الباري / للحافظ ابن حجر (٥/١٨٤) (٥/١٩٠) وعون المعبود في شرح سنن أبي داود/للعلامة محمد الآبادي (١٠/٤٣٨) .

(٤) سورة النساء: الآية ٣٢ .

(٥) سورة النساء: الآية ٦ .

الحكم الشرعي، فإنها لم تتأخر عن سؤال الرسول ﷺ . وفي هذا الصدد يقول الحافظ ابن حجر: "إن المرأة الرشيدة تتصرف لنفسها في البيع وغيره، ولو كانت مزوجة، ولو بغير إذن زوجها"(١) .

رابعاً : الخطبة وسيلة دعوية :

تتميز الخطبة بطابعها الجماعي الذي يتجه إلى مجموعة من المدعوين ، لهذا كانت في مقدمة الوسائل النبوية عند الجهر بالدعوة الإسلامية، حين صعد النبي ﷺ على الصفا وأخذ يخطب في قرابته وقومه . ويبين الإمام النووي أهمتها في الاتصال الجماعي من خلال قوله : "يستحب للإمام عند وقوع بدعة أو أمر يحتاج إلى بيانه أن يخطب في الناس ويبين لهم حكم ذلك، وينكر على من ارتكب ما يخالف الشرع"(٢) . أما الحافظ ابن حجر فيقول : "إنه ﷺ كان يظهر الأمور المهمة من أمور الدين ويعلنها ويخطب بها على المنبر لإشاعتها"(٣) . ونظراً لأهمية وسيلة الخطبة في الدعوة الإسلامية أمر النبي ﷺ إعلام موالي بريرة رضي الله عنها عن الحكم ليكون قولاً شهيراً ، كما أخبر عن ذلك الإمام الخطابي حين قال : "وأخر إعلامهم بذلك ليكون رده وإبطاله قولاً شهيراً يخطب به على المنبر ظاهراً ، إذ هو أبلغ في النكير وأوكد في التعبير"(٤) .

خامساً : على الداعية استغلال الأحداث :

استغلال الأحداث ولو كانت يسيرة في الدعوة إلى الله يعد أمراً عظيماً لا يغفل

---

(١) فتح الباري (١٩٢/٥ ، ١٩٤) .

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم (١٤٤/١٠/٤) .

(٣) فتح الباري/ للحافظ ابن حجر (١٩٤/٥) .

(٤) نقلاً عن : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١٩٢/٥) .

الداعية عنه ، لأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مسؤولية وأمانة ، ولقد حرص النبي ﷺ على ذلك حين هيأ ما كان بين أم المؤمنين عائشة وبريرة رضي الله عنهما وجعله حدثاً شهيراً يفيد أمة الدعوة على وجه العموم، كما أشار إلى ذلك الإمام الخطابي في الفكرة السابقة.

سادساً : الأصول الشرعية التي ينبغي للداعية الاعتماد عليها :

القرآن الكريم والسنة الشريفة أصلان ينبغي للداعية الاعتماد عليهما، ولا يستدل بقول النبي ﷺ في الحديث (من اشترط شرطاً ليس في كتاب الله فليس له) على أن ما ليس في القرآن الكريم باطل، لأنه من المعلوم بالضرورة في دين الإسلام أن السنة الصحيحة هي المصدر الثاني للتشريع بدلالة قول الله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾[1]، فكان قول الرسول ﷺ كالمذكور في كتاب الله تعالى[2] ، وقد أكد العلماء هذا، يقول الإمام القرطبي: "قوله (ليس في كتاب الله)، أي: ليس مشروعاً في كتاب الله تأصيلاً ولا تفصيلاً، ومعنى هذا أن من الأحكام ما يؤخذ تفصيله من كتاب الله كالوضوء، ومنها ما يؤخذ تأصيله دون تفصيله كالصلاة، ومنها ما أُصِّلَ أصلُه كدلالة الكتاب على أصلية السنة والإجماع، وكذلك القياس الصحيح، فكل ما يقتبس من هذه الأصول تفصيلاً فهو مأخوذ من كتاب الله تأصيلاً"[3]، أما الإمام الخطابي فيقول: "ليس المراد أن كل شرط لم ينص عليه الكتاب فهو باطل، فإن قوله: (الولاء لمن

---

(١) سورة الحشر: الآية ٧ .

(٢) انظر : إكمال إكمال المعلم للإمام الأبي (٥/٢٩٥) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/٢٢٣) وإرشاد الساري لشرح صحيح البخاري/ للإمام القسطلاني (١/٤٤٦) .

(٣) نقلاً عن : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥/١٨٨) .

أعتق) ليس منصوصاً عليه في كتاب الله، إنما هو قول رسول الله ﷺ، وقد أوجب طاعته في كتابه، فجاز إضافة ذلك إلى الكتاب[١] .

سابعاً : الإنكار الشديد عند وجود عناد من المدعو :

وجه النبي ﷺ إنكاراً شديداً يحمل الزجر والتوبيخ لموالي بَريرة رضي الله عنها لإصرارهم على مخالفة الحكم الشرعي عناداً واستخفافاً ، كما وضح ذلك الإمام العيني بقوله : "إنه ﷺ قد كان أخبرهم بأن الولاء لمن أعتق ، ثم أقدموا على اشتراط ما يخالف الحكم الذي علموه ، فورد هذا اللفظ على سبيل الزجر والتوبيخ والنكير لمخالفتهم الحكم الشرعي"[٢] . وكان من تدابير الشدة لهؤلاء المعاندين أيضاً أن النبي ﷺ بادر برفع صوته بالنكير على من انتهك محارم الله ، وفي هذا الصدد يقول الحافظ ابن حجر : جواز رفع الصوت عند إنكار المنكر . وإنكار القول الذي لا يوافق الشرع وانتهار الرسول ﷺ فيه[٣] .

ثامناً : أسلوب الإنكار العام :

وهو أسلوب مهم يراعي قلوب المخاطبين إذ يفيد في عدم تخصيص المخطئ أو التشهير به عند مواجهته بما يكرهه. وقد أظهر الإمام النووي فائدته وأهميته بقوله: "استعمال الأدب وحسن العشرة وجميل الموعظة ، كقوله ﷺ (ما بال أقوام ...) ولم

---

(١) انظر: أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري/للإمام الخطابي (٣٩٧/١) فتح الباري / للحافظ ابن حجر (٥٥١/١) وعمدة القاري/للإمام العيني (٢٢٣/٤).

(٢) عمدة القاري (٢٢٥/٤) وانظر : شرح النووي على صحيح مسلم (١٤٠/١٠/٤) وسبل السلام شرح بلوغ المرام/ للعلامة محمد الصنعاني (٤٦٧/٢) .

(٣) انظر : فتح الباري (١٩٣/٥) .

يواجه صاحب الشرط بعينه، لأن المقصود يحصل له ولغيره من غير فضيحة وشفاعة عليه"[١]، ويضيف الحافظ ابن حجر قوله: إن النبي ﷺ راعى قلوب أصحابه ، لأنه لم يعين أصحاب بريرة رضي الله عنها ، بل قال: (ما بال رجال) ، ولأنه يؤخذ من ذلك تقرير شرع عام للمذكورين وغيرهم في الصورة المذكورة وغيرها ، وهذا بخلاف قصة علي رضي الله عنه في خطبته بنت أبي جهل، فإنها كانت خاصة بفاطمة رضي الله عنها، فلذلك عينها[٢] .

تاسعاً : الدقة في رواية الحديث ونقله :

لما كانت السنة هي المصدر الثاني للتشريع الإسلامي ، كان حرص السلف شديداً في الرواية والنقل ، وقد جاء في نص الحديث ما يدل على حرص الرواة على ذلك، ويتضح من خلال العبارات (إن شئت أعطيت أهلك ..) مع (فقال سفيان مرة: إن شئت أعتقتها ..)، وقول الراوي: (ثم قام رسول الله ﷺ على المنبر) مع (وقال سفيان مرة: فصعد رسول الله ﷺ على المنبر) مع: (ولم يذكر صعد المنبر) ، فهنا لما حصل الشك البسيط في العبارات، لم يتوان الرواة في إظهاره دقة منهم في رواية الحديث ونقله.

عاشراً : المرأة الصالحة خير معين بعد الله سبحانه وتعالى لزوجها على دينه:

ويظهر من موقف عائشة رضي الله عنها لما قالت: (هذا ما تصدق به على بَريرة) وتوجيه ذلك: من المعلوم أن النبي ﷺ محرم عليه أكل مال الصدقة، لأنها أوساخ الناس، ولأن أخذ الصدقة منزلة يتنزه الأنبياء عليهم السلام عنها على وجه العموم[٣]،

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (٤/١٠/١٤٤) .

(٢) انظر : فتح الباري (٥/١٩٤) .

(٣) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥/٢٠٤) .

ولهذا لما أقبل النبي ﷺ للأكل من اللحم الذي تصدق به على بريرة نبهته عائشة رضي الله عنها إلى ذلك، حرصاً منها على زوجها عليه الصلاة والسلام أن يأكل مما حُرّم عليه، ويعلق الحافظ ابن حجر على هذا الموقف موضحاً ذلك الحرص الشديد منها بقوله: "فيه إشارة إلى أن أزواج النبي ﷺ لا تحرم عليهن الصدقة كما حرمت عليه ، لأن عائشة رضي الله عنها، قبلت هدية بريرة وأم عطية رضي الله عنهما، مع علمها بأنها كانت صدقة عليها وظنت استمرار الحكم بذلك عليها ، ولهذا لم تقدمها للنبي ﷺ، لعلمها أنه لا تحل له الصدقة ، وأقرها ﷺ على ذلك الفهم ، ولكنه بين لها أن حكم الصدقة فيها قد تحول، فحلت له ﷺ أيضاً"[1] .

الحادي عشر : قبول الهدية :

ويتضح من قول النبي ﷺ: (هو لها صدقة ولنا هدية) على الوجه المذكور في الفائدة السابقة .

---

(١) فتح الباري (٥/٢٠٥) .

باب: التقاضي والملازمة في المسجد

حديث (١١٣)

(٢٩٦) ٤٥٧– حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ قَالَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ كَعْبٍ[١] أَنَّهُ تَقَاضَى ابْنَ أَبِي حَدْرَدٍ دَيْنًا كَانَ لَهُ عَلَيْهِ فِي الْمَسْجِدِ فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا حَتَّى سَمِعَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ فَخَرَجَ إِلَيْهِمَا حَتَّى كَشَفَ سِجْفَ حُجْرَتِهِ فَنَادَى يَا كَعْبُ قَالَ لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ (ضَعْ مِنْ دَيْنِكَ هَذَا وَأَوْمَأَ إِلَيْهِ أَيِ الشَّطْرَ) قَالَ لَقَدْ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ (قَالَ قُمْ فَاقْضِهِ)[٢] .

وفي رواية قال : (فَأَشَارَ بِيَدِهِ أَنْ ضَعِ الشَّطْرَ مِنْ دَيْنِكَ)[٣] .

---

(١) راوي الحديث : هو كعب بن مالك بن أبي كعب ، واسمه عمرو بن القين الأنصاري الخزرجي . أحد السبعين الذين شهدوا العقبة ، ثم أصبح بعد ذلك أحد أشهر شعراء الدعوة الإسلامية في عهد الرسول ﷺ وما بعده . أبلى بلاءً حسناً يوم أحد حتى جرح سبعة عشر جرحاً، وهو أحد الثلاثة الذين خلفوا ثم تاب الله عليهم، وأنزل فيهم قرآناً يتلى . توفي سنة إحدى وخمسين ، وقيل: سنة خمسين ، وقيل: قبل الأربعين ، رحمه الله ورضي عنه .

[انظر : أسد الغابة في معرفة الصحابة/لابن الأثير(٤/٤٨٧) سير أعلام النبلاء/للإمام الذهبي (٢/٥٢٣) وتهذيب التهذيب/للحافظ ابن حجر (٨/٤٤١) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/٢٢٨)] .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب التقاضي والملازمة في المسجد ، حديث ٤٥٧ (١/١/١٣٤) .

أطراف الحديث في صحيح البخاري:

الأول: كتاب الصلاة، باب رفع الصوت في المساجد، حديث ٤٧١ (١/١/١٣٨).

الثاني : كتاب الخصومات ، باب كلام الخصوم بعضهم في بعض ، حديث ٢٤١٨ (٢/٣/١٢٣) .

الثالث : كتاب الخصومات ، باب الملازمة ، حديث ٢٤٢٤ (٢/٣/١٢٥) .

الرابع : كتاب الصلح ، باب هل يشير الإمام بالصلح ؟ ، حديث ٢٧٠٦ (٢/٣/٢٢٦).

الخامس: كتاب الصلح، باب الصلح بالدين والعين، حديث ٢٧١٠ (٢/٣/٢٢٨).

* وأخرجه مسلم في كتاب المساقاة ، باب استحباب الوضع من الدين ، حديث ١٥٥٨ (٣/١١٩٤) .

(٣) سبق تخريجه في الفقرة السابقة ، الطرف الأول.

شرح غريب الحديث :

(تَقَاضَى) : أي: طالبه به وأراد قضاءه[١] .

(سِجْفَ) : الستر، أو أحد طرفي الستر المفرج، لأنه لا يسمى سجفاً إلا أن يكون مشقوق الوسط[٢] .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : المسجد ميدان للدعوة الإسلامية :

يعد المسجد في دعوة الإسلام منطلقاً للخير الذي يمس كافة احتياجات المدعوين الدينية والدنيوية، فهو كما كان مصدر إشعاع للأمور الدينية من عبادة وذكر وعلم ، نراه في حديث الدراسة مكاناً لطلب الحقوق والتقاضي والخصومة ، وقد أشار لهذا الدور للمسجد بعض الأئمة، منهم الإمام محمد الأبي، حيث يقول : "فيه جواز طلب الحقوق والخصومة والحكم في المسجد ، لأن جميع ذلك من شرائع الدين"[٣]، وكذلك الحافظ ابن حجر لما قال : وفي الحديث جواز رفع الصوت في المسجد ، وهو كذلك ما لم يتفاحش ، والمنقول عن مالك منعه في المسجد مطلقاً ، وعنه التفرقة بين رفع الصوت بالعلم والخير وما لابد منه فيجوز ، وبين رفعه باللغط ونحوه فلا[٤] .

ثانياً : الحرص على إرخاء الستر في البيوت :

من الأمور المهمة التي ينبغي الاعتناء بها في البيوتات المسلمة وضع الستر ، حفاظاً

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (٤/١٠/٢٢٠) .

(٢) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٥٥٢) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/٢٢٨) .

(٣) إكمال إكمال المعلم (٥/٤٢٧) وانظر: شرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (٤/١١٨) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/٢٢٩).

(٤) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٥٥٢) وعمدة القاري /للإمام العيني (٤/٢٢٩) .

على العورات مع تطفل المتطفلين ، وفي صدد الاعتناء بوضعه يقول بعض العلماء : "وفيه إسبال الستر عند الحجرة ، وجواز إرخاء الستر على الباب".[١] وهذا بناء على ما جاء في الحديث من أن النبي ﷺ (كشف سجف حجرته) .

ثالثاً : من وظيفة الداعية الإصلاح بين الناس :

من الأدوار الاجتماعية المهمة للداعية، العمل الجاد على إيجاد روح الألفة والتعاون والمحبة في المجتمع الإسلامي، والداعية مطالب في حديث الدراسة بذلك من خلال إرشاد المدعوين إلى الصلح والرفق بالغريم والإحسان إليهم، وقد وضح العلماء هذا بقولهم: "وفيه الشفاعة إلى صاحب الحق والإصلاح بين الخصوم وحسن التوسط بينهم"[٢]، ويؤكد الإمام الأبي هذا الدور للداعية بقوله: "وفيه إرشاد الإمام إلى الصلح، لا أنه يجبر عليه"[٣] .

رابعاً : التنازل عن حق النفس في سبيل الاستجابة لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وسلم:

لا شك أن توقير الرسول ﷺ والاستجابة له من أساس الدين وكماله، لهذا بادر كعب بني مالك رضي الله عنه إلى امتثال أمره ﷺ بسرعة وبدون تردد ، متنازلاً عن نصف ماله، حتى قال : (لبيك يا رسول الله .. لقد فعلت) وفي هذه العبارات غاية

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (٤/١٠/٢٢٠) وشرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٤/١١٨) وعمدة القاري/ للإمام العيني (٤/٢٢٩) .

(٢) شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٤/١١٨) وانظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٥٥٢) وانظر : عمدة القاري/للإمام العيني (٤/٢٢٩) .

(٣) إكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (٥/٤٢٨) .

الطاعة وتمامها ، لأن (لبيك) هي تثنية اللب وهي الإقامة ، ومعناه أنا مقيم على طاعتك إقامة بعد إقامة . وكذلك قوله: (لقد فعلت) أكد "قد" باللام، فخرج ذلك منه مخرج المبالغة في امتثال الأمر ، مع ما فيه من معنى القسم[١] . وهكذا ينبغي أن تكون الاستجابة للرسول عليه الصلاة والسلام ، لأن في الاستجابة له ، استجابة لله سبحانه وتعالى .

خامساً : وسيلة الإشارة باليد :

وسيلة مهمة من وسائل الدعوة، لأنها في معنى القول[٢]، وتقوم مقام اللفظ والإفصاح باللسان إذا فهم المراد منها[٣]، يقول الإمام النووي عنها : "جواز الإشارة واعتمادها لقوله: (فأشار إليه بيده أن ضع الشطر)[٤] .

---

(١) انظر : عمدة القاري/للإمام العيني (٤/٢٢٩) وإرشاد الساري لشرح صحيح البخاري/للإمام القسطلاني (١/٤٤٧) .

(٢) انظر : مكمل إكمال الإكمال/للإمام السنوسي (٥/٤٢٨) .

(٣) انظر: شرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (٤/١١٨) وإكمال إكمال المعلم/للإمام محمد الأبي (٥/٤٢٨).

(٤) شرح النووي على صحيح مسلم (٤/١٠/٢٢٠) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/٢٢٩) .

باب: كنس المسجد، والتقاط الخرق والقذى والعيدان

حديث (١١٤)

(٢٩٧) ٤٥٨- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلا أَسْوَد أَوِ امْرَأَةً سَوْدَاءَ كَانَ يَقُمُّ الْمَسْجِدَ فَمَاتَ فَسَأَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهُ فَقَالُوا مَاتَ قَالَ أَفَلَا كُنْتُمْ آذَنْتُمُونِي بِهِ دُلُّونِي عَلَى قَبْرِهِ أَوْ قَالَ قَبْرِهَا فَأَتَى قَبْرَهَا فَصَلَّى عَلَيْهَا[1].

شرح غريب الحديث :

(يَقُمُّ) : أي: يجمع القمامة وهي الكناسة[2] .

(آذَنْتُمُونِي) : أي: أعلمتموني[3] .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : العناية بالحديث عند روايته ونقله :

وهذه العناية ظاهرة في الحديث من قول الراوي: (إن رجلاً أسود- أو امرأة سوداء) حيث أظهر شكه ونبه إليه ، حرصاً منه على حديث رسول الله ﷺ أن يتخلله الكذب ولو كان يسيراً ، ولو لم يترتب عليه حكم شرعي ، وهذا هو الواجب لكل راوٍ

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب كنس المسجد ... ، حديث ٤٥٨ (١/١/١٣٥) .
طرفا الحديث في صحيح البخاري:
الأول : كتاب الصلاة ، باب الخدم للمسجد ، حديث ٤٦٠ (١/١/١٣٥) .
الثاني : كتاب الجنائز ، باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن ، حديث ١٣٣٧ (١/٢/١١٣) .
* وأخرجه مسلم في كتاب الجنائز ، باب الصلاة على القبر ، حديث ٩٥٦ (٢/٦٥٩) .

(٢) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٥٥٣) .

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم (٣/٧/٢٦) والمرجع السابق .

مخلص يرجو الله واليوم الآخر ، وقد أشار الإمام الكرماني له بقوله: "وفيه أن على الراوي التنبيه على شكه فيما رواه مشكوكاً"[١] .

ثانياً : تفقد أحوال المدعوين بجميع مستوياتهم :

في الحديث دليل على أهمية تفقد المدعوين والتعرف على أحوالهم بجميع طبقاتهم، لهذا علق العلماء على فوائدهذا الحديث بقولهم : "السؤال عن الخادم والصديق إذا غاب وافتقاده"[٢]، ولقد عوتب النبي ﷺ في القرآن الكريم عتاباً شديداً حين حصر اهتمامه في عظماء قريش، رغم الهدف النبيل الذي كان يحمله ﷺ من ذلك الاهتمام، وهو حرصه على هدايتهم، ليكونوا فاتحة خير وقدوة لمن بعدهم. رغم ذلك وجد العتاب في قوله تعالى: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى، أَنْ جَاءَهُ الأَعْمَى﴾[٣]، وما ذلك إلا ليساوي عليه الصلاة والسلام بين الأشراف والضعفاء، والفقراء والأغنياء، والسادة والعبيد، والرجال والنساء، والصغار والكبار[٤] .

ثالثاً : التواضع من صفات الدعاة إلى الله :

إن احتواء المدعوين بجميع طبقاتهم بالسؤال والاهتمام دون النظر إلى الأحساب والأنساب يرتبط بخلق إسلامي أصيل، يرتبط بخلق التواضع الذي حققه النبي ﷺ مع من كان يقم المسجد، وقد نبه الإمام النووي على ذلك في تعليقة على حديث الدراسة، فقال: "وفيه بيان ما كان عليه النبي ﷺ من التواضع والرفق بأمته، وتفقد أحوالهم والقيام

---

(١) شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (١١٩/٤) وعمدة القاري/للإمام العيني (٢٣١/٤) .

(٢) المرجعان السابقان ، وانظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٥٣/١) .

(٣) سورة عبس: الآية ١–٢ .

(٤) انظر : تفسير القرآن العظيم/للحافظ ابن كثير (٣٤٢/٨) .

بحقوقهم، والاهتمام بمصالحهم في آخرتهم ودنياهم"[١]، ويوضح الإمام محمد الأبي ذلك بقوله: "وفيه ما كان عليه من تفقد أحوال ضعفاء المسلمين، وما جبل عليه من التواضع والرأفة بهم"[٢].

رابعاً : فضل الاهتمام بخدمة المساجد وتنظيفها :

في الاهتمام بتنظيف المساجد فضيلة ظاهرة "لأن فيه تنظيف بيت الله وإزالة ما يؤذي المؤمنين"[٣]. وقد أشار حديث الدراسة لذلك، وعبر عنه العلماء بقولهم: "وفي الحديث فضل تنظيف المسجد"[٤]، بل إن تعظيم المسجد بالخدمة كان مشروعاً أيضاً في الأمم الماضية، بدليل ما حكاه القرآن عن حنة أم مريم عليها السلام أنها لما حبلت بها نذرت لله تعالى أن يكون ما في بطنها محرراً، كما جاء في قول الله تعالى: ﴿رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا﴾[٥]، والمحرر هو العتيق الذي يخدم المسجد الأقصى ولا يكون لأحد عليه سبيل ، ولولا أن خدمة المساجد مما يتقرب به إلى الله تعالى لما نذرت به[٦].

خامساً : أسلوب الترغيب العملي :

إن في مبادرة النبي ﷺ على السؤال عن المرأة أو الرجل الذي كان يخدم المسجد وتخصيصه بالصلاة بعد دفنه يحمل نوعاً من التشجيع العملي منه ﷺ لأصحابه وأمته

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (٣/٧/٢٥) .

(٢) إكمال إكمال المعلم (٣/٣٦٧) .

(٣) سبل السلام شرح بلوغ المرام/للعلامة محمد الصنعاني (١/٣٠٨) .

(٤) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٥٥٣) وعون الباري لحل أدلة البخاري/للشيخ صديق خان (١/٥٧٥) .

(٥) سورة آل عمران: الآية ٣٥ .

(٦) انظر : الجامع لأحكام القرآن/للإمام القرطبي (٤/٦٦ ، ٦٧) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٥٥٤) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/٢٣٢) .

وحثهم للاقتداء بـه ، لهـذا يقـول الإمـام ابـن بطـال: "فيـه الحـض علـى كنـس المسـاجد وتنظيفها، لأنه عليه السلام إنما خصه بـالصلاة عليـه بعـد دفنـه مـن أجـل ذلـك"[١]، أمـا الحافظ ابن حجر فيقول : يؤخذ من إتيان النبي ﷺ القـبر حتـى صلـى عليـه الـترغيب في تنظيف المسجد[٢] .

سادساً : تكريم الإسلام للمسلم ميتاً :

لا يزال تكريم الإسلام للمسلم حتى بعد موته ، ولعل من أبرز هـذا التكريـم مـا جاء في قول النبي ﷺ : (أفلا كنتم آذنتموني به) ، فهـذه العبـارة تحمـل معنـى الـترغيب للإعلام بالموت لشهود جنائز أهلها[٣] . ودل حديث صحيح على أجـر مـن شـهد ذلـك (من شهد الجنازة حتى يصلي فله قيراط ، ومن شهدها حتى تدفن كان له قيراطان. قيـل: وما القيراطان؟ قال : مثل الجبلين العظيمين)[٤] .

وفي صدد تكريم الميت نرى كيف كان حرصه ﷺ على الصلاة عليه حتـى بعـد دفنه (دلوني على قبره ، فأتى قبره فصلـى عليـه). وهـذه المسـألة وإن كـانت عنـد بعـض العلماء خاصة بالنبي ﷺ ، فإن طائفة من السلف قد أجازها لمن فاتته الصلاة على الميـت في حينه ، وجعلوا ذلك إلى أمد محدود ، ومنهم من أجاز ذلـك أبـداً[٥] ، وفي هـذا دليـل على حرمة المسلم وكرامته حتى بعد موته .

---

(١) نقلاً عن : شـرح الكرمـاني علـى صحيـح أبـي عبـدالله البخـاري (١١٩/٤) وعمـدة القـاري/للإمـام العيـني (٢٣١/٤) .

(٢) انظر : فتح الباري (٥٥٣/١) .

(٣) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٣/١) .

(٤) صحيح البخاري، كتاب الجنائز ، باب من انتظر حتى تدفن ، حديث ١٣٢٥ (١١١/٢/١) .

(٥) انظر : فتح الباري للحافظ ابن حجر (٢٠٥/٣) وعمدة القاري/للإمام العيني (٢٣١/٤) .

سابعاً : وسيلة المكافأة بالدعاء :

وسيلة معنوية لها فاعليتها وسلطانها في نفوس المدعوين ، لأنها تربط القلوب بالواحد الأحد الذي ﴿لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾[1] ، فيشعر المدعو من خلالها بلذة الأمن والاستقرار والراحة الحقيقية، لهذا كانت نفوس الصحابة رضوان الله عليهم تشتاق لها، حتى كان الواحد منهم يأتي النبي ﷺ قائلاً: (ادعو الله لي) بل إن حديث الدراسة يكشف لنا كيف أن النبي ﷺ جعل هذه الوسيلة أساساً في مكافأة من أوقف نفسه لخدمة مصالح المسلمين، لما انقطعت عنه الأسباب والحيل لجأ عليه الصلاة والسلام للصلاة والدعاء، كما أظهر ذلك النبي ﷺ بفعله في حديث الدراسة، وكما أرشد إليه بقوله: (وَمَنْ أَتَى إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَعْلَمُوا أَنْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ)[2] . وفي صدد التأكيد على هذه الوسيلة قال بعض العلماء: المكافأة بالدعاء والترحم على من وقف نفسه على نفع المسلمين ومصالحهم[3].

---

(١) سورة الإخلاص: الآية ٣ .

(٢) أخرجه الإمام البخاري في الأدب المفرد ، باب من صُنع إليه معروف فليكافئه، حديث ٢١٦ (١/٣٠٨) . وأخرجه أبو داود باختلاف في لفظه في كتاب الزكاة ، باب عطية من سأل الله عز وجل ، حديث ١٦٥٦ (٥/٨٩) وقال عنه الشيخ الأرناؤوط في هامش جامع الأصول (١١/٦٩٢) إسناده صحيح .

(٣) انظر: شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٤/١١٩) وفتح الباري للحافظ ابن حجر(١/٥٥٣) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/٢٣١).

باب: تحريم تجارة الخمر في المسجد

حديث (١١٥)

(٢٩٨) ٤٥٩– حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لَمَّا أُنْزِلَتِ الآيَاتُ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي الرِّبَا خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَقَرَأَهُنَّ عَلَى النَّاسِ ثُمَّ حَرَّمَ تِجَارَةَ الْخَمْرِ[1] .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : المبادرة إلى النصيحة :

لما كان الخمر والربا من أكبر الفواحش، بادر النبي ﷺ بمجرد نزول الآيات من سورة البقرة إلى أصحابه رضوان الله عليهم، ووجه النهي عنها والمنع منها[2] ، شفقة ورحمة بهم من الوقوع في ما نهى عنه الشارع ، وحرصاً على سلامتهم ونجاتهم .

ثانياً : المسجد ميدان للدعوة الإسلامية :

يعد المسجد ميداناً إعلامياً مهماً لنشر أحكام الدعوة الإسلامية وتشريعاتها ،

---

(١) صحيح البخاري، كتاب الصلاة ، باب تحريم تجارة الخمر في المسجد ، حديث ٤٥٩ (١/١/١٣٥) .
أطراف الحديث في صحيح البخاري:
الأول: كتاب البيوع ، باب آكل الربا وشاهده وكاتبه ... ، حديث ٢٠٨٤ (٢/٣/١٥) .
الثاني : كتاب البيوع ، باب تحريم التجارة في الخمر ، حديث ٢٢٢٦ (٢/٣/٥٤) .
الثالث: كتاب تفسير القرآن، باب (وأحل الله البيع).. حديث ٤٥٤٠ (٣/٥/١٩٣).
الرابع : كتاب تفسير القرآن ، باب (يمحق الله الربا) حديث ٤٥٤١ (٣/٥/١٩٣) .
الخامس: كتاب تفسير القرآن، باب (فأذنوا بحرب ..)حديث ٤٥٤٢ (٣/٥/١٩٤).
السادس: كتاب تفسير القرآن ، باب (وإن كان ذو عسرة ...) حديث ٤٥٤٣ (٣/٥/١٩٤).
* وأخرجه مسلم في كتاب المساقاة ، باب تحريم بيع الخمر ، حديث ١٥٨٠ (٣/١٢٠٦) .

(٢) انظر : عمدة القاري/للإمام العيني (٤/٢٣١) .

بدليل أن تحريم تجارة الخمر وقع في المسجد كما صرح بذلك ظاهر حديث الباب[١] .

وفي صدد ذلك يقول الإمام العيني : إن الفائدة في ذكر تحريم تجارتها هاهنا تأكيداً ومبالغة في إشاعة ذلك ، أو يكون قد حضر المجلس من لم يبلغه تحريم التجارة فيها قبل ذلك ، فأعاد ﷺ ذكر ذلك للإعلام لهم، وكان ذلك وهو في المسجد[٢] .

ثالثاً : التأكيد للأمر المهم :

قال الإمام محمد الأبي: "إن سورة المائدة التي فيها تحريم الخمر من آخر ما نزل ، وآية الربا آخر آية نزلت"[٣]، معنى ذلك أن وقوع الإخبار بتحريم التجارة في الخمر في حديث الدراسة لا يعد خبراً جديداً بالنسبة للصحابة رضوان الله عليهم ، بل سبق التحريم إليه ، وإنما كان تكراره هنا تأكيداً للمنع ومبالغة فيه ، وفي هذا الصدد يقول القاضي عياض : كان تحريم الخمر قبل نزول آية الربا بمدة طويلة ، فيحتمل وقوع الإخبار بالتحريم مرتين للتأكيد والمبالغة في إشاعته[٤] .

رابعاً : وسيلة الدعوة بآيات القرآن :

إن اعتماد النبي ﷺ في دعوته على نصوص القرآن الكريم كما أخبرت بذلك أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها في حديث الدراسة لما قرأ الآيات من سورة البقرة، يعطي للداعية فهماً واضحاً ليسير بدعوته بنور آيات الله تعالى ، الذي لا يأتيه الباطل من بين

---

(١) انظر : عمدة القاري / للإمام العيني (٤/٢٣١) .

(٢) انظر : عمدة القاري/للإمام العيني (٤/٢٣١) – وعون الباري لحل أدلة البخاري/للشيخ صديق خان (١/٥٧٦) .

(٣) إكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (٥/٤٦٥) وانظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤/٣١٤) (٨/٢٠٤) .

(٤) نقلاً عن : شرح النووي على صحيح مسلم (٤/١١/٥) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٥٥٤) وإرشاد الساري لشرح صحيح البخاري/للإمام القسطلاني (١/٤٤٩) .

يديه ولا من خلفه . فيقيم الحجة ويظفر بالتأييد بكل سهولة ويسر ، والسبب في ذلك وضحه الإمام ابن القيم أوضح بيان وذلك حين قال : إن الله سبحانه فطر القلوب على قبول الحق والانقياد له والطمأنينة به ، والسكون إليه ومحبته، وفطرها على بغض الكذب والباطل والنفور عنه والريبة به وعدم السكون إليه .. ولهذا ندب الله عز وجل عباده إلى تدبر القرآن، فإن كل من تدبره أوجب له تدبره علماً ضرورياً ويقيناً جازماً أنه حق وصدق ، بل أحق كل حق وأصدق كل صدق .. ولقد نبه سبحانه على أن طمأنينة قلوب المؤمنين بذكره الذي أنزله، فقال سبحانه : ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ أَلا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ﴾[1]، فطمأنينة القلوب الصحيحة والفطر السليمة بالقرآن الكريم، وسكونه إليه من أعظم الآيات[2] . لهذا كان من المهم الاستشهاد بآيات القرآن الكريم وعدم الغفلة عنها في أثناء الدعوة إلى الله تعالى.

---

(١) سورة الرعد: الآية ٢٨ .

(٢) انظر : مدارج السالكين بين منازل إياك نعبدو إياك نستعين/للعلامة ابن القيم (٣/٤٧١ ، ٤٧٢) .

باب: الأسير أو الغريم يربط في المسجد

حديث (١١٦)

(٢٩٩) ٤٦١ – حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ أَخْبَرَنَا رَوْحٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ عِفْرِيتًا مِنَ الْجِنِّ تَفَلَّتَ عَلَيَّ الْبَارِحَةَ أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا لِيَقْطَعَ عَلَيَّ الصَّلاةَ فَأَمْكَنَنِي اللَّهُ مِنْهُ فَأَرَدْتُ أَنْ أَرْبِطَهُ إِلَى سَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ حَتَّى تُصْبِحُوا وَتَنْظُرُوا إِلَيْهِ كُلُّكُمْ فَذَكَرْتُ قَوْلَ أَخِي سُلَيْمَانَ (رَبِّ هَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لاحَدٍ مِنْ بَعْدِي) قَالَ رَوْحٌ فَرَدَّهُ خَاسِئًا[1] .

شرح غريب الحديث :

(عِفْرِيتًا) : العفريت: هو العاتي المارد الشديد من الجن[2] .

(تَفَلَّتَ) : أي: تعرض لي فلتة، أي بغتة وفجأة[3] .

---

(١) صحيح البخاري، كتاب الصلاة ، باب الأسير أو الغريم يُربطُ في المسجد ، حديث ٤٦١ (١/١/١٣٥)
أطراف الحديث في صحيح البخاري:
الأول: كتاب العمل في الصلاة، باب ما يجوز من العمل في الصلاة،حديث ١٢١٠ (١/٢/٧٧)
الثاني : كتاب بدء الخلق، باب صفة إبليس وجنوده، حديث ٣٢٨٤ (٢/٤/١١٢) .
الثالث : كتاب أحاديث الأنبياء ، باب قول الله تعالى: (ووهبنا لداود سليمان...) حديث ٣٤٢٣ (٢/٤/١٦٤) .
الرابع : كتاب تفسير القرآن باب قوله: (هب لي ملكاً ...) حديث ٤٨٠٨ (٣/٦/٣٧) .
* وأخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب جواز لعن الشيطان في أثناء الصلاة ... حديث ٥٤١ (١/٣٨٤).

(٢) انظر : المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم/للإمام القرطبي (٢/١٥٠) وشرح النووي على صحيح مسلم (٢/٥/٢٩).

(٣) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٥٥٤) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/٢٣٤) .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : الحرص على مجاهدة وساوس الشيطان :

لم يسلم النبي ﷺ من تعرض الشيطان حين تعرض له فجأة ليغلبه على صلاته[١]، فإذا كان هذا حال الشيطان مع النبي ﷺ الذي لا سبيل للشياطين إليه، ولا سلطان لهم عليه، لأنه معصوم من الله تعالى ، فإن الشيطان مع غيره ﷺ أشد وأنكى، لهذا كان من المهم التنبه لوسواس الشيطان باللجوء إلى الله تعالى حتى لا يفسد العقل والدين بهذه الوسوسة الخفية التي لا يمكن قطعها بالحجة والبرهان، كما بين ذلك الإمام الخطابي حين قال : "إن الشيطان إذا وسوس بذلك، فاستعاذ الشخص بالله منه، وكف عن مطاولته في ذلك اندفع. قال: وهذا بخلاف ما لو تعرض أحد من البشر بذلك ، فإنه يمكن قطعه بالحجة والبرهان، قال : والفرق بينهما أن الآدمي يقع منه الكلام بالسؤال والجواب والحال معه محصور، فإذا راعى الطريقة وأصاب الحجة انقطع ، وأما الشيطان فليس لوسوسته انتهاء ، بل كلما ألزم حجة زاغ إلى غيرها ، إلى أن يفضي بالمرء إلى الحيرة ، نعوذ بالله من ذلك"[٢] ولهذا عدّ بعض العلماء مقاومة هذه الوسوسة درجة عظيمة في الدين ، يقول الإمام محمد الأبي عنها : "هذا المجاهدة لا تمتنع على الأنبياء عليهم السلام ، وهي كغيرها من مجاهدة كفار الإنس"[٣] .

ثانياً : استخدام أسلوب الشدة عند الحاجة إليه:

ويستفاد هذا من قول النبي ﷺ: (فأردت أن أربطه إلى سارية من سواري

---

(١) انظر : أعلام الحديث : للإمام الخطابي (٣٩٩/١ ، ٤٠٠) .

(٢) نقلاً عن : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٤١/٦) .

(٣) إكمال إكمال المعلم (٤٤٣/٢) .

المسجد) . وإذا كانت الشدة في الحديث خاصة بالشيطان، فإنه يصح في حق كل أسير وغريم، وكل من خشي هروبه بحق ، كما ترجم لهذا الباب الإمام البخاري ، وكما أخبر بذلك بعض العلماء كالحافظ ابن حجر حين قال في فوائد حديث الباب : "وفي الحديث إباحة ربط من يخشى هربه ممن في قتله حق"[1] .

ثالثاً : التشهير من وسائل الدعوة الإسلامية :

أثار حديث الدراسة الانتباه إلى هذه الوسيلة، إذ عن طريقها كان النبي ﷺ يريد أن يفرض التحقير على الشيطان ويشيعه بين مجتمع المدعوين جميعاً ، كما جاء في الحديث (حتى تصبحوا وتنظروا إليه كلكم)، وكما جاء في رواية الإمام مسلم: (لأصبح موثقاً يلعب به ولدان أهل المدينة) .

رابعاً : سماحة الإسلام ويسره :

في قيام النبي ﷺ بخنق العفريت ، وهمه أن يربطه إلى سارية من سواري المسجد إشارة إلى جواز العمل اليسير في الصلاة[2]. وهذا دليل على سماحة الإسلام ويسره ، لأنه قد يعرض للمرء أمر يشغله في الصلاة بقصد أو بدونه ، لا سيما في الأمور المهمة ، فإنه من رحمة الله وفضله أن ذلك لا يكون سبباً في بطلان الصلاة .

خامساً : احترام الدعاة بعضهم لبعض :

إن في احترام النبي ﷺ لخصوصيات أخيه سليمان عليه السلام وتواضعه حين

---

(١) فتح الباري (٣٤٢/٦) وانظر : عمدة القاري/للإمام العيني (٢٣٥/٤) .

(٢) انظر: إكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (٤٤٣/٢) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٤٢/٦) وعمدة القاري/للإمام العيني (٢٣٥/٤).

الإشادة بمكانته يعطي للدعاة درساً تربوياً في كيفية التأدب واحترام بعضهم لبعض ، وقد فهم هذا الدرس بعض العلماء من خلال قوله عليه السلام: (فذكرت قول أخي سليمان). فقالوا : لما تحقق النبي ﷺ الخصوصية ، وفهم أن هذا مختص بسليمان عليه السلام ، امتنع من أخذ الجنّيّ وربطه، إما لأنه لا يقدر عليه، أو أنه لما تذكر لم يتعاط ذلك لظنه صلى الله ليه وسلم أنه لا يقدر عليه، أو أنه تواضع وتأدب[1] .

سادساً : وسيلة الاقتباس من القرآن الكريم[2] عند الدعوة إلى الله :

القرآن الكريم ينبوع لإمداد الدعاة، لأنه حوى كل ما يحتاجه الإنسان لدنياه وآخرته. لهذا كان من الضروري على الدعاة استحضاره والاستشهاد بآياته ومعانيه في مواقف الدعوة إلى الله ، وقد سطر لنا حديث الدراسة كيف تسلح النبي ﷺ بهذا الأصل الثابت حين تذكر الآية من القرآن: ﴿قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لا يَنْبَغِي لاحَدٍ مِنْ بَعْدِي﴾[3] .

---

(١) انظر : المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم/للإمام القرطبي (١٥٠/٢) وشرح النووي على صحيح مسلم (٢٩/٥/٢) وشرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (١٢١/٤) وانظر: إكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (٤٤٣/٢) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٤٢/٦) وعمدة القاري/للإمام العيني (٢٣٥/٤).

(٢) انظر شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (١٢١/٤) وإرشاد الساري/للإمام القسطلاني (٤٥٠/١) .

(٣) سورة ص: الآية ٣٥ .

باب: الأسير أو الغريم يربط في المسجد

حديث (١١٧)

(٣٠٠) ٤٦٢– حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْلاً قِبَلَ نَجْدٍ فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ ثُمَامَةُ بْنُ أُثَالٍ فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ فَخَرَجَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَطْلِقُوا ثُمَامَةَ فَانْطَلَقَ إِلَى نَخْلٍ قَرِيبٍ مِنَ الْمَسْجِدِ فَاغْتَسَلَ ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَقَالَ أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ[1] .

وفي رواية قال : (فَخَرَجَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ فَقَالَ عِنْدِي خَيْرٌ يَا مُحَمَّدُ إِنْ تَقْتُلْنِي تَقْتُلْ ذَا دَمٍ وَإِنْ تُنْعِمْ تُنْعِمْ عَلَى شَاكِرٍ وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْمَالَ فَسَلْ مِنْهُ مَا شِئْتَ فَتُرِكَ حَتَّى كَانَ الْغَدُ ثُمَّ قَالَ لَهُ مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ قَالَ مَا قُلْتُ لَكَ إِنْ تُنْعِمْ تُنْعِمْ عَلَى شَاكِرٍ فَتَرَكَهُ حَتَّى كَانَ بَعْدَ الْغَدِ فَقَالَ مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ فَقَالَ عِنْدِي مَا قُلْتُ لَكَ فَقَالَ أَطْلِقُوا ثُمَامَةَ) .

وفيها قال : (يَا مُحَمَّدُ وَاللَّهِ مَا كَانَ عَلَى الارْضِ وَجْهٌ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ وَجْهِكَ فَقَدْ

---

(١) صحيح البخاري، كتاب الصلاة ، باب الاغتسال إذا أسلم ... ، حديث ٤٦٢ (١٣٦/١/١) .

أطراف الحديث في صحيح البخاري:

الأول: كتاب الصلاة، باب دخول المشرك المسجد ، حديث ٤٦٩ (١٣٨/١/١).

الثاني : كتاب الخصومات ، باب التوثق ممن تخشى معرته ، حديث ٢٤٢٢ (١٢٥/٣/٢) .

الثالث : كتاب الخصومات ، باب الربط والحبس في الحرم ، حديث ٢٤٢٣ (١٢٥/٣/٢).

الرابع : كتاب المغازي باب وفد بني حنيفة ... ، حديث ٤٣٧٢ (١٣٧/٥/٣) .

* وأخرجه مسلم في كتاب الجهاد والسير ، باب ربط الأسير وحبسه ... ، حديث ١٧٦٤ (١٣٨٦/٣) .

أَصْبَحَ وَجْهُكَ أَحَبَّ الْوُجُوهِ إِلَيَّ وَاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ دِينٍ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ دِينِكَ فَأَصْبَحَ دِينُكَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيَّ وَاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ بَلَدٍ أَبْغَضُ إِلَيَّ مِنْ بَلَدِكَ فَأَصْبَحَ بَلَدُكَ أَحَبَّ الْبِلادِ إِلَيَّ وَإِنَّ خَيْلَكَ أَخَذَتْنِي وَأَنَا أُرِيدُ الْعُمْرَةَ فَمَاذَا تَرَى فَبَشَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَمَرَهُ أَنْ يَعْتَمِرَ فَلَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ قَالَ لَهُ قَائِلٌ صَبَوْتَ قَالَ لا وَلَكِنْ أَسْلَمْتُ مَعَ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلا وَاللَّهِ لا يَأْتِيكُمْ مِنَ الْيَمَامَةِ حَبَّةُ حِنْطَةٍ حَتَّى يَأْذَنَ فِيهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)[1] .

شرح غريب الحديث :

(بَنِـو حَنِيفَةَ) : قبيلة كبيرة شهيرة ينزلون اليمامة بين مكة واليمن[2] .

(ذَو دَمٍ) : أي: صاحب دم ، ولدمه موقع يشتفي قاتله بقتله ويدرك ثأره ، أي لرياسته وعظمته وفضيلته وحذف هذا لأنهم يفهمونه في عرفهم[3] .

الدروس الدعوية في الحديث:

أولاً : وسيلة إرسال الرسل :

اقتضت الحكمة الإلهية أن يكون إرسال الرسل وسيلة أساسية لانتزاع الناس من ظلمات الجهل والكفر والشرك من خلالها ، فكانت الرسل تترا على الأمم والشعوب لتخرجهم من الظلمات إلى النور، يقول سبحانه وتعالى: ﴿رُسُلا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾[4].

---

(١) سبق تخريجه في الصفحة السابقة، الطرف الرابع .

(٢) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٨/٨٧) .

(٣) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٤/١٢/٨٨) والمرجع السابق . وعمدة القاري/للإمام العيني (١٨/٢٢) .

(٤) سورة النساء: الآية ١٦٥.

ثم كانت كذلك وسيلة مثالية في الدعوة المحمدية، إذ من خلالها نشر النبي ﷺ الخير في الأرض، كما وضح ذلك حديث الدراسة (بعث النبي صلى الله عليه وسلم خيلاً قبل نجد)، ومعروف أن الخيل هم الفرسان، وكانوا بإمرة محمد بن مسلمة رضي الله عنه، أرسله النبي ﷺ في ثلاثين راكباً جهة نجد من جزيرة العرب لنشر الإسلام[١]. وفي صدد التأكيد على هذه الوسيلة قال الحافظ ابن حجر: "وفيه بعث السرايا إلى بلاد الكفار"[٢]، ذلك لأنه تحقق بفضل الله تعالى غرض هؤلاء الرسل حين أسروا ثمامة رضي الله عنه على الصورة الواضحة في نص الحديث .

ثانياً : الجمع بين الشدة واللين في المواقف الدعوية :

جمع النبي ﷺ في حادثة ثمامة رضي الله عنه بين الشدة واللين ، وذلك حين أمر الصحابة رضوان الله عليهم بربطه أسيراً في سارية المسجد ، وظاهر الحديث وإن كان يوهم بأن الصحابة رضوان الله عليهم هم الذين ربطوه ، لكن في الحقيقة إنما فعلوا ذلك بأمره ﷺ[٣]، ثم كان اللين منه ﷺ لما منَّ عليه بالعفو قائلاً: (أطلقوا ثمامة). ولقد كان لهذا الجمع فوائده العظيمة، حيث تظافر الأسلوبان وكانا سبباً في إسلامه رضي الله عنه. فأسلوب الشدة أعطاه فرصة للتفكير ومشاهدة عظمة الإسلام بنفسه في سلوك من حوله، لأن ربطه كان في المسجد ، وأما أسلوب اللين فقد أزال من نفسه البغض وأثبت المحبة ، كما صرح ذلك بنفسه في نص الحديث ، وأشار إلى ذلك الحافظ ابن حجر حين قال : "وفي قصة ثمامة رضي الله عنه من الفوائد ربط الكافر في المسجد . والمن على الأسير

---

(١) انظر : عمدة القاري/للإمام العيني (٢٣٦/٤ ، ٢٣٧) .

(٢) فتح الباري (٨٨/٨) .

(٣) انظر : المرجع السابق (٥٥٦/١) .

الكافر وتعظيم أمر العفو عن المسيء ، لأن ثمامة أقسم أن بغضه انقلب حباً في ساعة واحدة لما أسداه النبي ﷺ إليه من العفو والمن بغير مقابل"[١] .

ثالثاً : المسجد ميدان للدعوة العملية :

كانت المساجد في الأصل ميداناً لذكر الله تعالى ، لكن هذا العموم خصص بأشياء أخرى تتعلق بمصالح الدعوة والمدعوين ، منها على سبيل المثال ما جاء في حديث الدراسة من جواز ربط الأسير في المسجد[٢] ، فهذا الخصوص أعطى للمسجد فرصة لتوسيع مجالاته ليكون أيضاً ميداناً لممارسة أعمال الدعوة العملية .

رابعاً : أسلوب القدوة :

حرص النبي ﷺ على العمل بأسلوب القدوة والاستفادة منه في الدعوة إلى الله، بدليل حرصه التام على إنزال بعض الوفود المسجد قبل لقائه، ليشاهدوا عظمة الإسلام في سلوك المسلمين، فيكون ذلك أرق لاستمالة قلوبهم إلى الدين[٣]، ومن هذا الباب كان ربط ثمامة رضي الله عنه في سارية المسجد، وقد أكده الإمام القرطبي بقوله: "يمكن أن يقال: ربطه بالمسجد لينظر حسن صلاة المسلمين واجتماعهم عليها فيأنس لذلك"[٤] .

خامساً : مراعاة أحوال المخاطبين :

كان ثمامة رضي الله عنه سيد بني حنيفة ، وإكرام الرسول ﷺ له بملاطفته والإحسان إليه وتقريره ذلك في ثلاثة أيام إنما كان طمعاً في إسلامه ومراعاة لتأليف قلوب

---

(١) فتح الباري (٨/٨٨) .

(٢) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٤/١٢/٨٧) إكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (٦/٣٦١) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٥٥٦) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/٢٣٧).

(٣) انظر : عمدة القاري/للإمام العيني(٤/٢٣٧)

(٤) نقلاً عن : المرجع السابق .

مثله من رؤساء الناس ، وقد قرر ذلك بعض العلماء منهم الإمام النووي حين قال: "وكرر ذلك ثلاثة أيام ، هذا من تأليف القلوب وملاطفة لمن يرجى إسلامه من الأشراف الذين يتبعهم على إسلامهم خلق كثير"(١)، ويؤكد الحافظ ابن حجر هذا، فيقول: "الملاطفة ممن يرجى إسلامه من الأسارى إذا كان في ذلك مصلحة للإسلام ، ولاسيما من يتبعه على إسلامه العدد الكثير من قومه"(٢) .

سادساً : مراعاة التوازن في ألفاظ الحوار والمناقشة :

من فقه الحوار أن يخلو من الإطالة والتكرار الممل ، ومن فطنة المحاور الوصول إلى هدف الحوار بأقرب الطرق ، وقد جمع ثمامة رضي الله عنه ذلك في حواره مع النبي ﷺ، ووضح الحافظ ابن حجر ذلك وامتدحه بقوله: فيه دليل على حذقه، وذلك أنه قدم أول يوم أشق الأمرين عليه وأشفى الأمرين لصدر النبي ﷺ وهو القتل، فلما لم يقع، اقتصر على ذكر أحد الشقين، وهو الاستعطاف وطلب الإنعام في اليوم الثاني، ولفطنته رأى في اليوم الأول أمارات الغضب، فقدم ذكر القتل ، فلما لم يقتله، طمع في العفو فاقتصر عليه، فلما لم يعمل شيئاً مما قال، اقتصر في اليوم الثالث على الإجمال تفويضاً إلى جميل خلقه ﷺ ، وقد وافق ثمامة رضي الله عنه في هذه المخاطبة قول عيسى عليه السلام: ﴿إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾(٣)(٤) فكان ذلك بفضل الله أحد أسباب عتقه وعفو النبي ﷺ عنه .

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (٨٩/١٢/٤) وانظر : إكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (٣٦٢/٦) وإرشاد الساري لشرح صحيح البخاري/للإمام القسطلاني (٤٥٠/١) .

(٢) فتح الباري (٨٨/٨) .

(٣) سورة المائدة: الآية ١١٨.

(٤) انظر : فتح الباري (٨٨/٨) وعمدة القاري/للإمام العيني (٢٢/١٨) .

سابعاً : وسيلة القسم :

أدرك ثمامة رضي الله عنه أهمية وسيلة القسم في توكيد الأمور ، فاستخدمها في أشرف مقام . استخدمها في إثبات محبته وولائه للنبي ﷺ لما صاح قائلاً في أهل مكة : (أسلمت مع محمد رسول الله ﷺ ، ولا والله لا يأتيكم من اليمامة حبة حنطة حتى يأذن فيها النبي ﷺ) .

ثامناً : وسيلة السلاح الاقتصادي وأهميته في الدعوة إلى الله :

من الدروس المهمة المستفادة من هذا الحديث أن ثمامة رضي الله عنه المدعو الجديد الذي انضم إلى الإسلام حديثاً أصبح منذ اللحظة الأولى من المخلصين للدعوة المباركة ، وصارت نصرته للإسلام عملية لاقولية ، فقد استخدم السلاح الاقتصادي لنصرة الإسلام ، إذ كان صاحب مال وتجارة ، فأقام حظراً اقتصادياً -كما نسميه الآن- على مشركي مكة ، بمنعه تصدير الحنطة لهم ، وهم في أمس الحاجة إليه ، وقد أبر بقسمه الذي أقسمه أمام أهل مكة: (والله لا يأتيكم من اليمامة حبة حنطة حتى يأذن فيها النبي ﷺ) . وقد أشار الحافظ ابن حجر إلى هذه الفائدة بقوله : "وأن الكافر إذا أراد عمل خير ثم أسلم ، شرع له أن يستمر في عمل ذلك الخير"[1]، وقد أثمر فعل ثمامة رضي الله عنه ، وأثر تأثيراً بليغاً في مشركي مكة ، حتى اضطروا صاغرين إلى مكاتبة رسول الله ﷺ يسألونه بأرحامهم أن يكتب إلى ثمامة ليخلي لهم حمل الطعام ، فأذن النبي ﷺ في ذلك[2].

---

(١) فتح الباري (٨/٨٨) .

(٢) انظر: السيرة النبوية/لابن هشام (٢/٣٨١) تحقيق: د. همام عبدالرحيم وسعيد محمد ، مكتبة المنار ، الأردن ، ط. الأولى ١٤٠٩هـ.

باب: الخيمة في المسجد للمرضى وغيرهم

حديث (١١٨)

(٣٠١) ٤٦٣- حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ أُصِيبَ سَعْدٌ يَوْمَ الْخَنْدَقِ فِي الأَكْحَلِ فَضَرَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْمَةً فِي الْمَسْجِدِ لِيَعُودَهُ مِنْ قَرِيبٍ فَلَمْ يَرُعْهُمْ وَفِي الْمَسْجِدِ خَيْمَةٌ مِنْ بَنِي غِفَارٍ إِلا الدَّمُ يَسِيلُ إِلَيْهِمْ فَقَالُوا يَا أَهْلَ الْخَيْمَةِ مَا هَذَا الَّذِي يَأْتِينَا مِنْ قِبَلِكُمْ فَإِذَا سَعْدٌ يَغْذُو جُرْحُهُ دَمًا فَمَاتَ فِيهَا[1] .

وفي رواية قال : (فَلَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْخَنْدَقِ وَضَعَ السِّلَاحَ وَاغْتَسَلَ فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَام وَهُوَ يَنْفُضُ رَأْسَهُ مِنَ الْغُبَارِ فَقَالَ قَدْ وَضَعْتَ السِّلَاحَ وَاللَّهِ مَا وَضَعْتُهُ اخْرُجْ إِلَيْهِمْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَيْنَ فَأَشَارَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ فَأَتَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَزَلُوا عَلَى حُكْمِهِ فَرَدَّ الْحُكْمَ إِلَى سَعْدٍ قَالَ فَإِنِّي أَحْكُمُ فِيهِمْ أَنْ تُقْتَلَ الْمُقَاتِلَةُ وَأَنْ تُسْبَى النِّسَاءُ وَالذُّرِّيَّةُ وَأَنْ تُقْسَمَ أَمْوَالُهُمْ) .

وفيها : (أَنَّ سَعْدًا قَالَ اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أُجَاهِدَهُمْ فِيكَ مِنْ

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب الخيمة في المسجد للمرضى وغيرهم ، حديث ٤٦٣ (١٣٦/١/١) .

أطراف الحديث في صحيح البخاري:

الأول: كتاب الجهاد والسير ، باب الغسل بعد الحرب والغبار ، حديث ٢٨١٣ (٢٧٣/٣/٢) .

الثاني : كتاب مناقب الأنصار ، باب هجرة النبي ﷺ .. ، حديث ٣٩٠١ (٣٠٥/٤/٢) .

الثالث : كتاب المغازي ، باب مرجع النبي ﷺ من الأحزاب ... ، حديث ٤١١٧ (٥٩/٥/٣) .

الرابع : المرجع السابق ، حديث ٤١١٢ (٦١/٥/٣) .

* وأخرجه مسلم في كتاب الجهاد والسير ، باب جواز قتال من نقض العهد ... ، حديث ١٧٦٩ (١٣٨٩/٣) .

قَوْمٍ كَذَّبُوا رَسُولَكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَخْرَجُوهُ اللَّهُمَّ فَإِنِّي أَظُنُّ أَنَّكَ قَدْ وَضَعْتَ الْحَرْبَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ فَإِنْ كَانَ بَقِيَ مِنْ حَرْبِ قُرَيْشٍ شَيْءٌ فَأَبْقِنِي لَهُ حَتَّى أُجَاهِدَهُمْ فِيكَ، وَإِنْ كُنْتَ وَضَعْتَ الْحَرْبَ فَافْجُرْهَا وَاجْعَلْ مَوْتَتِي فِيهَا فَانْفَجَرَتْ مِنْ لَبَّتِهِ)[1] .

شرح غريب الحديث :

(الْأَكْحَل) : هو عرق في وسط الذراع، يقال له: عرق الحياة، إذا انقطع في اليد لم يرقأ الدم[2].

(يَغْذُو) : أي: يسيل ويصب[3].

(لَبَّتِه) : هي النحر ، وقيل: موضع القلادة من الصدر[4] .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : عيادة المريض :

من الآداب الإسلامية التي ينبغي على الداعية التأكيد عليها لتحقيق الأخوة والمحبة في المجتمعات الإسلامية امتثالاً لقول النبي ﷺ : (عُودُوا الْمَرِيضَ)[5] واقتداء بفعله ﷺ لما ضرب الخيمة في المسجد ليعود سعد بن معاذ رضي الله عنه أثناء مرضه .

ثانياً : المسجد ميدان للدعوة العملية :

نص حديث الدراسة على وجود خيمة لبني غفار في المسجد ، وذكر الإمام العيني "أن الخيمة كانت لرقية الأنصارية ، وكانت تداوي الجرحى وتحتسب بخدمتها من

---

(١) سبق تخريجه في الصفحة السابقة ، الطرف الثالث .

(٢) انظر : إكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (٣٦٩/٦) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤١٣/٧) .

(٣) انظر : أعلام الحديث/للإمام الخطابي (٤٠١/١) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤١٥/٧) .

(٤) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٩٥/١٢/٤) وعمدة القاري/للإمام العيني (١٩٢/١٧) .

(٥) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب المرضى ، باب وجوب عيادة المريض ، حديث ٥٦٤٩ (١١٢/١٠) .

كانت به ضيعة من المسلمين"[١]، وحيث أجاز النبي ﷺ معالجة الجرحى ومكث المرضى في المسجد، فهذا يعطي للمسجد الأهلية لأن يكون ميداناً مهماً للدعوة العملية، وفي هذا يقول الإمام النووي: "جواز النوم في المسجد، وجواز مكث المريض فيه وإن كان جريحاً"[٢].

ثالثاً : أهمية التخطيط لتحقيق أهداف الدعوة الإسلامية :

إن في ضرب النبي ﷺ الخيمة في المسجد لتكون مأوى لجرحى الحرب ، فيه تخطيط سليم لاستغلال إمكانيات المسجد ، وتنظيم موفق لاستغلال الوقت ، لوجوده المستمر هناك عليه الصلاة والسلام ، وقد فسرت عبارات الحديث هذا المعنى: (فضرب النبي ﷺ خيمة في المسجد ليعوده من قريب)، فإذا كان النبي ﷺ قد تغلب على مشقة تكاليف الحياة اليومية وتشعب برامج الدعوة بالتخطيط الحكيم ، فإن الدعاة من أحوج الناس إليه ، وقد أرشدهم إلى ذلك من خلال هذا الحديث بعض أهل العلم ، يقول بعض العلماء : "فيه أن السلطان أو العالم إذا شق عليه النهوض إلى عيادة مريض يزوره ممن يهمه أمره ، ينقل المريض إلى موضع يخف عليه فيه زيارته ويقرب منه"[٣] .

رابعاً : الحرص على نظافة المظهر :

إن في اغتسال النبي ﷺ وحرصه على التخلص من غبار المعركة بمجرد رجوعه يوم الخندق ووضعه السلاح ، دليل على الرغبة في النظافة ، كيف لا وهو الذي علم أمته أن الطهور شطر الإيمان .

---

(١) عمدة القاري (٤/٣٣٩) .

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم (٤/١٢/٩٥) وانظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (٤/١٢٤) والمرجع السابق (٤/٢٤٠) .

(٣) شرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (٤/١٢٤) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/٢٤٠) .

خامساً : التواصي بالاستمرار في أعمال الدعوة :

إن في مجيء جبريل عليه السلام إلى النبي ﷺ واستنهاض همته بقوله: (وضعت السلاح، والله ما وضعتُه) معناه كما فسرته رواية أهل السير: (عفا الله عنك وضعت السلاح ولم تضعه ملائكة الله)[1]، وفي هذا حث للدعاة على أعمال الدعوة والخير والبر وعدم الوقوف عند أول الثمرات.

سادساً : استعانه الفاضل بالمفضول :

إن في رد النبي ﷺ التحكيم إلى سعد بن معاذ رضي الله عنه في هذا الأمر العظيم رغم وجوده عليه الصلاة والسلام بينهم يعد تكريماً له وأي تكريم، وقد عبر الحافظ ابن حجر عن هذا بقوله: "تحكيم الأفضل من هو مفضول"[2]. وهذا الفعل يعطي للدعاة والأئمة والمسؤولين مجالاً للاستفادة ممَّن هم دونهم في الفضل ، إذا توافرت فيهم الأهلية من العدل والصلاح والأمانة، وإن كانت في أمور المسلمين وفي مهماتهم العظام ، وما على المفضول إلا الحكم والعمل بما فيه مصلحة المسلمين[3] دون النظر إلى المصالح الخاصة، فهذا سعد بن معاذ الأوسي رضي الله عنه لم يجعل أي اعتبار للمصالح التي كانت بينه وبين يهود بني قريظة، كونهم حلفاء قبيلته الأوس، كما وضحه الإمام النووي في شرحه للحديث "إن الأوس طلبوا من النبي ﷺ العفو عنهم، لأنهم كانوا حلفاءهم ، فقال لهم النبي ﷺ: أما ترضون أن يحكم فيهم رجل منكم - يعني من الأوس - يرضيهم

---

(١) عمدة القاري/للإمام العيني (١٩٢/١٧) .

(٢) فتح الباري (٤١٦/٧) .

(٣) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٩٢/١٢/٤) .

بذلك، فرضوا به، فرده إلى سعد بن معاذ الأوسي رضي الله عنه"[١]. فكان موقفاً مشرفاً منه رضي الله عنه زكاه المصطفى ﷺ بقوله: (حكمت بحكم الملك)[٢] ، وهو الله سبحانه وتعالى.

سابعاً : أسلوب الترهيب العملي مع الكافرين :

إن الحزم في إقامة الترهيب تطبيقاً وتنفيذاً ، لا قولاً مع الكافرين أمر واجب شرعاً لا يسع لولي الأمر التهاون فيه أو تعطيله ، لأنه من شرع الله تعالى، بدليل قوله تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾[٣]، وكما فعل النبي ﷺ مع يهود بني قريظة حين ارتكبوا حماقات متكررة في حق المسلمين، استخدم النبي ﷺ وسائل الترهيب العملية من القتل والسلب وأخذ الأموال، وكان لهذا أهميته في سد منافذ الشر التي كانوا يطلون منها على المسلمين[٤] .

ثامناً : الهمة العالية مطلب مهم لأتباع الدعوة الإسلامية :

حسن الخاتمة هي الغاية والمنتهى التي يسعى إليها المسلم في هذه الحياة الفانية، وهي دليل على علو الهمة إذ ليس بعدها نعيم ، لهذا استدعى سعد بن معاذ رضي الله عنه الموت وهو في أحلك ظروف إصابته وجروحه قائلاً: (وإن كنت وضعت الحرب

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (٤/١٢/٩٣) وانظر : إكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (٧/٣٧٢) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٧/٤١٤)

(٢) من رواية الإمام مسلم ، وسبق تخريجه (٨٢١) .

(٣) سورة التوبة: الآية ١٢٣ .

(٤) انظر : الترهيب في الدعوة في القرآن والسنة/للباحثة (ص ٣١١) .

فافجرها واجعل موتتي فيها)، لأنه علم أن في موته شهادة في سبيل الله تعالى ، فهي غاية وأمنية لا تدانيها أمنية ، وفي هذا يقول الإمام محمد الأبي : "وليس في تمنيه انفجار جرحه تمني الموت للضر المنهي عنه ، وإنما هو من تمني الشهادة، لأن جرحه لما كان في سبيل الله تمنى موته منه لتتم له الشهادة"[1] . وقد علم الله حسن نيته رضي الله عنه، فكافأه بالشهادة لما انفجر جرحه. ليس هذا فحسب، بل ذكر أهل السير أنه لما مات، أتى جبريل عليه السلام، وقال: يا محمد، هذا الذي فتحت له أبواب السماء واهتز له عرش الرحمن، استبشاراً بقدوم روحه ، ولما حملوا نعشه وجدوا له خفة لنزول سبعين ألف ملك شهدوا سعداً ما وطئوا الأرض إلا يومهم هذا[2].

---

(١) إكمال إكمال المعلم (٣٧٢/٦) وانظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٩٥/١٢/٤) وعمدة القاري/للإمام العيني (١٩٢/١٧) .

(٢) انظر : المرجع السابق (١٩٢/١٧، ١٩٣) وإرشاد الساري/للإمام القسطلاني (٤٥١/١) .

باب: إدخال البعير في المسجد للعلة

حديث (١١٩)

(٣٠٢) ٤٦٤- حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي أَشْتَكِي قَالَ طُوفِي مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ فَطُفْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي إِلَى جَنْبِ الْبَيْتِ يَقْرَأُ بِـ الطُّورِ وَكِتَابٍ مَسْطُورٍ[1] .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : دور المرأة في الدعوة إلى الله :

إن رسالة أم سلمة رضي الله عنها الدعوية في هذا الحديث لها أهميتها من جوانب عدة، ذلك لأنها عملت أولاً على تهيئة ابنتها زينب رضي الله عنها لتلقي العلوم والمعارف منها، كما عملت على نشر الحكم الإسلامي والسلوك الصحيح لكيفية طواف المرأة المريضة من خلال حرصها على سؤال النبي ﷺ ، ثم ممارستها ذلك في ميدان الحياة العملية ، مساهمة بذلك في نشر الحكم بين جميع من رآها، فكان لها دورها العظيم في الدعوة إلى الله .

---

(١) صحيح البخاري، كتاب الصلاة ، باب إدخال البعير في المسجد للعلة ، حديث ٤٦٤ (١/١/١٣٦) .

أطراف الحديث في صحيح البخاري:

الأول : كتاب الحج ، باب طواف النساء مع الرجال ، حديث ١٦١٩ (١/٢/٢٠٠) .

الثاني : كتاب الحج ، باب من صلى ركعتي الطواف ... ، حديث ١٦٢٦ (١/٢/٢٠٢) .

الثالث : كتاب الحج ، باب المريض يطوف راكباً ، حديث ١٦٣٣ (١/٢/٢٠٣) .

الرابع : كتاب تفسير القرآن ، باب (١) ، حديث ٤٨٥٣ (٣/٦/٥٨) .

* وأخرجه مسلم في كتاب الحج ، باب جواز الطواف على بعير وغيره ، حديث ١٢٧٦ (٢/٩٢٧) .

ثانياً : لسماحة طواف المعذور راكباً صدرة :

إقرار الرسول ﷺ بإدخال البعير في المسجد لحاجة أم سلمة رضي الله عنها وضعفها وعدم قدرتها على الطواف ماشية، دليل على يسر الإسلام وسماحته ، وقد عبر بعض العلماء عن هذه الخاصية الإنسانية في الدعوة الإسلامية بقولهم : جواز الطواف راكباً للمعذور، ولا كراهة فيه ، بل ظاهر الحديث يدل على الجواز مطلقاً عند الضرورة[1] ويقاس عليه جواز طواف المحمول.

ثالثاً : مراعاة الإسلام للظروف والأحوال بشكل عام :

كما راعى النبي ﷺ عجز أم سلمة رضي الله عنها وضعفها، لم يغفل عن مراعاة الظروف والأحوال بشكل عام، بدليل قوله: (طوفي من وراء الناس) . وإنما قال لها ﷺ ذلك لعدة اعتبارات ، لخصها الإمام النووي بقوله : "إنما أمرها ﷺ بالطواف من وراء الناس لشيئين ، أحدهما : أن سنة النساء التباعد عن الرجال في الطواف . والثاني : أن قربها يخاف منه تأذي الناس بدابتها . وكذا إذا طاف الرجل راكباً . وإنما طافت في حال صلاة النبي ﷺ ليكون أستر لها"[2] ومن هنا يتضح عدل الإسلام الشامل الكامل لكافة المدعوين بدون استثناء .

---

(١) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٨١/٣) وعمدة القاري/للإمام العيني (٢٤١/٤) ونيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار/للعلامة الشوكاني (١٢٣/٥) .

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم (٢٠/٩/٣) وعون المعبود/للعلامة محمد العظيم آبادي (٣٣٥/٥) وانظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (١٢٥/٤) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٨١/٣) (٤٩٠/٣) وعمدة القاري/للإمام العيني (٢٤١/٤) .

رابعاً : أسلوب القدوة :

بعد النبي ﷺ عن أم سلمه رضي الله عنها وهي تطوف لم يمنعها من مشاهدة أفعاله وسماع أقواله ﷺ، بدليل قولها: (فطفت ورسول الله ﷺ إلى جنب البيت يقرأ بالطور) . فهذا دليل على أهمية أسلوب القدوة ، فالداعية، وإن كان بعيداً عن المدعوين، فهو في محط الأنظار ، لأن المدعوين يتمثلون فيه القدوة الحسنة .

حديث (١٢٠)

(٣٠٣) ٤٦٥– حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ قَالَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلَيْنِ[1] مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ وَمَعَهُمَا مِثْلُ الْمِصْبَاحَيْنِ يُضِيئَانِ بَيْنَ أَيْدِيهِمَا فَلَمَّا افْتَرَقَا صَارَ مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا وَاحِدٌ حَتَّى أَتَى أَهْلَهُ[2] .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : المسجد ميدان مهم للمدعوين :

كان المسجد بفضل الله ورحمته ميداناً مهماً لتكريم الصحابيين الجليلين أسيد بن الحضير وعباد بن بشر رضي الله عنهما وإظهار فضلهما ، كما جاء في ثنايا حديث الدراسة ، ووضحه بعض العلماء منهم الإمام ابن بطال ، حيث قال : "إنما ذكر البخاري هذا الحديث في باب أحكام المساجد – والله أعلم – لأن الرجلين يعني عباداً وأسيداً كانا مع النبي ﷺ في المسجد وهو موضع جلوسه مع أصحابه . وأكرمهما الله تعالى بالنور في الدنيا ببركة النبي ﷺ، وفضل مسجده وملازمته"[3] . ويشير الإمام العيني إلى تلك

---

(١) الرجلان هما الصحابيان : أسيد بن حضير وعباد بن بشر رضي الله عنهما ، كما وضحتهما إحدى روايات الحديث (الطرف الثاني) .

(٢) صحيح البخاري، كتاب الصلاة ، باب ٧٩ ، حديث ٤٦٥ (١/١/١٣٦) .
طرفا الحديث في صحيح البخاري : الأول : كتاب المناقب ، باب(٢٨) ، حديث ٣٦٣٩ (٢/٤/٢٢٥) .
الثاني : كتاب مناقب الأنصار ، باب منقبة أسيد بن حضير .. ، حديث ٣٨٠٥ (٢/٤/٢٧٥) .

(٣) نقلاً عن : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٤/١٢٦) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/٢٤١) .

الأهمية بقوله : "إنهما لما كانا في المسجد مع النبي ﷺ وهما ينتظران صلاة العشاء معه ، أكرما بهذه الكرامة ، وللمسجد في حصول هذه الكرامة دخل"(١) .

ثانياً : أسلوب الترغيب بالنعيم المعجل في الدنيا :

إن في حصول ظاهرة النور للصاحبين رضي الله عنهما تكريماً معجلاً لهما في الدنيا ، يحمل طابع الترغيب في الانتظار لصلاة العشاء وتحمل مشاق المشي في الليلة المظلمة ، ويوضح الإمام ابن بطال أهمية هذا الأسلوب في زيادة الإيمان بقوله : "فجعل لهما منه في الدنيا ليزدادا إيماناً بالنبي ﷺ ، ويوقنا أن ذلك ما وعدهم الله به من النور الذي يسعى بين أيديهم يوم القيامة برهاناً له عليه السلام على صدق ما وعد به أهل الإيمان الملازمين للبيوت التي أذن الله أن ترفع"(٢) ، وهذا في مقابل التكريم الأخروي الذي بشر به النبي ﷺ ورغب فيه في قوله : (بَشِّرِ الْمَشَّائِينَ فِي الظُّلَمِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِالنُّورِ التَّامِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)(٣)، وقد أشار الحافظ ابن حجر إلى أن هذين الحديثين يشهد ان : "لإكرام الله تعالى هذين الصحابيين بهذا النور الظاهر، وادخر لهما يوم القيامة ما هو أعظم وأتم من ذلك"(٤) .

---

(١) عمدة القاري (٢٤١/٤)

(٢) نقلاً عن : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (١٢٦/٤) وانظر : عون الباري على أدلة البخاري/ للشيخ صديق خان (٥٨٠/١) .

(٣) سنن أبي داود مع عون المعبود ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء في المشي إلى الصلاة في الظلم ، حديث ٥٥٧ (٢٦٨/٢) وقال عنه الشيخ : عبدالقادر الأرناؤوط : حديث صحيح بطرقه وشواهده [هامش جامع الأصول (٤٢٠/٩)] .

(٤) فتح الباري (٥٥٨/١) .

ثالثاً : من وسائل الدعوة حصول الكرامات للأولياء :

من أصول أهل السنة والجماعة ثبوت الكرامة لأولياء الله تعالى وفي إثباتها يقول الإمام العيني : فيه دلالة ظاهرة لكرامة الأولياء، ولا شك فيه ، وقد وقع مثل هذا قديماً وحديثاً[1] . ولما كانت الكرامة تحمل صبغة الأمر الخارق للعادة ، فإنه كان من المهم للدعاة استغلالها في مواقف الدعوة – كما بين ذلك الإمام ابن بطال – في الفائدة السابقة – ولا حرج في ذلك البتة ، بل هو المطلوب أحياناً ، وعنه يقول الإمام ابن أبي العز الحنفي : "ثم الخارق إن حصل به فائدة مطلوبة في الدين ، كان من الأعمال الصالحة المأمور لها ديناً وشرعاً ، إما واجب أو مستحب ، وإن حصل به أمر يباح ، كان من نعم الله الدنيوية التي تقتضي شكراً"[2].

---

(١) انظر : عمدة القاري (٤/٢٤٢) وقد ساق بعض الأمثلة التي تثبت ذلك .

(٢) شرح العقيدة الطحاوية (٢/٧٤٧) .

باب: رفع الصوت في المسجد

حديث (١٢١)

(٤٧٠ ٣٠٤) – حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِاللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا الْجُعَيْدُ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ قَالَ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ[1] قَالَ كُنْتُ قَائِمًا فِي الْمَسْجِدِ فَحَصَبَنِي رَجُلٌ فَنَظَرْتُ فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ اذْهَبْ فَأْتِنِي بِهَذَيْنِ فَجِئْتُهُ بِهِمَا قَالَ مَنْ أَنْتُمَا أَوْ مِنْ أَيْنَ أَنْتُمَا قَالَا مِنْ أَهْلِ الطَّائِفِ قَالَ لَوْ كُنْتُمَا مِنْ أَهْلِ الْبَلَدِ لَأَوْجَعْتُكُمَا تَرْفَعَانِ أَصْوَاتَكُمَا فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[2] .

شرح غريب الحديث :

(فَحَصَبَنِي) : أي: رماني بالحصباء[3].

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : حاجة الداعية إلى الأعوان والمساعدين :

من الصعب قيام الدعوة على أكتاف رجل واحد ، بل لابد من تضافر جهود المدعوين مع الداعية ، وفي حديث الدراسة نلمح كيف استعان عمر بالسائب بن يزيد

---

(١) راوي الحديث : هو السائب بن يزيد بن سعيد بن ثمامة الكندي أو الأزدي ، يعرف بابن أخت النمر، له ولأبيه رضي الله عنهما صحبة ، ولقد حج أبوه مع النبي ﷺ وهو ابن ست سنين . روى عن النبي ﷺ وعن بعض كبار الصحابة أحاديث ، وكانت له جهود في الحسبة الرسمية ، إذ استعمله عمر رضي الله عنه على سوق المدينة . مات بعد التسعين، وقيل : سنة اثنتين وثمانين من الهجرة رضي الله عنه .
[انظر : سير أعلام النبلاء /للإمام الذهبي (٤٣٧/٣) والإصابة في تمييز الصحابة/للحافظ ابن حجر (١٢/٢) وتهذيب التهذيب للحافظ ابن حجر (٤٥٠/٣)] .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب رفع الصوت في المساجد ، حديث ٤٧٠ (١٣٨/١/١) .

(٣) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٦١/١) وإرشاد الساري/للإمام القسطلاني (٤٥٥/١) .

رضي الله عنهما في أبسط أمر ، وذلك حين طلب منه إحضار الرجلين ، وهو وإن كان عملاً يسيراً في حقيقته، لكنه يحمل معنى دعوياً عظيماً ، لأن في ذهاب عمر رضي الله عنه إلى الرجلين تقليلاً من هيبته، في حين أن إرسال الرسول إليهما فيه حفظ لمكانة الخليفة وهيبته، وإعطاء فرصة للرجلين للتساؤل والاستفهام عن حقيقة هذا الطلب من الفاروق رضي الله عنه بالذات ، وهذا بلا شك يعطي للنصيحة سواء كانت أمراً بمعروف، أو نهياً عن منكر قيمتها ومكانتها في نفس الرجلين .

ثانياً : الاعتناء المعنوي بالمساجد :

لا يتوقف الاهتمام بالمساجد كونها أحد ميادين الدعوة المهمة عند حد الاعتناء المادي من كنس ونظافة وصيانة فحسب ، بل لابد وأن يصاحب هذا اهتمام معنوي ، يتعلق بصيانتها من اللغو واللَّغط ورفع الصوت المتفاحش الذي يدل على الاستهانة بها، لهذا كان إنكار عمر رضي الله عنه للرجلين، لأنهما رفعا أصواتها فيما لا يحتاجون إليه من اللَّغط الذي لا يجوز في المسجد[1]. وفي صدد التحرز من الاستهانة بالمساجد، ذهب الإمام مالك مذهب الكراهية المطلقة في رفع الصوت حتى في طلب العلم الذي هو أشرف مكتسب فقال : "لا يرفع الصوت في المسجد في العلم ولا في غيره"[2] .

ثالثاً : سلوك طريق التثبت قبل القيام بالإنكار العملي :

لا شك أن المبادرة إلى إنكار المنكر أمر مطلوب في دعوة الإسلام، لأن السكوت

---

(١) انظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (١٣٣/٤) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٦١/١) وعمدة القاري/للإمام العيني (٢٥٠/٤) وإرشاد الساري لشرح صحيح البخاري/للإمام القسطلاني (٤٥٥/١) .

(٢) نقلاً عن : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (١٣٤/٤) وانظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٦٠/١) .

عن الإنكار يعد معصية يستحق صاحبها العقوبة[١] . ومع هذا لابد من الإشارة إلى حقيقة مهمة في عملية الإنكار، وهي أنه لا يكفي في الإنكار مجرد الظن، بل لابد من التثبت ووجود العلم بوقوع المنكر ، خاصة في الإنكار العملي الذي يترتب عليه آثار وأضرار نفسية وبدنية من جلد وحبس وإفساد عضو وتشهير بين الناس ، ولهذا لما أراد الفاروق عمر رضي الله عنه أن يقيم الجلد تعزيراً للذين رفعا صوتيهما في المسجد، لم يتعجل ذلك، بل تحلم وتصبر، ثم تثبَّت مستفسراً (من أنتما؟ أو: من أين أنتما؟) . ويعلق الإمام الكرماني على هذا الموقف بقوله : "وإنما سألهما من أين أنتما، ليعلم أنهما إن كانا من أهل البلد، وعلما أن رفع الصوت باللغَط في المسجد غير جائز زجرهما وأدبهما) [٢]. ويوضح شيخ الإسلام ابن تيمية أهمية الإنكار العملي بالعلم حين يقول : "فإن القصد والعمل إن لم يكن بعلم، كان جهلاً وضلالاً واتباعاً للهوى ، وهذا هو الفرق بين أهل الجاهلية وأهل الإسلام . فلا بد من العلم بالمعروف والمنكر والتمييز بينهما ، ولا بد من العلم بحال المأمور والمنهي"[٣] .

رابعاً : أسلوب الحلم مع الجاهل في الإنكار :

لم يحكم عمر بن الخطاب رضي الله عنه بضرب الرجلين لمسوغ خاص، يتعلق بنشأتهما في الطائف بعيداً عن المدينة مركز الدعوة آنذاك ، وقد أشار شيخ الإسلام ابن تيمية لهذا المسوغ بقوله : "اتفق العلماء على أن من نشأ ببادية بعيدة عن أهل العلم والإيمان ، وكان حديث العهد بالإسلام، فأنكر شيئاً من هذه الأحكام الظاهرة المتواترة،

---

(١) انظر : مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٢١٥/٢٨) وتيسير الرحمن في تفسير كلام المنان/للشيخ السعدي (١٥٥/٢) .

(٢) شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (١٣٣/٤) وعمدة القاري/للإمام العيني (٢٥٠/٤) وإرشاد الساري لشرح صحيح البخاري/للإمام القسطلاني (٤٥٥/١) .

(٣) الحسبة في الإسلام/للإمام ابن تيمية (ص٨٣) .

فإنه لا يحكم بكفره حتى يعرف ما جاء به الرسول ﷺ"[١]، فلهذا "لما أخبراه أنهما من غير البلد، عذرهما بالجهل"[٢] . وحلم عمر رضي الله عنه، وإن كان في قضية رفع الصوت في المسجد – تتعلق بفروع الدين، فإن هذا الحلم والعذر بالجهل يجب أن يكون في أشد قضايا الدين، والذي يمكن أن يكون له تعلق بأصول الدين من الإيمان والكفر ، كما أشار لذلك شيخ الإسلام في العبارات السابقة، ووضحه الإمام ابن العربي في قوله : "الطاعات كما تسمى إيماناً، كذلك المعاصي تسمى كفراً ، لكن حيث يطلق عليها الكفر لا يراد عليه الكفر المخرج من الملة ، فالجاهل والمخطئ من هذه الأمة، ولو عمل من الكفر والشرك ما يكون صاحبه مشركاً أو كافراً، فإنه يعذر بالجهل والخطأ ، حتى يتبين له المحبة التي يكفر تاركها بياناً واضحاً ما يلتبس على مثله"[٣] .

خامساً : أسلوب التهديد بالضرب :

توعد عمر رضي الله عنه الرجلين بالجلد ، لارتكابهما مخالفة رفع الصوت في المسجد الذي تقدم النهي فيه[٤]، وذلك حين قال: (لو كنتما من أهل البلد لأوجعتكما). وهذا التهديد منه رضي الله عنه يعد درجة من درجات الإنكار في دعوة الإسلام[٥] ووسيلة من وسائل الترهيب القولي التي من شأنها أن تذكر صاحب المنكر بالجلد وآلامه، فتصرفه غالباً عن ارتكاب الأمر المنكر .

---

(١) مجموع فتاوى الإمام ابن تيمية (١١/٤٠٧-٤٠٨) .

(٢) شرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (٤/١٣٣) وإرشاد الساري لشرح صحيح البخاري/للإمام القسطلاني (١/٤٥٥) وانظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٥٦١) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/٢٥٠) .

(٣) محاسن التأويل/للإمام القاسمي (٥/١٣٠٧) .

(٤) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٥٦١) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/٢٥٠) .

(٥) انظر : مختصر منهاج القاصدين/للإمام المقدسي (ص ١٢٩) وأصول الدعوة/د. زيدان (ص ١٩٦) .

باب: الحلق والجلوس في المسجد

حديث (١٢٢)

(٣٠٥) ٤٧٢ – حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُاللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ مَا تَرَى فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ قَالَ مَثْنَى مَثْنَى فَإِذَا خَشِيَ الصُّبْحَ صَلَّى وَاحِدَةً فَأَوْتَرَتْ لَهُ مَا صَلَّى وَإِنَّهُ كَانَ يَقُولُ اجْعَلُوا آخِرَ صَلَاتِكُمْ وِتْرًا فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِهِ[1] .

وفي رواية قالَ القاسمُ : (وَرَأَيْنَا أُنَاسًا مُنْذُ أَدْرَكْنَا يُوتِرُونَ بِثَلَاثٍ وَإِنَّ كُلًّا لَوَاسِعٌ أَرْجُو أَنْ لَا يَكُونَ بِشَيْءٍ مِنْهُ بَأْسٌ)[2] .

وفي رواية قالَ : (قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ أَرَأَيْتَ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ أُطِيلُ فِيهِمَا الْقِرَاءَةَ فَقَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى وَيُوتِرُ بِرَكْعَةٍ وَيُصَلِّي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ وَكَأَنَّ الْأَذَانَ بِأُذُنَيْهِ قَالَ حَمَّادٌ أَيْ سُرْعَةً)[3] .

---

(١) صحيح البخاري : كتاب الصلاة ، باب الحلق والجلوس في المسجد ، حديث ٤٧٢ (١/١/١٣٨) .

أطراف الحديث في صحيح البخاري:

الأول : كتاب الصلاة ، باب الحلق والجلوس في المسجد ، حديث ٤٧٣ (١/١/١٣٩) .

الثاني : كتاب الوتر ، باب ما جاء في الوتر ، حديث ٩٩٠ (١/٢/١٥) .

الثالث : المرجع السابق ، حديث ٩٩٣ .

الرابع : كتاب الوتر ، باب ساعات الوتر ، حديث ٩٩٥ (١/٢/١٦) .

الخامس : كتاب التهجد ، باب كيف كان صلاة النبي ﷺ ... ، حديث ١١٣٧ (١/٢/٥٧) .

* وأخرجه الإمام مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب صلاة الليل مثنى مثنى...حديث ٧٥١ ، ٧٤٩ (١/٥١٧ – ٥١٩) .

(٢) سبق تخريجه في الفقرة السابقة ، الطرف الثالث .

(٣) سبق تخريجه في الهامش رقم (١) ، الطرف الربع .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : الرجوع إلى أهل العلم في معرفة ما أشكل :

قال الخليفة عمر بن عبدالعزيز: "من عبدا لله بغير علم، كان ما يفسد أكثر مما يصلح"(١)، من هذه الكلمات ندرك مدى أهمية ما قام به الرجل حين أقبل يسأل النبي ﷺ عن صلاة الليل كما وضحت الرواية: (سأل رجل النبي ﷺ -وهو على المنبر- ما ترى في صلاة الليل). فهذا، دل على قيمة ما قام به، إلا أن الأمر الملفت فعلاً أن السؤال وقع والنبي ﷺ على المنبر يخطب في الناس، فحرصه الشديد لمعرفة الحكم الصحيح منعه من التروي، ودفعه لفعل ما فعل، وقد استحسن النبي ﷺ ذلك الفعل منه، بدليل وجود الجواب وزيادة عليه، ولإظهار أهمية الرجوع للدعاة من أهل العلم قال بعض العلماء: "إن الخطيب إذا سئل عن أمور الدين، له أن يجاوب من سأله، ولا يضر ذلك خطبته"(٢).

ثانياً : المسجد ميدان مهم لتلقي العلوم :

جاء في الحديث أن النبي ﷺ كان على المنبر ، ففي هذا دلالة على أن جلوسهم كان في المسجد، وبالتالي فإن السؤال والجواب وقعا فيه، يقول الإمام العيني: كون النبي ﷺ على المنبر يدل على كون جماعة جالسين في المسجد، ومنهم الرجل الذي سأله عن صلاة الليل -ثم قال- فالجلوس في المسجد يجوز، خصوصاً إذا كان لعلم أو ذكر أو قراءة قرآن(٣) .

---

(١) نقلاً عن : الحسبة في الإسلام / للإمام ابن تيمية (ص٨٣) .

(٢) شرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (١٣٦/٤) وعمدة القاري/للإمام العيني (٢٥١/٤) .

(٣) انظر : عمدة القاري (٢٥٠/٤ ، ٢٥١) وعون الباري لحل أدلة البخاري/للشيخ صديق خان (٥٨٥/١) .

ثالثاً : الحلق وسائل دعوية مهمة :

كشف لنا حديث الدراسة وسيلة عملية مهمة ، وظهرت من جلوس الرجال وتحلقهم حول النبي ﷺ وهو يخطب للعلم[١]، يقول الإمام المهلب : "شبه البخاري جلوس الرجال في المسجد حول النبي ﷺ وهو يخطب بالتحلق حول العالم ، لأن الظاهر أنه ﷺ لا يكون في المسجد وهو على المنبر إلا وعنده جمع جلوس محدقين به"[٢] . فدل ذلك على استحباب العمل بهذه الوسيلة ، لأنها تعمل على اجتماع المدعوين حال مذاكرة العلم ، وذلك أجمع للقلوب وأكمل للفائدة[٣] ، وقد نبه لذلك الإمام الكرماني بقوله : "فضل حلق الذكر"[٤].

رابعاً : أسلوب التكرار :

أسلوب دعوي مهم يظهر من قول النبي ﷺ في الحديث (مثنى مثنى)، وقد بين أهميته الحافظ ابن حجر بقوله: "وأما إعادة مثنى فللمبالغة في التأكيد"[٥].

خامساً : إرشاد المدعوين إلى الأفضل :

صح عن النبي ﷺ في صلاة الليل الفصل ركعتين ركعتين، كما صح عنه الوصل، والظاهر من سياق الحديث أنه عين الفصل، وأرشد الرجل إليه، وكان ذلك بالسلام بين كل ركعتين ، وحمل ذلك على أنه لبيان الأفضل والإرشاد إلى الأخف، إذ

---

(١) انظر: شرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (١٣٦/٤) وعمدة القاري/للإمام العيني (٢٥١/٤).

(٢) نقلاً عن : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٦٢/١) .

(٣) انظر : هامش فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٦٢/١) .

(٤) شرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (١٣٦/٤) .

(٥) فتح الباري (٤٧٩/٢) وتحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي/للإمام محمد المباركفوري (٥١٣/٢) .

السلام بين كل ركعتين أخف على المصلي من الأربع فما فوقها، لما فيه من الراحة غالباً وقضاء ما يعرض من أمر مهم[١]، وفي هذا يقول الحافظ ابن حجر: "استدل به على فضل الفصل لكونه أمر بذلك وفعله، وأما الوصل فورد من فعله فقط"[٢] .

سادساً : سماحة الإسلام ويسره :

وتظهر من الإباحة المطلقة في جواز الوتر بركعة واحدة أو ثلاث أو خمس[٣]، كما أشار بذلك القاسم في أحد أطراف الحديث: (ورأينا أناساً منذ أدركنا يوترون بثلاث، وإن كلاً لواسع ، أرجو أن لا يكون بشيء منه بأس) .

سابعاً : أسلوب الزيادة في الجواب إذا كان مما يحتاج إليه :

جاء في أحد أطراف الحديث أن ابن عمر رضي الله عنه سئل عن قدر القراءة في صلاة الليل: (أرأيت الركعتين قبل صلاة الغداة ، أطيل فيها القراءة) .فمن حرصه رضي الله عنه أجابه بأكثر من سؤاله ، حتى إن السائل نبهه لهذه الزيادة في قوله: (لست عن هذا أسألك)، فرد عليه ابن عمر رضي الله عنه مؤكداً أهمية هذه الزيادة – إنك لضخم. ألا تدعني أستقرئ لك الحديث)[٤] . ومعنى هذا أنه إنما ذكر هذه الزيادة وأتى بها على وجهها لكمالها وحاجة السائل إليها[٥]. وقد أشار الحافظ ابن حجر لأهميتها بقوله:

---

(١) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٢/٤٨٠) وتحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي/للإمام المباركفوري (٢/٥١٤) .

(٢) فتح الباري (٢/٤٨٦) .

(٣) انظر : المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم/للإمام القرطبي (٢/٣٨١) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٢/٤٨٠ ، ٤٨١) .

(٤) من رواية الإمام مسلم ، وسبق تخريجه (ص٨٣٧) .

(٥) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٢/٦/٣٣) .

"ويستفاد من هذا جواب السائل بأكثر مما سأل عنه إذا كان مما يحتاج إليه"[١] . ولهذا كان حرص ابن عمر رضي الله عنهما على إجابة السائل بأكثر مما سأل عنه ، كان اقتداءً بالنبي ﷺ ، حيث كان ﷺ يجيب السائل عن السؤال، ويزيده علماً لما لم يسأل عنه ، كذلك السائل الذي سأل مستفسراً عن طهارة ماء البحر ، فأجابه النبي ﷺ: (هو الطهور ماؤه ، الحلُّ ميتته)[٢] . فقد زاده في هذا الجواب علماً عما سأل عنه ، وهو حلّ ميتة البحر .

---

(١) فتح الباري (٢/٤٨٧) .

(٢) مسند الإمام أحمد (٢/٢٣٧ و ٢٦١) وسنن أبي داود ، كتاب الطهارة ، باب الوضوء بماء البحر ، حديث ٨٣ (١/٦٤) وسنن الترمذي ، كتاب الطهارة ، باب ما جاء في ماء البحر أنه طهور ، حديث ٦٩ (١/١٠٠-١٠١) ، وسنن النسائي ، كتاب الطهارة ، باب ماء البحر ، (١/٥٠) ، وسنن ابن ماجه ، كتاب الطهارة ، باب الوضوء بماء البحر ، حديث ٣٨٦ (١/١٣٦) والمستدرك/للحاكم (١/١٤٠) ، وقال : صحيح ووافقه الذهبي .

باب: الاستلقاء في المسجد، ومدّ الرّجل

حديث (١٢٣)

(٣٠٦) ٤٧٥– حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَمِّهِ[1] أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسْتَلْقِيًا فِي الْمَسْجِدِ وَاضِعًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الأُخْرَى وَعَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ كَانَ عُمَرُ وَعُثْمَانُ يَفْعَلاَنِ ذَلِكَ[2] .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : أسلوب القدوة :

إن في مراقبة الصحابي رضي الله عنه لفعل النبي ﷺ ثم ترجمة رؤيته ومشاهدته لتكون شرعاً أو سلوكاً أو أدباً فاضلاً من آداب الإسلام، أعطى لأسلوب القدوة دوره

---

(١) راوي الحديث : هو عبدالله بن زيد بن عاصم بن كعب الأنصاري المازني ، يكنى بأبي محمد ، ويعرف بابن أم عمارة . من فضلاء الصحابة رضوان الله عليهم ، جزم الحاكم في المستدرك بأنه ممن شهد بدراً ، وقيل : شهد أحداً وغيرها، ولم يشهد بدراً. ترك بصمة عظيمة في تاريخ الدعوة الإسلامية لأنه شارك وحشياً في قتل مسيلمة الكذاب يوم اليمامة . قتل يوم الحرة سنة ثلاث وستين ومعه ابناه خلاد وعلي رحمهم الله تعالى ورضي عنهم.

[انظر : الطبقات الكبرى/لابن سعد (٥/٥٣١) والمستدرك/للحاكم النيسابوري (٣/٥٢٠) سير أعلام النبلاء/للإمام الذهبي (٢/٣٧٧) وتهذيب التهذيب/للحافظ ابن حجر (٥/٢٢٣) .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب الاستلقاء في المسجد ... ، حديث ٤٧٥ (١/١/١٣٩) .

طرفا الحديث في صحيح البخاري:

الأول : كتاب اللباس ، باب الاستلقاء ووضع الرجل على الأخرى ، حديث ٥٩٦٩ (٤/٧/٩٠) .

الثاني : كتاب الإستئذان ، باب الإستلقاء ، حديث ٦٢٨٧ (٤/٧/١٨٢) .

وأخرجه مسلم في كتاب اللباس والزينة ، باب في إباحة الاستلقاء ... ، حديث ٢١٠٠ (٣/١٦٦٢) .

العظيم في دعوة الإسلام ، لأنه من خلالها نقلت إلينا معظم أفعاله ﷺ ، وهذه الأفعال بلا شك هي المصدر الثاني للتشريع الإسلامي والتي أطلق عليها العلماء السنن الفعلية. كما ويتضح أسلوب القدوة في الحديث من فعل عمر وعثمان رضي الله عنهما ، حيث اقتديا بفعل الرسول ﷺ، وقلداه في ذلك الفعل .

ثانياً : المسجد ميدان مهم في حياة المسلم :

إن في استلقاء النبي ﷺ في المسجد يعطي للمسجد مجالاً لتوسيع خدماته الدعوية، وفي نفس الوقت يعطي للمدعوين صلاحية للاستفادة من المسجد في الاتكاء والاستلقاء والاضطجاع مع بقاء مسمى اللبث في المساجد لهم، وإن كان ذلك في حقيقته من أنواع الاستراحة البدنية ، وقد أشار العلماء إلى ذلك بقولهم : "فيه دليل على جواز الاتكاء في المسجد والاضطجاع وأنواع الاستراحة فيه ، كجوازها في المنازل والبيوت، غير الانبطاح والوقوع على الوجه المنهي عنه"(١)، ويضيف الإمام الداودي قوله : "فيه أن الأجر الوارد للابث في المسجد لا يختص بالجالس ، بل يحصل للمستلقي أيضاً"(٢)، ولا يقال: إن هذا خاص بالنبي ﷺ، لأنه "صح أن عمر وعثمان رضي الله عنهما كانا يفعلان ذلك، فدل على أنه ليس خاصاً به ﷺ ، بل هو جائز مطلقاً"(٣) .

---

(١) أعلام الحديث/للإمام الخطابي (٤٠٩/١) وانظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٧٨/١٤/٥) وشرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (١٣٧/٤) وفتح الباري/ للحافظ ابن حجر (٥٦٣/١) وعمدة القاري/للإمام العيني (٢٥٥/٤) ومكمل إكمال الإكمال/للإمام السنوسي (٢٤٨/٧) . .

(٢) نقلاً عن : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٦٣/١) وعون الباري لحل أدلة البخاري/للشيخ صديق خان (٥٨٦/١) .

(٣) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٦٣/١) والمرجع السابق ، وانظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (١٣٧/٤) وإرشاد الساري/للإمام القسطلاني (٤٥٨/١) . .

ثالثاً : الوسيلة العملية في التعليم :

عرف من عادته ﷺ الجلوس بين أصحابه رضوان الله عليهم بالرزانة والوقار التام[١]، وجلوسه في الجامع في حديث الدراسة كان على خلاف العادة، وقد بين العلماء أنه كان ذلك لبيان الجواز. وهذا باب من أبواب التعليم بالفعل، وقد أشار الإمام النووي بذلك بقوله: "قال القاضي: لعله ﷺ فعل هذا لضرورة، أو حاجة من تعب، أو طلب راحة، أو نحو ذلك. قال: وإلا فقد علم أن جلوسه ﷺ في الجامع على خلاف هذا، بل كان يجلس متربعا أو محتبياً، وهو كان أكثر جلوسه ﷺ، أو القرفصاء أو مقعياً وشبهها من جلسات الوقار والتواضع. قلت: ويحتمل أنه ﷺ فعله لبيان الجواز ، وأنكم إذا أردتم الاستلقاء، فليكن هكذا، وأن النهي الذي نهيتكم عن الاستلقاء ليس هو على الإطلاق، بل المراد به من ينكشف شيء من عورته أو يقارب انكشافها"[٢] .

رابعاً : الحرص على سلامة المدعوين :

تهدف الدعوة الإسلامية من تشريعاتها المختلفة الوصول بالمدعو إلى بر الأمان، ولما كان النوم على الصفة المذكورة في الحديث مظنة للتكشف "ولاسيما أن الاستلقاء يستدعي النوم، والنائم لا يتحفظ"[٣] ، أو "لربما ضاق الإزار ، فإذا شال لابسه إحدى رجليه فوق الأخرى بقيت هناك فرجه تظهر منها عورة"[٤] . لهذا كان النهي الصريح في

---

(١) انظر : عون الباري لحل أدلة البخاري/للشيخ صديق خان (٥٨٦/١) وعون المعبود شرح سنن أبي داود/للعلامة محمد العظيم الآبادي (١٣٤/١٣) .

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم (٧٨/١٤/٥) وانظر: إكمال إكمال المعلم/للإمام السنوسي مع شرحه مكمل إكمال الإكمال/للإمام الأبي (٢٤٨/٧) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٦٣/١) وعمدة القاري/للإمام العيني (٢٥٥/٤) وإرشاد الساري/للإمام القسطلاني (٤٥٨/١)

(٣) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٩٩/١٠) .

(٤) أعلام الحديث/للإمام الخطابي (٤٠٩/١) وعمدة القاري/للإمام العيني (٢٥٤/٤) .

الحديث الصحيح (لَا يَسْتَلْقِيَنَّ أَحَدُكُمْ ثُمَّ يَضَعُ إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى)[١] ، ونوم النبي ﷺ في حديث الدراسة لا يتعارض مع هذا النهي الصريح، لأنه كما قال العلماء : أن النهي محمول حيث يخشى أن تبدو العورة ، والجواز حيث يؤمن ذلك[٢] .

---

(١) صحيح مسلم، كتاب اللباس والزينة، باب في منع الاستلقاء على الظهر .. ، حديث ٢٠٩٩ (١٦٦٢/٣) .

(٢) انظر : أعلام الحديث/للإمام الخطابي (٤٠٩/١) وشرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (١٣٧/٤) وإكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (٢٤٨/٧) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٦٣/١) وعون المعبود شرح سنن أبي داود/للعلامة محمد العظيم آبادي (٢١٤/١٣) .

باب: المسجد يكون في الطريق من غير ضرر بالناس

حديث (١٢٤)

(٣٠٧) ٤٧٦– حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ لَمْ أَعْقِلْ أَبَوَيَّ إِلَّا وَهُمَا يَدِينَانِ الدِّينَ وَلَمْ يَمُرَّ عَلَيْنَا يَوْمٌ إِلَّا يَأْتِينَا فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَرَفَيِ النَّهَارِ بُكْرَةً وَعَشِيَّةً ثُمَّ بَدَا لِأَبِي بَكْرٍ فَابْتَنَى مَسْجِدًا بِفِنَاءِ دَارِهِ فَكَانَ يُصَلِّي فِيهِ وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ فَيَقِفُ عَلَيْهِ نِسَاءُ الْمُشْرِكِينَ وَأَبْنَاؤُهُمْ يَعْجَبُونَ مِنْهُ وَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَجُلًا بَكَّاءً لَا يَمْلِكُ عَيْنَيْهِ إِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ فَأَفْزَعَ ذَلِكَ أَشْرَافَ قُرَيْشٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ[1].

وفي رواية قالت : (وَلَمْ يَمُرَّ عَلَيْنَا يَوْمٌ إِلَّا يَأْتِينَا فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَرَفَيِ النَّهَارِ بُكْرَةً وَعَشِيَّةً فَلَمَّا ابْتُلِيَ الْمُسْلِمُونَ خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ مُهَاجِرًا نَحْوَ

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب المسجد يكون في الطريق من غير ضرر بالناس ، حديث ٤٧٦ (١٣٩/١/١) .

أطراف الحديث في البخاري:

الأول : كتاب البيوع ، باب إذا اشترى متاعاً أو دابة ... ، حديث ٢١٣٨ (٣١/٣/٢) .

الثاني : كتاب الإجارة، باب استئجار المشركين ... ، حديث ٢٢٦٣ (٦٦/٣/٢) .

الثالث : كتاب الإجارة ، باب إذا استأجر أجيراً ليعمل له ... ، حديث ٢٢٦٤ (٦٦/٣/٢) .

الرابع : كتاب الكفالة، باب جوار أبي بكر رضي الله عنه ... ، حديث ٢٢٩٧ (٨٠/٣/٢).

الخامس : كتاب مناقب الأنصار ، باب هجرة النبي ﷺ ... ، حديث ٣٩٠٥ (٣٠٦/٤/٢) .

السادس : كتاب المغازي ، باب غزوة الرجيع ... ، حديث ٤٠٩٣ (٥١/٥/٣) .

السابع : كتاب اللباس ، باب القنع ، حديث ٥٨٠٧ (٥٠/٧/٤) .

الثامن : كتاب الأدب ، باب هل يزور صاحبه ... ، حديث ٦٠٧٩ (١٢٠/٧/٤) .

أَرْضِ الْحَبَشَةِ حَتَّى إِذَا بَلَغَ بَرْكَ الْغِمَادِ لَقِيَهُ ابْنُ الدَّغِنَةِ[1] وَهُوَ سَيِّدُ الْقَارَةِ فَقَالَ أَيْنَ تُرِيدُ يَا أَبَا بَكْرٍ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ أَخْرَجَنِي قَوْمِي فَأُرِيدُ أَنْ أَسِيحَ فِي الْأَرْضِ وَأَعْبُدَ رَبِّي قَالَ ابْنُ الدَّغِنَةِ فَإِنَّ مِثْلَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ لَا يَخْرُجُ وَلَا يُخْرَجُ إِنَّكَ تَكْسِبُ الْمَعْدُومَ وَتَصِلُ الرَّحِمَ وَتَحْمِلُ الْكَلَّ وَتَقْرِي الضَّيْفَ وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ فَأَنَا لَكَ جَارٌ ارْجِعْ وَاعْبُدْ رَبَّكَ بِبَلَدِكَ فَرَجَعَ وَارْتَحَلَ مَعَهُ ابْنُ الدَّغِنَةِ فَطَافَ ابْنُ الدَّغِنَةِ عَشِيَّةً فِي أَشْرَافِ قُرَيْشٍ فَقَالَ لَهُمْ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ لَا يَخْرُجُ مِثْلُهُ وَلَا يُخْرَجُ أَتُخْرِجُونَ رَجُلًا يَكْسِبُ الْمَعْدُومَ وَيَصِلُ الرَّحِمَ وَيَحْمِلُ الْكَلَّ وَيَقْرِي الضَّيْفَ وَيُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ فَلَمْ تُكَذِّبْ قُرَيْشٌ بِجِوَارِ ابْنِ الدَّغِنَةِ وَقَالُوا لِابْنِ الدَّغِنَةِ مُرْ أَبَا بَكْرٍ فَلْيَعْبُدْ رَبَّهُ فِي دَارِهِ فَلْيُصَلِّ فِيهَا وَلْيَقْرَأْ مَا شَاءَ وَلَا يُؤْذِينَا بِذَلِكَ وَلَا يَسْتَعْلِنْ بِهِ فَإِنَّا نَخْشَى أَنْ يَفْتِنَ نِسَاءَنَا وَأَبْنَاءَنَا فَقَالَ ذَلِكَ ابْنُ الدَّغِنَةِ لِأَبِي بَكْرٍ فَلَبِثَ أَبُو بَكْرٍ بِذَلِكَ يَعْبُدُ رَبَّهُ فِي دَارِهِ وَلَا يَسْتَعْلِنُ بِصَلَاتِهِ وَلَا يَقْرَأُ فِي غَيْرِ دَارِهِ ثُمَّ بَدَا لِأَبِي بَكْرٍ فَابْتَنَى مَسْجِدًا بِفِنَاءِ دَارِهِ وَكَانَ يُصَلِّي فِيهِ وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ فَيَنْقَذِفُ عَلَيْهِ نِسَاءُ الْمُشْرِكِينَ وَأَبْنَاؤُهُمْ وَهُمْ يَعْجَبُونَ مِنْهُ وَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَجُلًا بَكَّاءً لَا يَمْلِكُ عَيْنَيْهِ إِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ وَأَفْزَعَ ذَلِكَ أَشْرَافَ قُرَيْشٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَأَرْسَلُوا إِلَى ابْنِ الدَّغِنَةِ فَقَدِمَ عَلَيْهِمْ فَقَالُوا إِنَّا كُنَّا أَجَرْنَا أَبَا بَكْرٍ بِجِوَارِكَ عَلَى أَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ فِي دَارِهِ فَقَدْ جَاوَزَ ذَلِكَ فَابْتَنَى مَسْجِدًا بِفِنَاءِ دَارِهِ فَأَعْلَنَ بِالصَّلَاةِ وَالْقِرَاءَةِ فِيهِ وَإِنَّا قَدْ خَشِينَا أَنْ يَفْتِنَ نِسَاءَنَا وَأَبْنَاءَنَا فَانْهَهُ فَإِنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْتَصِرَ عَلَى أَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ فِي دَارِهِ فَعَلَ وَإِنْ أَبَى إِلَّا أَنْ يُعْلِنَ بِذَلِكَ فَسَلْهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْكَ ذِمَّتَكَ فَإِنَّا قَدْ كَرِهْنَا أَنْ نُخْفِرَكَ وَلَسْنَا مُقِرِّينَ لِأَبِي بَكْرٍ الِاسْتِعْلَانَ قَالَتْ عَائِشَةُ فَأَتَى ابْنُ الدَّغِنَةِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ قَدْ عَلِمْتَ الَّذِي عَاقَدْتُ لَكَ عَلَيْهِ فَإِمَّا أَنْ تَقْتَصِرَ عَلَى ذَلِكَ وَإِمَّا أَنْ

---

(١) ابن الدغنة : الدغنة هي أمه غلبت على اسمه ، وقيل : أم أبيه ، وقيل دابته ، واختلف أيضاً في اسمه، فسماه الزهري الحارث بن يزيد، وحكى السهيلي أن اسمه مالك [(انظر: فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٧/٢٣٣))].

تَرْجِعَ إِلَيَّ ذِمَّتِي فَإِنِّي لَا أُحِبُّ أَنْ تَسْمَعَ الْعَرَبُ أَنِّي أَخْفَرْتُ فِي رَجُلٍ عَقَدْتُ لَهُ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ فَإِنِّي أَرُدُّ إِلَيْكَ جِوَارَكَ وَأَرْضَى بِجِوَارِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ بِمَكَّةَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْمُسْلِمِينَ إِنِّي أُرِيتُ دَارَ هِجْرَتِكُمْ ذَاتَ نَخْلٍ بَيْنَ لَابَتَيْنِ وَهُمَا الْحَرَّتَانِ فَهَاجَرَ مَنْ هَاجَرَ قِبَلَ الْمَدِينَةِ وَرَجَعَ عَامَّةُ مَنْ كَانَ هَاجَرَ بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ وَتَجَهَّزَ أَبُو بَكْرٍ قِبَلَ الْمَدِينَةِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رِسْلِكَ فَإِنِّي أَرْجُو أَنْ يُؤْذَنَ لِي فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَهَلْ تَرْجُو ذَلِكَ بِأَبِي أَنْتَ قَالَ نَعَمْ فَحَبَسَ أَبُو بَكْرٍ نَفْسَهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَصْحَبَهُ وَعَلَفَ رَاحِلَتَيْنِ كَانَتَا عِنْدَهُ وَرَقَ السَّمُرِ وَهُوَ الْخَبَطُ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ قَالَ عُرْوَةُ قَالَتْ عَائِشَةُ فَبَيْنَمَا نَحْنُ يَوْمًا جُلُوسٌ فِي بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ قَالَ قَائِلٌ لِأَبِي بَكْرٍ هَذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَقَنِّعًا فِي سَاعَةٍ لَمْ يَكُنْ يَأْتِينَا فِيهَا فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ فِدَاءٌ لَهُ أَبِي وَأُمِّي وَاللَّهِ مَا جَاءَ بِهِ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ إِلَّا أَمْرٌ قَالَتْ فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَأْذَنَ فَأُذِنَ لَهُ فَدَخَلَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي بَكْرٍ أَخْرِجْ مَنْ عِنْدَكَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ إِنَّمَا هُمْ أَهْلُكَ بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ فَإِنِّي قَدْ أُذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الصَّحَابَةُ بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَمْ قَالَ أَبُو بَكْرٍ فَخُذْ بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِحْدَى رَاحِلَتَيَّ هَاتَيْنِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالثَّمَنِ قَالَتْ عَائِشَةُ فَجَهَّزْنَاهُمَا أَحَثَّ الْجِهَازِ وَصَنَعْنَا لَهُمَا سُفْرَةً فِي جِرَابٍ فَقَطَعَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ قِطْعَةً مِنْ نِطَاقِهَا فَرَبَطَتْ بِهِ عَلَى فَمِ الْجِرَابِ فَبِذَلِكَ سُمِّيَتْ ذَاتَ النِّطَاقَيْنِ قَالَتْ ثُمَّ لَحِقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ بِغَارٍ فِي جَبَلِ ثَوْرٍ فَكَمَنَا فِيهِ ثَلَاثَ لَيَالٍ يَبِيتُ عِنْدَهُمَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ وَهُوَ غُلَامٌ شَابٌّ ثَقِفٌ لَقِنٌ فَيُدْلِجُ مِنْ عِنْدِهِمَا بِسَحَرٍ فَيُصْبِحُ مَعَ قُرَيْشٍ بِمَكَّةَ كَبَائِتٍ فَلَا يَسْمَعُ أَمْرًا يُكْتَادَانِ بِهِ إِلَّا وَعَاهُ

حَتَّى يَأْتِيَهُمَا بِخَبَرِ ذَلِكَ حِينَ يَخْتَلِطُ الظَّلَامُ .

وفيها قال : وَاسْتَأْجَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ رَجُلًا مِنْ بَنِي الدِّيلِ وَهُوَ مِنْ بَنِي عَبْدِ بْنِ عَدِيٍّ هَادِيًا خِرِّيتًا وَالْخِرِّيتُ الْمَاهِرُ بِالْهِدَايَةِ قَدْ غَمَسَ حِلْفًا فِي آلِ الْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ السَّهْمِيِّ وَهُوَ عَلَى دِينِ كُفَّارِ قُرَيْشٍ فَأَمِنَاهُ فَدَفَعَا إِلَيْهِ رَاحِلَتَيْهِمَا وَوَاعَدَاهُ غَارَ ثَوْرٍ بَعْدَ ثَلَاثِ لَيَالٍ بِرَاحِلَتَيْهِمَا صُبْحَ ثَلَاثٍ وَانْطَلَقَ مَعَهُمَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ وَالدَّلِيلُ فَأَخَذَ بِهِمْ طَرِيقَ السَّوَاحِلِ[1].

شرح غريب الحديث :

(لَمْ أَعْقِلْ) : أي لم أعرف[2].

(بَرْكَ الْغِمَادِ) : موضع بناحية اليمن على بعد خمس ليال من مكة إلى جهة اليمن مما يلي ساحل البحر.

(فَأُرِيدُ أَنْ أَسِيحَ) : السائح: هو الذي لا يقصد موضعاً بعينه يستقر فيه.

(فَلَمْ تُكَذِّبْ قُرَيْشٌ) : أي : أن أحداً منهم لم يرد قول ابن الدغنة في أمان أبي بكر رضي عنه .

(نُخْفِرَكَ) : أي ننقض عهدك .

(لَابَتَيْنِ) : هما الحرتان كما فسرتهما الراوية ، وهي شبه الجبل من حجارة سود ، ويراد بها المدينة.

(فَحَبَسَ أَبُو بَكْرٍ نَفْسَهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أي منعها من الهجرة لأجل الرسول ﷺ.

---

(١) سبق تخريجه في (ص ٨٤٦) هامش رقم (١) الطرف الخامس .

(٢) شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (١٣٨/٤) .

(وَرَقَ السَّمُرِ) : هو نوع من الشجر يقال له: الطلح ، ويقال : كل ما له ظل ثقيل .

(فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ) : أي: في أول وقت الحرارة، وهو أشد ما يكون من حر النهار.

(مُتَقَنِّعًا) : أي مغطياً رأسه .

(إِنَّمَا هُمْ أَهْلُكَ) : أشار به إلى عائشة وأسماء رضي الله عنهما .

(أَحَثُّ الْجِهَازِ) : من الحث، وهو الإسراع ، والحثيث: المسرع الحريص، والجهاز: ما يحتاج إليه في السفر ونحوه.

(سُفْرَةً فِي جِرَابٍ) : السفرة: هي الزاد الذي يصنع للمسافر، ثم استعمل في وعاء.

(قِطْعَةً مِنْ نِطَاقِهَا) : النطاق هو كل شيء يشد به الوسط .

(ثَقِفٌ) : هو الحاذق الفطن، والثقافة: حسن التلقي للأدب .

(لَقِنٌ) : اللقن: هو السريع الفهم .

(فَيُدْلِجُ) : يقال: أدلج، إذا سار في أول الليل ، ويقال: إذا سار في آخره .

(يُكْتَادَانِ بِهِ) : يمكران به .

(هَادِيًا خِرِّيتًا) : صفتان للرجل الذي يهديهما إلى الطريق، والخريت: هو الماهر في معرفة الطرق الخفية[٣] .

---

(٣) انظر: معاني الكلمات جميعها في فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٧/٢٣٣ – ٢٣٨) وعمدة القاري/للإمام العيني (١٧/٤٣-٤٧).

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : مسؤولية الوالدين في القيام بواجب التربية منذ الصغر :

إن من القواعد الأساسية في تربية الأبناء تعويدهم على الآداب والأخلاق الإسلامية ، وشرط ذلك البداية معهم منذ الصغر ، لتكون النتائج أفضل والثمرة أحسن. ولا يتوهم أن صغر السن حاجز في قضية الإدراك !! فهذا توهم باطل، لأن صغار السن أكثر إدراكاً والتقاطاً لما يثار حولهم ، فهذه عائشة رضي الله عنها في حديث الدراسة صبية صغيرة، ومع ذلك تعرف وتدرك تماماً كيف كان التزام والديها وتدينهما بدين الإسلام (لم أعقل أبوي إلا وهما يدينان الدين ..)، وفي هذا الإدراك المتيقظ عند الصغار كان العلامة ابن القيم يقول : ومما يحتاج إليه الطفل غاية الاحتياج الاعتناء بأمر خلقه ، فإنه ينشأ عما عوده المربي في صغره ، ويصعب عليه في كبره تلافي ذلك ، وتصير هذه الأخلاق صفات وهيئات راسخة له، فلو تحرز منها غاية التحرز، فضحته ولا بد يوماً ما، ولهذا تجد أكثر الناس منحرفة أخلاقهم، وذلك من قبل التربية التي نشأ عليها[1] .

فما أحوجنا اليوم إلى آباء حادين وواعين – كأبي بكر الصديق وأم رومان رضي الله عنهما يغرسون في أبنائهم منذ أن يفتحوا أعينهم خلق الجرأة والشجاعة ومحبة الدعوة والتضحية في سبيلها كما فعل ولداهما عبدالله وأسماء رضي الله عنهما.

ثانياً : الجهود الفردية ودورها في الدعوة إلى الله :

جهود الفرد للدعوة إلى الله لا تتوقف عند حد القول ، بل تتعداها إلى الفعل أيضاً، لهذا جعل الإمام ابن القيم مراتب الإعلام والإخبار نوعين : إعلام بالقول، وإعلام بالفعل ، ثم قال: وهذا شأن كل معلم لغيره بأمر ، تارة يعلمه بقوله، وتارة بفعله . ولهذا

---

(١) انظر : تحفة المودود بأحكام المولود (ص ١٨٧) .

كان من جعل داراً مسجداً وفتح بابها لكل من دخل إليها معلماً أنها للصلاة وإن لم يتلفظ بقوله ، وكذلك بالعكس[١]. وقد وفق أبو بكر رضي الله عنه بجهوده الفردية في سبيل الدعوة الإسلامية لهذين النوعين ، وهي ظاهرة لمن تأملها في حديث الدراسة ، وقد أشار الإمام ابن بطال إلى بعض منها حين قال: "وفيه من فضل أبي بكر رضي الله عنه ما لا يشاركه فيه أحد، لأنه قصد تبليغ كتاب الله وإظهاره مع الخوف على نفسه و لم يبلغ شخص آخر هذه المنزلة بعد رسول الله ﷺ"[٢] . ويكفيه فخراً أنه زلزل المشركين وحده، والدعوة ما زالت في نشأتها الأولى ، حتى خافوا على نسائهم وصبيانهم من الميل إلى الإسلام بفضل جهوده الفردية رضي الله عنه ، كما جاء في الحديث : (ثم بدا لأبي بكر، فابتنى مسجداً بفناء داره، فكان يصلي فيه ويقرأ القرآن ، فيقف عليه نساء المشركين وأبناؤهم يعجبون منه وينظرون إليه .. فأفزع ذلك أشراف قريش من المشركين) .

ثالثاً : للإسلام خاصية جذب الناس إليه :

من خصائص الدعوة الإسلامية أن لها جاذبية للنفوس بما حوته من مبادئ سامية فاقت كل التصورات . وما على الدعاة إلا إظهار تلك الحقائق السامية التي ارتضاها المولى سبحانه لعباده . كما أظهرها الصديق رضي الله عنه في سلوكه وأفعاله ، فأعجب ذلك من رآها من نساء المشركين وصبيانهم، فصاروا يزدحمون ويتقذفون عليه حتى يسقط بعضهم على بعض فيكاد ينكسر[٣] .

---

(١) انظر : مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين (٤٥٢/٣) .

(٢) نقلاً عن : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (١٣٨/٤) وانظر : عمدة القاري للإمام العيني (٢٥٦/٤) والفوائد/ لابن قيم الجوزية (ص ١٠٨ – ١١٣) .

(٣) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٢٣٤/٧) .

رابعاً : الإخراج من الأوطان من سنن طريق الدعوة إلى الله :

قدر الله سبحانه أن يكون الابتلاء بالإخراج من الأوطان من سنن طريق الدعوة الخاتمة، وهذا بناء على قول ورقة للنبي ﷺ: (إِذْ يُخْرِجُكَ قَوْمُكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَوَمُخْرِجِيَّ هُمْ ؟ قَالَ: نَعَمْ، لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ قَطُّ بِمِثْلِ مَا جِئْتَ بِهِ إِلا عُودِيَ)[1]. ولقد ابتلي الصحابة رضوان الله عليهم بأذى المشركين لما حصروا بني هاشم وبني عبدالمطلب في الشعب، فأذن النبي ﷺ لهم بالهجرة إلى الحبشة ووضح حديث الدراسة كيف ضيق المشركون على الصديق رضي الله عنه حتى كاد أن يلحق بمن سبقه من المسلمين المهاجرين، ثم كان خروجه مع نبي الرحمة ﷺ إلى طيبة الطيبة. وكما كانت هذه السنة في أمة الدعوة الخاتمة، كانت في الأمم السابقة أيضاً، بدليل ما جاء في قول الله تعالى: ﴿لَنُخْرِجَنَّكَ يَاشُعَيْبُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَكَ مِنْ قَرْيَتِنَا أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَا﴾[2] لكن المهم في هذه السنة النتيجة التي وضحها الله تعالى في قوله: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِرُسُلِهِمْ لَنُخْرِجَنَّكُمْ مِنْ أَرْضِنَا أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَا فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ لَنُهْلِكَنَّ الظَّالِمِينَ﴾[3]. وهذا وعد من الله تعالى، ﴿فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا، إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾[4].

خامساً : خصال الخير والمكارم سبب لدفع المكاره :

أظهر الحديث عظم "فضل أبي بكر رضي الله عنه واتصافه بالصفات البالغة في

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب بدء الوحي ، حديث ٣ (١/١/٤) وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان ، باب بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ ... ، حديث ١٦٠ (١/١٤٣) .

(٢) سورة الأعراف: الآية ٨٨ .

(٣) سورة إبراهيم: الآية ١٣ .

(٤) سورة الشرح: الآية ٥ ، ٦ .

أنواع الكمال"[١] بشهادة ابن الدغنة عدو الدعوة حيث وصفه بقوله : (إنك تكسب المعدوم وتصل الرحم وتحمل الكل ، وتقرى الضيف ، وتعين على نوائب الحق ، فأنا لك جار) ، فكانت تلك الصفات والمكارم بفضل الله ورحمته سبباً في إزالة المكروه عنه ، حيث هيأه الله له وأدخله في جواره وكفالته وأمانه ، ولم ترد قريش جوار ابن الدغنة، وآمنت أبا بكر رضي الله عنه ، وفي هذا يقول الإمام النووي : "إن مكارم الأخلاق وخصال الخير سبب السلامة من مصارع السوء"[٢] .

سادساً : من صفات الداعية التوكل على الله :

المسلم يرفض الذل والمهانة في دينه، ويسعى لدفعه ودرئه بالاعتزاز بالله خالقه ومليكه والتوكل عليه، وفي حديث الدراسة عبرة بأبي بكر الصديق رضي الله عنه حين رد جوار ابن الدغنة وقال بعزة المؤمن: (فإني أرد إليك جوارك، وأرضى بجوار الله عز وجل) .

سابعاً : الاحتياط في أمور الدعوة :

احتياطاً لأمر الدعوة أحب النبي ﷺ أن تكون زيارته لأبي بكر رضي الله عنه حين أذن له في الخروج إلى المدينة في نحر الظهيرة وفي شدة الحر ساعة القيلولة، على عكس عادته في زيارته للصديق رضي الله عنه، والتي كانت في أحد طرفي النهار ، وفي هذه الزيارة خرج النبي ﷺ متقنعاً على غير عادته، "إذ لم يكن يفعل التقنع عادة بل للحاجة"[٣] المتعلقة بموضوع الهجرة بالكتمان، ولما وصل دار الصديق رضي الله عنه، أمر

---

(١) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٢٣٣/٧) .

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم (٢٠٢/٢/١) .

(٣) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٢٣٥/٧) .

بإخراج من عنده احتياطاً منه ليفاتحه في الأمر المهم، حتى قال له الصديق رضي الله عنه: (إنما هم أهلك)، وفي رواية: (إنما هما ابنتاي، يعني: عائشة وأسماء رضي الله عنهما). وهذا الاحتياط من واجبات الدين، وقد فطن لحقيقته الصديق رضي الله عنه، لهذا نراه أيضاً في حديث الدراسة يخفي جهة مقصده عن ابن الدغنة، ويلمح له بقوله: (أخرجني قومي، فأريد أن أسيح في الأرض وأعبد ربي). ويعلق الحافظ ابن حجر على موقفه بقوله: "لعل أبا بكر طوى عن ابن الدغنة تعيين جهة مقصده لكونه كافراً ، وإلا فقد تقدم أنه قصد التوجه إلى أرض الحبشة"(١) .

ثامناً : الهجرة من أساليب الدعوة :

الهجرة من الإساليب العملية المهمة لمن خشي على دينه الافتتان . ولقد ضرب النبي ﷺ وصحابته الكرام رضوان الله عليهم المثل الأعلى في تطبيق هذه الوسيلة لما خشوا الفتنة في دينهم ، وعن فضل الهجرة وأهميتها يقول الحافظ ابن حجر: "مادام في الدنيا دار كفر فالهجرة واجبة على من أسلم وخشي أن يفتن عن دينه"(٢) .

تاسعاً : استغلال طاقات الشباب في الدعوة إلى الله :

أكد القرآن الكريم على أهمية مرحلة الشباب، وأطلق عليها مرحلة القوة ، وعنها يقول سبحانه وتعالى : ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا وَشَيْبَةً يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْقَدِيرُ﴾(٣) . ولقد عبر عن هذه المرحلة أسماء وعبدالله رضي الله عنهما خير تعبير ، حين تحملا مسؤولية ضخمة عظيمة من مسؤوليات الدعوة في أحلك ظروفها ، وتقاسما أعباء الدعوة مع

---

(١) فتح الباري (٧/٢٣٣) .

(٢) المرجع السابق (٧/٢٣٠) .

(٣) سورة الروم: الآية ٥٤ .

الكبار، حيث ضربت أسماء رضي الله عنها أروع الأمثلة في الإيثار حين حملت في نطاقها الزاد للرسول ﷺ وهو في الغار[١] متحملة مشقة الطريق وصعوبته مع أنها كانت حاملاً بابنها عبدالله بن الزبير، وكذلك أخوها عبدالله رضي الله عنه يخرج في السحر منصرفاً إلى مكة بعد أن يزود من في الغار بالأخبار ، مستغلاً ظلمة الليل، فلا يصبح إلا وهو بمكة مع قريش كبائت معهم ، فهذه المسؤوليات التي تحملها أبناء الصديق رضي الله عنهم رغم ضخامتها ومكانتها في تاريخ الدعوة الإسلامية ، كانت بفضل الله ورحمته موفقة وناجحة لأنها كانت متناسبة مع القدرات والإمكانات والاستعدادات التي وهبها الله سبحانه وتعالى لهذه المرحلة ، مرحلة الشباب والقوة .

عاشراً : على الداعية الاستفادة من علوم الكفار ما لم يكن هناك أذى أو تعارض شرعي :

كما كان المسلمون أصحاب دين ورسالة، فهم أيضاً أصحاب علم وحضارة ، وهذا الشمول والكمال في قواعد المسلمين ومبادئهم لا يمنعهم الانتفاع بما عند أصحاب الدعوات الفاسدة ، بشرط انتفاء التعارض فيما يأخذونه مع أحكام الدين الحنيف ، وفي حديث الدراسة إشارات إلى جواز ذلك ، ويظهر من استئجار الدليل المشرك للاستفادة من علمه على هداية الطريق . وفي هذا يقول الحافظ ابن حجر : "وفي الحديث استئجار المسلم الكافر على هداية الطريق إذا أمن إليه"[٢] .

الحادي عشر : أسلوب الدعوة العملي واثره المفيد :

إن الإسلام دين دعوة عملية متحركة لا جامدة، ولا منغلقة في الأديرة

---

(١) انظر : عمدة القاري/للإمام العيني (٤٦/١٧) .

(٢) فتح الباري (٤٤٢/٤) .

والصوامع، وهذا سر عداء الكفار له منذ بداية الدعوة إلى يومنا هذا ، فهناك الكثير الكثير من الدعوات والمعتقدات التي تقتصر على إقامة شعائر تعبدية في صوامع وأماكن للعبادة ، ولا تشكل خطراً على المجتمعات المخالفة لها في الاعتقادات . ولو كان الإسلام كذلك مجرد صلوات يؤديها المسلم في بيته دون أن يراه أحد، لما شكل ذلك خوفاً عند كفار قريش ، ولكنهم رأوا فيه ذلك التأثير البليغ من خلال صلاة أبي بكر رضي الله عنه وقراءته للقرآن خارج بيته ، وكيف أثر ذلك في نفوس الأطفال والنساء ، وهم أقرب إلى الفطرة السليمة من الرجال ، عندها طلبوا من أبي بكر رضي الله عنه الاقتصار على عبادته في بيته كي لا يراه أحد فيفتنه عما هو عليه؛ بدليل ما جاء في الحديث عنه قولهم لابن الدغنه : (مر أبا بكر فليعبد ربه في داره، فليصل فيها، وليقرأ ما شاء ، ولا يؤذينا بذلك .. فإنا نخشى على أن يفتن نساءنا وأبناءنا ، فاستجاب لطلبهم أول الأمر، ولكن الداعية أبا بكر رضي الله عنه لما رأى أن مجرد صلاته في جوف بيته لا تؤدي مهمتها الدعوية الفاعلة ، آثر أن يرد جوار ابن الدغنة ، وأن يتعرض لمضايقة صناديد مكة وعذابهم في سبيل الجهر بالدعوة، وإقامة الشعائر العلنية من خلال الأسلوب العملي .

باب: تشبيك الأصابع في المسجد وغيره

حديث (١٢٥)

(٣٠٨) ٤٧٨/٤٧٩- حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ عَنْ بِشْرٍ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ حَدَّثَنَا وَاقِدٌ عَن أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَوِ ابْنِ عَمْرٍو[1] شَبَّكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصَابِعَهُ[2] .

حديث (١٢٦)

(٣٠٩) ٤٨١- حَدَّثَنَا خَلَّادُ بْنُ يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ

---

(١) راوي الحديث: هو عبدا لله بن عمرو بن العاص بن كعب بن لؤي بن غالب، له ولأبيه صحبة شريفة، لكنه امتاز بسبق أبيه إلى الإسلام، فكان إسلامه وهجرته بعد سنة سبع. ولما أسلم حسن إسلامه فكان صواما قواماً عباداً يجاهد نفسه مجاهدة شديدة في تحصيل العبادات، حتى ساق النبي ﷺ له الرخص ورغبه في العمل بها . جمع ا لله له بين الغنى المادي والتواضع وحب الخير. له مناقب وفضائل ومقام راسخ في الدعوة القولية والعملية، فقد امتاز بقدرة عالية على حفظ القرآن والسنة النبوية، حتى بلغ ما أسند إليه سبع مائة حديث ،وكان أبو هريرة رضي ا لله عنه يزكيه ويقول: "لم يكن أحد من أصحاب رسول ا لله ﷺ أكثر حديثاً مني إلا ما كان من عبدا لله بن عمرو ، فإنه كان يكتب ولا أكتب" والحق أن هذه الكتابة كانت أحد جهوده العملية التي مكنته من حفظ وحمل العلم الغزير عن النبي ﷺ لمن بعده. وقد ألزمته الهمة القوية في الدعوة العملية للمشاركة في بعض الغزاوات ، وكان من عمال معاوية رضي ا لله عنه على الكوفة، توفي سنة خمس وستين وعمره اثنين وسبعين ودفن بداره الصغيرة في مصر رحمه ا لله ورضي عنه .

[انظر : الطبقات الكبرى/لابن سعد (٢٦١/٤) ، والتاريخ الكبير/للإمام البخاري (٥/٥) و سير أعلام النبلاء/للإمام الذهبي (٧٩/٣) وتهذيب التهذيب/للحافظ ابن حجر (٣٣٧/٥) والإصابة في تمييز الصحابة/ للحافظ ابن حجر (٣٤٣/٢)] .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب تشبيك الأصابع في المسجد وغيره .. حديث ٤٧٨ ، ٤٧٩ (١٤٠/١/١) .

طرف الحديث في صحيح البخاري: كتاب الصلاة ، باب تشبيك الأصابع في المسجد وغيره ، حديث ٤٨٠ (١٤٠/١/١).

أَبِي بُرْدَةَ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِي مُوسَى[١] عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ الْمُؤْمِنَ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا وَشَبَّكَ أَصَابِعَهُ[٢] .

الدروس الدعوية في الحديثين:

أولاً : وسيلة التعليم بالفعل سوء استخدام المنهج الحسي:

من المهم للداعية استخدام وسائل إيضاحيه وأمثلة واقعية تجسم الفكرة، وتوضح الأمر، وتجعله صورة حية أمام المدعوين لتكون أوقع في النفس ، وفي هذا يقول الحافظ ابن حجر: "إن الذي يريد المبالغة في بيان أقواله يمثلها بحركاته ليكون أوقع في نفس

---

(١) راوي الحديث : هو عبدا لله بن قيس بن سليم بن حضار، وكنيته أبو موسى الأشعري التميمي . أسلم قديماً في مكة قبل هجرة الرسول ﷺ ، ثم هاجر إلى الحبشة، ثم قدم المدينة مع مجموع المهاجرين بعد فتح خيبر، فنصر ا لله به دعوته ، إذ جمع بين العلم والعمل والجهاد وسلامة الصدر ، فكان الإمام الكبير والفقيه المقرئ ، حمل عن النبي ﷺ علماً كثيراً ، ذكر الإمام الذهبي أن له مسنداً كبيراً بقي منه ثلاث مئة وستون حديثاً ، روى عنه كثير من الصحابة رضوان ا لله عليهم، ولم يكن في الصحابة أحد أحسن صوتاً منه . بعثه عمر بن الخطاب رضي ا لله عنه إلى البصرة أميراً ومعلماً فأفاهم وفقههم رضي ا لله عنه ، ولقد نال هذا الشرف في عهد النبي ﷺ حيث استعمله على زبيد وعدن ، كما ولي الكوفة والبصرة في عهد الخلفاء الراشدين ، ومع ذلك لم تغيره الإمارة ولا اغتر بالدنيا، فكان صواماً قواماً ربانياً زاهداً عابداً مجاهداً إلى أن مات في دار له بالكوفة ، وقيل: في مكة، رحمه ا لله تعالى ورضي عنه .

[انظر : الطبقات الكبرى/لابن سعد (١٠٥/٤) والاستيعاب في أسماء الأصحاب/لابن عبدالبر (٣٦٣/٢) وسير أعلام النبلاء/للإمام الذهبي (٣٨٠/٢) وتهذيب التهذيب/للحافظ ابن حجر (٣٦٢/٥)] .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب تشبيك الأصابع في المسجد وغيره ، حديث ٤٨١ (١٤٠/١/١) .

طرفا الحديث في صحيح البخاري:

الأول : كتاب المظالم ، باب نصر المظلوم ، حديث ٢٤٤٦ (١٣٥/٣/٢) .

الثاني: كتاب الأدب، باب تعاون المؤمنين بعضهم بعضاً،حديث ٦٠٢٦ (١٠٦/٧/٤).

وأخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والأدب ، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم ، حديث ٢٥٨٥ (١٩٩٩/٤).

السامع"[١] . وعن هذا يقول الإمام الكرماني : "تشبيك النبي ﷺ أصابعه في الحديث كان لحكمة تمثيل تعاضد المؤمنين وتناصرهم بذلك، فمثل المعنى بالصورة لزيادة التبيين"[٢]. ويضيف الإمام القسطلاني قوله : "إن هذا من باب تصوير المعقول بصورة المحسوس"[٣].

ولا يقال: إن هذه الوسيلة في هذا الموضع بالذات غير معتبرة في الدعوة الإسلامية، لورود النهي الصريح عن تشبيك الأصابع في قول النبي ﷺ : (إذا توضأ أحدكم في بيته، ثم أتى المسجد كان في صلاة حتى يرجع، فلا يفعل هكذا، وشبك بين أصابعه)[٤]، وقد رفع ابن المنير هذا اللبس بقوله : "التحقيق أنه ليس بين هذه الأحاديث تعارض إذا المنهي عنه فعله على وجه الولع والعبث ، والذي في الحديث إنما هو لمقصود التمثيل ، وتصوير المعنى في النفس بصورة الحس ونحو ذلك من المقاصد الصحيحة"[٥] .

ثانياً : الحرص على ترابط المجتمع الإسلامي :

في هذا الحديث يحث الرسول ﷺ على التعاون والترابط والتناصر ، وعلى كل أمر يقوي بنية المجتمع المسلم ، وفي هذا الشأن ومن معنى حديث الدراسة يقول الإمام

---

(١) فتح الباري (١٠/٤٥٠) .

(٢) شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٤/١٤١) .

(٣) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (١/٤٦٠) .

(٤) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه حديث ٤٣٩ و ٤٤٧ (١/٢٢٦ ، ٢٢٧،٢٢٩) ، والحاكم في المستدرك (١/٢٠٦) وقال: صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبي ، وكذا قال الإمام العيني في عمدة القاري (٤/٢٦١) .

(٥) المتواري على أبواب البخاري (ص ٩١) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٥٦٦) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/٢٦٢) .

الأبي : "هو خبر في معنى الأمر ، أي ليكن المؤمنون كالبنيان في التعاون والتناصر"(١).

ويوضح الإمام ابن بطال بأن هذا المعنى لا يقتصر على الشؤون الدنيوية، فيقول : "والمعاونة في أمور الآخرة، وكذا في الأمور المباحة من الدنيا مندوب إليها"(٢)، وذلك لتحقيق الفوز الدنيوي والفلاح الأخروي .

(١) إكمال إكمال المعلم (٥٤٢/٨) .

(٢) نقلاً عن : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٥٠/١٠) وانظر : المرجع السابق .

حديث (١٢٧)

(٣١٠) ٤٨٢– حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِحْدَى صَلَاتَيِ الْعَشِيِّ قَالَ ابْنُ سِيرِينَ سَمَّاهَا أَبُو هُرَيْرَةَ وَلَكِنْ نَسِيتُ أَنَا قَالَ فَصَلَّى بِنَا رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ فَقَامَ إِلَى خَشَبَةٍ مَعْرُوضَةٍ فِي الْمَسْجِدِ فَاتَّكَأَ عَلَيْهَا كَأَنَّهُ غَضْبَانُ وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ وَوَضَعَ خَدَّهُ الْأَيْمَنَ عَلَى ظَهْرِ كَفِّهِ الْيُسْرَى وَخَرَجَتِ السُّرْعَانُ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ فَقَالُوا قَصُرَتِ الصَّلَاةُ وَفِي الْقَوْمِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فَهَابَا أَنْ يُكَلِّمَاهُ وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ فِي يَدَيْهِ طُولٌ يُقَالُ لَهُ ذُو الْيَدَيْنِ[1] قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَسِيتَ أَمْ قَصُرَتِ الصَّلَاةُ قَالَ لَمْ أَنْسَ وَلَمْ تُقْصَرْ فَقَالَ أَكَمَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ فَقَالُوا نَعَمْ فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى مَا تَرَكَ ثُمَّ سَلَّمَ ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ فَرُبَّمَا سَأَلُوهُ ثُمَّ سَلَّمَ فَيَقُولُ نُبِّئْتُ أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ قَالَ ثُمَّ سَلَّمَ[2] .

---

(١) ذو اليدين : اسمه الخرباق بن عمرو بني سليم، ولقب بذي اليدين لطول كان في يديه ، ويحتمل أنه كان طويل اليدين بالفضل وبالبذل . [انظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم/للإمام القرطبي (١٨٨/٢) وشرح النووي على صحيح مسلم (٦٨/٥/٢) وعمدة القاري/للإمام العيني (٢٦٤/٤)] .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب تشبيك الأصابع في المسجد وغيره ، حديث ٤٨٢ (١٤٠/١/١) .
أطراف الحديث في صحيح البخاري:
الأول: كتاب الأذان، باب هل يأخذ الإمام إذا شك بقول الناس، حديث ٧١٤ (١٩٧/١/١).
الثاني : المرجع السابق ، حديث ٧١٥ .
الثالث : كتاب السهو ، باب إذا سلم في ركعتين ... ، حديث ١٢٢٧ (٨٢/٢/١) .
الرابع : كتاب السهو ، باب من لم يتشهد في سجدتي السهو ، حديث ١٢٢٨ (٨٣/٢/١) .
الخامس : كتاب السهو ، باب يكبر في سجدتي السهو ، حديث ١٢٢٩ (٨٣/٢/١) .
السادس : كتاب الأدب ، باب ما يجوز من ذكر الناس نحو قولهم الطويل والقصير ، حديث ٦٠٥١ (١١٢/٧/٤) .

شرح غريب الحديث :

(الْعَشِيّ) : ما بين الزوال إلى المغرب[١].

(السَّرَعَانُ) : جمع سريع والمراد بهم أوائل الناس خروجاً من المسجد ، وهم أصحاب الحاجات غالباً[٢].

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : النسيان لا ينقص من قدر الداعية ولا يحط من مقامه ولا يسقط الواجب:

ذلك لأن نص الحديث جزم بوقوع النسيان من النبي ﷺ ، ولا عبرة لمن قال إن في قول النبي ﷺ: (لم أنس و لم أقصر) نفي النسيان عنه ﷺ ، لأنه عليه الصلاة والسلام "إنما أخبر عن الذي كان في اعتقاده وظنه ، وهو أنه لم يفعل شيئاً من ذلك ، فأخبر بحق ، إذ خبره موافق لما في نفسه"[٣] ، فوقوع النسيان منه ﷺ ، وكذلك جوازه على الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين[٤] ، دون أن يكون هنا مساس لمقام النبوة ، يعطي

السابع : كتاب أخبار الآحاد ، باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق في الأذان ... ، حديث ٧٢٥٠ (١٧٠/٨/٤) .

* وأخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب السهو في الصلاة والسجود له ، حديث ٥٧٣ (٤٠٣/١) .

(١) إكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (٤٩١/٢) وانظر : عمدة القاري/للإمام العيني (٢٦٣/٤) وعون المعبود شرح سنن أبي داود/للعلامة محمد الآبادي (٣١٢/٣) .

(٢) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١٠٠/٣) وعون المعبود شرح سنن أبي داوود / للآبادي (٣١٢/٣)

(٣) المفهم لما أشكل من تلخيص صحيح مسلم/للإمام القرطبي (١٩٢/٢) وانظر : إكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (٤٩٤/٢) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (١٠١/٣) وعمدة القاري/للإمام العيني (٢٦٦/٤) .

(٤) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٧١/٥/٢) وعون المعبود شرح سنن أبي داود/للعلامة محمد العظيم آبادي (٣٢٤/٣) وسبق إثبات ذلك في الحديث رقم (٨٠) ص(٦١٨)

للدعاة منافذ شرعية إذا حصل هناك خلط أو خطأ نتيجة سهو أو نسيان، فإن خطأهم حينئذ مغفور لهم، ولهذا نرى كيف أن ابن سيرين صرح بالنسيان في الرواية نفسها بقوله: (ولكن نسيت أنا) .

ثانياً : الدقة في نقل أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم :

لم يتوان الرواة في إظهار الشك حين طرأ عندهم في تعيين الصلاة التي حصل فيها السهو والنسيان، حيث صح في أحد أطراف البخاري: (الظهر أو العصر)، وفي رواية أخرى جزم بالظهر، وتارة جزم على أنها العصر[١]، وللدقة في النقل عن رسول الله ﷺ وخوف الوقوع تحت طائلة عقوبة الكذب على رسول الله ﷺ[٢] نرى أن ابن سيرين لم يعرف بتلك الصلاة ولم يؤكدها، ولفطنته جعل الأمر مفتوحاً، فقال: (إحدى صلاتي العشي)، لأن العشي هو الوقت المحصور بين زوال الشمس وغروبها، وبين هذين الوقتين تكون صلاتا الظهر والعصر[٣].

ثالثاً : البعد عن المجاملة في الحق :

ينبغي للمدعو أن يكون صادقاً مع الداعية ، بعيداً عن مجاملته ، خاصة إذ ظهر في فعله ما يدعو إلى الريبة . ذلك لأن أعمال الدعوة لا تتحمل تلك المجاملة، وسندهم في ذلك قول النبي ﷺ: (إِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي)[٤] ، وبناء عليه فقد وقع التنبيه له من قبل ذي اليدين رضي الله عنه ، لما اقتصر ﷺ في الصلاة الرباعية على اثنتين ، ولم ينكر ﷺ

---

(١) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣/٩٧) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/٢٦٣) وتحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي/للإمام محمد المباركفوري (٢/٤٢٠) .

(٢) انظر : باب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ في مقدمة صحيح الإمام مسلم (١/٩-١٤) .

(٣) انظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٤/١٤٢) .

(٤) سبق دراسته وتخريجه في الحديث رقم (٨٠) ص(٦١٤) .

عليه سؤاله[١] وتنبيهه، بل إن من العلماء من أسند غضبه عليه الصلاة والسلام المذكور في الحديث إنما كان لعدم تذكيره وتنبيهه ، يقول الإمام محمد الأبـي في هـذا: "وغضبـه ﷺ يحتمل أنه لعدم تذكيرهم إياه حتى ذكره ذو اليدين، لاسيما إن كانت القضية بعـد قولـه: (إذا نسيت فذكروني) ، فإن قلت : قد أسند إلى الجذع مغضباً قبـل تذكـير ذي اليديـن. قلت : في الطريق الثاني من الحديث نفسه أنه ذكره إثـر سـلامه ، فيكـون غضـب حينئـذ وأسند ليواجه القوم، فيسألهم ويشهد لذلك أن غضبه في حديث سلامه من ثلاث إنما هـو لعدم تذكيرهم إياه حتى دخل منزله"[٢] .

رابعاً : تعظيم النبي صلى الله عليه وسلم واحترامه :

إن سكوت أبي بكـر الصديـق وعمـر رضـي الله عنهمـا في قضيـة السـهو رغـم وجودهما مع القوم لا يعد من باب المجاملة في الحق، لأنه – كما بينت الرواية – من بـاب الهيبة (فهابا أن يكلماه) ، والتعظيم لجناب المصطفى ﷺ ، ولا يقال: إن في مراجعـة ذي اليدين رضي الله عنه نفي الأدب معه ﷺ ، لأنه إنما فعل ذلك من باب التذكير والحرص على العلم والمعرفة ، وقد أكـد العلمـاء هـذه الجوانـب في موقـف الصحابـة رضـوان الله عليهم، يقول الإمام القرطبي : إنهما بما غلبهمـا مـن احـترام النبي ﷺ وتعظيمـه وإكبـار مقامه الشريف ، امتنعا من تكليمه، مع علمهما بأنـه سـيبين أمـر مـا وقـع .. وإقـدام ذي اليدين على السؤال دليل على حرصه على تعلم العلم، وعلى اعتنائه بأمر الصلاة[٣] .

---

(١) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣/٢٠٢) .

(٢) إكمال إكمال المعلم (٢/٤٩١) وانظر : مكمل إكمال الإكمال/للإمام محمد السنوسي (٢/٤٩١) .

(٣) انظر : المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٢/١٨٨) وفتح البـاري/للحـافظ ابـن حجـر (٣/١٠٠) وعون المعبود شرح سنن أبي داود للعلامة/محمد العظيم آبادي (٣/٣١٢) .

خامساً : من مهمات الداعية التثبت من الأمر قبل اتخاذ القرار :

وقدوته في ذلك النبي عليه الصلاة والسلام، حيث لم يكتف باعتقاد نفسه حيث استفهم الصحابة رضوان الله عليهم عن صحة قول ذي اليدين رضي الله عنه: (أكما يقول ذو اليدين؟) ووجه التثبت أن الهمزة للاستفهام ، أي: أصدق في النقص الذي هو سبب السؤال المأخوذ من مفهوم الاستفهام ، فقال الناس: نعم، أي: صدق[١] . فإذا كان النبي ﷺ لم يرجع حتى استثبت[٢] ، فإن غيره أولى بذلك ، لهذاقال العلماء: "إن الواحد إذا ادعى شيئا جرى بحضرة جمع كثير لا يخفى عليهم سئلوا عنه، ولا يعمل بقوله من غير سؤال"[٣] .

سادساً : على الداعية الرجوع إلى الحق عند وجود اليقين :

إن في رجوع النبي ﷺ لخبر الجماعة[٤] درساً بليغاً للدعاة في الاعتراف بالحق ولو كان على النفس ، وأن ذلك لا يعد نقصاً في حقوقهم . لهذا كان من الأحكام الشرعية المتفق عليها أن على الإمام الرجوع لقول المأمومين إذا حصل الشك[٥].

سابعاً : أسلوب التعريف باللقب :

تلقيب الشخص بما فيه من الوصف أسلوب عاطفي دعوي ، خاصة إذا كان مما يعجب الشخص الملقب به ، وقد أشار الإمام الكرماني إلى هذا الأسلوب بقوله : "جواز

---

(١) انظر : تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي/للعلامة محمد المباركفوري (٤٢١/٢) .
(٢) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١٠٣/٣) .
(٣) شرح النووي على صحيح مسلم (٧١/٥/٢)، عون المعبود شرح سنن أبي داود/للعلامة محمد العظيم آبادي (٣٢٤/٣).
(٤) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١٠٢/٣) .
(٥) انظر : المرجع السابق(١٠٣/٣) .

التلقيب الذي سبيله التعريف دون التهجين"[١] . لكن قد يحتاج إلى التعريف بأوصاف يشتهر بها الملقب، ولكن لا تحمل الإطراء، كقول النبي ﷺ: (ذو اليدين) . وكقول البعض: الأعمش والأعرج ونحوهما، "فمثل هذا إن كان للبيان والتمييز جائز، وإن كان للتنقيص لم يجز"[٢] .

(١) شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (١٤٤/٤) . وانظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١٠٣/٣) (٤٦٨/١٠) .

(٢) نقلا عن : فتح الباري /للحافظ ابن حجر (٤٦٩/١٠) .

باب: المساجد التي على طرق المدينة والمواضع التي صلى فيها النبي عليه الصلاة والسلام

حديث (١٢٨)

(٣١١) ٤٨٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ قَالَ رَأَيْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِاللَّهِ يَتَحَرَّى أَمَاكِنَ مِنَ الطَّرِيقِ فَيُصَلِّي فِيهَا وَيُحَدِّثُ أَنَّ أَبَاهُ كَانَ يُصَلِّي فِيهَا وَأَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِي تِلْكَ الْأَمْكِنَةِ وَحَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي فِي تِلْكَ الْأَمْكِنَةِ وَسَأَلْتُ سَالِمًا فَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا وَافَقَ نَافِعًا فِي الْأَمْكِنَةِ كُلِّهَا إِلَّا أَنَّهُمَا اخْتَلَفَا فِي مَسْجِدٍ بِشَرَفِ الرَّوْحَاءِ[1].

وفي رواية قال: (أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُرِيَ وَهُوَ فِي مُعَرَّسِهِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ فِي بَطْنِ الْوَادِي فَقِيلَ لَهُ إِنَّكَ بِبَطْحَاءَ مُبَارَكَةٍ فَقَالَ مُوسَى وَقَدْ أَنَاخَ بِنَا سَالِمٌ بِالْمُنَاخِ الَّذِي كَانَ عَبْدُاللَّهِ يُنِيخُ بِهِ يَتَحَرَّى مُعَرَّسَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)[2].

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب المساجد التي على طرق المدينة ... ، حديث ٤٨٣ (١٤١/١/١).
أطراف الحديث في صحيح البخاري:
الأول: كتاب الحج ، باب قول النبي ﷺ (العقيق واد مبارك) حديث ١٥٣٥ (١٧٦/٢/١) .
الثاني : كتاب الحرث والمزارعة ، بدون اسم الباب ، حديث ٢٣٣٦ (٩٨/٣/٢) .
الثالث : كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ، باب ما ذكر النبي ﷺ وحض على اتفاق أهل العلم ، حديث ٧٣٤٥ (١٩٦/٨/٤) .
* وأخرجه مسلم في كتاب الحج ، باب التعريس بذي الحليفة ... ، حديث ١٣٤٦ (٩٨١/٢) .

(٢) سبق تخريجه في الفقرة السابقة الطرف الثاني .

حديث (١٢٩)

(٣١٢) ٤٨٤– حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَاللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَنْزِلُ بِذِي الْحُلَيْفَةِ حِينَ يَعْتَمِرُ وَفِي حَجَّتِهِ حِينَ حَجَّ تَحْتَ سَمُرَةٍ فِي مَوْضِعِ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِذِي الْحُلَيْفَةِ وَكَانَ إِذَا رَجَعَ مِنْ غَزْوٍ كَانَ فِي تِلْكَ الطَّرِيقِ أَوْ حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ هَبَطَ مِنْ بَطْنِ وَادٍ فَإِذَا ظَهَرَ مِنْ بَطْنِ وَادٍ أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي عَلَى شَفِيرِ الْوَادِي الشَّرْقِيَّةِ فَعَرَّسَ ثَمَّ حَتَّى يُصْبِحَ لَيْسَ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِحِجَارَةٍ وَلَا عَلَى الْأَكَمَةِ الَّتِي عَلَيْهَا الْمَسْجِدُ كَانَ ثَمَّ خَلِيجٌ يُصَلِّي عَبْدُاللَّهِ عِنْدَهُ فِي بَطْنِهِ كُثُبٌ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَمَّ يُصَلِّي فَدَحَا السَّيْلُ فِيهِ بِالْبَطْحَاءِ حَتَّى دَفَنَ ذَلِكَ الْمَكَانَ الَّذِي كَانَ عَبْدُاللَّهِ يُصَلِّي فِيهِ[1] .

حديث (١٣٠)

(٣١٣) ٤٨٥– وَأَنَّ عَبْدَاللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى حَيْثُ الْمَسْجِدُ الصَّغِيرُ الَّذِي دُونَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِشَرَفِ الرَّوْحَاءِ وَقَدْ كَانَ عَبْدُاللَّهِ يَعْلَمُ الْمَكَانَ الَّذِي كَانَ صَلَّى فِيهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ ثَمَّ عَنْ يَمِينِكَ حِينَ تَقُومُ فِي الْمَسْجِدِ تُصَلِّي وَذَلِكَ الْمَسْجِدُ عَلَى حَافَةِ الطَّرِيقِ الْيُمْنَى وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى مَكَّةَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَسْجِدِ الْأَكْبَرِ رَمْيَةٌ بِحَجَرٍ أَوْ نَحْوُ ذَلِكَ[2] .

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب المساجد التي على طرق المدينة ... ، حديث ٤٨٤ (١٤١/١/١) .
أطراف الحديث في صحيح البخاري:
الأول : كتاب الحج ، بدون اسم باب ، حديث ١٥٣٢ (١٧٥/٢/١).
الثاني : كتاب الحج ، باب خروج النبي ﷺ ، حديث ١٥٣٣ (١٧٥/٢/١) .
الثالث : كتاب العمرة ، باب القدوم بالغداة ، حديث ١٧٩٩ (٢٤٧/٢/١) .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب المساجد التي على طرق المدينة ... ، حديث ٤٨٥ (١٤٢/١/١) .

حديث (١٣١)

(٣١٤) ٤٨٦– وَأَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُصَلِّي إِلَى الْعِرْقِ الَّذِي عِنْدَ مُنْصَرَفِ الرَّوْحَاءِ وَذَلِكَ الْعِرْقُ انْتِهَاءُ طَرَفِهِ عَلَى حَافَةِ الطَّرِيقِ دُونَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمُنْصَرَفِ وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى مَكَّةَ وَقَدِ ابْتُنِيَ ثَمَّ مَسْجِدٌ فَلَمْ يَكُنْ عَبْدُاللَّهِ بْنُ عُمَرَ يُصَلِّي فِي ذَلِكَ الْمَسْجِدِ كَانَ يَتْرُكُهُ عَنْ يَسَارِهِ وَوَرَاءَهُ وَيُصَلِّي أَمَامَهُ إِلَى الْعِرْقِ نَفْسِهِ وَكَانَ عَبْدُاللَّهِ يَرُوحُ مِنَ الرَّوْحَاءِ فَلَا يُصَلِّي الظُّهْرَ حَتَّى يَأْتِيَ ذَلِكَ الْمَكَانَ فَيُصَلِّي فِيهِ الظُّهْرَ وَإِذَا أَقْبَلَ مِنْ مَكَّةَ فَإِنْ مَرَّ بِهِ قَبْلَ الصُّبْحِ بِسَاعَةٍ أَوْ مِنْ آخِرِ السَّحَرِ عَرَّسَ حَتَّى يُصَلِّيَ بِهَا الصُّبْحَ[1].

حديث (١٣٢)

(٣١٥) ٤٨٧– وَأَنَّ عَبْدَاللَّهِ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَنْزِلُ تَحْتَ سَرْحَةٍ ضَخْمَةٍ دُونَ الرُّوَيْثَةِ عَنْ يَمِينِ الطَّرِيقِ وَوِجَاهَ الطَّرِيقِ فِي مَكَانٍ بَطْحٍ سَهْلٍ حَتَّى يُفْضِيَ مِنْ أَكَمَةٍ دُوَيْنَ بَرِيدِ الرُّوَيْثَةِ بِمِيلَيْنِ وَقَدِ انْكَسَرَ أَعْلَاهَا فَانْثَنَى فِي جَوْفِهَا وَهِيَ قَائِمَةٌ عَلَى سَاقٍ وَفِي سَاقِهَا كُثُبٌ كَثِيرَةٌ[2].

حديث (١٣٣)

(٣١٦) ٤٨٨– وَأَنَّ عَبْدَاللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِي طَرَفِ تَلْعَةٍ مِنْ وَرَاءِ الْعَرْجِ وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى هَضْبَةٍ عِنْدَ ذَلِكَ الْمَسْجِدِ قَبْرَانِ أَوْ ثَلَاثَةُ عَلَى الْقُبُورِ رَضَمٌ مِنْ حِجَارَةٍ عَنْ يَمِينِ الطَّرِيقِ عِنْدَ سَلَمَاتِ الطَّرِيقِ بَيْنَ أُولَئِكَ السَّلَمَاتِ كَانَ عَبْدُاللَّهِ يَرُوحُ مِنَ الْعَرْجِ بَعْدَ أَنْ تَمِيلَ الشَّمْسُ بِالْهَاجِرَةِ فَيُصَلِّي الظُّهْرَ فِي ذَلِكَ الْمَسْجِدِ[3].

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب المساجد التي على طرق المدينة ... ، حديث ٤٨٦ (١٤٢/١/١) .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب المساجد التي على طرق المدينة ... ، حديث ٤٨٧ (١٤٢/١/١) .

(٣) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب المساجد التي على طرق المدينة ... ، حديث ٤٨٨ (١٤٢/١/١) .

حديث (١٣٤)

(٣١٧) ٤٨٩- وَأَنَّ عَبْدَاللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَزَلَ عِنْدَ سَرَحَاتٍ عَنْ يَسَارِ الطَّرِيقِ فِي مَسِيلٍ دُونَ هَرْشَى ذَلِكَ الْمَسِيلُ لَاصِقٌ بِكُرَاعِ هَرْشَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ قَرِيبٌ مِنْ غَلْوَةٍ وَكَانَ عَبْدُاللَّهِ يُصَلِّي إِلَى سَرْحَةٍ هِيَ أَقْرَبُ السَّرَحَاتِ إِلَى الطَّرِيقِ وَهِيَ أَطْوَلُهُنَّ[1] .

حديث (١٣٥)

(٣١٨) ٤٩٠- وَأَنَّ عَبْدَاللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَنْزِلُ فِي الْمَسِيلِ الَّذِي فِي أَدْنَى مَرِّ الظَّهْرَانِ قِبَلَ الْمَدِينَةِ حِينَ يَهْبِطُ مِنَ الصَّفْرَاوَاتِ يَنْزِلُ فِي بَطْنِ ذَلِكَ الْمَسِيلِ عَنْ يَسَارِ الطَّرِيقِ وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى مَكَّةَ لَيْسَ بَيْنَ مَنْزِلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ إِلَّا رَمْيَةٌ بِحَجَرٍ[2] .

حديث (١٣٦)

(٣١٩) ٤٩١- وَأَنَّ عَبْدَاللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَنْزِلُ بِذِي طُوًى وَيَبِيتُ حَتَّى يُصْبِحَ يُصَلِّي الصُّبْحَ حِينَ يَقْدَمُ مَكَّةَ وَمُصَلَّى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ عَلَى أَكَمَةٍ غَلِيظَةٍ لَيْسَ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي بُنِيَ ثَمَّ وَلَكِنْ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ عَلَى أَكَمَةٍ غَلِيظَةٍ[3] .

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب المساجد التي على طرق المدينة ... ، حديث ٤٨٩ (١/١/١٤٢) .
(٢) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب المساجد التي على طرق المدينة ... ، حديث ٤٩٠ (١/١/١٤٣) .
(٣) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب المساجد التي على طرق المدينة ... ، حديث ٤٩١ (١/١/١٤٣) .

حديث (١٣٧)

(٣٢٠) ٤٩٢- وَأَنَّ عَبْدَاللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّـهُ عَلَيْـهِ وَسَـلَّمَ اسْـتَقْبَلَ قُرْضَتَيِ الْجَبَلِ الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَبَلِ الطَّوِيلِ نَحْوَ الْكَعْبَةِ فَجَعَلَ الْمَسْجِدَ الَّذِي بُنِيَ ثَمَّ يَسَارَ الْمَسْجِدِ بِطَرَفِ الْأَكَمَةِ وَمُصَلَّى النَّبِيِّ صَلَّـى اللَّـهُ عَلَيْـهِ وَسَـلَّمَ أَسْـفَلَ مِنْـهُ عَلَـى الْأَكَمَةِ السَّوْدَاءِ تَدَعُ مِنَ الْأَكَمَةِ عَشَرَةَ أَذْرُعٍ أَوْ نَحْوَهَا ثُمَّ تُصَلِّـي مُسْـتَقْبِلَ الْقُرْضَتَيْـنِ مِنَ الْجَبَلِ الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْكَعْبَةِ[1].

شرح غريب الأحاديث :

(شَرَفِ الرَّوْحَاءِ) : هي قرية جامعة على ليلتين من المدينة[2].

(سَمُرَةٍ) : أي شجرة ذات أشواك .

(شَفِيرِ الْوَادِي) : حرفه .

(فَعَرَّسَ) : التعريس نزول استراحة لغير إقامة، ويكون من آخر الليل لنومة خفيفة ثم يرتحلون.

(الْأَكَمَةِ) : هي التل، وهو دون الجبل .

(خَلِيجٌ) : وادٍ له عمق ينشق من آخر أعظم منه .

(كُثُبٌ) : جمع كثيب، وهو ما غلظ وارتفع عن وجه الأرض .

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب المساجد التي على طرق المدينة ... ، حديث ٤٩٢ (١/١/١٤٣) .
طرفا الحديث في صحيح البخاري :
الأول : كتاب الحج ، باب النزول بذي طوى ... ، حديث ١٧٦٧ (١/٢/٢٣٨) .
الثاني: كتاب الحج ، باب النزول من نزل بذي طوى ... ، حديث ١٧٦٩ (١/٢/٢٣٩) .
* وأخرجه مسلم في كتاب الحج ، باب التعريس بذي الحليفة ... ، حديث ١٢٥٧ (٢/٩٨١) .

(٢) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٥٦٩) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/٢٧٢) .

(دَحَا) : أي دفع وسواه بما حمل من البطحاء .

(الْبَطْحَاءِ) : عبارة عن حجارة ورمل .

(الْعِرْقِ) : جبيل صغير ، وقيل : واد معروف، فيقال له: عرق الظبية.

(سَرْحَةِ) : هي الشجرة الضخمة التي طالت، ولها ثمر، وليس لها شوك[١].

(الرُّوَيْثَةِ) : موضع بين مكة والمدينة على ليلة من المدينة، وقيل: على بعد سبعة عشر فرسخاً من المدينة[٢].

(وِجَاءَ الطَّرِيقِ) : أي: مقابله.

(بَطْحِ) : أي: وسع .

(دُوَيْنَ بَرِيدٍ) : أي: بينه وبين المكان الذي ينزل فيه البريد في سكة الطريق بالرويثة ميلان[٣] .

(وَهِيَ قَائِمَةٌ عَلَى سَاقٍ): أي: كالبنيان، ليست متسعة من أسفل وضيقة من فوق[٤].

(تَلْعَةِ) : مسيل الماء من فوق إلى أسفل.

(الْعَرْجِ) : قرية جامعة بينها وبين الرويثة ثلاثة عشر ميلاً.

(رَضَمٌ مِنْ حِجَارَةٍ) : الرضم: حجارة كبار.

(سَلَمَاتِ) : بكسر اللام هي الصخرات ، وبالفتح هي الشجرات[٥].

---

(١) انظر: أعلام الحديث/للإمام الخطابي (٤١٦/١ ، ٤١٧) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٦٩/١ ، ٥٧٠) وعمدة القاري/للإمام العيني (٢٧١/٤ ، ٢٧٢) .

(٢) انظر : معجم البلدان (١٠٥/٣) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٦٩/١ ، ٥٧٠) وعمدة القاري/للإمام العيني (٢٧١/٤ ، ٢٧٢) .

(٣) انظر : وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٦٩/١ ، ٥٧٠) وعمدة القاري/للإمام العيني (٢٧١/٤ ، ٢٧٢).

(٤) عمدة القاري/للإمام العيني (٢٧٣/٤).

(٥) انظر : أعلام الحديث/للإمام الخطابي (٤١٧/١) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٧٠/١) وعمدة القاري/للإمام العيني (٢٧٣/٤) .

(مَسِيلِ) : المسيل: المكان المنحدر[١].

(هَرْشَى) : ثنية معروفة في طريق مكة قريبة من الجحفة يرى منها البحر[٢].

(الغَلْوَةِ) : قدر رمية بسهم، وقيل: قدر ثلثي ميل[٣].

(مَرِّ الظَّهْرَانِ) : هو الوادي الذي تسميه العامه بطن مرو.

(الصَّفْرَاوَاتِ) : هي الأودية أو الجبال بعد مر الظهران.

(بِذِي طُوًى) : موضع بمكة.

(فُرْضَتَا الْجَبَلِ) : مدخل الطريق إلى الجبل[٤].

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : الحرص على تعظيم المتابعة للرسول صلى الله عليه وسلم لا تعظيم الأمكنة:

الأمكنة ليست مقصودة بذاتها للتعظيم في دعوة الإسلام ، إذ لا علاقة للمكان بالتعظيم، إلا إذا خصص بدليل شرعي، كتخصيص الطواف حول الكعبة، وتخصيص مقام إبراهيم بالصلاة فيه ، ويشير الإمام ابن القيم إلى هذه المقدمة بقوله: وتخصيص بعض الأزمنة والأمكنة وتفضيل بعضها على بعض لخصائص قامت بها اقتضت التخصيص[٥].

ويبين العلامة ابن أبي جمرة صفة هذا التعظيم بقوله : "إن تعظيم الأيام الشريفة والبقع لا يكون تعظيمها إلا بأنواع العبادات"[٦] .

---

(١) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٧٠/١) وعمدة القاري/للإمام العيني (٢٧٣/٤) .

(٢) معجم البلدان (٣٩٧/٥) وانظر المرجعين السابقين .

(٣) انظر : النهاية في غريب الحديث والأثر/للإمام ابن الأثير (٣٨٣/٣) والمرجعين السابقين .

(٤) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر(٥٧٠/١) وعمدة القاري/للإمام العيني (٢٧٤/٤) .

(٥) انظر : أعلام الموقعين عن رب العالمين (١٥١/٢) .

(٦) بهجة النفوس (٨/٢) وانظر : المرجع نفسه (٩٣/٢) .

ونزول ابن عمر رضي الله عنة في تلك الأمكنة وعلى الوجه المذكور في أحاديث الدراسة كان من باب التأسي به ﷺ في فعل ما فعله عليه الصلاة والسلام على الوجه الذي فعل ، لا من باب تعظيم تلك الأمكنة والتبرك بها . وذلك إما لزيادة في حبه، وأما لبركة مشابهته له[1]، وفي هذا يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: "ولم يكن ابن عمر – ولا غيره من الصحابة – رضوان الله عليهم – يقصدون الأماكن التي كان ينزل فيها ويبيت فيها، مثل بيوت أزواجه ، ومثل مواضع نزوله في مغازيه، وإنما كان الكلام في مشابهته في صورة الفعل فقط ، وإن كان هو لم يقصد التعبد به ، فأما الأمكنة نفسها، فالصحابة متفقون على أنه لا يعظم منها إلا ما عظمه الشارع"[2] . ويقول الحافظ ابن حجر "عرف من صنيع ابن عمر استحباب تتبع آثار النبي ﷺ والتبرك بها"[3] .

ثانياً : الحرص على الاتباع والحذر من الابتداع :

هذه الأماكن التي خصصها النبي ﷺ بالنزول والصلاة كانت بحكم الاتفاق والمصادفة، ولم يقصدها، فهي إذاً ليست من المشاعر والمناسك، وإنما نزلها ﷺ من أجل التعريس حتى يصبح، لئلا يفاجئ الناس أهاليهم ليلاً[4]، والاقتداء به في كل هذه الأفعال لا تحمل حقيقة الاتباع والتأسي لعدم الدليل، وتتبعها لذلك غير مشروع[5]. وعن هذا يقول الإمام الآمدي: "فلو وقع فعله في مكان أو زمان مخصوص، فلا مدخل له في المتابعة

---

(١) انظر : مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (١٠/٤٠٩-٤١٠) .

(٢) المرجع السابق (١٠/٤١١).

(٣) فتح الباري (١/٥٧١). وانظر : إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري/للإمام القسطلاني (١/٤٦٤) .

(٤) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٣/٩/١١٥) وإكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (٤/٤٤٠) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣/٥٩٣) .

(٥) انظر : هامش فتح الباري/للحافظ بن حجر (١/٥٦٩) .

والتأسي سواء تكرر أو لم يتكرر ، إلا أن يدل الدليل على اختصاص العبادة به، كاختصاص الحج بعرفات"[١]؛ لأنه قد يكون هذا الاتباع سبباً إلى الابتداع، ووسيلة إلى الغلو والشرك، كما نبه لذلك الفاروق عمر رضي الله عنه، "فقد ثبت بالإسناد الصحيح أن عمر رضي الله عنه كان في السفر، فرآهم يتتابون مكاناً يصلون فيه، فقال: ما هذا ؟ قالوا: مكان صلى فيه رسول الله ﷺ، فقال: أتريدون أن تتخذوا آثار أنبيائكم مساجد؟ إنما هلك من كان من قبلكم بهذا. من أدركته فيه الصلاة، فليصل فيه، وإلا فليمض"[٢].

وفعل عبد الله بن عمر رضي الله عنه في أحاديث الدراسة لا يحمل هذا المحمل لأن "تشدده في الاتباع مشهور ، وغيره ليس في هذا المقام"[٣] . فهو في مأمن من هذا الابتداع القبيح. وقد نبه لذلك الإمام القسطلاني لما قال : وإنما كان ابن عمر رضي الله عنة يصلي في هذه المواضع للتبرك ، وهذا لا ينافي ما روي من كراهية أبيه عمر رضي الله عنه لذلك، لأنه محمول على اعتقاد لا يعرف وجوب ذلك، وابنه عبد الله رضي الله عنهما مأمون من ذلك ... فحفظ اختلاف عمر وابنه عبد الله رضي الله عنهما عظيم في الدين ، ففي اقتفاء آثاره عليه الصلاة والسلام تبرك به وتعظيم له. وفي نهي عمر رضي الله عنه السلامه في الاتباع من الابتداع . ألا ترى أن عمر رضي الله عنه نبه على أن هذه المساجد التي صلى فيها عليه الصلاة والسلام ليست من المشاعر، ولا لاحقة

---

(١) الإحكام في أصول الإحكام / للآمدي (٢٢٦/١) .

(٢) نقلاً عن : مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٤١٠/١٠) . وانظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (١٥٠/٤) وفتح الباري/ للحافظ ابن حجر (٥٦٩/١) وعمدة القاري/للإمام العيني (٢٦٩/٤ ، ٢٧٥) .

(٣) وفتح الباري/ للحافظ ابن حجر (٥٦٩/١) وعمدة القاري/للإمام العيني (٢٦٩/٤ ، ٢٧٥).

بالمساجد الثلاثة في التعظيم ، ثم إن هذه المساجد المذكورة لا يعرف اليوم منها غير ذي الحليفة ومساجد الروحاء[1] .

ثالثاً : الداعية في محط أنظار المدعوين فليتنبه لذلك :

لم يقصد النبي ﷺ من النزول المذكور تشريع شرع ، ومع ذلك حُفظ فعله ونقل إلينا بطرق صحيحة ، وفي هذا دليل على أنه كان في محط أنظار الصحابة رضوان الله عليهم ، وكذلك الداعية بلا شك سيكون في هذا الموضع، لأنه مبلغ عنه ﷺ، بدليل قول عقبه رحمه الله في إحدى الروايات: (رأيت سالم بن عبدالله يتحرى أماكن من الطريق، فيصلي فيها ، ويحدث أن أباه كان يصلي فيها) من هنا كان لزاما على الداعية أن يكون متيقظاً في أقواله وأفعاله وكل تصرفاته.

---

(١) انظر : إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري/للإمام القسطلاني (٤٦٤/١) .

حديث (١٣٨)

(٣٢١) ٤٩٤– حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ يَعْنِي ابْنَ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُاللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا خَرَجَ يَوْمَ الْعِيدِ أَمَرَ بِالْحَرْبَةِ فَتُوضَعُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَيُصَلِّي إِلَيْهَا وَالنَّاسُ وَرَاءَهُ وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السَّفَرِ، فَمِنْ ثَمَّ اتَّخَذَهَا الأُمَرَاءُ[1].

باب: قدركم ينبغي أن يكون بين المصلي والسترة؟

حديث (١٣٩)

(٣٢٢) ٤٩٦– حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُالْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: كَانَ بَيْنَ مُصَلَّى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيْنَ الْجِدَارِ مَمَرُّ الشَّاةِ[2].

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب سنة الإمام ... ، حديث ٤٩٤ (١٤٣/١/١) .
أطراف الحديث في صحيح البخاري:
الأول : كتاب الصلاة ، باب الصلاة إلى الحربة ، حديث ٤٩٨ (١٤٤/١/١) .
الثاني : كتاب العيدين ، باب الصلاة إلى الحربة ، حديث ٩٧٢ (٩/٢/١) .
الثالث : كتاب العيدين ، باب حمل العنزة ... ، حديث ٩٧٣ (٩/٢/١) .
* وأخرجه مسلم في كتاب الصلاة ، باب سنة المصلي ، حديث ٥٠١ (٣٥٩/١) .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب قدركم ينبغي أن يكون بين المصلي والسترة ؟ ، حديث ٤٩٦ (١٤٤/١/١) .
طرف الحديث في صحيح البخاري : كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ، باب ما ذكر النبي ﷺ ... ، حديث ٧٣٣٤ (١٩٤/٨/٤) .
* وأخرجه مسلم في كتاب الصلاة ، باب دنو المصلي من السترة ، حديث ٥٠٨ (٣٦٤/١) .

حديث (١٤٠)

(٣٢٣) ٤٩٧– حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ[١] ، قَالَ كَانَ جِدَارُ الْمَسْجِدِ عِنْدَ الْمِنْبَرِ مَا كَادَتِ الشَّاةُ تَجُوزُهَا[٢] .

باب: الصلاة إلى العنزة

حديث (١٤١)

(٣٢٤) ٤٩٩– حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ[٣]، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي ، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْهَاجِرَةِ، فَأُتِيَ

---

(١) راوي الحديث : سلمة بن الأكوع، منسوب إلى جده، واسمه سلمة بن عمرو بن الأكوع ، واسم الأكوع سنان بن عبدا لله الأسلمي الحجازي المدني ، أول مشاهده الحديبية، فكان ممن بايع تحت الشجرة .. كان شجاعاً رامياً يسبق الفرس شداً على قدميه ، وكانت شجاعته ومهارته تلك مسخرة لخدمة الدعوة الإسلامية، حيث غزا مع النبي ﷺ سبع غزوات ، وخرج فيما بعث من البعوث سبع غزوات . عمر رضي ا لله عنه عمراً طويلاً قضاه في الدعوة إلى الخير والفتيا ورواية الحديث ، وكانت أحاديثه من عوالي صحيح البخاري ، استمر على هذا الجهد من لدن وفاة عثمان رضي ا لله عنه إلى أن توفي سنة أربع وسبعين – على رأي بعض المؤرخين – وكان من أبناء التسعين رحمه ا لله ورضي عنه .

[انظر : الاستيعاب في أسماء الأصحاب/للحافظ ابن عبد البر (٨٦/٢) وسير أعلام النبلاء/للإمام الذهبي (٣٢٦/٣) وتهذيب التهذيب/للحافظ ابن حجر (١٥٠/٤) والإصابة في تمييز الصحابة/للحافظ ابن حجر (٦٥/٢)] .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب قدر كم ينبغي أن يكون بين المصلي والسترة ؟ ، حديث ٤٩٧ (١٤٤/١/١) .

* وأخرجه مسلم في كتاب الصلاة ، باب دنو المصلي من السترة ، حديث ٥٠٩ (٣٦٤/١) .

(٣) راوي الحديث : أبو جحيفة ، اسمه وهب بن عبدا لله السوائي الكوفي ، من صغار الصحابة ، حيث قدم إلى النبي ﷺ في أواخر عمره وحفظ عنه ، ثم صحب علياً رضي ا لله عنه ، فولاه شرطة الكوفة وسماه وهب الخير. ذكر بعض العلماء أنه مات في ولاية بشر بن مروان، ودفن في الكوفة رضي ا لله عنه .

[انظر : الطبقات الكبرى/لابن سعد (٦٣/٦) والإصابة في تمييز الصحابة/للحافظ ابن حجر (٦٠٦/٣) وتهذيب التهذيب (١٦٥/١١)] .

بِوَضُوءٍ، فَتَوَضَّأَ فَصَلَّى بِنَا الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ عَنَزَةٌ، وَالْمَرْأَةُ وَالْحِمَارُ يَمُرُّونَ مِنْ وَرَائِهَا[1] .

شرح غريب الأحاديث :

(الْحَرْبَةِ) : هي الرمح العريض النصل .

(عَنَزَةٌ) : مثل نصف الرمح، وعلى هذا فإن العنزة هي الحربة، وإنما يقال لها العنزة إذا كانت قصيرة[2] .

(مَمَرُّ الشَّاة) : قدر ما تمر فيه الشاة[3] .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : الحث على الاحتياط لأمور الدين والدنيا :

في الصلاة إلى السترة احتياط للدين. كيف لا والصلاة هي عماد الدين، فمن حفظها وحافظ عليها فقد حفظ دينه، ووجه الاحتياط أن في اتخاذ السترة منع من يمر بقربه، وكف البصر عن النظر إلى ما وراءها[4]، إذ لا شيء للخاطر أشد تشويشاً من مرور الناس والدواب بين يدي المصلين[5]. ويوضح الإمام القرطبي هذا بقوله: "وإلى صلاته ﷺ إلى العنزة، وهي من فضائل الصلاة ومستحباتها عند مالك، وحكمتها كف

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب الصلاة إلى العنزة ، حديث ٤٩٩ (١/١/١٤٤) .

(٢) انظر: إكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (٢/٣٩٤) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٥٧٦) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/٢٨١).

(٣) انظر: إكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (٢/٣٩٩) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (١٣/٣٠٩) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/٢٧٩) .

(٤) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٢/٤/٢١٦) وإكمال إكمال المعلم/للإمام محمد الأبي (٢/٣٩٠) وسبل السلام شرح بلوغ المرام/للعلامة الصنعاني (١/٢٧٧) .

(٥) انظر : بهجة النفوس/للعلامة ابن أبي جمرة (٤/١٣٥) .

البصر والخاطر عما وراءها بذلك، ثم فيها كف عن دنو ما يشغله من خاطر ومنصرف مشوش"[١]. وكما كانت السترة لصيانة البصر، فإنها تمنع الشيطان من المرور والتعرض لإفساد صلاته[٢]، ويبين العلامة محمد العظيم آبادي ذلك بقوله: "إن السترة تمنع استيلاء الشيطان على المصلي، وتمكنه من قلبه بالوسوسة، إما كلاً أو بعضاً، بحسب صدق المصلي، وإقباله في صلاته على الله تعالى، وأن عدمها يمكن الشيطان من إزلاله عما هو بصدده من الخشوع والخضوع"[٣]، وبين العلماء أهمية الدنو من السترة في قضية الاحتياط لغرض الصلاة بقولهم: " استحب أهل العلم الدنو من السترة بحيث يكون بينه وبينها قدر إمكان السجود، وكذلك بين الصفوف. وقد ورد الأمر بالدنو منها، وفيه بيان الحكمة في ذلك، وهو ما رواه أبو داود وغيره من حديث سهل بن أبي حثمة مرفوعاً: (إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى سُتْرَةٍ فَلْيَدْنُ مِنْهَا لا يَقْطَعِ الشَّيْطَانُ عَلَيْهِ صَلاتَهُ[٤])[٥].

وكما حثت أحاديث الدراسة على "الاحتياط للصلاة"[٦]، فإنها كذلك أرشدت إلى الاحتياط الدنيوي، ويتبين من ملازمة النبي ﷺ للحربة حتى صارت عادة اتخذها الأمراء بعده. ويعلق الإمام الكرماني على ذلك بقوله: فيه الاحتياط وأخذ آلة دفع الأعداء سيما في السفر[٧].

---

(١) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (١٠١/٢) .

(٢) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٢٢٢/٤/٢) وعمدة القاري/للإمام العيني (٢٧٧/٤) .

(٣) عون المعبود شرح سنن أبي داود (٣٨٩/٢) .

(٤) سنن أبي داود ، كتاب الصلاة ، باب الدنو من السترة ، ورواه أيضاً أحمد في المسند ٢/٤ ، والنسائي في: كتاب القبلة ، باب الأمر بالدنو من السترة، وابن حبان في صحيحه حديث ٢٣٧٣ (١٣٦/٦) والحاكم في المستدرك ٢٥١/١-٢٥٢. وقال : صحيح على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي .

(٥) نقلاً عن فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٧٥/١) وعون المعبود في شرح سنن أبي داود/للإمام محمد العظيم ابادي (٣٩٠/٢) .

(٦) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٧٣/١) .

(٧) شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (١٥١/٤) ، عمدة القاري/للإمام العيني (٢٧٧/٤) .

ثانياً : التيسير على الناس :

سهولة الإسلام ويسره وعطاؤه في هذا الجانب لا يتوقف عند حد. وقد ظهر ذلك بوضوح في أحاديث الدراسة من الآتي :

أ) قد يضطر المرء للصلاة في فضاء ليس فيه شيء يستره[١] – كما في صلاة العيد، وفي السفر – ومن رحمة الله بهذه الأمة أن جعل لهما الأرض مسجداً وطهورا، "فبحلول وقت أداء الصلاة صارت جميع الأرض مستحقة للمصلي، يوقع صلاته حيث شاء منها، وبقيت حقوق الناس منها المرور وغيره متعذرة ممنوعة حتى يفرغ هذا من صلاته ، فأحكمت السنة بجعل العنزة –والحربة والرمح – تحديداً للبقعة التي اختارها المصلي لوقوع صلاته، وبقي ما عداها من الأرض لجميع الناس لا حجر عليهم في تصرفهم فيها من مرور وغيره ، فجاء قوله ﷺ: (لا ضرر ولا ضرار)[٢] . فبقيت حرمة الصلاة على ما هي عليه، وبقي الناس على ما لهم في الأرض من المنافع لم يضيق عليهم، لأن الدين كما تقدم يسر"[٣] .

ب) قيدت أحاديث الدراسة السترة بالحربة والعنزة، وهذا ليس على إطلاقه، بدليل قول النبي ﷺ: (إِذَا وَضَعَ أَحَدُكُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلَ مُؤْخِرَةِ الرَّحْلِ، فَلْيُصَلِّ وَلَا يُبَالِ مَنْ مَرَّ وَرَاءَ ذَلِكَ)[٤] . ففي الحديث دليل على أن السترة تجزئ بأي شيء كانت وإن دق، وإن كان قدر مؤخرة الرحل[٥] . وفي هذا يقول شيخ الإسلام: "لو وضع قناة أو

---

(١) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٧٣/١) .

(٢) حديث أخرجه الإمام مالك في الأقضية ، باب القضاء في الموفق (٧٤٥/٢) تحقيق : محمد فؤاد عبدالباقي ، وقال الحاكم عنه في المستدرك (٥٧/٢–٥٨) صحيح الإسناد على شرط مسلم.

(٣) بهجة النفوس/للعلامة ابن أبي جمرة (١٣٥/٤) .

(٤) صحيح مسلم ، كتاب الصلاة ، باب سترة المصلي ، حديث ٤٩٩ (٣٥٨/١) .

(٥) انظر : سبل السلام شرح بلوغ المرام/للعلامة الصنعاني (٢٣٨/١) وعون المعبود شرح سنن أبي داود/للإمام محمد الآبادي (٣٨٢/٢).

جعبة بين يديه، وارتفع قدر ذراع كانت سترته بلا خلاف"[١] وهذه التوسعة بلا شك من باب التيسير على الناس أيضاً .

ج) ومن سهولة الإسلام ويسره في هذا الجانب أن سترة الإمام سترة لباقي المصلين. ويظهر هذا من أن الأحاديث " لم تنقل وجود سترة لأحد من المأمومين، ولو كان ذلك لنقل لتوفر الدواعي لنقل الأحكام الشرعية . ودل ذلك على أن سترته ﷺ كانت سترة لمن خلفه"[٢] . وقد صرحت إحدى الروايات بذلك: (فيصلي إليها والناس وراءه). ويؤكد الإمام ابن بطال هذه الخاصية بقوله: "سترته سترة لمن خلفه بإجماع، قابله المأموم أم لا . فلا يضر من مشى بين يدي الصفوف خلف الإمام والسترة"[٣] .

ثالثاً : استخدام وسائل إيضاح مفهومة :

لا يكفي الداعية استخدام الوسائل فحسب ، بل لابد وأن يحصل بها المقصود من الإفهام، وهذا يحتاج إلى براعة الداعية وفطنته في الاستفادة من الأشياء المعروفة لدى المدعوين ، كما استفاد النبي ﷺ من معطيات البيئة المعروفة لدى الصحابة رضوان الله عليهم ، والتي كانت في أحاديث الدراسة عبارة عن الحربة والعنزة والشاة، فاستخدمها في التنبيه على السترة، ومقدارها (بمر الشاة). لهذا كان من المهم للداعية أن يتنبه إلى مثل هذه الوسائل، ولا يقال: إن استخدام هذه الوسائل بذاتها لا تتناسب مع العصور الحديثة ؟ نعم، هناك وسائل حديثة أقرب إلى فهم المدعوين، وتحمل نفس المسافة، وقد قدرها

---

(١) نقلاً عن عمدة القاري/للإمام العيني (٤/٢٧٧) .

(٢) عمدة القاري/للإمام العيني (٤/٢٧٦) وانظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٢/٤/٢٢) وتحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي/للعلامة المباركفوري (٢/٣٠٢) .

(٣) نقلاً عن : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٤/١٥٢) .

بعض العلماء بثلاثة أذرع[١]، والمهم أن لا يغفل الداعية عن مثل هذه الوسائل الحسية المفهومة والمعروفة .

رابعاً : للداعية استخدام الأعوان المساعدين .

يقول الإمام النووي: "فيه دليل على جواز استعانة الإمام بمن يركز له عنزة ونحو ذلك"[٢] . وهذا بدليل ما جاء في الحديث أنه ﷺ أمر بالحربة، فتوضع بين يديه، فإذا كانت هذه الاستعانة جائزة في وضع الحربة، فإنه بلا شك يعطي أولوية للدعاة في اتخاذ الأعوان والمساعدين لإنجاز أعمال الدعوة .

---

(١) انظر : المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم/للإمام القرطبي (١٠٧/٢) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٧٥/١) وعون المعبود شرح سنن أبي داود/للعلامة محمد الآبادي (٣٨٩/٢) .

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم (٢١٩/٤/٢) وانظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٧٣/١) وعمدة القاري/للإمام العيني (٢٧٧/٤) .

حديث (١٤٢)

(٣٢٥) ٥٠٢- حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَ: كُنْتُ آتِي مَعَ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ، فَيُصَلِّي عِنْدَ الأُسْطُوَانَةِ الَّتِي عِنْدَ الْمُصْحَفِ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا مُسْلِمٍ أَرَاكَ تَتَحَرَّى الصَّلَاةَ عِنْدَ هَذِهِ الاسْطُوَانَةِ. قَالَ فَإِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَحَرَّى الصَّلَاةَ عِنْدَهَا[1].

شرح غريب الحديث :

(الْأُسْطُوَانَةِ) : هي التي تكون، من بناء بخلاف العمود الذي هو من حجر واحد أو خشب[2] .

(عِنْدَ الْمُصْحَفِ) : المقصود به المصحف الذي كان في المسجد من عهد عثمان رضي الله عنه[3] .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : الاحتياط في أمور العبادة :

ويتضح من موقف الصحابة رضي الله عنهم وتحريهم في الصلاة عند الأسطوانة لجعلها سترة ، وبين الإمام ابن بطال ذلك بقوله: "لما كان رسول الله ﷺ يستتر بالعنزة في الصحراء، كانت الأسطوانة أولى بذلك، لأنها أشد سترة منها"[4]، ولهذا لما (رأى عمر

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب الصلاة إلى الأسطوانة ، حديث ٥٠٢ (١/١/١٤٤) .
* وأخرجه مسلم في كتاب الصلاة ، باب دنو المصلي من السترة ، حديث ٥٠٩ (١/٣٦٤) .

(٢) عمدة القاري/للإمام العيني (٤/٢٨٢) .

(٣) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٥٧٧) وعون الباري لحل أدلة البخاري/للشيخ صديق خان (١/٦٠١) .

(٤) نقلاً عن شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٤/١٥٥) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/٢٨٣) وانظر فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٥٧٧) .

رضي الله عنه رجلاً يصلي بين أسطوانتين فأدناه إلى سارية. فقال: صل إليها[١]، وأراد بذلك أن تكون صلاته إلى سترة احتياطاً لأمور الدين.

ثانياً : الرجوع إلى أهل العلم لمعرفة ما أشكل :

لما أشكل على السائل سبب صلاة سلمة رضي الله عنه عند الأسطوانة التي عند المصحف، بادره بالسؤال: (يا أبا مسلم أراك تتحرى الصلاة عند هذه الأسطوانة). وهذا من تمام الأدب مع أهل العلم، حيث تلطف معه في السؤال وناداه بكنيته .

ثالثاً : الحرص على الاتباع والحذر من الابتداع :

للاتباع منزلة عظيمة في الدعوة الإسلامية، وعنها يقول الحسن البصري : "لا يصح القول إلا بعمل، ولا يصح قول وعمل إلا بنية ، ولا يصح قول وعمل ونية إلا بالسنة"[٢] . وقد ظهر هذا الحرص في فعل سلمة رضي الله عنه وتحريه في الصلاة عند الأسطوانة تأسيا بالنبي ﷺ ، ولا يقاس غيره بهذا العمل، لأن الصحابي رضي الله عنه في مأمن من الابتداع[٣] . هذه واحدة ، والأخرى عدم ورود الدليل على أفضلية هذا المكان، وقد حذر العلماء من ذلك، يقول الإمام النووي : "لا بأس بإدامة الصلاة في موضع واحد إذا كان فيه فضل ، وأما النهي عن إيطان الرجل موضعاً من المسجد يلازمه، فهو فيما لا فضل فيه ولا حاجة إليه . فأما ما فيه فضل فقد ذكرناه ، وأما ما يحتاج إليه لتدريس علم أو للإفتاء أو سماع الحديث ونحو ذلك، فلا كراهه فيه"[٤] . ولهذا

---

(١) صحيح البخاري (١/١/١٤٤) .

(٢) نقلاً عن : شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة /للإمام هبة الله بن الحسن اللالكائي (١/٥٧) تحقيق د. أحمد حمدان ، دار طيبة – الرياض .

(٣) سبق توضيحة في الأحاديث (١٢٨-١٣٧) .

(٤) شرح النووي على صحيح مسلم (٢/٤/٢٢٦) وانظر : إكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (٢/٤٠٠) – مكمل إكمال الإكمال/للإمام السنوسي (٢/٤٠٠) .

لما خشيت عائشة رضي الله عنها من وقوع الناس في الفتنة، أبهمت موقع هذه الأسطوانة وأسرتها إلى ابن الزبير رضي الله عنه، وقالت : لو عرفها الناس لا ضطربوا عليها بالسهام[1] .

رابعاً : العناية التامة بكتاب الله تعالى :

لا يقتصر حب القرآن بمجرد حفظه وتلاوته والعمل به ، بل لابد مع ذلك إظهار الاهتمام بحفظه وصيانته من التلف والامتهان ، ولا يكون ذلك إلا بوضعه في مكان يحقق له ذلك، وقد أشار حديث الدراسة إلى ذلك في قول الراوي: (الأسطوانة التي عند المصحف). وهذا يعني أنه كان للمصحف موضع خاص في زمن خير القرون، ويؤكد هذا ما جاء في رواية الإمام مسلم (يصلي وراء الصندوق)، فكأنه كان للمصحف صندوق يوضع فيه لحفظه[2].

---

(١) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٧٧/١) .

(٢) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٧٧/١) ، وعون الباري لحل أدلة البخاري/للشيخ صديق خان (٦٠١/١) .

حديث (١٤٣)

(٣٢٦) ٥٠٣– حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ كِبَارَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَبْتَدِرُونَ السَّوَارِيَ عِنْدَ الْمَغْرِبِ. وَزَادَ شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَنَسٍ: حَتَّى يَخْرُجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[1].

وفي رواية قال : (وَهُمْ كَذَلِكَ يُصَلُّونَ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَ الأَذَانِ وَالإِقَامَةِ شَيْءٌ)[2] .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : الاستشهاد بأفعال الصحابة رضوان الله عليهم :

الصحابة رضوان الله عليهم قدوة ، والاستشهاد بسيرهم العطرة من الدين ، كيف لا وهم الذين جردوا أنفسهم وانقادوا انقياداً كاملاً مطلقاً لهذا الدين في الظاهر والباطن ، حتى هيمن ذلك على اعتقادهم وعباداتهم ومعاملاتهم وأخلاقهم ، ولقد نبه أنس رضي الله عنه إلى شيء من ذلك في حديث الدراسة: (لقد رأيت كبار أصحاب النبي ﷺ ...) لهذا كان من المهم ربط المدعوين دائماً بمنهج الحق الذي ساروا عليه .

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب الصلاة إلى الأسطوانة ، حديث ٥٠٣ (١/١/١٤٥) .

طرف الحديث في صحيح البخاري : كتاب الأذان ، باب كم بين الأذان والإقامة ... ، حديث ٦٢٥ (١/١/١٧٤) .

* وأخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب استحباب ركعتين قبل صلاة المغرب ، حديث ٨٣٧ (١/٥٧٣) .

(٢) سبق تخريجه في طرف الفقرة السابقة .

ثانياً : ترغيب المدعوين في استغلال الأوقات فيما يفيد :

وفي الحديث إشارة إلى أن الصحابة رضوان الله عليهم كانوا يبتدرون إلى التنفل بالركعتين قبل صلاة المغرب مع قصر وقتها، إذ لم يكن بين الأذان والإقامة شيء[١] . وهذا إنما يدل على أهمية الوقت عندهم، حتى إنهم استغلوا شرف المكان - بوجودهم في المسجد، وشرف الزمان بين الأذان والإقامة، بأشرف العبادات وهي الصلاة ، فكانت النتيجة -كما ذكرها الحافظ ابن حجر: "رجاء إجابة الدعاء، لأن الدعاء بين الأذان والإقامة لا يرد، وكلما كان الوقت أشرف كان ثواب العبادة فيه أكثر"[٢] .

ثالثاً : الحرص على الاحتياط في أمور العبادات :

إن في مبادرة الصحابة رضوان الله عليهم ومسابقتهم إلى السواري للفوز بها إنما كان لهدف الاستتار بها، احتياطا من مرور الناس أمامهم ، ويوضح الحافظ ابن حجر ذلك بقوله : "وكأن غرضهم بالاستباق إليها الاستتار بها ممن عبر بين أيديهم، لكونهم يصلون فرادى"[٣] .

---

(١) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١٠٩/٢) .
(٢) المرجع السابق .
(٣) المرجع السابق (١٠٧/٢) .

باب: يرد المصلي من مر بين يديه

حديث (١٤٤)

(٣٢٧) ٥٠٩– حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُالْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلالٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (ح) و حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلالٍ الْعَدَوِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ السَّمَّانُ، قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ يُصَلِّي إِلَى شَيْءٍ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ، فَأَرَادَ شَابٌّ مِنْ بَنِي أَبِي مُعَيْطٍ أَنْ يَجْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَدَفَعَ أَبُو سَعِيدٍ فِي صَدْرِهِ، فَنَظَرَ الشَّابُّ فَلَمْ يَجِدْ مَسَاغًا إِلا بَيْنَ يَدَيْهِ فَعَادَ لِيَجْتَازَ، فَدَفَعَهُ أَبُو سَعِيدٍ أَشَدَّ مِنَ الأُولَى، فَنَالَ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَى مَرْوَانَ، فَشَكَا إِلَيْهِ مَا لَقِيَ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَدَخَلَ أَبُو سَعِيدٍ خَلْفَهُ عَلَى مَرْوَانَ، فَقَالَ مَا لَكَ وَلِابْنِ أَخِيكَ يَا أَبَا سَعِيدٍ؟ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "يَقُولُ إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى شَيْءٍ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ، فَأَرَادَ أَحَدٌ أَنْ يَجْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَلْيَدْفَعْهُ، فَإِنْ أَبَى، فَلْيُقَاتِلْهُ، فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ"(١).

شرح غريب الحديث :

(مَسَاغًا) : مجتازاً وممراً(٢).

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب يرد المصلي من مرّ بين يديه ... ، حديث ٥٠٩ (١٤٦/١/١) .
طرف الحديث في صحيح البخاري : كتاب بدء الخلق ، باب صفة إبليس وجنوده ، حديث ٣٢٧٤ (١١٠/٤/٢) .

(٢) شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (١٦١/٤) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٨٣/١) وعمدة القاري/للإمام العيني (٢٩٠/٤) .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : استخدام الشدة عند الحاجة في الاحتساب مع المعاندين :

الشدة مبدأ أساسي في عملية الإنكار مع المعاندين ، ولما كان الإنكار اليدوي من أشد درجات الإنكار وأعلاها، ناسب استخدامها مع الشاب الذي أظهر العناد في فعله، ورغب في المرور بين يدي أبي سعيد رضي الله عنه، وهو كذلك في حق كل معاند كما جاء في الحديث: (فإن أبى فليقاتله)، فهو وإن لم يرد حقيقة القتال في حق المعاند، لكن لو قتل من جراء هذه الشدة، فلا قود عليه، لأن الشارع أباح مقاتلته[1]. وهي لا تتنافى مع قول الله عز وجل: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾[2]؛ لأنه من المعلوم أن الحكمة هي وضع الشيء في موضعه، وقد يكون من الحكمة أحياناً استخدام الشدة مع المعاندين ، ويكون اللين في هذه الحالة منافياً للحكمة .

ثانياً : التدرج في استخدام الشدة :

إن من شروط الشدة عند الإنكار التدرج في استخدامها ، وهذا يعني البدء بالأرفق[3]، ثم الترقي إلى الأغلظ في إزالة المنكر ، وسندنا حديث الدراسة، وموقف أبي سعيد رضي الله عنه مع الشاب حين دفعه في أول الأمر، ولم يزد على الدرء والدفع ، ثم بعد ذلك عالجه بشدة وعنف حتى دفعه عن المرور بين يديه[4] . وقد وضح العلماء هذه القاعدة من خلال حديث الدراسة ، يقول الإمام القرطبي : ليدفعه في نحره بالإشارة ولطيف المنع ، إن أبى يزيد في دفعه الثاني، ويشتد في مدافعته ويغلظ له، كما فعل أبو

---

(١) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٥٨٣) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/٢٩٢) .

(٢) سورة النحل: الآية ١٢٥ .

(٣) انظر : طبقات الحنابلة/للقاضي محمد بن أبي يعلى (٢/٢٨٠) دار المعرفة بيروت. ومعالم القربة في أحكام الحسبة/لمحمد القرشي المعروف بابن الإخوة (ص٢٢) تصحيح روبت ليوي ، مكتبة المتنبي – القاهرة .

(٤) انظر : عون المعبود شرح سنن أبي داود/للإمام محمد الآبادي (٢/٣٩٠) . .

سعيد رضي الله عنه ، ولا يلتفت لقول أخرق متأخر لم يفهم سراً من أسرار الشريعة ، ولا قاعدة من قواعدها[١] ، أما الإمام النووي، فيقول : "إنه يرده إذا أراد المرور بينه وبين سترته بأسهل الوجوه ، فإن أبى فبأشدها، وإن أدى إلى قتله فلا شيء عليه"[٢] . ويقول العلامة الصنعاني : "إنكار المنكر على المار لتعديه ما نهاه عنه الشارع ، ولذا يقدم الأخف على الأغلظ"[٣] .

ثالثاً : التسوية بين المدعوين في الإنكار :

ميزان الداعية في عملية الإنكار ينبغي أن يكون واحداً بين الغني والفقير ، والضعيف والقوي، والشريف والوضيع ، ولقد نصب النبي ﷺ هذا الميزان مع أحب الناس إليه، ابنته فاطمة رضي الله عنه لما نادى بأعلى صوته: (وأيم الله لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعَ محمد يَدَهَا)[٤] . ولقد سار على ذلك الصحابي أبو سعيد رضي الله عنه في إنكاره مع الشاب الذي نسب في الحديث إلى بني أبي معيط، وهم ذوو قربة لمروان أمير المدينة يومئذ ، وجزم ابن الجوزي بأنه داود بن مروان[٥] . ومع ذلك بالغ أبو سعيد في الإنكار عليه، ولم تأخذه في الله بطش السلطان أو غيره .

---

(١) انظر : المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم/للإمام القرطبي (٢/١٠٤) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٥٨٣) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/٢٩١) وسبل السلام شرح بلوغ المرام/للعلامة الصنعاني (١/٢٨١) .

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم (٢/٤/٢٢٣) وانظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٥٨٣) .

(٣) سبل السلام شرح بلوغ المرام (١/٢٨٢) .

(٤) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب الحدود ، باب كراهية الشفاعة في الحد إذا رفع إلى السلطان ، حديث ٦٧٨٨ (١٢/٨٧).

(٥) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٥٨٢ ، ٥٨٣) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/٢٩٠) وإرشاد الساري/للإمام القسطلاني (١/٤٧٠ ، ٤٧١) وعون المعبود شرح سنن أبي داود/للعلامة محمد العظيم آبادي (٢/٣٩٢) .

رابعاً : الصبر من أوصاف الدعاة :

من الصفات الأساسية التي ينبغي أن يتحلى بها الدعاة إلى الله: الصبر واحتمال الأذى[١]، وهذا من مقررات القرآن في قول الله تعالى : ﴿وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنكَرِ وَاصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾[٢] . ولقد ترجم الصحابي أبو سعيد رضي الله عنه هذه الآية ترجمة عملية بفعله، لما تحمل أذى الشاب الذي نال من عرضه بالشتم[٣] بعد أن نهاه عن منكر المرور بين يديه وهو يصلي .

خامساً : استخدام أسلوب الترهيب العملي وأثره على النفوس :

الدفع بالقهر أسلوب من أساليب الترهيب في دعوة الإسلام، وقد خرج مخرج الترهيب العملي مبالغة في كراهية المرور[٤]، ولقد كان له تأثير في نفس الشاب، بدليل أنه رفع شكواه إلى السلطان كما جاء في الحديث: (ثم دخل على مروان، فشكا إليه ما لقي من أبي سعيد) .

سادساً : استخدام المنهج العاطفي :

ويتضح من قول مروان مستعطفاً أبا سعيد رضي الله عنه: (مالك ولابن أخيك)، حيث "أطلق الأخوة باعتبار أن المؤمنين إخوة، و لم يقل ولأخيك بحذف الابن، نظراً إلى أنه كان شاباً أصغر منه"[٥] . ولا شك أن هذه العبارة تحمل إثارة عاطفة القربى، والتي هي من العواطف المعتبرة في دعوة الإسلام .

---

(١) انظر : أدب الدنيا والدين/للإمام الماوردي (ص ٢٤٨) دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط. الأولى ١٤٠٧هـ وأضواء البيان/للعلامه محمد الشنقيطي (١٧٤/١) عالم الكتب – بيروت .

(٢) سورة لقمان: الآية ١٧ .

(٣) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٨٣/١) وإرشاد الساري/للإمام القسطلاني (٤٧٠/١) .

(٤) انظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (١٦٢/٤) .

(٥) المرجع السابق (١٦١/٤) وانظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٨٣/١) وعمدة القاري/للإمام العيني (٢٩١/٤) .

سابعاً : أهمية الاستشهاد بسنة النبي صلى الله عليه وسلم :

حسم أبو سعيد الخدري رضي الله عنه الأمر مع الأمير مروان بحق وقوة لما استند إلى قول النبي ﷺ. وفي هذا دليل على أهمية الاحتجاج بسنته ﷺ، وقد قرر هذا الإمام الزهري حين قال: "الاعتصام بالسنة نجاة"(١).

ثامناً : مراعاة مصلحة المخاطبين :

لما كانت مصلحة المدعوين تستوجب ردّ المار أمام المصلين لئلا يشوش عليهم في صلاتهم ، قال العلماء : "جواز الفعل اليسير في الصلاة للضرورة"(٢)، في حين أنهم أجمعوا على عدم مقاتلته بالسلاح، لمخالفة ذلك قاعدة الإقبال على الصلاة والاشتغال بها والخشوع فيها(٣) ، كما أن في المقاتلة ضرراً على نفسه وصلاته أشد من ضرر المار ، لهذا قال الإمام ابن بطال وغيره : "الاتفاق على أنه لا يجوز له المشي من مكانه ليدفعه، ولا العمل الكثير في مدافعته، لأن ذلك أشد في الصلاة من المرور"(٤) . وفي هذه الأحكام مراعاة لمصالح المخاطبين المتعلقة بسلامة الركن الثاني من أركان الإسلام .

تاسعاً : أسلوب التشبيه :

شبه النبي ﷺ المار أمام المصلي بالشيطان (فإنما هو شيطان) . ويعلق الإمام العيني

---

(١) نقلا عن : شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة/للإمام اللالكائي (٥٠/١، ٩٤).

(٢) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٨٤/١) .

(٣) انظر : المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم/الإمام القرطبي (١٠٧/٢) والمرجع السابق (٥٨٣/١) وشرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك (٣١٢/١) وعون المعبود شرح سنن أبي داود/للعلامة محمد الآبادي (٣٩١/٢) .

(٤) نقلاً عن : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (١٦٢/٤) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٨٤/١) وعمدة القاري/للإمام العيني (٢٩٢/٤) .

على هذه العبارة بقوله : "هذا من باب التشبيه ، حذف منه أداة التشبيه للمبالغة ، أي: إنما هو كشيطان"[١] . وإطلاق هذا التشبيه على الإنسان سائغ، بدليل قوله تعالى: ﴿شَيَاطِينَ الْإِنسِ وَالْجِنِّ﴾[٢] ، ووجه هذا التشبيه – كما بينه العلماء – أن الشيطان هو الذي حمله على المرور وعدم الرجوع وحرضه عليه ، أو أنه كالشيطان، لأنه شغل قلب المصلي عن مناجاة ربه، فكان فعله فعل الشيطان، لأنه أبى إلا التشويش على المصلي[٣] .

---

(١) عمدة القاري (٤/٢٩١) وانظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (٤/١٦٢) .

(٢) سورة الأنعام: الآية ١١٢ .

(٣) انظر : المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم/للإمام القرطبي (٢/١٠٥) وشرح النووي على صحيح مسلم (٢/٤/٢٢٣) وإكمال إكمال المعلم مع مكمل إكمال الإكمال (٢/٣٩٧) شرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (٤/١٦٢) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/٥٨٤) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤/٢٩١–٢٩٢) وإرشاد الساري/للإمام القسطلاني (١/٤٧١) وسبل السلام شرح بلوغ المرام/للإمام الصنعاني (١/٢٨٢) وعون المعبود شرح سنن أبي داود/للعلامة محمد الآبادي (٢/٣٩١) .

باب: إثم المار بين يدي المصلي

حديث (١٤٥)

(٣٢٨) ٥١٠– حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِاللَّهِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ أَرْسَلَهُ إِلَى أَبِي جُهَيْمٍ يَسْأَلُهُ مَاذَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَارِّ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي، فَقَالَ أَبُو جُهَيْمٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُّ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي مَاذَا عَلَيْهِ لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ قَالَ أَبُو النَّضْرِ: لَا أَدْرِي أَقَالَ: أَرْبَعِينَ يَوْمًا أَوْ شَهْرًا أَوْ سَنَةً[1].

شرح غريب الحديث :

(مَاذَا عَلَيهِ) : أي من إثم المرور والتبعة[2].

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : الحرص على السؤال عما خفي من أمور الدين :

للصحابة رضوان الله عليهم باع طويل في هذا الحرص، ويظهر في حديث الدراسة من بعث زيد رسوله إلى أبي جهيم – رضي الله عنهم – يسأله ماذا سمع، ويستثبته عن المسألة المذكورة في الحديث، حيث لم يمنعه التكافؤ العلمي بينهما من السؤال ، وقد عبر العلماء عن هذا الحرص بقولهم : "أخذ القرين عن قرينه ما فاته

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب إثم المار بين يدي المصلي ، حديث ٥١٠ (١٤٧/١/١) .

(٢) انظر: شرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (١٦٣/٤) وإكمال إكمال المعلم/للإمام محمد الأبي (٣٩٩/٢).

واستثباته فيما سمع معه"[١]، وقولهم : أخذ العلماء بعضهم من بعض، وطلب العلم والإرسال لأجله[٢].

ثانياً : من درجات الإنكار التهديد :

التهديد بدون ذكر نوع العقوبة أحياناً يكون أمكن وأكثر أثراً في النفوس . وقد حقق حديث الدراسة هذا التهديد في قوله ﷺ : (لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه؟) ، ووضح الإمام الكرماني شدة التهديد بقوله: "أبهم الأمر، ليدل على الفخامة، وأنه مما لا يقدر قدره"[٣].

ثالثاً : أسلوب الترهيب الأخروي :

حمل الحديث التغليظ والزجر والتخويف[٤] من المرور بين يدي المصلي ، ويوضح العلماء هذا الترهيب بقولهم : "فيه دليل على تحريم المرور ، فإن معنى الحديث النهي الأكيد والوعيد الشديد على ذلك . ومقتضى ذلك أن يعد في الكبائر الموجبة للنار"[٥].

---

(١) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٨٦/١) وشرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك (٣١٤/١) .

(٢) انظر : عمدة القاري/للإمام العيني (٢٩٥/٤) .

(٣) شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (١٦٣/٤) وانظر: فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٨٥/١) والمرجع السابق (٢٩٤/٤)

(٤) انظر : المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم/للإمام القرطبي (١٠٦/٢) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٨٥/١) وشرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك (٣١٣/١) .

(٥) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٢٢٥/٤/٢) وفتح الباري/ للحافظ ابن حجر (٥٨٦/١) وعمدة القاري/للإمام العيني (٢٩٤/٤). وشرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك (٣١٣/١)

باب: إذا حمل جارية صغيرة على عنقه في الصلاة

حديث (١٤٦)

(٣٢٩) ٥١٦– حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرَقِيِّ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي وَهُوَ حَامِلٌ أُمَامَةَ بِنْتَ زَيْنَبَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلِأَبِي الْعَاصِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ ، فَإِذَا سَجَدَ وَضَعَهَا وَإِذَا قَامَ حَمَلَهَا[1].

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : مراعاة أصناف المدعوين :

أ – من المعروف شرعاً أن ميزان التفاضل بين المؤمنين التقوى ، وميزان التفاضل بين أصناف المدعوين بشكل عام الإسلام ، ولقد راعى حديث الدراسة هذا الميزان من قول الراوي : (أمامة بنت زينب بنت رسول الله ...ﷺ ولأبي العاص بن ربيعة) ، حيث نسبت أمامة إلى أمها زينب رضي الله عنها، والسبب في ذلك بينه ابن العطار بقوله: "إن الحكمة في ذلك كون والد أمامة – رضي الله عنها – كان إذا ذاك مشركاً ، فنسبت إلى أمها تنبيهاً على أن الولد ينسب إلى أشرف أبويه ديناً ونسباً . ثم بين الراوي أنها من أبي العاص تبييناً لحقيقة نسبها"[2] ، وفي هذا مراعاة لفضيلة الإسلام بين المدعوين .

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب إذا حمل جارية صغيرة على عنقه في الصلاة ... ، حديث ٥١٦ (١٤٨/١/١) .

طرف الحديث في صحيح البخاري : كتاب الأدب ، باب رحمة الولد ... ، حديث ٥٩٩٦ (٩٨/٧/٤) .

* وأخرجه الإمام مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب جواز حمل الصبيان في الصلاة ، حديث ٥٤٣ (٣٨٥/١) .

(٢) نقلاً عن : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٩١/١) .

ب- ولقد ظهرت هذه المراعاة أيضاً من خلال فعل الحمل والوضع الذي كان من النبي ﷺ ، حيث راعى صغر سنها ، وعدم إدراكها لحقيقة الصلاة ، فقدم حملها على تركها : "لأنه لو تركها لبكت وشغلت سره في صلاته أكثر من شغله بحملها"[١].

ويوضح الحافظ ابن حجر هذا بقوله: "واستبط منه بعضهم عظم قدر رحمة الولد، لأنه تعارض حينئذ المحافظة على المبالغة في الخشوع ، والمحافظة على مراعاة خاطر الولد، فقدم الثاني"[٢] .

ثانياً : تكريم البنات في دعوة الإسلام :

إن في حمل النبي ﷺ لأمامة رضي الله عنها وفي الصلاة خاصة تكريماً لها وأي تكريم . وقد أشار إلى هذا الاستنباط الفاكهاني، حيث قال : "وكأن السر في حمله أمامة في الصلاة دفعاً لما كانت العرب تألفه من كراهة البنات وحملهن، فخالفهم في ذلك حتى في الصلاة للمبالغة في ردعهم"[٣] .

ثالثاً : من أخلاق الداعية الرحمة والتواضع :

في الحديث حث على الرحمة والشفقة بالصغار والتواضع في معاملتهم . وفي سبيل ترسيخ هذه الأخلاق كان النبي ﷺ يلاعب أبناءه، وأبناء بناته وأبناء صحابته. ويقبلهم ، ويحملهم على ظهره ويقول لمن قال : "إن لي عشرة من الولد ما قبلت منهم أحداً" (مَنْ لا يَرْحَمُ لا يُرْحَمُ)[٤] . وفي حديث الدراسة شاهد حي لرحمته ﷺ مع أمامة

---

(١) فتح الباري/ للحافظ ابن حجر (٥٩٢/١) وعمدة القاري/للإمام العيني (٣٠٤/٤) وانظر : إكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (٤٤٦/٢).

(٢) فتح الباري (٤٢٩/١٠) .

(٣) نقلاً عن المرجع السابق (٥٩٢/١) وعمدة القاري/للإمام العيني (٣٠٤/٤) .

(٤) صحيح البخاري ، كتاب الأدب ، باب رحمة الولد وتقبيله ... حديث ٥٩٩٧ (٤٢٦/١٠) ، وصحيح مسلم ، كتاب الفضائل ، باب رحمة ﷺ الصبيان ... حديث ٢٣١٨ (١٨٠٩/٤) .

بنت ابنته زينب رضي الله عنهما ، حيث حملها وهو يصلي بالناس . ويعلق العلماء على هذا الموقف ، فيقول الإمام النووي : "وفيه التواضع مع الصبيان وسائر الضعفة ورحمتهم وملاطفتهم"(١) ، ويبين الإمام ابن القيم أن ذلك من مكارم الأخلاق، فيقول : "وفيه الرحمة بالأطفال وتعليم التواضع ومكارم الأخلاق"(٢)، ويشير العلامة ابن عثيمين إلى أن هذه الأخلاق سبباً لرحمة الله تعالى ، فيقول: "ينبغي للإنسان أن يرحم الصغار ويلطف بهم، وأن ذلك سبب لرحمة الله عز وجل"(٣) .

رابعاً : وسيلة التعليم بالفعل وأهميته :

أثبت النبي ﷺ بفعله لا قوله شفقته ورحمته وتواضعه بالصبيان، وفي هذا الصدد يقول الإمام النووي: ادعى البعض أن هذا الحديث منسوخ، وبعضهم أنه من الخصائص وبعضهم أنه كان للضرورة. وكل ذلك دعاوى باطلة لا دليل عليها، وليس في الحديث ما يخالف قواعد الشرع، لأن الآدمي طاهر ، وثياب الأطفال وأجسادهم محمولة على الطهارة حتى تتبين النجاسة، وإنما فعل النبي ﷺ ذلك لبيان الجواز(٤). وبين الفاكهاني أهمية إظهار النبي ﷺ ذلك بالفعل بقوله: "والبيان بالفعل قد يكون أقوى من القول"(٥).

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (٣١/٥/٢) وانظر : المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم/للإمام القرطبي (١٥٣/٢)وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٩٢/٢) وعمدة القاري/للإمام العيني (٣٠٤/٤) .

(٢) تحفة المودود بأحكام المولود (ص ١٧٤) .

(٣) شرح رياض الصالحين (٦٧٦/٤) .

(٤) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٣٢/٥/٢) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٩٢/١) (٤٢٩/١٠) وعمدة القاري/للإمام العيني (٣٠٣/٤) .

(٥) نقلاً عن : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٩٢/١) (٤٢٩/١٠) وعمدة القاري/للإمام العيني (٣٠٣/٤).

خامساً : المصالح معتبرة في دعوة الإسلام :

ومن صور ذلك أن الأفعال القليلة والمتفرقة لا تبطل الصلاة[١]. ولهذا لما حمل الإمام الخطابي فعل النبي ﷺ في حديث الدراسة محمل الغير متعمد، حيث قال: ويشبه أن يكون النبي ﷺ لا يتعمد حمل هذه الصبية ووضعها في كل خفض ورفع، لأن ذلك عمل كثير ويشغله عن صلاته وعن لزوم الخشوع فيها. وإذا كان الخميصة[٢] شغلته فكيف لا يشغله هذا[٣]. رد عليه الإمام النووي، وأظهر في رده سماحة الدعوة الإسلامية ويسرها في هذا الجانب بقوله: هذا كلام الخطابي رحمه الله تعالى، وهو باطل، ودعوى مجردة تردها أحاديث أخرى، جاء فيها: (خرج علينا حاملاً أمامة، فصلى). وأما قضية الخميصة، فلأنها تشغل القلب بلا فائدة، وحمل أمامة رضي الله عنها لا نسلم أنه لا يشغل القلب، وإن شغله يترتب عليه فوائد وبيان قواعد مما ذكرناه وغيره، فأحل ذلك الشغل لهذه الفوائد، بخلاف الخميصة ، فالصواب أن الحديث كان لبيان الجواز والتنبيه على هذه الفوائد[٤].

---

(١) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٣٢/٥/٢) وتحفة المودود بأحكام المولود/للإمام ابن القيم (ص ١٧٤) وشرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (١٦٩/٤) وعمدة القاري/للإمام العيني (٣٠٣/٤) وعون المعبود شرح سنن أبي داود/للعلامة محمد الآبادي (١٨٩/٣).

(٢) سبق دراسة وتخريج حديث الخميصة (ص ٥٢١) .

(٣) انظر : أعلام الحديث/للإمام الخطابي (٤٢١/١) وشرح النووي على صحيح مسلم (٣٢/٥/٢) وشرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (١٦٩/٤)، وإكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (٤٤٦/٢) وعمدة القاري/للإمام العيني (٣٠٣/٤) وإرشاد الساري/للإمام القسطلاني (٤٧٥/١) وعون المعبود وشرح سنن أبي داود/للإمام محمد الآبادي (١٨٩/٣) .

(٤) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٣٢/٥/٢) وإكمال إكمال المعلم للإمام الأبي (٤٤٦/٢) وعمدة القاري/للإمام العيني (٣٠٣/٤ ، ٣٠٤) وعون المعبود بشرح سنن أبي داود/للعلامة محمد الآبادي (١٨٩/٣) .

الفصل الخامس
كتاب مواقيت الصلاة

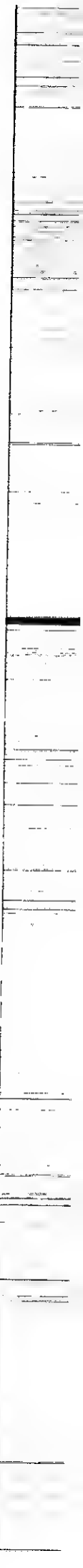

باب: مواقيت الصلاة وفضلها

حديث (١٤٧)

(٣٣٠) ٥٢١– حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِالْعَزِيزِ أَخَّرَ الصَّلاَةَ يَوْمًا، فَدَخَلَ عَلَيْهِ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ أَخَّرَ الصَّلاَةَ يَوْمًا وَهُوَ بِالْعِرَاقِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَبُو مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيُّ[(١)]، فَقَالَ: مَا هَذَا يَا مُغِيرَةُ، أَلَيْسَ قَدْ عَلِمْتَ أَنَّ جِبْرِيلَ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَزَلَ فَصَلَّى، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ صَلَّى، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ صَلَّى، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ صَلَّى فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ صَلَّى فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: بِهَذَا أُمِرْتُ، فَقَالَ عُمَرُ لِعُرْوَةَ: اعْلَمْ مَا تُحَدِّثُ، أَوَ أَنَّ جِبْرِيلَ هُوَ أَقَامَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقْتَ الصَّلاَةِ قَالَ عُرْوَةُ كَذَلِكَ كَانَ بَشِيرُ بْنُ أَبِي مَسْعُودٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ[(٢)].

---

(١) راوي الحديث : أبو مسعود الأنصاري البدري ، مشهور بكنيته ، واسمه عقبة بن عمرو بن ثعلبة بن أسيرة ابن الخزرج. صحابي جليل، شهد بيعة العقبة، وشارك النبي ﷺ في الدعوة العملية، فكان ممن شهد أحدا وما بعدها وعده الإمام البخاري في البدريين، وكانت له بعد ذلك جهود بارزة في الدعوة إلى الوحدة والتمسك بالجماعة حقناً لدماء المسلمين ، استعمله علي رضي الله عنه على الكوفة وبها مات قبل الأربعين ، وقيل: غير ذلك في تاريخ وفاته، رحمه الله ورضي عنه .

[انظر : الطبقات الكبرى/لابن سعد (١٦/٦) والإصابة في تمييز الصحابة/للحافظ ابن حجر (٤٨٤/٢) وتهذيب التهذيب /للحافظ ابن حجر (٢٤٧/٧)].

(٢) صحيح البخاري ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب مواقيت الصلاة وفضلها ... ، حديث ٥٢١ (١٥٠/١/١).

أطراف الحديث في صحيح البخاري:

الأول: كتاب بدء الخلق ، باب ذكر الملائكة صلوات الله عليهم ، حديث ٣٢٢١ (٩٧/٤/٢).

الثاني : كتاب المغازي ، باب ١٢ ، حديث ٤٠٠٧ (٢١/٥/٣) .

شرح غريب الحديث :

(اعْلَمْ) : بلفظ الأمر، وهذا تنبيه من عمر على إنكاره إياه[١] .

الدروس الدعوية في الحديث:

أولاً : الاحتساب على السلاطين :

عدالة الداعية وغيرته على دينه ودعوته وحبه وإخلاصه لهما، تنطلقان من إيمانه التام بأن الحق يعلو ولا يعلى عليه، وأن المدعوين سواسية، فلا يجامل أحداً مهما كانت مكانته أمام واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، مع احترام السلطان وتوقيره ، وهذا مبدأ معروف عند أهل العلم، ولخصه الإمام الكرماني بقوله: "دخول العلماء على الأمراء وإنكارهم عليهم ما يخالف السنة"[٢]، وقد استنبطه – رحمه الله – من فعل أبي مسعود مع المغيرة رضي الله عنهما، وهو إذ ذاك أمير على العراق ، ثم من احتساب عروة على عمر بن عبدالعزيز رضي الله عنهما وهو يومئذ أمير على المدينة في زمن الوليد بن عبدالملك[٣]، وسبب هذا الإنكار بيّنه بعض الأئمة، ولخصه الإمام محمد الأبي بقوله: "ثم تأخيرهما إن كان عن الوقت المختار، فالإنكار بيِّن، وإن كان عن وقت الفضيلة المستحب الذي هو سنة للجماعة، فالإنكار لما فيه من التقرير خوف الوقوع في الوقت المحظور"[٤]. معنى ذلك أن التأخير كان لاشتغالهما بمهم، وإلا فعادتهما المبادرة إلى تحصيل الفضائل، ولا يليق أن يظن بهما غير ذلك[٥]، ويقرر الإمام ابن بطال هذا بقوله: "تأخير عمر كان عن

---

(١) شرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (١٧٥/٤) .

(٢) شرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (١٧٥/٤) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٦/٢) .

(٣) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٢/ ٤ ، ٥) .

(٤) إكمال إكمال المعلم/مع مكمل إكمال الإكمال/للإمام محمد السنوسي (٥٣٦/٢) .

(٥) انظر : إكمال إكمال المعلم/للإمام محمد الأبي (٥٣٦/٢) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥/٢) .

الوقت المستحب، و لم يؤخرها حتى خرج الوقت بالكلّية، ولا يجوز عليه أن يؤخرها عن جميع وقتها، وإنما أنكر عروة عليه ترك الوقت الأفضل الذي صلى فيه جبريل، ولفظه (يوماً) تدل أنه كان نادراً من فعله"[١] .

ثانياً : أسلوب القدوة :

ليس بمستغرب الاحتساب على المغيرة بن شعبة وعمر بن عبدالعزيز رضي الله عنهما، كونهما علمين من أعلام الدعوة يشار إليهما بالبنان ، ذلك لأنه من المعلوم بداهة أن الحسبة إذا كانت واجبة على عامة المدعوين، فإنها تكون في حق العلماء والأئمة أوجب وأشد، لأنهم من الأئمة المقتدى بهم ، فصلاحهم صلاح أمة، وزلتهم زلة أمة وقد أشار لهذا الإمام القرطبي حيث قال :"وإنما أنكر عليه لعدوله عن الأفضل ، وهو ممن يقتدى به، فيؤدي تأخيره لها إلى أن يعتقد أن تأخير العصر سنة"[٢] .

ثالثاً : درجة التعريف بالمنكر وأهميته :

قرر العلماء أن التعريف درجة مهمة من درجات الإنكار في دعوة الإسلام ، وتأتي أهميتها في تعريف الجاهل وتعليمه برقيق العبارة عن حكم الإسلام في المنكر ، لهذا كانت المبادرة إلى هذه الدرجة مع المغيرة بن شعبة وعمر بن عبدالعزيز رضي الله عنهما، لما جهلا حقيقة تحديد أفضلية أوقات الصلوات ، حيث لم يكونا يريان أن في التأخير إثماً، وخفيت عليهما السنة في ذلك ، كما قرر العلماء ذلك[٣] ، يقول الإمام القرطبي:

---

(١) نقلاً عن: شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (١٧٥/٤) وانظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣/٢).

(٢) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٢٣١/٢) وانظر: إكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (٥٣٦/٢) .

(٣) انظر : إكمال إكمال المعلم/للإمام محمد الأبي (٥٣٦/٢) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥/٢) وإرشاد الساري/للإمام القسطلاني (٤٧٨/١) .

"وظاهر هذا الإنكار أنه لم يكن عنده خبر من حديث إمامة جبريل، إما لأنه لم يبلغه ، أو بلغه فنسيه ، وكل ذلك جائز عليه"[١]. ويقول الإمام النووي : "أما تأخيرهما، فلكونهما لم يبلغهما الحديث، أو أنها كانا يريان جواز التأخير ما لم يخرج الوقت"[٢].

ولقد كان لهذه الدرجة أهميتها و تأثيرها عليهما، وضحه الحافظ ابن حجر بقوله: "ولم أقف في شيء من الروايات على جواب المغيرة لأبي مسعود رضي الله عنهما، والظاهر أنه رجع إليه"[٣]، ويبين الإمام الزهري تأثيرها على عمر رحمه الله فيقول: "فلم يزل عمر يعلم الصلاة بعلامة حتى فارق الدنيا – وفي رواية – قال: "فما أخرها حتى مات"[٤] ويعلق الحافظ ابن حجر على هذه الأقوال بقوله: "فكله يدل على أن عمر لم يكن يحتاط في الأوقات كثير احتياط، إلا بعد أن حدثه عروة بالحديث المذكور"[٥].

رابعاً : عظم أمر الصلاة :

للصلاة مكانة عظيمة في دعوة الإسلام : وفي حديث الدراسة ما يشير إلى ذلك حيث وقّتها الله سبحانه وتعالى من فوق سبع سماوات، ونزل بها الأمين جبريل عليه السلام في أفضل الأيام ، في صبيحة ليلة الإسراء المفروض فيها الصلاة[٦] .

---

(١) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٢/٢٣٢) .

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم (٢/٥/١٠٨) .

(٣) فتح الباري (٢/٥) .

(٤) نقلاً عن : المرجع السابق .

(٥) المرجع السابق .

(٦) انظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٤/١٧٤) وإرشاد الساري/للإمام القسطلاني (١/٤٩٦) .

خامساً : التثبت في الدين، والرجوع إلى سنة النبي صلى الله عليه وسلم الصحيحة :

إن في قول عمر بن عبدالعزيز لعروة: (اعلم ما تحدث يا عروة) تنبيه من عمر على إنكاره إياه ، والتثبت فيما لم يكن يعرف أن أصله بتبين جبريل عليه السلام بالفعل، فلهذا استثبت فيه[١] ، ولم يقنع به حتى أسنده إلى النبي ﷺ .. وفي هذا يقول الإمام الكرماني : "جواز مراجعة العالم لطلب البيان والرجوع عند التنازع إلى السنة، وأن الحجة في الحديث المسند"[٢] ويقول الحافظ ابن حجر : "استثبات العالم فيما يستغربه السامع والرجوع عند التنازع إلى السنة"[٣] .

سادساً : وسيلة التعليم بالفعل :

للتعليم بالفعل أهميته في دعوة الإسلام ، بدليل أن بيان أوقات أشرف عباده من أفضل ملائكة الله عليهم السلام، لأحب أنبيائه عليهم السلام ، كانت من خلال هذه الوسيلة، وظهر ذلك من إمامة جبريل عليه السلام للنبي ﷺ ، فكلما فعل جبريل عليه السلام جزءاً من الصلاة ، تابعه النبي ﷺ بفعله حتى تكاملت صلاته[٤] . وفي هذا يقول الحافظ ابن حجر: "حديث أبي مسعود يشعر بان أصل بيان الأوقات كان بتعليم جبريل"[٥].

---

(١) انظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (١٧٥/٤) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥/٢).

(٢) شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (١٧٥/٤) .

(٣) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٦/٢) .

(٤) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (١٠٨/٥/٢) وشرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (١٧٥/٤) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤/٢) وإرشاد الساري/للإمام القسطلاني (٤٧٨/٢) .

(٥) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٦/٢) .

حديث (١٤٨)

(٣٣١) ٥٢١- قَالَ عُرْوَةُ : وَلَقَدْ حَدَّثَتْنِي عَائِشَةُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ فِي حُجْرَتِهَا قَبْلَ أَنْ تَظْهَرَ[١] .

الدروس الدعوية في الحديث:

أولاً : دور المرأة في الدعوة إلى الله :

قدمت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها صورة صادقة لهذا الدور، سواء مع قرابتها المتمثلة في حديث الدراسة بابن أختها عروة بن الزبير رضي الله عنهما، أو ببيان سنة النبي ﷺ العملية، حيث حددت الوقت المفترض لصلاة العصر، وقامت بنشرها بين المسلمين، لتكون شرعاً قائما إلى يوم الدين .

ثانياً : استخدام وسائل إيضاح مفهومه :

في حديث الدراسة وجهت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها المسلمين إلى وقت صلاة العصر بقولها: (والشمس في حجرتها قبل أن تظهر)، ويفسر الإمام الخطابي هذه العبارة بقوله: "تريد قبل أن تصعد من قاعة الدار إلى شغف الجدر وأعالي الحيطان، يقال: ظهرت فوق السطح: إذا علوته"[٢]، من هنا نلاحظ أنها رضي الله عنها استخدمت لبيان

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب مواقيت الصلاة وفضلها ... ، حديث ٥٢١ (١٥٠/١/١).
أطراف الحديث في صحيح البخاري:
الأول: كتاب مواقيت الصلاة ، باب وقت العصر ، حديث ٥٤٤ (١٥٥/١/١) .
الثاني : المرجع السابق ، حديث ٥٤٥ .
الثالث : المرجع السابق ، حديث ٥٤٦ .
الرابع : كتاب فرض الخمس ، باب ما جاء في بيوت أزواج النبي ﷺ ... حديث ٣١٠٣ (٥٦/٤/٢) .

(٢) أعلام الحديث (٤٢٣/١) .

التوقت وسائل مبسطة من معطيات البيئة المعروفة لدى المسلمين آنذاك -الشمس والحجرة والجدر والحيطان- ، وهذا هو دور الداعية الحكيم الفطن، يعمل على تبسيط المواقف الحياتية للمدعوين باستخدام وسائل إيضاح مفهومة، لا تصطدم مع إمكانيات الإفهام أو قدرات الاستيعاب الموجودة عندهم، حتى يكون لقوله معنى وصدى في نفوس المدعوين.

باب: الصلاة كفارة

حديث (١٤٩)

(٣٣٢) ٥٢٥– حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ الأَعْمَشِ، قَالَ حَدَّثَنِي شَقِيقٌ، قَالَ: سَمِعْتُ حُذَيْفَةَ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ يَحْفَظُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْفِتْنَةِ؟ قُلْتُ: أَنَا كَمَا قَالَهُ قَالَ إِنَّكَ عَلَيْهِ أَوْ عَلَيْهَا لَجَرِيءٌ. قُلْتُ: فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ تُكَفِّرُهَا الصَّلاَةُ وَالصَّوْمُ وَالصَّدَقَةُ وَالأَمْرُ وَالنَّهْيُ . قَالَ: لَيْسَ هَذَا أُرِيدُ، وَلَكِنِ الْفِتْنَةُ الَّتِي تَمُوجُ كَمَا يَمُوجُ الْبَحْرُ . قَالَ: لَيْسَ عَلَيْكَ مِنْهَا بَأْسٌ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابًا مُغْلَقًا . قَالَ: أَيُكْسَرُ أَمْ يُفْتَحُ ؟ قَالَ: يُكْسَرُ قَالَ إِذًا لا يُغْلَقَ أَبَدًا . قُلْنَا: أَكَانَ عُمَرُ يَعْلَمُ الْبَابَ ؟ قَالَ: نَعَمْ ، كَمَا أَنَّ دُونَ الْغَدِ اللَّيْلَةَ ، إِنِّي حَدَّثْتُهُ بِحَدِيثٍ لَيْسَ بِالأَغَالِيطِ، فَهِبْنَا أَنْ نَسْأَلَ حُذَيْفَةَ، فَأَمَرْنَا مَسْرُوقًا فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: الْبَابُ عُمَرُ[1] .

شرح غريب الحديث :

(الْفِتْنَةِ) : الفتنة في الأصل: هي الاختبار والامتحان، ثم صارت عرفاً لكل أمر كشف الاختبار عن سوئه .

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب الصلاة كفارة ، حديث ٥٢٥ (١/١/١٥١) .
أطراف الحديث في صحيح البخاري:
الأول: كتاب الزكاة، باب الصدقة تكفر الخطيئة ، حديث ١٤٣٥ (١/٢/١٤٥).
الثاني : كتاب الصوم ، باب الصوم كفارة ، حديث ١٨٩٥ (١/٢/٢٧٧) .
الثالث: كتاب المناقب ، باب علامات النبوة في الإسلام ، حديث ٣٥٨٦ (٢/٤/٢١٠) .
الرابع : كتاب الفتن ، باب الفتنة التي تموج كموج البحر ، حديث ٧٠٩٦ (٤/٨/١٢٣) .
* وأخرجه مسلم في كتاب الفتن ... ، باب في الفتنة التي تموج كموج البحر ، حديث ١٤٤ (٤/٢٢١٨) .

(تَمُوجُ كَمَا يَمُوجُ الْبَحْرُ) : أي تضطرب ، ويدفع بعضها بعضاً، وشبهها بموج البحر لشدة عظمها وكثرة شيوعها[١] .

(الْأَغَالِيطِ) : جمع أغالوطة، وهي التي يغالط بها، ومعناه : حدثته حديثا صدقا ليس هو من صحف الكتابيين ولا من اجتهاد ذي رأي[٢] .

الدروس الدعوية في الحديث:

أولاً : الحث على مجالسة الأخيار :

وضع الإسلام مقاييس في اختيار الصحبة والجلساء، فقال عليه الصلاة السلام: (الرَّجُلُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ، فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِلُ)[٣]. وهذا يعني أن الإنسان يكون في الدين، وكذلك في الخلق على قدر من يصاحب[٤]، وعلى هذا الأساس يحرص الإنسان على مجالسة الأخيار ، لأن مجالسهم تخلو من اللغو والباطل، كمجلس عمر بن الخطاب رضي الله عنه في حديث الدراسة، حين استغله في تذكير الناس بالفتنة والدلالة إلى الخير: (كنا جلوساً عند عمر رضي الله عنه فقال أيكم يحفظ قول رسول الله ﷺ في الفتنة) . فاستفهامه رضي الله عنه كان لهدف معين وضحه الإمام محمد الأبي بقوله : يحتمل أنه استفهام حقيقة، ويحتمل أنه عرفه، لكن أراد أن يعْلَمَهُ الحاضرون[٥] .

---

(١) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (١٧٠/٢/١) وشرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (١٧٩/٤) .

(٢) المرجعان السابقان (١٧٥/٢/١) (١٧٩/٤) .

(٣) أبو داود ، كتاب الأدب، باب من يؤمر أن يجالس ، حديث ٤٨٣٣ (١٦٨/٥) ، والترمذي ، كتاب الزهد ، باب رقم ٤٥، حديث ٢٣٧٨ (٥٨٩/٤) ، وقال : حديث حسن غريب. ومسند أحمد (٣٠٣/٢) وصححه الحاكم في المستدرك (١٧١/٤) .

(٤) انظر : شرح رياض الصالحين /للشيخ محمد بن عثيمين (٥/ ٢٨٦) .

(٥) انظر : إكمال إكمال المعلم (٤٢١/١) .

ثانياً : من موضوعات الدعوة كثرة أبواب الخير التي تكفر الذنوب :

من رحمة الله تعالى وشفقته أن أبواب الخير ليست قاصرة على أنواع البر المذكورة في الحديث ، بل إن أبواب الخير التي تكفر الذنوب لا حصر لها، والقاعدة العامة في ذلك قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾[1]. ولهذا علق الإمام النووي على هذا الحديث – وبعد أن ذكر الفتن – بقوله : فهذه كلها فتن تقتضي المحاسبة، ومنها ذنوب يرجى تكفيرها بالحسنات، ثم ذكر الآية السابقة[2] .

وقد وضح بعض العلماء أن أسباب التكفير غير منحصرة في مجموع العبادات الأربعة المذكورة في الحديث ، إنما يقع التكفير بهن أو بواحدة منهن أو بغيرهن من الحسنات ، يقول الزين ابن المنير: "وأما تخصيص الصلاة وما ذكر معها بالتكفير دون سائر العبادات، ففيه إشارة إلى تعظيم قدرها، لا نفي أن غيرها من الحسنات ليس فيها صلاحية التكفير، ثم إن التكفير المذكور يحتمل أن يقع بنفس فعل الحسنات المذكورة ، ويحتمل أن يقع بالموازنة[3]"، ويقول العلامة ابن أبي جمرة : إن المكفرات لا تختص بما ذكر، لأن هذا من باب التنبيه بالأعلى على الغير ، فذكر عليه الصلاة والسلام من أفعال الأبدان أعلاها، وهو الصوم، ومن حقوق الأموال أعلاها وهي الصدقة ، ومن الأقوال أعلاها وهو الأمر والنهي، فمن فعل ذلك لم يمكنه أن يترك الباقي ولا يقدر[4].

ثالثاً : أهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر :

دلت النصوص على أن للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فضيلة لا تدانيها فضيلة

---

(١) سورة هود: الآية ١١٤ .

(٢) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (١٧١/٢/١) وصحيح أبي عبدالله البخاري بشرح الكرماني (١٧٩/٤).

(٣) نقلاً عن : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٦٠٥/٦) .

(٤) انظر : بهجة النفوس/للعلامة ابن أبي جمرة (٢٠١/١) والمرجع السابق .

يقول تعالى : ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾[1]، وقد ظهر في حديث الدراسة إحدى تلك الفوائد، إذ كان الأمر والنهي من الأسباب الرئيسة في تكفير الذنوب والسيئات، وفي تخصيص النبي ﷺ للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر دون سائر الأقوال دليل على أهميتها، وأنها من أعلى حقوق الأقوال ، ولقد عبر العلامة ابن أبي جمرة عن ذلك في الفائدة السابقة بقوله: من باب التنبيه بالأغلب والأعلى على الأقل .

رابعاً : الجمع بين أسلوبي الترغيب والترهيب :

للداعية الانتفاع بأسلوبي الترغيب والترهيب معاً ، وسنده في هذا أن الله سبحانه وتعالى ربى عباده بنوعي التربية كليهما: الترغيب والترهيب[2] . وفي هذا الصدد يقول العلامة الألوسي : جرت عادته جل شأنه في كتابه أن يشفع الوعد بالوعيد، أو الترغيب بالترهيب، أو العكس، وذلك لأن من الناس من لا يجديه وينفعه إلا اللطف، ومنهم عكس ذلك ، ومراعاة لما تقتضيه الحكمة في إرشاد العباد من الترغيب تارة، ومن الترهيب أخرى[3] . ولقد قام حديث الدراسة على الأسلوبين معاً ، فالترهيب من الوقوع في الفتنة بما يعرض للإنسان مع ما ذكروا من الالتهاء بهم، أو أن يأتي لأجلهم بما لا يحل له، أو يخل بما يجب عليه، وذلك من فرط محبته لهم، وشحه عليهم، وشغله بهم عن كثير من الخير، أو لتفريطه بما يلزم من القيام بحقوقهم وتأديبهم وتعليمهم[4]. والترغيب كان من

---

(١) سورة آل عمران: الآية ١٠٤ .

(٢) انظر : تفسير المنار/للشيخ محمد رضا (٥٦/١) ط. الثانية ، دار المعرفة – بيروت .

(٣) انظر : روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني/للعلامة الألوسي (٣٠٧/٢٠٠/١) .

(٤) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (١٧١/٢/١) وشرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (١٧٩/٤) وإكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (٤٢١/١) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٦٠٥/٦) .

خلال المكفرات المذكورة ، لأنها بمثابة مبشرات ومرغبات في العمل بها، للسلامة من تلك الفتن .

خامساً : أسلوب التلميح دون التصريح :

علم حذيفة أن عمر رضي الله عنها يقتل في الفتنة ، ولكنه كره أن يخاطبه صراحة بالقتل، وأتى بعبارة يحصل الغرض منها، ولا تكون إخباراً صريحاً بقتله[1] ، حيث كنّى عن قتله بالكسر ، ذلك لأن المكسور لا يمكن إعادته، بخلاف المفتوح ، ولأن الكسر لا يكون غالباً إلا عن إكراه وغلبة وخلاف عادة. ويفسر الإمام النووي هذا بقوله : "والحاصل أن الحائل بين الفتن والإسلام عمر رضي الله عنه، وهو الباب، فما دام حياً لا تدخل الفتن ، فإذا مات دخلت الفتن. وكذا كان"[2] .

---

(١) أنظر : شرح النووي على صحيح مسلم (١٧٤/٢/١) وشرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (١٧٩/٤) وإكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (٤٢٧/١) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٦٠٦/٦) وإرشاد الساري/للإمام القسطلاني (٤٨٠/١) .

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم (١٧٥/٢/١) وشرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (١٨٠/٤) .

حديث (١٥٠)

(٣٣٣) ٥٢٦– حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنِ امْرَأَةٍ قُبْلَةً، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَخْبَرَهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: (أَقِمِ الصَّلاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ)، فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلِي هَذَا، قَالَ: لِجَمِيعِ أُمَّتِي كُلِّهِمْ*[1] .

شرح غريب الحديث :

(طَرَفَا النَّهَارِ) : يدخل في صلاة طرفي النهار الصبح والظهر والعصر[2] .

(وزُلَفًا) : أي : ساعات بعد ساعات ، ويدخل في (زلفاً من الليل) المغرب والعشاء[3] .

الدروس الدعوية في الحديث:

أولاً : الرجوع إلى الكتاب والسنة الصحيحة لمعرفة الحكم الشرعي :

قصد الرجل النبي ﷺ، وصرح له بما فعله ليعرف الحكم الشرعي ، لأنه عرف أن أسباب النجاة إنما تكون بالاعتصام بقول الله تعالى وقول نبيه ﷺ، وفعلاً تحقق له ذلك، حيث نزلت الآيات التي تبين سقوط سيئاته وإبدالها بالحسنات. وفي هذا يقول

---

(١) صحيح البخاري، كتاب مواقيت الصلاة ، باب الصلاة كفارة ، حديث ٥٢٦ (١/١٥١) .

طرف الحديث في صحيح البخاري: كتاب تفسير القرآن ، باب قوله تعالى (وأقم الصلاة ...) حديث ٤٦٨٧ (٣/٥/٢٥٦).

* وأخرجه مسلم في كتاب التوبة ، باب قول الله تعالى: (إن الحسنات يذهبن السيئات) حديث ٢٧٦٣ (٤/٢١١٥) .

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم (٦/١٧/٧٩) وانظر : إكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (٩/١٧٦).

(٣) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٨/٣٥٥) والمرجعين السابقين .

الإمام ابن القيم: تجريد الإخلاص لله تعالى ، وتحقيق المتابعة للنبي ﷺ هما حقيقة سلامة القلب التي تضمن له النجاة والسعادة[١] .

ثانياً : الاقتصار على أسلوب الترغيب :

اشتمل الحديث على الترغيب في الرجاء والتوبة مع الرجل الذي أصاب من امرأة قبلة ثم تاب . آية توبته رجوعه إلى النبي ﷺ لمعرفة الحكم الشرعي لفعله . وقد بينت بعض الروايات ان الرجل ندم ، وذهب يبكي ويصوم ويقوم، فأنزل الله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ﴾[٢] فحمد الله، وقال : يا رسول الله، هذه توبتي قبلت، فكيف لي بأن يتقبل شكري، فنزل[٣] قول الله تعالى : ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ﴾[٤] وسواء أكانت هذه الواقعة هي المذكورة في حديث الدراسة أم غيرها ، فإن الندم والبكاء والتوبة حصلت من الرجل، وجاء التنزيل بالآيات التي تحمل الترغيب، والترغيب فقط ، لهذا أسقط العلماء الترهيب العملي عن المذنب التائب، كما صرح بذلك الحافظ ابن حجر في تعليقه على حديث الدراسة بقوله : "سقوط التعزير عمن أتى شيئاً منها وجاء تائباً نادماً"[٥] ، ولهذا كان من المهم للداعية أن يفتح أبواب الترغيب، ويغلق باب الترهيب مع المدعو التائب، ويعالجه بكل أسباب الرجاء حتى لا يصيبه اليأس، ويسلمه

---

(١) انظر : إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان (٨/١) .

(٢) سورة آل عمران: الآية ١٣٥ .

(٣) انظر الرواية : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (١٨١/٤) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٥٦/٨) وعمدة القاري للإمام العيني (٢٩٨/١٨) .

(٤) سورة هود: الآية ١١٤ .

(٥) فتح الباري (٣٥٧/٨) .

للشيطان حينما يظن أن باب الرجاء قد أغلق دونه[١] ، لهذا يقول العلامة الغزالي : "اعلم أن هذا الدواء – الترغيب – يحتاج إليه أحد رجلين : إما رجل غلب عليه اليأس، فترك العبادة، وإما رجل غلب عليه الخوف، فأسرف في المواظبة على العبادة حتى أضَّر بنفسه وأهله . وهذان رجلان مائلان عن الاعتدال إلى طرفي الإفراط والتفريط فيحتاجان إلى علاج يردهما إلى الاعتدال"[٢] .

---

(١) انظر : الوهيب في الدعوة في القرآن والسنة/للباحثة (ص ٣٨) .

(٢) إحياء علوم الدين/للعلامة الغزالي (١٤٦/٤) ومختصر منهاج القاصدين /للشيخ المقدسي (ص ٣٠٠) .

باب : فضل الصلاة لوقتها

حديث (١٥١)

(٣٣٤) ٥٢٧–حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِالْمَلِكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ الْوَلِيدُ ابْنُ الْعَيْزَارِ: أَخْبَرَنِي، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ يَقُولُ: حَدَّثَنَا صَاحِبُ هَذِهِ الدَّارِ – وَأَشَارَ إِلَى دَارِ عَبْدِاللَّهِ – قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: الصَّلاةُ عَلَى وَقْتِهَا. قَالَ: ثُمَّ أَيٌّ ؟ قَالَ: ثُمَّ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ. قَالَ : ثُمَّ أَيٌّ ؟ قَالَ: الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. قَالَ : حَدَّثَنِي بِهِنَّ وَلَوِ اسْتَزَدْتُهُ لَزَادَنِي[1] .

الدروس الدعوية في الحديث:

أولاً : وسيلة الإشارة باليد :

الإشارة باليد وسيلة دعوية مهمة، لأن بعض الأمور المبهمة يمكن تفسيرها من خلالها، كما هو الحاصل في سند الحديث حين أورد الراوي ما يصلح أن يكون كلاماً أورده وترجمه بإشارة يده، وقد علق الإمام ابن حجر على هذه الوسيلة بقوله : "الاكتفاء بالإشارة المفهمة عن التصريح"[2] – وقال : "إن الإشارة تتنزل منزلة التصريح إذا كانت معينة للمشار إليه، مميزة له عن غيره"[3] .

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب فضل الصلاة لوقتها ، حديث ٥٢٧ (١٥٢/١/١) .
أطراف الحديث في صحيح البخاري:
الأول: كتاب الجهاد والسير، باب فضل الجهاد والسير، حديث ٢٧٨٢ (٢٦٣/٣/٢) .
الثاني : كتاب الأدب ، باب البر والصلة ... ، حديث ٥٩٧٠ (٩١/٧/٤) .
الثالث : كتاب التوحيد ، باب وسمى النبي ﷺ الصلاة عملاً ، حديث ٧٥٣٤ (٢٦٥/٨/٤) .
* وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال ، حديث ٨٥ (٨٩/١).

(٢) فتح الباري (٩/٢ ، ١٠) .

(٣) المرجع السابق (١٠/٢) .

ثانياً : الحرص على السؤال عن أمور الدين :

السائل في الحديث هو الصحابي الجليل عبدالله بن مسعود رضي الله عنه[١] ، وإنما سأل عن أحب الأعمال وأفضلها ليلتزمه كعادتهم في الحرص على الخير[٢] . ولما استشعر رضي الله عنه أهمية السؤال في جانب أمور الدين، لم يتردد في "السؤال عن مسائل شتى في وقت واحد"[٣] ، وقد نبه الإمام النووي المدعوين إلى الالتزام بهذا المنهج من خلال هذا الحديث ، فقال : "وفي الحديث حسن المراجعة في السؤال"[٤].

ثالثاً : على الداعية معرفة فقه مراتب الأعمال لترتيب الأولويات:

تتفاضل أعمال البر بعضها على بعض ، ولهذا رتبها النبي ﷺ للسائل، واعتبر أفضلها وخيرها الصلاة على وقتها، ثم بر الوالدين، ثم الجهاد ، وقد بين الحافظ ابن حجر أهمية هذا الترتيب بقوله : "فالذي يظهر أن تقديم الصلاة على الجهاد والبر، لكونها لازمة للمكلف في كل حياته، وتقديم البر على الجهاد، لتوقفه على إذن الأبوين – ثم بين أهمية تقديم هذه الثلاثة على سائر الطاعات، ونسب هذا البيان للإمام الطبري، فقال: – إنما خص ﷺ هذه الثلاثة بالذكر، لأنها عنوان على ما سواها من الطاعات ، فإن من ضيع الصلاة المفروضة حتى يخرج وقتها من غير عذر، مع خفة مؤنتها عليه وعظيم فضلها فهو لما سواها أضيع ، ومن لم يبر والديه مع وفور حقهما عليه كان لغيرهما أقل براً ، ومن ترك جهاد الكفار مع شدة عداوتهم للدين، كان لجهاد غيرهم من الفساق أترك ، فظهر أن الثلاثة تجتمع في أن من حافظ عليها، كان لما سواها أحفظ ،

---

(١) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٢/١٠) .

(٢) انظر : إكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (١/٣١٣) ، مكمل إكمال الإكمال/للإمام السنوسي (١/٣١٣) .

(٣) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٢/١٠) .

(٤) شرح النووي على صحيح مسلم (١/٢/٧٩) .

ومن ضيعها كان لما سواها أضيع"[١] . وقد أطلق العلماء على هذا العمل :"مراتب أفضل الأعمال"[٢]، أو فقه الأعمال ومراتبها[٣].

وهذا الفقه يحتاجه الداعية ليوازن بين الأعمال الفاضلة والمفضولة في المأمورات والمنهيات، ذلك لأن ترتيب الأولويات وتقديمها في العمل الدعوي يعتمد اعتماداً كبيراً على مدى فهم الداعية وفقهه لمرامي ذلك العمل، حتى يستطيع إنزاله منازله ، وهذا ما أكده شيخ الإسلام ابن تيمية حين قال : "فتفطن لحقيقة الدين ، وانظر ما اشتملت عليه الأفعال من المصالح الشرعية والمفاسد ، بحيث تعرف ما ينبغي من مراتب المعروف ومراتب المنكر ، حتى تقدم أهمها عند المزاحمة ، فإن هذا حقيقة العمل بما جاءت به الرسل ، فإن التمييز بين جنس المعروف وجنس المنكر ، وجنس الدليل وغير الدليل يتيسر كثيراً . فأما مراتب المنكر ومراتب الدليل، بحيث تقدم عند التزاحم أعرف المعروفين فتدعو إليه ، وتنكر أنكر المنكرين ، وترجح أقوى الدليلين ، فإنه هو خاصة العلماء بهذا الدين"[٤] .

رابعاً : مراعاة أحوال المخاطبين :

قد يستشكل على البعض ما أورده النبي ﷺ عن أفضل الأعمال في حديث الدراسة ، مع ما جاء في بعض الأحاديث الصحيحة، حيث إنه جعل أفضل العمل فيها الإيمان با لله، ثم الجهاد، ثم الحج، وفي حديث آخر: فضل إطعام الطعام ورد السلام على

---

(١) فتح الباري (٤/٦) .

(٢) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١٠/٢) .

(٣) انظر : مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين/للإمام العلامة ابن القيم (٢٢١/١) .

(٤) اقتضاء الصراط المستقيم (ص ٢٨) .

من عرفت ومن لم تعرف، وفي حديث آخر فضل تعلم القرآن وتعليمه[١] . وفي الحقيقة، إنه لا إشكال بين هذه الأحاديث ، ذلك لأن النبي ﷺ إنما راعى في جوابه أحوال السائلين وظروفهم ، فأجاب كلاً بما هو الأكثر في حقه، وقد قرر بعض العلماء هذا، ووجهوا هذه الأحاديث هذا التوجه ، يقول القاضي عياض : "اختلف الجواب لاختلاف الأحوال ، فأعلمَ كلَّ قوم بما بهم حاجة إليه، أو بما لم يكملوه بعد من دعائم الإسلام، ولا بلغهم علمه"[٢]، ويقول الإمام الكرماني : "أجاب رسول الله ﷺ لكل بما يوافق غرضه، أو بما يليق به أو بالوقت"[٣] .

خامساً : الصبر على المدعوين :

نجاح الداعية مرهون بشكل كبير في قدرته على معاملة المدعوين بصبر وحلم في شتى المواقف . وكان الرسول ﷺ يعلم هذا الخلق ويترجمه أفعالاً وسلوكاً وممارسات ، وفي إطار الالتزام بهذا الخلق الإسلامي نراه ﷺ يجيب على السائل ويحتمل كثرة مسائله، يدفعه لذلك الرغبة في استيعاب المدعوين واجتذابهم للحق المبين . وفي بيان أهمية هذا الخلق للداعية يقول الإمام النووي : "وفيه صبر المفتي والمعلم على من يفتيه أو يعلمه ، واحتمال كثرة مسائله وتقريراته"[٤] .

---

(١) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٧٧/٢/١) وإكمال إكال المعلم/للإمام الأبي (٣١٤/١) .

(٢) نقلاً عن : شرح النووي على صحيح مسلم (٧٨/٢/١) .

(٣) شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (١٨٢/٤) وانظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٧٨/٢/١) وإكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (٣١٤/١) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٩/٢) وإرشاد الساري/للإمام القسطلاني (٤٨٢/١) .

(٤) شرح النووي على صحيح مسلم (٧٩/٢/١) .

سادساً : الشفقة والرفق بالدعاة :

إذا كان الصبر من لوازم الدعاة ، فإن الشفقة من لوازم أخلاق المدعوين مع الدعاة ، يؤيد هذا قول ابن مسعود رضي الله عنه في الحديث: (ولو استزدته لزادني)، فكأنه استشعر من النبي ﷺ مشقة، فتوقف عن السؤال شفقة عليه لئلا يسأم[١] . وقد علق الإمام النووي على هذا بقوله : "وفيه رفق المتعلم بالمعلم، ومراعاة مصالحه والشفقة عليه"[٢] .

سابعاً : منزلة الصلاة :

للصلاة منزلة عظيمة في دعوة الإسلام، آية عظمتها تقديم النبي ﷺ لها على سائر الأعمال المحببة الى الله سبحانه وتعالى. ولهذا كان من المهم البدار إليها في أوقاتها المحددة، وعدم التراخي فيها ، لأنه إنما شرط فيها أن تكون أحب الأعمال إذا أقيمت لوقتها[٣]. كما جاء في نص الحديث (الصلاة لوقتها).

---

(١) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١٠/٢) .

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم (٧٩/٢/١) .

(٣) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٩/١) .

باب: الصلوات الخمس كفارة

حديث (١٥٢)

(٣٣٥) ٥٢٨- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَازِمٍ وَالدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ يَزِيدَ - يَعْنِي ابْنَ عَبْدِاللَّهِ بْنِ الْهَادِ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهَرًا بِبَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسًا مَا تَقُولُ ذَلِكَ يُبْقِي مِنْ دَرَنِهِ؟ قَالُوا: لا يُبْقِي مِنْ دَرَنِهِ شَيْئًا قَالَ: فَذَلِكَ مِثْلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا[1].

شرح غريب الحديث :

(دَرَنِهِ) : الدرن هو الوسخ[2] .

(يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا) : ليس المقصود بذلك أن الصلاة تستقل بمحو وتكفير جميع الذنوب ، بل المقصود أن المكفر بالصلوات جميع صغائر الذنوب[3] .

الدروس الدعوية في الحديث:

أولاً : منزلة الصلاة في دعوة الإسلام :

قد تعاضدت النصوص على أهمية الصلاة في تكفير الذنوب ومحو السيئات ، وفي

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب الصلوات الخمس كفارة ، حديث ٥٢٨ (١/١/١٥٢) .
* وأخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب المشي إلى الصلاة تمحى الخطايا ... ، حديث ٦٦٧ (١/٤٦٢) .

(٢) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٢/٥/١٧٠) وإكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (٢/٦٠٧) .

(٣) انظر : المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم/للإمام القرطبي (٢/٢٩٤) وشرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٤/١٨٣) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٢/١٢) (٨/٣٥٧) .

بيان ذلك عقد الإمام البخاري أكثر من باب، وساق أحاديث تظهر فضل الصلاة في هذا الجانب[١] . وفي حديث الدراسة أشار النبي ﷺ لعظيم قدرها في تكفير الخطايا من عدة جوانب ، حيث شبه الصلاة بالنهر، لأنها تنقي صاحبها من درن الذنوب، كما ينقي النهر البدن من الأوساخ التي تعلق به بالاغتسال فيه . وشبه قرب تعاطي الصلوات وسهولته بكون قرب النهر قريباً من مجاورته على باب داره . وشبه أداءها كل يوم خمس مرات بالاغتسال المتعدد ، كذلك شبهت الذنوب بالأدران للتأذي بملابستها، وشبه محو السيئات عن المكلف بنقاء البدن وصفائه"[٢] .

ثانياً : وسيلة ضرب المثل :

تتمتع هذه الوسيلة بأهمية كبيرة في الدعوة الإسلامية . لهذا جاءت الأمثال في القرآن الكريم والسنة الشريفة كثيرة غزيرة . وقد أشار الإمام الزركشي إلى تلك الأهمية بقوله : "وضرب الأمثال في القرآن يستفاد منه أمور كثيرة ، التذكير والوعظ والحث والزجر والاعتبار والتقرير، وتقريب المراد للعقل، وتصويره في صورة المحسوس"[٣]، ويضيف الإمام الأصبهاني إلى تلك الأهمية قوله : "لضرب الأمثال شأن ليس بالخفي في إبراز خفيات الدقائق، ورفع الأستار عن الحقائق ، تريك المتخيل في صورة المتحقق، والمتوهم في معرض المتيقن، والغائب كأنه مشاهد"[٤] .

---

(١) سبق دراسة هذه الأحاديث ، انظر : حديث رقم (١٤٩) (ص ٩٩) وحديث رقم (١٥٠) (ص ٩١٤) .

(٢) إرشاد الساري/للإمام القسطلاني (٤٨٤/١) وانظر : شرح النووي على صحيح مسلم (١٧٠/٥/٢) وإكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (٦٠٧/٢) .

(٣) البرهان في علوم القرآن/للإمام الزركشي (٤٨٧/١) تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، ط. الأولى دار إحياء الكتب العربية ١٣٧٦هـ.

(٤) الإتقان في علوم القرآن /للإمام السيوطي (١٣٢/٢) المكتبة الثقافية بيروت – لبنان . وانظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (١٨٣/٤) . وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (١١/٢) . وإرشاد الساري/للإمام القسطلاني (٤٨٣/١). وروح المعاني/للإمام الألوسي (١٦٣/١) .

ولقد جاء حديث الدراسة على هذه الوسيلة مبالغة في التأكيد على أهمية الصلوات في تكفير الخطايا والذنوب، ووجه ذلك بينه الإمام ابن العربي بقوله : "وجه التمثيل أن المرء كما يتدنس بالأقذار المحسوسة في بدنه وثيابه، ويطهره الماء الكثير ، فكذلك الصلوات تطهر العبد عن أقذار الذنوب حتى لا تبقي له ذنباً إلا أسقطته"[1] .

(١) نقلاً عن فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٢/١١) .

باب: تضييع الصلاة عن وقتها

حديث (١٥٣)

(٣٣٦) ٥٢٩- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ :حَدَّثَنَا مَهْدِيٌّ، عَنْ غَيْلَانَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: مَا أَعْرِفُ شَيْئًا مِمَّا كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قِيلَ: الصَّلاةُ قَالَ: أَلَيْسَ ضَيَّعْتُمْ مَا ضَيَّعْتُمْ فِيهَا[١] .

حديث (١٥٤)

(٣٣٧) ٥٣٠- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُالْوَاحِدِ بْنُ وَاصِلٍ أَبُو عُبَيْدَةَ الْحَدَّادُ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ أَخِي عَبْدِالْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يَقُولُ: دَخَلْتُ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ بِدِمَشْقَ وَهُوَ يَبْكِي، فَقُلْتُ: مَا يُبْكِيكَ ؟ فَقَالَ: لا أَعْرِفُ شَيْئًا مِمَّا أَدْرَكْتُ إِلا هَذِهِ الصَّلاةَ، وَهَذِهِ الصَّلاةُ قَدْ ضُيِّعَتْ.

وَقَالَ بَكْرُ بْنُ خَلَفٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ الْبُرْسَانِيُّ، أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي رَوَّادٍ نَحْوَهُ[٢].

شرح غريب الحديث :

(قِيلَ : الصَّلاةُ) : أي قيل له : الصلاة هي شيء مما كان على عهده ﷺ، وهي باقية ، فكيف يصح هذا السلب العام[٣] .

(أَلَيْسَ ضَيَّعْتُمْ مَا ضَيَّعْتُمْ فِيهَا) : المراد بتضيع الصلاة تأخيرها عن وقتها[٤] .

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب تضيع الصلاة ... ، حديث ٥٢٩ (١/١/١٥٢) .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب تضيع الصلاة ... حديث ٥٣٠ (١/١/١٥٢) .

(٣) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٢/١٣) وانظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٢/١٨٣) وعمدة القاري/للإمام العيني (٥/١٦) .

(٤) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٢/١٤) وعمدة القاري/للإمام العيني (٥/١٦) .

الدروس الدعوية في الحديث:

الإنكار القلبـــي للمنكـــر :

إن ترك الإنكار بالفعل والقول لا يعني إقرار المنكر، لوجود درجة من درجات تغيير المنكر تكون بالقلب[١] وتعد من أضعفها مرتبة، وليس بعدها شيء من أعمال الإيمان، بدليل قول النبي ﷺ : (فإن لم يستطع فبقلبه ، وذلك أضعف الإيمان)[٢]. وهذه الدرجة يحتاجها الدعاة لتحقيق أصلح المصلحتين بتفويت أدناهما ، ودفع أشد المفسدتين، كاحتياج أنس رضي الله عنه في حديث الدراسة، لما قدم مصلحة حفظ النفس على مفسدة تضييع الصلاة عن وقتها ، فأسقط الإنكار الفعلي والقولي، واكتفى بالإنكار القلبي ، الذي ظهر جلياً من خلال بكائه وألمه على تضييع الصلاة ، كما صرح هو بذلك في نص الحديث ، وكما أظهرت ذلك بعض الروايات، إذ جاء فيها : (أخر الحجاج الصلاة ، فقام أنس يريد أن يكلمه ، فنهاه إخوانه شفقة عليه منه ، فخرج فركب دابته فقال في مسيره ذلك : والله ما أعرف شيئاً مما كان عليه على عهد النبي ﷺ ...)[٣] .

وفي التأكيد على ما ذكر يقول شيخ الإسلام ابن تيمية : "فحيث كانت مفسدة الأمر والنهي أعظم من مصلحته، لم يكن مما أمر الله به ، وإن كان قد ترك واجب وفعل محرم، إذ المؤمن عليه أن يتقي الله في عباده وليس عليه هداهم"[٤].

---

(١) انظر : مجموع فتاوى ابن تيمية (١٢٧/٢٨) والآداب الشرعية/لابن مفلح المقدسي (١٦١/١) وتنبيه الغافلين/لابن النحاس (ص ٢٠).

(٢) سبق تخريجه (ص ٥٣٧) .

(٣) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١٣/٢) .

(٤) الحسبة في الإسلام (ص ٧٣) وكتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لشيخ الإسلام ابن تيمية (ص ١٧) تحقيق صلاح الدين المنجد . دار الكتاب الجديد – لبنان ط. الأولى .

باب: الإبراد بالظهر في شدة الحر

حديث (١٥٥ ، ١٥٦)

(٣٣٨) ٥٣٣ ، ٥٣٤– حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلالٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ، قَالَ صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ: حَدَّثَنَا الأَعْرَجُ عَبْدُالرَّحْمَنِ وَغَيْرُهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَنَافِعٌ مَوْلَى عَبْدِاللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ، فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ[1] .

حديث (١٥٧)

(٣٣٩) ٥٣٥– حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ حَدَّثَنَا : غُنْدَرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْمُهَاجِرِ أَبِي الْحَسَنِ، سَمِعَ زَيْدَ بْنَ وَهْبٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: أَذَّنَ مُؤَذِّنُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظُّهْرَ، فَقَالَ أَبْرِدْ أَبْرِدْ، أَوْ قَالَ: انْتَظِرِ انْتَظِرْ . وَقَالَ: شِدَّةُ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ ، فَإِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ، فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلاةِ حَتَّى رَأَيْنَا فَيْءَ التُّلُولِ[2] .

---

(١) صحيح البخاري، كتاب مواقيت الصلاة ، باب الإبراد بالظهر في شدة الحر... ، حديث ٥٣٣ ، ٥٣٤ (١٥٣/١/١).

طرف الحديث في صحيح البخاري : المرجع السابق ، حديث ٥٣٦ .

* وأخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب الإبراد بالظهر ... ، حديث ٦١٥ (٤٣٠/١) .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب الإبراد بالظهر في شدة الحر ، حديث ٥٣٥ (١٥٣/١/١) .

أطراف الحديث في صحيح البخاري:

الأول: كتاب مواقيت الصلاة ، باب الإبراد بالظهر في السفر ، حديث ٥٣٩ (١٥٤/١/١).

الثاني: كتاب الأذان، باب الأذان للمسافر إذا كانوا جماعة... ،حديث ٦٢٩ (١٧٥/١/١).

الثالث : كتاب بدء الخلق ، باب صفة النار ... ، حديث ٣٢٥٨ (١٠٦/٤/٢) .

* وأخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب الإبراد بالظهر ... ، حديث ٦١٦ (٤٣١/١) .

حديث (١٥٨)

(٣٤٠) ٥٣٧- وَاشْتَكَتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا، فَقَالَتْ: يَا رَبِّ، أَكَلَ بَعْضِي بَعْضًا، فَأَذِنَ لَهَا بِنَفَسَيْنِ، نَفَسٍ فِي الشِّتَاءِ وَنَفَسٍ فِي الصَّيْفِ، فَهُوَ أَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الْحَرِّ، وَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الزَّمْهَرِيرِ[١] .

حديث (١٥٩)

(٣٤١) ٥٣٨- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَبْرِدُوا بِالظُّهْرِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ . تَابَعَهُ سُفْيَانُ وَيَحْيَى وَأَبُو عَوَانَةَ عَنِ الأَعْمَشِ[٢].

شرح غريب الأحاديث :

(أَبْرِدُوا) : أي أخروا إلى أن يبرد الوقت[٣] .

(فَيْح) : أي من سعة انتشارها وتنفسها وهي كناية عن شدة استعارها وغليانها[٤] .

(فَيْءَ التِّلُولِ): هو ما بعد الزوال من الظل . والتلول جمع تل ، وهو كل ما اجتمع على الأرض من تراب أو رمل أو نحو ذلك[٥] .

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب الإبراد بالظهر في شدة الحر ، حديث ٥٣٧ (١/١/١٥٣) .
طرف الحديث في صحيح البخاري: كتاب بدء الخلق ، باب صفة النار ... ، حديث ٣٢٦٠ (٢/٤/١٠٦).
* وأخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب استحباب الإبراد بالظهر ... ، حديث ٦١٧ (١/٤٣١) .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب الإبراد بالظهر في شدة الحر ، حديث ٥٣٨ (١/١/١٥٤) .
طرف الحديث في صحيح البخاري: كتاب بدء الخلق ، باب صفة النار ... ، حديث ٣٢٥٩ (٢/٤/١٠٦).

(٣) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٢/١٦) وانظر : عمدة القاري/للإمام العيني (٥/٢٠) .

(٤) انظر : أعلام الحديث/للإمام الخطابي (١/٤٢٤) والمرجعين السابقين .

(٥) انظر : المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٢/٤٦) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٢/٢١) .

(بِنَفَسَيْنِ) : النفس هو ما يخرج من الجوف ويدخل فيه من الهواء .

(الزَّمْهَرِيرِ) : شدة البرد[١] .

الدروس الدعوية في الأحاديث:

أولاً : التيسير على المدعوين :

لا شك أن الصلاة على وقتها من أفضل الأعمال[٢] ، لكن أحاديث الدراسة جاءت على خلاف هذه القاعدة ، حيث كان الأمر النبوي بتأخير صلاة الظهر عن أول وقتها ، وإدخالها في وقت البرد[٣] ، والسبب في هذا أن المشقة ليست مقصودة في دعوة الإسلام، لهذا تكفلت الأحاديث الشريفة بالتيسير على المصلين، والترخيص بتأخير الصلاة حتى يزول سبب المشقة، وهو شدة الحر . وقد أشار لهذا بعض الأئمة، منهم العلامة ابن أبي جمرة حيث بين الحكمة في التبكير بالصلاة في البرد ، والتأخير بها في الحر ، بقوله: لما بعثه الله عز وجل رحمة للمؤمنين، كان ﷺ كل ما كان فيه تأذٍ أو شيء من التشويش، كان يزيله عن المؤمنين ، فلما كان شدة البرد مما يؤلمهم، لاسيما مثل أهل الصفة، الغالب عليهم وعلى بعض الصحابة رضوان الله عليهم قلة الثياب ، بكّر بها من أجل تألمهم من البرد، والبرد ضرُّهُ شديد. كما أن حر القائلة شديد ، فكان يبرد بها في الحر لكثرة التألم من الحر أيضاً[٤] . يقول الحافظ ابن حجر: ويمكن أن يقال: سجر جهنم سبب فيحها. وفيحها سبب وجود شدة الحر، وهو مظنة المشقة التي هي مظنة سلب الخشوع، فناسب

---

(١) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٢/١٩) .

(٢) إشارة إلى حديث في صحيح البخاري مع الفتح،وسبق دراسته وتخريجه تحت حديث رقم (١٥١) (ص٩١٧).

(٣) انظر : المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم/للإمام القرطبي (٢/٢٤٣) ، ٢٤٥) وشرح النووي على صحيح مسلم (٢/٥/١١٧، ١١٩) وعمدة القاري/للإمام العيني (٥/٢٠) .

(٤) انظر : بهجة النفوس (٢/٥٤) .

أن لا يصلي فيها .. فحكمة الإبراد دفع المشقة[١]. ويقول الإمام محمد الأبي : "الإبراد رخصة لمن يريد الأخذ بالأفضل"[٢].

ثانياً : جهنم وسيلة ترهيب أخروية :

هذه الأحاديث وسائل ترهيب قوية، من خلالها يستطيع الداعية أن يعطي وصفاً دقيقاً لشدة حر جهنم وبردها ، حتى إنها هي بذاتها تشتكي تلك الشدة بلسان المقال أو لسان الحال[٣] وتقول : (يا رب أكل بعضي بعضاً). ويبين الداعية أنها مخلوقة الآن[٤] في انتظار أهلها وخاصتها، تقول : "رب آتني ما وعدتني، فقد كثرت سلاسلي وأغلالي وسعيري وحميمي وغساقي وعذابي ، وقد بَعُدَ قعري، واشتد حري، فآتني ما وعدتني. فيرد عليها سبحانه : لك كل مشرك ومشركة ، وكافر وكافرة، وكل خبيث وخبيثة ، وكل جبار لا يؤمن بيوم الحساب"[٥] .

---

(١) انظر : فتح الباري (٢/١٧) وبهجة النفوس/للعلامة ابن أبي جمرة (٢/٥٤) .

(٢) إكمال إكمال المعلم (٢/٥٥٠). وانظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٢/٥/١١٧) .

(٣) انظر : المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم/للإمام القرطبي (٢/٢٤٤) وشرح النووي على صحيح مسلم (٢/٥/١٢٠) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٢/١٩) .

(٤) انظر : المراجع السابقة (٢/٢٤٤٥) (٢/٥/١٢٠) (٢/١٩) وعمدة القاري/للإمام العيني (٥/٢١ ، ٢٤) .

(٥) التخويف من النار/لابن رجب الحنبلي (ص ٩٦) مكتبة البيان – دمشق ، ط. الأولى ١٣٩٩هـ .

حديث (١٦٠)

(٣٤٢) ٥٤١– حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمِنْهَالِ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ[١] كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الصُّبْحَ وَأَحَدُنَا يَعْرِفُ جَلِيسَهُ، وَيَقْرَأُ فِيهَا مَا بَيْنَ السِّتِّينَ إِلَى الْمِائَةِ، وَيُصَلِّي الظُّهْرَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ وَالْعَصْرَ، وَأَحَدُنَا يَذْهَبُ إِلَى أَقْصَى الْمَدِينَةِ رَجَعَ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ، وَنَسِيتُ مَا قَالَ فِي الْمَغْرِبِ، وَلَا يُبَالِي بِتَأْخِيرِ الْعِشَاءِ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ، ثُمَّ قَالَ: إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ، وَقَالَ مُعَاذٌ: قَالَ شُعْبَةُ: لَقِيتُهُ مَرَّةً، فَقَالَ: أَوْ ثُلُثِ اللَّيْلِ[٢].

وفي رواية قال : أَخْبَرَنَا عَوْفٌ، عَنْ سَيَّارِ بْنِ سَلَامَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَأَبِي عَلَى أَبِي بَرْزَةَ الأَسْلَمِيِّ، فَقَالَ لَهُ أَبِي: (كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الْمَكْتُوبَةَ).

---

(١) راوي الحديث : أبو برزة الأسلمي، واسمه نضلة بن عبيد الله، وقيل: ابن عبيد على الأصح . أسلم قديماً ، وشهد مع رسول الله ﷺ فتح مكة، ولم يزل يغزو مع رسول الله ﷺ حتى قبض، ثم تحول إلى البصرة وسكنها ، وقاتل الخوارج بالنهروان ، وغزا بعد ذلك في خراسان. وقيل: إنه مات بها، وجزم الإمام البخاري أنه مات في ولاية عبدالملك رحمه الله ورضي عنه .

[انظر : الطبقات الكبرى/لابن سعد (٩/٧) وسير أعلام النبلاء/للإمام الذهبي (٤٠/٣) وتهذيب التهذيب/للحافظ ابن حجر العسقلاني (٤٤٦/١٠)] .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب وقت الظهر عند الزوال ، حديث ٥٤١ (١٥٤/١/١) .

أطراف الحديث في صحيح البخاري:

الأول: كتاب مواقيت الصلاة ، باب وقت العصر ، حديث ٥٤٧ (١٥٥/١/١).

الثاني: كتاب مواقيت الصلاة، باب ما يكره من النوم قبل العشاء، حديث ٥٦٨ (١٦٠/١/١) .

الثالث: كتاب مواقيت الصلاة، باب ما يكره من السمر بعد العشاء، حديث ٥٩٩ (١٦٧/١/١) .

الرابع : كتاب الأذان ، باب القراءة في الفجر ، حديث ٧٧١ (٢٠٩/١/١).

* وأخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب التبكير بالصبح في أول وقتها ... ، حديث ٦٤٧ (٤٤٧/١).

وفيها قال : (وَكَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يُؤَخِّرَ الْعِشَاءَ الَّتِي تَدْعُونَهَا الْعَتَمَةَ، وَكَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا)[1] .

شرح غريب الحديث :

(وَيَقْرَأُ فِيهَا مَا بَيْنَ السِّتِّينَ إِلَى الْمِائَةِ): يعني من آيات القرآن الكريم[2] .

(وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ) : أي بيضاء لم تدخلها صفرة . وقيل : أي لم تذهب حرارتها[3] .

(الْعَتَمَةَ) : عتمة الليل هي ظلمته[4] .

الدروس الدعوية في الحديث:

أولاً : الاهتمام بتعليم الأبناء :

من صور الاهتمام برعاية الأبناء وتعليمهم اصطحابهم إلى مجالس الكبار، وإحضارهم المساجد وحلق العلم ، ذلك لأن فترة الصغر من أنسب الفترات وأفضلها للحفظ والمحاكاة والتقليد، فيكون ذلك الاصطحاب وسيلة مهمة وفعالة في بناء الشخصية السوية منذ الصغر، ليكونوا طاقة بناءة في المجتمع المسلم عند الكبر . وقد فطن لهذه الحقيقة سلفنا الصالح ، فانتهز راوي الحديث أبو المنهال -رحمه الله- فرصة زيارته للصحابي الجليل أبي برزة الأسلمي رضي الله عنه فحرص على اصطحاب ابنه سيار بن سلامة معه لتنمية مداركه وبناء شخصيته .

---

(١) سبق تخريجه في الصفحة السابقة ، الطرف الأول .

(٢) عمدة القاري/للإمام العيني (٥/٢٨) .

(٣) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم/للإمام القرطبي (٢/٢٧٠) وانظر: شرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (٤/١٨٩) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٢/٢٧) وعمدة القاري/للإمام العيني (٥/٢٨).

(٤) انظر : النهاية في غريب الحديث والأثر/لابن الأثير (٣/١٨٠) .

ثانياً : الحرص على متابعة الرسول صلى الله عليه وسلم :

الحرص على متابعته ﷺ واجب هذه الأمة ، لأنه الأصل الثاني المجمع على صحته، وفي تقرير ذلك يقول الشيخ عبدالعزيز بن باز حفظه الله: "والأدلة على ذلك لا تحصى كثرة ، فمن ذلك ما جاء في كتاب الله العزيز من الأمر باتباعه وطاعته ، وذلك موجه إلى أهل عصره ومن بعدهم ، لأنه رسول الله إلى الجميع ، ولأنهم مأمورون باتباعه وطاعته حتى تقوم الساعة ، ولأنه عليه الصلاة والسلام هو المفسر لكتاب الله ، والمبين لما أجمل فيه بأقواله وأفعاله وتقريره ، ولولا السنة لم يعرف المسلمون عدد ركعات الصلوات وصفاتها وما يجب فيها"[1]. وقد فهم السلف هذه المعاني، فظهر أثر هذا الفهم في حديث الدراسة من قول الراوي فسأله : (كيف كان رسول الله ﷺ يصلي المكتوبة).

ثالثاً : شمول الدعوة الإسلامية لحاجات المكلفين :

تناولت الدعوة الإسلامية جميع جوانب حاجات المكلفين ، فلم تترك شاردة ولا واردة يحتاجها المسلم لدينه ودنياه إلا وضحته وبينته ، ولقد جاء حديث الدراسة على هذا الشمول والتكامل، حيث كان البيان لأمور الدين واضحاً من خلال التفصيل في أوقات الصلوات المكتوبة، ومقدار الآيات المقروءة في بعضها، كما تناول الحديث أمراً من أمور الدنيا ، ظهر من قول الراوي: (وكان يكره النوم قبلها والحديث بعدها) ، وقد وجه العلماء هذا الأمر الدنيوي ، يقول الإمام العيني : "كراهة النوم قبل العشاء، لأنه تعرض لفواتها باستغراق النوم، وكراهية الحديث بعدها ، وذلك لأن السهر في الليل

---

(١) وجوب العمل بسنة الرسول ﷺ وكفر من أنكرها/للشيخ عبدالعزيز بن باز (ص ٧ ، ٨) الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد – الرياض .

سبب للكسل في النوم عما يتوجه من حقوق النوم والطاعات ومصالح الدين، والمكروه منه ما كان في الأمور التي لا مصلحة فيها، أما ما فيه مصلحة وخير فلا كراهة فيه ، وذلك كمدارسة العلم وحكايات الصالحين ، ومحادثة الضيف والعروس للتأنيس، ومحادثة الرجل أهله وأولاده للملاطفة والحاجة ، ومحادثة المسافرين لحفظ متاعهم أو أنفسهم والحديث في الإصلاح بين الناس ، والشفاعة إليهم في خير، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والإرشاد إلى مصلحة ونحو ذلك"[1] .

(١) عمدة القاري/للإمام العيني (٢٩/٥) وانظر : المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم/للإمام القرطبي (٢٧١/٢) وإكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (٥٨٠/٢) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٧٣/٢) .

باب: تأخر الظهر إلى العصر

حديث (١٦١)

(٣٤٣) ٥٤٣- حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - هُوَ ابْنُ زَيْدٍ - عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ سَبْعًا وَثَمَانِيًا الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ، فَقَالَ أَيُّوبُ: لَعَلَّهُ فِي لَيْلَةٍ مَطِيرَةٍ ؟ قَالَ: عَسَى[1] .

شرح غريب الحديث :

(سَبْعًا) : أي: سبع ركعات ، ثلاثاً للمغرب ، وأربعاً للعشاء .

(وَثَمَانِيًا) : أي: ثمان ركعات للظهر والعصر[2] .

الدرس الدعوي :

التيسير على المدعوين ومراعاة أحوالهم :

المبادرة إلى الصلاة في أول وقتها كانت عادته ﷺ في جميع الصلوات إلا فيما ثبت فيه خلاف ذلك[3] لوجود حاجة التيسير على أصحابه رضوان الله عليهم ورفع المشقة عنهم ، كما في حديث الدراسة الذي أظهر أنه ﷺ جمع بأصحابه رضوان الله

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب تأخير الظهر إلى العصر ، حديث ٥٤٣ (١/١/١٥٥) .
طرفا الحديث في صحيح البخاري:
الأول : كتاب مواقيت الصلاة ، باب وقت المغرب ، حديث ٥٦٢ (١/١/١٥٨) .
الثاني: كتاب التهجد، باب من لم يقطع بعد المكتوبة ، حديث ١١٧٤ (١/٢/٦٧).
* وأخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب الجمع بين الصلاتين ، حديث ٧٠٥ (١/٤٨٩) .

(٢) انظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (٤/١٩١) وعمدة القاري/للإمام العيني (٥/٣٠) .

(٣) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٢/٤١) .

عليهم بين الصلاتين لعلة المطر ، كما قرر ذلك الإمام الخطابي حين قال: "الجمع بين الصلاتين لا يكون إلا لعذر ، ولذلك رخص فيه للمسافرين من أجل مشقة السفر ، فلما وجد الجمع في الحضر طلبوا له وجه العذر ، وكان الذي وقع لهم من ذلك المطر، لأنه أذى، وفيه مشقة على المصلي إذا كلف حضور المسجد مرة بعد أخرى"[١]. لكن قد يقول قائل: إن الحديث لم يجزم بهذا العارض، بدليل رد ابن عباس رضي الله عنه جواباً لمن قال له: (لعله في ليلة مطيرة ؟ قال : عسى)، أي احتمال أن يكون كما قلت. لكن جواب ابن عباس عند الإمام مسلم يؤكد أن هذا الجمع كان من باب التيسير على المدعوين ومراعاة أحوالهم ، فقد سئل رضي الله عنه عن علة هذا الجمع فقال: (أراد أن لا يحرج أحداً من أمته)[٢]، فهذا جواب عظيم سديد شاف يدل على أنه ﷺ جمع بين الصلوات المذكورة لمشقة عارضة ذلك اليوم من مرض غالب، أو برد شديد، أو وحل ونحو ذلك[٣] .

---

(١) أعلام الحديث (٤٢٧/١) وشرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (١٩٢/٤) وانظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٢٤/٢) وعمدة القاري/للإمام العيني (٣٢/٥) وشرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك (٢٩٤/١) .

(٢) سبق تخريجه (ص ٩٣٥) .

(٣) انظر : هامش فتح الباري/للشيخ عبدالعزيز بن باز (٢٤/٢) .

حديث (١٦٢)

(٣٤٤) ٥٤٨– حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي الْعَصْرَ، ثُمَّ يَخْرُجُ الإِنْسَانُ إِلَى بَنِي عَمْرِو ابْنِ عَوْفٍ، فَنَجِدُهُمْ يُصَلُّونَ الْعَصْرَ[1] .

الدرس الدعوي في الحديث :

مراعاة أحوال المخاطبين :

تبين من حديث الدراسة أن السنة المتبعة عند الرسول ﷺ وأصحابه الكرام التعجيل في أداء الصلاة المكتوبة ، بدليل أنهم كانوا يصلون العصر في أول وقتها[2] . لكن إذا وجد عارض مهم، فإنه يجوز تأخير الصلاة تأخيراً لا يخرجها عن وقتها، مراعاة لأحوال المكلفين، ورفعاً للحرج عنهم، كما حصل لبني عمرو بن عوف، إذ قرر العلماء: "أن منازلهم كانت على ميلين من المدينة ، وكانوا يصلون العصر في وسط الوقت، لأنهم

---

(١) صحيح البخاري : كتاب مواقيت الصلاة ، باب وقت العصر ، حديث ٥٤٨ (١/١/١٥٥) .
أطراف الحديث في صحيح البخاري: الأول: المرجع السابق حديث ٥٥٠ .
الثاني : المرجع السابق حديث ٥٥١ .
الثالث: كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ، باب ما ذكر النبي ﷺ حض على اتفاق أهل العلم، حديث ٧٣٢٩ (٤/٨/١٩٣) .
* وأخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب استحباب التبكير بالعصر ، حديث ٦٢١ (١/٤٣٣) .

(٢) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٢/٥/١٢٢،١٢٤) وإكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (٢/٥٥٦) وإرشاد الساري/للإمام القسطلاني (١/٤٩٣) .

كانوا يشتغلون بأعمالهم وحروثهم"[1]، فدل هذا في مضمونه على أن الدعوة المباركة تحمل جانب المراعاة للمكلفين لإصلاح أحوالهم، وجلب الخير لهم، ودفع الضر عنهم، حتى في أمور دنياهم.

(١) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٢/٢٨) وانظر : إكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (٢/٥٥٦) وإرشاد الساري/للإمام القسطلاني (١/٤٩٣) وعمدة القاري/للإمام العيني (٥/٣٦) .

حديث (١٦٣)

(٣٤٥) ٥٤٩– حَدَّثَنَا ابْنُ مُقَاتِلٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُاللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ بْنَ سَهْلٍ يَقُولُ: صَلَّيْنَا مَعَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِالْعَزِيزِ الظُّهْرَ ثُمَّ خَرَجْنَا حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، فَوَجَدْنَاهُ يُصَلِّي الْعَصْرَ، فَقُلْتُ: يَا عَمِّ، مَا هَذِهِ الصَّلاةُ الَّتِي صَلَّيْتَ؟ قَالَ : الْعَصْرُ ، وَهَذِهِ صَلاةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّتِي كُنَّا نُصَلِّي مَعَهُ[1] .

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : التيسير على المدعوين ومراعاة أحوالهم :

كما هو واضح من حديث أنس رضي الله عنه أن السنة التعجيل في أداء الصلوات المكتوبة، ومع ذلك أخرها الأمير عمر بن عبدالعزيز على الوجه المذكور في نص الحديث . وقد علق العلماء على التأخير المذكور بقولهم : إنما أخرها لشغل وعذر عرض له ، ويحتمل أنه صلاها قبل أن تبلغه السنة في تقديم العصر في أول وقتها ، فلما بلغته صار إلى التقديم[2] . ويعلق الإمام الأبي على هذا مبيناً سماحة الإسلام ويسره في هذا الجانب بقوله : "فيه حجة للتوسعة، إذ لم ينكر عليه أنس رضي الله عنه ذلك، وإنما احتج على أن المبادرة أولى"[3] .

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب وقت العصر ، حديث ٥٤٩ (١/١/١٥٦) .
* وأخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب استحباب التبكير بالعصر ، حديث ٦٢٣ (١/٤٣٤) .

(٢) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٢/٥/١٢٤) وعمدة القاري/للإمام العيني (٥/٣٦) .

(٣) إكمال إكمال المعلم (٢/٥٥٧) .

ثانياً : أدب الصغير مع الكبير[1] :

في الحديث دليل على أدب الصحابة رضوان الله عليهم بعضهم مع بعض ، ويظهر من قول أبي أمامة لأنس رضي الله عنهما: (ياعم) ، وإنما ناداه بذلك من باب التوقير والإكرام ، لأن أنساً رضي الله عنه ليس عمه على الحقيقة ، ويؤكد الحافظ ابن حجر هذه الحقيقة بقوله : "وقوله له: ياعم، هو على سبيل التوقير، ولكونه أكبر سناً منه، مع أن نسبهما مجتمع في الأنصار ، لكنه ليس عمه على الحقيقة"[2] .

ثالثاً : الاستشهاد بفعل النبي صلى الله عليه وسلم :

ويستفاد ذلك من قول أنس رضي الله عنه: (وهذه صلاة رسول الله ﷺ)، فإذا كان أنس رضي الله عنه ومكانته في الصحابة رضوان الله عليهم يسارع السائل بالجواب بالدليل القاطع من فعله ﷺ ، فإن الدعاة بعده ينبغي أن يكونوا أكثر حرصاً في ذلك، لحاجتهم إلى التدليل على ما يقولون أو يفعلون من أمور الشريعة .

---

(١) انظر : فتح الباري (٢/٢٧).

(٢) المرجع السابق (٢/٢٨) وانظر : عمدة القاري/للإمام العيني (٥/٣٦) .

باب: تأخير الظهر إلى العصر

حديث (١٦٤)

(٣٤٦) ٥٥٢– حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الَّذِي تَفُوتُهُ صَلاةُ الْعَصْرِ كَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ قَالَ أَبُو عَبْد اللَّهِ (يَتِرَكُمْ) وَتَرْتُ الرَّجُلَ: إِذَا قَتَلْتَ لَهُ قَتِيلا أَوْ أَخَذْتَ لَهُ مَالا[1] .

شرح غريب الحديث :

(وُتِرَ) : أي نزع وسلب ، وقيل أصيب بأهله وماله[2] .

الدروس الدعوية في الحديث:

أولاً : الترهيب بالحرمان من الحياة الطيبة في الدنيا[3] :

تكفل الله سبحانه لمن حفظ عهده أن يحييه حياة طيبة في الدنيا ، فقال سبحانه: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً﴾[4]، واختلفت عبارات السلف في معنى الحياة الطيبة ، فقيل: الرزق الحلال الطيب ، وقيل: القناعة ، وقيل: التوفيق إلى الطاعات ، وقيل: السعادة ، وقيل : الاستغناء عن الخلق، والافتقار إلى

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب إثم من فاتته صلاة العصر ، حديث ٥٥٢ (١٥٦/١/١) .
* وأخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب التغليظ في تفويت صلاة العصر ، حديث ٦٢٦ (٤٣٥/١) .

(٢) انظر : المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم/للإمام القرطبي (٢٥١/٢) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٠/٢) .

(٣) انظر : الترهيب في الدعوة في الكتاب والسنة/للباحثة (ص ٢٢٢).

(٤) سورة النحل: الآية ٩٧ .

الخالق. والصحيح أن الحياة الطيبة تشمل هذا كله[١] .

والترهيب الوارد في حديث الدراسة جاء بدلالة المخالفة ، فإذا تكفل الله سبحانه بالحياة الطيبة لمن حفظ عهده ، فإنه توعد بالحرمان لمن ضيع عهد الصلاة الذي بينه وبين عباده حيث جاء التغليظ والزجر الشديد لمن ضيع صلاة العصر[٢] . وتمثل الترهيب في الوعيد بضيق الصدر وطول الهم والغم، أو بما يلحقه من الأسف والحزن، كالموتور الذي أخذ أهله وماله، فصار فرداً وحيداً . ويشرح الإمام الخطابي هذا الترهيب ويبينه بقوله: "معناه: سلب أهله وما له فبقي وتراً ليس له أهل ولا مال . فليحذر أن تفوته هذه الصلاة، وليكره ذلك كراهته لأن يسلب أهله وماله"[٣] .

ثانياً : وسيلة التشبيه :

للتشبيه في الدعوة إلى الله شأن عظيم ، وتأثير عجيب في إبعاد المدعو عما يراد إبعاده عنه بمحرض ذاتي ، وذلك عند تشبيه الذنوب والآثام المعقولة وإبرازها في صورة المحسوس ، وصياغتها في صورة سيئة تأنفها النفوس وتخافها وتحذرها . كما في حديث الدراسة، لما شبه النبي ﷺ من ضيع صلاة العصر بالموتور الذي سلب ماله وأصيب في أهله. ويبين الحافظ ابن حجر هذه الصورة بقوله: "الموتور: من أخذ أهله وماله، وهو ينظر إليه، وذلك أشد لغمه ، فوقع التشبيه بذلك لمن فاتته الصلاة ، لأنه يجتمع عليه غمان: غم الإثم ، وغم فقد الثواب ، كما يجتمع على الموتور غمان: غم السلب وغم الطلب بالثأر"[٤].

---

(١) انظر : تفسير القرآن العظيم/للحافظ ابن كثير (٥٢١/٤) والجامع لأحكام القرآن/للإمام القرطبي (١٧٤/١٠) ومفتاح دار السعادة/للإمام ابن القيم (٤٤/١) .

(٢) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٠/٢ ، ٣٢) .

(٣) أعلام الحديث (٤٢٩/١) وانظر : إكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (٥٥٩/٢) .

(٤) فتح الباري (٣٠/٢) وانظر : المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم/للإمام القرطبي (٢٥٢/٢) وعمدة القاري/للإمام العيني (٣٨/٥) .

باب: من ترك العصر

حديث (١٦٥)

(٣٤٧) ٥٥٣- حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ بُرَيْدَةَ[1] فِي غَزْوَةٍ فِي يَوْمٍ ذِي غَيْمٍ، فَقَالَ: بَكِّرُوا بِصَلاةِ الْعَصْرِ ، فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ تَرَكَ صَلاةَ الْعَصْرِ، فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُه[2] .

شرح غريب الحديث :

(حَبِطَ عَمَلُهُ) : أي: ثواب عمله ، وأورده في سبيل التغليظ والزجر ، وظاهره غير مراد، لأن الأعمال لا يحبطها إلا الشرك[3] .

---

(١) راوي الحديث : هو بريدة بن الحصيب بن عبدالله بن الحارث، الأسلمي . أسلم عام الهجرة حين مر النبي ﷺ به مهاجراً – وقيل: بعد ذلك بقليل . له جهود عملية بارزة في تاريخ الدعوة الإسلامية من خلال غزواته الكثيرة التي بلغت ست عشرة غزوة مع النبي ﷺ كما واستعمله المصطفى ﷺ على صدقة قومه . وبعد وفاة الرسول ﷺ حمل لواء الأمير أسامة رضي الله عنه حين غزا أرض البلقاء ، وكان من أمراء الفاروق رضي الله عنه ، وغزا خراسان زمن عثمان رضي الله عنه . مات في مرو عام اثنين وستين ، وقيل: ثلاث وستين في خلافة يزيد بن معاوية .

[انظر : الطبقات الكبرى/لابن سعد (٢٤١/٤) وسير أعلام النبلاء/ للإمام الذهبي (٤٦٩/٢) والإصابة في تمييز الصحابة/للحافظ ابن حجر (١٥٠/١)].

(٢) صحيح البخاري ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب من ترك العصر ، حديث ٥٥٣ (١٥٦/١/١) .

طرف الحديث في صحيح البخاري : كتاب مواقيت الصلاة ، باب التبكير بالصلاة ... ، حديث ٥٩٤ (١٦٥/١/١) .

(٣) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٢/٢) وإرشاد الساري/للإمام القسطلاني (٤٩٥/١) .

الدروس الدعوية في الحديث:

أولاً : استغلال الوقت بما يناسبه :

إن البصيرة الدعوية تتمثل في قدرة الداعية على استغلال الموقف استغلالاً طيباً بما يناسبه من وعظ ونصح ، ولما كان الغيم مظنة لاحتجاب الشمس التي بها يتم معرفة دخول الوقت، ناسب ذلك الوقت قول بريدة رضي الله عنه : (بكروا بصلاة العصر)، وقد بين الحافظ ابن حجر هذا بقوله : "خص يوم الغيم بذلك، لأنه مظنة التأخير ، إما لمتنطع يحتاط لدخول الوقت ، فيبالغ في التأخير حتى يخرج الوقت، أو لمتشاغل بأمر آخر فيظن بقاء الوقت، فيسترسل في شغله إلى أن يخرج الوقت"[1] .

ثانياً : الوعظ والنصح من درجات الإنكار :

النهي بالوعظ والنصح والتخويف بالله ، وإيراد الأخبار الواردة بالوعيد، هي درجة من درجات الإنكار القولي التي اعتمدها الأئمة في الحسبة القولية[2] ، وأثبتها الصحابي الجليل بريدة رضي الله عنه في الحديث، لما نصحهم بلطيف العبارة ، وخوفهم من غير تعنيف وغضب .

ثالثاً : أسلوب الترهيب :

وتمثل الترهيب في قول النبي ﷺ : (حبط عمله)، وقد اختلفت عبارات السلف في معنى هذا الترهيب، فقيل: المراد بالحبط: نقصان العمل في ذلك الوقت الذي ترفع فيه الأعمال إلى الله. وقيل: المراد بالحبط: الإبطال، أي يبطل انتفاعه بعمله في وقت ما ، ثم ينتفع به. وقيل: المراد به حبوط عمل الدنيا الذي يسبب الاشتغال به ترك الصلاة ، بمعنى

---

(١) فتح الباري (٢/٣٢) .

(٢) انظر : مختصر منهاج القاصدين/للإمام المقدسي (ص ١٢٧) .

أنه لا ينتفع به ولا يتمتع[1]. وأياً كان معناه، فالحاصل أن الكلام حمل معنى الترهيب، لأنه خرج مخرج الوعيد والزجر والتغليظ الشديد مع بيان أن ظاهر الترهيب لا يقصد به حبوط أصل الأعمال ، لأنه لا يحبطها إلا الشرك.

(١) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٢/٣٢ ، ٣٣) .

باب: من ترك العصر

حديث (١٦٦)

(٣٤٨) ٥٥٤– حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، قَالَ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ[1] قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَنَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةً - يَعْنِي: الْبَدْرَ - فَقَالَ: إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ هَذَا الْقَمَرَ، لا تُضَامُّونَ فِي رُؤْيَتِهِ، فَإِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لا تُغْلَبُوا عَلَى صَلاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا، فَافْعَلُوا ، ثُمَّ قَرَأَ: (وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ) . قَالَ إِسْمَاعِيلُ: افْعَلُوا لا تَفُوتَنَّكُمْ[2] .

---

(١) راوي الحديث : هو جرير بن عبدا لله بن جابر بن مالك البجلي القسري، الأمير الجميل، حسن ميزه ا لله بحسن الصورة والعقل ، يكنى أبا عبدا لله، وقيل : أبو عمرو .. اختلف في تاريخ إسلامه ، وجزم الحافظ ابن حجر أن إسلامه رضي ا لله عنه كان قبل سنة عشر من الهجرة. ولما أسلم رضي ا لله عنه بايع النبي ﷺ على النصح لكل مسلم ، وكان النبي ﷺ يقدره ويجله ويكرمه والروايات الصحيحة الدالة على ذلك كثيرة ، له مسند حوى نحو مئة حديث . اتفق الشيخان على ثمانية ، انفرد الإمام البخاري له بحديثين، من أبرز جهوده الدعوية العملية: اهتمام النبي ﷺ ببعثه إلى ذي الخلصة لهدمها وتخليص المسلمين منها. قدمه عمر رضي ا لله عنه في حروب العراق، وكان له وجماعته أثر عظيم في فتح القادسية ونشر الدعوة الإسلامية ، وكان رسول علي إلى معاوية رضي ا لله عنهم . ثم اعتزل الفريقين تجنباً للفتن وسكن قرقيسياء – بلد على نهر الخابور – إلى أن مات سنة إحدى – وقيل: أربع – وخمسين . رحمه ا لله ورضي عنه .

[انظر : الطبقات الكبرى/لابن سعد (٢٢/٦) وسير أعلام النبلاء/للإمام الذهبي (٥٣٠/٢) والإصابة في تمييز الصحابة/للحافظ ابن حجر (٢٣٣/١)] .

(٢) صحيح البخاري : كتاب مواقيت الصلاة ، باب فضل صلاة العصر ، حديث ٥٥٤ (١٥٦/١/١) .

أطراف الحديث في صحيح البخاري:

الأول: كتاب مواقيت الصلاة، باب فضل صلاة الفجر، حديث٥٧٣ (١٦١/١/١).

الثاني: كتاب تفسير القرآن، باب (وسبح بحمد ربك ...)، حديث ٤٨٥١ (٥٧/٦/٣).

الثالث: كتاب التوحيد ، باب قول ا لله تعالى (وجوه يومئذ ناضرة ... ، حديث ٧٤٣٤ (٢٢٦/٨/٤).

الرابع : المرجع السابق، حديث ٧٤٣٥ (٢٢٦/٨/٤).

شرح غريب الحديث :

(لا تُضَامُّونَ) : جاء بمعنى الظلم، والمعنى: أنكم ترونه جميعاً لا يظلم بعضكم في رؤيته . وجاء بمعنى الازدحام، أي: لا يزدحم بكم ضيق في رؤيته[1] .

الدروس الدعوية في الحديث:

أولاً : استخدام مقدمات مشوقة قبل الحث على الطاعة والحض على عمل الخير:

استخدم النبي ﷺ إحدى وسائل الاتصال، بأن جذب انتباه الصحابة رضوان الله عليهم نحو التفاته إلى القمر في أجمل أشكاله وصوره، وهو تمام البدر ، ثم شوقهم إلى ما سيقوله بتقرير حالة رؤية الله سبحانه تهيئة للنفوس لتقبل ما سيقوله من الأمر بمجاهدة النفس ، "وقطع أسباب الغلبة المنافية للاستطاعة كالنوم والشغل ومقاومة ذلك بالاستعداد له"[2] بصلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها .

ثانياً : استخدام وسائل إيضاح يعرفها المدعوون :

لما كانت رؤية الله تعالى من الأمور الغيبية التي لا يمكن تحققها في الدنيا ، استخدم النبي ﷺ وسيلة شرعية حسية في هذا الشأن، تتفق مع إمكانات العقل البشري وقدراته واستيعابه، فكان القمر أحد آيات الكون الفسيح المشاهد هو الوسيلة المقصودة،

الخامس : كتاب التوحيد ، باب قول الله تعالى (وجوه يومئذ ناضرة ...) ، حديث ٧٤٣٤ (٢٢٦/٨/٤).

* وأخرجه الإمام مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل صلاتي الصبح والعصر ....، حديث ٦٣٣ (٤٣٩/١).

(١) انظر : أعلام الحديث/للإمام الخطابي (٤٣١/١) وجامع الأصول/لابن الأثير (٥٥٨/١٠) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٣/٢) (٤٢٧/١٣) .

(٢) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٣/٢) .

وفي تقرير هذا وبيان أهميته ، يقول العلامة ابن أبي جمرة : "جواز الاستدلال بالعلم الفطري على علم الضرورة وبنائه عليه ، وفيه من الفقه أيضاً أن يخاطب كل شخص بما يفهمه ، لأن العرب فهموا عنه عليه الصلاة والسلام المعنى الذي أشرنا إليه، ولو كانوا غير عرب، لم يبين لهم عليه الصلاة والسلام إلا بما كانوا يفهمون عنه"[١] .

ثالثاً : من موضوعات الدعوة إثبات الرؤية لله تعالى في الآخرة :

ذهب أهل السنة وجمهور الأمة إلى جواز رؤية الله ، وأنها تحصل للمؤمنين في الآخرة دون الدنيا[٢]، وأدلة السمع الصحيحة المتواترة طافحة بورود ذلك[٣]، إثباتاً يليق بجلاله وعظمته دون تكييف ولا تمثيل ولا تشبيه ، وما جاء في قول النبي ﷺ: (سترون ربكم كما ترون هذا القمر) لا يستلزم التشبيه والتمثيل . إنما معناها تحقيق الرؤية المثبتة ، فكما أنهم لا يشكون في رؤية القمر ، فكذلك حق يرونه سبحانه بلا ريب. وفي إثبات ذلك يقول العلامة ابن أبي جمرة : لا يلزم من الرؤية التحديد ولا الإحاطة، لأن بعض مخلوقاته سبحانه نراها بالقطع، ولكن لا نحيط بها، مثل السماء والأرض ، نراها ولا نحيط بها ، وأيضاً لا يلزم من الرؤية الجهة، لأنا نرى الليل والنهار ونبصرهما، وليسا في جهة ، وأيضاً لا يلزم من الرؤية إدراك جميع الصفات، فإنا نبصر من بعض مخلوقاته ما نبصره ، ولا ندرك حقيقة صفته ، ومنه الماء، فإنا نبصره ونشرب ولا نعلم له لوناً، ولم يقدر أحد من المحققين أن يخبر عنها بلون . فكيف بمن ليس كمثله شيء ، فتحصل من ذلك تحقيق رؤيته جل جلاله بلا ريب، مع نفي الكيفية بلا ريب أيضاً[٤] .

---

(١) بهجة النفوس (٢/٢٢) .

(٢) انظر : شرح العقيدة الطحاوية/للإمام ابن أبي العز الحنفي (١/٢٢٠-٢٢٣) وشرح النووي على صحيح مسلم (٢/٥/١٣٤) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (١٣/٤٢٥) .

(٣) انظر : شرح العقيدة الطحاوية/للإمام ابن أبي العز (١/٢١٥) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١٣/٤٢٦).

(٤) انظر : بهجة النفوس (٢/٢٢) .

رابعاً : أسلوب الترغيب بالنعيم الأخروي :

خرج الحديث بتمامه مخرج البشارة والترغيب بالنعيم الأخروي ، ذلك لأن النظر إلى وجه الله الكريم أفضل منازل الجنة وأكرمها على الإطلاق[١]. بدليل قول الله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ ، إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾[٢]، مع قوله سبحانه: ﴿للذين أحسنوا الحسنى وزيادة﴾[٣] ولقد جاء الحديث في التبشير بالرؤيا، وزيادة معنى ثان يظهر من قول النبي ﷺ: (لا تضامون)، ومعناه: "لا تتضاغطون، لأن القمر إذا ارتقب في أول ليلة تضاغط الناس على من أبصره لكي يريهم إياه، ويتعبون في إدامة النظر إليه، وقد يتعب ولا يراه لضعف في بصره، وإذا كان ليلة كماله، لم يتضاغط أحد مع أحد، ولا يتعب أحد في رؤيته، بل قد كسا نوره جميع الأرض، وانشرحت له الصدور"[٤]، فيكون من هذا الوجه زيادة في الترغيب لهذا النعيم.

خامساً : منزلة الصلاة في دعوة الإسلام :

علق النبي ﷺ الرؤية بالمحافظة على الصلاة، وأشار إلى هذا الخطابي بقوله: "إن الرؤية قد يرجى نيلها بالمحافظة على هاتين الصلاتين"[٥]. فهذا يدل على منزلة الصلاة ومكانتها في الإسلام، وقد بينه العلماء بقولهم: "ووجه مناسبة ذكر هاتين الصلاتين عند ذكر الرؤية: أن الصلاة أفضل الطاعات، وقد ثبت لهاتين الصلاتين من الفضل على غيرهما ما ذكر من اجتماع الملائكة فيهما ورفع الأعمال، وغير ذلك، فهما أفضل الصلوات، فناسب أن يجازى المحافظ عليهما بأفضل العطايا، وهو النظر إلى الله تعالى"[٦].

---

(١) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣/٤٢٤).

(٢) سورة القيامة: الآية ٢٢ ، ٢٣ .

(٣) سورة يونس: الآية ٢٦ .

(٤) بهجة النفوس/للعلامة ابن أبي جمرة (٢/٢٢) وانظر: إكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (٢/٥٦٨) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (١٣/٤٢٧).

(٥) أعلام الحديث (١/٤٣١) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٢/٣٤) .

(٦) نقلاً عن : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٢/٣٤) .

حديث (١٦٧)

(٣٤٩) ٥٥٥– حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلاَئِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلاَئِكَةٌ بِالنَّهَارِ وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلاَةِ الْفَجْرِ وَصَلاَةِ الْعَصْرِ ثُمَّ يَعْرُجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ فَيَسْأَلُهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي فَيَقُولُونَ تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ[1] .

شرح غريب الحديث :

(يَتَعَاقَبُ) : أي: تأتي طائفة بعد طائفة، وجمع بعد جمع، ومنه تعقب الجيوش[2] .

الدروس الدعوية في الحديث:

أولاً : تعليم المدعوين تخصيص بعض الأوقات بمزيد من الاهتمام :

دل هذا الحديث على أفضلية هذين الوقتين – الفجر والعصر – يؤخذ ذلك من كونه ﷺ خصهما في الحديث دون غيرهما من الأوقات . وتعظيم الأوقات لا يكون إلا بأنواع العبادات ، يؤخذ ذلك من أنه عليه الصلاة والسلام ما أظهر تعظيم هذين الوقتين

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب فضل صلاة العصر، حديث ٥٥٥ (١٥٧/١/١) .
أطراف الحديث في صحيح البخاري:
الأول: كتاب بدء الخلق ، باب ذكر الملائكة صلوات الله عليهم ، حديث ٣٢٢٣ (٩٧/٤/٢) .
الثاني : كتاب التوحيد ، باب قول الله تعالى (تعرج الملائكة والروح) ، حديث ٧٤٢٩ (٢٢٤/٨/٤) .
الثالث : كتاب التوحيد ، باب كلام الرب مع جبريل ونداء الله للملائكة ، حديث ٧٤٨٦ (٢٤٦/٨/٤) .
وأخرجه الإمام مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب فضل صلاتي الصبح والعصر ... ، حديث ٦٣٢ (٤٣٩/١).

(٢) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (١٣٣/٥/٢) وإكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (٥٦٧/٢) .

إلا بزيادة التأكيد والحض على المحافظة على الصلاة فيهما[١] ، وفي هذا يقول العلامة ابن أبي جمرة : خصت هذه الأوقات بالسؤال فيها عن غيرها من باب التشريف ، لأن الله جل جلاله يشرف من يشاء من عباده، ويترتب عليه من الفقه وجهان: منها أن هذين الوقتين أشرف الأوقات ، وقد دلت عليه آثار كثيرة ، والوجه الثاني: أن الصلاة التي توقع فيهما تكون أفضل الصلوات لأن الوقت المسئول عنه مُرَفّع على غيره ، والصلاة مسئول عنها من بين غيرها من الصلوات[٢] .

ويبين الإمام العيني سبب هذا التخصيص بقوله : "وفيه التنبيه على أن الفجر والعصر من أعظم الصلوات . وفيه الإشارة إلى شرف هذين الوقتين ، وقد ورد أن الرزق يقسم بعد صلاة الصبح ، وأن الأعمال ترفع آخر النهار ، فمن كان حينئذ في طاعة بورك في رزقه وفي عمله"[٣]، وعن أهمية هذه المعرفة بالنسبة للمدعو المسلم يقول الحافظ ابن حجر: "الأخبار بما نحن فيه من ضبط أحوالنا حتى نتيقظ ونتحفظ في الأوامر والنواهي، ونفرح في هذا الأوقات بقدوم رسل ربنا ، وسؤال ربنا عنا"[٤].

ثانياً : منزلة الصلاة في دعوة الإسلام :

إن تخصيص الصلاة بالسؤال من رب العالمين دون سائر العبادات يدل على مكانتها العظيمة ، وقد أشار العلماء إلى ذلك بقولهم: "إن أعلى العبادات الصلاة، لأنه عليها وقع السؤال والجواب"[٥] .

---

(١) انظر بهجة النفوس/للإمام ابن أبي جمرة (٨/٢) وللاستفادة ، انظر : أعلام الموقعين/للإمام ابن القيم (١٥١/٢) .

(٢) انظر : أعلام الموقعين عن رب العالمين/للإمام ابن القيم (٢٠٢/١ ، ٢٠٣) .

(٣) عمدة القاري (٤٦/٥) وانظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٣/٢) .

(٤) انظر : فتح الباري (٣٧/٢) وانظر : بهجة النفوس/للعلامة ابن أبي جمرة (٢٠٣/١) .

(٥) انظر : بهجة النفوس/للعلامة ابن أبي جمرة (٢٠٢/١) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤٦/٥) .

ثالثاً : إثبات صفة الكلام لله تعالى :

من عقيدة أهل السنة والجماعة إثبات صفة الكلام لله تعالى، وقد جاء حديث الدراسة دالاً على هذا الإثبات، إثباتاً يليق بجلاله وعظمته وكماله سبحانه وتعالى، وفي تقرير صفة الكلام يقول العلماء: في الحديث دلالة على أن الله تعالى يتكلم مع ملائكته، وأن كلامه لا يشبه كلام المخلوقين[1]. ثم يبين الإمام ابن أبي جمرة وجه الإعجاز في كلامه سبحانه وأنه ليس ككلام المخلوقين بقوله: "إنه عليه الصلاة والسلام أخبر بأن الملائكة تأتي في الزمان الفرد من جميع أقطار الأرض بأعمال جميع العباد وفيهم البرُّ والفاجر والمؤمن والكافر، وهذا عدد لا يحصيه العقل ولا يضبطه في هذا القدر من الزمان، لا بالوهم ولا بالكتب، فيسأل من هذا الجمع العظيم الحفظة أتوا من عند الخصوص من عباده دون غيرهم، فدل ذلك على أنه جل جلاله يخاطب حفظة كل شخص منفردين، فيحصل الخطاب للجمع الكثير في الزمان الفرد، على الانفراد، مزدوجين مزدوجين، على حد واحد لا يشبه كلام المخلوقين، ولا يتوهمه عقل، ولا يكيف"[2].

رابعاً : تفضيل أمة الدعوة المحمدية عليه الصلاة والسلام :

قال العلماء : "في الحديث إشارة إلى تشريف هذه الأمة على غيرها"[3]، وبيان هذا التفضيل يظهر في الحديث من الآتي :

أ – من سؤال المولى سبحانه ملائكته عن أحوال عباده وتخصيصه سبحانه زائك الوقتين، ووجه هذا : أن الله أعلم الجميع بالجميع، ومع ذلك كانت حكمة سؤال الملائكة

---

(١) انظر : بهجة النفوس/للعلامة ابن أبي جمرة (٢٠٤/١)، وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٧/٢) وعمدة القاري/للإمام العيني (٤٦/٥) .

(٢) بهجة النفوس (٢٠٤/١) .

(٣) عمدة القاري/للإمام العيني (٤٦/٥) وانظر: فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٧/٢) .

عليهم السلام، والتي بينها الإمام القرطبي بقوله: "وهذا من خفي لطفه تبارك وتعالى، وجميل ستره، إذا أطلعهم بكرمه عليهم حالة عبادتهم، و لم يطلعهم عليهم ولا جمعهم لهم في حال خلواتهم بلذاتهم، وانهماكهم في معاصيهم وشهواتهم"(١)، وفي هذا غاية التكريم. ويضيف القاضي عياض بيانه في سبب تخصيص ذلك الوقتين بقوله: "والحكمة في اجتماعهم في هاتين الصلاتين من لطف الله تعالى بعباده وإكرامه لهم، بأن جعل اجتماع ملائكة في حالة طاعة عباده لتكون شهادتهم لهم بأحسن الشهادة"(٢) .

ب- من إجابة الملائكة عليهم السلام بأكثر مما سئلوا ، حيث زادوا قولهم : (وأتيناهم وهم يصلون) ووجه التفضيل هنا ، أنهم علموا أنه سؤال موجب للرحمة والإفضال فزادوا في موجب ذلك، وهو الجواب ، وترتب على هذا فرح الملائكة عليهم السلام بعمل هذه الأمة، وأنهم يحبون لهم رحمة المولى وحسن جزائه(٣)، لهذا قال العلماء : "في الحديث إيذان بأن الملائكة تحب هذه الأمة"(٤) .

ج- من إخبار هذه الأمة بشيء من علم الغيوب، وتمثلت في كيفية تعاقب الملكين، وكلام المولى سبحانه معهم، وجواب الملائكة عليهم السلام على الوجه المذكور في الحديث . وقد صرح العلامة ابن أبي جمرة بهذا التكريم حين قال : "فيه من الفائدة ترفيع هذه الأمة على غيرها ، لأنه لم يخبرها بهذه إلا عناية بها"(٥) .

---

(١) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٢٦١/٢) وانظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٢٠٠/٤) .

(٢) نقلاً عن : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٥/٢) وانظر : شرح النووي على صحيح مسلم (١٣٣/٥/٢) .

(٣) انظر : بهجة النفوس/للعلامة ابن أبي جمرة (٢٠٢/١) .

(٤) عمدة القاري/للإمام العيني (٤٦/٥) وانظر : بهجة النفوس/للعلامة ابن أبي جمرة (٢٠٣/١) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٧/٢) .

(٥) بهجة النفوس (٢٠٤/١) .

باب: من أدرك ركعة من العصر قبل الغروب

حديث (١٦٨)

(٣٥٠) ٥٥٦– حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَدْرَكَ أَحَدُكُمْ سَجْدَةً مِنْ صَلاةِ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ، فَلْيُتِمَّ صَلاتَهُ، وَإِذَا أَدْرَكَ سَجْدَةً مِنْ صَلاةِ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَلْيُتِمَّ صَلاتَهُ[1].

وفي رواية قال : (قَالَ مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلاةِ، فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلاةَ)[2] .

شرح غريب الحديث :

(سَجْدَةً) : معناه الركعة بركوعها وسجودها[3] .

(أَدْرَكَ الصَّلاةَ) : العبارة ليست على إطلاقها، لأنه لا يكون بالركعة الواحدة مدركاً لجميع الصلاة، بحيث تحصل براءة ذمته من الصلاة، بل المعنى أنه أدرك وقت الصلاة، أو حكم الصلاة، أو نحو ذلك[4].

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب من أدرك ركعة من العصر ... ، حديث ٥٥٦ (١٥٧/١/١) .

طرفا الحديث في صحيح البخاري:

الأول: كتاب مواقيت الصلاة ، باب من أدرك من الفجر ركعة ، حديث ٥٧٩ (١٦٣/١/١) .

الثاني : كتاب مواقيت الصلاة ، باب من أدرك من الصلاة ركعة ، حديث ٥٨٠ (١٦٣/١/١) .

* وأخرجه الإمام مسلم في كتاب الصلاة ، باب من أدرك ركعة من الصلاة ... ، حديث ٦٠٧ ، ٦٠٨ (٤٢٣/١، ٤٢٤) .

(٢) سبق تخريجه في الفقرة السابقة ، الطرف الثاني .

(٣) انظر : أعلام الحديث/للإمام الخطابي (٤٣٨/١) وشرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (٢٠٠/٤).

(٤) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٦/٢) .

الدرس الدعوي :

الحرص على التيسير على المدعوين :

جذب المدعوين لهذه الدعوة المباركة يحتاج من الداعية إلى حكمة وبراعة في إظهار الصورة الحقيقية المشرفة لسماحة الإسلام ، فبقدر ما يحرص الداعية على التزام المدعوين على القيام بواجبات عبادتهم ، بقدر ما يظهر سماحة الإسلام ويسره في هذا الجانب، ولقد أظهر ذلك النبي ﷺ لما صرح في حديث الدراسة بأن من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة، فقوله هذا يحمل التبشير والتيسير، وفي الوقت نفسه يحمل الحث على القيام بواجب الصلاة، وقد بين بعض العلماء هذه الجوانب السمحة بعبارات مختلفة، يقول الإمام الكرماني: وفي الحديث أن من دخل في الصلاة فصلى ركعة وخرج الوقت، كان مدركاً لجميعها، وتكون كلها أداءً ، وهو الصحيح"[1]، ويقول الإمام التميمي: "معناه من أدرك مع الإمام ركعة، فقد أدرك فضل الجماعة"[2] .

---

(١) انظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (٢٠١/٤) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٧/٢)..

(٢) نقلاً عن : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٧/٢). وللاستزادة انظر : المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٢٢٤/٢). وإكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (٥٣٣/٢-٥٣٥). وعمدة القاري/للإمام العيني (٥٠/٥) .

حديث (١٦٩)

(٣٥١) ٥٥٧- حَدَّثَنَا عَبْدُالْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِاللَّهِ الأُوَيْسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّمَا بَقَاؤُكُمْ فِيمَا سَلَفَ قَبْلَكُمْ مِنَ الأُمَمِ كَمَا بَيْنَ صَلاةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ، أُوتِيَ أَهْلُ التَّوْرَاةِ التَّوْرَاةَ، فَعَمِلُوا حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ النَّهَارُ عَجَزُوا، فَأُعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا، ثُمَّ أُوتِيَ أَهْلُ الإِنْجِيلِ الإِنْجِيلَ فَعَمِلُوا إِلَى صَلاةِ الْعَصْرِ، ثُمَّ عَجَزُوا، فَأُعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا، ثُمَّ أُوتِينَا الْقُرْآنَ، فَعَمِلْنَا إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ، فَأُعْطِينَا قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ، فَقَالَ أَهْلُ الْكِتَابَيْنِ: أَيْ رَبَّنَا، أَعْطَيْتَ هَؤُلاءِ قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ وَأَعْطَيْتَنَا قِيرَاطًا قِيرَاطًا، وَنَحْنُ كُنَّا أَكْثَرَ عَمَلاً. قَالَ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: هَلْ ظَلَمْتُكُمْ مِنْ أَجْرِكُمْ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالُوا لا: قَالَ فَهُوَ فَضْلِي أُوتِيهِ مَنْ أَشَاءُ[1] .

شرح غريب الحديث :

(إِنَّمَا بَقَاؤُكُمْ فِيمَا سَلَفَ قَبْلَكُمْ مِنَ الأُمَمِ) : معناه: أن نسبة مدة هذه الأمة إلى مدة من تقدم من الأمم مثل ما بين الوقتين المذكورين[2] .

---

(١) صحيح البخاري: كتاب مواقيت الصلاة ، باب من أدرك ركعة من العصر قبل الغروب ، حديث ٥٥٧ (١٥٧/١/١) .

أطراف الحديث في صحيح البخاري:

الأول: كتاب الإجارة، باب الإجارة إلى نصف الليل،حديث ٢٢٦٨ (٦٨/٣/٢) .

الثاني : كتاب الإجارة ، باب الإجارة إلى صلاة العصر ، حديث ٢٢٦٩ (٦٨/٣/٢) .

الثالث : كتاب أحاديث الأنبياء ، باب ما ذكر عن بني إسرائيل ، حديث ٣٤٥٩ (١٧٤/٤/٢).

الرابع : كتاب فضائل القرآن ، باب فضل القرآن على سائر الكلام ، حديث ٥٠٢١ (١٣٠/٦/٣) .

الخامس : كتاب التوحيد، باب في المشيئة والإرادة ، حديث ٧٤٦٧ (٢٤١/٨/٤).

(٢) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٩/٢) .

(القيرَاط) : المراد به النصيب والحصة من الأجر ، وفسر بأنه نصف دانق، وهو سدس الدرهم[١].

الدروس الدعوية في الحديث:

أولاً : فضل الأمة المحمدية:

فضل الأمة المحمدية ثابت بالنصوص القطعية، يقول تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾[٢] وأظهر حديث الدراسة تفضيلها، يقول الإمام ابن المنير مثبتاً فضلها: "هذا الحديث مثال لمنازل الأمم عند الله تعالى ، وأن هذه الأمة أقصرها عمر، وأقلها عملاً وأعظمها ثواباً"[٣]، ويبين الحافظ ابن حجر سبب هذا الفضل بقوله: "ومناسبة الحديث الثاني من جهة ثبوت فضل هذه الأمة على غيرها من الأمم، وثبوت الفضل لها بما يثبت من فضل كتابها الذي أمرت بالعمل به"[٤]، ويقول الإمام العيني: "فيه تفضيل هذه الأمة وتوفر أجرها مع قلة العمل ، وإنما فضلت بقوة يقينها ومراعاة أصل دينها ، فإنْ زلت فأكثر زللها في الفروع، بخلاف من كان قبلهم، فإنَّ زللهم في الأصول، كامتناعهم من أخذ الكتاب حتى نتق الجبل فوقهم[٥].

ثانياً : اليهود والنصارى من أصناف المدعوين :

وقد أطلق عليهم حديث الدراسة اسم أهل الكتابين، وذلك لانتساب اليهود إلى

---

(١) انظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٢٠٢/٤) والمرجع السابق . والقاموس المحيط للفيروز آبادي مادة (دنق) ص ١١٤٢ طبع مؤسسة الرسالة – بيروت – ط٢ – ١٤٠٧هـ .

(٢) سورة آل عمران: الآية ١١٠ .

(٣) نقلاً عن : عمدة القاري/للإمام العيني (٥٠/٥) .

(٤) فتح الباري (٦٧/٩) .

(٥) انظر : عمدة القاري (٥٢/٥) .

كتابهم التوراة، وانتساب النصارى إلى كتابهم الإنجيل. وتخصيصهم بهذا الاسم لا يعني سلامة عقيدتهم وطريقتهم، فهم يدخلون تحت مسمى الكافرين في أصناف المدعوين، والسبب كما أشار إليه حديث الدراسة أنهم انخذلوا عن العمل بالأوامر والنواهي الإلهية، وقالوا: (لا حاجة لنا إلى أجرك)[1]، فحرفوا الكتب وبدلوا الشرائع ، فانقطع الطريق بهم عن بلوغ الغاية ، فحرموا تمام الأجر، بل حرموا الأجر كله لجنايتهم على أنفسهم حين امتنعوا من تمام العمل الذي ارتضاه الله لهم بالإسلام. لهذا قال الله تعالى عنهم: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنْ الْخَاسِرِينَ﴾[2] .

ثالثاً : استخدام المنهج العقلي في الدعوة إلى الله :

وهذا أسوة بحديث الدراسة، حيث نبه أنه باليقين مع العمل القليل السهل ينال المرء الأجر الكثير. وأنه قد يستحق بعمل البعض أجر الكل، مثل الذي أعطي من العصر إلى الليل أجر النهار كله ، فمثله كالذي أعطي على ركعة أدرك وقتها أجر الصلاة كلها في آخر الوقت[3] ، فكان ذلك بطريق التلميح الإقناعي العقلي، لا بطريق التصريح المباشر، وقد أشار لهذا المنهج ابن المنّير حين قال : يستنبط من هذا الحديث أن وقت العمل ممتد إلى غروب الشمس ، وأقرب الأعمال المشهورة بهذا الوقت صلاة العصر ، فهو من قبيل الإشارة، لا من صريح العبارة، فإن الحديث مثال ، وليس المراد العمل الخاص بهذا الوقت، بل هو شامل لسائر أعمال الأمة من سائر الصلوات والعبادات والطاعات في سائر مدة بقاء الأمة إلى قيام الساعة[4] .

---

(١) انظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (٤/٢٠٤) عمدة القاري/للإمام العيني (٥/٥٤) .

(٢) سورة آل عمران: الآية ٨٥ .

(٣) انظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (٤/٢٠٢ ، ٢٠٣). وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٢/٣٩) . وعمدة القاري/للإمام العيني (٥/٥١) .

(٤) نقلاً عن : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٢/٣٩) . وعمدة القاري/للإمام العيني (٥/٥١).

حديث (١٧٠)

(٣٤٦) ٥٥٨- حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَثَلُ الْمُسْلِمِينَ وَالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَأْجَرَ قَوْمًا يَعْمَلُونَ لَهُ عَمَلاً إِلَى اللَّيْلِ، فَعَمِلُوا إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ، فَقَالُوا: لا حَاجَةَ لَنَا إِلَى أَجْرِكَ، فَاسْتَأْجَرَ آخَرِينَ، فَقَالَ: أَكْمِلُوا بَقِيَّةَ يَوْمِكُمْ وَلَكُمِ الَّذِي شَرَطْتُ، فَعَمِلُوا، حَتَّى إِذَا كَانَ حِينَ صَلاةِ الْعَصْرِ، قَالُوا: لَكَ مَا عَمِلْنَا، فَاسْتَأْجَرَ قَوْمًا فَعَمِلُوا بَقِيَّةَ يَوْمِهِمْ حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ، وَاسْتَكْمَلُوا أَجْرَ الْفَرِيقَيْنِ[1].

شرح غريب الحديث :

(لا حَاجَةَ لَنَا إِلَى أَجْرِكَ) : أطلق لفظ الأجر هنا، والمقصود به الثواب ، وذلك لمشابهته الأجر، لأن كلاً منهما يترتب على العمل[2].

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : فضل الأمة المحمدية:

وتمثل هذا الفضل بأن الله تعالى خصهم بأجر من عمل الدهر كله، ذلك لأنهم استوفوا العمل بما أمر الله تعالى، وقبلوا هدى الله وما جاء به رسوله ﷺ على عكس اليهود والنصارى الذين اخذلوا عن العمل بما أمرهم الله تعالى، و لم يفوا بما ضمنوه من الإيمان برسالة محمد ﷺ . لهذا لم يقدر لهم سبحانه مثل ذلك الأجر[3] .

---

(١) صحيح البخاري، كتاب مواقيت الصلاة، باب من أدرك ركعة من العصر ... ، حديث ٥٥٨ (١٥٨/١/١). طرف الحديث في صحيح البخاري: كتاب الإجارة ، باب الإجارة من العصر إلى الليل ، حديث ٢٢٧١ (٦٩/٣/٢) .

(٢) انظر:شرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (٢٠٣/٤) .

(٣) انظر : المرجع السابق (٢٠٤/٤) وعمدة القاري/للإمام العيني (٥٤/٥) وسبق بيانه في الحديث السابق (ص٩٥٧).

ثانياً : اليهود والنصارى من أصناف المدعوين :

وقد جاء التصريح بذكرهم في هذا الحديث مع المسلمين في قوله عليه الصلاة والسلام (مثل المسلمين واليهود والنصارى)، لكن المسلمين تميزوا عنهم بالهداية وبلوغ الغاية، حتى استوفوا أجر الصنفين . في حين أن اليهود والنصارى انقطع بهم الطريق عن بلوغ الغاية، فحرموا تمام الأجر والثواب لجنايتهم على أنفسهم[١].

ثالثاً : وسيلة ضرب المثل :

يقول الإمام الزركشي : تأتي الأمثال مشتملة على بيان تفاوت الأجر، وعلى المدح والذم، وعلى الثواب والعقاب ، وعلى تفخيم الأمر أو تحقيره ، وعلى تحقيق أمر أو إبطاله[٢]. والقول ما قاله رحمه الله تعالى ، حيث أبرز الحديث هذه المعاني ، فالمثل مضروب للأمة مع نبيهم عليه الصلاة والسلام، والمثل به الأجراء[٣] من اليهود والنصارى، الرافضين لإكمال عملهم عند من استأجرهم حتى قال لهم : أكملوا بقية عملكم، فإنما بقي من النهار شيء يسير ، فأبوا عليه، فاستأجر قوماً آخرين – المسلمين – فعملوا بقية يومهم، حتى إذا غابت الشمس، واستكملوا أجر الفريقين كله ، ذلك مثل اليهود والنصارى تركوا ما أمرهم الله تعالى. ومثل المسلمين الذين قبلوا هدى الله وما جاء به رسول الله صلى الله عليه وسلم[٤]. فكان الأجر العظيم والمدح والثواب للمسلمين ، وكان عكسه لليهود والنصارى .

---

(١) انظر : عمدة القاري/للإمام العيني (٥/٥٤) .

(٢) انظر : البرهان في علوم القرآن (١/٤٨٧) .

(٣) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤/٤٤٦) .

(٤) انظر : عمدة القاري/للإمام العيني (٥/٥٣ ، ٥٤) .

باب: وقت المغرب

حديث (١٧١)

(٣٤٧) ٥٥٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ قَالَ حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو النَّجَاشِيِّ صُهَيْبٌ مَوْلَى رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ[1] يَقُولُ: كُنَّا نُصَلِّي الْمَغْرِبَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَيَنْصَرِفُ أَحَدُنَا وَإِنَّهُ لَيُبْصِرُ مَوَاقِعَ نَبْلِهِ[2] .

شرح غريب الحديث :

(مَوَاقِعَ نَبْلِهِ) : النبل هي السهام العربية[3] .

الدرس الدعوي :

على الداعية استخدام وسائل معروفة لدى المخاطبين :

ذلك "لأن المطلوب هو إيصال الفائدة إلى فهم السائل ، فلا يقدر له ذلك إلا بما

---

(١) راوي الحديث : هو رافع بن خديج بن رافع بن عدي الخزرجي الأنصاري الحارثي ، كنيته أبو عبدا لله ، مآثره الدعوية في نفسه وغيره لا تحصى ، فقد شهد أحداً وما بعدها، واهتم برواية الحديث حيث أسند إليه ثمانية وسبعين حديثاً ، قال عنها الحافظ ابن كثير : "إنها أحاديث جيدة". بذل رضي ا لله عنه جهوداً في تعليم الأبناء والأحفاد والموالي، وكان عالماً في المزارعة والفلاحة . فجمع رضي ا لله عنه بذلك بين علوم الدنيا والآخرة . توفي رضي ا لله عنه متأثراً بجرح أصابه منذ يوم أحد في ترقوته، وانتقض عليه سنة أربع وسبعين وله من العمر ست وثمانون سنة ، وصلى عليه ابن عمر رضي ا لله عنهما .

[انظر : المستدرك/للحاكم النيسابوري (٥٦١/٣) والبداية والنهاية/للحافظ ابن كثير (٣/٩) وتهذيب التهذيب/للحافظ ابن حجر (٢٢٩/٣)] .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب وقت المغرب ، حديث ٥٥٩ (١٥٨/١/١) .

* وأخرجه الإمام مسلم في كتاب المساجد ، باب بيان أن أول وقت المغرب عند غروب الشمس ، حديث ٦٣٧ (٤٤١/١) .

(٣) انظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (٢٠٥/٤) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٢/٢).

يعلم أنه يصل به الفهم إليه"[١]. لهذا لما أراد الصحابة رضوان الله عليهم تعريف الناس بوقت المغرب ، وحثهم على المبادرة إلى الصلاة في أول وقتها، قدروا الزمان بالمواضع المشاهدة التي تصل إليها النبل ، لأنها كانت الغالبة في استعمالهم. ومقتضى هذا البيان من خلال هذه الوسيلة يبينه الحافظ ابن حجر بقوله : "ومقتضاه المبادرة بالمغرب في أول وقتها بحيث إن الفراغ منها يقع والضوء باق"[٢].

(١) بهجة النفوس/للعلامة ابن أبي جمرة (١٩٧/٢) .

(٢) فتح الباري (٤١/٢) وانظر : عمدة القاري/للإمام العيني (٥٥/٤) .

حديث (١٧٢)

(٣٤٨) ٥٦٠– حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: قَدِمَ الْحَجَّاجُ، فَسَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِاللَّهِ، فَقَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الظُّهْرَ بِالْهَاجِرَةِ، وَالْعَصْرَ وَالشَّمْسُ نَقِيَّةٌ، وَالْمَغْرِبَ إِذَا وَجَبَتْ، وَالْعِشَاءَ أَحْيَانًا وَأَحْيَانًا إِذَا رَآهُمُ اجْتَمَعُوا عَجَّلَ، وَإِذَا رَآهُمْ أَبْطَؤُا أَخَّرَ، وَالصُّبْحَ كَانُوا أَوْ كَانَ النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّيهَا بِغَلَسٍ[1] .

شرح غريب الحديث :

(الظُّهْرَ بِالْهَاجِرَةِ) : الهاجرة هي: نصف النهار عند اشتداد الحر، وسميت بذلك لأن الناس يتركون التصرف حينئذ لأجل القيلولة[2].

(وَالشَّمْسُ نَقِيَّةٌ) : أي: خالصة صافية لم تدخلها صفرة ولا تغير[3] .

(وَالْمَغْرِبَ إِذَا وَجَبَتْ) : أي: غابت، وأصل الوجوب السقوط ، والمراد سقوط قرص الشمس[4] .

---

(١) صحيح البخاري، كتاب مواقيت الصلاة ، باب وقت المغرب ، حديث ٥٦٠ (١٥٨/١/١) .
طرف الحديث في صحيح البخاري : كتاب مواقيت الصلاة ، باب وقت العشاء إذا اجتمع الناس،حديث ٥٦٥ (١٥٩/١/١) .

(٢) انظر : تفسير غريب ما في الصحيحين/للإمام الحميدي (ص ١٤٠). وشرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (٢٠٥/٤). وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٢/٢) .

(٣) انظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (٢٠٥/٤) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٢/٢) وعمدة القاري/للإمام العيني (٥٧/٥) .

(٤) انظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (٢٠٥/٤) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٢/٢) وعمدة القاري/للإمام العيني (٥٧/٥).

(وَالْعِشَاءَ أَحْيَانًا وَأَحْيَانًا) : أي: في أحيان بالتقديم وفي أحيان بالتأخير[١] .

(بِغَلَسٍ) : الغلس ظلام آخر الليل[٢] .

الدروس الدعوية في الحديث:

أولاً : وسيلة السؤال والجواب في الدعوة الإسلامية :

وسيلتان مهمتان من وسائل الدعوة الإسلامية، وقد قرر حديث جابر رضي الله عنه أهميتها ، وبين الإمام العيني ذلك في فوائده للحديث، فقال : "وفيه السؤال عن أهل العلم . وتعين الجواب على المسؤول عنه إذا علم بالمسؤول"[٣] فإذا كان السؤال واجباً على المدعو لمعرفة أمور دينه ، فإن الإجابة عليه أوجب في حق الداعية، بدليل قول الله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُوْلَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللاعِنُونَ﴾[٤] ولتأكيد هذا ، يقول الإمام القرطبي: "من سئل، فقد وجب عليه التبليغ، لهذه الآية"[٥] .

ثانياً : مراعاة أحوال المدعوين ليست أموراً دائمة :

ذلك لان مصالح المدعوين الشخصية قد تصطدم مع بعض الأحكام الشرعية ، فهنا لا بد من التصريح بكلمة الحق ، ولو كان فيها غضب المدعو حتى يخرج الداعية من قبح المداهنة على حساب الدعوة ، ويقرر القرآن الكريم هذا في قول الله تعالى ﴿يَاأَيُّهَا

---

(١) انظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٤/٢٠٥) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٢/٤٢) وعمدة القاري/للإمام العيني (٥/٥٧).

(٢) تفسير غريب ما في الصحيحين/للإمام الحميدي (ص ٢٠٥) وانظر : المراجع السابقة .

(٣) عمدة القاري (٥/٥٧) .

(٤) سورة البقرة: الآية ١٥٩ .

(٥) الجامع لأحكام القرآن (٢/١٥٨) .

﴿الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾[1] وعلى هذا الاعتبار، ومن هذا الباب نلمح النبي ﷺ في حديث الدراسة يراعي أحوال أصحابه رضوان الله عليهم في صلاة العشاء، "فإذا رأى الجماعة اجتمعوا، عجل بالعشاء ، لأن في تأخيرهم تنفيراً لهم. وإذا رأى الجماعة تأخروا، أخر العشاء، لإحراز فضيلة الجماعة"[2]؛ ذلك لأن في وقت صلاة العشاء فسحة للتأخير لامتداد وقته إلى نصف الليل[3]. في حين أنه ﷺ في باقي الفروض لم يراع ذلك، بدليل قول الراوي: (كان النبي ﷺ يصلي...)، وهذا اللفظ يشعر بالكثرة والدوام، خلافاً للعشاء (أحياناً وأحياناً) على التفصيل السابق . والسبب خوف الاصطدام مع قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾[4]، ولأن جبريل عليه السلام هو الذي أمَّ الرسول ﷺ في هذه الأوقات، فكان شرعاً لازماً يجب الاقتداء والانضباط به ومراعاته .

---

(١) سورة المائدة: الآية ٦٧.

(٢) عمدة القاري/للإمام العيني (٥٧/٥) .

(٣) إشارة إلى حديث في صحيح مسلم ، كتاب المساجد ، باب بيان أول وقت المغرب ... حديث ٦١٢ (٤٢٦/١) .

(٤) سورة النساء: الآية ١٠٣.

حديث (١٧٣)

(٣٤٩) ٥٦١– حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ، قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَغْرِبَ إِذَا تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ[1] .

شرح غريب الحديث :

(تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ) : المقصود بها الشمس، وحاجبها طرفها الأعلى من قرصها ، وسمي بذلك، لأنه أول ما يبدو منها كحاجب الإنسان[2] .

الدرس الدعوي للحديث:

على الداعية استخدام وسائل معروفة لدى المخاطبين :

لا شك أن الشمس من أوضح الآيات وأعرف الموجودات بين المدعوين ، لهذا قدر الصحابة رضوان الله عليهم وقت صلاة المغرب بالشمس إذا (توارت بالحجاب) . وكان التقدير في مكانه، لأن الشمس وسيلة مألوفة مشاهدة أمامهم . ولهذا لم تذكر صراحة في نص الحديث، اعتماداً على افهام السامعين[3] .

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب وقت المغرب ، حديث ٥٦١ (١٥٨/١/١) .
وأخرجه الإمام مسلم في كتاب المساجد، باب بيان أن أول وقت المغرب عند غروب الشمس ، حديث ٦٣٦ (٤٤١/١).

(٢) انظر : عمدة القاري/للإمام العيني (٥، ٥٨) .

(٣) انظر : أعلام الحديث/للإمام الخطابي (٤٤٥/١). وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٣/٢) .

باب: من كره أن يقال للمغرب العشاء

حديث (١٧٤)

(٣٥٠) ٥٦٣– حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ –هُوَ عَبْدُاللَّهِ بْنُ عَمْرٍو– قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُالْوَارِثِ، عَنِ الْحُسَيْنِ، قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُاللَّهِ بْنُ مُغَفَّلٍ الْمُزَنِيُّ[1]، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لا تَغْلِبَنَّكُمُ الأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلاتِكُمُ الْمَغْرِبِ قَالَ الأَعْرَابُ وَتَقُولُ: هِيَ الْعِشَاءُ[2] .

شرح غريب الحديث :

(لا تَغْلِبَنَّكُمُ الأَعْرَابُ) : أي: لا تغصب منكم الأعراب اسم المغرب، وتعوض منه اسم العشاء، لأن من عادتهم تسمية المغرب بالعشاء، والعشاء بالعتمة، لأن الله هو الذي سماها بالعشاء[3] .

---

(١) راوي الحديث : هو عبدالله بن مغفل أبو سعيد وأبو زياد المزني . أسلم قديماً، بدليل ما ثبت في الصحيح أنه أحد الذين شهدوا بيعة الرضوان في السنة السادسة من الهجرة، وكان أحد البكائين في غزوة تبوك ، له ولأبيه صحبة ، وله أولاد من مشاهير الصحابة ، روى عدة أحاديث، ولعلمه وفضله كان أحد العشرة الذين بعثهم عمر بن الخطاب إلى البصرة لتعليم الناس ثم سكن فيها بعد أن ترك مسكنه في المدينة . توفي في البصرة سنة ستين، وقيل: قبل ذلك بسنة، وأوصى أن يصلي عليه أبو برزة الأسلمي رحمهما الله ورضي عنهما .
[انظر : الطبقات الكبرى لابن سعد (١٦٥/٢). مسند الإمام أحمد (٥٤/٥) وأسد الغابة في معرفة الصحابة (٣٩٨/٣). وسير أعلام النبلاء/للإمام الذهبي (٤٨٣/٢). والإصابة في تمييز الصحابة/للحافظ ابن حجر (٣٦٤/٢)] .

(٢) صحيح البخاري، كتاب مواقيت الصلاة ، باب من كره أن يقال للمغرب العشاء ، حديث ٥٦٣ (١٥٨/١/١) .
* وأخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب وقت العشاء وتأخيرها ، حديث ٦٤٤ (٤٤٥/١)

(٣) انظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٢٠٧/٤) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٣/٢) .

الدروس الدعوية في الحديث:

أولاً : على الداعية أن يكون متميزاً بشخصه ومنهجه :

إذا كان المسلم مطالباً بالتميز في أقواله وأفعاله وسلوكه من خلال قول النبي ﷺ (لَتَتْبَعُنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ شِبْرًا بِشِبْرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ حَتَّى لَوْ سَلَكُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَسَلَكْتُمُوهُ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى قَالَ فَمَنْ)[1]، فإن هذا التميز في حق الداعية أولى وأكثر في كل ما يدعو إليه، وينطلق منه، ينبغي أن لا يكون فيه منقاداً لغير منهج الإسلام الذي هو منهج الله تعالى ليستشعروا من خلاله عزة الإسلام وعزة أنفسهم، وخصوصياتهم التي شرفهم الله بها . وقد جاء حديث الدراسة مبنياً هذا الدرس الدعوي، وفي تأكيده يقول الإمام محمد الأبي : "هو نهي عن اتباع الأعراب في تسميتهم إياها عتمة، لأن الله سبحانه وتعالى سماها عشاء، وتسمية الله تعالى أولى من تسمية جهلة الأعراب[2] ، وهذا النهي وإن كان في هذا المسمى البسيط ، إلا أن ضرره الحقيقي كبير، كما أشار إليه بعض العلماء بقولهم: "معنى الغلبة أنكم تسمونها اسماً، وهم يسمونها اسماً، فإن سميتموها بالاسم الذي يسمونها به وافقتموهم . وإذا وافق الخصم خصمه، سار كأنه انقطع له حتى غلبه"[3] ، والمغلوب دائماً وأبداً محب للاقتداء بالغالب، فيخشى حينئذ أن يكون الداعية قدوة لغيره من المدعوين في الاقتداء بغير منهج الله تعالى .

ثانياً : الإرشاد إلى الأفضل :

الإرشاد إلى الأفضل من نوافل الخير سمةٌ بارزة في الداعية المخلص، اقتداء بنبيه وقدوته محمد ﷺ، الذي ما ترك خيراً إلا ودل أمته عليه، وفي حديث الدراسة نلمح

---

(١) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، حديث ٣٤٥٦ (٤٩٥/٦). وصحيح مسلم، كتاب العلم، باب اتباع سنن اليهود والنصارى، حديث ٢٦٦٩ (٢٠٥٤/٤).

(٢) إكمال إكمال المعلم (٥٧٧/٢) وانظر : عمدة القاري/للإمام العيني (٥٨/٥) .

(٣) نقلاً عن : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٣/٢) وعمدة القاري/للإمام العيني (٥٨/٥) .

إحدى تلك النوافل، والتي بينها الإمام القرطبي بقوله : "النهي عن اتباع الأعراب في تسميتهم العشاء عتمة ، إنما كان لئلا يعدل بها عما سماها الله تعالى به في كتابه، إذ قال: ﴿وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ﴾[1]، فكأنه إرشاد إلى ما هو الأولى ، وليس على جهة التحريم، ولا على أن تسميتها العتمة لا يجوز، ألا ترى أنه قد ثبت أن النبي ﷺ قد أطلق عليها ذلك. إذ قال : (ولو يعلمون ما في العتمة والصبح)[2]، وقد أباح تسميتها بذلك أبو بكر ، وابن عباس رضي الله عنهم"[3] .

---

(١) سورة النور: الآية ٥٨ .

(٢) صحيح البخاري مع الفتح، كتاب الأذان، باب الاستهام في الأذان، حديث ٦١٥ (٢/٩٦). وصحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل صلاة الجماعة وبيان التشديد في التخلف عنها، حديث ٦١٥، (١/٤٥١-٤٥٢) .

(٣) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٢/٢٦٨) وعمدة القاري/للإمام العيني (٥/٥٩) .

باب: فضل العشاء

حديث (١٧٥)

(٣٥١) ٥٦٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ، قَالَتْ: أَعْتَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً بِالْعِشَاءِ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَفْشُوَ الإِسْلامُ، فَلَمْ يَخْرُجْ حَتَّى قَالَ عُمَرُ: نَامَ النِّسَاءُ وَالصِّبْيَانُ، فَخَرَجَ، فَقَالَ لأَهْلِ الْمَسْجِدِ: مَا يَنْتَظِرُهَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ غَيْرَكُمْ[1].

وفي رواية قال: (حَتَّى نَادَاهُ عُمَرُ: الصَّلاةَ، نَامَ النِّسَاءُ وَالصِّبْيَانُ)[2].

شرح غريب الحديث:

(أَعْتَمَ) : أخر الصلاة عن وقتها حتى اشتدت ظلمة الليل[3].

(قَبْلَ أَنْ يَفْشُوَ الإِسْلامُ) : أي: في غير المدينة، وإنما فشا الإسلام في غيرها بعد فتح مكة[4].

(مَا يَنْتَظِرُهَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ غَيْرَكُمْ) : لأنه لا يصلى حينئذ إلا بالمدينة في هذه الساعة، وإما لأن سائر الأقوام ليس في أديانهم صلاة في هذا الوقت[5].

---

(١) صحيح البخاري، كتاب مواقيت الصلاة، باب فضل العشاء، حديث ٥٦٦ (١٦٠/١/١).

أطراف الحديث في صحيح البخاري:

الأول: المرجع السابق، باب النوم قبل العشاء، حديث ٥٦٩.

الثاني: كتاب الأذان، باب وضوء الصبيان ...، حديث ٨٦٢ (٢٣٤/١/١).

الثالث: كتاب الأذان، باب خروج النساء إلى المساجد ...، حديث ٨٦٤ (٢٣٥/١/١).

* وأخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب وقت العشاء وتأخيرها، حديث ٦٣٨ (٤٤١/١).

(٢) سبق تخريجه في الفقرة السابقة، الطرف الأول.

(٣) انظر: أعلام الحديث/للإمام الخطابي (٤٤٧/١) وشرح النووي على صحيح مسلم (١٣٧/٥/٢) وعمدة القاري/للإمام العيني (٦٣/٥).

(٤) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤٨/٢).

(٥) شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٢٠٩/٤).

الدروس الدعوية في الحديث:

أولاً : النساء والصبيان من أصناف المدعوين :

النساء والصبيان شريحة مهمة في المجتمع المسلم، وما داموا كذلك، كان من الواجب العناية بهم كأي صنف من أصناف المدعوين، كعناية حديث الدراسة بهم ، حيث بين حديث عائشة رضي الله عنها اهتمامها بابن أختها عروة بن الزبير رضي الله عنهم حين أخبرته بحديث رسول الله ﷺ . ثم نص الفاروق رضي الله عنه على تعيينهم بعبارة تدل على العناية بهم، وتخصيصهم بمزيد من الاهتمام حين قال : (نام النساء والصبيان)، فهذه العبارة تدل على السماح بحضورهم المساجد عناية بهم ، وفي هذا يقول الإمام العيني: "استحباب حضور النساء والصبيان لصلاة الجماعة"[1]. وهي كذلك، بدليل تأكيد الحافظ ابن حجر لها، حيث قال : "وإنما خصهم بذلك لأنهم مظنة قلة الصبر عن النوم ، ومحل الشفقة والرحمة، بخلاف الرجال"[2] .

ثانياً : معاونة المدعو الداعية على فعل الخير :

التعاون على فعل الخير عملية متبادلة بين الداعية والمدعوين، وهي وإن كانت أوجب في حق الداعية إرشاداً وتوجيهاً ، فإن المدعو المسلم على وجه الإجمال يمكن له أن يتحمل مثل هذا العمل الجليل من حيث هو فرد مسلم عرف الحق وانصاع له ، ومن حيث إن الداعية بشر معرض للخطأ أو النسيان ، وليس في هذا إفراط في حق الداعية، وإلا ما معنى قيام الفاروق رضي الله عنه وقوله رافعاً صوته: (نام النساء والصبيان) إلا تبصير النبي ﷺ بانقضاء ساعات الليل الأولى، وتذكيره بالخروج للصلاة . وقد صرح بذلك العلماء، كالإمام الكرماني بقوله: "تذكير الإمام"[3] والإمام العيني بقوله: "جواز

---

(١) عمدة القاري (٥/٦٩) .

(٢) فتح الباري (٢/٤٨) وانظر : عمدة القاري/للإمام العيني (٥/٦٣) .

(٣) شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٤/٢١٢) وعمدة القاري/للإمام العيني (٥/٦٧) .

الإعلام للإمام بأن يخرج للصلاة إذا كان في بيته"[١]، فظهر بذلك استحباب معاونة الداعية وإرشاده إلى فعل الخير .

ثالثاً : التواضع والتلطف مع المدعوين :

إن في إلزام المرء نفسه على الاعتذار مع من هو دونه في الفضل، يعد تواضعاً خلقياً – بلا شك – يحتاجه الداعية في تعامله مع المدعوين، اقتداء بالداعية الأول عليه الصلاة والسلام في أحاديث الدراسة لما خرج إلى أصحابه رضوان الله عليهم، فصلى بهم، قال معتذراً: (مَا يَنْتَظِرُهَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ غَيْرَكُمْ). وفي التعليق على هذا يقول العلماء: "وفيه أنه يستحب للإمام والعالم إذا تأخر عن أصحابه، أو جرى منه ما يظن أنه يشق عليهم، أن يعتذر إليهم ويقول : لكم في هذا مصلحة من جهة كذا، وكان لي عذر أو نحو هذا"[٢]، وكان المفترض المتوقع أن يغضب ﷺ لحصول الإلحاح عليه في الخروج، بدليل ما جاء في رواية الإمام مسلم: (وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تَنْزُرُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الصَّلَاةِ. وَذَاكَ حِينَ صَاحَ عُمَرُ)[٣] . ويفسر الإمام القرطبي هذا الموقف بقوله: "معناه: الإلحاح عليه في الخروج ، وهذا إنما قاله ﷺ مؤدباً لهم ومعلماً، لمّا صاح عمر رضي الله عنه: "نام النساء والصبيان"[٤]. وهذا القول منه ﷺ لم يخرج الموقف عن طور التواضع ، وقد أكد هذا الإمام العيني لما قال : "وفيه لطف النبي صلى الله عليه وآله وسلم وتواضعه، حيث لم يقل شيئاً عند مناداة عمر رضي الله عنه"[٥] .

---

(١) عمدة القاري (٥/٦٤) .

(٢) شرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (٤/٢١٢) وعمدة القاري/للإمام العيني (٥/٦٧) .

(٣) سبق تخريجه (ص ٩٧٠) .

(٤) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٢/٢٦٦) .

(٥) عمدة القاري (٤/٦٤) .

حديث (١٧٦)

(٣٥٢) ٥٦٧– حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاءِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَأَصْحَابِي الَّذِينَ قَدِمُوا مَعِي فِي السَّفِينَةِ نُزُولا فِي بَقِيعِ بُطْحَانَ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ، فَكَانَ يَتَنَاوَبُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ صَلاةِ الْعِشَاءِ كُلَّ لَيْلَةٍ نَفَرٌ مِنْهُمْ، فَوَافَقْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَأَصْحَابِي وَلَهُ بَعْضُ الشُّغْلِ فِي بَعْضِ أَمْرِهِ، فَأَعْتَمَ بِالصَّلاةِ حَتَّى ابْهَارَّ اللَّيْلُ، ثُمَّ خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَصَلَّى بِهِمْ، فَلَمَّا قَضَى صَلاتَهُ، قَالَ لِمَنْ حَضَرَهُ: عَلَى رِسْلِكُمْ، أَبْشِرُوا، إِنَّ مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَيْكُمْ أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ يُصَلِّي هَذِهِ السَّاعَةَ غَيْرُكُمْ أَوْ قَالَ: مَا صَلَّى هَذِهِ السَّاعَةَ أَحَدٌ غَيْرُكُمْ، لا يَدْرِي أَيَّ الْكَلِمَتَيْنِ قَالَ: قَالَ أَبُو مُوسَى: فَرَجَعْنَا ففرحنا بِمَا سَمِعْنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[1] .

حديث (١٧٧)

(٣٥٣) ٥٧٠– حَدَّثَنَا مَحْمُودٌ –يَعْنِي ابْنَ غَيْلانَ– قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شُغِلَ عَنْهَا لَيْلَةً، فَأَخَّرَهَا حَتَّى رَقَدْنَا فِي الْمَسْجِدِ، ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا، ثُمَّ رَقَدْنَا، ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا، ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ يَنْتَظِرُ الصَّلاةَ غَيْرُكُمْ. وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ لا يُبَالِي أَقَدَّمَهَا أَمْ أَخَّرَهَا إِذَا كَانَ لا يَخْشَى أَنْ يَغْلِبَهُ النَّوْمُ عَنْ وَقْتِهَا، وَكَانَ يَرْقُدُ قَبْلَهَا[2] .

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب فضل العشاء ، حديث ٥٦٧ (١٦٠/١/١) .

* وأخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب وقت العشاء وتأخيرها، حديث ٦٤١ (٤٤٣/١).

(٢) صحيح البخاري ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب النوم قبل العشاء ... ، حديث ٥٧٠ (١٦١/١/١) .

* وأخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، وقت العشاء وتأخيرها ، حديث ٦٣٩ (٤٤٢/١)

حديث (١٧٨)

(٣٥٤) ٥٧١– وَقَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ أَعْتَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً بِالْعِشَاءِ حَتَّى رَقَدَ النَّاسُ وَاسْتَيْقَظُوا وَرَقَدُوا وَاسْتَيْقَظُوا، فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: الصَّلاةَ قَالَ عَطَاءٌ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَخَرَجَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ الآنَ يَقْطُرُ رَأْسُهُ مَاءً وَاضِعًا يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ فَقَالَ لَوْلا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ أَنْ يُصَلُّوهَا هَكَذَا فَاسْتَثْبَتُّ عَطَاءً كَيْفَ وَضَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَأْسِهِ يَدَهُ كَمَا أَنْبَأَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ، فَبَدَّدَ لِي عَطَاءٌ بَيْنَ أَصَابِعِهِ شَيْئًا مِنْ تَبْدِيدٍ، ثُمَّ وَضَعَ أَطْرَافَ أَصَابِعِهِ عَلَى قَرْنِ الرَّأْسِ، ثُمَّ ضَمَّهَا يُمِرُّهَا كَذَلِكَ عَلَى الرَّأْسِ، حَتَّى مَسَّتْ إِبْهَامُهُ طَرَفَ الأُذُنِ مِمَّا يَلِي الْوَجْهَ عَلَى الصُّدْغِ وَنَاحِيَةِ اللِّحْيَةِ لا يُقَصِّرُ وَلا يَبْطُشُ إِلا كَذَلِكَ، وَقَالَ لَوْلا: أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي، لأَمَرْتُهُمْ أَنْ يُصَلُّوا هَكَذَا[1].

باب: وقت العشاء إلى نصف الليل

حديث (١٧٩)

(٣٥٥) ٥٧٢– حَدَّثَنَا عَبْدُالرَّحِيمِ الْمُحَارِبِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ أَخَّرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلاةَ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ، ثُمَّ صَلَّى ، ثُمَّ قَالَ: قَدْ صَلَّى النَّاسُ وَنَامُوا، أَمَا إِنَّكُمْ فِي صَلاةٍ مَا انْتَظَرْتُمُوهَا. وَزَادَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوب، حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِيصِ خَاتَمِهِ لَيْلَتَئِذٍ[2].

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب النوم قبل العشاء ... ، حديث ٥٧١ (١/١/١٦١) .
طرف الحديث في صحيح البخاري، كتاب التمني ، باب ما يجوز من اللو ، حديث ٧٢٣٩ (٤/٨/١٦٧) .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب وقت العشاء ... ، حديث ٥٧٢ (١/١/١٦١) .
أطراف الحديث في صحيح البخاري:
الأول: كتاب مواقيت الصلاة ، باب السمر في الفقه والخير ... ، حديث ٦٠٠ (١/١/١٦٧).

شرح غريب الأحاديث :

(بَقِيعِ بُطْحَانَ) : البقيع المكان المتسع من الأرض، وفيه شجر. وبطحان واد في المدينة.

(نَفَرٌ مِنْهُمْ) : عدة رجال من ثلاثة إلى عشرة[١] .

(انْبِهَارَ اللَّيْلِ) : وسطه ومنتصفه، وقيل: إذا ذهب معظمه[٢] .

(عَلَى رِسْلِكُمْ) : تأنوا[٣] .

(يَقْطُرُ رَأْسُهُ مَاءً) : المقصود أنه اغتسل .

(فَبَدَّدَ) : أي فرق .

(قَرْنِ الرَّأْسِ) : جانب الرأس .

(لَا يُقَصِّرُ) : من التقصير، ومعناه: لا يبطىء .

(وَلَا يَنْطُشُ) : أي لا يستعجل[٤] .

(وَبِيصِ خَاتَمِهِ) : الوبيص: البريق واللمعان[٥] .

الدروس الدعوية في الأحاديث:

أولاً : أسلوب الاعتذار :

الصورة العامة لهذا الأسلوب تتمثل في القدرة على تطهير النفس وتنقيتها من

الثاني: كتاب الأذان ، باب من جلس في المسجد ... ، حديث ٦٦١ (١/١/١٨٢) .

الثالث: كتاب اللباس ، باب فص الخاتم ، حديث ٥٨٦٩ (٤/٧/٦٧) .

* وأخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب وقت العشاء وفضلها ، حديث ٦٤٠ (١/٤٤٣).

(١) انظر : عمدة القاري/للإمام العيني (٥/٦٥) .

(٢) انظر : أعلام الحديث/للإمام الخطابي (١/٤٤٧) والمرجع السابق .

(٣) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٢/٤٨) .

(٤) انظر : معاني الكلمات جميعها في : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (٤/٢١٣). وعمدة القاري/للإمام العيني (٥/٦٨ ، ٦٩) .

(٥) انظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (٤/٢١٤) وعمدة القاري/للإمام العيني (٥/٧٠) وفتح الباري/للحافظ ابن (٢/٤٨ ، ٥٢) (١٠/٣٢٢) .

الكبر . وهذا إنما يكون بإلزام النفس على كسر شوكتها بممارسة خلق التواضع وخفض الجناح مع من حولها .

والداعية أحوج ما يكون إلى هذا الأسلوب، لأنه إذا لم يكن كذلك سوف يذهب بنفسه مذهب الزهو والعجب بالنفس، وهذا بالتالي يسهم في بناء حاجز كبير بينه وبين مدعويه، مما يصعب عليه بعد ذلك استجلاب محبتهم ومودتهم . لهذا كان من المهم –وللداعية خاصة– أن لا يتنكر لهذا الأسلوب إذا وجد نقصاً أو خطأً ونسياناً في سلوكه، لأن هذا هو أسلوب النبي ﷺ مع أصحابه رضوان الله عليهم، حيث لم يتوانَ عن الاعتذار لهم لما شغل في بعض أمره، فأعتم بالصلاة على ما ذكر في نصوص أحاديث الدراسة. ويؤكد الإمام النووي ذلك بقوله: "فيه أنه يستحب للإمام والعالم إذا تأخر عن أصحابه، أو جرى منه ما يظن أنه يشق عليهم أن يعتذر إليهم"[1] .

ثانياً : على الداعية تأنيس المدعوين المستحقين لها :

الداعية لابد أن تكون له قدرة على احتواء المدعوين ، احتواء لا يخرج عن طور الحكمة ، فيمنع الأذى أن يصيب أحداً من المدعوين المستحقين لها، ولو كان أذى نفسياً، فيحرص على رفعه عنهم بوسيلة أو بأخرى ، كما فعل النبي ﷺ مع أصحابه القلقين رضوان الله عليهم ، ووجه قلقهم نحو ما يؤنسهم، ويدخل الأمن والطمأنينة إلى نفوسهم، وذلك حين قال: (لم تزالوا في صلاة ما انتظرتم الصلاة).

ولأهمية التأنيس في مجال الدعوة نلمح الحسن بن أبي الحسن البصري رحمه الله في أحد أطراف الحديث ينهج منهج نبيه ﷺ ، ويعلق الحافظ ابن حجر على فعل الحسن رحمه الله بقوله : وأورد الحسن ذلك لأصحابه مؤنساً لهم ومعرفاً أنهم وإن كان فاتهم الأجر على ما يتعلمونه منه في تلك الليلة على ظنهم، فلم يفتهم الأجر مطلقاً، لأن منتظر

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (١٣٩/٣/٢) وانظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٧٤/٢) .

الخير في خير – ثم يقول – واستدل الحسن على ذلك بفعل النبي ﷺ ، فإنه آنس أصحابه بمثل ذلك"[١] .

ثالثاً : أسلوب التبشير وأهميته في الدعوة إلى الله :

ظهر من الفائدة السابقة أن النبي ﷺ اتجه إلى أصحابه مؤنساً. وهذا التأنيس يعرف في اصطلاح الأساليب بأنه أسلوب تبشيري، وتتضح أهميته الدعوية من قول الإمام العيني: "إن التبشير لأحد بما يسره محبوب، لأن فيه إدخال السرور في قلب المؤمن"[٢]، لهذا لم يمنع النبي ﷺ من الخروج إلى أصحابه رضوان الله عليهم وتبشيرهم كونه مشغولاً بأمر الجيش، وفعلاً حصل التأثير والفرح بالبشارة بتلك النعمة العظيمة[٣] حتى ظهر ذلك على لسان الراوي أبي موسى الأشعري، فقال: (فرجعنا ، ففرحنا بما سمعنا من رسول الله ﷺ) .

رابعاً : سماحة الدعوة الإسلامية :

أظهر النبي ﷺ بفعله في الأحاديث سماحة الدين الإسلامي ويسره ، إذ كان الغالب على عادته ﷺ المواظبة على صلاة العشاء في وقت معين[٤] . يدل على هذا ما جاء في حديث عائشة رضي الله عنها: (أعتم بالصلاة ليلة)، وكذلك في قول ابن عمر رضي الله عنه (شغل عنها ليلة). وقد بين العلماء أن هذا الشغل المذكور في الحديث في تجهيز الجيش ، أو أن الغسل لزمه قبل ذلك، بدليل خروجه ورأسه يقطر ماءً[٥] . وأياً

---

(١) فتح الباري (٢/٧٤) .

(٢) عمدة القاري (٥/٦٥) .

(٣) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٢/٤٩) عمدة القاري/للإمام العيني (٥/٦٥) .

(٤) انظر : المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم/للإمام القرطبي (٢/٢٦٤) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٢/٥٠ ، ٥٢) وعمدة القاري/للإمام العيني (٥/٦٤) .

(٥) انظر : إكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (٢/٥٧١ ، ٥٧٥) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٢/٤٨) .

كان الشغل فإن النبي ﷺ آخر العشاء ليدل على الجواز وفي هذا يقول الإمام النووي: "إن العادة الغالبة لرسول الله ﷺ تقديمها دائماً، وإنما آخرها في أوقات يسيرة لبيان الجواز، أو لشغل، أو لعذر، وفي بعض هذه الأحاديث الإشارة إلى هذا"[1]. ولهذا كان ابن عمر رضي الله عنه يرقد قبل العشاء ، ولا يبالي أقدّمها أم أخّرها، إذا كان لا يخشى أن يغلبه النوم عن وقتها ، وقد بوب الإمام البخاري في أحد أحاديث الدراسة على هذه الخاصية بقوله : "باب النوم قبل العشاء لمن غلب". وعلق الإمام العيني عليه بقوله : "إباحة النوم قبل العشاء لمن يغلب عليه النوم، ولمن تعرِضُ له ضرورة لازمة"[2] .

خامساً : مراعاة أحوال المخاطبين :

جاء في حديث ابن عباس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : (لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم أن يصلوها هكذا)، فقد نبه النبي ﷺ بهذا اللفظ على تفضيل التأخير، ووجه هذا كما بينه بعض العلماء بقولهم : "إنما يستحب تأخيرها ليقلِ حظ النوم، ولتطول مدة انتظار الصلاة ، ومنتظر الصلاة في صلاة[3]. لكنه في الوقت نفسه صرح عليه الصلاة والسلام بأن ترك التأخير إنما هو للمشقة الحاصلة للمخاطبين ، وفي تفصيل هذا يقول الإمام النووي : "إنه خشي أن يواظبوا عليه فيفرض عليهم، ويتوهموا إيجابه، فلهذا تركه كما ترك صلاة التراويح"[4]. ويضيف الإمام العيني قوله في بيان مراعاة الإسلام لأحوال المخاطبين : "فيه إباحة تأخير العشاء إذا علم أن بالقوم قوةً على انتظارها ليحصل لهم فضل الانتظار، لكن إذا وجد الضعيف والسقيم وذاو الحاجة، كان ترك

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (١٣٦/٥/٢) وانظر : إكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (٥٧٥/٢) .

(٢) عمدة القاري (٦٩/٥) وانظر : المرجع نفسه (٦٤/٥ ، ٦٥) .

(٣) نقلاً عن المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٢٦٤/٢) وشرح النووي على صحيح مسلم (١٣٨/٥/٢) وإكمال إكمال المعلم/للإمام محمد الأبي (٥٧٢/٢) .

(٤) شرح النووي على صحيح مسلم (١٣٨/٥/٢) .

التطويل عليهم في انتظارها أولى . وكذلك إن كان القوم كسالى يستحب التعجيل، وإن كانوا راغبين يستحب التأخير[١] .

سادساً : الحرص على متابعة الرسول صلى الله عليه وسلم :

إن في سؤال ابن جريج رحمه الله وطلبه التثبيت والتأكيد عن الهيئة التي كان عليها النبي ﷺ وقت خروجه[٢] إنما تدل على مدى حرص السلف رضوان الله عليهم على معرفة حال النبي ﷺ، لتكون المتابعة في الأقوال والأفعال والهيئات على بصيرة من خلال سنته عليه الصلاة والسلام .

سابعاً : على الداعية الاهتمام بحسن المظهر :

وهو في هذا الاهتمام مقتد بنبينا محمد ﷺ، إذ كان حريصاً على مظهره، بدليل ما جاء في حديث أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان في تلك الليلة متختماً بخاتم له فصٌّ ظهر بريقه في ذلك الوقت، وقد رغّبَ العلماء في لبس الخاتم اقتداء به ﷺ، يقول الإمام القرطبي في تعليقه على حديث أنس رضي الله عنه : "وهو دليل على جواز اتخاذ خاتم الفضة، وعلى جعله في اليد اليسرى ، وهو الأفضل والأحسن عند مالك"[٣] .

---

(١) انظر : عمدة القاري/للإمام العيني (٦٥/٥) .

(٢) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥١/٢) وعمدة القاري/للإمام العيني (٦٨/٥) .

(٣) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٢٦٧/٢) وانظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٢٢/١٠) .

باب: فضل صلاة الفجر

حديث (١٨٠)*

(٣٥٦) ٥٧٣– حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا قَيْسٌ، قَالَ لِي جَرِيرُ بْنُ عَبْدِاللَّهِ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ نَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، فَقَالَ: أَمَا إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ هَذَا لا تُضَامُّونَ، أَوْ لا تُضَاهُونَ فِي رُؤْيَتِهِ، فَإِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لا تُغْلَبُوا عَلَى صَلاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا فَافْعَلُوا، ثُمَّ قَالَ : (فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا)[1].

حديث (١٨١)

(٣٥٧) ٥٧٤– حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنِي أَبُو جَمْرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ صَلَّى الْبَرْدَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَقَالَ ابْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، أَنَّ أَبَا بَكْرِ بْنَ عَبْدِاللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، أَخْبَرَهُ بِهَذَا، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ[2] .

شرح غريب الحديث :

(الْبَرْدَيْنِ) : تثنية برد ، والمراد بها صلاة الفجر والعصر ، وسميا بذلك لطيب الهواء وبرده فيهما[3] .

---

* هذا الحديث سبق دراسته في هذا البحث تحت حديث رقم (٥٥٤) ص (٩٤٦) .

(١) صحيح البخاري ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب فضل صلاة الفجر ، حديث ٥٧٣ (١٦١/١/١) .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب فضل صلاة الفجر ، حديث ٥٧٤ (١٦٢/١/١) .

* وأخرجه الإمام مسلم في كتاب المساجد، باب فضل صلاتي الصبح والعصر... ، حديث ٦٣٥ (٤٤٠/١).

(٣) انظر فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٣/٢) وعمدة القاري/للإمام العيني (٧١/٥) . .

الدروس الدعوية في الحديث:

أولاً : فضل الأمة المحمدية:

إن التخصيص بالفضل المذكور في الحديث في ذلك الوقتين ، وقت البرد وحين يطيب الهواء وتذهب سورة الحر[١] يدل على مكانة أمة محمد ﷺ، حيث يسر الله لها هذا الخير العظيم بالعمل اليسير. وقد ظن البعض أن هذا الخير مخصوص لأناس معينين من أمته، وهم ممن آمن به في أول دعوته، ولا عموم فيه[٢]، ويرد عليهم الإمام العيني مبيناً عموم الفضل وأنه لكافة الأمة بقوله : "إن راوية أبا موسى رضي الله عنه سمعه في أواخر الإسلام ، وإنه فهم العموم، وكذا غيره فهم ذلك، لأنه خير فضل لمحمد ﷺ ولأمته"[٣].

ثانياً : أسلوب الترغيب بالجنة :

من أساليب الدعوة المتعلقة بالمجال الأخروي، والذي امتاز بأثره المفيد والمباشر خاصة مع نفوس المؤمنين الصادقين وإن كان موجبه في المستقبل، ويحدثنا الإمام القسطلاني عن النعيم الموعود به في الحديث (دخل الجنة) بقوله: "عبر بالماضي عن المضارع ليعلم أن الموعود به بمنزلة الآتي المحقق الوقوع ، وامتازت الفجر والعصر بذلك لزيادة شرفهما وترغيباً في المحافظة عليهما، لشهود الملائكة فيهما"[٤] .

---

(١) انظر : أعلام الحديث/للإمام الخطابي (٤٤٨/١) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٣/٢) وعمدة القاري/للإمام العيني (٧١/٥) .

(٢) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٣/٢). وعمدة القاري/للإمام العيني (٧١/٥) .

(٣) عمدة القاري (٧١/٥) وانظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٣/٢) .

(٤) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (٥٠٦/١) .

حديث (١٨٢)

(٣٥٨) ٥٧٥– حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ[1] حَدَّثَهُ أَنَّهُمْ تَسَحَّرُوا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ قَامُوا إِلَى الصَّلاةِ، قُلْتُ: كَمْ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: قَدْرُ خَمْسِينَ أَوْ سِتِّينَ، يَعْنِي: آيَةً[2] .

حديث (١٨٣)

(٣٥٩) ٥٧٦– حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ صَبَّاحٍ، سَمِعَ رَوْحَ بْنَ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ

---

(١) راوي الحديث : هو زيد بن ثابت بن الضحاك الأنصاري النجاري الخزرجي ، كنيته أبو سعيد – وقيل غير ذلك – أسلم حين كان صبياً يافعاً مقدم النبي ﷺ إلى المدينة، قدره بعض المؤرخين بنحو إحدى عشر سنة ، فاستصغره النبي ﷺ يوم بدر، ثم شهد ما بعدها من المشاهد ، فأبلى بلاء حسناً في تلك السن المبكرة أهلته لثناء الرسول ﷺ بقوله: (أما إنه نعم الغلام)، ولذكائه ونبوغه في التحصيل العلمي، شرَّفه الرسول ﷺ في تلك السن المبكرة بتعلم السريانية –خط اليهود– ليقرأ له كتبهم، وبالتالي يأمن شرهم . ولما شب، كان في موضع تشريف من الرسول الكريم أيضاً، إذ قدمه لكتابة الوحي، وأعطاه راية بني النجار يوم تبوك، وكانت منزلته في تاريخ الدعوة محفوظة عند الصحابة رضوان الله عليهم، يشهد لهذا تزكية الصديق رضي الله عنه له بقوله : (إنك شاب عاقل لانتهمك)، ثم أوعز إليه بجمع القرآن الكريم في الصحف، واستخلفه الفاروق رضي الله عنه على المدينة ثلاث مرات ، وهو الذي تولى قسمة الغنائم يوم اليرموك ، وكان ابن عباس رضي الله عنه يوقره ويجله، حتى إنه يمسك بركابه ويقول : هكذا نفعل بالعلماء والكبراء، فكان رضي الله عنه بحق من العلماء الكبار الراسخين في العلم ، ويكفيه شرفاً أنه كان شيخ المقرئين والفرضيين – العالم بقسمة المواريث– وحدث عن النبي ﷺ وعن صاحبيه رضوان الله عليهم ، وحدث عنه جمع من الصحابة والتابعين رضوان الله عليهم . اختلف في تاريخ وفاته رضي الله عنه على أقوال ، وأثبت أبو عبيد ذلك سنة ست وخمسين – فالله أعلم – .
[انظر : الطبقات الكبرى/لابن سعد (٣٥٨/٢) الاستيعاب في أسماء الأصحاب/لابن عبدالبر (٥٣٣/١) وسير أعلام النبلاء/للإمام الذهبي (٤٢٦/٢) والإصابة في تمييز الصحابة/للحافظ ابن حجر (٥٤٣/١)] .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب وقت الفجر ، حديث ٥٧٥ (١٦٢/١/١) .
طرف الحديث في صحيح البخاري، كتاب الصوم، باب قدركم بين السحور وصلاة الفجر،حديث ١٩٢١ (٢٨٣/٢/١).
* وأخرجه الإمام مسلم في كتاب الصيام ، باب فضل السحور ... ، حديث ١٠٩٧ (٧٧١/٢) .

قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ تَسَحَّرَا، فَلَمَّا فَرَغَا مِنْ سَحُورِهِمَا، قَامَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الصَّلاةِ، فَصَلَّى. قُلْنَا لأَنَسٍ: كَمْ كَانَ بَيْنَ فَرَاغِهِمَا مِنْ سَحُورِهِمَا وَدُخُولِهِمَا فِي الصَّلاةِ؟ قَالَ قَدْرُ مَا يَقْرَأُ الرَّجُلُ خَمْسِينَ آيَةً[1] .

الدروس الدعوية في الحديث:

أولاً : الحرص على السؤال لمعرفة أمور الدين :

الواضح من حديثي أنس عن زيد بن ثابت، ثم من حديث قتادة عن أنس بن مالك رضي الله عنهم ، أن هناك سؤالاً متسلسلاً عن القدر الزمني بين السحور وصلاة الفجر، وذلك لمعرفة ابتداء أول الشروع في صلاة الفجر، ولقد قرر العلماء حرص الصحابة في هذا وأكدوه من خلال حديثي الدراسة. يقول الحافظ ابن حجر: "والذي يظهر لي في الجمع بين الروايتين أن أنساً رضي الله عنه حضر ذلك، لكنه لم يتسحر معهما، ولأجل هذا سأل زيداً رضي الله عنه مقدار وقت السحور"[2]، ويضيف الإمام الاسماعيلي قوله : "والروايتان صحيحتان بأن يكون أنس سأل زيداً، وقتادة سأل أنساً رضي الله عنه"[3] .

ثانياً : من أخلاق الدعاة تأنيس المدعوين والتواضع معهم :

وقدوتهم في هذا نبي الرحمة ﷺ، حيث كان قريباً من قلوب أصحابه، بكريم

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب وقت الفجر ، حديث ٥٧٦ (١٦٢/١/١) .
طرف الحديث في صحيح البخاري، كتاب التهجد ، باب من تسحر فلم ينم ... ، حديث ١١٣٤ (٥٧/٢/١) .

(٢) فتح الباري (٥٤/٢) .

(٣) نقلاً : عن المرجع السابق ، وانظر : نفس المرجع (١٨٣/٤).

أخلاقه ، ولقد أثبت هذا في الحديث العلامة ابن أبي جمرة حيث قال: "وفي سحور النبي ﷺ مع أصحابه دليل على تواضع النبي ﷺ، إذا إنه في الفضل حيث هو ، لكنه كان يأكل مع أصحابه يؤنسهم ، تواضعاً منه لهم"[1] ويؤكد الحافظ ابن حجر هذه الأخلاق للدعاة فيقول : "تأنيس الفاضل أصحابه بالمؤاكلة"[2] .

ثالثاً : مطابقة القول للعمل :

الداعية قدوة لمدعويه ، فينبغي أن يعي ويشعر بهذه المكانة، ومن الحكمة هنا أن تكون أفعاله مترجمة لأقواله، ليكون له تميُّز في العطاء الدعوي، وقبول في نفوس المدعوين، فالرسول ﷺ كان يحث على تأخير السحور إلى قريب طلوع الفجر[3] ، ويقول: (إِنَّ بِلالاً يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ ثُمَّ قَالَ وَكَانَ رَجُلا أَعْمَى لا يُنَادِي حَتَّى يُقَالَ لَهُ أَصْبَحْتَ أَصْبَحْتَ)[4]. وفي أحاديث الدراسة نلمح تطبيقاً علمياً في فعله ﷺ في تأخير السحور قريباً من وقت صلاة الفجر، ما بين الفراغ من السحور والدخول في الصلاة مدة زمنية قصيرة، لا تتجاوز قراءة الخمسين آية أو نحوها . وقدرها العلماء بثلث خمس ساعة ، وهي مقدار ما يتوضأ المرء[5].

رابعاً : على الداعية استخدام الألفاظ والوسائل المعروفة لدى المدعوين :

في الحديث دليل على أن الداعية لا يخاطب كل شخص إلا بما يعلم أنه يفهم

---

(١) بهجة النفوس (١٩٧/٢) .

(٢) فتح الباري (١٣٨/٤) .

(٣) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٢٠٦/٧/٣). وإكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (٣١/٤). وعمدة القاري/للإمام العيني (٧٣/٥) .

(٤) صحيح البخاري مع الفتح، كتاب الأذان ، باب أذان الأعمى ، حديث ٦١٧ (٩٩/٢). وصحيح مسلم بنحوه، كتاب الصيام، باب بيان أن الدخول في الصيام يحصل بطلوع الفجر، حديث ١٠٩٢ (٧٦٨/٢) .

(٥) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٥/٢) (١٣٨/٤).

عنه، لأن الصحابة رضوان الله عليهم قدروا الزمان بخمسين آية، لأن الغالب عليهم كانت قراءة القرآن[١]. ويسطر العلامة ابن أبي جمرة مثالاً لتقرير ذلك، فيقول: "إن العامي الذي لا يقرأ القرآن لو قدر له الزمان بالقراءة لم يتحصل له من ذلك التقدير فائدة، لأنه لا يعرف بها قدر الزمان المشار إليه، فيكون المرء أبداً يخاطب صاحبه على قدر فهمه، وبحسب ما تتوصل الفائدة إليه، ولا يعامل الناس كلهم معاملة واحدة، فإن ذلك من الخطأ والغلط، فإن علم صاحبه في المثال أنه يحسن الخياطة، وهي الغالبة عليه، أو النجارة، قدر له الزمان بذلك، فيقول له: قدر ما تخيط كذا"[٢] .

خامساً : الحرص على إظهار الانتساب للدعوة الإسلامية :

إن الاعتزاز بهذه الدعوة المباركة جعل قلوب الصحابة رضوان الله عليهم أبداً معلقة بها، حتى أمسى انتسابهم لها ظاهراً جلياً في أقوالهم وأفعالهم وسلوكهم ومعاملاتهم. وتقديرهم الزمان بخمسين آية دليل على أن قلوبهم كانت مستغرقة في التعبد، وأظهروا ذلك بألسنتهم، ولو كانت لهم عادة تغلب عليهم أكثر من التعبد، لقدروا الزمان بها، ولو كانت قلوبهم متعلقة بغير ذلك، لأظهروا الانتساب إليه . وبهذا فهم لا يزالون أبداً في التعبد لله تعالى، وإن كان أحدهم في شغل من الأشغال الدينوية، لأن العادة بالنية الخالصة تصير عبادة في حق فاعلها[٣] . ويقرر المهلب ذلك الحرص في حق الصحابة رضي الله عنهم، فيقول: فيه تقدير الأوقات بأعمال البدن، تقول العرب: قدر حلب الشاة . فعدل زيد بن ثابت رضي الله عنه عن ذلك إلى التقدير بالقراءة، إشارة إلى أن ذلك الوقت كان وقت العبادة[٤] .

---

(١) انظر : بهجة النفوس/للعلامة ابن أبي جمرة (١٩٧/٢) .

(٢) المرجع السابق .

(٣) انظر : بهجة النفوس/للعلامة ابن أبي جمرة (١٩٧/٢). وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (١٣٨/٤) .

(٤) نقلاً عن : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١٣٨/٤) .

سادساً : الرفق بالمدعوين :

الرفق بالمدعوين من صفات الداعية الناجح، "لأنه عليه الصلاة والسلام كان أبداً ينظر ما هو أرفق لأمته فيعمل عليه لطفاً منه بهم"[١]، وسحوره بل وفي تأخير سحوره ﷺ من جملة اللطف بهم، والرفق عليهم، ووجه ذلك يتمثل من الآتي :

أ – إنه ﷺ لو لم يتسحر، لكان أهل الفضل من أمته لا يتسحرون ، لاتباعهم له، وفي ذلك مشقة ، لأنه ليس كل الناس يقدر على ذلك ، وفي هذا الخصوص كان السحور من خصائص هذه الأمة المحمدية ، ومن الفوارق المميزة بين صيامنا وصيام الأمم الأخرى[٢] بدليل قول النبي ﷺ : (فَصْلُ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ أَكْلَةُ السَّحَرِ)[٣].

ب–وفي تأخير السحور لذلك الوقت تخفيف مشقة على المتسحر، لأنه إذا تسحر والفجر قريب، أصبحت المعدة بالطعام، وقل أن يحتاج إلى الطعام مع آخر النهار، على عكس من لم يتسحر، أو تسحر في جوف الليل، فإن المعدة تصبح خالية من الطعام أو أقرب إلى ذلك، فيبقى يومه في مكابدة ومجاهدة مع النفس، وربما يكون ذلك سبباً إلى الإفطار في رمضان .

ج– وفي تقديم السحور مشقة غلبة النوم ، لأن الغالب على الناس بعد الأكل النوم من أجل ثقل الطعام في المعدة. وقد يفضي ذلك إلى ترك صلاة الصبح، أو يحتاج إلى المجاهدة بالسهر، فإذا أدى الصلاة لم يتأت له الحضور والخشوع .

---

(١) بهجة النفوس/للعلامة ابن أبي جمرة (٢/١٩٥) وانظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤/١٣٨) .

(٢) انظر: فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤/١٣٨)، وشرح النووي على صحيح مسلم (٣/٧/٢٠٧) وإكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (٤/٣٠ ، ٣١) .

(٣) صحيح مسلم ، كتاب الصيام ، باب فضل السحور ... ، حديث ١٠٩٦ (٢/٧٧٠) .

د – تأخير السحور لذلك الوقت تضمن مصلحة الاستيقاظ والذكر والدعاء في ذلك الوقت الشريف، وقت تَنَزُّل الرحمة وقبول الدعاء والاستغفار، وربما توضأ تأهباً لصلاة الفجر[1].

(١) انظر : بهجة النفوس/للعلامة ابن أبي جمرة (٢/١٩٥ ، ١٩٦) وشرح النووي على صحيح مسلم (٣/٧/٢٠٦) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٤/١٣١) .

حديث (١٨٤)

(٣٦٠) ٥٧٧– حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، عَنْ أَخِيهِ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ ابْنَ سَعْدٍ يَقُولُ: كُنْتُ أَتَسَحَّرُ فِي أَهْلِي، ثُمَّ يَكُونُ سُرْعَةٌ بِي أَنْ أُدْرِكَ صَلاةَ الْفَجْرِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[1] .

شرح غريب الحديث :

(ثُمَّ يَكُونُ سُرْعَةٌ بِي) : معناه توجد سرعة ، والتقدير تكون سرعة حاصلة بي[2] .

الدرس الدعوي :

حرص المدعو على طلب الأفضل:

الحرص على طلب الأفضل إرشاداً وبحثاً وعملاً ، غاية وأمنية لاتباع هذه الدعوة الطيبة ، وقد بينت في دراسة الحديث السابق، كيف أرشد النبي ﷺ أمته على الأفضل بتأخير السحور ، ثم كيف كان سؤال الصحابة بعضهم بعضاً، بحثاً عن الأفضل للارتقاء إليه ، وفي حديث الدراسة هذا نرى كيف كان حرص الصحابي الجليل سهل بن سعد رضي الله عنه على تأخير السحور إلى آخر الوقت، عملاً بالأفضل، ومن شدة مزاحمة السحور للفجر يسرع في الذهاب إلى المسجد خوف فوات صلاة الفجر مع الجماعة، ومع الرسول ﷺ[3] ، والذي هو بلا شك عملٌ بالأفضل. وقد أشار الإمام ابن المنّير إلى حرص الصحابي سهل بن سعد رضي الله عنه بقوله : في الحديث إشارة إلى أن الصحابي رضي الله عنه كان يسابق بسحوره الفجر عند خوف طلوعه، وخوف فوات الصلاة بمقدار ذهابه إلى المسجد فقط[4].

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب وقت الفجر ، حديث ٥٧٧ (١٦٢/١/١) .
طرف الحديث في صحيح البخاري : كتاب الصوم ، باب تعجيل السحور ، حديث ١٩٢٠ (٢٨٣/٢/١) .
(٢) انظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (٢١٨/٤) وعمدة القاري/للإمام العيني (٧٤/٥) .
(٣) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١٣٧/٤ ، ١٣٨) .
(٤) نقلاً عن: المرجع السابق (١٣٧/٤) .

باب: فضل صلاة الفجر

حديث (١٨٥)

(٣٦١) ٥٨١– حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: شَهِدَ عِنْدِي رِجَالٌ مَرْضِيُّونَ، وَأَرْضَاهُمْ عِنْدِي عُمَرُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الصَّلاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَشْرُقَ الشَّمْسُ وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ.

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ سَمِعْتُ أَبَا الْعَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي نَاسٌ بِهَذَا[1] .

شرح غريب الحديث :

(شَهِدَ عِنْدِي) : أي: أعلمني وأخبرني .

(مَرْضِيُّونَ) : أي: لا أشك في صدقهم ودينهم[2] .

الدرس الدعوي :

على الداعية تأكيد دعوته بالدليل ما أمكن :

فهذا ابن عباس رضي الله عنه الصحابي الجليل لما أراد توكيد النهي الوارد في الحديث جاء بلفظ: (شهد عندي)، وهو بهذا لم يرد شهادة الحكم[3] ، إنما أراد تأكيد الخبر الوارد عن الرسول ﷺ .

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب الصلاة بعد الفجر ... ، حديث ٥٨١ (١٦٣/١/١) .
* وأخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الأوقات التي نهى عن الصلاة فيها ، حديث ٨٢٦ (٥٦٦/١).

(٢) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٨/٢) وانظر : عمدة القاري/للإمام العيني (٧٧/٥) .

(٣) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٨/٢) .

حديث (١٨٦)

(٣٦٢) ٥٨٢– حَدَّثَنَا مُسَدَّد، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَام، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا تَحَرَّوْا بِصَلاتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلا غُرُوبَهَا[١] .

وفي رواية قال : (وَلا تَحَيَّنُوا بِصَلاتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلا غُرُوبَهَا، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ –أَوِ الشَّيْطَانِ– لا أَدْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَ هِشَامٌ)[٢] .

شرح غريب الحديث :

(لا تَحَرَّوْا) : أي: لا تقصدوا، والتحري: القصد والعزم على تخصيص شيء بالفعل والقول.[٣] .

(قَرْنَا الشَّيْطَانِ) : جانبا رأسه[٤] .

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب الصلاة بعد الفجر ... ، حديث ٥٨٢ (١٦٣/١/١) .

أطراف الحديث في صحيح البخاري:

الأول : كتاب مواقيت الصلاة ، باب لا يتحرى الصلاة قبل غروب الشمس ، حديث ٥٨٥ (١٦٤/١/١) .

الثاني : كتاب مواقيت الصلاة ، باب من لم يكره الصلاة إلا بعد العصر والفجر ، حديث ٥٨٩ (١٦٤/١/١) .

الثالث : كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة ، باب مسجد قباء ، حديث ١١٩٢ (٧١/٢/١) .

الرابع : كتاب الحج ، باب الطواف بعد الصبح والعصر ، حديث ١٦٢٩ (٢٠٣/٢/١) .

الخامس: كتاب بدء الخلق ، باب صفة إبليس وجنوده ، حديث ٣٢٧٣ (١١٠/٤/٢).

* وأخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الأوقات التي نهى عن الصلاة فيها، حديث ٨٢٨ (٥٦٧/١).

(٢) سبق تخريجه في الفقرة السابقة ، الطرف الخامس .

(٣) انظر : جامع الأصول/لابن الأثير (٢٨/٦) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٩/٢) وعمدة القاري/للإمام العيني (٧٩/٥) .

(٤) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٤٠/٦) .

الدروس الدعوية في الحديث:

أولاً : الاهتمام بتربية الأبناء وتعليمهم :

أشار الحديث إلى قاعدة مهمة من قواعد تربية الأبناء وتعليمهم ، وضحها هشام ابن عروة رضي الله عنهما[1] في قوله: (أخبرني أبي)، يشير بذلك إلى دور أبيه وتفطنه لأهمية تربية الأبناء وتعليمهم، كونهم خير ميراث لهم في دنياهم وآخرتهم ، فاتجه إلى ولده هشام يلقنه أحاديث رسول الله ﷺ ليألفها وينشأ عليها ، ومن ثم يعين على نشرها لتصبح منهجاً وسلوكاً في حياة المسلمين العملية . وفعلاً حقق الابن هذه الرغبة الفاضلة، بدليل وجود هذا الحديث الشريف بين أيدينا .

ثانياً : على الداعية الاهتمام بذكر علة النهي عند احتسابه ما أمكن :

وقد أظهر حديث الدراسة هذا الاهتمام ، فالرسول ﷺ لما نهى عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها، وجه علة النهي لذلك بقوله : (فإنها تطلع بين قرني شيطان)، وفسر العلماء هذا بقولهم : إن هذين الوقتين وقت طلوع الشمس بين قرني شيطان، لأن الشيطان في هذا الوقت ينتصب في محاذاة مطلعها . فتكون بين جانبي رأسه، فتقع السجدة له إذا سجد عبدة الشمس لها ، وكذا عند غروبها فلعلة منع التشبه بالكفار في صلاتهم وعبادتهم كان النهي[2] .

ثالثاً : على الداعية إرشاد المدعوين إلى الخير :

والداعية في هذا مقتد بنبيه ﷺ، وقد أشار العلامة ابن أبي جمرة لهذا الدرس من

---

(١) انظر : عمدة القاري/للإمام العيني (٧٩/٥) .

(٢) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (١١٢/٦/٢) وبهجة النفوس/للعلامة ابن أبي جمرة (٣/٤) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٦٠/٢) (٣٤٠/٦) وعمدة القاري/للإمام العيني (٧٩/٥ ، ٨٦) .

خلال تعليقه على حديث ابن عمر رضي الله عنه بقوله : "وفيه دليل على كثرة ما خص الله تعالى هذه الأمة من الخير بهذا النبي الكريم ﷺ، الذي قد نبهنا على جميع مكائد عدونا بمثل هذا الحديث ، حتى لم يبق له مكيدة إلا نبهنا عليها، وبين لنا المخرج منها والتحرز منها ﷺ"(١) .

رابعاً : مراعاة الدقة عند رواية حديث الرسول صلى الله عليه وسلم :

لقد كانت أقوال النبي ﷺ وأفعاله محل تقدير وعناية من سلفنا الصالح نلمح أثرها في قول الراوي: (تطلع بين قرني شيطان أو الشيطان، لا أدري أي ذلك قال هشام).

(١) بهجة النفوس (٣/٤) .

حديث (١٨٧)

(٣٦٣) ٥٨٣– حَدَّثَنِي ابْنُ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّـهُ عَلَيْـهِ وَسَـلَّمَ: إِذَا طَلَعَ حَاجِبُ الشَّـمْسِ، فَـأَخِّرُوا الصَّلاَةَ حَتَّى تَرْتَفِـعَ، وَإِذَا غَـابَ حَـاجِبُ الشَّـمْسِ، فَأَخِّرُوا الصَّلاَةَ حَتَّى تَغِيبَ. تَابَعَهُ عَبْدَةُ[١].

شرح غريب الحديث :

(حَاجِبُ الشَّمْسِ) : هو طرف قرصها الـذي يبدو عند طلوع الشمس، ويبقى عند الغروب[٢] .

الـدرس الدعوي في الحديث:

التعريف درجه من درجات الاحتساب :

التعريف بالمنكر درجة من درجات الحسبة القولية ، ولها أهميتها في الدعوة إلى الله لأنها تحمل طابع التعليم بالرفق واللين ، بعيدة عن زواجر الكلام وقبيحه[٣] ، وهذا الرفق –بلا شك– يعطي للمدعو فرصة للتفكر ، فينقاد للمعروف، ويجتنب المنكر، ولقد كانت عناية ابن عمر رضي الله عنه بهذه الدرجة عظيمة، وبلغ من حرصه أنه عرف لمنكر الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها في أكثر من رواية ، حتى كان يقول لأصحابه رضي الله عنهم: "لا أمنع أحداً أن يصلي في أي ساعة شاء من ليل أو نهار، غير أن لا تتحروا طلوع الشمس ولا غروبها"[٤] .

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب الصلاة بعد الفجر ... ، حديث ٥٨٣ (١٦٣/١/١) .
طرف الحديث في صحيح البخاري ، كتاب بدء الخلق ، باب صفة إبليس ، حديث ٣٢٧٢ (١٠٩/٤/٢) .
* وأخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الأوقات التي نهى عن الصلاة فيها ، حديث ٨٢٩ (٥٦٨/١).

(٢) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٣٤٠/٦) وانظر : عمدة القاري/للإمام العيني (٧٩/٥) .

(٣) سبق بيانه في حديث رقم (١٤٧) (ص ٩٠٤) .

(٤) صحيح البخاري كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة ، باب: مسجد قباء، حديث ١١٩٢ (٧١/٢/١) .

حديث (١٨٨)

(٣٦٤) ٥٨٦– حَدَّثَنَا عَبْدُالْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِاللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ الْجُنْدَعِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: لا صَلاةَ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ، وَلا صَلاةَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ[1] .

الـدرس الدعـوي في الحديث:

الإرشاد إلى الخير :

إن اشد ما يلفت النظر في دعوة الإسلام أنها لم تغفل عن أي خير إلا واستوعبته بالعناية ، وحثت عليه من خلال مبدأ الدلالة على الخير.

ومن تأمل كلام السلف وأئمة أهل السنة، وجد هذا الشمول والكمال مؤكداً في أقوالهم ، يقول الإمام ابن القيم رحمه الله: "فقد بين الله سبحانه على لسان رسوله بكلامه وكلام رسوله جميع ما أمر به، وجميع ما نهى عنه، وجميع ما أحله، وجميع ما حرمه، وجميع ما عفا عنه. وبهذا يكون دينه كاملاً، كما قال تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب لا يتحرى الصلاة قبل غروب الشمس ، حديث ٥٨٦ (١٦٤/١/١) .

أطراف الحديث في صحيح البخاري:

الأول: كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، باب فضل الصلاة ...، حديث ١١٨٨ (٧١/٢/١) .

الثاني: كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، باب مسجد بيت المقدس، حديث ١١٩٧ (٧٣/٢/١).

الثالث : كتاب جزاء الصيد ، باب حج النساء ، حديث ١٨٦٤ (٢٦٧/٢/١) .

الرابع : كتاب الصوم ، باب صوم يوم الفطر ، حديث ١٩٩٢ (٣٠٤/٢/١) .

الخامس: كتاب الصوم،باب الصوم يوم النحر، حديث ١٩٩٥ (٣٠٥/٢/١) .

لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي[1]﴾"[2] .

لهذا كانت عناية الصحابي الجليل أبي سعيد الخدري رضي الله عنه لنقل سنة النبي ﷺ القولية في حديث الدراسة إرشاداً إلى الخير ليحصل بها كمال التأسي والاتباع.

---

(١) سورة المائدة: الآية ٣ .

(٢) أعلام الموقعين عن رب العالمين/لابن قيم الجوزية (٣٣٢/١) .

حديث (١٨٩)

(٣٦٥) ٥٨٧– حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، قَالَ: سَمِعْتُ حُمْرَانَ بْنَ أَبَانَ يُحَدِّثُ عَنْ مُعَاوِيَةَ[1]، قَالَ إِنَّكُمْ لَتُصَلُّونَ صَلاةً لَقَدْ صَحِبْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَمَا رَأَيْنَاهُ يُصَلِّيهَا، وَلَقَدْ نَهَى عَنْهُمَا، يَعْنِي: الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ[2].

الـدرس الدعـوي للحديث :

على الداعية تأكيد الحكم بالدليل الشرعي :

مما يجب أن يعلم علم اليقين أن تأكيد الكلام بالدليل الشرعي من القرآن الكريم، أو من سنة النبي ﷺ يعطي للأقـوال ميزة عنـد المدعويـن ، وهـذه حقيقـة ثابتـة سـجلها

---

(١) راوي الحديث : هو معاويه بن أبي سفيان صخر بـن حـرب بـن أميـة القرشي الأموي المكي ، كنيتـه أبـو عبدالرحمن . وأمه هي هند بنت عتبة بن ربيعه ، يلتقي نسبه مع النبي ﷺ في قصي بن كلاب، أسلم يوم الفتـح. واهتم برواية الأحاديث، وبقي له مسند بلغ عدد أحاديثه مئة وثلاثة ومستين حديثاً ، لـه عنـد الإمـام البخـاري أربعة منها ، وكان من جملة كتاب الوحي بين يدي الرسول ﷺ . سار بالدعوة الإسلامية، وعمل على نشـرها مدة إمارته في عهد عمر وعثمان رضي الله عنهما إذ كانت له مواقف مشـرفة في يـوم اليرموك ومـا قبلـه ومـا بعده، كما كانت له مآثر محمودة في مدة خلافته إلى أن مات سنة ستين من الهجرة، وقيل: تسع وخمسين. رحمـه الله ورضي عنه .

[انظر : سير أعلام النبلاء/للإمام الذهبي (١١٩/٣) والبداية والنهايـة/للحافظ ابـن كثـير (١١٧/٨) وتهذيـب التهذيب للحافظ ابن حجر (٢٠٧/١٠)] .

(٢) صحيح البخاري كتـاب مواقيـت الصـلاة ، بـاب لا يتحـرى الصـلاة قبـل غـروب الشـمس ، حديـث ٥٨٧ (١٦٤/١/١) .

طرف الحديث في صحيح البخاري : كتاب فضائل أصحـاب النـبي ﷺ ، بـاب ذكـر معاويـة بـن أبـي سـفيان، حديث ٣٧٦٦ (٢٦٤/٤/٢) .

* وأخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الأوقات التي نهى عن الصـلاة فيهـا، حديـث ٨٢٧ (٥٦٧/١).

الصحابة رضوان الله عليهم، وأثبتوها، فعلى سبيل المثال يقول معاوية رضي الله عنه منكراً على أصحابه رضوان الله عليهم : (إنكم لتصلون صلاة، لقد صحبنا رسول الله ﷺ فما رأيناه يصليها). ويعلق الإمام العيني على فعله هذا بقوله: "فأنكر معاوية عليهم من هذا الوجه، لأنه ثبت عنده ورود النهي عن النبي ﷺ"(١) .

من هنا كان من المهم للدعاة التيقظ لهذا الدرس، لأن الغفلة عنه معناه التنازل عن أهم مصدر لقوة الدعوة والداعية، والله تعالى يقول: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾(٢) .

---

(١) عمدة القاري (٨٢/٥) .

(٢) سورة النحل: الآية ٤٤ .

حديث (١٩٠)

(٣٦٦) ٥٩٠- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُالْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ قَالَتْ: وَالَّذِي ذَهَبَ بِهِ مَا تَرَكَهُمَا حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ، وَمَا لَقِيَ اللَّهَ تَعَالَى حَتَّى ثَقُلَ عَنِ الصَّلاةِ، وَكَانَ يُصَلِّي كَثِيرًا مِنْ صَلاتِهِ قَاعِدًا، تَعْنِي الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّيهِمَا، وَلا يُصَلِّيهِمَا فِي الْمَسْجِدِ مَخَافَةَ أَنْ يُثَقِّلَ عَلَى أُمَّتِهِ، وَكَانَ يُحِبُّ مَا يُخَفِّفُ عَنْهُمْ[1] .

وفي رواية قال : (حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، قَالَتْ عَائِشَةُ: يَا ابْنَ أُخْتِي مَا تَرَكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السَّجْدَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ عِنْدِي قَطُّ[2] .

الدروس الدعوية في الحديث:

أولاً : الاهتمام بتعليم الأبناء والأقارب :

تخصيص الأبناء والأقارب بالدعوة والتعليم أمر مهم في حياة الداعية، فلا يصح أن يكرس دعوته على الآخرين وينسى من حوله من أقاربه وأبنائه، لأن لهم عليه حقين: حق القربى ، وحق الإسلام .

---

(١) صحيح البخاري : كتاب مواقيت الصلاة ، باب ما يصلي بعد العصر ... ، حديث ٥٩٠ (١٦٥/١/١) .
أطراف الحديث في صحيح البخاري:
الأول : المرجع السابق ، حديث ٥٩١ .
الثاني : المرجع السابق ، حديث ٥٩٢ .
الثالث : المرجع السابق ، حديث ٥٩٣ .
الرابع : كتاب الحج ، باب الطواف بعد الصبح والعصر ، حديث ١٦٣١ (٢٠٣/٢/١) .
* وأخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين ، باب معرفة الركعتين اللتين كان يصليهما النبي ﷺ بعد العصر ، حديث ٨٣٥ (٥٧٢/١) .

(٢) سبق تخريجه في الفقرة السابقة ، الطرف الأول .

وإثباتاً لهذا الواجب نحو هذه الفئة، فقد أمر الله تعالى نبيه ﷺ بعد الإنذار العام بالإنذار للقرابة، تخصيصاً لهم وتكريماً[١] . ولهذا ظهرت إشارات كريمة في حديث الدراسة تدل على تخصيص القربى بالتعليم ، ففي حديث عائشة رضي الله عنها نرى أنها كيف ورثت العلم لابن أختها عروة بن الزبير رضي الله عنه ، ثم كيف ورث هو العلم لابنه هشام رضي الله عنهما[٢]، حتى إنه ظهر أثر ذلك في أحاديث كثيرة، منها على سبيل المثال: حديث ابن عمر رضي الله عنه السابق، حيث جاء أيضاً في سنده ما نصه: (عن هشام، قال: أخبرني أبي، قال: أخبرني ابن عمر رضي الله عنهم)[٣] .

ثانياً : التيسير والشفقة على المدعوين :

الشفقة على المدعوين صفة بارزة في خلقه ﷺ ، إذ كان من خلقه المعهود عليه الصلاة والسلام التخفيف على أمته في كل الشؤون الدينية والدنيوية ، وقد ساقت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها ما يدل على ذلك، فقالت : (مخافة أن يثقل على أمته ، وكان يحب ما يخفف عنهم) .

ثالثاً : وسيلة القسم :

أكدت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قولها بأحد المؤكدات القولية وأقواها على الإطلاق، لما قالت: (والذي ذهب به)، وذلك لأن هذا القول يحمل معنى الحلف بالله تعالى[٤] .

---

(١) انظر : بهجة النفوس/للعلامة ابن أبي جمرة (٣/٩٢) .

(٢) انظر : عمدة القاري/للإمام العيني (٥/٧٩) .

(٣) انظر الحديث (ص ٩٩١) .

(٤) انظر : عمدة القاري/للإمام العيني (٥/٨٤) .

رابعاً : على الداعية التزود بالعلم الشرعي لرفع الشبهات عن ثوابت الدعوة:

لسنة النبي ﷺ منزلة عظيمة في دعوة الإسلام . ولا بد للداعية أن ينزلها هذه المنزلة بإظهار الحق ودحض المفتريات وكشف الشبهات، ذلك لأن الدفاع عن السنة صورة صادقة لنصرة ثوابت الدعوة ، ووجه حقيقي لانتصار الإسلام، كما أكد هذا الإمام يحيى بن معين حين قال : "الذب عن السنة أفضل من الجهاد في سبيل الله"[١] .

وقد أظهر حديث الدراسة مع ما قبله من الأحاديث حاجة الدعاة إلى العلم لرفع الإشكال الموهم بأن هناك تضاداً بين أحاديث النهي عن الصلاة عند طلوع الشمس وغروبها ، وبين حديث عائشة رضي الله عنها المخالف لتلك الأحاديث، والتي أثبتت فيه ما يدل على جواز الصلاة فيها . وقد جمع العلماء بين الحديثين، فقالوا : إن النهي للكراهة لا للتحريم، والكراهة مختصة بمن قصد الصلاة في ذلك الوقت، لا بمن وقع له اتفاقا، أو كانت لسبب من الأسباب الشرعية، فالصلاة التي لها سبب لا تكره في وقت النهي، كالناسي والنائم، لأن النبي ﷺ يقول: (مَنْ نَسِيَ صَلاةً فَلْيُصَلِّ إِذَا ذَكَرَهَا)[٢] وكذلك مثل الحائض تطهر، والغلام يحتلم، ومن أشبههما من أهل الأعذار الشرعية، إن كان تأخيرها لذلك الوقت، فهو مؤد ومقتد في ذلك بقوله ﷺ: (من أدرك ركعة من العصر ...)[٣] إذاً فالنهي والكراهة إنما هي في حق من لا سبب له ، وقد يقال: إن الصلاة في ذلك الوقت خاصة به ﷺ، ولا وجه لذلك أيضاً ، لأن الأصل الاقتداء به ﷺ ، وعدم التخصيص حتى يقوم دليل به ، وفي الأحاديث دلالة ظاهرة على عدم التخصيص

---

(١) نقلاً عن: سير أعلام النبلاء/للإمام الذهبي (٥١٨/١٠) .

(٢) سيأتي تخريجه ودراسته (ص ١٠١٢) .

(٣) سبق تخريجه ودراسته في الطرف الأول للحديث رقم (١٦٨) (ص ٩٥٤) .

حيث لم يذكر فيه أو في غيره قوله: إن هذا الفعل مختص بي[١] . فثبت من مجموع هذه الأحاديث أن النهي محمول على ما لا سبب له ، ويخص منه ما له سبب جمعاً بين الأدلة[٢] .

(١) انظر : الموضوع بتوسع : شرح النووي على صحيح مسلم (١١٠/٦/٢ ، ١٢١) وبهجة النفوس/للعلامة ابن أبي جمرة (٢/٤) وإكمال إكمال المعلم/للإمام محمد الأبي (١٧٨/٣ ، ١٨٦) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٩/٢ ، ٦٠ ، ٦١، ٦٢) وعمدة القاري/للإمام العيني (٧٧/٥ ، ٧٨ ، ٧٩ ، ٨١ ، ٨٢ ، ٨٤ ، ٨٥ ، ٨٦) وعون المعبود شرح سنن أبي داود /للإمام محمد الآبادي (١٥١/٤، ١٥٣) .

(٢) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٩/٢) .

باب: الأذان بعد ذهاب الوقت

حديث (١٩١)

(٣٦٧) ٥٩٥- حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سِرْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: لَوْ عَرَّسْتَ بِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَخَافُ أَنْ تَنَامُوا عَنِ الصَّلَاةِ. قَالَ بِلَالٌ: أَنَا أُوقِظُكُمْ، فَاضْطَجَعُوا، وَأَسْنَدَ بِلَالٌ ظَهْرَهُ إِلَى رَاحِلَتِهِ، فَغَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ، فَنَامَ فَاسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ، فَقَالَ: يَا بِلَالُ، أَيْنَ مَا قُلْتَ؟ قَالَ: مَا أُلْقِيَتْ عَلَيَّ نَوْمَةٌ مِثْلُهَا قَطُّ. قَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَبَضَ أَرْوَاحَكُمْ حِينَ شَاءَ، وَرَدَّهَا عَلَيْكُمْ حِينَ شَاءَ. يَا بِلَالُ، قُمْ فَأَذِّنْ بِالنَّاسِ بِالصَّلَاةِ، فَتَوَضَّأَ، فَلَمَّا ارْتَفَعَتِ الشَّمْسُ وَابْيَاضَّتْ، قَامَ فَصَلَّى[1].

وفي رواية قال: (فَقَضَوْا حَوَائِجَهُمْ وَتَوَضَّئُوا)[2].

شرح غريب الحديث:

(لَوْ عَرَّسْتَ بِنَا) : من التعريس، وهو نزول القوم في السفر آخر الليل للاستراحة[3].

(إِنَّ اللَّهَ قَبَضَ أَرْوَاحَكُمْ): لا يلزم من قبض الروح الموت، بل المراد به النوم ، لأنه يحصل فيه انقطاع الروح عن البدن ظاهراً[4].

(ابْيَاضَّتْ) : أي: صفت[5].

---

(١) صحيح البخاري : كتاب مواقيت الصلاة ، باب الأذان بعد ذهاب الوقت ، حديث ٥٩٥ (١/١/١٦٦) .
طرف الحديث في صحيح البخاري، كتاب التوحيد، باب في المشيئة والإرادة ، حديث ٧٤٧١ (٤/٨/٢٤٢).

(٢) سبق تخريجه في طرف الهامش السابق .

(٣) انظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٤/٢٢٨) .

(٤) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٢/٦٧) .

(٥) المرجع السابق. وإرشاد الساري/للإمام القسطلاني (١/٥١٤) .

الدروس الدعوية في الحديث:

أولاً : مراعاة المصالح وتحقيقها :

لقد أثبت النبي ﷺ هذا المبدأ، وحققه مع أصحابه رضوان الله عليهم حين استجاب لهم في النزول آخر الليل طلباً للراحة ، وهذا الأمر ينبغي أن يكون في موضع اهتمام الدعاة المخلصين إذا أرادوا لدعوتهم نتيجة طيبة، لأن تحقيق هذا المبدأ معناه الرفق بالمدعوين، وجلب كل خير لهم ، ودفع كل شر عنهم ، وفي التأكيد عليه يقول الحافظ ابن حجر : "جواز التماس الأتباع ما يتعلق بمصالحهم الدنيوية وغيرها ، وأن على الإمام أن يراعي المصالح الدينية"(١) .

ثانياً : الاحتياط في الدين والأخذ بالأسباب :

إن في قول النبي ﷺ : (أخاف أن تناموا) مع قول بلال رضي الله عنه: (أنا أوقظكم) دليل على أهمية بذل الأسباب من الاحتياط، وإعداد الوسائل المشروعة، قبل الشروع في أي عمل ديني. وقد نبه لذلك بعض العلماء ، مثل الحافظ ابن حجر حيث يقول: "الاحتراز عما يحتمل فوات العبادة عن وقتها بسببها"(٢) ، وهذا لا ينافي كمال التوكل على الله تعالى اعتماداً على قول النبي ﷺ : (أَعْقِلُهَا وَأَتَوَكَّلُ)(٣) .

ثالثاً : أهمية التعاون والعمل المشترك :

بادر بلال رضي الله عنه بتوجيه المطالبة للقيام بمراقبة الوقت، متجرداً عن هوى

---

(١) فتح الباري (٦٧/٢) وانظر : عمدة القاري/للإمام العيني (٨٨/٥) وعون الباري لحل أدلة البخاري/للعلامة صديق خان (٦٦٦/١) .

(٢) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٦٧/٢) وعمدة القاري/للإمام العيني (٨٨/٥) .

(٣) سنن الترمذي ، أبواب صفة القيامة ، باب رقم ٦٠ ، حديث ٢٥١٧ (٥٧٦/٤) وقال عنه الشيخ الألباني : حسن [انظر: صحيح سنن الترمذي ، حديث ٢٠٤٤ (٣٠٩/٢)] .

النفس في طلب الراحة والنوم. رغبة منه في مد يد العون لجموع المسلمين. وهذا هو المطلوب من المسلمين، التضامن والعمل المشترك لجني أفضل الثمار، لأن افتقار الأعمال الدعوية إلى روح التعاون معناه ارتباط العمل بالفرد أو الأفراد القليلين، وبالتالي يكون متأثراً بإمكانات وطاقات محدودة، مما يجعله قاصراً ضعيفاً، بالإضافة إلى أن الإنتاج والعطاء الفردي أقل وأضعف بكثير من العطاء الجماعي، وهذا يجعل الوصول إلى الأهداف صعب المنال، من هنا كانت عناية الإسلام موجهة إلى العمل المشترك، يقول تعالى: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلا تَفَرَّقُوا﴾[1] ويقول ﷺ (إِنَّ الْمُؤْمِنَ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا)[2].

رابعاً : توزيع الأعمال حسب الإمكانات والتخصصات :

إن في مبادرة بلال رضي عنه بتوجيه المطالبة للقيام بعملية إيقاظهم من النوم بالذات جرى وفق تخصصه، وجاء في صميم عمله على قول الحافظ ابن حجر: "وإنما بادر بلال رضي الله عنه إلى قوله: (أنا أوقظكم) اتباعاً لعادته في الاستيقاظ في مثل ذلك الوقت"[3]. وهذا من باب حسن توظيف الإمكانات التي تحتاجه الدعوة ، وضع الرجل المناسب، في المكان المناسب ليكون العطاء موفوراً صحيحاً .

خامساً : الشدة في القول بما يكون فيه مصلحة المدعو :

توجيه اللوم إلى بلال رضي الله عنه في قول النبي ﷺ: (يا بلال، أين ما قلت؟)، وذلك لعدم الوفاء بما التزم به حتى حصل ما حصل من النوم، وهذا إنما قاله عليه الصلاة والسلام لينبهه على اجتناب الدعوى والثقة بالنفس، خاصة في المواطن التي تفتقد عنصر

---

(١) سورة آل عمران: الآية ١٠٣ .

(٢) سبق تخريجه ودراسته في حديث رقم (١٢٦) (ص ٨٥٨) .

(٣) فتح الباري (٢/٦٨) .

القدرة والاستطاعة، وقد أشار الحافظ ابن حجر لهذا بقوله: "تسويغ المطالبة بالوفاء بالالتزام ، وتوجهت المطالبة على بلال رضي الله عنه بذلك، تنبيهاً له على اجتناب الدعوى والثقة بالنفس وحسن الظن بها، لاسيما في مظان الغلبة وسلب الاختيار"(١) .

سادساً : الرفق بالمدعوين :

في هذا الحديث حث على الرفق بالمدعوين ، وجاءت الإشارة إليه من خلال قبول النبي ﷺ عذر بلال رضي الله عنه ، ومما يدل على هذا القبول أن النبي ﷺ ردّ أمر النوم إلى الله تعالى، ثم وجه خطاباً رقيقاً إلى بلال رضي الله عنه حيث قال: (يا بلال، قم فأذن بالناس بالصلاة). لهذا كان من المهم للدعاة "قبول العذر ممن اعتذر بأمر سائغ"(٢) من المدعوين رفقاً بهم وشفقة عليهم .

سابعاً : من موضوعات الدعوة الإيمان بالقدر خيره وشره :

من أصول أهل السنة والجماعة الإيمان بالقدر خيره وشره ، وأنه ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن ، وقد أثبت هذا الأصل العظيم النبي ﷺ في قوله : (إن الله قبض أرواحكم حين شاء، وردها عليكم حين شاء)، وعلق الحافظ ابن حجر عليه بقوله: "وفيه الرد على منكري القدر، وأنه لا واقع في الكون إلا بقدر"(٣) .

ثامناً : التيسير على المدعوين :

إن في جواز قضاء الصلاة الفائتة، وإن لم يكن على الفور بعذر النوم(٤)، دليل على سماحة الإسلام ومراعاته لأحوال المدعوين .

---

(١) فتح الباري (٦٧/٢) وانظر : إرشاد الساري/للإمام القسطلاني (٥١٤/١) .

(٢) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٦٧/٢) وعون الباري لحل أدلة البخاري/للعلامة صديق خان (٦٦٦/١) .

(٣) فتح الباري (٦٨/٢) .

(٤) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٦٨/٢). وعمدة القاري/للإمام العيني (٨٩/٥) .

تاسعاً : تقدير الأمور قبل اتخاذ القرار :

جاء في طرف الحديث قول الراوي: (فقضوا حوائجهم وتوضؤوا)، فتقديم الحوائج على الصلاة جاء على القاعدة المتينة للدعوة المحمدية ، والمتمثلة في تقدير الأمور وتقديم الأولويات[١] ، فالنبي ﷺ إنما أخرها لما تقدم من نهيه عن الصلاة عند طلوع الشمس . هذه واحدة ، والأخرى ليتم الخروج من ذلك الوادي الذي أصابتهم فيه الغفلة[٢] .

---

(١) سبق توضيحه (ص ٦٥٧ ، ٦٨٨ ، ٩١٨).

(٢) انظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (٢٢٩/٤ ، ٢٣٠) وعمدة القاري/للإمام العيني (٨٩/٥) .

باب: من صلى بالناس جماعة بعد ذهاب الوقت

حديث (١٩٢)

(٣٦٨) ٥٩٦– حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ جَاءَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، فَجَعَلَ يَسُبُّ كُفَّارَ قُرَيْشٍ. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا كِدْتُ أُصَلِّي الْعَصْرَ حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ تَغْرُبُ. قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَاللَّهِ مَا صَلَّيْتُهَا، فَقُمْنَا إِلَى بُطْحَانَ، فَتَوَضَّأَ لِلصَّلاةِ، وَتَوَضَّأْنَا لَهَا، فَصَلَّى الْعَصْرَ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى بَعْدَهَا الْمَغْرِبَ[1].

شرح غريب الحديث :

(يَوْمَ الْخَنْدَقِ): أي يوم حفر الخندق، وكان في السنة الرابعة، وتسمى بغزوة الأحزاب[2].

(بُطْحَانَ) : اسم واد بالمدينة المنورة[3] .

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب من صلى بالناس جماعة ... ، حديث ٥٩٦ (١٦٦/١/١) .
أطراف الحديث في صحيح البخاري:
الأول: كتاب مواقيت الصلاة، باب قضاء الصلوات...،حديث٥٩٨ (١٦٦/١/١).
الثاني: كتاب الأذان ، باب قول الرجل للنبي ﷺ : ما صلينا ، حديث ٦٤١ (١٧٨/١/١) .
الثالث: كتاب الخوف ، باب الصلاة عند مناهضة الحصون ... ، حديث ٩٤٥ (٢٥٧/١/١) .
الرابع : كتاب المغازي ، باب غزوة الخندق ... ، حديث ٤١١٢ (٥٢/٥/٣) .

(٢) انظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (٢٣٠/٤) ، عمدة القاري/للإمام العيني (٩٠/٥).

(٣) انظر : المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٢٥٩/٢) وعمدة القاري/للإمام العيني (٩١/٥) وإرشاد الساري/للإمام القسطلاني (٥١٤/١).

الدروس الدعوية في الحديث :

أولاً : إظهار الانتماء للدين وللدعوة إلى الله تعالى :

لا يكفي المسلم أن يدعي الإسلام بالألسنة المجردة ، بل لا بد وأن تكون هناك دلائل وبراهين تظهر الانتماء للدين الحنيف، ولا يعمق هذا الانتماء أمر مثل الالتزام به والغيرة عليه . وحسبنا دليلاً على هذه الحقيقة موقف الفاروق رضي الله عنه لما أقبل يسب كفار قريش، لأنهم كانوا السبب لاشتغال المسلمين بحفر الخندق والقتال، الذي هو سبب لفوات صلاتهم[1]. فعمق الانتماء للدعوة ، وشدة الغيرة على الدين . دفعت به إلى أن يجند نفسه في هذا الظرف، ويتفوه بعبارات السب والشتم لأولئك السفهاء الذين كانوا سبباً في تأخيرهم الصلاة عن وقتها . ولقد سطر الإمام العيني موقف عمر رضي الله عنه وساقها بعبارات الرضا، فقال: "فيه جواز سب المشركين ، ولكن المراد ما ليس بفاحش إذ هو اللائق بمنصب عمر رضي الله عنه"[2] .

ثانياً : على الداعية التفاعل مع أحوال المدعوين :

إن قدرة الداعية على استيعاب المدعوين، وجذبهم للخير الذي يدعو إليه، تنطلق أساساً من قدرته على التفاعل مع أحوالهم وظروفهم ، وهذا الكلام ليس من الخاطر في شيء، إنما هو مبدأ في صلب المنهج الإسلامي ، وقد أثبته النبي ﷺ في قوله: (والله ما صليتها)، ومعناه كما فسره العلماء بقولهم : "إنما حلف النبي ﷺ تطييباً لقلب عمر رضي الله عنه، فإنه شق عليه تأخير العصر إلى قريب من المغرب، فاخبره النبي ﷺ أنه لم يصلها بعد، ليكون لعمر رضي الله عنه به أسوة، ولا يشق عليه ما جرى، وتطيب نفسه،

---

(١) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٦٩/٢) وعمدة القاري/للإمام العيني (٩٠/٥) وعون الباري لحل أدلة البخاري/للعلامة صديق خان (٦٦٧/١).

(٢) عمدة القاري (٩١/٥) وانظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٢٣١/٤) .

وأكد ذلك الخبر باليمين"[١] .

وهذا التفاعل يحتاج من الداعية إلى مكارم الأخلاق ، وقد حث العلماءُ الدعاةَ إلى التحلي بمكارم الأخلاق، اقتداءً بالداعية الأول ﷺ، لتثمر جهودهم. يقول الحافظ ابن حجر: "وفيه ما كان النبي ﷺ عليه من مكارم الأخلاق وحسن التأني مع أصحابه رضي الله عليهم، وتألفهم، وما ينبغي الاقتداء به في ذلك"[٢] .

ثالثاً : وسيلة القسم :

من الوسائل القولية المستحبة في دعوة الإسلام، ولها مقاصد عظيمة، وضحها الإمام النووي بقوله: "جواز اليمين من غير استحلاف، وهي مستحبة إذا كان فيه مصلحة من توكيد الأمر، أو زيادة طمأنينته، أو نفي توهم نسيان، أو غير ذلك من المقاصد السائغة، وقد كثرت في الأحاديث. وهكذا القسم من الله تعالى، كقوله تعالى : والذاريات ، والطور ، والمرسلات ، والسماء والطارق ، ونظائرها. كل ذلك لتفخيم المقسم عليه وتوكيده"[٣] .

رابعاً : تقديم الأولويات :

من المعلوم في الدين بالضرورة أن الصلاة أهم وأعظم من الجهاد، ومع ذلك شغل عنها النبي صلى الله عليه وسلم بالقتال، وقدمه عليها ، لأن فعله هذا كان من باب مبدأ

---

(١) نقلاً عن : شرح النووي على صحيح مسلم (١٣١/٥/٢) وشرح الكرماني على صحيح مسلم (٢٣١/٤) وإكمال إكمال المعلم/ للإمام محمد الأبي (٥٦٥/٢) وعمدة القاري/للإمام العيني (٩١/٥) .

(٢) فتح الباري (٧٠/٢) وعمدة القاري/للإمام العيني (٩١/٥) وعون الباري لحل أدلة البخاري/للعلامة صديق خان (٦٦٨/١) .

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم (١٣٢/٥/٢) وانظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري (٢٣١/٤)، وإكمال إكمال المعلم/للإمام محمد الأبي (٥٦٥/٢)، وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٧٠/٢)، وعمدة القاري/للإمام العيني (٩١/٥) .

الأولويات، ذلك لأن الفتح قد يفوت بالصلاة، والصلاة لا تفوت، لإمكان قضائها بعد الفتح[١]. وفعلاً كان القضاء، حيث صلاها عليه الصلاة والسلام قبل المغرب، وفعله هذا أيضاً من مبدأ الأولويات على قول كثير من أهل العلم، حيث جاء ذلك على لسان الإمام النووي حين قال : "في هذا الحديث دليل على أن من فاتته صلاة وذكرها في وقت أخرى، ينبغي له أن يبدأ بقضاء الفائتة، ثم يصلي الحاضرة، وهذا مجمع عليه. لكنه عند الشافعي وطائفة على الاستحباب، فلو صلى الحاضرة، ثم الفائتة جاز، وعند مالك وأبي حنيفة وآخرين على الإيجاب"[٢]. ووجه ذلك أن وقت المغرب متسع، لأنه صلى الله عليه وسلم قدم العصر عليها، فلو كان ضيقاً لبدأ بالمغرب[٣] .

خامساً : الحرص على إظهار شعائر الإسلام :

بينت الفقرة الأولى أن الانتماء للدعوة الإسلامية يعني الالتزام بها وإظهارها، وذلك يعطي شموخاً وقوة للدعوة أمام الأعداء . وصلاة الجماعة إحدى تلك الصور التي تظهر عزة الإسلام وقوته، لهذا كان الترغيب الشديد في المحافظة على الجماعة ، بل وأثبت النبي ﷺ في حديث الدراسة إظهار هذه الشعيرة حتى في الصلاة الفائتة ، وقد أشار لها الحافظ ابن حجر بقوله: "وفيه استحباب قضاء الفوائت في الجماعة، وبه قال أكثر أهل العلم"[٤]. ويقول الإمام النووي: "والأحاديث الصحيحة الصريحة أن رسول الله ﷺ

---

(١) انظر : هامش فتح الباري/للشيخ عبدالعزيز بن باز (٢/٤٣٥) .

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم (٢/٥/١٣٢). وللاستزادة انظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم/للإمام القرطبي (٢/٢٥٧) وشرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٤/٢٣١) وإكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (٢/٥٦٥) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٢/٧٠) وعمدة القاري/للإمام العيني (٥/٩١) .

(٣) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٢/٧٠) .

(٤) فتح الباري (٢/٧٠) .

صلى الصبح بأصحابه جماعة حين ناموا عنها"[١] .

سادساً : التيسير على المدعوين ومراعاة أحوالهم :

وصورة هذا التيسير ظهرت في الحديث من خلال إباحة تأخير الصلاة بسبب الاشتغال بالعدو والقتال، ولو كان التأخير وقع عمداً لا نسياناً[٢] .

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (١٣٢/٥/٢) وانظر : شرح الكرماني على صحيح أبي عبدالله البخاري (٢٣٠/٤) وفتح الباري/ للحافظ ابن حجر (٧٠/٢) وعمدة القاري/للإمام العيني (٩١/٥) وإرشاد الساري/للإمام القسطلاني (٥١٥/١) .

(٢) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٦٩/٢) وعمدة القاري/للإمام العيني (٩١/٥) .

باب: من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها ولا يعيد إلا تلك الصلاة

حديث (١٩٣)

(٣٦٩) ٥٩٧- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ وَمُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: مَنْ نَسِيَ صَلاةً فَلْيُصَلِّ إِذَا ذَكَرَهَا، لا كَفَّارَةَ لَهَا إِلا ذَلِكَ. (وَأَقِمِ الصَّلاةَ لِذِكْرِي). قَالَ مُوسَى: قَالَ هَمَّامٌ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ بَعْدُ: وَأَقِمِ الصَّلاةَ لِلذِّكْرَى قَالَ أَبُو عَبْد اللَّه: وَقَالَ حَبَّانُ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ[١].

الدروس الدعوية في الحديث:

أولاً : سماحة الإسلام ويسره :

وسماحة الإسلام تظهر في الحديث من أن الناسي غير مأثوم بعلة النسيان إذا أخرج الصلاة عن وقتها، كما عبر عن ذلك الحافظ ابن حجر بقوله، فإنه "لا إثم عليه مطلقاً"[٢]، وما عليه إلا الكفارة التي من شأنها أن تكفر الخطيئة، وقد أكدها الإمام العيني بقوله: "فيه الأمر بقضاء الناسي من غير إثم، وكذلك النائم، سواء كثرت الصلاة أو قلت، وهذا مذهب العلماء كافة"[٣]، وفي بيان سهولة هذه الكفارة يقول الإمام الخطابي:

---

(١) صحيح البخاري : كتاب مواقيت الصلاة ، باب من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها ... ، حديث ٥٩٧ (١٦٦/١/١) .

وأخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب قضاء الصلاة الفائتة ، حديث ٦٨٤ (٤٧٧/١) .

(٢) فتح الباري (٧١/٢) وللاستزادة انظر : بهجة النفوس/للعلامة ابن أبي جمرة (٢٠٦/١) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم/للإمام القرطبي (٣٠٩/٢) وإكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (٦٣١/٢) وعمدة القاري/للإمام العيني (٩٣/٥) .

(٣) عمدة القاري (٩٣/٥) .

إنه لا يلزمه في نسيانه لها كفارة، ولا غرامة في مال، ولا يجب عليه في القضاء زيادة تضعيف لها، إنما يصلي ما ترك سواء. ثم إنه ليس بلازم أن يصلي في أول حال الذكر، حتى لا يسعه بان كان في حال قيام أو قعود أن لا يتحول عنها إلى غيرها، بل له سعة في أن يصليها وقت إمكانه، بحيث لا يغفل أمرها ويشتغل بغيرها[١].

ثانياً : منزلة الصلاة في دعوة الإسلام :

لشرف الصلاة عند الله تعالى أضافها سبحانه إليه في قوله: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾[٢]، ويبين الحافظ ابن حجر هذا الشرف بقوله: "المعنى: إذا ذكرت الصلاة، فقد ذكرتني ، فإن الصلاة عبادة لله ، فمتى ذكرها ذكر المعبود . فكأنه أراد لذكر الصلاة"[٣]، وأيضا مما يظهر أهمية الصلاة أن قول النبي ﷺ : (لا كفاره لها إلا ذلك)، فإن هذا الحصر يفيد أنه لا يجب غير إعادتها ، ولا يسقطها من ذمة الناس، ولو قدم من أفعاله البر وإن كبر إلا أداءها صلاة[٤] ، وهذا يعطي الصلاة مكانة عظيمة في الدعوة الإسلامية، لأنه لا بديل بغيرها مهما كان حجم عمل البر الذي قدم .

ثالثاً : من المهم للداعية الاستدلال بالدليل عند تقرير الأحكام :

يؤخذ ذلك من أنه ﷺ احتج بالآية من سورة طه حين قرر الحكم ، وهذا العمل من الأمور المحمودة شرعاً ، ولولا ذلك ما فعله النبي ﷺ، لأن كلامه حجة بذاته، عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم[٥] .

---

(١) انظر : أعلام الحديث (٤٥٢/١) وعمدة القاري (٩٤/٥) .

(٢) سورة طه: الآية ١٤ .

(٣) فتح الباري (٧٢/٢) وانظر : المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم/للإمام القرطبي (٣١١/٢) وإكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (٦٢٢/٢) .

(٤) انظر : بهجة النفوس/للعلامة ابن أبي جمرة (٢٠٧/١) وعمدة القاري/للإمام العيني (٩٤/٥) .

(٥) انظر : بهجة النفوس/للعلامة ابن أبي جمرة (٢٠٧/١) وإكمال إكمال المعلم /للإمام الأبي (٦٢٢/٢) .

باب: السمر مع الأهل والضيف

حديث (١٩٤)

(٣٧٠) ٦٠٢– حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ[1]، أَنَّ أَصْحَابَ الصُّفَّةِ كَانُوا أُنَاسًا فُقَرَاءَ، وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامُ اثْنَيْنِ، فَلْيَذْهَبْ بِثَالِثٍ، وَإِنْ أَرْبَعٌ فَخَامِسٌ، أَوْ سَادِسٌ، وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ جَاءَ بِثَلاثَةٍ، فَانْطَلَقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَشَرَةٍ. قَالَ: فَهُوَ أَنَا وَأَبِي وَأُمِّي، فَلا أَدْرِي قَالَ: وَامْرَأَتِي وَخَادِمٌ بَيْنَنَا وَبَيْنَ بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ، تَعَشَّى عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ لَبِثَ حَيْثُ صُلِّيَتِ الْعِشَاءُ، ثُمَّ رَجَعَ، فَلَبِثَ حَتَّى تَعَشَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجَاءَ بَعْدَ مَا مَضَى مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ. قَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: وَمَا حَبَسَكَ عَنْ أَضْيَافِكَ، أَوْ قَالَتْ: ضَيْفِكَ؟ قَالَ أَوَمَا عَشَّيْتِيهِمْ؟ قَالَتْ: أَبَوْا حَتَّى تَجِيءَ، قَدْ عُرِضُوا فَأَبَوْا. قَالَ: فَذَهَبْتُ أَنَا، فَاخْتَبَأْتُ، فَقَالَ: يَا غُنْثَرُ، فَجَدَّعَ وَسَبَّ، وَقَالَ: كُلُوا لا هَنِيئًا. فَقَالَ: وَاللَّهِ لا أَطْعَمُهُ أَبَدًا. وَايْمُ اللَّهِ مَا كُنَّا نَأْخُذُ مِنْ لُقْمَةٍ إِلا رَبَا مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرُ مِنْهَا. قَالَ: يَعْنِي، حَتَّى شَبِعُوا، وَصَارَتْ أَكْثَرَ مِمَّا كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ، فَنَظَرَ إِلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ، فَإِذَا هِيَ كَمَا

---

(١) راوي الحديث : هو عبدالرحمن بن أبي بكر بن أبي قحافة القرشي التيمي ، يكنى بأبي عبدالله، وقيل: أبو محمد ، شقيق عائشة أم المؤمنين رضي الله عنهما، وهو أسن ولد أبي بكر، اختلف في زمن إسلامه ، فقيل : زمن الهدنة ، وقيل : قبل الفتح : وقدم للدعوة الإسلامية أعمالاً جليلة، حيث كان من أشجع رجال قريش وأرماهم بسهم ، حضر اليمامة مع المسلمين وقتل سبعة من أكابر جماعة مسيلمة . وكانت له مواقف شجاعة مع الخليفة معاوية بن أبي سفيان. جمع رضي الله عنه بين الصلاح والدعابة، ومع ذلك لم يجرب عليه كذب قط، وروى بعض الأحاديث . مات قبل شقيقته عائشة رضي الله عنهما واختلف في تاريخ ذلك، ودفن بمكة المكرمة رحمه الله ورضي عنه .

[انظر: مسند الإمام أحمد (١٩٧/١) الاستيعاب في أسماء الأصحاب/لابن عبدالبر (٣٩١/٢) الإصابة في تمييز الصحابة/للحافظ ابن حجر (٣٩٩/٢).

هِيَ أَوْ أَكْثَرُ مِنْهَا، فَقَالَ لامْرَأَتِه: يَا أُخْتَ بَنِي فِرَاسٍ، مَا هَذَا؟ قَالَتْ: لا وَقُرَّةِ عَيْنِي، لَهِيَ الآنَ أَكْثَرُ مِنْهَا قَبْلَ ذَلِكَ بِثَلاثِ مَرَّاتٍ، فَأَكَلَ مِنْهَا أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ: إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ، يَعْنِي يَمِينَهُ، ثُمَّ أَكَلَ مِنْهَا لُقْمَةً، ثُمَّ حَمَلَهَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَصْبَحَتْ عِنْدَهُ، وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمٍ عَقْدٌ، فَمَضَى الأَجَلُ، فَفَرَّقَنَا اثْنَا عَشَرَ رَجُلاً مَعَ كُلِّ رَجُلٍ، مِنْهُمْ أُنَاسٌ اللَّهُ أَعْلَمُ كَمْ مَعَ كُلِّ رَجُلٍ فَأَكَلُوا مِنْهَا أَجْمَعُونَ، أَوْ كَمَا قَالَ[1] .

شرح غريب الحديث :

(أَصْحَابَ الصُّفَّةِ): هم زهاد من الصحابة فقراء غرباء، كانوا يأوون إلى مسجد النبي ﷺ[2] .

(فَلا أَدْرِي قَالَ وَامْرَأَتِي): هذا كلام أبي عثمان النَّهدي الراوي، فإنه شك في ذلك[3] .

(غُنْثَرُ): كلمة يقولها الغاضب إذا ضاق صدره من شيء جرى على غير ما أراد. قال بعض أهل اللغة: أحسبه الثقيل، الوضم، وقيل: هو الجاهل[4] .

(جَدَّعَ): جادعته أي: سابيته، ومعناه: أنه دعا عليه بالجدع، وهو قطع الأنف والأذن[5].

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب السمر مع الأهل والضيف ، حديث ٦٠٢ (١٦٨/١/١) .
أطراف الحديث في صحيح البخاري:
الأول: كتاب المناقب ، باب علامات النبوة ...، حديث ٣٥٨١ (٢٠٨/٤/٢) .
الثاني: كتاب الأدب، باب ما يكره من الغضب والجزع...،حديث ٦١٤٠ (١٣٦/٧/٤).
الثالث : كتاب الأدب ، باب قول الضيف لصاحبه والله لا آكل حتى تأكل ... ، حديث ٦١٤١ (١٣٧/٧/٤) .
* وأخرجه مسلم في كتاب الأشربة ، باب إكرام الضيف وفضل إيثاره ، حديث ٢٠٥٧ (١٦٢٧/٣) .

(٢) عمدة القاري/للإمام العيني (٩٨/٥) وانظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٩٥/٦) .

(٣) انظر : المرجعين السابقين (٥٩٦/٦) (٩٩/٥) .

(٤) تفسير غريب ما في الصحيحين/للإمام الحميدي (ص ٣٨٦) .

(٥) انظر : المرجع السابق (ص ٢١٠) وإكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (١٨٨/٧) .

(رَبَا مِنْ أَسْفَلِهَا) : أي زاد من الموضع الذي أخذت منه[١] .

(يَا أُخْتَ بَنِي فِرَاسٍ) : هذا خطاب من أبي بكر رضي الله عنه لامرأته أم رومان رضي الله عنها، ومعناه : يا من هي من بني فراس .

(لا وَقُرَّةِ عَيْنِي) : قال أهل اللغة: قرة العين يعبر بها عن المسرة ورؤية ما يحبه الإنسان مأخوذ من القرار. وقيل: من القر، وهو البرد، أي: عينه باردة لسرورها[٢] .

(فَفَرَّقَنَا اثْنَا عَشَرَ رَجُلا مَعَ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أُنَاسٌ): من التفريق ، أي: جعل كل رجل مع اثني عشر فرقة[٣] .

الدروس الدعوية في الحديث:

أولاً : المسجد ميدان للدعوة الإسلامية :

كان المسجد منذ فجر الدعوة الإسلامية مكاناً معداً لنزول غرباء المسلمين فيه ممن لا مأوى له ولا أهل ، وقد اتخذ أصحاب الصفة الفقراء ، مكاناً مظللاً في مؤخر المسجد النبوي يبيتون فيه، وكانوا يقلون ويكثرون بحسب من يتزوج منهم أو يموت أو يسافر[٤] ، من هنا أظهر المسجد دوره المفيد في ربط هؤلاء الفقراء بمن كفاهم حاجة المسألة على قول الحافظ ابن حجر في فوائده للحديث: "التجاء الفقراء إلى المساجد عند الاحتياج إلى المواساة إذا لم يكن في ذلك إلحاح ولا إلحاف، ولا تشويش على المصلين"[٥].

---

(١) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٩٨/٦) .

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم (٢٠/١٤/٥) وانظر : إكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (١٨٩/٧) .

(٣) عمدة القاري/للإمام العيني (١٠١/٥) .

(٤) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٩٥/٦) وعمدة القاري/للإمام العيني (٩٨/٥) .

(٥) فتح الباري (٦٠٠/٦) .

ثانياً : مواساة المدعوين :

مواساة المدعوين، والتخفيف عنهم من الواجبات الأساسية التي ينبغي للداعية أن يحرص عليها مع المحتاجين لها. وقد حقق النبي ﷺ في هذا الحديث المواساة بفعله، وأرشد إليه أصحابه بقوله ، لهذا حث العلماء عليها، وعدُّوها من المكارم التي لا يسع الداعية أن ينفك عنها، يقول الإمام النووي: "فضيلة الإيثار والمواساة، وأنه إذا حضر ضيفان كثيرون، فينبغي للجماعة أن يتوزعوهم، ويأخذ كل واحد منهم من يحتمله، وأنه ينبغي لكبير القوم أن يأمر أصحابه بذلك، ويأخذ هو من يمكنه"(١). ثم بين رحمه الله أثر المواساة من خلال هذا الحديث وأنها تجلب الخير وتحقق مقصود فاعلها، فقال: "فيه الحث على المواساة في الطعام، وأنه، وإن كان قليلاً، حصلت منه الكفاية المقصودة، ووقعت فيه بركة تعمُّ الحاضرين"(٢)، لهذا كان من المهم للداعية أن يساهم مساهمة فعالة في التخفيف عن مدعويه ليحقق مقصوده بجذبهم إلى ما يدعو إليه.

ثالثاً : الحرص على العمل بالأفضل :

وجه العلماء هذا الدرس في الحديث من خلال قول الراوي: (وأن أبابكر جاء بثلاثة، فانطلق النبي ﷺ بعشرة)، فقالوا في بيان ذلك: "هذا مبين لما كان عليه ﷺ من الأخذ بأفضل الأمور، والسبق إلى السخاء والجود، فإن عيال النبي ﷺ كانوا قريباً من عدد ضيفانه هذه الليلة، فأتى بنصف طعامه أو نحوه، وأتى أبو بكر رضي الله عنه بثلث طعامه أو أكثر، وأتى الباقون بدون ذلك"(٣)، وكذلك أظهر الصديق رضي الله عنه هنا

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (١٧/١٤/٥) وانظر : إكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (١٩٢/٧) فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٦٠٠/٦) وعمدة القاري/للإمام العيني (١٠١/٩٩/٥) .

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم (٢٣/١٤/٥). وانظر : إكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (١٩٢/٧) .

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم (١٧/١٤/٥). وانظر : إكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (١٨٧/٧). وعمدة القاري/للإمام العيني (١٠١/٥) .

الحرص حين تحول إلى الأفضل، وحنث في يمينه حين قال: (والله لا أطعمه أبداً)، ووجه الأفضلية أن الحنث تضمن مصلحة محققة وراجحة، فهو رضي الله عنه إن لم يحنِّث نفسه، لحنَّث أضيافه، ولخرجوا دون أكل، ويوضح الإمام النووي هذا بقوله: "حمل المضيف المشقة على نفسه في إكرام ضيفانه، وإذا تعارض حنثه وحنثهم، حنث نفسه، لأن حقهم عليه آكد"[1]. وهو بهذا مقتد بقول النبي ﷺ: (إِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَكَفِّرْ عَنْ يَمِينِكَ وَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ)[2].

ثم إنه بذلك قمع الشيطان، وخالفه في مراده، من حيث رغبته في إيقاع الوحشة بينه وبين أضيافه، فأخزاه أبو بكر بالحنث الذي هو خير[3]. لهذا كله زكاه النبي ﷺ على تحوله ذلك، كما جاء في رواية الإمام مسلم: (فلما أصبح غدا على النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، بروا وحنثت. قال: فأخبره، فقال: بل أنت أبرُّهم وأخيرهم)[4]، لأنه حنث في يمينه حنثاً مندوباً إليه، محثوثاً عليه[5].

رابعاً : حفظ أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم :

سنة النبي ﷺ محفوظة بحفظ الله لها إذ هيأ لها سبحانه أسباباً تحفظها من التحريف والضياع ، وقد أظهر الحديث أحد تلك الأسباب، والتي تمثلت في قول الراوي:

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (١٩/١٤/٥). وانظر : إكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (١٨٩/٧). وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٩٩/٦) .

(٢) صحيح البخاري مع الفتح، كتاب الإيمان ، باب قول الله تعالى: (لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم)، حديث ٦٦٢٢ (٥١٧/١١). وصحيح مسلم : كتاب الإيمان ، باب ندب من حلف يميناً فرأى غيرها خيراً منها أن يأتي الذي هو خير ، حديث ١٦٥٢ (١٢٧٣/٣-١٢٧٤) .

(٣) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٢٢/١٤/٥) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٥٩/٦) .

(٤) سبق تخريجه (ص ١٠١٥) .

(٥) انظر : عون المعبود شرح سنن أبي داود/للعلامة محمد الآبادي (١٦٢/١٦١/٩) .

(فلا أدري قال: وامرأتي ...) يشير إلى شكه في ذلك، ويعلق الإمام العيني بقوله : "وإن الراوي إذا شك، يجب أن ينبه عليه"[١] ، وذلك ليسلم من رذيلة الكذب على النبي ﷺ .

خامساً : مراعاة المصالح وتحقيقها :

ولقد عمل بهذا المبدأ الصديق رضي الله عنه، حين حقق مصلحة أصحاب الصُّفَّة، وتنازل عن ثلث قوته لهم، ثم عمل على تحقيق مصالحه الشخصية حين رجع إلى النبي ﷺ، وتعشى عنده، ثم لبث حتى مضى من الليل ما شاء، حيث حرص على تحقيق المصلحتين الآنفتين . ويوضح الإمام النووي ذلك بقوله : "جواز ذهاب من عنده ضيفان إلى أشغاله ومصالحه إذا كان له من يقوم بأمورهم ويسد مسده ، كما كان لأبي بكر هنا عبدالرحمن رضي الله عنهما"[٢]، وهكذا الداعية المسلم، لا يضيع المصالح ويهملها بحجة أو بأخرى، بل يسدد ويقارب، لأن هذا من باب الإخلاص الذي أحوج ما يكون إليه الدعاة للسير بالدعوة على الطريق المستقيم .

سادساً : حب الصحابة رضوان الله عليهم للنبي صلى الله عليه وسلم :

وقد ترجم هذه المحبة الصديق رضي الله عنه في الحديث، وقدمها صورة حية، وفسرها العلماء بقولهم : "وفيه ما كان عليه أبو بكر رضي الله عنه من الحب للنبي ﷺ، والانقطاع إليه، وإيثاره في ليله ونهاره على الأهل والأولاد والضيفان وغيرهم"[٣].

سابعاً : للدعاة السمر للتدبر في أحوال المدعوين :

لا بأس من السمر بعد صلاة العشاء للتدبر في مصالح المدعوين، رغم ورود ما

---

(١) عمدة القاري (١٠١/٦) .

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم (١٨/١٤/٥) .

(٣) المرجع السابق. وانظر: إكمال المعلم/للإمام الأبي(١٨٧/٧) وعمدة القاري/للإمام العيني (١٠١/٥).

يدل على أن النبي ﷺ كان يكره الحديث بعد الصلاة[١] ، وقد أفرد العلماء هذا النوع من السمر، وجعلوه متردداً بين الإباحة والندب، لانحطاط رتبته عن مسمى الخير ، لأن الخير متمحض للطاعة، لا يقع على غيرها مثل السمر في الفقه والصلاة، وهذا النوع من السمر – مصالح المسلمين – نابع من الصلة المأمور بها ، أو يكون خارجاً عن أصل الضيافة، كفعل الصديق رضي الله عنه في الحديث، حين صلى العشاء مع النبي ﷺ، ولبث حتى مضى من الليل ما شاء الله، ثم راجع خبر الأضياف، وكلُّ ذلك كان في معنى السمر المباح[٢] . وفي بيان ذلك يقول الإمام محمد الأبي : "فيه السمر بعد العشاء للنظر في علم أو مصالح المسلمين، وسمر الرئيس على وزرائه للتدبر في أمر، وإنما نهى عن الحديث بعد ذلك لغير فائدة"[٣].

ثامناً : منزلة الأب في دعوة الإسلام :

رفع الإسلام من قدر الأب، وتجردت آيات القرآن في بيان تلك المنزلة، فقال تعالى: ﴿فَلا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ﴾[٤] وقال سبحانه: ﴿وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا﴾[٥]، ولقد قام عبدالرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما بهذا الحق أيما قيام ، فها هو ذا في حديث الدراسة يختبئ خوفاً من أبيه، لأن في أخلاق الصديق رضي الله عنهما حدة[٦] في الحق، ومن هو عبدالرحمن رضي الله عنه في ذلك الوقت، إنه الرجل الذي

---

(١) إشارة إلى حديث في صحيح البخاري مع الفتح حديث رقم ٥٦٨ (٢/٤٩) .

(٢) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٢/٧٦) وعمدة القاري/للإمام العيني (٥/٩٦ ، ٩٨) .

(٣) إكمال إكمال المعلم (٧/١٨٨) .

(٤) سورة الإسراء: الآية ٢٣ .

(٥) سورة الإسراء: الآية ٢٣ .

(٦) انظر : إكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (٧/١٨٨) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٦/٥٩٧) وعمدة القاري/للإمام العيني (٥/٩٩ ، ١٠١) .

تحول من مرحلة الطفولة والشباب إلى مرحلة الرجولة بدليل ما ثبت في الرواية من أنه متزوج وله بيت. (قال: وامرأتي وخادم بيننا وبين بيت أبي بكر)، ومع ذلك يجتنب والده رغم سلامة موقفه مع أضياف أبيه، وذلك حتى لا يتسبب في الإيذاء والعقوق.

تاسعاً : أسلوب تجنب المواقف التي لا تحتمل المواجهة :

من الحكمة للداعية أحياناً أن يجتنب المواقف التي لا تتحمل المواجهة، كفعل عبدالرحمن رضي الله عنه في الفقرة السابقة. وهذا لا يعد من الخذلان المذموم، لأنه يحقق السلامة بأيسر الطرق وأسهلها .

عاشراً : تفاعل الداعية مع آداب الدعوة الإسلامية :

المسلم الصادق بطبعه غيور على دينه ، شديد في تحقيق أحكامه وآدابه ، لهذا تحرج الصديق رضي الله عنه وتغيظ لما وصله نبأ امتناع أضيافه عن الأكل، فظن أن التفريط كان من ابنه، وهذا معناه تفريط في قول النبي صلى الله عليه وسلم: (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه)[1]، لهذا بادر إلى سبه (ياغنثر، فجدع وسبَّ)، ويعلق الإمام محمد الأُبي على هذا ويؤكده بقوله: "والكلمة إنما قالها أبو بكر رضي الله عنه على وجه التعنيف له والتحقير، إذ لم يبلغه أمله في بر أضيافه، وظن أنه قد فرَّط. ألا تراه كيف قال: فجدَّع وسبَّ؟"[2]، ليس هذا فحسب بل اتجه إلى أضيافه، وأنكر عليهم صنيعهم قائلاً: (كلوا لا هنيئاً) وعن معناه يقول الإمام النووي: إنما قاله لما حصل له من

---

(١) صحيح البخاري مع الفتح، كتاب الأدب ، باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره ، حديث ٦٠١٨ (١٠/٤٤٥) ومسلم في كتاب الإيمان، باب الحث على إكرام الجار والضيف .. حديث ٤٧ ، (١/٦٨) .

(٢) إكمال إكمال المعلم (٧/١٨٨) وانظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٦/٩٥٧ ، ٦٠٠) وعمدة القاري/للإمام العيني (٥/١٠٠) .

الحرج والغيظ بتركهم العشاء بسببه، وهو ليس بدعاء، إنما أخبر، أي لم تتهنأوا به في وقته[١] .

وكما تفاعل الصديق لفوات ذلك الأدب الإسلامي، تفاعلت زوجته رضي الله عنها أيضاً ، ويصف الإمام العيني موقفها ذلك بقوله : "فإن امرأة أبي بكر رضي الله تعالى عنهما لما رأت أن الضّيفان تأخروا عن الأكل، تألمت لذلك، فبادرت حين قَدِمَ تسأله عن سبب تأخره مثل ذلك"[٢] .

الحادي عشر : الكرامة في دعوة الإسلام وأهميتها :

من أصول أهل السنة والجماعة إثبات الكرامة للأولياء والصالحين، وفي تأكيدها يقول الإمام النووي في فوائده للحديث : "وفيه إثبات كرامات الأولياء ، وهو مذهب أهل السنة"[٣]، ولقد ثبتت الكرامة للصديق رضي الله عنه، وكانت على الوجه المذكور في نص الحديث، ليس في جانبها المادي من حيث تكثير الطعام فحسب ، بل كان لها جانب معنوي بينه الحافظ ابن حجر بقوله: "من لطف الله تعالى بأوليائه ، وذلك أن خاطر أبي بكر تشوش، وكذلك ولده وأهله وأضيافه بسبب امتناعهم عن الأكل. وتكدر خاطر أبي بكر رضي الله عنه من ذلك ، حتى احتاج إلى ما تقدم ذكره من الحرج بالحلف والحنث وبغير ذلك ، فتدارك الله ذلك، ورفعه عنه بالكرامة التي أبداها له، فانقلب ذلك الكدر صفاءً والنكد سروراً"[٤]. ولقد كانت الكرامات بمثابة آيات النبي

---

(١) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (١٩/١٤/٥) والمراجع السابقة (١٨٩/٧) (٥٩٨/٦) (١٠٠/٥) وعون المعبود شرح سنن أبي داود/للعلامة محمد الآبادي (١٦١/٩) .

(٢) عمدة القاري (١٠١/٥) .

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم (١٩/١٤/٥) والمرجع السابق .

(٤) فتح الباري (٦٠٠/٦) .

ﷺ التي أظهرها سبحانه على يد غيره[١] . ومن ثم يمكن أن تكون مقومات مهمة، يستفيد منها الدعاة في جذب المدعوين إلى الحق[٢] .

الثاني عشر : دور المرأة المسلمة في مواساة الزوج :

جاء في حديث الدراسة أن أم رومان قالت مؤنسة لزوجها الصديق رضي الله عنهما: (لا وقرة عيني) ، وهي إنما قالته تعبيراً عن فرحها وسرورها لما رأت من بركة بعلها، لأن هذه العبارة تعبر عن المسرة عند رؤية ما يحبه الإنسان ويوافقه ، ذلك لأن عينه تقر لبلوغه أمنيته، فلا يتشوف لشيء غيره[٣] . وفي هذا قال الحافظ ابن حجر : "وإنما حلفت أم رومان رضي الله عنها بذلك، لما وقع عندها من السرور بالكرامة التي حصلت لهم ببركة الصديق رضي الله عنه"[٤] .

الثالث عشر : من آداب الضيافة :

للمضيف واجب الضيافة والإكرام لضيفه. ولقد قام بهذا الواجب آل أبي بكر رضي الله عنهم، وعرضوا على الأضياف العشاء، ونشطوا في العزيمة عليهم[٥] . وكذلك الصديق رضي الله عنه في سبيل تحقيق هذا الواجب تحمل كثيراً من المشقة النفسية، حتى كان ما كان منه من التغيظ والجدع والسب والقسم، حتى أكرمه الله، تعالى وأزال حرجه بتمكنه من إكرام أضيافه ، ويبين الحافظ ابن حجر هذا بقوله : "استعمل الصديق

---

(١) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (٦٠٠/٦) .

(٢) سبق توضيحه في حديث رقم (١١٩) (ص ٨٣٢).

(٣) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم (١٩/١٤/٥) وإكمال إكمال المعلم/للإمام الأبي (١٨٩/٧) وفتح الباري/للحافظ ابن حجر (٥٩٩/٦) وعمدة القاري/للإمام العيني (١٠٠/٥) .

(٤) فتح الباري (٥٩٩/٦) .

(٥) انظر : المرجع السابق (٥٩٧/٦) وعمدة القاري/للإمام العيني (٩٩/٥) .

رضي الله عنه مكارم الأخلاق، فحَنَّتْ نفسه زيادة في إكرام ضيفانه، ليحصل مقصودة من أكلهم"[١] .

وإذا كان هذا واجب المضيف ، فإن واجب الضيف يُحتَّم عليه مراعاة من يقوم بضيافتهم، "فيتأدبوا وينتظروا صاحب الدار ، ولا يتهافتوا على الطعام دونه"[٢] إلا إذا أبدى المضيف رغبته في مخالفة ذلك كما جرى في قضية أبي بكر رضي الله عنه هذه، حيث (امتنعوا من الأكل حتى يحضر أبو بكر رضي الله عنه). ويعلق الإمام النووي على الموقف بقوله : "هذا فعلوه أدباً ورفقاً بأبي بكر رضي الله عنه ، فيما ظنوه، لأنهم ظنوا أنه لا يحصل له عشاء من عشائهم ، والصواب للضيف أن لا يمتنع مما أراده المضيف من تعجيل طعام وتكثيره ، وغير ذلك من أموره ، إلا أن يعلم أنه يتكلف ما يشق عليه حياء منه ، فيمنعه برفق ، ومتى شك لم يعترض عليه و لم يمتنع، فقد يكون للمضيف عذر أو غرض في ذلك لا يمكنه إظهاره، فتلحقه المشقة بمخالفة الأضياف، كما جرى في قصة أبي بكر رضي الله عنه"[٣] .

---

(١) فتح الباري (٥٩٩/٦) .

(٢) عمدة القاري/للإمام العيني (١٠١/٥) .

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم (١٨/١٤/٥) وانظر : إكمال إكمال المعلم/للإمام محمد الأبي (١٨٨/٧) وعون المعبود شرح سنن أبي داود/للعلامة محمد الآبادي (١٦١/٩) .

القسم الثاني
المنهج الدعوي المستخلص من الدراسة

الفصل الأول : المنهج الدعوي المتعلق بالداعية

الفصل الثاني : المنهج الدعوي المتعلق بالمدعو

الفصل الثالث : المنهج الدعوي المتعلق بموضوع الدعوة

الفصل الرابع : المنهج الدعوي المتعلق بالوسائل والأساليب

القسم الثاني
المنهج الدعوي المستخلص من الدراسة

مدخل

الدعوة الإسلامية ليست أعمالاً تلقائية ، تقوم على حركات عشوائية ، وتسير في خطوات عفوية !! إنها عملية منظمة بناءة ، تشتمل على منهج متكامل ، وترتكز على أسس قوية ، وتنهض على أركان عظيمة . وتنضبط بآداب قيمة ظهرت جلية واضحة في القسم الأول من هذه الدراسة ، حيث تنالت (١٠١٥) فائدة دعوية، وتظافرت لترسم خطوطاً واضحة، لهذه الدعوة المباركة، في منهجية ثابتة، من سيرة المصطفى ﷺ.

ولإظهار ملامح هذا المنهج كان لابد من تصنيف هذه الأفكار حسب موضوع أركانها، لاستخلاص الفوائد المتعلقة بكل ركن من أركان الدعوة ، والمتمثلة في الداعية ، والمدعو، وموضوع الدعوة ، والوسائل والأساليب . فكان ذلك ، وكانت صورتها كالتالي:

الفصل الأول : المنهج الدعوي المتعلق بالداعية .

الفصل الثاني : المنهج الدعوي المتعلق بالمدعو .

الفصل الثالث : المنهج الدعوي المتعلق بموضوع الدعوة .

الفصل الرابع : المنهج الدعوي المتعلق بالوسائل والأساليب .

وهنا لا بد من التنبيه والإشارة إلى ما يأتي :

١- إن بعض الفوائد الدعوية المستخلصة من أحاديث الدراسة – في القسم الأول – يمكن أن تحقق أكثر من ركن . بمعنى أن الفائدة الدعوية يمكن أن تضاف لمنهج

الداعية، وفي الوقت نفسه يمكن أن تحقق منهجاً للمدعو، أو للوسائل، أو لموضوع الدعوة. فهنا لم تتردد الباحثة في تكرار الفائدة بما يتناسب وكل ركن .

٢- إن تحقيق التطابق بين بعض عناوين الفوائد الدعوية -والتي تحمل المعاني نفسها- في صلب أحاديث الدراسة أمر شبه مستحيل ، لأن المواقف في الأحاديث الشريفة متجددة ، إلا على نطاق محدود . لهذا ارتأت الباحثة جمع الفوائد المتطابقة والمتفقة في المعنى تحت عنوان واحد ، وذلك في فوائد الداعية، وفوائد المدعو، وفوائد موضوع الدعوة، وفوائد الوسائل والأساليب كما سيأتي في الصفحات التالية .

الفصل الأول

المنهج الدعوي المتعلق بالداعية

الفصل الأول
المنهج الدعوي المتعلق بالداعية

المبحث الأول : تعريف الداعية :

يعد الداعية بحق ركناً متميزاً في البناء الدعوي ، لتفانيه وإخلاصه ، لأنه وحده – في معظم الأحيان– يقع عليه حمل الدعوة، من وعظ ، وإرشاد وتخطيط وتنظيم واختيار.

ومثل هذه الأمور ليست بالأمر الهين ، لأنها تحتاج إلى مبالغة في مجاهدة النفس والارتقاء بها ، ومبالغة في الصبر على المدعوين ومبالغة في المحافظة على مسار الدعوة في الحياة العامة. لهذا ارتضت اللغة إضافة الهاء لمسمى الداعي، فصار داعية ، وفي تقرير هذا يقول علماء اللغة في تعريف الداعية : إن الدعاة قوم يدعون إلى بيعة هدى أو ضلالة، وأحدُهم داع ، وأدخلت الهاء للمبالغة[1] . وهذا إنما هو تقرير من اللغة على أهمية جهود الداعية ومبالغة منها في حفظ مكانته . ثم إن تميز الداعية بحق لن يتأتى إلا إذا وجد عنصر الإخلاص، لأن الإخلاص هو الذي يميز الدعاة عن غيرهم من الناس[2].

من هنا ، ومن هذه الحيثيات ، ربطت الباحثة عنصر الإخلاص بالداعية ، وقيدته في تعريفها الإجرائي للداعية ، والذي جاء على النحو التالي :

الداعية هو : "من تهيأ لحمل رسالة الإسلام ونشرها بإخلاص ومتابعة" .

ويشهد على هذا التعريف الفوائد الدعوية المذكورة في حق الداعية ، والمستخلصة من صلب أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم – أحاديث الدراسة – والمتمثلة فيما يأتي :

---

(١) انظر : معجم مقاييس اللغة (٢/٢٧٩-٢٨١) لسان العرب (٣/١٣٨٦) المعجم الوسيط (١/٢٨٦) .

(٢) انظر : النهاية في غريب الحديث والأثر/لابن الأثير (١/٦١) .

الرقم	الفائدة الدعوية	الصفحات
١-	الاحتساب على السلاطين.	٩٠٣
٢-	إحسان التصرف حال اشتداد الأمر .	٣٦٤ ، ٤١١ ، ٥٧١
٣-	الأخذ بالوثيقة والعمل بالاحتياط والتثبت في أمور العادة والعبادة .	٧٣، ٢٠٥، ٢٤١، ٧٧٩، ٨٥٤، ٨٦٦، ٨٨٠، ٨٨٥، ٨٨٩، ١٠٠٣
٤-	أخذ العلم ممن هو دونه في المرتبة والمكانة.	١٠٢ ، ٤٣٤ ، ٨٢٤
٥-	أخذ العلم من الكتب لا الذاكرة .	٣٤٣
٦-	الإخراج من الأوطان	٨٥٣
٧-	أهمية الإخلاص في حياة الداعية .	٧٧٥ ، ٣٦٨
٨-	الأخوة في صفوف الدعاة .	٢٥٦ ، ٣٩٠ ، ٧٣٧ ، ٨١٣
٩-	الارتباط الوثيق بـالله سبحانه وتعالى تقوى وتعظيماً وأدباً ولجوءًا إليه وعزة به سبحانه وتعالى.	٢٩٠ ، ٣٦٤ ، ٣٧٩ ، ٣٨٨ ، ٤٣٩ ، ٥٠٤ ، ٥٦٣ ، ٦٢٢ ، ٦٢٨ ، ٧٠٣ ، ٨٥٤
١٠-	الرجوع إلى أصحاب السلطة في الاحتساب الفعلي.	٥٠٨ ، ٦٧٨
١١-	إرشاد المدعوين ودعوتهم إلى الخير .	٧٥ ، ٨٤ ، ٥١٢ ، ٥٤٥ ، ٦١٣ ، ٦٤٣ ، ٧٠٤ ، ٧٢٥ ، ٧٥٣ ، ٧٧٣ ، ٨٨٩ ، ٩٥٠ ، ٩٩١ ، ٩٩٤.
١٢-	استخدام أعلى درجات الإنكار مع النفس .	٥٣٧

الرقم	الفائدة الدعوية	الصفحات
١٣-	استخدام وسائل إيضاح معروفه ومفهومة .	٨٨٣ ، ٩٠٧ ، ٩٤٧ ، ٩٦١ ، ٩٦٦ ، ٩٨٤
١٤-	الاستسلام للنصوص.	٣٩٥
١٥-	الاستعداد للعمل الدعوي بالتخطيط السليم والتنظيم الدقيق .	١٤٤ ، ٢١٨ ، ٤٨٩ ، ٥٦٠ ، ٦٨٨
١٦-	استغلال الأوقات وتصيد المناسبات بما يناسبها.	١٧٩ ، ٢٢٠ ، ٢٥٣ ، ٤٢١ ، ٤٥٣ ، ٥٥٠ ، ٥٥٧ ، ٧٩٤ ، ٩٤٤.
١٧-	استغلال خصائص الدعوة في ترغيب المدعوين إلى الإسلام.	٣٧٤
١٨-	استغلال طاقات الشباب في أمور الدعوة .	٨٥٥
١٩-	استغلال علوم خلق الإنسان في تقوية عقيدة المدعوين.	٢٩٨
٢٠-	استغلال اللهو المباح في الدعوة إلى الله تعالى.	٨١ ، ٧٨٧
٢١-	الاستفادة من جميع العلوم ما لم يكن هناك تعارض شرعي.	٦٧٦ ، ٧٣٣
٢٢-	الإصلاح بين المدعوين .	٨٠١
٢٣-	الأصول التي يعتمد عليها الداعية في دعوته .	٧٩٥ ، ٩١٤
٢٤-	الاعتصام بالسنة الشريفة ونشرها والدعوة إليها.	٦٣ ، ١١٤ ، ٥٩٣

الرقم	الفائدة الدعوية	الصفحات
٢٥-	الاعتماد على أقوال وأفعال الصحابة رضوان الله عليهم عند الدعوة إلى الله.	١٤٨ ، ٥٦٩ ، ٥٧٦ ، ٨٨٨.
٢٦-	الالتزام بالآداب والتوجيهات الشرعية عند مباشرة الدعوة وأهمية ذلك .	٨٩ ، ١٨٤ ، ٢٤٤ ، ٢٦٣ ، ١٠٠٨ ، ١٠٢١
٢٧-	الانتصار للدعوة الإسلامية .	٧٨٣
٢٨-	الإنكار بالأسلوب العام .	٦٣٢ ، ٧٩٦
٢٩-	الإنكار علانية لمن أظهر الأمر المنكر .	٥٨٢ ، ٦٧٦
٣٠-	الإنكار على من أخطأ في إنكاره .	٧٨٩
٣١-	اهتمام الداعية بحسن مظهره ونظافته .	١١٩ ، ١٣٥ ، ١٩١ ، ١٩٧ ، ٢٢٩ ، ٤٦٤ ، ٨٢٣ ، ٩٧٩
٣٢-	اهتمام الداعية بقضايا العقيدة .	٤٩١ ، ٥٨٨ ، ٦٠٧ ، ٦٩٥ ، ٧٢١
٣٣-	البدء في الإنكار على النفس أولاً .	٥٢٢ ، ٥٣٦
٣٤-	البعد عن مواطن الريبة.	٦٩٠ ، ٧١٤ ، ٩١٠
٣٥-	تأجيل الإنكار للمصلحة .	٤٥٤
٣٦-	تأكيد الحكم بالدليل والسند الشرعي عند تقرير الأمور .	٩٧، ١١٧، ٢٣١، ٣٠٧، ٣٩٣، ٤٥٢، ٥٧٨، ٨٩٤، ٩٤٠، ٩٨٩ ، ٩٩٦ ، ١٠١٣
٣٧-	تبسيط المواقف الحياتية بإيجاد بدائل شرعية مناسبة عن الأمر المنكر له إن أمكن .	١٧٣ ، ٢٤٤ ، ٢٨٠ ، ٣٨١ ، ٤٤٥ ، ٤٥٦ ، ٦١٩ ، ٦٣٤

الرقم	الفائدة الدعوية	الصفحات
٣٨-	التثبت من الأمور وتقديرها قبل اتخاذ القرار .	٨٦٦ ، ١٠٠٦ ،
٣٩-	التحذير من المنكر قبل وقوعه .	٤٧١ ، ٥٢٤ ، ٧١٨ ، ٧٧٩
٤٠-	التدرج في الدعوة .	٢١٩ ، ٣٠١ ، ٨٩١ ،
٤١-	الترفع عن التعبيرات المخالفة لآداب الدعوة .	١٩٩ ، ٢٩٦
٤٢-	ترقية النفس بالنوافل .	١٧٤ ، ٥٦٣
٤٣-	ترك الاستفزاز عند الإنكار .	٥٦٧
٤٤-	التسوية في الإنكار بين المدعوين .	٨٩٢
٤٥-	تعليم المدعوين استغلال الوقت فيما ينفع ويفيد.	٦١٣ ، ٨٨٩
٤٦-	تعليم المدعوين تخصيص بعض الأوقات بالاهتمام .	٩٥٠
٤٧-	التعليم والتنبيه إلى الصواب وإن لم يسأله المدعو.	١٧٩ ، ١٩٨ ، ٦٠٦
٤٨-	التفاعل مع أحوال المدعوين بمساعدتهم وتفقدهم وتأنيسهم ومواساتهم .	١٧٢، ١٨٠، ٢١٤، ٣١٥، ٤٠٤، ٤١٨، ٤٣٥، ٥٢٥، ٧٣٥، ٧٥٦، ٨٠٤، ٩٧٦، ٩٨٣، ١٠٠٨، ١٠١٧، ١٠١٩
٤٩-	تنشيط المدعوين على السؤال ولو كان مما يتحرج من ذكره .	٣٨٦

الرقم	الفائدة الدعوية	الصفحات
٥٠-	التواصي والاستمرار في أعمال الدعوة .	٨٢٤
٥١-	التيسير على المدعوين والشفقة عليهم .	٣٣٦ ، ٩٣٥ ، ٩٣٩ ، ٩٥٥ ، ٩٩٩ ، ١٠٠٥ ، ١٠١١
٥٢-	الجهود الفردية في الدعوة إلى الله تعالى.	٤١٩ ، ٨٥١
٥٣-	الجواب بأكثر من السؤال .	١٩٦ ، ٣٨٦ ، ٥٤٢ ، ٥٩٠ ، ٨٤٠
٥٤-	حث المدعوين على طلب الكمال في العبادة والعمل بالأفضل .	١٠٨ ، ٢١٧ ، ٣٢٧ ، ٤٠٥ ، ٤٦٧ ، ٨٣٩ ، ٩٦٨
٥٥-	الحرص على الدعوة في شدة المرض	٥٥١ ، ٧١٨ ، ٨٢٥
٥٦-	الحرص على الدعوة والاستجابة بعلمها عند الله تعالى.	٣٠١
٥٧-	الحرص على مصالح المدعوين وسلامتهم .	٣٥٣ ، ٥٧٠ ، ٨٠١ ، ٨٤٤
٥٨-	حساسية الداعية ضد المنكر .	٥٢٣
٥٩-	حفظ أحاديث الرسول ﷺ والدقة في نقلها والحذر من التساهل في روايتها.	٧٢ ، ٣٠٨ ، ٤٦٨ ، ٦١٥ ، ٧٩٧ ، ٨٠٣ ، ٨٦٤ ، ٩٩٢
٦٠-	الداعية بسلوكه في واقع الحياة مرآة لما في القرآن من آداب وتوجيهات .	١٧٦ ، ٢٣٠ ، ٢٨٨ ، ٤٣٣ ، ٩٨٥ ، ١٠٠٨
٦١-	الداعية في محط الأنظار لأنه قدوة بأفعاله وأقواله فلينتبه لذلك .	٤٤٤ ، ٥٨٥ ، ٦٣٠ ، ٨٧٧

الرقم	الفائدة الدعوية	الصفحات
٦٢-	ذكر علة الحكم عند الدعوة إلى الله.	٢١٣ ، ٣٢٨ ، ٥١٦ ، ٧٧٨ ، ٩٩١
٦٣-	الردّ بشدة عند وجود دواعيه .	٩٨ ، ٢٥٤ ، ٤٥١ ، ٥٣١ ، ١٠٠٤
٦٤-	الزاد العلمي مهم للداعية للمحافظة على ثوابت الدعوة.	١٣٢ ، ٢٠٣ ، ٢٦٦ ، ٣١٠ ، ٤٣٤ ، ٥٤٠ ، ٥٥٣ ، ٥٩٤، ٥٩٧ ، ٦٠٥ ، ٦٩٣ ، ٧٦٨ ، ٧٧٥ ، ١٠٠٠
٦٥-	سلوك طريق التثبت قبل القيام بالإنكار العملي .	٨٣٤
٦٦-	عدم إطلاق أحكام الرخص لتفاوت النفوس في الأخذ بها .	٢٤٧
٦٧-	علاقة الداعية بالمال .	١٦٧ ، ٢٧٩ ، ٤٦٤.
٦٨-	عمارة الوقت واستغلاله في الطاعات .	٢٣٥
٦٩-	العمل بالقاعدة المشهورة : سد الذرائع .	٢٤٦ ، ٦٩٦ ، ٧١٨
٧٠-	العمل بمبدأ لنا الظاهر والله يتولى السرائر .	٥٨٩
٧١-	غضب الداعية لله لا للنفس .	٦٣٣
٧٢-	لا بأس في الترويح عن النفس بالمباحات .	١١٤ ، ٢٣٩ ، ٢٤٨ ، ٢٦٤ ، ٦٥٠ ، ٦٥٣ ، ٧٥٨ ، ٧٨٧
٧٣-	لا بد أن يكون الإنكار بحقه .	٧٧٣

الرقم	الفائدة الدعوية	الصفحات
٧٤-	لا بد أن يكون الإنكار نابعاً من الموقف .	٦٩٠
٧٥-	لا حرج على الداعية في اتخاذ أعوان ومساعدين له.	١٨١ ، ٤١١، ٥٠٧ ، ٨٨٤
٧٦-	لا حرج على الداعية في الإفصاح بذكر ما يستقذر ويستقبح للحاجة .	٢٦٥
٧٧-	لا حرج على الداعية في التحدث عما حذر منه لمصلحة شرعية .	١٢٧ ، ٢٦٥
٧٨-	لا مجاملة ومداهنة مع المدعوين عند التبليغ .	١١٥ ، ٣٨٧ ، ٥٣١ ، ٥٣٨ ، ٦١٧ ، ٨٦٤
٧٩-	لا يعيب الداعية الخطأ والنسيان إذا بادر بالرجوع إلى الحق .	١٢١ ، ١٤١ ، ٢٠٢ ، ٣٣٤ ، ٤٠٢ ، ٤٧٧ ، ٦١٨ ، ٨٦٣ ، ٨٦٦
٨٠-	المبادرة إلى الإنكار وعدم التأخير .	٤٠٦ ، ٥٨٣ ، ٦١٨ ، ٦٣٠ ، ٨٠٨ ، ٨١٢
٨١-	مجاهدة وساوس الشيطان.	٨١٢
٨٢-	مراعاة أحوال المخاطبين والفروق الفردية بينهم.	٢٣٦، ٢٨٦، ٣٠٣، ٣٣٠، ٤٠٠، ٤١١، ٤٣٠، ٤٦٣، ٥٧٠، ٦١٩، ٦٣٦، ٧٤٨، ٧٨٩، ٨١٨، ٨٢٨، ٨٩٤، ٨٩٨، ٩١٩، ٩٣٥، ٩٣٧، ٩٣٩، ٩٧٨، ١٠٠٣، ١٠١٩.

الرقم	الفائدة الدعوية	الصفحات
٨٣-	مراعاة المدعوين ليست أموراً دائمة بالضرورة.	٣٨٠ ، ٦٢٤ ، ٩٦٤
٨٤-	مسؤولية الداعية مع الأبناء .	٢٣٤ ، ٣٥٧ ، ٧٣١ ، ٨٥١ ، ٩٣٢ ، ٩٩١ ، ٩٩٨ ، ١٠٢٠
٨٥-	مسؤولية الداعية مع الأقارب .	٦٠ ، ٧٠ ، ١١١ ، ٢٦٣، ٣٤٣ ، ٩٩٨
٨٦-	مسؤولية الداعية مع الخدم .	١٩٣ ، ٣٧٨
٨٧-	مسؤولية الداعية مع زوجته وأهله .	١٨٨ ، ٢٧٢ ، ٣٤٥
٨٨-	مسؤولية الداعية مع الصبيان والشباب .	٤٥٨ ، ٧٦٧ ، ٨٥٥
٨٩-	مسؤولية الداعية مع المخالف .	٧٨٩
٩٠-	مسؤولية الداعية مع النساء .	٢٨٥ ، ٦٢٣
٩١-	مسؤولية النساء في الدعوة إلى الله تعالى .	٦٤ ، ١١١ ، ١١٧ ، ١٣٤ ، ٢٣٤ ، ٢٤٤ ، ٢٨٥ ، ٢٩٢ ، ٣٠٤ ، ٣٢٠ ، ٣٤٣ ، ٥٦٦ ، ٨٢٧ ، ٩٠٧
٩٢-	المشاركة في الدعوة حسب التخصص .	٧٨١
٩٣-	مشروعية قبول الدعوة بقصد المخالطة .	٥٥٦
٩٤-	مطابقة القول للفعل .	١١٢ ، ٥٧٩ ، ٩٨٤
٩٥-	معرفة عقيدة السائل .	٣٠٧

الرقم	الفائدة الدعوية	الصفحات
٩٦-	معرفة فقه مراتب الأعمال ومن ثم تقديم الأولويات.	٤١٥ ، ٥٥٨ ، ٦٥٧ ، ٦٨٨ ، ٩١٨ ، ١٠٠٩
٩٧-	من أصناف الدعاة الأمراء .	٤٩٢
٩٨-	من صفات الداعية التواضع .	١٠٣ ، ٤٣٧ ، ٥٥٩ ، ٥٦٥ ، ٥٩٧ ، ٥٩٩ ، ٦٢٥ ، ٦٣٢ ، ٧٤٣ ، ٧٦٧ ، ٧٧٣ ، ٨٠٤ ، ٨٢٤ ، ٨٩٩ ، ٩٧٢ ، ٩٨٣
٩٩-	من صفات الداعية الذكاء والحكمة .	١٤٣
١٠٠	من صفات الداعية الرحمة .	١٠٧ ، ٨٩٩
١٠١	من صفات الداعية الرفق واللين .	١٨٢ ، ٢٥٥ ، ٩٨٦ ، ١٠٠٥
١٠٢	من صفات الداعية الصبر .	١٥٧ ، ٣٥٩ ، ٦٦٦ ، ٨٩٣ ، ٩٢٠
١٠٣	مواجهة المدعو بنفس المنطق .	٦٢٥
١٠٤	وجود تفاوت علمي بين الدعاة .	٦٠٥

المبحث الثاني : منهج الداعية في دعوته :

من الفوائد السابقة، ومما سبق تفصيله يتضح أن الداعية حتى يحقق أهداف الدعوة[١]، ينبغي أن يسير في طريق واضح بين، هذا الطريق يسمى في اللغة المنهج[٢]، يقول سبحانه وتعالى: ﴿ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾[٣] .

ومنهج الداعية يقتضي أن يستعد الداعية للعمل الدعوي بتخطيط سليم وتنظيم دقيق[٤] . فيتثبت من الأمر ويتدبر قبل اتخاذ القرار[٥]، ويعرف فقه مراتب الأعمال ليقدم الأولويات ويبدا بالأهم، وينزل الأعمال منازلها[٦] مسترشداً في كل ذلك بتوجيهات القرآن الكريم والسنة الصحيحة وسيرة السلف الصالح[٧] .

ومن خلال هذا المنهج، تتبين مسؤوليات الداعية المختلفة، وتنحصر أهمها في المسؤوليات التالية :

أولاً : مسؤولية الداعية تجاه نفسه :

إن من اللوازم الضرورية للداعية أن يهتم بنفسه، فلا يكفيه أن يكون مصلحاً وهادياً لغيره، بل لا بد قبل ذلك أن يبدأ بنفسه[٨]، فيحرص على صلاحها وهدايتها، حتى يصبح بسلوكه في واقع الحياة مرآة لأحكام الإسلام وآدابه[٩]، فيكون بذلك متميزاً

---

(١) انظر مثلاً : ص٦٦٩ ، ٨٢٣

(٢) انظر : لسان العرب/لابن منظور ، مادة نهج (٣٨٣/٢) دار صادر – بيروت

(٣) سورة المائدة : الآية ٤٨

(٤) انظر مثلاً : ص١٤٤، ٢١٨، ٤٨٩، ٥٦٠، ٦٨٨

(٥) انظر مثلاً : ص٨٦٦ ، ١٠٠٦

(٦) انظر مثلاً : ص٤١٥، ٥٥٨، ٦٥٧، ٦٨٨، ٩١٨، ١٠٠٩

(٧) انظر مثلاً : ص٦٣، ١١٤، ١٤٨، ٥٦٩، ٥٧٦، ٥٩٣، ٧٩٥، ٨٨٨، ٩١٤

(٨) انظر مثلاً : ص٥٢٢، ٥٣٧

(٩) انظر مثلاً : ص١٧٦، ٢٣٠، ٢٨٨، ٤٣٣، ٩٨٥، ١٠٠٨،

في شخصه ومنهجه[١] . وهذا يقتضي منه: القوة والقدرة .

أ- قوة الداعية : وعناصر قوة الداعية متعددة الجوانب، ويمكن حصرها في جانبين: جوانب معنوية نفسية، وجوانب مادية شخصية .

الجوانب المعنوية النفسية :

وأهم ناحية معنوية تشحن قوة الداعية، بل وأهم النواحي على الإطلاق تتمثل في مدى ارتباط الداعية با لله سبحانه وتعالى .

فالداعية ينبغي أن يوثق صلته بخالقه سبحانه، ومظاهر هذا الارتباط لا تتوقف عند حد، فله أن يتقي ا لله قدر المستطاع في السر والعلن[٢] . ويعمل على استشعار عظمته سبحانه في النفس، ومن ثم يطبق ذلك عملياً[٣]، فيكثر من النوافل[٤] ويلح في الدعاء[٥]، ويحرص على قيام الليل[٦]، ويظهر العزة به سبحانه واللجوء إليه[٧]، ويلتزم الأدب التام معه سبحانه[٨] .

وبهذا يستغل الوقت في الطاعات[٩]، وتحصل المجاهدة لوساوس الشيطان التي توهن قوة الداعية النفسية وتضعفها[١٠] .

---

(١) انظر مثلاً : ٩٦٨

(٢) انظر مثلاً : ٣٨٨

(٣) انظر مثلاً : ٣٧٩

(٤) انظر مثلاً : ١٧٤

(٥) انظر مثلاً : ٤٣٩

(٦) انظر مثلاً : ٥٦٣

(٧) انظر مثلاً : ٥٠٤، ٧٠٣، ٨٥٤

(٨) انظر مثلاً : ٦٢٢، ٦٢٨

(٩) انظر مثلاً : ٢٣٥

(١٠) انظر مثلاً : ٨١٢

أما الجوانب المادية الشخصية فتتمثل في :

- قوة الداعية في مظهره وشكله، فينبغي للداعية أن يهتم بحسن المظهر، ويطلب غاية النظافة، وتمام الزينة[١]، وإظهار ذلك لا يعد من المخالفات الشرعية[٢] .
- كما وينبغي له أن يترفع عن التعبيرات المخالفة[٣]، لأن الداعية قدوة بأقواله وأفعاله[٤]، وهذه القدوة هي مركز مهم لقوة الداعية، لهذا ينبغي أن يبتعد عن مواطن الريبة ويحرص على مجالسة الأخيار[٥]، ولا يعني ذلك الحجر على شخص الداعية، بل له أن يعطي النفس مطالبها، ويلبي حاجتها، ويروح عنها ، بالمباح المشروع[٦] .
- ويدخل في مفهوم القوة : اليسر المالي، فالناس جبلوا على الإعجاب بالغني الميسور لهذا كان على الداعية أن يعطي هذا الجانب حقه، لأنه يمكن أن يكون مصدر قوة له مع بعض المدعوين[٧] .
- كما ويدخل في مفهوم القوة السلطان، فإنه يجب على السلطان ما لا يجب على آحاد الناس، لهذا كان من أصناف الدعاة الأمراء[٨] .

ب- قدرة الداعية :

ونواحي قدرة الداعية متعددة الجوانب أيضاً، ويمكن حصرها في ثلاثة جوانب هي: عقلية، وعملية، وخلقية .

---

(١) انظر مثلاً : ص١١٩، ١٣٥، ١٩١، ١٩٧، ٢٢٩، ٨٢٣، ٩٧٩

(٢) انظر مثلاً : ص ٤٦٤

(٣) انظر مثلاً : ص١٩٩، ٢٩٦

(٤) انظر مثلاً : ص٤٤٤، ٥٨٥، ٦٣٠، ٨٧٧

(٥) انظر مثلاً : ص٦٩٠، ٧١٤، ٩١٠

(٦) انظر مثلاً : ص١١٤، ٢٣٩، ٢٤٨، ٢٦٤، ٦٥٠، ٦٥٣، ٧٥٨، ٧٨٧

(٧) انظر مثلاً : ص١٦٧، ٢٧٩، ٤٦٤

(٨) انظر مثلاً : ص٤٩٢

الجوانـــب العقليـــة :

وتتمثل في زاد الداعية العلمي والفكري[١]، فينبغي للداعية أن يوسع مداركه فيعظم العلم ويجتهد في طلبه[٢]، وذلك لخطورة العمل الدعوي بغير علم[٣]، ولأهمية العلم في رد الشبهات والدفاع عن ثوابت الدعوة[٤] . ويحرص أشد الحرص على العناية بأحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم، ويحذر من التساهل في النقل والحفظ[٥] . ويستفيد من جميع العلوم ما لم يكن هناك تعارض شرعي[٦]. وعلى وجه العموم ينبغي للداعية أخذ العلم من الكتب لا الذاكرة[٧] لأن ذلك أثبت لمصداقيته ، كما ويحرص على أخذ العلم ممن هو له أهل، وإن كان دونه في المرتبة والمكانة[٨] .

الجوانـــب العملية :

وتتمثل في قدرة الداعية على الأخذ بالوثيقة، والعمل بالاحتياط في أمور الدين والدعوة[٩]، كما ويتمثل في قدرة الداعية على تأكيد الأحكام والاستشهاد بالأدلة الشرعية لتقوية الردود وتعزيز الكلام[١٠] . وأيضاً يحرص على ذكر علة الأحكام؛ لأن ذلك مما يشبع غريزة البحث عند المدعوين[١١] .

---

(١) انظر مثلاً : ص٢٠٣، ٢٦٦، ٥٥٣، ٦٠٥

(٢) انظر مثلاً : ص٢٠٣، ٤٣٤، ٥٩٤، ٥٩٧، ٦٩٣، ٧٦٨

(٣) انظر مثلاً : ص٣١٠، ٥٤٠

(٤) انظر مثلاً : ص١٣٢، ٧٧٥، ١٠٠٠

(٥) انظر مثلاً : ص٧٢، ٣٠٨، ٤٦٨، ٦١٥، ٧٩٧، ٨٠٣، ٨٦٤، ٩٩٢، ١٠١٨

(٦) انظر مثلاً : ص٦٧٩، ٧٣٣

(٧) انظر مثلاً : ص٣٤٣

(٨) انظر مثلاً : ص١٠٢، ٤٣٤، ٨٢٤

(٩) انظر مثلاً : ص ٧٣، ٢٤١، ٧٧٩، ٨٥٤، ٨٦٦، ٨٨٠، ٨٨٥، ٨٨٩، ١٠٠٣

(١٠)انظر مثلاً : ص ٩٧، ١١٧، ٢٣١، ٣٠٧، ٣٩٣، ٤٥٢، ٥٧٨، ٨٩٤، ٩٤٠، ٩٨٩، ٩٩٦، ١٠١٣

(١١) انظر مثلاً : ص ٢١٣، ٣٢٨، ٥١٦، ٧٧٨، ٩٩١

الجوانب الخُلقية :

والمقصود بهذه الجوانب : الأخلاق التي ينبغي أن يتصف بها الداعية ليحقق بها التآلف والمودة، ويكسب من خلالها المدعوين، ومن هذه الصفات :

- الإخلاص، ذلك لأن الدعوة الناجحة إنما تنال بالهمة المخلصة[١] .
- الصبر، فالصبر من أخص صفات الداعية، ذلك لأن الابتلاء من سنن طريق الدعوة[٢] .
- الرفق واللين[٣] .
- الرحمة بالمدعوين[٤] .
- التواضع بجميع مستوياته، سواء في النفس أو في المعاملة مع الغير[٥] .
- مطابقة القول للفعل[٦] .
- البعد عن الغضب إلا ما كان لله[٧] .

وهذا لا يعني مطالبة الداعية بالكمال في أخلاقه وصفاته، بل محاولة الوصول به إلى الأفضل[٨]، وإلا فالداعية بشر يصيبه الخطأ والنسيان[٩]، ولا يعيبه ذلك إذا عرف الحق، وبادر بالرجوع إليه[١٠] .

---

(١) انظر مثلاً : ص ٣٦٨، ٧٧٥، ٨٢٥

(٢) انظر مثلاً : ص ١٥٧، ٣٥٩، ٦٦٦، ٨٩٣، ٩٢٠

(٣) انظر مثلاً : ص ٢٢٥، ١٨٢، ٩٨٦، ١٠٠٥

(٤) انظر مثلاً : ص ١٠٧، ٨٩٩

(٥) انظر مثلاً : ص ١٠٣، ٤٣٧، ٥٥٩، ٥٦٥، ٥٩٧، ٥٩٩، ٦٢٥، ٦٣٢ ، ٧٤٣، ٧٦٧، ٧٧٣، ٨٠٤، ٨٢٤، ٨٩٩، ٩٧٢، ٩٨٣

(٦) انظر مثلاً : ص١١٢، ٥٧٩، ٩٨٤.

(٧) انظر مثلاً : ص٦٣٣.

(٨) انظر مثلاً : ص١٥٥.

(٩) انظر مثلاً : ص١٢١، ٢٠٢، ٤٠٢، ٦١٨، ٨٦٣.

(١٠) انظر مثلاً : ص١٢١، ١٤١، ٣٣٤، ٤٧٧، ٨٦٦.

ثانياً : مسؤولية الداعية تجاه المدعوين :

- من المهم للداعية في هذا المقام أن يعرف أن المدعوين أصناف، وبالتالي تتعدد المسؤوليات نحوهم وتتنوع حسب نوعية المدعو.
- فهناك مسؤولية خاصة بتعليم الأبناء وتربيتهم، فالأسرة الصالحة لها دور في التنشئة الصالحة[١] .
- وهناك مسؤولية في تعليم الأقارب[٢].
- ومسؤولية في تعليم الخدم[٣] .
- ومسؤولية تجاه الصبيان والشباب[٤] .
- ومسؤولية تعليم الزوجة والأهل بوجه خاص[٥] .
- ومسؤولية تجاه النساء بوجه عام ذلك لأن لهن أمورهن الخاصة، ولا يسوغ للداعية الغفلة عنها[٦] .

ومما ينبغي الاهتمام بذكره أن مراعاة أحوال المدعوين[٧]، والتيسير عليهم[٨]، والتفاعل الوجداني مع أحوالهم[٩]، والحرص على مصالحهم - ولو كانت بسيطة -منهج

---

(١) انظر مثلاً : ص٢٣٤، ٣٥٧، ٧٣١، ٨٥١، ٩٣٢، ٩٩١، ٩٩٨، ١٠٢٠.

(٢) انظر مثلاً : ص ٦٠، ٧٠، ١١١، ٢٦٣، ٣٤٣، ٩٩٨.

(٣) انظر مثلاً : ص ١٩٣، ٣٧٨.

(٤) انظر مثلاً : ص ٤٥٨، ٧٦٧، ٨٥٥.

(٥) انظر مثلاً : ص ١٨٨، ٢٧٢، ٣٤٥.

(٦) انظر مثلاً : ص٢٨٥، ٦٢٣

(٧) انظر مثلاً : ص٢٣٦، ٢٨٦، ٣٠٣، ٣٣٠، ٤٠٠، ٤١١، ٤٣٠، ٤٦٣، ٥٧٠، ٦١٩، ٦٣٦، ٧٤٨، ٧٨٩، ٨١٨، ٨٢٨، ٨٩٤، ٨٩٨، ٩١٩، ٩٣٥، ٩٣٧، ٩٣٩، ٩٧٨، ١٠٠٣، ١٠١٩

(٨) انظر مثلاً : ص٣٣٦، ٩٣٥، ٩٣٩، ٩٥٥، ٩٩٩، ١٠٠٥، ١٠١١

(٩) انظر مثلاً : ص١٧٢، ١٨٠، ٢١٤، ٣١٥، ٤٠٤، ٤١٨، ٤٣٥، ٥٢٥، ٧٣٥، ٧٥٦، ٨٠٤، ٩٧٦، ٩٨٣، ١٠٠٨، ١٠١٧، ١٠١٩

أصيل في دعوة الإسلام، لا يحق للداعية بحال غض الطرف عنه[١]، إلاما استثني فحينئذٍ لا تكون المراعاة أموراً دائمة[٢] .

لهذا كان من تمام منهج الداعية ومسؤولياته مع المدعوين إرشادهم إلى الخير الديني والدنيوي، ودعوتهم إليه وتعليمهم إياه[٣]، بل وترغيبهم لطلب الكمال في العبادات وصرفهم للعمل بالأفضل[٤] . وكان من تدابير الداعية في ذلك قبول الدعوة بقصد مخالطة المدعوين[٥]، لتنبيههم إلى الصواب وإن لم يكن هناك سؤال منهم[٦]، أو الجواب بأكثر من السؤال إن وجد[٧]، أو تنشيطهم على السؤال عما خفي وأشكل، ولو كان مما يتحرج من ذكره[٨]، وبالتالي كان للداعية أن يتحدث ويفصح عما حذر منه للحاجة والمصلحة الشرعية[٩] .

ثالثاً : مسؤولية الداعية تجاه الحسبة :

لما كان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هما المحور الأساس من عملية الدعوة، كان لا بد للداعية أن يراعي ويعرف القواعد والمبادئ الأساسية في هذه العملية، ومن هذه القواعد والمبادئ :

---

(١) انظر مثلاً : ص٣٥٣، ٥٧٠، ٨٠١، ٨٤٤

(٢) انظر مثلاً : ٣٨٠، ٦٢٤، ٩٦٤ .

(٣) انظر مثلاً : ص٧٥، ٨٤، ٥١٢، ٥٤٥، ٦١٣، ٦٣٤، ٧٠٤، ٧٢٥، ٧٥٣، ٧٧٣، ٨٨٩، ٩٥٠، ٩٩١، ٩٩٤

(٤) انظر مثلاً : ص١٠٨، ٢١٧، ٣٢٧، ٤٠٥، ٤٦٧، ٨٣٩، ٩٦٨

(٥) انظر مثلاً : ص٥٥٦

(٦) انظر مثلاً : ص١٧٩، ١٩٨، ٦٠٦

(٧) انظر مثلاً : ص١٩٦، ٣٨٦، ٥٤٢، ٥٩٠، ٨٤٠.

(٨) انظر مثلاً : ص٣٨٦

(٩) انظر مثلاً : ص١٢٧، ٢٦٥

١- إن شرف القيام بهذه المهمة - مهمة التبليغ عن الله والرسول صلى الله عليه وسلم- تحتم على الداعية الالتزام بالآداب والتوجيهات الشرعية في الأقوال والأفعال عند مباشرة الدعوة إلى الله تعالى[١] .

٢-إن للجهود الفردية ثمرتها في هداية المدعوين[٢]، وهذا لا يعني بحال الدعوة إلى إهمال روح التعاون، بل للداعية اتخاذ أعوان وتخير مساعدين معه للقيام بالدعوة[٣] .

٣-الحرص على الدعوة، والاستجابة أمرها عند الله تعالى[٤] . لهذا فإن شدة المرض، وصعوبة الأحوال لا تعيق الداعية عن القيام بواجب الدعوة[٥] .

٤-إعطاء العقيدة جانب الاهتمام والأولوية على سائر الموضوعات الأخرى، لأن تحقيق العقيدة السليمة هو الأساس في توجيه السلوك والأخلاق[٦] .

٥-للداعية حساسية مفرطة ضد المنكر[٧]، لذا فعليه أن يقوم بواجب الإنكار ويبادر إليه[٨]، بل ومن الأفضل أن يعالج المنكر قبل وقوعه[٩] . وله تأجيل الإنكار للمصلحة[١٠]، ويحرص على أن يسوي في الإنكار بين المدعوين[١١]، له أن يحتسب

---

(١) انظر مثلاً : ص٨٩، ١٨٤، ٢٤٤، ٢٦٣، ١٠٠٨، ١٠٢١

(٢) انظر مثلاً : ص٤١٩، ٨٥١

(٣) انظر مثلاً : ص ١٨١، ٥٠٧، ٨٨٤

(٤) انظر مثلاً : ص ٣٠١

(٥) انظر مثلاً : ص ٥٥١، ٧١٨، ٨٢٥

(٦) انظر مثلاً : ص٤٩١، ٥٨٨، ٦٠٧، ٦٩٥، ٧٢١.

(٧) انظر مثلاً : ص ٥٢٣

(٨) انظر مثلاً : ص٤٠٦، ٥٨٣، ٦١٨، ٦٣٠، ٨٠٨

(٩) انظر مثلاً : ص٤٧١، ٥٢٤، ٧١٨، ٧٧٩

(١٠) انظر مثلاً : ص٤٥٤

(١١) انظر مثلاً : ص٨٩٢

على السلاطين[١] ، فهو -على العموم- لا يغضب لنفسه بل لله[٢]، ولا يترك واجب الاحتساب بدعوى الخوف على النفس[٣]، لهذا يعمل جاهداً على الانتصار للدعوة الإسلامية[٤] .

٦-لا حرج على الداعية في إعلان الإنكار لمن أظهر الأمر المنكر[٥] . وله أن يخفف وطأة هذا الإنكار باللجوء إلى الإنكار بالأسلوب العام[٦]، مع مراعاة ترك الاستفزاز[٧]، وسلوك طريق التثبت قبل الإنكار العملي[٨] .

٧-واجب الحسبة والدعوة إلى الله لا تنحصر في جنس الرجال ، بل للمرأة المسلمة إسهام قوي في هذه المسؤولية العظيمة[٩] .

رابعاً : مسؤولية الدعاة بعضهم تجاه بعض :

علاقة الدعاة بعضهم مع بعض ينبغي أن تقوم على الأخوة، وتبنى على الاحترام، لأن الخير لا يمكن تحصيله إلا بالاتحاد والتعاون والتجمع لتثمر الجهود[١٠] .

ومن الحقائق الثابتة في هذا الجانب وجود التفاوت العلمي بين الدعاة[١١]،

---

(١) انظر مثلاً : ص٩٠٣

(٢) انظر مثلاً : ص٦٣٣

(٣) انظر مثلاً : ص٣٠٢

(٤) انظر مثلاً :ص٧٨٣

(٥) انظر مثلاً : ص٥٨٢، ٦٧٦

(٦) انظر مثلاً : ص٦٣٢، ٧٩٦

(٧) انظر مثلاً : ص٥٦٧

(٨) انظر مثلاً : ص ٨٣٤

(٩) انظر مثلاً :ص ٦٤، ١١١، ١١٧، ١٣٤، ٢٣٤، ٢٤٤، ٢٨٥، ٢٩٢، ٣٠٤، ٣٢٠، ٣٤٣، ٥٦٦، ٨٢٧، ٩٠٧

(١٠) انظر مثلاً :ص ٢٥٦، ٣٩٠، ٧٣٧، ٨١٣.

(١١) انظر مثلاً :ص ٦٠٥.

وكذلك وجود الخلاف في الرأي في بعض الفروع[١]، لكن من المهم للدعاة، ولمصلحة الدعوة، نبذ الخلاف والتعصب، والعمل على التواصي والاستمرار في أعمال الدعوة[٢]، ومحاولة المشاركة فيها كل حسب تخصصه[٣] .

ولا يعني هذا السكوت على أخطاء المخالف، بل يجب الإنكار عليه[٤]، وهذا يستلزم ضبط السلوك، والتخلق بآداب الإسلام، للخروج من الخلاف، والرجوع إلى الحق المبين[٥]، وذلك لخطورة الاختلاف والتنازع على الدعوة .

---

(١) انظر مثلاً :ص ٢٠٢، ٣٩٠.

(٢) انظر مثلاً :ص ٨٢٤

(٣) انظر مثلاً :ص٧٨١

(٤) انظر مثلاً :ص٧٨٩

(٥) انظر مثلاً :ص ١٢٣، ٣٣٣، ٣٩٢، ٣٩٣، ٥٤٠

الفصل الثاني

المنهج الدعوي المتعلق بالمدعو

الفصل الثاني
المنهج الدعوي المتعلق بالمدعو

المبحث الأول : التعريف بالمدعو :

المدعو هو الركن الثاني في نظام الدعوة الإسلامية ، وبالتحديد هو : الذي تتوجه إليه الدعوة الإسلامية . وعلى عكس الداعية تماماً ، فإن المدعو لا يشترط فيه الإسلام . ولهذا كانت الدعوة عامة، وللناس كافة، وكان المدعوون أصنافاً منهم :

- الخدم[١] .
- الصبيان[٢] .
- النساء[٣] .
- المشركون[٤] .
- اليهود والنصارى[٥] .

فالمدعوون هم كل الناس بجميع أنواعهم ، وأشكالهم ، وأجناسهم ، وطبقاتهم . فكل واحد من البشر يمكن أن توجه له الدعوة - مع مراعاة أصنافهم وعقائدهم[٦]- وباب الخير مفتوح لكل شخص وأي شخص[٧] ، على اختلاف ملته ونحلته ، وهذا من

---

(١) انظر مثلاً : ص٣٧٨

(٢) انظر مثلاً : ص٩٧١

(٣) انظر مثلاً : ص٢٥٢، ٢٧٠، ٢٩٣، ٥١٩، ٩٧١.

(٤) انظر مثلاً : ص٤١٧،

(٥) انظر مثلاً : ص٥١١، ٩٥٧، ٩٦٠

(٦) انظر مثلاً : ص٨٩٨

(٧) انظر مثلاً : ص٢٧٠

تمام الفضل الإلهي وكماله . وما على المدعو إلا أن يتوجه بصدق وإخلاص إلى الله تعالى، مسترشداً بالتوجيهات الربانية والنبوية .

ولعل الفوائد الدعوية الآتية تظهر بعض الصور التي ينبغي أن يكون عليه المدعو المسلم :

الرقم	الفائدة الدعوية .	رقم الصحفة
١-	آداب المدعو مع الداعية .	٧٥٧
٢-	احترام الدعاة وطاعتهم .	١٣٩
٣-	إحسان الظن بالدعاة .	٦١٠
٤-	أدب الصغير مع الكبير .	٩٤٠
٥-	أخذ العلم ممن هو له أهل وتوجيه السؤال لمن يستحقه	٦٧٤،٥٧٣
٦-	الاستجابة الفعلية للخير .	٥١٥،٣٩٥،٢٥٩
٧-	استغلال وجود الدعاة للاجتماع والاستفادة منهم.	٦٨٩
٨-	اغتنام فرص الخير .	٥١٩
٩-	إكرام الدعاة .	٦٨٨
١٠-	الإنكار بحضرة الداعية .	٧٨٩،٧٨٨
١١-	التأدب في السؤال مع الداعية .	٩٤٠،٦٨٥،٦١٦
١٢-	التأمل والتفكر فيما حل بالأمم بالماضية .	٧١٢
١٣-	تشريع السؤال للمدعو وإن كان مما يحتشم منه.	٣١٢،٢٩٣

الرقم	الفائدة الدعوية .	رقم الصحفة
١٤-	التفاعل مع مواعظ الداعية .	٢٥٨
١٥-	حدود السؤال وآدابه .	١٤٥،٢٥٩،٤٠٣
١٦-	الحذر من التهجم على الدعاة لأن الله ينصرهم .	١٥٨
١٧-	الحذر من طغيان العاطفة على الشرع.	٧٢٠
١٨-	الحرص على الاتباع والحذر من الابتداع.	٩٦، ٦٩٩، ٨٧٤، ٨٨٦، ٩٣٣، ٩٧٩
١٩-	الحرص على طلب الأفضل والعمل به .	٣٢٥،٥٩٨،٩٨٨
٢٠-	الحرص على معرفة سنة النبي ﷺ للتأسي بها .	١١٤،١٢٨
٢١-	حرص المدعو على نيل الأجر حتى في أحلك الظروف .	٢٧٣،٨٢٥
٢٢-	الحسرة والألم على فوات الخير .	٢٢٢،٧٣٣
٢٣-	الرجوع إلى أهل العلم للسؤال عما خفي وأشكل من أمور الدين .	٩١، ٩٥، ١٨٧، ١٩٥، ٣١٢، ٣٢٤، ٤٠٣، ٤٦٢، ٥٥٣، ٦٩٤، ٧٧٧، ٧٩٣، ٨٣٨، ٨٨٦، ٨٩٦، ٩١٤، ٩٨٣.
٢٤-	الزوجة الصالحة خير معين للزوج الداعية في دعوته.	٧١، ١٢٤، ٢٢٨، ٥٦٥، ٦٦٨، ٧٥٩، ٧٩٧، ١٠٢٣.
٢٥-	الشفقة والرفق بالدعاة .	٩٢١

الرقم	الفائدة الدعوية .	رقم الصحفة
٢٦-	الصبر على المكاره لأن العبرة بكمال النهاية لا بنقص البداية .	٣٦٠،٦٨٣
٢٧-	العمل على إظهار آثار الدعوة الإسلامية في السلوك.	٢٢٤
٢٨-	عناية المدعو بطلب الدليل من الداعية .	١٨٩،٥٧٧
٢٩-	لا بأس من مراقبة الداعية لهدف التعلم .	٥٠٩
٣٠-	مراجعة الداعية في العلم للتعلم لا يعد تنطعاً .	٥٩٥
٣١-	مشاركة الداعية ومعاونته في أعمال الدعوة واحتياجاتها .	٢٧٤، ٢٩٤، ٤٩٠، ٧٩٢، ٩٧١، ١٠٠٣
٣٢-	المشاركة في أعمال الدعوة حسب التخصص .	٣٦١،٧٨١، ١٠٠٤
٣٣-	المشاركة الوجدانية بين المدعوين .	٣٦١
٣٤-	من أصناف المدعوين الخدم .	٣٧٨
٣٥-	من أصناف المدعوين الصبيان .	٩٧١
٣٦-	من أصناف المدعوين المشركون .	٤١٧
٣٧-	من أصناف المدعوين النساء .	٢٥٢،٢٧٠،٢٩٣،٥١٩،٩٧١
٣٨-	من أصناف المدعوين اليهود والنصارى .	٥١١،٩٥٧،٩٦٠
٣٩-	الموازين التي ينبغي أن تطمح لها أماني المدعو المسلم .	٧٣٣

الرقم	الفائدة الدعوية .	رقم الصحفة
٤٠-	موافقة الشريعة في العبادات .	٥٧٤
٤١-	النصيحة التي لا توافق الشرع لا تقبل .	٤٧٧

المبحث الثاني : منهج المدعـو :

من الفوائد السابقة ،ومما سبق تفصيله في صلب أحاديث الدراسة تتبين الخطوط العريضة لمنهج المدعو المسلم ، والتي هي بمثابة طريق مستقيم يسير فيه المدعو بتصميم قوي، يقطع بها جميع أنواع المساومات والترددات ، ويحدد من خلاله الواجبات والمسؤوليات والعلاقات، واجباته نحو نفسه ، ومسؤوليته تجاه الدعوة ، وعلاقته مع الآخرين على النحو التالي :

أولاً : واجبات المدعو ومسؤوليته مع نفسه :

١- إن من أهم واجبات المدعو الإسراع في الاستجابة لداعي الله، وقبول الخير استجابة فعلية[١] ، بحيث يكون من المستبقين إلى الخيرات ، فيغتنم فرص الخير[٢] ، ويحرص على العمل بالأفضل[٣] ، لا يثنيه عن ذلك شدة الأحوال والظروف[٤] . فإذا ما حال بينه وبين فعل الخير مانع ،كانت الحسرة والندم على فوات ذلك الخير[٥].

٢- فإذا ما تحقق هذا القدر من إجابة الحق وقبول الخير، كان بعده واجب موافقة

(١) انظر مثلاً : ص٢٥٩، ٣٩٥، ٥١٥

(٢) انظر مثلاً : ص٥١٩

(٣) انظر مثلاً : ص٣٢٥، ٥٩٨، ٩٨٨

(٤) انظر مثلاً : ص٢٧٣، ٨٢٥

(٥) انظر مثلاً : ص٢٢٢، ٧٣٣

الشريعة في العبادات[١]، بحيث يحذر من طغيان العاطفة على الشرع[٢]، ويحرص على معرفة سنة النبي صلى الله عليه وسلم للتأسي بها[٣]، ليكون في نعيم الاتباع، بعيداً كل البعد عن جحيم الابتداع[٤] ، الذي يوهن الدين ، وقد يهدمه من حيث لا يدري المدعو المسلم .

٣- والوصول إلى نعيم الاتباع وموافقة الشريعة في العبادات يتطلب من المدعو المسلم الرجوع إلى أهل العلم للسؤال والاستيضاح عما أشكل فهمه من أمور الدين[٥]، حتى لا يقع في إثم الشبهات والتقصير. ولأهمية السؤال كان تشريع السؤال للمدعوة وكان تشريع السؤال للمدعو وإن كان مما يحتشم قوله[٦].

٤- وللسؤال حدود[٧] ، والمنهج هنا يحتم على المدعو أن يراعي بعض الجوانب عند السؤال ، ومنها :

- توجيه السؤال لمن يستحقه ، وأخذ العلم ممن هو له أهل[٨] .
- الأدب في السؤال[٩] .
- الدقة في السؤال[١٠] .

---

(١) انظر مثلاً : ص٥٧٤

(٢) انظر مثلاً : ص٧٢٠

(٣) انظر مثلاً : ص١١٤، ١٢٨

(٤) انظر مثلاً : ص٩٦، ٦٩٩، ٨٧٤، ٨٨٦، ٩٣٣، ٩٧٩

(٥) انظر مثلاً : ص٩١، ٩٥، ١٨٧، ١٩٥، ٢٣٢، ٣١٢، ٣٢٤، ٤٠٣، ٤٦٢، ٥٥٣، ٦٩٤، ٦٩٩، ٧٧٧، ٧٩٣، ٨٣٨، ٨٨٦، ٨٩٦، ٩١٤، ٩٨٣.

(٦) انظر مثلاً : ص٢٩٣، ٣١٢

(٧) انظر مثلاً : ص١٤٥، ٢٥٩، ٤٠٣

(٨) انظر مثلاً : ص٥٧٣، ٦٧٤

(٩) انظر مثلاً : ص٦١٦

(١٠) انظر مثلاً : ص٥٩٢

- البعد عن السؤال إذا لم تكن هناك مصلحة معتبرة[١] .
- البعد عن التنطع في السؤال ،والحذر من الأغلوطات ، وتكلف المسائل[٢].

٥- وبعد الذي تقدم ذكره تتحدد باقي واجبات المدعو في الجوانب المختلفة، وأهمها الحرص على إظهار آثار الدعوة الإسلامية في السلوك[٣] ، وكذلك في الأماني والرغبات[٤]. كما يجب أن يكون المدعو قوياً في شخصه ، فيصبر على المكاره، ويبتعد عن التضجر ؛ لأن العبرة بكمال النهاية لا نقص البداية[٥]. ويرفض النصيحة التي لا توافق الشرع[٦]. فإذا ما أصابه ضعف أو نوع غفلة، تأمل وتفكر فيما حل بالأمم الماضية[٧] ، ليستقي منهم العبرة والعظة ، ليكون ذلك دافعاً له على السير في المنهج القويم .

ثانياً : صلة المدعو بالداعية :

صلة المدعو بالداعية قائمة على نوعين من العلاقة: علاقة شخصية مباشرة، أو علاقة عامة :

أ- العلاقة الشخصية المباشرة :

علاقة المدعو الشخصية بالداعية الحق، ينبغي أن تكون قائمة على الطاعة[٨] -أي

---

(١) انظر مثلاً : ص٥١٣

(٢) انظر مثلاً : ص٣٠٦، ٦٧٦

(٣) انظر مثلاً : ص٢٢٤

(٤) انظر مثلاً : ص٧٣٣

(٥) انظر مثلاً : ص٣٦٠، ٦٨٣.

(٦) انظر مثلاً : ص٤٧٧.

(٧) انظر مثلاً : ص٧١٢.

(٨) انظر مثلاً : ص ١٣٩.

طاعة العلمـاء-، والأدب الإسـلامي بجميـع صـوره[١] ، ويدخـل في هـذا المفهـوم إكـرام الدعاة، والشفقة عليهم، والرفق وحسن الظن بهـم[٢]؛ لأنهـم المبلغـون عـن الله ورسـوله صلى الله عليه وسلم. وهذا يعني الحذر من التهجم عليهم، لأن الله يتصرهم[٣] .

ب- العلاقة العامة :

وهذه العلاقة تعتمد أساساً على حرص المدعو على الاستفادة من الداعية بطريقـة أو بأخرى ، فيحرص على مراقبته لهدف التعلم[٤] . وكذلك يحرص على استغلال أمـاكن وجود الدعاة للاجتمـاع بهـم والاستفادة منهـم[٥] ، ولا يفوتـه أن يتفـاعل مـع مواعـظ الداعية بحسن السؤال ، ليزداد تفقهاً في الدين[٦] . ولا يـتردد في طلـب الدليـل منـه ، لأن ذلك من تعظيم الدين[٧] ، ولا بـأس مـن مراجعتـه في السـؤال ؛ لأن مراجعـة الداعيـة في العلم للتعلم لا يعد تنطعاً[٨] .

ثالثاً : مسؤولية المدعو نحو الدعوة :

من واجبـات المدعـو بعـد أن هـداه الله للدعـوة الإسـلامية، أن يقـوم بحـق هـذه الدعـوة، خاصـة بعـد أن استكمل العلـم - أهـم عـدة للداعيـة - واكتسـب المعـارف ،

---

(١) انظر مثلاً : ص٦١٦، ٦٨٥، ٧٥٧، ٩٤٠.

(٢) انظر مثلاً : ص٦١٠، ٦٨٨، ٩٢١.

(٣) انظر مثلاً : ص١٥٨.

(٤) انظر مثلاً : ص٥٠٩

(٥) انظر مثلاً : ص٦٨٩

(٦) انظر مثلاً : ص٢٥٨

(٧) انظر مثلاً : ص١٨٩، ٥٧٧

(٨) انظر مثلاً : ص٥٩٥

والخبرات الدعوية . فهنا لا بد أن يشارك في واجب الدعوة حسب تخصصه وإمكاناته[١]. وله أن ينكر بحضرة الداعية[٢]؛ لأن هذا من باب التعاون على المعروف . والتعاون مع الداعية أيضاً مطلوب ، فلا يتردد المدعو فيه[٣] . ومن هذا القبيل: قيام المرأة بخدمة زوجها الداعية ، إذ يعد عونا له على دعوته ، وبابا من أبواب الدعوة ينبغي أن تحرص عليه المدعوة المسلمة[٤] .

---

(١) انظر مثلاً : ص ٣٦١، ٧٨١، ١٠٠٤

(٢) انظر مثلاً : ص٧٨٨، ٧٨٩

(٣) انظر مثلاً : ص٢٧٤، ٢٩٤، ٤٩٠، ٧٩٢، ٩٧١، ١٠٠٣

(٤) انظر مثلاً : ص٧١، ١٢٤، ٢٢٨، ٥٦٥، ٦٦٨، ٧٥٩، ٧٩٧، ١٠٢٣

الفصل الثالث

المنهج المتعلق بموضوع الدعوة

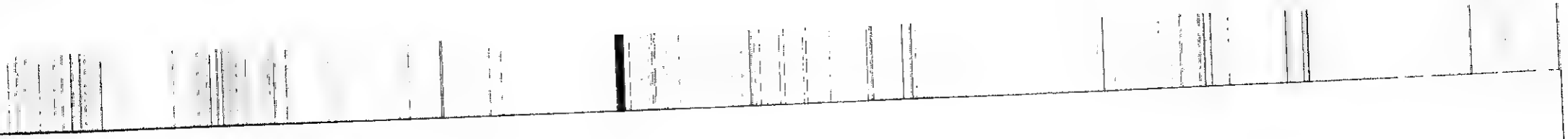

الفصل الثالث
المنهج المتعلق بموضوع الدعوة

المبحث الأول : التعريف بموضوع الدعوة وبيان المنهج فيه :

موضوع الدعوة الأساس والرئيس هو الإسلام الذي ارتضاه الله ديناً للعالمين ، ويفسره حديث جِبْرِيل حيث سأل رسول الله صلي الله علية وسلم عن الإيمان والإسلام والإحسان فَقَالَ (مَا الإِيمَانُ ؟ قَالَ: الإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلاَئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَبِلِقَائِهِ وَرُسُلِهِ وَتُؤْمِنَ بِالْبَعْثِ)، قَالَ مَا الإِسْلاَمُ؟؟(قَالَ: الإِسْلاَمُ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ وَلاَ تُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَتُقِيمَ الصَّلاَةَ وَتُؤَدِّيَ الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ وَتَصُومَ رَمَضَانَ)، قَالَ مَا الإِحْسَانُ ؟؟ (قَالَ: أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ)[1]، فظهر من دراسة هذا الحديث معنى الإيمان والإسلام والإحسان ، وهي بمجموعها تمثل منهجاً عاماً لموضوع الإسلام ، فالإيمان يفسر الجانب العقدي لموضوعات الدعوة ، والإسلام يفسر الجانب التشريعي لموضوعات الدعوة ، والإحسان يفسر الجانب السلوكي (الأخلاقي) لموضوعات الدعوة .

فكل جانب من هذه الجوانب مستلزم للجانب الآخر ، بمعنى التكميل له ، فكما أن العامل لا يكون مسلماً كاملاً إلا إذا اعتقد ، فكذلك المعتقد لا يكون مؤمناً كاملاً إلا إذا عمل[2] بما شرعه الله ، وأظهر ذلك في سلوكه وأخلاقه .

وعلى ضوء هذا الفهم ، فإن موضوع الدعوة : "هو المجالات التي تدور عليها دعوة الإسلام من عقيدة وشريعة وأخلاق" . على التفصيل المبين في الفوائد الآتية :

---

(١) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب الإيمان ، باب سؤال جبريل النبي ﷺ ، حديث ٥٠ (١/١١٤) .
(٢) انظر : فتح الباري/للحافظ ابن حجر (١/١١٥) .

الرقم	الفائدة الدعوية	
١-	آداب الاستئذان .	١٨٥،٤٣٢
٢-	آداب المجالسة وحقوق المصاحبة .	٦٦٤
٣-	آداب الضيافة .	١٠٢٣
٤-	اجتناب كل ما فيه أذى وضرر للمسلمين .	٦٣٨،٧٧٩
٥-	احترام القبلة .	٦٢٨
٦-	الإخراج من الأوطان من سنن طريق الدعوة .	٨٥٣
٧-	الإسراف والترف وخطورته .	٨٠،٩٩،٢٧٩
٨-	الإسلام دين الأخلاق والفضائل .	٤٧٨
٩-	الإنكار الفعلي للمنكر .	٥٠٨،٥٣٧،٦٣١،٨٣٦
١٠-	الإنكار القلبي للمنكر .	٩٢٦
١١-	الإنكار القولي للمنكر .	٧٧٧،٩٤٤
١٢-	بشرية الرسول ﷺ وأهمية ذلك في الدعوة .	٥٤٩،٦١٨
١٣-	بيان الحكمة في تحريم الحرير للرجال وإباحته للنساء .	٥٣٥
١٤-	تأثير الإسلام في تمدن البشرية بالطهارة والنظافة وحسن المظهر .	١٩١،١٩٧،٢٢٩
١٥-	التحذير من الغلو في محبة الأنبياء والدعاة .	٧١٩
١٦-	تشريف الدعوة الإسلامية بجملة من الخصائص.	٣٦٩
١٧-	التعريف درجة من درجات الإنكار .	٥٥٣،٩٠٤،٩٩٣

الرقم	الفائدة الدعوية	
١٨-	تفضيل أمة الدعوة المحمدية على صاحبيها أفضل الصلاة والسلام .	٩٥٢،٩٥٧،٩٥٩،٩٨١
١٩-	تكامل الشريعة في دعوة الإسلام وشمولها لحاجات المكلفين .	٦١،٤٨٣،٤٨٥،٩٣٣
٢٠-	تكريم الدعوة الإسلامية للرجل .	١٨٣،٢٨٣،٨٠٦
٢١-	تكريم الدعوة الإسلامية للمرأة .	١٧٨، ٢٢٨، ٣١٤، ٣٣٨، ٤٧٢، ٥١٢، ٦٦٥، ٧٩٣، ٨٩٩
٢٢-	التهديد بالعقاب درجة من درجات الإنكار .	٨٣٦،٨٩٧
٢٣-	حب الرسول ﷺ وتعظيمه وتوقيره.	٣١٨، ٣٥٥، ٤٠١، ٦٦٥، ٧٣٨، ٨٦٥، ١٠١٩
٢٤-	الحياة الأسرية في ظل الدعوة الإسلامية .	٧٣١،٧٣٧،٧٤٤،٧٥٩، ٧٨٧،١٠٢٠
٢٥-	الحياة الزوجية في ظل الدعوة الإسلامية .	٨١،١١٩،٢٣٦،٢٤٠، ٢٨٣،٧٤٢،٧٦٠
٢٦-	خاصية الجذب في الدعوة الإسلامية .	٨٥٢
٢٧-	الخشوع في الصلاة .	٥٢٦،٦٤١
٢٨-	خصال الخير والمكارم سبب لرفع المكاره .	٨٥٣
٢٩-	خلق الحياء .	١٥٣،١٧١،٢٩٥،٤٣٨

الرقم	الفائدة الدعوية	
٣٠-	خلق الزهد .	٢٧٦،٣٤٦،٦٥٨،٧٦٤
٣١-	زيارة المريض .	٥٤٨،٨٢٢
٣٢-	الزينة طبيعة عند المرأة .	٣٦٢،٥٢٩،٧٦١
٣٣-	السباق رياضة محمودة في دعوة الإسلام .	٦٥٠
٣٤-	السلاح الاقتصادي وأهميته في الدعوة	٨٢٠
٣٥-	سماحة الإسلام ويسره .	٨٢، ٨٨، ١٤٧، ١٩١، ١٩٧، ٣٢٩، ٣٥١، ٣٧٧، ٣٨٥، ٣٩٩، ٤٤٩، ٤٥٨، ٤٦٢، ٤٧١، ٥٧٢، ٥٧٤، ٥٧٩، ٦١٢، ٦٨٤، ٧٠٠، ٨١٣، ٨٢٨، ٨٤٠ ، ٢٨٢، ١٠١٢
٣٦-	شكر النعمة من غير فخر .	٣٦٧
٣٧-	العدل والإحسان بين مخلوقات الله .	٤٧٢،٦٥٢،
٣٨-	عصمة الرسول صلى الله عليه وسلم .	٤٧٥
٣٩-	عقيدة أهل الدعوة في بعض صفات الله سبحانه وتعالى .	١٦٥، ٦٢٨، ٦٨٥، ٩٤٨، ٩٥٢
٤٠-	العناية التامة بكتاب الله تعالى .	٨٨٧
٤١-	غض البصر واجب على المرأة أيضاً .	٧٨٦

الرقم	الفائدة الدعوية	
٤٢-	قلة ذات اليد لا تعد صفة نقص .	٧٤٧
٤٣-	قيام الليل وفضله .	٧٣٦،٥٦٣
٤٤-	كثرة أبواب الخير في دعوة الإسلام .	٩١١
٤٥-	لا يكفي في الإيمان مجرد التلفظ بالشهادتين بل لا بد من استيقان القلب .	٦٩٢
٤٦-	للعقيدة الصحيحة أثرها في توجيه السلوك والأخلاق.	٤٩١
٤٧-	مراعاة الدعوة لأحوال المخاطبين .	٣٤٤،٤٨٥،٥٨٥،٧٠١، ٩٠١،
٤٨-	المعجزة وأهميتها في دعوة الإسلام .	٤١٤،٤٣٨،٥١٠،٦٤٥، ٦٦٣،٧٠٥،٧٥٦، ٧٧١
٤٩-	مكانة الإيمان بالقدر في دعوة الإسلام .	٢٩٧،١٠٠٥
٥٠-	مكانة الصلاة ومنزلتها في دعوة الإسلام .	٥٨٠،٩٠٥،٩٢١،٩٢٢ ٩٤٩،٩٥١،١٠١٣
٥١-	من ملامح منهج الدعوة الإسلامية أنها لا تحجر على النزعات البشرية .	٢٦٤،٦٥٠
٥٢-	نظام الإفتاء في دعوة الإسلام .	١٩٤
٥٣-	نظام الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .	٩١١

الرقم	الفائدة الدعوية	
٥٤-	نظام التعاون والتكافل والترابط الاجتماعي	٣١٦،٥٠٧،٦٨٧،٧٩٢ ٨٦٠،
٥٥-	الهدية وآدابها .	٥٢٨،٦٦٧،٧٩٨
٥٦-	الوسطية خاصية في دعوة الإسلام .	٢٢٧

المبحث الثاني : أهم موضوعات الدعوة :

من هذه الفوائد ، ومما سبق بيانه يتضح أن موضوعات الدعوة بشكل عام تدور في فلك العقيدة والشريعة والأخلاق ، وتنضبط بخصائص ومميزات مهمة ، جعلت لها قوة ومكانة في نظام الدعوة الإسلامية ، وتفصيل هذا يتضح من الآتي:

أولاً : موضوع العقيدة :

لا شك أن العقيدة هي أساس الدعوة ؛ ذلك لأن العقيدة الصحيحة هي المؤثرة فعلاً في توجيه الأعمال والسلوك والأخلاق[١] ، وأساس العقيدة هو الإيمان بالله تعالى وبأسمائه وصفاته الحسنى ، إيماناً منزهاً عن النقائص من تعطيل وتشبيه وتجسيم وتمثيل[٢] .

ومن لوازم هذا الإيمان استيقان القلب ، لأنه لا يكفي فيه مجرد الاعتراف اللساني[٣] .

ثم تتابع بعد ذلك موضوعات العقيدة حسبما جاء ذكرها في حديث جبريل عن أركان الإيمان، والتي منها: الإيمان بالرسول صلى الله عليه وسلم ومحبته وتعظيمه

---

(١) انظر مثلاً : ص ٤٩١

(٢) انظر مثلاً : ص١٦٥، ٦٢٨، ٦٨٥، ٩٤٨، ٩٥٢

(٣) انظر مثلاً : ص٦٩٢

وتوقيره[١] ، وأن له العصمة[٢] في التبليغ مع الإقرار ببشريته صلى الله عليه وسلم ، وأنه يصيبه ما يصيب البشر[٣] ، وأن الله تعالى شرفه بجملة من المعجزات كانت لها دورها المفيد في عملية التبليغ[٤] . وكذلك الإيمان بالقدر خيره وشره[٥] .

ثم تأتي بعد ذلك مسائل العقيدة الأخرى ، ومنها على سبيل المثال : التحذير من الغلو في محبة الأنبياء والدعاة[٦] .

ثانياً : موضوع الشريعة :

وهي عبارة عن الموضوعات التي تؤدى بالجوارح ، ويطلق عليها شرعاً التكاليف والأحكام الشرعية ، وقد نظم العلماء هذه التكاليف ، وضمنوها في كتب الفقه وأبوابه ، وأطلقوا عليها نظم الشريعة . فعلى سبيل المثال هناك :

١- نظام العبادات : وتتمثل في أركان الإسلام المذكورة في حديث جبريل عليه السلام والتي منها ، الصلاة إذ هي الركن الثاني من أركان الإسلام ، ولها منزلة عظيمة في دعوة الإسلام[٧]، لهذا كان الخشوع شرطاً أساسياً فيها[٨]. وينبغي للمسلم أن يراعي في العبادات تقديم الفروض والواجبات على النوافل والمستحبات ، والتي منها قيام الليل[٩].

---

(١) انظر مثلاً : ص٣١٨، ٣٥٥، ٤٠١، ٦٥٥، ٧٣٨، ٨٦٥، ١٠١٩

(٢) انظر مثلاً : ص٤٧٥

(٣) انظر مثلاً : ص٥٤٩، ٦١٨

(٤) انظر مثلاً : ص٤١٤، ٤٣٨، ٥١٠، ٦٤٥، ٦٦٣، ٧٠٥، ٧٥٦، ٧٧١،

(٥) انظر مثلاً : ص٢٩٧، ١٠٠٥

(٦) انظر مثلاً : ص٧١٩

(٧) انظر مثلاً : ص٥٨٠، ٩٠٥، ٩٢١، ٩٢٢، ٩٤٩، ٩٥١، ١٠١٣

(٨) انظر مثلاً : ص٥٢٦، ٦٤١

(٩) انظر مثلاً : ص٥٦٣، ٧٣٦

٢- نظام الحسبة : وهي من أهم الأنظمة الدعوية ، لأنها تتضمن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر[١] . ولهذا النظام درجات متفاوته ، قد تكون بالقلب[٢] ، أو باللسان ، ويطلق عليها الإنكار القولي[٣] ، أو باليد ، وتسمى الانكار العملي[٤] . ولهذا النظام أيضاً شروط وواجبات[٥] ينبغي مراعاتها عند الاحتساب .

٣- نظام الإفتاء[٦] .

٤- نظام التكافل الاجتماعي[٧] .

٥- نظام الأسرة : وهي موضوعات مختلفة[٨]، وتأتي في مقدمتها الحياة الزوجية في ظل الدعوة الإسلامية من حيث حقوق الزوجين[٩] ، وحرص الإسلام على صفاء العلاقة بينهما[١٠] .

٦- نظم العلاقات : ومنها على سبيل المثال زيارة المريض[١١] .

٧- نظم المعاملات: سواء أكانت معاملات مالية[١٢]، أم معاملات شخصية، كالموضوعات الخاصة بالرجال، والتي منها الحكمة في تحريم لبس الحرير عليهم[١٣]،

---

(١) انظر مثلاً : ص٩١١

(٢) انظر مثلاً : ص٩٢٦

(٣) انظر مثلاً : ص٥٥٣، ٧٧٧، ٨٩٧، ٩٠٤، ٩٤٤، ٩٩٣

(٤) انظر مثلاً : ص٥٠٨، ٥٣٧، ٦٣١، ٨٣٦

(٥) انظر مثلاً : ص٦٠٨، ٦٧٨، ٧٧٣، ٨٣٤

(٦) انظر مثلاً : ص١٩٤

(٧) انظر مثلاً : ص٣١٦، ٥٠٧، ٦٨٧، ٧٩٢، ٨٦٠

(٨) انظر مثلاً : ص٧٣١، ٧٣٧، ٧٤٤، ٧٥٩، ٧٨٧، ١٠٢٠

(٩) انظر مثلاً : ص ٨١، ١١٩، ٢٣٦، ٢٤٠، ٢٨٣

(١٠) انظر مثلاً :ص٧٤٢، ٧٦٠

(١١) انظر مثلاً :ص٥٤٨، ٨٢٢

(١٢) انظر مثلاً :ص٧٤٧

(١٣) انظر مثلاً :ص ٥٣٥

أو موضوعات خاصة بالمرأة ، والتي منها وجوب غض البصر[١] ، والاهتمام بالحجاب[٢] ، وحكم الاهتمام بزينتها ومظهرها[٣] .

ثالثاً : موضوع الأخلاق والآداب :

مما لا شك فيه أن الإسلام هو دين الأخلاق والفضائل[٤]، وأخلاق الدعوة وآدابها قد تكون: ذاتية يطبقها المسلم في نفسه ، كخلق الحياء[٥] .

والزهد[٦].

وشكر النعمة[٧].

والعدل والإحسان[٨].

والبعد عن الإسراف[٩] .

أو تكون هذه الأخلاق والأداب عامة تظهر في علاقاته مع الآخرين.

كآداب المجالسة والمصاحبة[١٠] .

وآداب الضيافة[١١] .

---

(١) انظر مثلاً :ص ٧٨٦

(٢) انظر مثلاً :ص٦٢٣

(٣) انظر مثلاً :ص٣٦٢، ٥٢٩، ٧٦١

(٤) انظر مثلاً :ص٤٧٨

(٥) انظر مثلاً :ص١٥٣، ١٧١، ٢٩٥، ٤٣٨

(٦) انظر مثلاً :ص٢٧٦، ٣٤٦، ٦٥٨، ٧٦٤

(٧) انظر مثلاً :ص ٣٦٧

(٨) انظر مثلاً :ص ٤٧٢، ٦٥٢،

(٩) انظر مثلاً :ص ٨٠، ٩٩، ٢٧٩

(١٠) انظر مثلاً :ص ٦٦٤

(١١) انظر مثلاً :ص١٠٢٣

وآداب الاستئذان[١] .

أدب اجتناب أذى المسلمين[٢] .

وأدب تشريع الهدية[٣] .

إن التحلي بهذه الاخـلاق ، والتمسـك بهـذه الآداب واجتنابهـا مهـم ، وتظهـر أهميته من المبدأ الإسـلامي الـذي ينـص علـى أن : خصـال الخـير والمكـارم سـبب لدفـع المكاره[٤] .

رابعاً : خصائص موضوعات الدعوة ومميزاتها :

فضَّل الله تعالى أمة الدعوة الإسلامية[٥] ، وشرف موضوعات دعوتهم بجملة من الخصائص[٦] والمميزات ، والتي يمكن حصرها في الخصائص العامة، والتي منها :

- الشمول والتكامل[٧] .
- العالمية[٨] .
- خاصية الجذب[٩] .
- خاصية التوسط[١٠] .

---

(١) انظر مثلاً :ص١٨٥، ٤٣٢

(٢) انظر مثلاً :ص٦٣٨، ٧٧٩

(٣) انظر مثلاً :ص٥٢٨، ٦٦٧، ٧٩٨

(٤) انظر مثلاً :ص٨٥٣

(٥) انظر مثلاً :ص ٩٥٢، ٩٥٧، ٩٥٩، ٩٨١

(٦) انظر مثلاً :ص٣٦٩

(٧) انظر مثلاً :ص٦١، ٤٨٣، ٤٨٥، ٩٣٣

(٨) انظر مثلاً :ص٣٧٣

(٩) انظر مثلاً :ص٨٥٢

(١٠)انظر مثلاً :ص٢٢٧

وهناك خصائص عامة أخرى ، بالإضافة إلى الخصائص التفصيلية ، والتي منها :

- السماحة واليسر[١] .
- المراعاة لأحوال المخاطبين ومصالحهم [٢] .
- إنها لا تحجر على النزعات البشرية السوية[٣] .
- لها تأثير في تمدن البشرية بالنظافة والطهارة والاهتمام بالمظهر العام[٤] .
- التسوية بين الرجل[٥] والمرأة[٦] في المكانة والتكريم .

وغير هذا كثير.

وهذا إنما يدل على كثرة أبواب الخير التي تكفر الذنوب[٧] ، وترفع من شأن المسلمين .

---

(١) انظر مثلاً :ص٨٢، ٨٨، ١٤٧، ١٩١، ١٩٧، ٣٢٩، ٣٥١، ٣٧٧، ٣٨٥، ٣٩٩، ٤٥٨، ٤٦٢، ٤٧١، ٥٧٢، ٥٧٤، ٥٧٩، ٦١٢، ٦٨٤، ٧٠٠، ٨١٣، ٨٢٨، ٨٤٠، ٨٨٢، ١٠١٢

(٢) انظر مثلاً : ص٣٤٤، ٤٨٥، ٥٨٥، ٧٠١، ٩٠١

(٣) انظر مثلاً :ص٢٦٤، ٦٥٠

(٤) انظر مثلا: ص١٩١، ١٩٧، ٢٢٩،

(٥) انظر مثلاً : ص١٨٣، ٢٨٣، ٨٠٦

(٦) انظر مثلاً : ص١٧٨، ٢٢٨، ٣١٤، ٣٣٨، ٤٧٢، ٥١٢، ٦٦٥، ٧٩٣، ٨٩٩

(٧) انظر مثلاً : ص٩١١

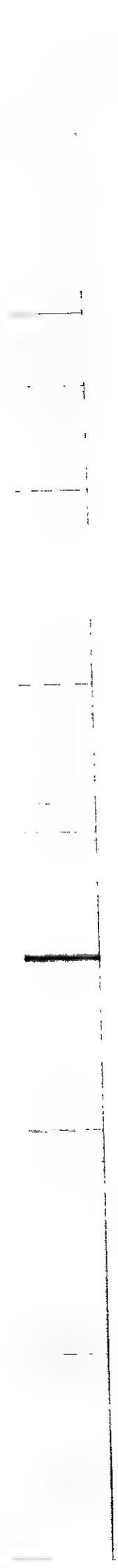

الفصل الرابع

المنهج المتعلق بالأساليب والوسائل

الفصل الرابع
المنهج المتعلق بالأساليب والوسائل

المبحث الأول : التعريف بالأساليب والوسائل :

إن الخلاف في العلاقة بين الأساليب والوسائل الدعوية من حيث العموم والخصوص والشمول ما زال قائماً . والمهتمون بالبحوث الدعوية يستندون في تحديد العلاقة بينها إلى المصادر اللغوية .

ومن خلال المعطيات اللغوية تبين أن :

الأساليب الدعوية هي: طرق وكيفيات الداعية لتوصيل دعوة الإسلام[١] .. وأن الوسائل الدعوية هي: أدوات الداعية لتوصيل موضوعات الدعوة وتقريبها[٢] .

من هنا يبرز الترابط الوثيق بين الأساليب والوسائل من حيث إنهما يشتركان في العمل والهدف نفسه ، كما يبرز الفرق الدقيق بينها من حيث إن الأساليب تعنى أول ما تعنى برسم الكيفية والطريقة ، والوسائل تعنى بتوصيلها . أو بمعنى آخر الأساليب هي قالب التصنيع، والوسائل هي أداة التوصيل .

ومن هنا يتبين أن الفرق بين الوسائل والأساليب إنما هو اختلاف في التقديم والترتيب والطبيعة، لا في التخصص والعمل، لهذا فإن الفصل الكامل بين هذين المصطلحين يعد فصلاً بين جزئين مترابطين، كما أن الجمع الكامل بينهما يعد جمعاً بين مفترقين .

---

(١) انظر : لسان العرب/لابن منظور ، مادة (سلب) (٢٠٥٨/٤) ط. دار المعارف – بيروت . والمعجم الوسيط/لمجموعة من علماء اللغة ، مادة (سَلَبَ) (٤٤٣/١) دار الدعوة – استنبول .

(٢) انظر:النهاية في غريب الحديث/لابن الأثير(١٥٨/٥) ولسان العرب/ لابن منظور مادة (سلب) (٤٨٣٨/٨). والمصباح المنير في غريب الشرح الكبير/للفيومي ، مادة (وسل) (٦٦٠/٢) المكتبة العلمية – بيروت .

إذاً لا بد من إيجاد حل يبرز العلاقة بينهما ، وهذه العلاقة تكمن في أن الوسائل تكمل الأساليب وتتممها .

وبهذا تصبح الأساليب محصورة في "الطريقة والكيفية التي يترجمها الداعية بقوله أو فعله لينقل من خلالها الإسلام" .

أما الوسائل، فتنحصر في "الأدوات المادية أو المعنوية التي يهيئها الداعية ليستخدمها في حمل رسالة الإسلام" .

وهذه المعاني تتضح من الفوائد والدروس المذكورة فيما يأتي :

الرقم	الفائدة الدعوية	رقم الصفحة
١-	استخدام القوة بوسيلة الجهاد .	٥٠٥
٢-	استخدام الوسيلة القولية في الدعوة إلى الله تعالى.	٤٠٤،١٨٤،٦٧.
٣-	أسلوب الاجتهاد وأهميته .	٣٨٩ ، ٥٧١
٤-	أسلوب الإحسان إلى المتعلم .	٧٦٩
٥-	أسلوب استلاف المشركين .	٤١٨
٦-	أسلوب استغلال المواقف والمناسبات .	١٧٩،٢٢٠،٢٥٣،٤٢١،٤٥٣، ٥٥٠،٥٥٧،٧٩٤،٩٤٤
٧-	أسلوب الإعراض أوترك مجالس الشجار	٦٩٠،٧١٤،٧٤٢
٨-	أسلوب الإنكار العام .	٦٣٢،٧٩٦
٩-	أسلوب الإنكار العملي .	٥٠٨،٥٣٧،٦٣١
١٠-	أسلوب الإنكار القلبي .	٩٢٦

الرقم	الفائدة الدعوية	رقم الصفحة
١١-	أسلوب بغض أهل الباطل.	٦٠٩،٧١٧
١٢-	أسلوب التأكيد للأمر المهم .	٨٠٩
١٣-	أسلوب التركيز والتكرير للأمر المهم .	٦٤٧،٧٦١،٨٣٩
١٤-	أسلوب التبشير .	٩٧٧
١٥-	أسلوب تجنب المواقف .	١٠٢١
١٦-	أسلوب التخطيط وأهميته	١٤٤،٢١٨،٤٨٩،٥٦٠،٦٨٨
١٧-	أسلوب التدرج .	٢١٩،٣٠١،٨٩١
١٨-	أسلوب الترغيب الأخروي .	٤٤١،٧٣٤،٧٧٤،٩٤٩،٩٨١
١٩-	أسلوب الترغيب بالنعيم العاجل .	٨٣١
٢٠-	أسلوب الترغيب العملي .	٨٠٥
٢١-	أسلوب الترهيب الأخروي .	٢٦٠،٧٠٦،٧٣٤،٨٩٧، ٩٣٠
٢٢-	أسلوب الترهيب الدنيوي .	٤٩٣،٥٠٦،٦٧٨،٧٠٦،٧١١، ٩٤١،٩٤٤
٢٣-	أسلوب الترهيب القولي والعملي .	٥٣٨،٥٨٢،٥٨٩،٧١٩ ٨٢٥،٨٩٣
٢٤-	أسلوب التشبيه .	٧٠٨،٨٩٥
٢٥-	أسلوب التشجيع .	٧٧٠
٢٦-	أسلوب التشهير .	٨١٣
٢٧-	أسلوب التعريف باللقب .	٨٦٦

الرقم	الفائدة الدعوية	رقم الصفحة
٢٨-	أسلوب تقديم الأولويات .	٤١٥، ٥٥٨، ٦٥٧، ٦٨٨، ٩١٨، ١٠٠٩
٢٩-	أسلوب التلميح دون التصريح .	٢٦٨، ٤٠٨، ٩١٣
٣٠-	أسلوب الحكمة القولية .	٦٢٥
٣١-	أسلوب الحلم والرفق مع الجاهل في الإنكار	٤٠٧، ٥٣٠، ٧٢٣، ٨٣٥
٣٢-	أسلوب الزيادة في الجواب .	٨٤٠
٣٣-	أسلوب الشدة مع المعاندين وثمرته .	٣٠٥، ٧٩٦، ٨١٢، ٨٩١
٣٤-	أسلوب الصمت .	١٤٦
٣٥-	أسلوب العقاب القولي والفعلي وأثره في النفس.	٣٥٨
٣٦-	أسلوب القدوة وأهميته .	١٥٠، ٤٦٠، ٥٥٤، ٥٩٤، ٦٠١، ٦٢٣، ٧٠٩، ٨١٨، ٨٢٩، ٨٤٢، ٩٠٤
٣٧-	أسلوب الكناية .	٢٢٥
٣٨-	أسلوب المبالغة في التعليم .	٥٤٢
٣٩-	أسلوب المزاح والمداعبة .	٧٤٤
٤٠-	أسلوب الموعظة وأهميتها .	٢٦١، ٦٤٤، ٩٤٤
٤١-	أسلوب الموقف الحكيم .	٢٢٠، ٤١١، ٤١٣، ٦٠٢، ٦٥٩
٤٢-	أسلوب الهجْر في الدعوة إلى الله .	٥٤٩

الرقم	الفائدة الدعوية	رقم الصفحة
٤٣-	أسلوب الهجْرة وأهميتها للمدعو .	٧٢٥،٨٥٥
٤٤-	أسلوب الوصف والبيان والتفصيل .	٦٥،٦٧،٣٤٠
٤٥-	الاقتصار على أسلوب الترغيب .	٩١٥
٤٦-	أهمية أسلوب الترهيب في زيادة الإيمان .	٦٣٧،٦٤٢
٤٧-	أهمية أسلوب الحكمة .	٤٣١
٤٨-	البيت ميدان للدعوة الإسلامية .	٣٤٥،٤٥٩،٥٢٩،٥٣٣،٥٦١، ٥٦٨،٧٠٧،٨٠٠
٤٩-	الجمع بين أسلوبي الترغيب والترهيب .	٩١٢
٥٠-	الجمع بين الشدة واللين في المعاملة .	٢٥٦،٦٥١،٨١٧
٥١-	الرؤيا وسيلة للتنبيه في هذه الدنيا .	٧٣٢
٥٢-	الشعر وسيلة قولية .	٧٨٢
٥٣-	القصة وسيلة للدعوة إلى الله تعالى .	١٦٩،٧١٢،٧٢٧
٥٤-	المساجد ميادين للدعوة إلى الله تعالى .	٦٠٠، ٦٣٧، ٦٥٦، ٦٦٢، ٦٧٣، ٧٢٦، ٧٣٠، ٧٤١، ٧٦٢، ٧٧٠، ٧٧٤، ٧٧٨، ٧٨٥، ٨٠٠، ٨٠٥، ٨٠٨، ٨١٨، ٨٢٢، ٨٣٠، ٨٣٤، ٨٣٨، ٨٣٩، ٨٤٣، ١٠١٦.
٥٥-	المكافأة بالدعاء .	٨٠٧
٥٦-	من الأساليب الدعوية المهمة أن الضرورات تبيح المحظورات .	٤١٣

الرقم	الفائدة الدعوية	رقم الصفحة
٥٧-	المناهج الدعوية .	٢٩٩
٥٨-	المنبر وسيلة للدعوة إلى الله تعالى .	٥٤٤
٥٩-	المنهج الحسي وأهميته .	٨٥٩،٦٥٩،٦٣١،٤٦٩
٦٠-	المنهج العاطفي .	٨٩٤،٧٤٠،٦٤٣
٦١-	المنهج العقلي وأهميته .	٩٥٨،٣١٩
٦٢-	من الوسائل الدعوية المهمة حصول الكرامات للأولياء .	٨٣٢
٦٣-	من الوسائل الدعوية الهدية .	٥٢٨، ٦٦٧، ٧٩٨
٦٤-	وسيلة إرسال الرسل .	٨١٦،٤٩٤
٦٥-	وسيلة التعليم بالإشارة .	٩١٧،٨٠٢،١١٠
٦٦-	وسيلة التعليم بالفعل .	٦٠٠،٥٦٠،٤٥١،٣٩٠،٩٢ ٩٠٦،٩٠٠،٨٥٩،٨٤٤
٦٧-	وسيلة الحِلَق في المساجد .	٨٣٩
٦٨-	وسيلة الحوار والمناقشة وأهميته .	٨١٩،٣١٩
٦٩-	وسيلة الخطبة .	٧٩٤
٧٠-	وسيلة الدعوة بآيات القرآن .	٨١٤،٨٠٩
٧١-	وسيلة السؤال والجواب .	٩٦٤،٧٤٦،٥٤١،٤٦٢،٩٢
٧٢-	وسيلة ضرب المثل .	٩٦٠،٩٢٣
٧٣-	وسيلة القسم .	٦٤٥،٦٠٩،٥٤٥،٤١٧، ١٠٠٩،٩٩٩،٨٢٠

من هذه الفوائد ، ومما سبق تفصيله في صلب أحاديث الدراسة يظهر أن الأساليب كثيرة ، والوسائل متنوعة ، والترابط بينها قائم من حيث الحاجة إليهما لتحقيق خطط الدعوة وأهدافها ، وعلى ضوء هذا الفهم يمكن دراسة الأساليب والوسائل على النحو التالي :

المبحث الثاني : الأساليب :

أولاً : يمكن تقسيم الأساليب إلى قسمين رئيسين هما :

القسم الأول : الأساليب القولية : ويدخل فيها جميع أشكال القول[١] :

والأمثلة عليه :أسلوب التبشير[٢] .

- أسلوب التشجيع[٣] .
- أسلوب التشهير[٤] .
- أسلوب البيان والتفصيل[٥] .
- أسلوب التلميح دون التصريح[٦] .
- أسلوب الكناية[٧] .

القسم الثاني: الأساليب الفعلية، ويدخل فيها جميع أشكال الفعل، ومن الأمثلة عليها:

- أسلوب التخطيط[٨] .
- أسلوب المزاح والمداعبة[٩] .
- أسلوب الهِجْرة[١٠] والهَجْر[١١] .

---

(١) انظر مثلاً :ص ٦٧، ١٨٤، ٤٠٤

(٢) انظر مثلاً :ص٩٧٧

(٣) انظر مثلاً :ص٧٧٠

(٤) انظر مثلاً :ص٨١٣

(٥) انظر مثلاً :ص٦٥، ٦٧، ٣٤٠

(٦) انظر مثلاً :ص ٢٦٨، ٤٠٨، ٩١٣

(٧) انظر مثلاً :ص٢٢٥

(٨) انظر مثلاً :ص١٤٤، ٢١٨، ٤٨٩، ٥٦٠، ٦٨٨

(٩) انظر مثلاً :ص٧٤٤

(١٠) انظر مثلاً :ص ٧٢٥، ٨٥٥

(١١) انظر مثلاً :ص٥٤٩

- أسلوب الاجتهاد[١] .
- أسلوب التدرج[٢] .
- أسلوب المبالغة في التعليم[٣] .

ثانياً : وهناك تقسيم آخر للأساليب ترتبط بالمناهج الدعوية[٤] والمتمثلة في :

١- المنهج العاطفي[٥] ؛ وتنبثق منه الأساليب التي تثير العاطفة، وتحرك الشعور والوجدان .ومن هذه الأساليب :

- أسلوب الترغيب[٦] .
- أسلوب الترهيب[٧] .
- أسلوب التشجيع والتبشير والتشهير والمزاح والمداعبة[٨] .
- أسلوب بغض أهل الباطل [٩] .
- أسلوب التعريف باللقب[١٠] .

المنهج الحسي[١١] ، وتنبثق منه الأساليب التي تعتمد على الحس .

---

(١) انظر مثلاً :ص٣٨٩، ٥٧١

(٢) انظر مثلاً :ص٢١٩، ٣٠١، ٨٩١

(٣) انظر مثلاً :ص٥٤٢

(٤) انظر مثلاً :ص٢٩٩

(٥) انظر مثلاً :ص٦٤٣، ٦٤٠، ٨٩٤

(٦) انظر مثلاً :ص٤٤١، ٧٣٤، ٧٧٤، ٨٠٥، ٨٣١، ٩٤٩، ٩٨١

(٧)انظر مثلاً :ص٢٦٠، ٤٩٣، ٥٠٦، ٥٣٨، ٥٨٢، ٥٨٩، ٦٧٨، ٧٠٦، ٧١١، ٧١٩، ٧٣٤، ٨٢٥، ٨٩٣، ٨٩٧، ٩٣٠، ٩٤١، ٩٤٤.

(٨) انظر مثلاً :ص ٧٤٤، ٨١٣، ٨٩٥، ٩٧٧

(٩) انظر مثلاً :ص ٦٠٩، ٧١٧

(١٠) انظر مثلاً :ص٨٦٦

(١١) انظر مثلاً :ص٤٦٩، ٦٣١، ٦٥٩،٨٥٩

ومن هذه الأساليب :

- أسلوب القدوة الحسنة[١] .
- أسلوب المبالغة في التعليم[٢] .
- أسلوب الزيادة في الجواب[٣] .
- أسلوب الإعراض[٤] .
- أسلوب الصمت عند الحاجة له[٥] .
- أسلوب الاجتهاد[٦] .

٢- المنهج العقلي[٧] ، وتنبثق منه الأساليب التي تدعو إلى إعمال العقل والتدبر، ومن هذه الأساليب :

- أسلوب الحكمة[٨] .
- أسلوب التشبيه[٩] .
- أسلوب التلميح دون التصريح[١٠] .
- أسلوب الصمت عند الحاجة له[١١] .
- أسلوب التدرج[١٢] .

---

(١) انظر مثلاً :ص١٥٠، ٤٦٠، ٥٥٤، ٥٩٤، ٦٠١، ٦٢٣، ٧٠٩، ٨١٨، ٨٢٩، ٨٤٢، ٩٠٤

(٢) انظر مثلاً :ص٥٤٢

(٣) انظر مثلاً :ص٨٤٠

(٤) انظر مثلاً :ص٦٩٠، ٧١٤، ٧٤٢

(٥) انظر مثلاً :ص١٤٦

(٦) انظر مثلاً :ص٣٨٩

(٧) انظر مثلاً :ص٣١٩، ٩٥٨

(٨) انظر مثلاً :ص٢٢٠، ٤١١، ٤١٣، ٤٣١، ٦٠٢، ٦٢٥، ٦٥٩

(٩) انظر مثلاً :ص ٧٠٨، ٨٩٥

(١٠) انظر مثلاً :ص ٢٦٨، ٤٠٨، ٩١٣

(١١) انظر مثلاً :ص ١٤٦

(١٢) انظر مثلاً :ص ٢١٩، ٣٠١، ٨٩١

- أسلوب الموقف الحكيم[١] .
- أسلوب تقديم الاولويات[٢] .
- أسلوب التخطيط[٣] .

ثالثاً : هناك ملاحظات ينبغي مراعاتها في منهج الأساليب، ومنها :

١- مع أن الأساليب الدعوية كثيرة ، إلا أنها عند التطبيق الدعوي لا تستخدم على وتيرة واحدة وبخط واحد ، بل تعرض لتتناسب وأحوال المخاطبين ، فمثلاً أسلوب الشدة يكون مع المعاندين[٤]، وعلى العكس منه تماماً، أسلوب الحلم والرفق مع الجاهلين[٥] . ويمكن للداعية أن يجمع بين الأسلوبين[٦]. والفاصل في ذلك أسلوب الحكمة[٧]، لهذا وجد ما يعرف بحكمة الأقوال[٨]، والتي منها الانكار بالأسلوب العام[٩] .. وحكمة المواقف[١٠] والتي منها أسلوب تجنب المواقف الحرجة[١١] ، وأسلوب استغلال الأوقات، وتصيد المناسبات بما يناسبها[١٢] .

---

(١) انظر مثلاً :ص٢٢٠، ٤١١، ٤١٣، ٦٠٢، ٦٥٩

(٢) انظر مثلاً :ص ٤١٥، ٥٥٨، ٦٥٧، ٦٨٨، ٩١٨، ١٠٠٩

(٣) انظر مثلاً :ص ١٤٤، ٢١٨، ٤٨٩، ٥٦٠، ٦٨٨

(٤) انظر مثلاً :ص ٣٠٥، ٧٩٦، ٨١٢، ٨٩١

(٥) انظر مثلاً :ص ٤٠٧، ٥٣٠، ٧٢٣، ٨٣٥

(٦) انظر مثلاً :ص ٢٥٦، ٦٥١، ٨١٧

(٧) انظر مثلاً :ص ٤٣١.

(٨) انظر مثلاً :ص ٦٢٥

(٩) انظر مثلاً :ص ٦٣٢، ٧٩٦

(١٠) انظر مثلاً :ص ٢٢٠، ٤١١، ٤١٣، ٦٠٢، ٦٥٩

(١١) انظر مثلاً :ص ١٠٢١

(١٢) انظر مثلاً :ص ١٧٩، ٢٢٠، ٢٥٣، ٤٢١، ٤٥٣، ٥٥٠، ٥٥٧، ٧٩٤، ٩٤٤.

٢- إن أسلوب الترغيب والترهيب من أكثر الأساليب الدعوية وأنفعها . هذا بالإضافة إلى تنوعه ، وتعدد درجاته ومجالاته فهناك ترغيب وترهيب قوليان وعمليان[١] ، وهناك ترغيب وترهيب دنيويان[٢] وأخرويان[٣] ، وهذا كله يعطي للداعية فرصة لاختيار الدرجة المناسبة والنوع المناسب، مع المجال الأنسب لكل حال وموقف .

هذا بالإضافة إلى إمكان الجمع بين الأسلوبين -الترغيب والترهيب- في موقف واحد.

---

(١) انظر مثلاً :ص ٥٣٨، ٥٨٢، ٥٨٩، ٧١٩، ٨٢٥، ٨٩٣

(٢) انظر مثلاً :ص ٤٩٣، ٥٠٦، ٦٧٨، ٧٠٦، ٧١١، ٨٣١، ٩٤١، ٩٤٤

(٣) انظر مثلاً :ص٢٦٠، ٤٤١، ٧٠٦، ٧٣٤، ٧٧٤، ٨٩٧، ٩٣٠، ٩٤٩، ٩٨١

المبحث الثالث: الوسائل :

عرفت الوسائل بأنها الأدوات المادية والمعنوية المهيأة لحمل رسالة الإسلام[١].

وعلى هذا يمكن تقسيم الوسائل الدعوية إلى قسمين هما :

القسم الأول : وسائل مادية أساسية :

ويدخل في هذا القسم كل وسيلة يمكن الإحساس بها بإحدى وسائل الحس، وهذا النوع قد يكون :

أ- بالقول ومن الأمثلة عليه :

- الدعوة بآيات القرآن[٢] .
- الموعظة [٣] .
- القسم[٤] .
- ضرب المثل[٥] .
- القصة[٦] .
- الشعر[٧] .
- الحوار والمناقشة[٨] .
- السؤال والجواب[٩] .

---

(١) سبق بيانه (ص ١٠٧٦).

(٢) انظر مثلاً :ص ٨٠٩، ٨١٤

(٣) انظر مثلاً :ص ٢٦١، ٦٤٤، ٩٤٤

(٤) انظر مثلاً :ص ٤١٧، ٥٤٥، ٦٠٩، ٦٤٥، ٨٢٠، ٩٩٩، ١٠٠٩

(٥) انظر مثلاً :ص ٩٢٣، ٩٦٠

(٦) انظر مثلاً :ص ١٦٩، ٧١٢، ٧٢٧

(٧) انظر مثلاً :ص ٧٨٢

(٨) انظر مثلاً :ص٣١٩، ٨١٩

(٩) انظر مثلاً :ص ٩٢، ٤٦٢، ٥٤١، ٧٤٦، ٩٦٤

ب- أو بالفعل ، ومن أمثلته :

- التعليم العملي[١] .
- التعليم بالإشارة[٢] .
- إرسال الرسل[٣] .
- استخدام القوة بالجهاد[٤] .
- الاستئلاف[٥] .

ج- أو تكون عن طريق وسيلة فنية ملموسة ومجسمة، ومن أمثلته :

- المنابر[٦] .
- ميدان المساجد[٧] .
- ميدان البيوت[٨] .
- الحِلَقْ في المساجد[٩] .
- الهدية[١٠] .

---

(١) انظر مثلاً :ص ٩٢، ٣٩٠، ٤٥١، ٥٦٠، ٦٠٠، ٨٤٤، ٨٥٩، ٩٠٠، ٩٠٦

(٢) انظر مثلاً : ص ١١٠، ٨٠٢، ٩١٧

(٣) انظر مثلاً : ص ٤٩٤، ٨١٦

(٤) انظر مثلاً : ص ٥٠٥

(٥) انظر مثلاً : ص ٤١٨

(٦) انظر مثلاً : ص ٥٤٤

(٧) انظر مثلاً : ص٦٠٠، ٦٣٧، ٦٥٦، ٦٦٢، ٦٧٣، ٧٢٦، ٧٣٠، ٧٤١، ٧٦٢، ٧٧٠، ٧٧٤، ٧٧٨، ٧٨٥، ٨٠٠، ٨٠٥، ٨٠٨، ٨١٨، ٨٢٢، ٨٣٠، ٨٣٤، ٨٣٨، ٨٣٩، ٨٤٣، ١٠١٦.

(٨) انظر مثلاً : ص ٣٤٥، ٤٥٩، ٥٢٩، ٥٣٣، ٥٦١، ٥٦٨، ٧٠٧، ٨٠٠

(٩) انظر مثلاً : ص ٨٣٩

(١٠) انظر مثلاً : ص ٥٢٨، ٦٦٧، ٧٩٨

القسم الثاني : وسائل معنوية مساعدة:

ويدخل في هذا القسم الوسائل التي يمكن استشعارها بالقلب والوجدان والوصول إليها بالفكر، ومن أمثلة هذا القسم:

- حصول الكرامات للأولياء[١] .
- وسيلة الهدية[٢] .
- المكافأة بالدعاء[٣] .
- التنبيه بالرؤيا في المنام[٤] .
- الإحسان[٥] .
- وجميع الأخلاق والصفات الحميدة التي يتصف بها الداعية، ويتعامل من خلالها مع المدعوين[٦] .

وبهذا يتبين أن كمال الدعوة تعتمد على الأساليب والوسائل ، وهذا يقتضي على الداعية بعد التوكل على الله أن يأخذ بأسباب الأساليب والوسائل ، فيعتني بدقة الأساليب، ويحرص على قوة الوسائل ، ليسلم منهجه ، ويدعو إلى الله على بصيرة ويتحقق فيه قول الله تعالى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾[٧].

---

(١) انظر مثلاً : ص ٨٣٢

(٢) انظر مثلاً : ص ٥٢٨، ٦٦٧، ٧٩٨

(٣) انظر مثلاً : ص ٨٠٧

(٤) انظر مثلاً : ص ٧٣٢

(٥) انظر مثلاً : ص ٧٦٩

(٦) سبق بيانه في هوامش (ص ١٠٤٥، ١٠٤٦، ١٠٤٧) .

(٧) سورة يوسف: الآية ١٠٨

الخاتمـــــــة

الخاتمـــة

... الآن وبعد هذه الجولة الطيبة في رحاب القسم المخصص للدراسة في صحيح الإمام البخاري، فإني أحمد الله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه على إعانته لي على إتمام ما أحببت ورغبت واعتنيت في إتمامه ضمن هذه الموسوعة المباركة ، التي كان موضوعها أشرف موضوع وأصدق، ألا وهو موضوع الدعوة إلى الله ، تلك الدعوة القائمة على أصلين عظيمين ، هما كتاب الله عز وجل وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم ، الذي وصفه ربه سبحانه وتعالى بقوله : ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى، إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾، ولقد كانت لهذه الجولة ثمارها المفيدة، والتي يمكن تلخيصها في النتائج التالية :

(١) حاجة الدعوة الشديدة إلى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لتثبيت قواعدها وتحقيق أركانها ، مع الحاجة إلى معرفة كتاب الله تعالى ، لأن القرآن الكريم تضمن القواعد الدعوية العامة ، لكن السنة الكريمة عنيت بشرح هذه الأركان وثبتت تلك القواعد .

(٢) السنة النبوية سيرة حافلة لهيئة الدعوة الإسلامية تغري بالدراسة والتأمل ليس من السهل الانصراف عنها ؛ لأنها تلبي وتحقق منهج الدعوة المستقيم .

(٣) أركان الدعوة الإسلامية محكومة بالمنهج النبوي، مرتبطة أشد الارتباط بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومصداق ذلك :

أ – وجود منهج دعوي متعلق بالداعية من خلاله .

ب– ثبوت منهج دعوي متعلق بالمدعو من خلاله .

ج – تقرير منهج دعوي متعلق بموضوع الدعوة من خلاله .

د – إمكانية صياغة منهج دعوي متعلق بالوسائل والأساليب من خلاله .

(٤) إن لهذه الدراسة مزية عظيمة تتوج المحاسن والمزايا الأخرى ، كونها مبنية على الأحاديث الصحيحة ، بل ومن الصحيحة أصحها على الإطلاق . وما أحسب الدعاة إلى الله بعد هذا الحق المبين يعمدون إلى تجريد الدعوة من هذا الكنز الثمين .

من هنا، ومن هذا المنطلق أقول : إن تبليغ الدعوة الإسلامية ونشرها بين الناس أصبح أمراً سهلاً وواضحاً، مع وجود هذه الكنوز ، وما على الدعاة إلا مضاعفة العناية بالسنة الصحيحة ، لأنها هي الجذور الأصيلة الممتدة في أعماق منبتها ، ولا يكون ذلك إلا بتقوية الهمم ، وإحسان النوايا لكي يصلوا بمجتمع الدعوة إلى ما يصبو إليه من السعادة في الدنيا وسلامة العاقبة في الآخرة .

وأخيراً : أسأل الله أن يتقبل عملي ويجعله خالصاً لوجهه ، ويغفر لي ما قصرت أو فرطت فيه، وأصلي وأسلم على خاتم الأنبياء وإمام الدعاة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله وأصحابه أجمعين، ومن عمل بسنته ودعا بدعوته إلى يوم الدين . وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع

١- القرآن الكريم .

٢- الآداب الشرعية والمنح المرعية/للعلامة ابن مفلح المقدسي ، توزيع : إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد - الرياض . وطبعة مؤسسة قرطبة - القاهرة . ودار العلم للجميع ١٩٧٢م .

٣- الإتقان في علوم القرآن/للإمام السيوطي ، المكتبة الثقافية - بيروت .

٤- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان/للإمام علي بن بلبان الفارسي ، مؤسسة الرسالة - بيروت ١٤٠٨هـ.

٥- الإحكام في أصول الأحكام/للإمام علي بن محمد الآمدي ، تحقيق : إبراهيم العجوز، دار الكتب العلمية - بيروت ١٤٠٥هـ . وطبعة عام ١٤٠٧هـ .

٦- أحكام القرآن/للإمام أبي بكر محمد بن عبدالله - المعروف بابن العربي - تحقيق : علي البجاوي ، دار المعرفة - بيروت .

٧- إحياء علوم الدين/للعلامة أبي حامد محمد بن محمد الغزالي ، دار الندوة الجديدة - بيروت ، لبنان ، ومطبعة الحلبي - القاهرة ١٣٥٨هـ .

٨- اختصار علوم الحديث/للحافظ ابن كثير ، دار الكتب العلمية - بيروت - ط. الثانية ١٣٧١هـ.

٩- أدب الدنيا والدين/للإمام أبي الحسن علي بن محمد الماوردي ، تحقيق : محمد كريم، دار اقرأ ، ط. الثانية ١٤٠٣هـ ، وطبعة دار الكتب العلمية - بيروت ، ط. الأولى ١٤٠٧هـ .

١٠-الأدب المفرد/للإمام أبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري ، ترتيب وتقديم: كمال

الحوت ، عالم الكتب- بيروت، ط. الأولى ١٤٠٤هـ .

١١-إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري/للإمام أبي العباس أحمد بن محمد القسطلاني، دار إحياء التراث العربي - بيروت ، ط. السادسة ١٣٠٤هـ .

١٢-الاستيعاب في معرفة الاصحاب/للإمام أبي عمر يوسف بن عبدالبر ، تحقيق : علي البجاوي ، نهضة مصر - القاهرة . وطبعة مكتبة الكليات الأزهرية ، ط. الأولى ١٣٩٧هـ . وطبعة دار الكتاب العربي - بيروت .

١٣-أسد الغابة في معرفة الصحابة/لعز الدين ابن الأثير الجزري ، دار الشعب .

١٤-الإصابة في تمييز الصحابة/للحافظ شهاب الدين أحمد بن علي العسقلاني - المعروف بابن حجر - دار الكتاب العربي - بيروت .

١٥-إصلاح المجتمع شرح مائة حديث مختارة مما اتفق عليه البخاري ومسلم/للشيخ محمد البيحاني ، مكتبة الرياض ، ط. الثانية .

١٦-أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، لهبة الله بن الحسن بن منصور اللالكائي، تحقيق أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي ، دار طيبة ، الرياض ، ١٤٠٩هـ .

١٧-أصول البحث العلمي ومناهجه/ د. أحمد بدر ، وكالة المطبوعات - الكويت ، ط. السابعة ١٩٨٤هـ .

١٨-أصول الدعوة / د. عبدالكريم زيدان ، دار الوفاء - المنصورة ، ط. الرابعة ١٤١٢هـ.

١٩-أضواء البيان في ايضاح القرآن بالقرآن/ للشيخ محمد الأمين الشنقيطي ، عالم الكتب - بيروت .

٢٠-أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري/للإمام أبي سليمان محمد بن حمد الخطابي، تحقيق : محمد بن سعد آل سعود ، جامعة أم القرى ط. الأولى ١٤٠٩هـ .

٢١-الأعلام - لخير الدين الزركلي ، دار العلم للملايين ، بيروت ، ط. الرابعة١٩٧٩م.

٢٢-أعلام الموقعين عن رب العالمين/للإمام ابن قيم الجوزية ، دار الفكر ، ط. الثانية ١٣٩٧هـ .

٢٣-إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان/للإمام شمس الدين أبي عبدالله محمد بن قيم الجوزية، تحقيق : محمد حامد الفقي ، دار المعرفة - بيروت ، لبنان .

٢٤-اقتضاء العلم العمل/للخطيب البغدادي ، تحقيق : الشيخ محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي - بيروت ، ط. الرابعة ١٣٩٧هـ .

٢٥-إكمال إكمال المعلم/للإمام محمد بن خليفة الوشتاني الأبي، مطبعة السعادة - مصر، ط. الأولى ١٣٢٧هـ . وطبعة دار الكتب العلمية - بيروت ، ط. الأولى ١٤١٥هـ.

٢٦-الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين / د. نور الدين عتر ، لجنة التأليف والترجمة ، ١٣٩٠هـ .

٢٧-الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر/لشيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن تيمية ، تحقيق : صلاح الدين المنجد، دار الكتاب الجديد ، بيروت .

(ب)

٢٨-الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث/للشيخ أحمد محمد شاكر ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ط. الثانية ١٣٧١هـ .

٢٩-البحث العلمي ومناهجه النظرية/ د. سعد الدين السيد صالح ، مكتبة الصحابة - جدة ، ط. الثانية ١٤١٤هـ .

٣٠-بدائع الفوائد/للإمام العلامة شمس الدين أبي عبدالله محمد بن قيم الجوزيه ، دار الكتاب العربي - بيروت .

٣١-البداية والنهاية / لأبي الفداء الحافظ ابن كثير الدمشقي ، مكتبة الرياض الحديثة ، ومكتبة المعارف - بيروت ، ط. الثانية ١٩٧٧هـ .

٣٢-بديع القرآن/لابن أبي الإصبع المصري ، تحقيق : د. حفني شرف ، دار النهضة - مصر ، ط. الثانية .

٣٣-البرهان في علوم القرآن/ للإمام الزركشي ، تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار إحياء الكتب العربية ، ط. الأولى ١٣٧٦هـ .

٣٤-بلوغ الأماني من أسرار الفتح الرباني/للشيخ أحمد البنا ، دار الحديث - القاهرة .

٣٥-بهجة النفوس وتحليها بمعرفة ما لها وما عليها/للعلامة أبي محمد عبدالله بن أبي جمرة الأندلسي ، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان .

(ت)

٣٦-تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام/للإمام محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ، ط. الأولى ١٤٠٧هـ .

٣٧-تاريخ بغداد ، للخطيب البغدادي ، مطبعة السعادة - مصر . وطبعه دار الكتاب العربي - بيروت .

٣٨-التاريخ الصغير/للإمام أبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري ، تحقيق : محمود زايد، دار الوعي، حلب ، ط. الأولى ١٣٩٧هـ .

٣٩-التاريخ الكبير/للإمام أبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري ، إشراف : عبدالمعين خان، دار الكتب العربية - بيروت .

٤٠-التبيان في آداب حملة القرآن/للإمام يحيى النووي ، تحقيق : زهير الكبي ، دار الكتاب العربي ، ط. الأولى ١٤١٥هـ .

٤١-تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي/للإمام محمد المباركفوري ، دار الفكر ، ط. الثالثة ١٣٩٩هـ .

٤٢-التحفة العراقية/لشيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن تيمية ، المطبعة السلفية - القاهرة، ط. الثانية ١٣٩٩هـ .

٤٣-تحفة المودود بأحكام المولود/للإمام شمس الدين محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزيه، دار الكتب العربية - بيروت .

٤٤-تخريج أحاديث إحياء علوم الدين للحافظ العراقي، دار الندوة الجديدة - بيروت .

٤٥-التخويف من النار للحافظ ابن رجب الحنبلي، مكتبة البيان - دمشق، ط. الأولى ١٣٩٩هـ .

٤٦-تراجم البخاري/للقاضي بدر الدين محمد بن إبراهيم بن جماعة ، دار هجر - مصر، ط. الأولى ١٤١٢هـ .

٤٧-تربية المراهق بين الإسلام وعلم النفس/ د. محمد الزعبلاوي ، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت ، ط. الأولى ١٤١٤هـ .

٤٨-الترغيب والترهيب/للإمام عبدالعظيم بن عبدالقوي المنذري ، ضبطه وعلق عليه : مصطفى عمارة، المكتبة العصرية، بيروت، وطبعة دار الحديث - القاهرة ١٤٠٧هـ.

٤٩-الترهيب في الدعوة في القرآن والسنة ، أنواعه ، مجالاته ، تأثيره/للباحثة رقيه نصر الله نياز ، بحث مقدم لنيل درجة الماجستير ، لقسم الدعوة والاحتساب في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - الرياض ١٤١٥هـ .

٥٠-تغليق التعليق/للحافظ ابن حجر العسقلاني ، تحقيق : سعيد عبدالرحمن موسى ، المكتب الإسلامي - بيروت . ودار عمّار - عمان ١٤٠٥هـ .

٥١-تفسير غريب ما في الصحيحين: البخاري ومسلم/للإمام محمد بن أبي نصر الحميدي، تحقيق : زبيدة محمد سعيد ، مكتبة السنة - القاهرة ، ط. الأولى ١٤١٥هـ .

٥٢-تفسير القرآن الحكيم - الشهير بتفسير المنار-/لمحمد رشيد رضا ، دار المعرفة - بيروت ، لبنان ، ط. الثانية .

٥٣-تفسير القرآن العظيم / للحافظ ابن كثير ، تحقيق : عبدالعزيز غنيم ، محمد عاشور ، محمد البنا ، دار الشعب- القاهرة .

٥٤-التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير/للحافظ أحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق : شعبان محمد إسماعيل ، مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة ١٣٩٩هـ .

٥٥-تنبيه الغافلين عن أعمال الجاهلين وتحذير السالكين من أعمال الهالكين/للإمام أحمد ابن إبراهيم - المعروف بابن النحاس - مطابع الفرزدق ، ط. الثانية ١٤٠٦هـ .

٥٦-تهذيب التهذيب/للحافظ ابن حجر العسقلاني . مطبعة دائرة المعارف - الهند ، ط. الأولى ١٣٢٦هـ .

٥٧-تهذيب الكمال في أسماء الرجال/للحافظ أبي الحجاج يوسف المزي ، تحقيق : د. بشار عواد ، مؤسسة الرسالة - بيروت ، ط. الأولى ١٤٠٢هـ .

٥٨-تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد/للشيخ سليمان بن عبدالله بن عبدالوهاب ، توزيع : إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد - السعودية .

٥٩-تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان/للشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي ، تحقيق : محمد النجار ، المؤسسة السعيدية بالرياض .

٦٠-تيسير مصطلح الحديث / د. محمد الطحان ، دار القرآن الكريم - بيروت ، ط. الثانية ١٣٩٩هـ .

(ج)

٦١-جامع الأصول في أحاديث الرسول/للإمام مجد الدين محمد بن الأثير الجزري ، تحقيق: عبدالقادر الأرناؤوط ، مؤسسة البساط ١٣٨٩هـ .

٦٢-جامع البيان على تفسير القرآن/للإمام أبي جعفر محمد بن جرير الطبري، دار المعرفة - بيروت ، ط. الرابعة ١٤٠٠هـ. وعام ١٤٠٣هـ. وطبعة مكتبة ابن تيمية - القاهرة، تحقيق : محمود شاكر .

٦٣-جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي في روايته وحمله/للإمام أبي عمر يوسف بن عبدالبر ، دار الكتب العلمية - بيروت ١٣٩٨هـ .

٦٤-الجامع لأحكام القرآن/للإمام محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي ، دار إحياء التراث العربي - بيروت .

٦٥-الجامع الصحيح / للإمام محمد بن عيسى بن سورة الترمذي ، دار الدعوة - استانبول ١٤٠١هـ .

٦٦-جامع العلوم والحكم/للإمام الحافظ زين الدين عبدالرحمن بن رجب الحنبلي . دار المعرفة - بيروت ، وطبعة مؤسسة الرسالة : تحقيق : شعيب الأرناؤوط، وإبراهيم باجس ، ط. السادسة ١٤١٥هـ .

٦٧-جامع المسانيد والسنن الهادي لأقوم سنن/للحافظ ابن كثير ، تحقيق د. عبدالمعطي أمين قلعجي، دار الفكر - بيروت ١٤١٥هـ .

٦٨-الجواهر المضية في طبقات الحنفية للقرشي، مطبعة عيسى البابي - القاهرة ١٣٩٨هـ.

٦٩-الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي/للإمام شمس الدين محمد بن قيم الجوزية - المكتبة السلفية - القاهرة ، ط. الثالثة ١٤٠٠هـ .

(ح)

٧٠-الحاشية/للشيخ ابن عابدين ، مكتبة مصطفى البابي الحلبي - مصر ، ط. الثانية ١٣٨٦هـ .

٧١-حاشية الروض المربع/للشيخ عبدالرحمن بن قاسم العاصمي النجدي ، مؤسسة بساط، ط. الثانية ١٤٠٣هـ .

٧٢-الحسبة في الإسلام/ لشيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن تيمية، مكتبة دار الأرقم - الكويت ، ط. الأولى ١٤٠٣هـ .

٧٣-الحطة في ذكر الصحاح الستة/لأبي الطيب السيد صديق حسن خان القنوجي ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ط. الأولى ١٤٠٥هـ .

٧٤-حليه الأولياء وطبقات الأصفياء/لأبي نعيم أحمد بن عبدالله الأصفهاني ، دار الكتب العلمية - بيروت ، وطبعة دار الكتاب العربي - بيروت ، ط. الأولى ١٤٠٩هـ .

(خ)

٧٥-الخشوع في الصلاة/للحافظ زين الدين عبدالرحمن بن رجب الحنبلي، تحقيق أسامة محمد عبدالعظيم حمزة ، دار الفتح، القاهرة، ١٤١١هـ.

٧٦-خطبة الحاجة/للشيخ محمد الألباني ، المكتب الإسلامي ١٤٠٠هـ .

٧٧-خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال/أحمد بن عبدالله الخزرجي، الطبعة الميرية الكبرى ، القاهرة ، ١٣٠١هـ.

(د)

٧٨-الدر المنثور في التفسير بالمأثور/للإمام السيوطي ، المطبعة الميمنية - مصر .

٧٩-الدعوة الإسلامية أصولها ووسائلها/ د. أحمد غلوش ، دار الكتاب المصري ، ط. الثانية ١٤٠٧هـ .

٨٠-دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين/للعلامة الصديقي الشافعي ، دار الكتاب العربي - بيروت .

(ذ)

٨١-الذخيرة/للإمام شهاب الدين القرافي ، إشراف : عبدالوهاب عبداللطيف ، وعبدالسميع إمام ، وزارة الأوقاف - الكويت ، ط. الثانية ١٤٠٢هـ .

٨٢-الذريعة إلى مكارم الشريعة/للراغب الأصفهاني ، مكتبة الكليات الأزهرية - مصر ١٣٩٣هـ .

(ر)

٨٣-رسالة الجرح والتعديل/للشيخ محمد جمال الدين القاسمي ، مكتبة المنار - القاهرة ١٣٣٠هـ.

٨٤-رسالة شرح تراجم أبواب صحيح البخاري/للإمام أحمد بن عبدالرحيم - المعروف بشاه ولي الله الدهلوي - دائرة المعارف النظامية - الهند ١٣٢٣هـ .

٨٥-رسالة في الدعوة الى الله/للشيخ محمد بن صالح العثيمين ، مكتبة الربانيين .
٨٦-روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني/للعلامة شهاب الدين السيد محمود الألوسي، دار إحياء التراث العربي - بيروت ، ط. الرابعة ١٤٠٥هـ .
٨٧-الروض الأنف في تفسير السيرة النبوية لابن هشام/لأبي القاسم عبدالرحمن الخثعمي السهيلي ، دار المعرفة - بيروت ١٣٩٨هـ .

(ز)

٨٨-زاد المسير في علم التفسير/للإمام ابن الجوزي، المكتب الإسلامي-دمشق، ط.الأولى.
٨٩-زاد المعاد في هدي خير العباد/للإمام شمس الدين محمد بن قيم الجوزيه ، مؤسسة الرسالة ، ط. الأولى ١٣٩٩هـ .

(س)

٩٠-سبل السلام شرح بلوغ المرام/للعلامة محمد الصنعاني، مطبوعات جامعة الامام محمد بن سعود الإسلامية ، ط. الثانية ١٤٠٠هـ .
٩١-سلسلة الأحاديث الصحيحة/للشيخ محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي - بيروت، ط. الثالثة ١٤٠٣هـ . وكذلك الطبعة الرابعة ١٤٠٥هـ .
٩٢-سنن البيهقي/للإمام أحمد بن الحسين البيهقي، دائرة المعارف العثمانية - الهند ١٣٥٢هـ .
٩٣-سنن الدار قطني/للإمام علي بن عمر الدراقطني ، تحقيق : السيد عبدالله اليماني ، دار المحاسن - القاهرة ١٣٨٦هـ .
٩٤-سنن الدارمي/للإمام عبدالله بن عبدالرحمن بن الفضل الدارمي، دار إحياء السنة النبوية .
٩٥-سنن أبي داود/للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني ، دار الدعوة - إستانبول ١٤٠١هـ .

٩٦-سنن ابن ماجة/للإمام محمد بن يزيد بن ماجة ، دار الدعوة - إستانبول ١٤٠١هـ .
٩٧-سنن النسائي/للإمام أحمد بن علي بن شعيب النسائي، دار الدعوة - إستانبول ١٤٠١هـ .
٩٨- السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي ، المكتب الإسلامي - بيروت ، ط. الثالثة ١٤٠٢هـ .
٩٩- السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية/لشيخ الإسلام أحمد بن تيمية ، دار الكتاب العربي - بيورت ، لبنان .
١٠٠-سير أعلام النبلاء/للإمام محمد بن أحمد الذهبي ، مؤسسة الرسالة - بيروت .
١٠١-السيرة النبوية في ضوء المصادر الأصلية/د. مهدي رزق الله ، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية ، ط. الأولى ١٤١٢هـ .
١٠٢-سيرة النبي صلى الله عليه وسلم/للإمام أبي محمد عبدالملك بن هشام ، توزيع : إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد - الرياض . وطبعة مكتبة المنار - الأردن ، ١٤٠٩هـ .
١٠٣-سين وجيم عن منهاج البحث العلمي/طلعت همام مؤسسة الرسالة، ط. الأولى.

(ش)

١٠٤-شذرات الذهب في أخبار من ذهب/لابن العماد الحنبلي ، دار المسيرة - بيروت ، ط. الثانية ١٣٩٩هـ .
١٠٥-شرح البدخشي لمنهاج الوصول في علم الأصول/لمحمد بن الحسن البدخشي، مطبعة محمد علي - مصر .
١٠٦-شرح رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين،للشيخ محمد بن صالح العثيمين ، إعداد : د. عبدالله الطيار ، دار الوطن - الرياض ١٤١٥هـ .
١٠٧-شرح زاد المستقنع مع حاشية الروض المربع/للإمام شرف الدين أبي النجا الحجاوي، طبعة بساط - بيروت ، ط. الثانية ١٤٠٣هـ .

١٠٨-شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك / للعلامة سيدي محمد الزرقاني ، دار الجيل - بيروت .

١٠٩-شرح العقيدة الطحاوية/لابن أبي العز الحنفي ، المكتب الإسلامي - بيروت ، ط. الرابعة ١٣٩١هـ . وطبعة جامعة الإمام محمد بن سعود ، ط. الثانية ١٤٠٠هـ وكذلك طبعة مؤسسة الرسالة - بيروت ، ط. الرابعة ١٤١٢هـ .

١١٠-شرح الكرماني على صحيح أبي عبدا لله البخاري/للإمام شمس الدين محمد بن يوسف الكرماني ، دار إحياء التراث العربي - بيروت ١٤٠١هـ .

١١١-شرح النووي على صحيح مسلم ، للإمام محيي الدين أبي زكريا يحيى النووي ، دار الريان - القاهرة .

﴿ص﴾

١١٢-صحيح البخاري/للإمام أبي عبدا لله محمد بن إسماعيل البخاري ، تحقيق : الشيخ عبدالعزيز بن باز ، دار الفكر ١٤١٤هـ .

١١٣-صحيح ابن خزيمة/للإمام محمد بن إسحاق بن خزيمة ، تحقيق ، محمد مصطفى الأعظمي ، المكتب الإسلامي - بيروت ١٣٩١هـ .

١١٤-صحة العائلة، تعريب: إميل بيرس، دار الآفاق الجديدة-بيروت، ط. الأولى ١٤٠٣هـ .

١١٥-صحيح سنن الترمذي باختصار السند/للشيخ محمد ناصر الدين الألباني ، مكتبة التربية العربي لدول الخليج - الرياض ، ط. الأولى ١٤٠٨هـ .

١١٦-صحيح سنن أبي داود/للشيخ محمد ناصر الدين الألباني ، مكتبة التربية العربي لدول الخليج - الرياض ، والمكتب الإسلامي - بيروت ، ط. الأولى ١٤٠٩هـ .

١١٧-صحيح مسلم/للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري ، نشر : إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد - السعودية .

١١٨-صفة الصفوة/للإمام ابن الجوزي ، دار الوعي حلب ، ط. الأولى ١٣٨٩هـ .

١١٩-الصمت وآداب اللسان/لابن أبي الدنيا، تحقيق: نجم عبدالرحمن خلف، دار العزب الإسلامي - بيروت ١٤٠٦هـ .

١٢٠-صيد الخاطر/ للحافظ جمال الدين عبدالرحمن بن الجوزي ، تحقيق : عبدالقادر عطا، مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة .

(ض)

١٢١-ضوابط المعرفة وأصول الاستدلال والمناظرة/ عبدالرحمن حسن الميداني ، دار القلم - دمشق ، ط. الثالثة ١٤٠٨هـ .

(ط)

١٢٢-طبقات الحنابلة/للقاضي محمد بن أبي يعلى ، دار المعرفة - بيروت .

١٢٣-الطبقات الكبرى/لابن سعد - دار بيروت ، ودار صادر ١٣٧٧هـ .

١٢٤-طريق الهجرتين/للإمام شمس الدين محمد بن قيم الجوزيه ، دار الطباعة المحمدية ، ط. الثانية ١٣٩٩هـ .

(ع)

١٢٥-عمدة القاري شرح صحيح الإمام البخاري/للإمام بدر الدين محمود العيني ، دار إحياء التراث العربي - بيرت .

١٢٦-عون الباري لحل أدلة البخاري/للشيخ صديق حسن خان ، دار الرشيد -حلب ١٤٠٤هـ .

١٢٧-عون المعبود شرح سنن أبي داود/للعلامة أبي الطيب محمد شمس الدين العظيم آبادي ، دار الفكر ، ط. الثالثة ١٣٩٩هـ .

(ف)

١٢٨-فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والدعوة والإفتاء - الرياض ١٤١١هـ .

١٢٩-فتح الباري بشرح صحيح الإمام أبي عبدا لله محمد بن إسماعيل البخاري/للإمام

الحافظ أحمد بن حجر العسقلاني ، تحقيق : الشيخ عبدالعزيز بن باز ، توزيع : إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد - السعودية .

١٣٠-فتح الباري شرح صحيح البخاري/للحافظ ابن رجب الحنبلي ، مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة المنورة، ط. الأولى ١٤١٧هـ .

١٣١-الفتح الرباني/للشيخ أحمد عبدالرحمن البنا ، دار الحديث - القاهرة سبق ذكره في بلوغ الأماني .

١٣٢-فتح المجيد شرح كتاب التوحيد/للشيخ عبدالرحمن بن حسن آل الشيخ ، إشراف : إدرات البحوث العلمية والافتاء والدعوة والارشاد - السعودية ١٤١١هـ .

١٣٣-فضل الله الصمد في توضيح الأدب المفرد لفضل الله الجيلاني ، المطبعة السلفية - القاهرة ، ط. الثانية ١٣٨٨هـ .

١٣٤-فقه النساء في الصلاة/ محمد عطية خميس ، دار الأنصار .

١٣٥-الفوائد/للإمام شمس الدين محمد بن قيم الجوزية ، تحقيق : محمد الخشت ، دار الكتاب العربي - بيروت ، ط. الخامسة ١٤١٤هـ .

١٣٦-فيض الباري على صحيح البخاري/للشيخ محمد أنور الكشميري الديوبندي ، مطبعة حجازي - القاهرة ، ط. الأولى ١٣٥٧هـ .

١٣٧-فيض الباري مختصر شرح صحيح البخاري/للإمام النووي ، اختصار : محمد بن ياسين بن عبده ، المكتبة التجارية - مكة المكرمة .

١٣٨-فيض القدير شرح الجامع الصغير/محمد بن عبدالرؤوف المناوي ، دار المعرفة ، ط. الثانية ١٣٩١هـ .

(ق)

١٣٩-القاموس المحيط لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي ، مؤسسة الرسالة - بيروت ، ط. الثانية ١٤٠٧هـ .

١٤٠-قواعد الأحكام في مصالح الأنام / لأبي محمد عز الدين بن عبدالسلام ، دار المعرفة - بيروت .

١٤١-قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث/للشيخ محمد جمال الدين القاسمي ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ط. الأولى ١٣٩٩هـ .

(ل)

١٤٢-لسان العرب/لأبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور ، ط. دار المعارف - بيروت .

١٤٣-لوامع الأنوار البهية/ محمد بن أحمد السفاريني ، المكتب الإسلامي - بيروت .

(م)

١٤٤-المتواري على أبواب البخاري/للإمام ناصر الدين بن المنير ، تحقيق علي حسن ، المكتب الإسلامي - بيروت ١٤١١هـ .

١٤٥-مجمع الزوائد ومنبع الفوائد/للحافظ أبي بكر الهيثمي ، دار الكتاب العربي - بيروت، ط. الثالثة ١٤٠٢هـ .

١٤٦-المجموع شرح المهذب/للإمام أبي زكريا يحيى النووي ، تحقيق محمد المطيعي ، المكتبة العالمية - الفجالة .

١٤٧-مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، جمع وترتيب، عبدالرحمن بن قاسم ١٣٩٨هـ .

١٤٨-مجموعة التوحيد/لشيخ الإسلام محمد بن عبدالوهاب ، دار اليقين - المنصورة ١٤١٣هـ .

١٤٩-محاسن التأويل/للإمام محمد جمال الدين القاسمي، تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي ، دار الفكر ، بيروت .

١٥٠-مختصر منهاج القاصدين/للإمام أحمد بن عبدالرحمن بن قدامة المقدسي ، مكتبة دار البيان - دمشق ١٣٩٨هـ .

١٥١-مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين/للإمام شمس الدين محمد بن قيم الجوزية/دار الكتاب العربي - بيروت ، ط. الثانية ١٣٩٣هـ .

١٥٢-مدارك التنزيل وحقائق التأويل/للإمام أبي البركات عبدا لله بن أحمد النسفي - المعروف بتفسير النسفي - دار الكتاب العربي - بيروت .
١٥٣-المدخل إلى علم الدعوة/ د. محمد بن عبدا لله البيانوني ، مؤسسة الرسالة ، بيروت، ط. الثانية ١٤١٤هـ .
١٥٤-المدخل في التعريف بالفقه الإسلامي ، محمد شلبي ، دار النهضة ١٣٨٨هـ .
١٥٥-المستدرك على الصحيحين/للإمام محمد بن عبدا لله بن محمد الحاكم النيسابوري ، دار الكتاب العربي - بيروت .
١٥٦-المستصفى/للعلامة أبي حامد الغزالي ، ط. دار التراث العربي .
١٥٧-مسند أبي يعلى، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمول - دمشق ١٩٨٤-١٩٩٠م.
١٥٨-مسند الإمام أحمد/للإمام أحمد بن حنبل بن هلال ، المكتب الإسلامي - بيروت ، ط. الرابعة ١٤٠٣هـ .
١٥٩-مسند الشهاب/للإمام محمد بن سلامة القضاعي ، تحقيق : حمدي السلفي ، مؤسسة الرسالة - بيروت ١٤٠٥هـ .
١٦٠-المصنف/لأبي بكر عبدا لله بن محمد بن أبي شيبة ، تحقيق عبدالخالق الأفغاني ، دار المدني ، جدة .
١٦١-معالم القربة في أحكام الحسبة/محمد القرشي - المعروف بابن الإخوة - مكتبة المتنبي - القاهرة .
١٦٢-معجم البلدان / لياقوت بن عبدا لله الحموي ، دار صادر ، بيروت ، ١٣٩٩هـ.
١٦٣-المعجم الكبير/للإمام سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني ، تحقيق : حمدي السلفي، وزارة الأوقاف- بغداد ١٩٧٩-١٩٨٤م .
١٦٤-المعجم الوسيط/لمجموعة من علماء اللغة - دار الدعوة - إستانبول .
١٦٥-المغني/للإمام أبي محمد عبدا لله بن أحمد بن قدامه المقدسي، مكتبة الرياض الحديثة ١٤٠١هـ .

١٦٦-مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة/للإمام شمس الدين محمد بن قيم الجوزية ، إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد - الرياض .

١٦٧-المفردات في غريب القرآن/للإمام الراغب الأصفهاني ، دار المعرفة - بيروت .

١٦٨-المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم/للإمام أبي العباس أحمد القرطبي، دار ابن كثير ، ودار الكلم الطيب - دمشق ، ط. الأولى ١٤١٧هـ .

١٦٩-المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة/للإمام محمد بن عبدالرحمن السخاوي، تحقيق: محمد الخشت، دار الكتاب العربي-بيروت ١٤٠٥هـ .

١٧٠-مكانة الصحيحين/خليل ابراهيم ملا خاطر ، دار القبلة للثقافة الإسلامية ، ط. الثانية ١٤١٥هـ .

١٧١-مكمل إكمال الإكمال/للإمام محمد بن محمد بن يوسف السنوسي ، دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٥هـ .

١٧٢-مناهج البحث العلمي وتطبيقاتها.عمار عوابدي، ديوان المطبوعات الجامعية- الجزائر .

١٧٣-مناهج السالكين وتوضيح الفقه في الدين/الشيخ عبدالرحمن السعدي ، دار غريب - القاهرة ١٣٩٩هـ .

١٧٤-مناهل العرفان في علوم القرآن/للشيخ محمد الزرقاني ، دار إحياء التراث العربي .

١٧٥-من صفات الداعية الرفق واللين/ للشيخ فضل إلهي ، ط. الأولى ١٤١٧هـ .

١٧٦-منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية/لشيخ الإسلام أحمد بن تيمية، تحقيق د. محمد رشادسالم .

١٧٧-المنهاج في شعب الإيمان/ للحسين بن الحسن الحليمي (٢١٦/٣) تحقيق حلمي فؤاد ، دار الفكر، ط. الأولى ١٣٩٩هـ .

١٧٨-منهاج الوصول إلى علم الأصول/للقاضي عبدالله بن عمر البيضاوي ، مطبعة محمد علي صبيح .

١٧٩-الموافقات في أصول الشريعة/للإمام أبي إسحاق الشاطبي ، دار المعرفة - بيروت . وطبعة دار الباز - مكة المكرمة .

١٨٠-موعظة المؤمنين من إحياء علوم الدين/للشيخ محمد القاسمي ، دار المعرفة - بيروت.

١٨١-ميزان الاعتدال في نقد الرجال /للحافظ محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة - بيروت .

(ن)

١٨٢-النبوات / لشيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن تيمية ، دار الكتب العلمية - بيروت ١٤٠٢هـ .

١٨٣-النهاية في غريب الحديث والأثر/للإمام ابن الأثير ، تحقيق : طاهر الزاوي ، ومحمود الطناحي، دار إحياء الكتب العربية .

١٨٤-نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار/للإمام محمد بن علي الشوكاني ، دار الباز - مكة المكرمة ١٩٧٣م .

(هـ)

١٨٥-هدي الساري/للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، تحقيق : الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز ، توزيع : رئاسة ادارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد - السعودية .

(و)

١٨٦-وجوب العمل بسنة النبي صلى الله عليه وسلم وكفر من أنكرها/للشيخ عبدالعزيز ابن باز ، الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية - الرياض .

١٨٧-ورقات في البحث والكتابة ، عبدالحميد الهرامة ، منشورات كلية الدعوة الإسلامية - طرابلس ١٩٩١م .

الفهارس

فهرس الآيات
فهرس أحاديث متن الدراسة
فهرس الأحاديث الواردة في الشرح
فهرس الأعلام
فهرس المحتويات

فهرس الآيات

السورة	الآية ورقمها	الصفحة
الفاتحة	٤-٥ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ	٤١٥
البقرة	٣٠ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ	٢٩١
البقرة	٣٢ سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا ...	٤٣٤
البقرة	٣٣ يَاآدَمُ أَنْبِئْهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ	٤٣٤
البقرة	٤٢ وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ ...	٦٦
البقرة	٤٤ أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ	٥٢٢
البقرة	٤٥ وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ	٦٦٧
البقرة	٦٦ فَجَعَلْنَاهَا نَكَالًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا	٦٤٤
البقرة	١١٤ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذْكَرَ	٤٩٤
البقرة	١٢٤ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا	٦٢٣
البقرة	١٢٥ وَاتَّخِذُوا مِن مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى	٤٣
البقرة	١٤٠ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَتَمَ شَهَادَةً عِندَهُ مِن اللَّهِ	٦٦
البقرة	١٤٣ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا...	٢٢٧
البقرة	١٥١ كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا...	٤٧١
البقرة	١٩٥، ١٦٠ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِن الْبَيِّنَاتِ	٩٦٤،١٨٢،٦٦
البقرة	١٨٥ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ	٣٧١
البقرة	١٩٧ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى	٤٥٣
البقرة	١٩٥ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ	٥٧٠
البقرة	٢٢٢ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ	٢٧٠،٢١٣،٩٢

السورة	الآية ورقمها	الصفحة
البقرة	٢٢٤ وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ	٥٤٥
البقرة	٢٢٨ وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ	١٢٠
البقرة	٢٢٩ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلا تَعْتَدُوهَا ...	٢٠٦
البقرة	٢٣٣ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلادَهُنَّ	٢٥٢
البقرة	٢٥٨ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ..	٥٦٧
البقرة	٢٦٠ و لـ ذ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ الْمَوْتَى	١٩٠
البقرة	٢٧٢ لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي	٣٠٢
البقرة	٢٨٢ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ	١٩١
البقرة	٢٨٥ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ	٢١٣
البقرة	٢٨٦ رَبَّنَا لا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا	٦١٠،١٤١
آل عمران	١٤ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ	٢٣٩
آل عمران	٢٨ لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ	٤١٨
آل عمران	٣١ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي	٣١٨،٩٦،٩
آل عمران	٣٢ قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا ..	٣٣٥
آل عمران	٣٥ إِذْ قَالَتِ امْرَأَةُ عِمْرَانَ رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ ..	٨٠٥،٦٥
آل عمران	٨٥ وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا..	٩٥٨،٣٧٤
آل عمران	١٠٢ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ	١
آل عمران	١٠٣ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلا تَفَرَّقُوا	١٠٠٤
آل عمران	١٠٤ وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ..	٩١٢

السورة	الآية ورقمها	الصفحة
آل عمران	١٠٥ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا..	٣٩١
آل عمران	١١٠ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ..	٥٣٢،٩٥٧
آل عمران	١٣٣ وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِن رَبِّكُم..	٤٤٢
آل عمران	١٥٩ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ..	٧٢٣
آل عمران	١٦٤ لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ ..	١١٤
آل عمران	١٨٦ لَتُبْلَوُنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ	١٥٧
آل عمران	١٨٧ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ..	١٨٠
آل عمران	١٩١ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ	٢٧٤
آل عمران	١٩٥ بَعْضُكُم مِن بَعْضٍ	٢٧١،٤٧٧
النساء	١ يَاأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ...	١
النساء	٦ وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا ...	٧٩٣
النساء	٢٨ يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنكُمْ وَخُلِقَ الإِنسَانُ	٨٨
النساء	٢٩ وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا	٤١٣
النساء	٣٢ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ	٧٩٣
النساء	٣٤ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ ...	٣٥٨،٥٥٠
النساء	٣٥ فَابْعَثُوا حَكَمًا مِن أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِن أَهْلِهَا	٧٤٢
النساء	٤٣ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنتُمْ سُكَارَى	١٠،٦٢،٦٥، ٣٨٥،٣٩٤
النساء	٥٨ وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ	١٠٤
النساء	٥٩ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ	٨،١٠٨،١٣٩،٢٠

السورة	الآية ورقمها	الصفحة
	وَالرَّسُولِ	٣٩٤،٧
النساء	٦٥ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ	٤٠٩
النساء	٦٣ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ	٢٥٥
النساء	٦٦ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ	٦٤٤
النساء	٧١ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ	٢٤١
النساء	٨٦ وَإِذَا حُيِّيتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنهَا	١٧٣
النساء	١٠١ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِن الصَّلَاةِ	٤٤٦
النساء	١٠٢ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ...	٢٤١
النساء	١٠٣ يَاأَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ ...	٩٦٥
النساء	١١٣ وَأَنزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ	٤٧١
النساء	١٢٨ وَالصُّلْحُ خَيْرٌ	٧٤٢
النساء	١٣٦ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ	٩
النساء	١٦٥ رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ	٨١٦
المائدة	٢ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى	٥٠٧، ٢٧٥
المائدة	٣ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ.	٩٩٥،٣٦٩،٥
المائدة	٤ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ	٩٢
المائدة	٦ وَإِنْ كُنتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا	٣٥٢،٦٢
المائدة	٧ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِن حَرَجٍ	٣٩٩
المائدة	٥٤ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنكُمْ ...	٦٣٢،١٧٦
المائدة	٦٧ يَاأَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَبِّكَ.	٩٦٥،٣٨٧

السورة	الآية ورقمها	الصفحة
المائدة	٧٧ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِن قَبْلُ...	٤٨٠
المائدة	٧٨ لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن بَنِي إِسْرَائِيلَ ...	٧١٧
المائدة	٩٠ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ ...	٢٥٤
المائدة	٩٣ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ.	٥٣٥
المائدة	١٠١ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ ...	٥١٤
المائدة	١١٨ إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ	٨١٩
الأنعام	٣٨ ما فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِن شَيْءٍ	٤٥٦
الأنعام	٥٢ وَلا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ...	١٩٤
الأنعام	٩٠ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهِ ...	١٤٢
الأنعام	١٠٨ وَلا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ	٧٨٣
الأنعام	١١٢ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ ...	١٥٧، ٨٩٥
الأنعام	١٦٤ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى	٧١٤
الأعراف	٣٢،١ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ..	٢٢٩، ٢٣٠، ٢٣١، ٣٦٢، ٤٥٠
الأعراف	٦٤ فَكَذَّبُوهُ فَأَنْجَيْنَاهُ وَالَّذِينَ مَعَهُ فِي الْفُلْكِ	٢٦٠
الأعراف	٨٨ لَنُخْرِجَنَّكَ يَاشُعَيْبُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَكَ ...	٨٥٣
الأعراف	١٤٣ وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ	١٦٥
الأعراف	٢٠٥ وَاذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً	٢٩٠
الأنفال	٢٣ وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ	٢٥٨
الأنفال	٢٤ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ	٥١٥، ٦٨٩

السورة	الآية ورقمها	الصفحة
الأنفال	٢٥ وَاتَّقُوا فِتْنَةً لا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ	٢٥٧، ٧١٥
الأنفال	٣٩ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ	٥٠٦
الأنفال	٤٦ وَلا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ	٢٥٧، ٣٩٦
الأنفال	٦٠ وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِن قُوَّةٍ ...	٥٠٦، ٥٦٠، ٦٥٠
التوبة	٦ وَإِنْ أَحَدٌ مِن الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ	٦٧
التوبة	١٤ قَاتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمْ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ	٥٠٦
التوبة	١٨ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ ...	٦٤٢، ٧٦٣، ٧٧٠، ٧٧٤
التوبة	٢٨ إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ	١٨٤، ٤٩٣
التوبة	٣٤ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ ...	٧٣٥
التوبة	٦٠ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ ...	٤١٨
التوبة	٦١ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ	٧٨١
التوبة	٧١٤ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ...	٦٤، ٧٩، ٣١٦، ٥٢٣
التوبة	٩٢ وَلا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ ...	٢٢٢
التوبة	١٠٠ وَالسَّابِقُونَ الأَوَّلُونَ مِن الْمُهَاجِرِينَ	١٤٨، ٥٧٧
التوبة	١٢٢ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ	٢
التوبة	١٢٣ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ ...	٨٢٥
التوبة	١٢٨ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ	٣٢٧، ٣٦٩
يونس	١٨ وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ ...	٤١٨

السورة	الآية ورقمها	الصفحة
يونس	١٠٣ كَذَلِكَ حَقًّا عَلَيْنَا نُنْجِ الْمُؤْمِنِينَ	١٥٩
هود	٤٢ وَهِيَ تَجْرِي بِهِمْ فِي مَوْجٍ كَالْجِبَالِ ...	٧٤١
هود	٥٨ وَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا نَجَّيْنَا هُودًا وَالَّذِينَ آمَنُوا	٢٦٠
هود	٨٨ وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَى ...	١١٢
هود	١١٤ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ	٩١٥،٩١١
هود	١١٦ وَاتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَا أُتْرِفُوا فِيهِ	٨١
هود	١٢٠ وَكُلًّا نَقُصُّ عَلَيْكَ مِن أَنْبَاءِ الرُّسُلِ ...	٧١٢
يوسف	٣٧ قَالَ لَا يَأْتِيكُمَا طَعَامٌ تُرْزَقَانِهِ ...	٤٢١
يوسف	٣٩ يَاصَاحِبَيِ السِّجْنِ أَأَرْبَابٌ مُتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ	٤٢٢
يوسف	٥٥ قَالَ اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ	٦٦٩
يوسف	١٠١ رَبِّ قَدْ آتَيْتَنِي مِن الْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِي ...	٥٠٥
يوسف	١٠٨ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ..	٦٧،٤٢٠،٢٣٠،٥ ٦٩١،٥
يوسف	١١١ لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ	٧٢٧
الرعد	١٨ لِلَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمُ الْحُسْنَى ...	٥١٥
الرعد	٢٨ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ	٨١٠،١٨٤
إبراهيم	١٣ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِرُسُلِهِمْ ...	٨٥٣
إبراهيم	٤٥ وَسَكَنتُمْ فِي مَسَاكِنِ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ	٧١٥
إبراهيم	٣٥ وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ	٦٩٥
الحجر	٩ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ	٤٦٨

السورة	الآية ورقمها	الصفحة
الحجر	٩٤ فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ	٦١
النحل	٤٣ وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلا رِجَالا نُوحِي ...	١٩٥،٩١
النحل	٤٤ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ	٩٩٧،٦٣،٩،٨
النحل	٨٩ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ	٤٥٦
النحل	٩٠ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ	١٠٤
النحل	٩٧ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى ...	٩٤١،٤٧٣
النحل	١٢٣ أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ	٦٢٣
النحل	١٢٥ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ	،٢٦١،٢٢٠ ٨٩١ ،٦٤٤،٤٠٨
الإسراء	١٦ وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً	٨١
الإسراء	٢٣ فَلا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ	١٠٢٠
الإسراء	٢٦ وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ	٢٧٨،٧٠
الإسراء	٢٧ إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ	٢٧٨،٨٠
الإسراء	٣٣ وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا	٤١٣
الإسراء	٣٤ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا	٦٨٦
الإسراء	٥٩ وَمَا نُرْسِلُ بِالْآيَاتِ إِلَّا تَخْوِيفًا	٧٠٦
الإسراء	٨٤ قُلْ يَعْمَلُ عَلَى شَاكِلَتِهِ	٥٢٣
الإسراء	١٠٦ وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ	٢١٩
الكهف	٢٣-٢٤ وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا	٦٨٦
الكهف	٣٤ وَكَانَ لَهُ ثَمَرٌ فَقَالَ لِصَاحِبِهِ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ	٣١٩

السورة	الآية ورقمها	الصفحة
الكهف	٧٣ قَالَ لا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ	١٤٢
مريم	٤١-٤٥ وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّهُ كَانَ ...	٧٤١
طـه	١٤ وَأَقِمِ الصَّلاةَ لِذِكْرِي	١٠١٣
طـه	٢٩-٣٢ وَاجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِن أَهْلِي، هَارُونَ أَخِي.	٢٩٤
طـه	٣٦ قَالَ قَدْ أُوتِيتَ سُؤْلَكَ يَامُوسَى	٢٩٥
طـه	٤٠ ثُمَّ جِئْتَ عَلَى قَدَرٍ يَامُوسَى	٢٥٣
طـه	٤٤ فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيِّنًا	٤٠٨
طـه	١٣٢ وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا	١٩٣
الأنبياء	٧ وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِي إِلَيْهِمْ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ	١٩٥، ٢٥٨، ٣٨٦، ٥٥٤
الأنبياء	٢٥ وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي	٦٠٨
الأنبياء	٦٣ بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا فَاسْأَلُوهُمْ إِنْ كَانُوا	١٤٣
الأنبياء	١٠٧ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ	٣٧٣
الحج	٨، ٩ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ	٩٩
الحج	٢٤ وَهُدُوا إِلَى الطَّيِّبِ مِنَ الْقَوْلِ	٤٠٥
الحج	٢٨ لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ	٣٣٠
الحج	٣٢ وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى	٧٦٩
الحج	٣٨ إِنَّ اللَّهَ يُدَافِعُ عَنِ الَّذِينَ آمَنُوا	١٥٩
الحج	٤١ الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ.	٦٤٣
الحج	٦٧ وَادْعُ إِلَى رَبِّكَ إِنَّكَ لَعَلَى هُدًى مُسْتَقِيمٍ	٧٥٣

السورة	الآية ورقمها	الصفحة
الحج	٧١ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِن نَصِيرٍ	٧٢٥
الحج	٧٨ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ	٨٢، ١٢٨، ٣٢٦، ٤٥٠
المؤمنون	١-٢ قد أفلح المؤمنون الذين هم في	٥٢٦، ٥٧٠
المؤمنون	٣ وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ	١٤٦
المؤمنون	١٤ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ	٣٠٠
النور	٤ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ	١٧٨
النور	١٧ يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ	٦٤٤
النور	٢٧ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَدْخُلُوا بُيُوتًا	١٧٧
النور	٣١ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِن أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ	٣١٤، ٤٦١، ٤٨٠، ٥١٦، ٧٦١، ٧٨٦
النور	٣٦ فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ	٦٣٧، ٧٨٥
النور	٣٧ رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ	٤٥٨
النور	٤٧ وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ ...	٦٦٦
النور	٥١ إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ	١٢٣
النور	٥٢ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَ اللَّهَ وَيَتَّقْهِ	٣٣٥
النور	٥٨ وَمِن بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ	٩٦٩
النور	٦٢ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ	١٨٥
النور	٦٣ فَلْيَحْذَرْ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَن أَمْرِهِ...	٣٩٥

السورة	الآية ورقمها	الصفحة
الفرقان	١ تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ	٣٧٣
الفرقان	٣٢ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ	٢٢٠
الشعراء	٢١٤ وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ	٢٦٣،٦٠
الشعراء	٢١٥ وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ	٦٨٧
النمل	٣٤-٤٤ قَالَتْ إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً...	٤٩٣
النمل	٤٠ فَلَمَّا رَآهُ مُسْتَقِرًّا عِندَهُ قَالَ هَذَا	٥٠٥
القصص	٣٥ قَالَ سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ وَنَجْعَلُ لَكُمَا	٢٩٥
القصص	٥٠ فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ	٥١٦
القصص	٧٧ وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ	١١٤
العنكبوت	٤٥ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ	٢١٤
العنكبوت	٦٩ وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا	٤٧٥،١٤٠
الروم	٢١ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ	١٢١
الروم	٢٢ وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ...	٥٤٣
الروم	٤٧ وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ	١٥٩
الروم	٥٤ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ...	٨٥٥
لقمان	١٧ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنكَرِ...	٨٩٣
لقمان	٢٥ وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ	٤١٧
السجدة	١٦ تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ	٧٣٦
الأحزاب	٥ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ	٣٩١
الأحزاب	٢١ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ	٦٠١

السورة	الآية ورقمها	الصفحة
الأحزاب	٢٨ يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ إِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ	٥٦٦
الأحزاب	٢٩ وَإِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ	٢٧٨
الأحزاب	٣٢ يَانِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِن النِّسَاءِ	٢٨٥
الأحزاب	٣٦ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلا مُؤْمِنَةٍ ...	٣٩٥،٩٨
الأحزاب	٤١ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا	٢٩١
الأحزاب	٦٩ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ	١٦١
الأحزاب	٧١،٧٠ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ	١
سبأ	٢٨ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا	٣٧٣
سبأ	٣٥،٣٤ وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ مِن نَذِيرٍ ... وَمَا نَحْنُ	١٠٠
فاطر	١٠ مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعِزَّةَ فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعًا	٥٠٤
فاطر	٣١ وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ مِن الْكِتَابِ هُوَ الْحَقُّ	١٦١
يسن	٧٧ أَوَلَمْ يَرَ الإِنسَانُ أَنَّا خَلَقْنَاهُ مِن نُطْفَةٍ	٢٩٩
الصفات	١٤٣ فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِن الْمُسَبِّحِينَ	٢٩١
ص	٣٥ قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لا يَنْبَغِي	٨١٤
الزمر	٩ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لا	٩٦
الزمر	١٠ إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ	٣٥٩
الزمر	١٦ لَهُمْ مِن فَوْقِهِمْ ظُلَلٌ مِن النَّارِ ...	٧٠٦
الزمر	٥٤-٥٧ وَأَنِيبُوا إِلَى رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا...	٢٢٣
غافر	٦ وَقَالَ رَبُّكُم ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ...	٤٣٩
غافر	٥١ إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ	٣٦٠،١٦٠

السورة	الآية ورقمها	الصفحة
فصلت	١٧ وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَى	٤٧٦
فصلت	٣٣ وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ	٧٥٧
الشورى	١١ فَاطِرُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ	١٦٥
الشورى	٢٣ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا	٦٨٨
الشورى	٥١ وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إلا وحيا	١٦٥
الشورى	٥٢ وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا	٧٩
الزخرف	١٨ أَوَمَنْ يُنَشَّأُ فِي الْحِلْيَةِ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ	٣٦٢
الزخرف	٨٦ إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ	٦٩٢
الأحقاف	١٣ إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا	٤٧٥، ٤٧٦
الأحقاف	١٥ وَوَصَّيْنَا الْإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا	١٧٧
الأحقاف	٣٥ فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُوا الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ	٦٦٧
محمد	١٩ فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنبِكَ	٣١٠، ٦٩٢
الفتح	٤ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ	٧٣٦
الفتح	٢٠ وَعَدَكُمُ اللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا	٣٧٢
الفتح	٢٩ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ	٢٧٤
الحجرات	١ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ	٧٣٨
الحجرات	٦ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ ...	٢٠٤
الحجرات	٧ وَاعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ	٨٨
الحجرات	١٠ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ	٢٥٦، ٧٣٨
الحجرات	١٢ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ..	٥٠٩

السورة	الآية ورقمها	الصفحة
الحجرات	١٣ يَاأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِن ذَكَرٍ وَأُنثَى .	١٣٠، ٢٧١، ٢٦١
ق	١٧ عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ قَعِيدٌ	٦٣٥
الذاريات	٢١ وَفِي أَنفُسِكُمْ أَفَلا تُبْصِرُونَ	٢٩٩، ٣٠٠
الذاريات	٢٨ فَأَوْجَسَ مِنهُمْ خِيفَةً قَالُوا لا تَخَفْ وَبَشَّرُوهُ	٧٣٦
النجم	٣-٤ وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَى، إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ	٦
النجم	٣٢ فلا تزكوا أنفسكم هو أعلم بمن اتقى	٥٤٢
الرحمن	٤٦ وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّتَانِ	٤٤١
الواقعة	١٠-١١ وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ، أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ .	٢٢٢
الواقعة	٧-٣٧ فَأَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ	٦٣٥
الحديد	١٦ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ	٤٥٩
الحديد	٢٥ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا	٢٦٧
المجادلة	١ قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ	٣١٣
المجادلة	٢ الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنكُمْ مِن نِسَائِهِمْ	٣٨١
المجادلة	١١ يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا	٧٩، ٦٨٩
الحشر	٧ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ	٧٩٥
الحشر	١٣ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ	٢
الحشر	٢٠ لا يَسْتَوِي أَصْحَابُ النَّارِ وَأَصْحَابُ الْجَنَّةِ	٩٦
الحشر	٢٣ السَّلامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيْمِنُ	١٧٤
الممتحنة	٤ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ	٦٢٣
الصف	٢ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لا تَفْعَلُونَ	١١٢

السورة	الآية ورقمها	الصفحة
الجمعة	٥ مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَاةَ...	٢٨٨
التغابن	١٦ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا	١٣٩، ٣٦٥
الطلاق	٤ وَاللَّائِي يَئِسْنَ مِنَ الْمَحِيضِ	٢٥٢
التحريم	٥ عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا	٦٢٤
التحريم	٦ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ	١٩٣، ٢٧٢، ٣٥٧، ٤٦٠
التحريم	١١ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلا لِلَّذِينَ آمَنُوا...	٦٥
الملك	١٤ أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ	٥٣٦
المعارج	٥ فَاصْبِرْ صَبْرًا جَمِيلًا	٣٦٠
الجن	١٨ وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا	٧٧٤
المزمل	٢٠ وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ	٦٥٣
المدثر	١ يَاأَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ	٧٤٤
المدثر	٦ ولا تمنن تستكثر	٦٣١
القيامة	٢٢-٢٣ وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ ، إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ	٩٤٩
الإنسان	٣٠ وَمَا تَشَاؤُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ	٦٨٥
عبس	١-٢ عَبَسَ وَتَوَلَّى، أَنْ جَاءَهُ الأَعْمَى	٨٠٤
عبس	١٧ قُتِلَ الإِنْسَانُ مَا أَكْفَرَهُ...	٢٩٩
الانفطار	٦ يَاأَيُّهَا الإِنسَانُ مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ الْكَرِيمِ...	٣٠٠
الانشقاق	٧ فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ...	٦٣٥
الطارق	٥ فَلْيَنظُرِ الإِنسَانُ مِمَّ خُلِقَ	٢٩٩

السورة	الآية ورقمها	الصفحة
الضحى	١١ وأما بنعمة ربك فحدث	٣٨٦، ٥٤٢
الشرح	٥-٦ فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا	٨٥٣
التين	٨ أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَحْكَمِ الْحَاكِمِينَ	٤٣١
العلق	٦-٧ كَلا إِنَّ الإِنسَانَ لَيَطْغَى	١٦٨
العلق	١٤ أَلَمْ يَعْلَمْ بِأَنَّ اللَّهَ يَرَى	١٥٣
العلق	١٩ وَاسْجُدْ وَاقْتَرِبْ	٦١٢
العاديات	٨ وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ	٦٥٣
النصر	١-٣ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ	٥٠٥
الإخلاص	٣ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ	٨٠٧

فهرس الأحاديث والآثار الواردة في متن الدراسة

(أ)

أَبْرِدْ أَبْرِدْ، أَوْ قَالَ: انْتَظِرِ انْتَظِرْ . وَقَالَ: شِدَّةُ الْحَرِّ ٩٢٧

أَبْشِرُوا، إِنَّ مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَيْكُمْ أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ يُصَلِّي ٩٧٣

أَتَتْهَا بَرِيرَةُ تَسْأَلُهَا فِي كِتَابَتِهَا ٧٩١

أُتِيَ ابْنُ عُمَرَ فَقِيلَ لَهُ هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ..... ٥٩٦

أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِلَحْمٍ فَقُلْتُ هَذَا مَا تُصُدِّقَ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ..... ٧٩٢

أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ فَقَالَ انْثُرُوهُ ٦٥٥

أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ..... ٧٤٩

اجْعَلُوا فِي بُيُوتِكُمْ مِنْ صَلاتِكُمْ وَلا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا ٧٠٧

أَحْبَبْتُ أَنْ يَرَانِي الْجُهَّالُ مِثْلُكُمْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ..... ٤٤٨

أَخَّرَ النَّبِيُّ ﷺ صَلاةَ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ ٩٧٤

إِذَا أَدْرَكَ أَحَدُكُمْ سَجْدَةً مِنْ صَلاةِ الْعَصْرِ ٩٥٤

إِذَا أَرَادَ أَنْ يُوتِرَ أَيْقَظَنِي فَأَوْتَرْتُ ٥٦٣

إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ، فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلاةِ ٩٢٧

إِذَا أَطَالَ أَحَدُكُمُ الْغَيْبَةَ فَلا يَطْرُقْ أَهْلَهُ لَيْلاً ٧٥١

إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعَبِهَا الأَرْبَعِ ثُمَّ جَهَدَهَا..... ١٩٨

إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ ٧٥٢

إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلاةِ فَلا يَبْصُقْ أَمَامَهُ ٦٢٧

الَّذِي تَفُوتُهُ صَلاةُ الْعَصْرِ كَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ..... ٩٤١

أَرْسَلَكَ أَبُو طَلْحَةَ	٦٦١
أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهَرًا بِبَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسًا	٩٢٢
أَرْدَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَلِيِّ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ.....	٤٨٩
أَرْدَفَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ فَعَثَرَتْ نَاقَتُهُ.....	٤٩٩
أَرْسَلَنِي مَعَ عَبْدِالرَّحْمَنِ إِلَى التَّنْعِيمِ فَاعْتَمَرْتُ.....	٢١١
اسْتَفْتَى عُمَرُ النَّبِيَّ ﷺ.....	١٩٣
اشْتَكَتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا، فَقَالَتْ: يَا رَبِّ، أَكَلَ بَعْضِي	٩٢٨
أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ مَنْ صَلَّى.....	٤٦٦
أُصِيبَ سَعْدٌ يَوْمَ الْخَنْدَقِ فِي الأَكْحَلِ	٨٢١
أَصَبْنَا حُمُرًا فَطَبَخْنَاهَا فَنَادَى مُنَادِي النَّبِيِّ ﷺ.....	٤٩٩
أَعْتَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً بِالْعِشَاءِ	٩٧٤
أَعَدَلْتُمُونَا بِالْكَلْبِ وَالْحِمَارِ.....	٥٦٢
أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي	٣٦٦
أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ فَلَكَزَنِي لَكْزَةً شَدِيدَةً	٣٥٠
أَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ نَحْوِ بِئْرِ جَمَلٍ	٣٧٦
أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَعُدِّلَتِ الصُّفُوفُ قِيَامًا	١٣٧
أَقِيمُوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ فَوَاللَّهِ إِنِّي لأَرَاكُمْ.....	٦٤١
أَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْقُدُ وَهُوَ جُنُبٌ.....	١٨٧
أَمَّا أَنَا فَأُفِيضُ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثًا.....	١٠٦
أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ.....	٢١١
أُمِرَ النَّاسُ أَنْ يَكُونَ آخِرَ عَهْدِهِمْ بِالْبَيْتِ.....	٣٢٩

أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ..... ٥٨٧

أَمْسِكْ بِنِصَالِهَا ٧٧٦

أَمْهِلُوا حَتَّى تَدْخُلُوا لَيْلا أَيْ عِشَاءً، لِكَيْ تَمْتَشِطَ الشَّعِثَةُ ٧٥١

أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُصَلِّي إِلَى الْعِرْقِ الَّذِي عِنْدَ مُنْصَرَفِ الرَّوْحَاءِ..... ٨٧٠

أَنَّ أَصْحَابَ الصُّفَّةِ كَانُوا أُنَاسًا فُقَرَاءَ ١٠١٤

إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَكَّلَ بِالرَّحِمِ..... ٢٩٧

إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ..... ٥٠٠

أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ اسْتُحِيضَتْ سَبْعَ سِنِينَ..... ٣٢٣

أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ (عَنْ غُسْلِهَا مِنَ الْمَحِيضِ؟)..... ٢٨٩

أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ لِعَائِشَةَ: أَتَجْزِي إِحْدَانَا صَلَاتَهَا إِذَا طَهُرَتْ..... ٣٠٣

أَنَّ امْرَأَةً مَاتَتْ فِي بَطْنٍ فَصَلَّى عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ ٣٣٧

إِنَّ أُولَئِكَ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَاتَ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ ٦٩٤

أَنَّ جَدَّتَهُ مُلَيْكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِطَعَامٍ صَنَعَتْهُ ٥٥٥

انْخَسَفَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ..... ٧٠٣

إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ..... ٧٠٠

أَنَّ رِجَالا أَتَوْا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ وَقَدِ امْتَرَوْا فِي الْمِنْبَرِ ٥٣٩

أَنَّ رَجُلا أَسْوَدَ أَوِ امْرَأَةً سَوْدَاءَ كَانَ يَقُمُّ الْمَسْجِدَ ٨٠٣

أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنِ امْرَأَةٍ قُبْلَةً، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ ٩١٤

أَنَّ رَجُلا جَاءَ إِلَى سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ فَقَالَ هَذَا فُلانٌ..... ٧٣٩

أَنَّ رَجُلا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ رَجُلا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلا ٦٧١

أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ خَرَجَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ ٨٣٠

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ يَوْمَ الْفَتْحِ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ..... ٥٩٧
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى بُصَاقًا فِي جِدَارِ الْقِبْلَةِ فَحَكَّهُ ٦٢٦
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي جِدَارِ الْمَسْجِدِ..... ٦٢٦
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي أُضْمِرَتْ..... ٦٤٩
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَقَطَ عَنْ فَرَسِهِ فَجُحِشَتْ سَاقُهُ..... ٥٤٧
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَزَا خَيْبَرَ فَصَلَّيْنَا عِنْدَهَا ٤٩٦
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: هَلْ تَرَوْنَ قِبْلَتِي هَا هُنَا ٦٤٠
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ يَوْمَ الْعِيدِ أَمَرَ بِالْحَرْبَةِ ٨٧٨
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ..... ٩٠٧
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي وَهُوَ حَامِلٌ أُمَامَةَ بِنْتَ زَيْنَبَ ٨٩٨
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْقُلُ مَعَهُمُ الْحِجَارَةَ لِلْكَعْبَةِ..... ٤٧٤
إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا قَدِمَ أَبَى أَنْ يَدْخُلَ الْبَيْتَ وَفِيهِ الآلِهَةُ فَأَمَرَ ٦٠٤
أَنَّ سَائِلا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّلاةِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ..... ٤٦١
أَنَّ عَبْدَاللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ..... ٨٦٩
أَنَّ عَبْدَاللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا دَخَلَ الْكَعْبَةَ مَشَى قِبَلَ وَجْهِهِ ٥٩٦
وَأَنَّ عَبْدَاللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ..... ٨٦٩
إِنَّ عَبْدَاللَّهِ رَجُلٌ صَالِحٌ ٧٢٨
أَنَّ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ وَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ..... ٦٨٢
إِنَّ عِفْرِيتًا مِنَ الْجِنِّ تَفَلَّتَ عَلَيَّ الْبَارِحَةَ أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا ٨١١
أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ جَاءَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ..... ١٠٠٧

أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جُنُبٌ..... ١٩٢
أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِالْعَزِيزِ أَخَّرَ الصَّلاةَ يَوْمًا،..... ٨٩٨
أَنَّ الْمَسْجِدَ كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ..... ٧٦٢
إِنَّ الْمُؤْمِنَ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا ٨٥٩
إِنَّ مُوسَى كَانَ رَجُلاً حَيِيًّا سِتِّيرًا..... ١٥٢
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَاهُ فِي مَنْزِلِهِ فَقَالَ أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ لَكَ ٦٨١
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُرِيَ وَهُوَ فِي مُعَرَّسِهِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ فِي بَطْنِ الْوَادِي ... ٨٦٨
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَقْبَلَ فُرْضَتَيِ الْجَبَلِ الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَبَلِ ٨٧٢
إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَحْيَا فَأَعْرَضَ بِوَجْهِهِ..... ٢٨٩
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اعْتَكَفَ مَعَهُ بَعْضُ نِسَائِهِ وَهِيَ مُسْتَحَاضَةٌ..... ٢٦٨
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مَعَهَا أَخَاهَا عَبْدَالرَّحْمَنِ فَأَعْمَرَهَا..... ٢١٠
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَلْعَةٍ مِنْ وَرَاءِ الْعَرْجِ وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى هَضْبَةٍ ٨٧٠
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ سَبْعًا وَثَمَانِيًا..... ٩٣٥
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ قَدْ خَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ..... ٤٥٧
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي خَمِيصَةٍ لَهَا أَعْلَامٌ ٥٢١
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى فَرَّجَ بَيْنَ يَدَيْهِ..... ٥٨٧
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ..... ٥٩
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَّكِئُ فِي حَجْرِي وَأَنَا حَائِضٌ..... ٢٣٤
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي التَّطَوُّعَ وَهُوَ رَاكِبٌ فِي غَيْرِ الْقِبْلَةِ ٦١١
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقَبِّلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ..... ٢٣٩

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْزِلُ بِذِي طُوًى وَيَبِيتُ حَتَّى يُصْبِحَ يُصَلِّي ٨٧١
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْزِلُ تَحْتَ سَرْحَةٍ ضَخْمَةٍ ٨٧٠
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْزِلُ فِي الْمَسِيلِ الَّذِي فِي أَدْنَى مَرِّ الظَّهْرَانِ ٨٧١
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَقِيَهُ فِي بَعْضِ طَرِيقِ الْمَدِينَةِ وَهُوَ جُنُبٌ..... ١٧٩
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَزَلَ عِنْدَ سَرَحَاتٍ عَنْ يَسَارِ الطَّرِيقِ ٨٧١
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَمَيْمُونَةَ كَانَا يَغْتَسِلَانِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ..... ١٠١
أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِهِمْ صَلاةَ الظُّهْرِ فَزَادَ أَوْ نَقَصَ مِنْهَا ٦١٥
أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ تَسَحَّرَا ٩٨٣
انْخَسَفَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ٧٠٣
انْطَلِقَا إِلَى أَبِي سَعِيدٍ فَاسْمَعَا مِنْ حَدِيثِهِ ٧٦٦
إِنَّكُمْ أَكْثَرْتُمْ وَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ (مَنْ بَنَى مَسْجِدًا ٧٧٢
إِنَّكُمْ لَتُصَلُّونَ صَلاةً لَقَدْ صَحِبْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَمَا رَأَيْنَاهُ يُصَلِّيهَا ... ٩٩٦
إِنَّمَا بَقَاؤُكُمْ فِيمَا سَلَفَ قَبْلَكُمْ مِنَ الأُمَمِ كَمَا بَيْنَ صَلاةِ الْعَصْرِ..... ٩٥٦
أَنَّهُ تَقَاضَى ابْنَ أَبِي حَدْرَدٍ دَيْنًا كَانَ لَهُ عَلَيْهِ فِي الْمَسْجِدِ ٧٩٩
أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُسْتَلْقِيًا فِي الْمَسْجِدِ وَاضِعًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ ... ٨٤٢
أَنَّهُ سُئِلَ أَتَخْدُمُنِي الْحَائِضُ أَوْ تَدْنُو مِنِّي الْمَرْأَةُ وَهِيَ جُنُبٌ..... ٢٢٦
أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ هُوَ وَأَبُوهُ..... ٩٤
أَنَّهُ كَانَ يَنَامُ وَهُوَ شَابٌّ أَعْزَبُ لاَ أَهْلَ لَهُ فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ ٧٢٨
أَنَّهُ كَانَ يُعَرِّضُ رَاحِلَتَهُ فَيُصَلِّي إِلَيْهَا ٦٩٨
أَنَّهَا اسْتَعَارَتْ مِنْ أَسْمَاءَ قِلادَةً فَهَلَكَتْ ٣٥٠

أَنَّهُمْ تَسَحَّرُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ قَامُوا إِلَى الصَّلاةِ..... ٩٨٢
أُهْدِيَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَرُّوجُ حَرِيرٍ فَلَبِسَهُ ٥٣٤
أَنَّ وَلِيدَةً كَانَتْ سَوْدَاءَ لِحَيٍّ مِنَ الْعَرَبِ ٧٢٢
أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: الصَّلاةُ عَلَى وَقْتِهَا ٩١٧
أَيُّكُمْ يَحْفَظُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْفِتْنَةِ..... ٩٠٩
إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَكَّلَ بِالرَّحِمِ مَلَكًا ٢٩٧

(ب)

الْبُزَاقُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا ٦٢٧
بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْلا قِبَلَ نَجْدٍ فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ..... ٨١٥
بَعَثَنِي أَبُو بَكْرٍ فِي تِلْكَ الْحَجَّةِ ٤٨٨
بَلَغَنِي مُعَاتَبَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْضَ نِسَائِهِ..... ٦٢١
بَيْنَ الْحَفْيَاءِ إِلَى ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ خَمْسَةُ أَمْيَالٍ أَوْ سِتَّةٌ..... ٦٤٩
بَيْنَا أَنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مُضْطَجِعَةٌ فِي خَمِيصَةٍ..... ٢٣٨
بَيْنَا أَيُّوبُ يَغْتَسِلُ عُرْيَانًا فَخَرَّ عَلَيْهِ جَرَادٌ مِنْ ذَهَبٍ..... ١٦٤

(ت)

تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وُضُوءَهُ لِلصَّلاةِ غَيْرَ رِجْلَيْهِ ٦٨
تُوُفِّيَ ابْنٌ لأُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمُ الثَّالِثُ..... ٢٨٣

(ج)

جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَقَالَ إِنِّي أَجْنَبْتُ..... ٣٨٣
جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْتَ فَاطِمَةَ فَلَمْ يَجِدْ عَلِيًّا..... ٧٣٩

(خ)

خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَضْحَى أَوْ فِطْرٍ إِلَى الْمُصَلَّى..... ٢٥٠
خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْهَاجِرَةِ، فَأُتِيَ بِوَضُوءٍ..... ٨٨٠
خَرَجْنَا لا نَرَى إِلَّا الْحَجَّ فَلَمَّا كُنَّا بِسَرِفَ حِضْتُ..... ٢٠٩
خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ..... ٣٤٩

(د)

دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْبَيْتَ فَوَجَدَ فِيهِ صُورَةَ إِبْرَاهِيمَ وَصُورَةَ مَرْيَمَ..... ٦٠٤
دَخَلْتُ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ بِدِمَشْقَ وَهُوَ يَبْكِي..... ٩٢٥
دَعْهُمْ أَمَنًا بَنِي أَرْفِدَةَ..... ٧٨٤

(ذ)

ذَكَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ تُصِيبُهُ الْجَنَابَةُ..... ١٩٣
ذُكِرَ عِنْدَهَا مَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ الْكَلْبُ وَالْحِمَارُ وَالْمَرْأَةُ..... ٥٦٣
ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ..... ١٧٠

(ر)

رَأَى رَجُلًا لَا يُتِمُّ رُكُوعَهُ وَلَا سُجُودَهُ فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ..... ٥٨٠
رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ فَتَغَيَّظَ عَلَى أَهْلِ الْمَسْجِدِ..... ٦٢٦
رَأَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ يُصَلِّي..... ٨٩٠
رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يُصَلِّي إِلَى بَعِيرِهِ وَقَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَفْعَلُه..... ٦٩٨
رَأَيْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِاللَّهِ بَالَ ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ..... ٥٧٦
رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ..... ٤٥٧
رَأَيْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِاللَّهِ يَتَحَرَّى أَمَاكِنَ مِنَ الطَّرِيقِ فَيُصَلِّي..... ٨٦٨

رَأَيْنَا أُنَاسًا مُنْذُ أَدْرَكْنَا يُوتِرُونَ بِثَلَاثٍ..... ٨٣٧
رُخِّصَ لِلْحَائِضِ أَنْ تَنْفِرَ إِذَا حَاضَتْ..... ٣٢٩

(س)

سَأَلَ رَجُلٌ عُمَرَ فَقَالَ إِذَا وَسَّعَ اللَّهُ فَأَوْسِعُوا ٤٦١
سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ مَا تَرَى فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ..... ٨٣٧
سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ..... ٥٧٣
سَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِاللَّهِ فَقَالَ لَا يَقْرَبَنَّهَا حَتَّى يَطُوفَ..... ٥٩١
سُبْحَانَ اللَّهِ يَا أَبَا هِرٍّ إِنَّ الْمُؤْمِنَ لا يَنْجُسُ..... ١٧٩
سِرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةً، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: لَوْ عَرَّسْتَ بِنَا..... ١٠٠٢
سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: إِنَّهَا لَا تَنْفِرُ ٣٣٢
سَمِعْتُ خَالَتِي مَيْمُونَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ..... ٣٤٢

(ش)

شَبَكَ النَّبِيُّ ﷺ أَصَابِعَهُ..... ٨٥٨
شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِّي أَشْتَكِي..... ٨٢٧
شَهِدَ عِنْدِي رِجَالٌ مَرْضِيُّونَ، وَأَرْضَاهُمْ عِنْدِي عُمَرُ..... ٩٨٩
شَهِدْتُ الْمُتَلَاعِنَيْنِ..... ٦٧٢

(ص)

الصَّلَاةُ أَوَّلُ مَا فُرِضَتْ رَكْعَتَيْنِ..... ٤٤٣
صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِحْدَى صَلَاتَيِ الْعَشِيِّ..... ٨٦٢
صَلَّى بِنَا النَّبِيُّ ﷺ صَلَاةً ثُمَّ رَقِيَ الْمِنْبَرَ فَقَالَ..... ٦٤٠
صَلَّى جَابِرٌ فِي إِزَارٍ قَدْ عَقَدَهُ مِنْ قِبَلِ قَفَاهُ..... ٤٤٨

صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لا أَدْرِي زَادَ أَوْ نَقَصَ..... ٦١٤
صَلَّيْتُ وَرَاءَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى امْرَأَةٍ مَاتَتْ فِي نِفَاسِهَا..... ٣٣٧
صَلَّيْنَا مَعَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِالْعَزِيزِ الظُّهْرَ ثُمَّ خَرَجْنَا حَتَّى دَخَلْنَا..... ٩٣٩

(ف)

فَإِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَحَدُنَا أَنْ يُمَكِّنَ وَجْهَهُ مِنَ الْأَرْضِ بَسَطَ ثَوْبَهُ ٥٦٩
فَأَشَارَ بِيَدِهِ أَنْ ضَعِ الشَّطْرَ مِنْ دَيْنِكَ..... ٧٩٩
فَأَغْلَقُوا عَلَيْهِمْ فَلَمَّا فَتَحُوا كُنْتُ أَوَّلَ مَنْ وَلَجَ..... ٥٩٧
فَأَقَامَنِي وَرَاءَهُ خَدِّي عَلَى خَدِّهِ..... ٧٨٤
فَأَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى فِي النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ..... ٥٠٠
فَتَبْدُو لِيَ الْحَاجَةُ فَأَكْرَهُ أَنْ أَجْلِسَ فَأُوذِيَ النَّبِيَّ ﷺ..... ٥٦٣
فَتَلاحَقَ بِيَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا عَلَى نَاضِحٍ لَنَا قَدْ أَعْيَا..... ٧٥٠
فَجَاءَ عُمَرُ فَقَالَ أَطَلَّقْتَ نِسَاءَكَ قَالَ لَا وَلَكِنِّي آلَيْتُ..... ٥٤٧
فَحِشْتُ لَيْلَةً لِبَعْضِ أَمْرِي فَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي وَعَلَيَّ ثَوْبٌ وَاحِدٌ..... ٤٤٨
فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ وَلَيْسُوا عَلَى وُضُوءٍ وَلَمْ يَجِدُوا مَاءً..... ٣٥٠
فَخَرَجَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ..... ٨١٥
فَخَرَجَ بِي أَبُو طَلْحَةَ مُرْدِفِي وَأَنَا غُلَامٌ..... ٤٩٨
فَرُبَّمَا وَضَعْنَا الطَّسْتَ تَحْتَهَا وَهِيَ تُصَلِّي..... ٢٦٨
فُرِجَ عَنْ سَقْفِ بَيْتِي وَأَنَا بِمَكَّةَ فَنَزَلَ جِبْرِيلُ ﷺ..... ٤٢٥
فَرَضَ اللَّهُ الصَّلَاةَ حِينَ فَرَضَهَا رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ فِي الْحَضَرِ..... ٤٤٣
فَزَجَرَهُمْ عُمَرُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ دَعْهُمْ أَمَنًا بَنِي أَرْفِدَةَ..... ٧٨٤
فَسَأَلَهَا أَخُوهَا عَنْ غُسْلِ النَّبِيِّ ﷺ فَدَعَتْ بِإِنَاءٍ..... ٨٦

فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ مَنْ هَذِهِ فَقُلْتُ أَنَا أُمُّ هَانِئٍ..... ١٧٠
فَظَهَرَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَتَلَ الْمُقَاتِلَةَ..... ٤٩٨
فَعَرَفْتُ الَّذِي يُرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَذَبْتُهَا إِلَيَّ..... ٢٨٩
فَقَالَ عَبَّاسٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ اجْعَلْ إِزَارَكَ عَلَى رَقَبَتِكَ..... ٤٧٤
فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ أَوْ مَا مَلَكَتْ يَمِينُهُ..... ٤٩٩
فَقَضَوْا حَوَائِجَهُمْ وَتَوَضَّئُوا..... ١٠٠٢
فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا حَتَّى كَبُرَ عَلَى عَاصِمٍ..... ٦٧٢
فَمَكَثْنَا عَلَى هَيْئَتِنَا حَتَّى خَرَجَ إِلَيْنَا..... ١٣٨
فَنَبَذَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى النَّاسِ فِي ذَلِكَ الْعَامِ..... ٤٨٨
فَوَعَظَ النَّاسَ وَأَمَرَهُمْ بِالصَّدَقَةِ فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ تَصَدَّقُوا..... ٢٥١

(ق)

قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ..... ٧١٧
قَالَ أَبُو طَلْحَةَ لِأُمِّ سُلَيْمٍ لَقَدْ سَمِعْتُ صَوْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ضَعِيفًا.... ٦٦١
قَدْ كَانَ يُوضَعُ لِي وَلِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَذَا الْمِرْكَنُ فَنَشْرَعُ فِيهِ جَمِيعًا... ٧٧

(ك)

كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِيصِ الطِّيبِ فِي مَفْرِقِ النَّبِيِّ ﷺ..... ١٣٤
كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ فِي أَوَّلِ أَمْرِهِ: إِنَّهَا لا تَنْفِرُ..... ٣٣٢
كَانَ بَيْنَ مُصَلَّى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ الْجِدَارِ مَمَرُّ الشَّاةِ..... ٨٧٨
كَانَ جِدَارُ الْمَسْجِدِ عِنْدَ الْمِنْبَرِ مَا كَادَتِ الشَّاةُ تَجُوزُهَا..... ٨٧٩
كَانَ رِجَالٌ يُصَلُّونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَاقِدِي أُزْرِهِمْ..... ٤٧٠
كَانَ الرَّجُلُ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا رَأَى رُؤْيَا قَصَّهَا..... ٧٢٨

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُبَاشِرَ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ..... ٢٤٣
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ..... ٦١١
كَانَ قِرَامٌ لِعَائِشَةَ سَتَرَتْ بِهِ جَانِبَ بَيْتِهَا..... ٥٢٩
كَانَ النَّاسُ يُصَلُّونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُمْ عَاقِدُوا أُزْرِهِمْ..... ٤٧٠
كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنُبٌ..... ١٨٧
كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ دَعَا بِشَيْءٍ نَحْوَ الْحِلابِ..... ١١١
كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَالْمَرْأَةُ مِنْ نِسَائِهِ يَغْتَسِلَانِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ..... ١١٣
كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدُورُ عَلَى نِسَائِهِ فِي السَّاعَةِ الْوَاحِدَةِ مِنَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ.. ١٢٦
كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الصُّبْحَ وَأَحَدُنَا يَعْرِفُ جَلِيسَهُ..... ٩٣١
كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ بِالْهَاجِرَةِ وَالْعَصْرَ، وَالشَّمْسُ نَقِيَّةٌ..... ٩٦٣
كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْخُذُ ثَلَاثَةَ أَكُفٍّ وَيُفِيضُهَا عَلَى رَأْسِهِ ٩٥
كان يأمرني فأتزر فيباشرني وأنا حائض..... ٢٤٣
كَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يُؤَخِّرَ الْعِشَاءَ الَّتِي تَدْعُونَهَا الْعَتَمَةَ..... ٩٣٢
كَانَ يَسِيرُ عَلَى جَمَلٍ لَهُ قَدْ أَعْيَا..... ٧٥٠
كَانَتْ إِحْدَانَا إِذَا كَانَتْ حَائِضًا فَأَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبَاشِرَهَا..... ٢٤٣
كَانَتْ إِحْدَانَا تَحِيضُ ثُمَّ تَقْتَرِصُ الدَّمَ مِنْ ثَوْبِهَا عِنْدَ طُهْرِهَا..... ٢٦٣
كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ يَغْتَسِلُونَ عُرَاةً..... ١٥٢
كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَنَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةً - يَعْنِي: الْبَدْرَ..... ٩٤٦
كُنَّا فِي سَفَرٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَإِنَّا أَسْرَيْنَا حَتَّى كُنَّا فِي آخِرِ اللَّيْلِ..... ٣٩٦
كُنَّا لا نَعُدُّ الْكُدْرَةَ وَالصُّفْرَةَ شَيْئًا..... ٣٢٠

كُنَّا نُصَلِّي الْعَصْرَ، ثُمَّ يَخْرُجُ الإِنْسَانُ إِلَى بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ..... ٩٣٧
كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَيَضَعُ أَحَدُنَا طَرَفَ الثَّوْبِ..... ٥٦٩
كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْمَغْرِبَ إِذَا تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ..... ٩٦٦
كُنَّا نُصَلِّي الْمَغْرِبَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَيَنْصَرِفُ أَحَدُنَا وَإِنَّهُ لَيُبْصِرُ..... ٩٦٤
كُنَّا نَمْنَعُ عَوَاتِقَنَا أَنْ يَخْرُجْنَ فِي الْعِيدَيْنِ فَقَدِمَتِ امْرَأَةٌ..... ٣٠٩
كُنَّا إِذَا أَصَابَتْ إِحْدَانَا جَنَابَةٌ أَخَذَتْ بِيَدَيْهَا ثَلاثًا فَوْقَ رَأْسِهَا..... ١٤٨
كُنَّا نُنْهَى أَنْ نُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلاثٍ..... ٢٨٢
كُنْتُ أَتَسَحَّرُ فِي أَهْلِي، ثُمَّ يَكُونُ سُرْعَةٌ بِي أَنْ أُدْرِكَ..... ٩٨٨
كُنْتُ آتِي مَعَ سَلَمَةَ بْنِ الاكْوَعِ، فَيُصَلِّي عِنْدَ الْأُسْطُوَانَةِ..... ٨٨٥
كُنْتُ أُرَجِّلُ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا حَائِضٌ..... ٢٢٦
كُنْتُ أُطَيِّبُ النَّبِيَّ ﷺ بِأَطْيَبِ مَا يَجِدُ..... ١٣٤
كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ تَخْتَلِفُ أَيْدِينَا فِيهِ..... ٧٧
كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ مِنْ قَدَحٍ يُقَالُ لَهُ الْفَرَقُ..... ٧٧
كُنْتُ أَنَامُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرِجْلَايَ فِي قِبْلَتِهِ..... ٥٦٢
كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِاللَّهِ وَأَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ..... ٣٨٤
كُنْتُ قَائِمًا فِي الْمَسْجِدِ فَحَصَبَنِي رَجُلٌ..... ٨٣٣

(ل)

لا تَحَيَّنُوا بِصَلاتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلا غُرُوبَهَا..... ٩٩٠
لا تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلاءِ الْمُعَذَّبِينَ إِلا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ..... ٧١٠
لا تَدْخُلُوا مَسَاكِنَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ٧١٠
لا تَغْلِبَنَّكُمُ الأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلاتِكُمُ الْمَغْرِبِ..... ٩٦٧

لا صَلاةَ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ، وَلا صَلاةَ بَعْدَ الْعَصْرِ..... ٩٩٤

لا يُصَلِّي أَحَدُكُمْ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى عَاتِقَيْهِ شَيْءٌ..... ٤٦٦

لا يُعْرَفْنَ مِنَ الْغَلَسِ أَوْ لا يَعْرِفُ..... ٥١٨

لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ..... ٧١٦

لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا عَلَى بَابِ حُجْرَتِي وَالْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ.... ٧٨٤

لَقَدْ رَأَيْتُ سَبْعِينَ مِنْ أَصْحَابِ الصُّفَّةِ مَا مِنْهُمْ رَجُلٌ عَلَيْهِ رِدَاءٌ..... ٧٤٧

لَقَدْ رَأَيْتُ كِبَارَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَتَدِرُونَ السَّوَارِيَ..... ٨٨٨

لَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْفَجْرَ فَيَشْهَدُ مَعَهُ نِسَاءٌ..... ٥١٨

لَمْ أَعْقِلْ أَبَوَيَّ إِلَّا وَهُمَا يَدِينَانِ الدِّينَ..... ٨٤٦

لَمْ يَمُرَّ عَلَيْنَا يَوْمٌ إِلَّا يَأْتِينَا فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَرَفَيِ النَّهَارِ..... ٨٤٦

لَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَنْفِرَ إِذَا صَفِيَّةُ عَلَى بَابِ خِبَائِهَا..... ٢١١

لَمَّا اشْتَكَى النَّبِيُّ ﷺ ذَكَرَتْ بَعْضُ نِسَائِهِ كَنِيسَةً رَأَيْنَهَا بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ. ٦٩٤

لَمَّا أُنْزِلَتِ الآيَاتُ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي الرِّبَا..... ٨٠٨

لَمَّا دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْبَيْتَ دَعَا فِي نَوَاحِيهِ كُلِّهَا..... ٦٠٤

لَمَّا مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِالْحِجْرِ قَالَ لا تَدْخُلُوا مَسَاكِنَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ. ٧١٠

لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ..... ٧١٦

لَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا سُقْتُ الْهَدْيَ..... ٢١٢

لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُّ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي مَاذَا عَلَيْهِ لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ..... ٨٩٦

لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ يَنْتَظِرُ الصَّلاةَ غَيْرُكُمْ..... ٩٧٣

(م)

مَا أَعْرِفُ شَيْئًا مِمَّا كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ..... ٩٢٥

مَا تَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ السَّجْدَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ..... ٩٩٨
مَا كَانَ لِإِحْدَانَا إِلا ثَوْبٌ وَاحِدٌ تَحِيضُ فِيهِ..... ٢٧٦
مَثَلُ الْمُسْلِمِينَ وَالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَأْجَرَ..... ٩٥٩
مَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُهِلَّ بِالْحَجِّ فَلْيُهِلَّ..... ٢١١
مِنْ أَيِّ شَيْءٍ الْمِنْبَرُ فَقَالَ مَا بَقِيَ بِالنَّاسِ أَعْلَمُ مِنِّي..... ٥٣٩
مَنْ تَرَكَ صَلاةَ الْعَصْرِ، فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُه..... ٩٤٣
مَنْ صَلَّى الْبَرْدَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ..... ٩٨٠
مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا..... ٥٨٧
مَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ مَعَهُ هَدْيٌ فَأَحَبَّ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً فَلْيَفْعَلْ..... ٢١٠
مَنْ مَرَّ فِي شَيْءٍ مِنْ مَسَاجِدِنَا أَوْ أَسْوَاقِنَا..... ٧٧٦
مَنْ نَسِيَ صَلاةً فَلْيُصَلِّ إِذَا ذَكَرَهَا، لا كَفَّارَةَ لَهَا إِلا ذَلِك..... ١٠١٢

(ن)

نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ اشْتِمَالِ الصَّمَّاءِ..... ٤٨١
نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لِبْسَتَيْنِ وَعَنْ بَيْعَتَيْنِ..... ٤٨١
نَهَى عَنِ الصَّلاةِ بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ..... ٤٨٢
نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَيْعَتَيْنِ عَنِ اللِّمَاسِ وَالنِّبَاذِ..... ٤٨٢
نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْفِطْرِ وَالنَّحْرِ..... ٤٨١

(و)

أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِلَحْمٍ فَقُلْتُ هَذَا مَا تُصُدِّقَ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ..... ٧٩٢
الَّذِي ذَهَبَ بِهِ مَا تَرَكَهُمَا حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ، وَمَا لَقِيَ اللَّهَ تَعَالَى حَتَّى ثَقُلَ ٩٩٨

وَافَقْتُ رَبِّي فِي ثَلاثٍ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوِ اتَّخَذْنَا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ.. ٦٢١
وَجَدْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ مَعَهُ نَاسٌ فَقُمْتُ..... ٦٦١
وَضَعْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ غُسْلاً فَسَتَرْتُهُ بِثَوْبٍ..... ٦٩
وَضَعْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ مَاءً لِلْغُسْلِ فَغَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ..... ٦٩

(ي)

يَا أَبَا حَمْزَةَ مَا يُحَرِّمُ دَمَ الْعَبْدِ وَمَالَهُ فَقَالَ مَنْ شَهِدَ..... ٥٨٧
يَا بِلالُ اقْضِهِ وَزِدْهُ..... ٧٥٠
يَا حَسَّانُ أَجِبْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اللَّهُمَّ أَيِّدْهُ..... ٧٨٠
يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَا جَامَعَ الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ فَلَمْ يُنْزِلْ..... ٢٠١
يَا رَسُولَ اللَّهِ كُلُّ أَصْحَابِكَ يَرْجِعُ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ غَيْرِي..... ٢١١
يَا رَسُولَ اللَّهِ يَصْدُرُ النَّاسُ بِنُسُكَيْنِ وَأَصْدُرُ بِنُسُكٍ..... ٢١١
يَا مُحَمَّدُ وَاللَّهِ مَا كَانَ عَلَى الأَرْضِ وَجْهٌ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ وَجْهِكَ..... ٨١٥
يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلائِكَةٌ بِالنَّهَارِ..... ٩٥٠
يَرْحَمُ اللَّهُ أَبَا عَبْدِالرَّحْمَنِ كُنْتُ أُطَيِّبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ..... ١١٦

فهرس الأحاديث والآثار الواردة في الشرح

(أ)

أَتَعْلَمُونَ مَنِ الشَّهِيدُ مِنْ أُمَّتِي..... ٣٣٩
اتَّقُوا الظُّلْمَ..... ٧٢٥
اتقوا الله في النساء ١٧٢
أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي دَيْنٍ كَانَ عَلَى أَبِي..... ٤٣٣
اجْعَلُوا فِي بُيُوتِكُمْ مِنْ صَلَاتِكُمْ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا..... ٥٦٨
اجْعَلُوا مِنْ صَلَاتِكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ..... ٣٤٥
أَحَبُّ الدِّينِ إِلَى اللَّهِ الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ ٨٢
احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجَزْ..... ٤٥٤
إذا استباحوا الزنا وشربوا الخمر..... ٧١١
إِذَا أَصَابَ ثَوْبَ إِحْدَاكُنَّ الدَّمُ ٢٦٥
إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكَدْ رُؤْيَا الْمُسْلِمِ تَكْذِبُ..... ٧٣٢
إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ ٣٨٨
إِذَا أَمْسَيْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ، وَإِذَا..... ٤٥٣
إذا توضأ أحدكم في بيته، ثم أتى المسجد كان في صلاة..... ٨٦٠
إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعَبِهَا الْأَرْبَعِ وَمَسَّ الْخِتَانُ الْخِتَانَ..... ٢٠٠
إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ..... ١٢٢
إِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا ١٠١٨
إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى سُتْرَةٍ فَلْيَدْنُ مِنْهَا..... ٨٨١
إِذَا نَسِيَ فَأَكَلَ وَشَرِبَ فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ ١٤١

إِذَا وَضَعَ أَحَدُكُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلَ مُؤْخِرَةِ الرَّحْلِ..... ٨٨٢
أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا..... ٤٩٢
إِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا..... ١٠١٨
اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا ..... ١٧٨، ٢٥٢، ٥١٩
اسْتَكْثِرُوا مِنَ النِّعَالِ فَإِنَّ الرَّجُلَ لَا يَزَالُ رَاكِبًا..... ٥٧٥
اصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا النِّكَاحَ ٢٢٨
أعطوا المساجد حقها..... ٧٥٣
اعقلها وتوكل..... ١٠٠٣
اغتنم خمساً قبل خمس ٢٣٥
أَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ صَلَاةُ اللَّيْلِ..... ٧٣٦
أفعمياوان أنتما ؟ أليس تبصرانه ٧٨٦
أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا..... ١٧٤
أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا..... ٤٧٩، ٤٩١
ألا أخبركم بأيسر العبادة وأهونها على البدن ١٤٧
ألا أخبركم عن النفر الثلاثة ؟ أما أحدهم..... ١٨٠
أَلَا تَسْمَعُونَ أَلَا تَسْمَعُونَ إِنَّ الْبَذَاذَةَ مِنَ الْإِيمَانِ..... ٢٧٨
أَلَا كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ..... ٣١٥، ٤٦٠
أَلَا لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ رَهْبَةُ النَّاسِ أَنْ يَقُولَ بِحَقٍّ..... ٣٠٢
أَلَا لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ مِنْكُمُ الْغَائِبَ..... ٦٦
ألا وإنَّ في الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ..... ٧٣٤
اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ ١٠٢
اللهم هالة بنت خويلد ١٢٥

أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى..... ٤٩١، ٥٤٣

إن الله أوحى إليَّ أن تواضعوا ..... ١٠٣، ٥٥٩

أن الله تعالى يجيبه بقوله: (نعم) ١٤١

إن الله حد حدوداً فلا تعتدوها ، وفرض لكم فرائض ٣٠٦

إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: يَا ابْنَ آدَمَ ٥٤٨

إِنَّ اللَّهَ قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ ..... ١٦١، ١٧٥

إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ..... ٣١٣

إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَبْعَثْنِي مُعَنِّتًا وَلَا مُتَعَنِّتًا ٢٨٠

إِنَّ اللَّهَ وَضَعَ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ وَالنِّسْيَانَ ١٢١

إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه ٤٣٠

إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّ أَنْ يَرَى أَثَرَ نِعْمَتِهِ عَلَى عَبْدِهِ ..... ٢٧٧، ٤٦٥

إن الله يحب الملحين في الدعاء..... ٤٤١

أَنَّ امْرَأَةً مَاتَتْ فِي بَطْنٍ ٤٧

إِنَّ بِلالا يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا..... ٩٨٤

إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرْكَ الصَّلَاةِ..... ١٠

أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ ٢٩٨

اَحْتَبَسَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ ١٨١

إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ..... ٧٠٠

إِنَّ الرَّجُلَ لَيَنْصَرِفُ وَمَا كُتِبَ لَهُ إِلَّا عُشْرُ صَلَاتِهِ..... ٥٢٧

إن الرحم شُجنة من الرحمن ٧٩

إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ..... ٧٠٤

إِنَّ الصَّعِيدَ الطَّيِّبَ طَهُورُ الْمُسْلِمِ وَإِنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ ٣٥٢

إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ..... ٤١٦
إِنَّ لِكُلِّ دِينٍ خُلُقًا وَخُلُقُ الْإِسْلَامِ الْحَيَاءُ..... ١٧١
إنما أهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم..... ٥١٤
إِنَّمَا بَعَثْتُ إِلَيْكَ لِتَبِيعَهَا أَوْ تَكْسُوَهَا..... ٥٢٥
إِنَّمَا بُعِثْتُ لأُتَمِّمَ مكارم الأَخْلَاقِ ..... ٢٤٤، ٤٧٩
إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ النَّاسِ كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ نَارًا ١٤٠
إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا عَادَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ..... ٥٤٩
إِنَّ مِنْ أَشَرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ٨٤
إِنَّ مِنَ النَّاسِ مَفَاتِيحَ لِلْخَيْرِ مَغَالِيقَ لِلشَّرِّ..... ٣١٥
أن المهاجر بن قنفذ سلم على النبي صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ١٧٤
إِنَّ مُوسَى بْنَ عِمْرَانَ عَلَيْهِ السَّلَام كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ الْمَاءَ ١٥٥
إن الناس يقولون : أكثر أبو هريرة ١٨٢
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَتْرُكُ فِي بَيْتِهِ شَيْئًا فِيهِ تَصَالِيبُ..... ٥٣٣
إِنَّ النِّسَاءَ شَقَائِقُ الرِّجَالِ ٢٧١
إِنَّ هَذَا قَدْ تَبِعَنَا، فَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَأْذَنَ لَهُ..... ٦٦٤
إِنَّهُ لَيْسَ فِي النَّوْمِ تَفْرِيطٌ إِنَّمَا التَّفْرِيطُ عَلَى..... ٤٠٠
إِنِّي أَرَى صَاحِبَكُمْ يُعَلِّمُكُمْ حَتَّى يُعَلِّمَكُمُ الْخِرَاءَةَ ٤٨٤
إِنِّي لَا أَقُولُ إِلَّا حَقًّا..... ٧٤٦
أَنَّ الْيَهُودَ كَانُوا إِذَا حَاضَتِ الْمَرْأَةُ فِيهِمْ ٢٢٧
أَنْزِلُوا النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ..... ٤١٢
أَوَمُخْرِجِيَّ هُمْ..... ٨٥٣
إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ..... ٤٧٧

أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ..... ٥٨١
أَيْنَ أَنَا غَدًا؟ حِرْصًا عَلَى بَيْتِ عَائِشَةَ..... ٥٣٢

(ب)

بَشِّرِ الْمَشَّائِينَ فِي الظُّلَمِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِالنُّورِ التَّامِّ يَوْمَ..... ٨٣١
بُنِيَ الإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ..... ٣٥

(ت)

تَحَوَّلُوا عَنْ مَكَانِكُمُ الَّذِي أَصَابَتْكُمْ فِيهِ الْغَفْلَةُ..... ٤٠٥
تَزَوَّجُوا الْوَلُودَ الْوَدُودَ..... ٥٣٠
تَقَدَّمُوا فَأْتَمُّوا بِي، وَلْيَأْتَمَّ بِكُمْ مَنْ بَعْدَكُمْ..... ٥٢٨
تهادوا تحابوا..... ٥٢٨

(ح)

حبب إليَّ النساءُ والطِّيبُ..... ١٣٦
اَلْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ..... ٣٣٠
حَدِّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ..... ٣٠٨
الْحَرِيرِ وَالذَّهَبِ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي وَأُحِلَّ لِإِنَاثِهِمْ..... ٥٣٥
حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ..... ٥٥٦
الْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ..... ١٥٥
اَلْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ..... ٢٢٥
الْحَيَاءُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ..... ٤٣٨

(د)

دَعْ مَا يَرِيبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيبُكَ..... ٢٠٦
دَعْهُ لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ..... ٢٨٧

الدُّنْيَا مَتَاعٌ وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ..... ١١٥
الدِّينُ النَّصِيحَةُ..... ٤٣٧، ٤٧٧

(ذ)

ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ ٢٦٩
ذَهَبَ الْمُفْطِرُونَ الْيَوْمَ بِالْأَجْرِ..... ٤٤٧

(ر)

رُدُّوا عَلَيَّ الْغُلَامَ، قَالَ يَا ابْنَ أَخِي ارْفَعْ ثَوْبَكَ..... ٥٥٢
رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ: عَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَحْتَلِمَ..... ٤٠٠

(س)

سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَانِي ٦٥٩
سَيَكُونُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ قَوْمٌ يَعْتَدُونَ فِي الطُّهُورِ..... ١٠٠

(ش)

شِفَاءُ الْعِيِّ السُّؤَالَ..... ٩٥

(ص)

صَدَقَةٌ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ، فَاقْبَلُوا صَدَقَتَهُ..... ٤٤٦
صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي..... ٦٣

(ط)

طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ..... ٦٩٦
الطُّهُورُ نِصْفُ الْإِيمَانِ..... ٧٤

(ع)

عُرِضَتْ عَلَيَّ أَعْمَالُ أُمَّتِي حَسَنُهَا وَسَيِّئُهَا..... ٦٣٩
عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ..... ٤٧٨

عُودُوا الْمَرِيضَ..... ٨٢٢
عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ ١٤٨

(ف)

فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النِّسَاءَ..... ٢٧٧
فَقَصَصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ فَقَصَّتْهَا حَفْصَةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ..... ٧٣٥
فَصْلُ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ أَكْلَةُ السَّحَرِ ٩٨٦
فَعَلَيْكُمْ بِالصَّلَاةِ فِي بُيُوتِكُمْ..... ٣٤٥
فُكُّوا الْعَانِيَ وَأَطْعِمُوا الْجَائِعَ وَعُودُوا الْمَرِيضَ..... ٥٤٨
فَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ..... ٢٦٤
فَهَلَّا جَارِيَةً تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ..... ٢٤٠

(ق)

قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: الْمُتَحَابُّونَ فِي جَلَالِي لَهُمْ..... ١٠٤
قُمْ يَا نَوْمَانُ..... ٧٤٥

(ك)

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا سَهْلًا..... ٢٢٤
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ، وَيُثِيبُ ٥٢٨
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنَامُ وَهُوَ جُنُبٌ..... ١٩٧
كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْجِبُهُ التَّيَمُّنُ فِي تَنَعُّلِهِ..... ٦٣٤
كَانَ لِي مِنْهُنَّ دِرْعٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ..... ٣٦٢
كَانَ يَذْكُرُ اللَّهَ عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ..... ٢٣٦
كل ابن آدم خطاء..... ٣٣٣

كل لهو باطل، لَيْسَ مِنَ اللَّهْوِ إِلَّا ثَلَاث..... ٨٢٢
كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَجَاءَ شَابٌّ، فَقَال: يَا رَسُولَ اللَّهِ،..... ٤٦٤

(ل)

لا أحد له رخصة..... ٦٨٤
لا تصاحب إلا مؤمناً، ولا يأكل طعامك إلا تقي..... ٦٩٠
لا تصفوا بين الأساطين، وأتموا الصفوف..... ٦٠١
لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم..... ٥٤٩، ٦١٩، ٧٢٠
لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ..... ٣١٤
لَا تَمْنَعُوا نِسَاءَكُمُ الْمَسَاجِدَ إِذَا اسْتَأْذَنَكُمْ إِلَيْهَا..... ٩٨
لا ضرر ولا ضرار..... ٨٨٢
لَا يَأْكُلَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ بِشِمَالِهِ، وَلَا يَشْرَبَنَّ بِهَا..... ١١٢
لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ..... ٣١٨، ٦٦٦، ٧٢٠
لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به..... ٥١٦
لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة..... ٥٩٩
لا يستلقين أحدكم ثم يضع إحدى رجليه على الأخرى..... ٨٤٥
لا ينال العلم مستح ولا مستكبر..... ١٨٨
لِتَأْخُذُوا مَنَاسِكَكُمْ..... ٥٩٣
لَتَتْبَعُنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ شِبْرًا بِشِبْرٍ..... ٣٦٣، ٩٦٨
لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ قَطُّ بِمِثْلِ مَا جِئْتَ بِهِ، إِلَّا عُودِيَ..... ١٥٧
لم يبق من النبوة إلا المبشرات..... ٧٣٢
لَوْ دُعِيتُ إِلَى ذِرَاعٍ أَوْ كُرَاعٍ لَأَجَبْتُ..... ٥٣٨
لَوْ كُنْتُ آمِرًا أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ، لَأَمَرْتُ..... ٢٨٤

لولا أني سمعت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول لا..... ٧٣٤
لِيُبَلِّغ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ..... ٣٤٠
ليس كلنا سمع حديث رسول الله ﷺ..... ٣٤٠

(م)

ما أحب أن أصبح محرماً أنضخ طيباً، لأن..... ١٢٢
ما أطعمته إذا كان جائعاً..... ٥٣١
ما أفضل ما أعطي المرء المسلم؟ قال: حسن الخلق..... ٤٧٩
الماء من الماء..... ٢٠٢
مَا أَنْتَ بِمُحَدِّثٍ قَوْمًا حَدِيثًا لَا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ..... ٣٠٨
ما بعث الله من نَبِيٍّ قَبْلِي إِلا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ..... ٢١٧
ما خُيِّرَ رسول الله صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بين أمرين إلا أخذ ٣٣٦
مَا لِي وَمَا لِلدُّنْيَا مَا أَنَا فِي الدُّنْيَا إِلَّا كَرَاكِبٍ..... ٦٥٨
ما من أصحاب النبي ﷺ أحد أكثر حديثاً عنه مني..... ١٨٢
مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ..... ٢٣٥
ما من نبي من الأنبياء إلا وقد أوتي من الآيات..... ١٦٢
ما هممت بشيء مما كانوا في الجاهلية يعملونه غير مرتين..... ٤٧٥
المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف..... ١٥٦
المؤمن مرآة أخيه، والمؤمن أخو المؤمن..... ١٨٠
مثل البيت الذي يذكر الله فيه، والبيت الذي لا يذكر الله..... ٧٠٨
مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم..... ٣٦١
مَثَلُ الْمُدْهِنِ فِي حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا..... ٤٠٧
مَثَلِي وَمَثَلَ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى بَيْتًا فَأَحْسَنَهُ..... ٣٧٠

المرء على دين خليله ، فلينظر أحدكم من يخالل..... ٩١٠
المرأة راعية في بيت زوجها..... ٧١
مفتاح الصلاة الطهور..... ٣٨
من أحب الناس إليك..... ٥٣٢
من أشراط الساعة أن يرفع العلم ويظهر الجهل..... ٦٦
من تنخم في المسجد فليغيب نخامته..... ٦٣٩
من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه..... ٥١٤
من حلف بغير الله، فقد كفر أو أشرك..... ١٦٦
مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ..... ٥٣٧، ٩٢٦
من شهد الجنازة حتى يصلي فله قيراط..... ٨٠٦
من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو ردّ..... ٣٣٥
مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ ..... ٧٠، ١٢٧
من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه..... ١٠٢١
من كذب عليَّ متعمداً..... ٧٢
من لا يرحم لا يرحم..... ٦٥١، ٨٩٩
مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا..... ٣١٦

(ن)

نعم الرجل عبدا لله لو كان يصلي من الليل..... ٧٣٢، ٧٣٧
نِعْمَ النِّسَاءُ نِسَاءُ الْأَنْصَارِ لَمْ يَكُنْ يَمْنَعُهُنَّ..... ٢٩٣
نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ..... ٢٣٢
نهانا ﷺ أن نشرب في آنية الذهب والفضة..... ٤٣٠

(هـ)

هجاهم حسان فشفى واشتفى..... ٧٨٢

هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده ، وإنما يرحم الله..... ٤٣٦

هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ..... ٥٩٢

هو الطهور ماؤه ، الحلُّ ميتته..... ٨٤١

(و)

واعلم أن شرف المؤمن قيامه بالليل..... ٥٦٤

وأيم الله لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ..... ٨٩٢

وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْ لَوْ تَدُومُونَ عَلَى مَا تَكُونُونَ..... ٦٥٤

والذي نفسي بيده، لكأنما تنضخونهم بالنبل..... ٧٨٢

والرجل راع على أهله وهو مسئول..... ٢٧٢

وصلاة الرجل في جوف الليل..... ٧٣٦

وكره لكم ثلاثا : قيل وقال ، وكثرة السؤال..... ٣٠٦

وفي بُضع أحدكم صدقة . قالوا : يا رسول الله أيأتي..... ٤٨٦

وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ مَا أُنْزِلَتْ سُورَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ..... ٥٩٤

والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه..... ٢٧٥، ٣٥٥

وَاللَّهِ مَا انْتَقَمَ لِنَفْسِهِ فِي شَيْءٍ يُؤْتَى إِلَيْهِ قَطُّ..... ٦٣٣

ولو يعلمون ما في العتمة والصبح ٩٦٩

وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى أَهْلِ بَيْتِ زَوْجِهَا وَوَلَدِهِ..... ٢٣٤

وَمَنْ أَتَى إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا..... ٨٠٧

(ي)

يا أم سلمة، لا تؤذيني في عائشة..... ٥٣٢

يا حسان ، أجب عن رسول الله ﷺ	٥٤٣
يَا حَفْصَةُ أَقَدْ بَلَغَ مِنْ شَأْنِكِ أَنْ تُؤْذِي	٣٥٨
يا غلام إني أعلمك كلمات.....	٤٥٩
يا غلام سم الله وكل بيمينك.....	٤٥٩
يا نبي الله، عوراتنا ما نأتي منها وما نذر؟.....	١٥٤
يبيت قوم من هذه الأمة على طعم وشرب ولهو.....	٧١٢
يُجَاءُ بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ.....	٥٣٦
يرحم الله موسى ، قد أوذي بأكثر من هذا فصبر.....	١٥٨
يعمد أحدكم يجلد امرأته جلد العبد.....	١٧٨
يَغْزُو جَيْشٌ الْكَعْبَةَ فَإِذَا كَانُوا بِبَيْدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ.....	٧٠٥
يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا.....	٥٦٤

فهرس أعلام رواه الأحاديث من الصحابة رضوان الله عليهم

(أ)

أبي بن كعب النجاري الأنصاري..... ٢٠١

أنس بن مالك الأنصاري الخزرجي ١١٣

(ب)

أبو برزة الأسلمي ٩٣١

بريدة بن الحصيب الأسلمي..... ٩٤٣

(ج)

جابر بن عبدا لله بن عمرو بن حرام ٩٤

جبير بن مطعم بن عدي القرشي ١٠٦

جرير بن عبدا لله البجلي ٩٤٦

جندب بن جنادة (أبو ذر الغفاري)..... ٤٢٥

أبو جهيم بن الحارث بن الصمة..... ٣٧٦

(ح)

حذيفة بن اليمان ٥٨٠

حسان بن ثابت بن المنذر الأنصاري..... ٧٨٠

(ر)

رافع بن خديج الأنصاري..... ٩٦١

(ز)

زيد بن ثابت الأنصاري الخزرجي ٩٨٢

(س)

السائب بن يزيد الكندي..... ٨٣٣
أَبو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ: سعد بن مالك..... ٢٥٠
أُمُّ سَلَمَةَ : هند بنت أبي أمية..... ٢٣٨
سلمة بن الأكوع..... ٨٧٩
سمرة بن جندب بن هلال الفزاري..... ٣٣٧
سهل بن سعد بن مالك الخزرجي الأنصاري الساعدي..... ٤٧٠

(ع)

عائشة بنت أبي بكر الصديق..... ٥٩
عبدالرحمن بن أبي بكر بن أبي قحافة ١٠١٤
عبدا لله بن زيد بن عاصم الأنصاري ٨٤٢
عبدا لله بن عباس بن عبدالمطلب الهاشمي ١٠١
عبدا لله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي..... ٣٣٢
عبدا لله بن عمرو بن العاص ٨٥٨
عبدا لله بن قيس (أبو موسى الأشعري) ٨٥٩
عبد ا لله بن مالك بن بحينة..... ٥٨٤
عبدا لله بن مسعود ٦١٤
عبدا لله بن مغفل المزني ٩٦٧
عتبان بن مالك الخزرجي..... ٦٨١
عثمان بن عفان بن أبي العاصي ٧٧٢
عقبة بن عامر الجهني ٥٣٤
عمار بن ياسر بن عامر بن مالك بن كنانة..... ٣٨٣

عمر بن أبي سلمة القرشي المخزومي ٤٥٧
عمر بن الخطاب بن نفيل القرشي..... ١٩٢
عمران بن حصين بن عبيد الخزاعي ٣٩٦

(ق)

أبو قتادة الأنصاري السلمي..... ٧٥٢

(ك)

كعب بن مالك بن أبي كعب ٧٩٩

(م)

أبو مسعود الانصاري البدري ٩٠٢
معاوية بن أبي سفيان الأموي..... ٩٩٦
ميمونة بنت الحارث الهلالية..... ٦٨

(ن)

نسيبة بنت الحارث الأنصارية (أم عطية) ٢٨٢

(هـ)

أم هانىء بنت أبي طالب..... ١٧٠
أبو هريرة: عبدالرحمن بن صخر الدوسي..... ١٣٧

(و)

وهب بن عبدالله السوائي (أبو جحيفة)..... ٨٧٩

فهرس المحتويات

الموضـــــوع	الصفحة
المقدمـــــــــة	١
التعريف بمفردات الدراسة	٢
أهمية الموضـــــوع	٣
أسباب اختيار الموضوع	١١
أهداف الدراســـــة	١٣
مشكلة الدراســـــة	١٣
تساؤلات الدراســـــة	١٤
منهـــج الدراســـــة	١٤
ضوابط الدراســـــة	١٥
تقسيـــم الدراســـــة	١٦
مدخل للدراســـــة	١٦
شكـــر وتقديـــــر	١٨
مدخل للدراســـــة	٢٠
ترجمة موجزة للإمام البخاري (رحمه الله تعالى) وتتضمن:	٢١
أولاً : سيرته الشخصيـــة	٢١
ثانياً : سيرته العلميـــــة	٢٥
التعريف بصحيح الإمام البخاري ويتضمن مبحثين:	٢٩
المبحث الأول: التعريف بالمصنّف	٣٠
المبحث الثاني: جهود الامام البخاري في المصنّف، وفيه ثلاثة مطالب	٣٣
المطلب الأول: الجهود المادية المبذولة في الصحيح .	٣٣
المطلب الثـاني: الجهـــود العلمية المنهجية المبذولـة في الدراسـة الحديثية للصحيـح بشكل عام.	٣٤

المطلب الثالث : الجهود الفنية المبذولة في الدراسة الحديثين الخاصة بقسم الباحثة، وفيه ما يلي : ٣٧
أولاً : منهجية الإمام البخاري في ترتيب الكتب . ٣٨
ثانياً : جهود الإمام البخاري في تنسيق الأبواب . ٣٩
ثالثاً : عمق الإمام البخاري في استنباط التراجم، وهذه التراجم هي: ٤١
١- التراجم الظاهـــرة ٤١
٢- التراجم الاستنباطية ٤٤
٣- التراجم المرسلـــة ٤٥
القسم الأول:الدراسة الدعوية للأحاديث الواردة في موضوع الدراسة ٥٦
الفصل الأول : كتاب الغسل ٥٧
دراسة الحديث رقم (١) وفيه : ٥٩
شرح غريب الحديث ٦٠
الدروس الدعوية للحديث، وهي :
أولاً : مسؤولية الداعية في تعليم أقاربه ٦٠
ثانياً : تكامل الشريعة في دعوة الإسلام ٦١
ثالثاً : العمل على نشر سنة النبي ﷺ العملية ٦٣
رابعاً : إسهام المرأة المسلمة في الدعوة إلى الله : ٦٤
خامساً: البيان والتفصيل في الدعوة وعند الحاجة لذلك ٦٥
سادساً: استخدام الوسيلة القولية في الدعوة إلى الله ٦٧
دراسة الحديث رقم (٢) وفيه : ٦٨
شرح غريب الحديث ٦٩
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : حرص أم المؤمنين ميمونة رضي الله عنها على الدعوة بين الأقارب ٧٠
ثانياً : خدمة المرأة لزوجها عون له للقيام بالدعوة ٧١
ثالثاً : الحذر من التساهل في رواية الحديث عن رسول الله ﷺ ٧٢

رابعاً : تعليم المدعوين الأخذ بالوثيقة والعمل بالاحتياط في الطهارة ٧٣
خامساً: قيام الداعية بمسئولية تعليم المدعوين الغسل الشرعي من الجنابة ٧٥
دراسة الحديث رقم (٣) وفيه : ٧٧
شرح غريب الحديث ٧٨
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : حرص أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها على تعليم ابن أختها القدر المستحب من الماء للغسل الشرعي ٧٨
ثانياً : كراهية الرسول ﷺ للإسراف ٨٠
ثالثاً : توظيف العلاقة الخاصة بالزوجين فيما يعود بالنفع الديني والدنيوي ٨١
رابعاً : سماحة الدعوة الإسلامية ٨٢
خامساً: حرص أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها على تعليم الناس أمور الدين وإن كان مما يحذر التحدث فيه ٨٤
دراسة الحديث رقم (٤) وفيه : ٨٦
شرح غريب الحديث ٨٦
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : حرص أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها على تعليم قرابتها الغسل الشرعي ٨٧
ثانياً : من خصائص الإسلام التيسير على الناس ٨٨
ثالثاً : مراعاة الالتزام بالآداب والتوجيهات الشرعية عند مباشرة الدعوة ٨٩
رابعاً : على المدعوين الحرص على السؤال والاستيضاح ٩١
خامساً: وسيلة السؤال ٩٢
سادساً : وسيلة التعليم العملي ٩٢
دراسة الحديث رقم (٥) وفيه : ٩٤
شرح غريب الحديث ٩٥
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : حرص الصحابة على معرفة الحق بالرجوع إلى أهل العلم فيما أشكل ٩٥

ثانياً : اتباع النبي ﷺ علامة محبته ﷺ ٩٦
ثالثاً : حرص الداعية على أن يذكر الحكم بدليله ٩٧
رابعاً : الرد بشدة عند وجود مماراة في دين الله من المدعوين ٩٨
خامساً: من موضوعات الدعوة التحذير من الإسراف ٩٩
دراسة الحديث رقم (٦) وفيه : ١٠١
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : أخذ الداعية العلم ممن هو دونه فيه ١٠٢
ثانياً : تواضعه ﷺ في بيته ١٠٣
ثالثاً : عدله ﷺ بين نسائه ١٠٤
دراسة الحديث رقم (٧) وفيه : ١٠٦
شرح غريب الحديث ١٠٦
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : هدف الرسول ﷺ من دعوته بيان الحق ورحمة الخلق ١٠٧
ثانياً : الرسول ﷺ قدوة حسنة لهذه الأمة ١٠٨
ثالثاً : حث المدعوين على طلب الكمال في العبادة والبعد عن النقص ١٠٨
رابعاً : وسيلة التعليم بالإشارة ١١٠
دراسة الحديث رقم (٨) وفيه : ١١١
شرح غريب الحديث ١١١
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : مسؤوليه الداعية عن أقاربه ١١١
ثانياً : من أخلاق الداعية مطابقة القول للفعل ١١٢
دراسة الحديث رقم (٩) وفيه : ١١٣
شرح غريب الحديث ١١٣
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : عناية الصحابة بمعرفة سنة النبي ﷺ ونشرها للناس للتأسي بها ١١٤

ثانياً : الحاجة إلى التلطف بالنفس وإعطاؤها بعض مطالبها في حدود الشرع ١١٤
دراسة الحديث رقم (١٠) وفيه : ١١٦
شرح غريب الحديث ١١٦
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : لزوجات النبي ﷺ دور مهم في نقل الدعوة الإسلامية ١١٧
ثانياً : لا مجاملة في إظهار الحق والإنكار على من أخطأ بالدليل الصحيح ١١٧
ثالثاً : كل ما يصدر عن الداعية ينبغي أن يكون طيباً حتى رائحته ١١٩
رابعاً : الحقوق الزوجية المتبادلة في الأسرة المسلمة ١١٩
خامساً : إمكانية وقوع الخطأ من الدعاة الصادقين في بعض الأحكام الاجتهادية ١٢١
سادساً : ضبط السلوك والتخلق بآداب الإسلام عند الإنكار مع المخالف ١٢٢
سابعاً : توطين النفس على تحمل الصعاب في سبيل راحة الزوج الداعية ليكون ذلك عوناً له على القيام بالدعوة إلى الله ١٢٤
دراسة الحديث رقم (١١) وفيه : ١٢٦
شرح غريب الحديث ١٢٦
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : لا حرج على الداعية في التحدث عما يُستحيى منه لمصلحة شرعية راجحة ١٢٧
ثانياً: حرص الصحابة على معرفة أحوال النبي ﷺ في أموره الشخصية للتأسي بها ١٢٨
ثالثاً : من خصائص الدعوة الإسلامية رفع الحرج والمشقة ١٢٨
أ - رفع الحرج والمشقة بإباحة التعدد ١٢٨
ب- رفع الحرج لمن كرر الجماع في الليلة الواحدة، بجواز القيام بغسل واحد ١٢٩
ج - رفع الحرج بجواز تأخير الاغتسال عن أول وقت وُجُوبه ١٢٩
رابعاً : من خصائص الدعوة إقرار مبدأ المساواة بين المدعوين ١٢٩
خامساً: من خصائص الدعوة الإسلامية تأييدها بالمعجزات ١٣٠
سادساً: على الداعية التزود بالعلم لرد الشبهات وما يثار من إشكالات حول ما ١٣٢

يتحدث عنـــه

دراسة الحديث رقم (١٢) وفيه : ١٣٤

شرح غريب الحديث ١٣٤

الدروس الدعوية للحديث وهي :

أولاً : دور المرأة العظيم في خدمة الدعوة الإسلامية ١٣٤

ثانياً : ينبغي للداعية أن يطلب غاية النظافة ونهاية الزينة ١٣٥

دراسة الحديث رقم (١٣) وفيه : ١٣٧

شرح غريب الحديث ١٣٨

الدروس الدعوية للحديث وهي :

أولاً : الحث على طاعة الداعية الإمام الذي يعمل على مقتضى الكتاب والسنة وإجماع الأمة ١٣٩

ثانياً : لا حرج على الداعية في أن يقع في بعض الأخطاء نتيجة نسيان أو ذهول ١٤١

ثالثاً : ذكاء الداعية وحكمته في معالجة المواقف الحرجة ١٤٣

رابعاً : ترتيب الأعمال والواجبات وفق نظام عملي سليم ١٤٤

خامساً: حدود البحث ومنهج المعرفة وآداب السؤال بالنسبة للمدعو ١٤٥

سادساً: وسيلة الصمت ١٤٦

سابعاً : تأخير الغسل للجنب عن أول وقت وجوبه صورة من صور سماحة الإسلام ورفع المشقة عن المدعوين ١٤٧

دراسة الحديث رقم (١٤) وفيه : ١٤٨

شرح غريب الحديث ١٤٨

الدروس الدعوية للحديث وهي :

أولاً : أهمية الرجوع إلى أقوال الصحابة وأفعالهم خاصة الداعية ١٤٨

ثانياً : العمل على تطبيق سنة النبي ﷺ العملية ونشرها بين المدعوين ١٤٩

ثالثاً : أهمية أسلوب القدوة في الدعوة إلى الله ١٥٠

دراسة الحديث رقم (١٥) وفيه : ١٥٢
شرح غريب الحديث ١٥٢
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : من أخلاق المسلم الحياء من الله ١٥٣
ثانياً : على الداعية أن يكون كبير الهمة، فلا يأخذ إلا بالأفضل ١٥٥
ثالثاً : الصبر على الجهال، لأن ذلك من سنن طريق الدعوة ١٥٧
رابعاً : الحذر من التهجم على الدعوة والدعـاة ؛ لأن الله يدافع عـن الذيـن آمنـوا وينصرهم ١٥٨
خامساً: الوسائل الدعوية : اشتمل هذا الحديث الشريف على
أ) وسيلة القصة ١٦١
ب) وسيله القسم (اليمين) ١٦١
دراسة الحديث رقم (١٦) وفيه : ١٦٢
شرح غريب الحديث ١٦٤
الدروس الدعوية للحديث وهي : ١٦٤
أولاً : العقيدة الصحيحة في بعض صفات الله تعالى
أ) إثبات صفة الكلام ١٦٥
ب) القسم – الحلف – بصفة من صفاته تعالى ١٦٥
ثانياً : المال زينة في حياة الداعية، فلا يتردد في البحث عنه والإكثار منه بشرط مراعاة الضوابط الشرعية فيه ١٦٦
ثالثاً : القصة وسيلة من وسائل الدعوة إلى الله ١٦٧
دراسة الحديث رقم (١٧) وفيه : ١٦٩
شرح غريب الحديث ١٧٠
الدروس الدعوية للحديث وهي : ١٧١
أولاً : من اخلاق المسلم الحياء من الناس ١٧١
ثانياً : من واجبات الداعية التفاعل مع المدعوين ١٧٢
ثالثاً : على الداعية العمل على الخروج من المواقف الحرجة بواسطة البدائل الشرعية ١٧٣

رابعاً : على الداعية ترقية النفس بالنوافل
خامساً: العمل على تطبيق الأحكام والآداب الإسلامية في واقع الحياة ١٧٤
سادساً: تكريم الإسلام للمرأة ١٧٦
١٧٨
دراسة الحديث رقم (١٨) وفيه :
شرح غريب الحديث ١٧٩
الدروس الدعوية للحديث وهي : ١٧٩
أولاً : على الداعية استغلال المواقف في التنبيه على الصواب وإن لم يسأله المدعو
ثانياً : تفقد المدعوين ١٧٩
ثالثاً : للداعية أن يتخير العناصر النشطة لملازمته ١٨٠
رابعاً : رفق النبي ﷺ ومداراته عند التعليم ١٨١
خامساً: تكريم الإسلام للمسلم . ١٨٢
سادساً : أهمية العمل على إظهار شعائر الإسلام من خلال الأقوال عند مباشرة ١٨٣
الدعوة ١٨٤
سابعاً : التأدب بآداب الاستئذان
١٨٥
دراسة الحديث رقم (١٩) وفيه :
شرح غريب الحديث ١٨٧
الدروس الدعوية للحديث وهي : ١٨٧
أولاً : الرجوع إلى أهل العلم فيما أشكل ولو كان مما يستحيى منه
ثانياً : أهمية جهود الداعية لتعليم زوجته وتأديبها ١٨٧
ثالثاً : عناية المدعو بطلب الدليل والاحتياط في الدين ١٨٨
رابعاً : الإسلام دين الطهارة والنظافة ، وفي الوقت نفسه هو دين اليسر والسهولة ١٨٩
١٩١
دراسة الحديث رقم (٢٠) وفيه :
شرح غريب الحديث ١٩٢
الدروس الدعوية للحديث وهي : ١٩٣
أولاً : مسؤولية المسلم تجاه الخدم والأولاد في الدعوة إلى الله
١٩٣

ثانياً : نظام الإفتاء في الدعوة الإسلامية ١٩٤
ثالثاً : الرجوع إلى أهل العلم فيما يشكل ١٩٥
رابعاً : جواب الداعية بأكثر من سؤال المدعو ١٩٦
خامساً : الإسلام دين الطهارة والنظافة ، وفي الوقت نفسه هو دين اليسر والسهولة ١٩٧

دراسة الحديث رقم (٢١) وفيه : ١٩٨
شرح غريب الحديث ١٩٨
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : على الداعية التنبيه إلى الصواب وإن لم يسأله المدعو ١٩٨
ثانياً : على الداعية الترفع عن التعبيرات التي فيها خروج عن إطار الحياء ١٩٩

دراسة الحديث رقم (٢٢) وفيه : ٢٠١
شرح غريب الحديث ٢٠١
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : وقوع الخلاف في بعض المسائل بين الدعاة لكن من رحمة الله أن يقيض من يظهر وجه الحق فيه ٢٠٢
ثانياً : من مسؤوليات الداعية طلب العلم لرفع التعارض بين النصوص والفصل بين ناسخها ومنسوخها ٢٠٣
ثالثاً : أهمية البعد عن ما يشتبه حكمه ، والعمل بالأحوط ٢٠٥

الفصل الثاني : كتاب الحيض ٢٠٧

دراسة الحديث رقم (٢٣) وفيه : ٢٠٩
شرح غريب الحديث ٢١٢
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : على الداعية التنبيه على علة الحكم أمراً أو نهياً ما أمكن لأن ذلك مما يشبع في النفس غريزة البحث والتساؤل ٢١٣
ثانياً : من أخلاق الداعية مواساة المدعوين ٢١٤
ثالثاً : من فقه الداعية صرف المدعوين إلى الأنفع ٢١٧

رابعاً : لا بد من التنظيم السليم والتخطيط الدقيق عند الدعوة إلى الله
خامساً: من فقه الداعية التدرج في الدعوة ٢١٨
سادساً: على الداعية أن يعرف أن لكل مقام مقالاً ٢١٩
سابعاً : على المدعو الحرص على الخير والندم على فواته ٢٢٠
ثامناً : تقديم مصلحة الدعوة على رغبات النفس ٢٢٢
تاسعاً: على المدعوين العمل على إظهار آثار الأخلاق الإسلامية في السلوك ٢٢٣
عاشراً: أسلوب الكناية ٢٢٥

دراسة الحديث رقم (٢٤) وفيه : ٢٢٥
شرح غريب الحديث ٢٢٦
الدروس الدعوية للحديث وهي : ٢٢٧
أولاً : الوسطية في الدعوة الإسلامية
ثانياً : مكانة المرأة في دعوة الإسلام ٢٢٧
ثالثاً : وظيفة المرأة وخدمتها لزوجها ٢٢٨
رابعاً : تأثير الدعوة الإسلامية في تمدن البشر باللباس والزينة والاهتمام بالمظهر ٢٢٨
خامساً: الدعاة الربانيون هم الذين يقومون بالدعوة على وجهها الصحيح علماً وعملاً في كل شؤون الحياة. ٢٢٩
سادساً : أهمية رجوع الداعية إلى سنة الرسول ﷺ واتخاذها سنداً شرعياً لكلامه ٢٣٠
سابعاً : الرجوع إلى أهل العلم لما خفي من الأمور ، ليكون العمل موافقاً للكتاب والسنة ٢٣١ ٢٣٢

دراسة الحديث رقم (٢٥) وفيه :
الدروس الدعوية للحديث وهي : ٢٣٤
أولاً : مسؤولية المرأة عامة والأم خاصة في الدعوة إلى الله
ثانياً : عمارة الوقت واستغلاله في الطاعات ٢٣٤
ثالثاً : مراعاة الرسول ﷺ لزوجه الحائض رضي الله عنها ٢٣٥ ٢٣٦

دراسة الحديث رقم (٢٦) وفيه : ٢٣٨
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : الداعية صاحب فطرة سليمة، فلا يتردد في إظهارها في حدود دائرة الحلال ٢٣٩
ثانياً : على الزوج مراعاة المرأة الحائض ٢٤٠
ثالثاً : على المدعو أخذ الحيطة والحذر في أمور الدين ٢٤١
دراسة الحديثين رقم (٢٧) و(٢٨) وفيهما : ٢٤٣
شرح غريب الحديث ٢٤٣
الدروس الدعوية للحديثين وهما :
أولاً : أدب أمهات المؤمنين رضي الله عنهن وحسن خلقهن في التعليم ٢٤٤
ثانياً : على الداعية بيان البديل عندما ينهى عن أمر من الأمور ٢٤٤
ثالثاً : على الداعية العمل بالقاعدة المشهورة "سد الذرائع ٢٤٦
رابعاً : من حكمة الداعية عدم إطلاق أحكام الرخص لتفاوت النفوس في الأخذ بها ٢٤٧
خامساً : للداعية الترويح عن النفس بالمباحات مع ضرورة إخلاص النيات لترتفع إلى درجة الطاعات ٢٤٨
دراسة الحديث رقم (٢٩) وفيه : ٢٥٠
شرح غريب الحديث ٢٥١
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : من أنواع المدعوين النساء ، والمطلوب من الداعية تخصيصهن بما يلزمهن من الدعوة ٢٥٢
ثانياً : من يقظة الداعية تصيد المناسبات بما يناسبها ٢٥٣
ثالثاً : استثارة المدعوين للسؤال وتنشيطهم لاستيعاب الموعظة بإيجاد مقدمات مناسبة ٢٥٤
رابعاً : للداعية الإغلاظ في الموعظة بالزجر والتخويف بما يكون فيه مصلحة المدعو ٢٥٤
خامساً: من صفات الداعية اللين والرفق ٢٥٥
سادساً: لا تناقض عند الواعظ إذا جمع بين الشدة واللين في مجامع المدعوين، بل هذا هو المطلوب ٢٥٦

سابعاً : من المهم الاعتناء بقضية الأخوة في صفوف الدعاة بعضهم مع بعض ٢٥٦
ثامناً : التفاعل مع مواعظ الداعية بحسن السؤال ليزداد المدعو تفقهاً في أمور الدين ٢٥٨
تاسعاً: حرص المدعو على استفتاء الأصلح ٢٥٩
عاشرا: سرعة الاستجابة لقبول الموعظة ٢٥٩
الحادي عشر: أسلوب الترهيب في مجاله الأخروي وأثره في نفوس المدعوين ٢٦٠
الثاني عشر : أسلوب الموعظة ومميزاتها ٢٦١
دراسة الحديث رقم (٣٠) وفيه : ٢٦٣
شرح غريب الحديث ٢٦٣
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : مسؤولية المرأة في تعليم أقاربها ٢٦٣
ثانياً : أدب أمهات المؤمنين رضي الله عنهن ٢٦٣
ثالثاً : من ملامح منهج الدعوة الإسلامية أنها لا تحجر على النزعات البشرية الفاضلة ٢٦٤
رابعاً : للداعية الإفصاح بذكر ما يستقذر للحاجة إليه ٢٦٥
خامساً: الفقه بالإسلام زاد علمي مهم للداعية ٢٦٦
دراسة الحديث رقم (٣١) وفيه : ٢٦٨
شرح غريب الحديث ٢٦٨
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : عدم التصريح باسم من لا يحسن التصريح باسمه لنقص أو عيب ٢٦٨
ثانياً : كمال الدعوة الإسلامية وشمولها لحاجات المدعوين ٢٦٩
ثالثاً : مجال الخير مفتوح للنساء مثل الرجال في دعوة الإسلام ٢٧٠
رابعاً : رعاية الدعاة لزوجاتهم ٢٧٢
خامساً: حرص المدعو على نيل الأجر والثواب حتى في أحلك الظروف ٢٧٣
سادساً: توجيه المدعو إلى مدّ يد العون إلى الغير ولو في أبسط الأمور ٢٧٤
دراسة الحديث رقم (٣٢) وفيه : ٢٧٦
شرح غريب الحديث ٢٧٦

الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : زهد أمهات المؤمنين رضي الله عنهن وتقللهن من أمور الدنيا ٢٧٦
ثانياً : على الداعية تنبيه المدعوين من الغلو في اللباس والثياب ٢٧٧
ثالثاً : خطورة الترف على الدعاة ٢٧٩
رابعاً : على الداعية تبسيط المواقف الحياتية للمدعوين إذا كان هناك مندوحة من الشرع ٢٨٠

دراسة الحديث رقم (٣٣) وفيه :
شرح غريب الحديث ٢٨٢
الدروس الدعوية للحديث وهي : ٢٨٣
أولاً : حفظ الإسلام للزوج مكانته بعد موته
ثانياً : مسؤولية المرأة في الدعوة إلى الله تعالى ٢٨٣
ثالثاً : توعية النساء بأمور الدين الخاصة بهن ٢٨٥
رابعاً : على الداعية مراعاة المصلحة في الدعوة إلى الله ٢٨٥
خامساً : الحذر من العلم الذي لا تأثير له في واقع الحياة ٢٨٦

دراسة الحديث رقم (٣٤) وفيه : ٢٨٨
شرح غريب الحديث ٢٨٩
الدروس الدعوية للحديث وهي : ٢٨٩
أولاً : ظهور أثر تعظيم الله ومحبته في أقوال الداعية
ثانياً : ضرورة وجود الداعيات المسلمات ٢٩٠
ثالثاً : للمرأة الرجوع إلى أهل العلم فيما أشكل ولو كان مما يحتشم منه ٢٩٠
رابعاً : مشروعية التعاون بين الدعاة والمدعوين لما فيه خير ٢٩٣
خامساً: الحياء خلق الأنبياء والمرسلين صلوات الله عليهم أجمعين. ٢٩٤
سادساً : على الداعية الترفع عن التعبيرات التي فيها خروج عن إطار الحياء ٢٩٥
سابعاً : أسلوب الكناية ٢٩٦

دراسة الحديث رقم (٣٥) وفيه : ٢٩٦
شرح غريب الحديث ٢٩٧
٢٩٧

الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : من موضوعات الدعوة المهمة الإيمان بالقدر ٢٩٧
ثانياً : من أساليب الدعوة الاستفادة من العلوم المتعلقة بخلق الإنسان في تقوية عقيدة التوحيد ٢٩٨
ثالثاً : في خلق الإنسان دلائل للداعية على بعض المناهج الدعوية ٢٩٩
أ - المنهج العقلي ٣٠٠
ب- المنهج العاطفي ٣٠٠
ج- المنهج الحسي ٣٠٠
رابعاً : التدرج في خلق الإنسان يتعلم منه الدعاة أسلوباً مهماً للدعوة ٣٠١
خامساً: على الداعية الحرص على الدعوة إلى الله، والاستجابةُ علمها عند الله سبحانه وتعالى ٣٠١
سادساً: لا يترك الداعية واجب الاحتساب بدعوى الخوف على النفس والمال ٣٠٢
دراسة الحديث رقم (٣٦) وفيه : ٣٠٣
شرح غريب الحديث ٣٠٣
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : مراعاة الدعوة الإسلامية لمصالح الناس ٣٠٣
ثانياً : مسؤولية المرأة في الدعوة إلى الله ٣٠٤
ثالثاً : من درجات الاحتساب التعنيف في الإنكار ولمرة ذلك في الدعوة إلى الله ٣٠٥
رابعاً : توجيه المدعوين إلى تجنب تكلف المسائل والبعد عن الأغلوطات، خاصة فيما هو معروف أو سكت عنه الشرع ، لأن الدين بالشرع وليس بالعقل ٣٠٦
خامساً: على الداعية ربط الحكم بدليله. ٣٠٧
سادساً : من صفات الداعية الفطنة ومعرفة عقيدة السائل أو المخالف حتى يجد المدخل المناسب ٣٠٧
سابعاً : من صفات الداعية الدقة في رواية الحديث ونقل العلم ٣٠٨
دراسة الحديث رقم (٣٧) وفيه : ٣٠٩
شرح غريب الحديث ٣١٠

الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : خطورة العمل الدعوي بغير علم
ثانياً : مسؤولية المرأة في الدعوة إلى الله ٣١٠
ثالثاً : حرص النساء المسلمات في الرجوع إلى أهل العلم فيما أشكل ٣١١
رابعاً : حرص الرسول ﷺ على إظهار كرامة المرأة ٣١٢
خامساً: حرص الرسول ﷺ على حفظ حقوق المرأة ٣١٤
سادساً: على الداعية مساعدة المدعوين ومحاولة إيجاد وتقديم الحلول الإسلامية النافعة ٣١٤ ٣١٥
سابعاً : من موضوعات الدعوة التكافل والتعاون في المجتمع الإسلامي
ثامناً : أهمية التثبت والتأكد في أمور الدين ٣١٦
تاسعاً: حب الصحابة رضوان الله عليهم للنبي ﷺ وأهمية ذلك ٣١٦
عاشراً: المنهج العقلي وأهميته في دعوة الإسلام ٣١٧
الحادي عشر : أهمية وسيلة الحوار والمناقشة في الدعوة الإسلامية ٣١٨ ٣١٩
دراسة الحديث رقم (٣٨) وفيه :
شرح غريب الحديث ٣٢٠
الدروس الدعوية للحديث وهي : ٣٢٠
أولاً : دور أم عطية رضي الله عنها في رواية ورعاية أحاديث رسول الله ﷺ
ثانياً : على الداعية البعد عن الاعتداد بالرأي ، بل يلجأ إلى الدليل الشرعي ٣٢٠
دراسة الحديث رقم (٣٩) وفيه : ٣٢١
شرح غريب الحديث ٣٢٣
الدروس الدعوية للحديث وهي : ٣٢٣
أولاً : اهتمام الصحابيات رضي الله عنهن بأمور دينهن
ثانياً : على المدعو الحذر من الجهل ، والحرص على السؤال خاصة في أمور الدين ٣٢٤
ثالثاً : حرص أم حبيبة رضي الله عنها على فعل أكمل الكمال ٣٢٤ ٣٢٥

رابعاً : توجيه المدعوين للأخذ بالعمل الفاضل ٣٢٧
خامساً : على الداعية ربط الحكم بعلته ٣٢٨
دراسة الحديث رقم (٤٠) وفيه : ٣٢٩
شرح غريب الحديث ٣٢٩
الدروس الدعوية للحديث وهي : ٣٢٩
أولاً : وضع طواف الوداع عن الحائض من صور التيسير على المدعو في دعوة الإسلام ٣٢٩
ثانياً : مراعاة الدعوة الإسلامية للمرأة الحائض نفسياً وبدنياً ومادياً من خلال فريضة الحج ٣٣٠
أ – المراعاة النفسية ٣٣٠
ب – الألم الجسمي ٣٣١
ج – المشقة المادية ٣٣١
دراسة الحديث رقم (٤١) وفيه : ٣٣٢
الدروس الدعوية للحديث وهي : ٣٣٣
أولاً : قاعدة دعوية في الحكم على المخالف ٣٣٣
ثانياً : الرجوع إلى الحق فضيلة ينبغي أن يتحلى بها الداعية ، وتكون سلوكاً ملازماً له ٣٣٤
ثالثاً : من خصائص الدعوة التيسير ورفع الحرج ٣٣٦
دراسة الحديث رقم (٤٢) وفيه : ٣٣٧
شرح غريب الحديث ٣٣٨
الدروس الدعوية للحديث وهي : ٣٣٨
أولاً : تكريم الإسلام للمرأة حتى بعد وفاتها ٣٣٨
ثانياً : حرص الصحابة –رضوان الله عليهم– على نقل المنهاج النبوي من خلال الوصف ٣٤٠
دراسة الحديث رقم (٤٣) وفيه : ٣٤٢
شرح غريب الحديث ٣٤٢

الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : الاهتمام بأخذ العلم من الكتب، ثم إلقاؤه على المدعوين دون الاعتماد في ذلك على الذاكرة فحسب ٣٤٣
ثانياً : مسؤولية المرأة في دعوة أقاربها
ثالثاً : المحافظة على أعضاء المسلم هو هدف الدعوة الإسلامية ٣٤٣
رابعاً : اهتمام النبي ﷺ بأداء نوافل الصلاة في المنازل لتعليم أهله وتربيتهم ٣٤٤
خامساً : الترغيب في الاقتصاد والزهد، والبعد عن المظاهر البراقة والتطاول والتوسعة في البنيان ٣٤٥
الفصل الثالث : كتاب التيمم ٣٤٦
دراسة الحديث رقم (٤٤) وفيه : ٣٤٨
شرح غريب الحديث ٣٤٩
الدروس الدعوية للحديث وهي : ٣٥٠
أولاً : من صور سماحة الإسلام ويسره
أ – التيمم حال السفر لفاقد الماء ٣٥١
ب – الصلاة بغير ماء ولا تراب عند الضرورة ٣٥١
ثانياً : حرص النبي ﷺ على الاهتمام بمصالح المسلمين ولو كانت بسيطة ٣٥٣
ثالثاً : سلوك الأدب الرفيع مع الرسول ﷺ وتوفير الراحة لـــه ٣٥٣
رابعاً : للأب دور مهم في التربية والتوجيه المستمرتين ٣٥٥
خامساً: العقاب القولي والفعلي وأثره في النفس الإنسانية ٣٥٧
سادساً: اللجوء إلى الصبر لمن ناله أذى الغير ٣٥٨
سابعاً : عدم التسرع في التشكي والتضجر ، لأن العبرة بكمال النهاية، لا بنقص البداية ٣٥٩
ثامناً : المشاركة الوجدانية بين المدعوين ٣٦٠
تاسعاً: المشاركة الوجدانية بين المدعوين ٣٦١
عاشراً: المشاركة في احتياجات الدعوة ٣٦٢
٣٦٣

الحادي عشر : حُسن التصرف وقت الأزمات وتقوى الله قدر المستطاع ٣٦٤
دراسة الحديث رقم (٤٥) وفيه :
شرح غريب الحديث ٣٦٦
الدروس الدعوية للحديث وهي : ٣٦٦
أولاً : من شكر النعمة التحدث بها وتعدادها من غير فخر ولا تفاخر ٣٦٧
ثانياً : الدعوة المخلصة الصادقة تنال بالهمة العالية ٣٦٨
ثالثاً : تشريف النبي ﷺ وتفضيل دعوته بجملة من الخصائص عن سائر دعوات الأنبياء صلوات ربي وتسليمه عليهم أجمعين ٣٦٩
أ – هيبة الدعوة الإسلامية في نفوس أعداء الإسلام وغيرهم ٣٧٠
ب – خاصية اليسر والسهولة ٣٧١
ج – التكريم الإلهي لهذه الأمة بالغنائم ٣٧٢
د – تشريف النبي ﷺ وإكرام أمته بالشفاعة ٣٧٢
هـ– عالمية الدعوة الإسلامية : ٣٧٣
رابعاً : على الداعية استغلال خصائص الدعوة الإسلامية الخاتمة في ترغيب المدعوين إليها ٣٧٤
دراسة الحديث رقم (٤٦) وفيه : ٣٧٦
شرح غريب الحديث ٣٧٦
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : من صور سماحة الإسلام ويسره ٣٧٧
أ – التيمم حال الحضر ٣٧٧
ب – التيمم بغير الصعيد الطيب ٣٧٧
ثانياً : من أصناف المدعوين: الموالي والخدم، فلا ينبغي للداعية الغفلة عنهم والاستهانة بهم ٣٧٨
ثالثاً : على الداعية استشعار عظمة المولى سبحانه في نفسه وتطبيق ذلك التعظيم عملياً في حياته ٣٧٩

رابعاً : مراعاة مشاعر المدعوين ليست لازمة في كل الأحوال ٣٨٠
خامساً : حرص النبي ﷺ على إيجاد بديل شرعي مناسب في أمور الرخص ٣٨١
دراسة الحديث رقم (٤٧) وفيه : ٣٨٣
شرح غريب الحديث ٣٨٤
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : تيمم الجنب من صور سماحة الإسلام ٣٨٥
ثانياً : تنشيط المدعوين على السؤال عما يخصهم من أمور الدين ولو كانت مما يتحرج من ذكرها ٣٨٦
ثالثاً : الحذر من المجاملة والمداهنة في تبليغ الدعوة ٣٨٧
رابعاً : تقوى الله قدر المستطاع ٣٨٨
خامساً: أسلوب الاجتهاد وأهميته في دعوة الإسلام ٣٨٩
سادساً: وسيلة التعليم بالفعل والمشاهدة ٣٩٠
سابعاً : لا بأس في الخلاف بين الدعاة ، لكن من المهم نبذ التعصب وشد آصرة التآخي والاتفاق على أساس الكتاب والسنة ٣٩٠
ثامناً : الإنكار في مسائل الخلاف ، ولا إنكار في مسائل الاجتهاد ٣٩٢
تاسعاً: عناية الصحابة رضوان الله عليهم بذكر الدليل من الكتاب والسنة مع المخالف وأهمية ذلك ٣٩٣
عاشراً : استسلام الصحابي ابن مسعود رضي الله عنه لنصوص الوحي ٣٩٥
دراسة الحديث رقم (٤٨) وفيه : ٣٩٦
شرح غريب الحديث ٣٩٨
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : من صور سماحة الإسلام رفع الحرج عن النائم ٣٩٩
ثانياً : في التيمم مراعاة لأحوال المدعوين ٤٠٠
ثالثاً : تأدب الصحابة مع الرسول ﷺ ٤٠١
رابعاً : النسيان لا ينقص من حق الداعية ولا يحط من مقامه ٤٠٢

خامساً: أهمية الرجوع إلى الداعية المفتي حال اعتراض أي مشكلة تمس الدين ٤٠٣
سادساً: تأنيس الرسول ﷺ قلوب أصحابه رضوان الله عليهم بوسيلة القول الطيب ٤٠٤
سابعاً : تعليم المدعوين التحول عن المكان الذي وقع فيه المنكر ٤٠٥
ثامناً : مبادرة النبي ﷺ إلى الإنكار وعدم التأخير ٤٠٦
تاسعاً: أسلوب الإنكار بلطف إذا كان الفعل المنكر محتملاً الشك ، ولم تكن هناك قرينة تدل على وجود عناد أو جهل من فاعل المنكر ٤٠٧
عاشراً : من مزايا دعوة الإسلام استبعاد الأسماء حال الذكر القبيح أو المنقص للشخص ، والعكس إذا كان هناك ذكر حسن ، فيذكر ٤٠٨
الحادي عشر: إرشاد المدعوين بما يحصل به المقصود من الإفهام ٤١٠
الثاني عشر : للداعية اتخاذ الأعوان والمساعدين في الدعوة إلى الله ٤١١
الثالث عشر : التصرف بحكمة وفطنة عند المواقف الحرجة ٤١١
الرابع عشر : الضرورات تبيح المحظورات في دعوة الإسلام ٤١٣
الخامس عشر: من معجزات النبي ﷺ تكثير الماء ، وأهمية هذه المعجزات بالنسبة للدعوة والدعاة ٤١٤
السادس عشر: قاعدة تقديم الأولويات في المواقف الدعوية ٤١٥
السابع عشر : القسم وسيلة دعوية تفيد تأكيد الأخبار ٤١٧
الثامن عشر : من أصناف المدعوين المشركون ٤١٧
التاسع عشر: حسن التعامل مع المدعوين غير المسلمين ومحاولة استئلافهم وتأثير ذلك في نشر الإسلام ٤١٨
العشرون: الجهود الفردية ودورها المهم في الدعوة إلى الله ٤١٩
الحادي والعشرون: الداعية واستغلال المواقف الطيبة لصالح الدعوة ٤٢١
الفصل الرابع : كتاب الصلاة ٤٢٣
دراسة الحديث رقم (٤٩) وفيه : ٤٢٥
شرح غريب الحديث ٤٢٧

الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : التمهيد الدعوي للأمور العظيمة ٤٢٩
ثانياً : مراعاة أحوال المخاطبين ٤٣٠
ثالثاً : أهمية أسلوب الحكمة في دعوة الإسلام ٤٣١
رابعاً : من آداب الدعوة الإسلامية الاستئذان ٤٢٣
خامساً: التركيز على الخير المشاهد وتعلمه، ومن ثم تطبيقه في واقع الحياة ٤٣٣
سادساً: على الداعية الحرص على توسعة مداركه العلمية والمعرفية، حتى ولو كان بالسؤال ممن هو دونه في المرتبة والمكانة ٤٣٤
سابعاً : على الداعية العمل على تأنيس قلوب المدعوين المستحقين لها ٤٣٥
ثامناً : الرحمة والرفق والتيسير على الناس من أخلاق الرسل والأنبياء عليهم السلام، فلا يفرط الداعية في هذه الخلال ٤٣٦
تاسعاً: الأخذ بالنصيحة ممن هو أهل لها وإن كان دونه في المرتبة ٤٣٧
عاشراً : الحياء لا يأتي إلا بخير ٤٣٨
الحادي عشر: معجزة الإسراء والمعراج وموقف المدعوين منها ٤٣٨
الثاني عشر : سؤال الله تعالى والإلحاح في الدعاء ٤٣٩
الثالث عشر : الترغيب في النعيم الأخروي ٤٤١
دراسة الحديث رقم (٥٠) وفيه : ٤٤٣
شرح غريب الحديث ٤٤٣
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : القصر في صلاة السفر صورة من صور يسر الإسلام ٤٤٤
ثانياً : الداعية في محط أنظار المدعوين ، فلينتبه لذلك ٤٤٤
ثالثاً : على الداعية تشجيع المدعوين على العمل بالرخص الشرعية ٤٤٥
دراسة الحديث رقم (٥١) وفيه : ٤٤٨
شرح غريب الحديث ٤٤٨
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : الصلاة في الثوب الواحد صورة من صور سماحة الإسلام ٤٤٩

ثانياً : للداعية تقديم الفعل المفضول وترك الفاضل لمصلحة تعليم المدعوين ورفع المشقة عنهم ٤٥٠
ثالثاً : التعليم بالفعل ٤٥١
رابعاً : التغليظ في الإنكار على الجاهل لسبب يستدعي ذلك ٤٥١
خامساً: الاستشهاد بفعل النبي ﷺ يعطي لقول الداعية ميزة ومصداقية في نفوس المدعوين. ٤٥٢
سادساً : استغلال فرص الخير ومواقفه ٤٥٣
سابعاً : جواز تأجيل الإنكار إن كانت المصلحة تقتضي ذلك ٤٥٤
ثامناً : محاولة تقديم البديل الشرعي الصحيح من الأمر المنكر له ٤٥٦
دراسة الحديث رقم (٥٢) وفيه : ٤٥٧
شرح غريب الحديث ٤٥٧
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : الصلاة في الثوب الواحد صورة من صور سماحة الدين الإسلامي ٤٥٨
ثانياً : مسؤولية الداعية في تربية الصبيان والشباب وإصلاحهم ٤٥٨
ثالثاً : البيت ميدان للدعوة الإسلامية ٤٥٩
رابعاً : أسلوب القدوة ٤٦٠
دراسة الحديث رقم (٥٣) وفيه : ٤٦١
شرح غريب الحديث ٤٦١
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : سماحة الدين الإسلامي في التوسعة على المدعوين ٤٦٢
ثانياً : حرص المدعوين على معرفة الحكم الشرعي من منبعه الأصيل من خلال وسيلة السؤال ٤٦٢
ثالثاً : اختلاف الحكم باختلاف حال الشخص من مراعاة أحوال المدعوين في الدعوة إلى الله ٤٦٣
رابعاً : إظهار نعمة الله لا تعد مخالفة شرعية في دعوة الإسلام ٤٦٤

دراسة الحديث رقم (٥٤) وفيه : ٤٦٦
شرح غريب الحديث ٤٦٦
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : حرص الرسول ﷺ على تعليم الصحابة رضي الله عنهم أفاضل الأمور ٤٦٧
ثانياً : على الداعية الالتزام بالدقة في النقل ٤٦٨
ثالثاً : المنهج الحسي وأهميته في دعوة الإسلام ٤٦٩
دراسة الحديث رقم (٥٥) وفيه : ٤٧٠
شرح غريب الحديث ٤٧٠
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : سماحة الإسلام ومراعاته لأحوال وظروف المخاطبين ٤٧١
ثانياً : معالجة المنكر قبل وقوعه صورة لحكمة الداعية ٤٧١
ثالثاً : باب الخير مفتوح للرجال والنساء على حد سواء في دعوة الإسلام ٤٧٢
دراسة الحديث رقم (٥٦) وفيه : ٤٧٤
شرح غريب الحديث ٤٧٤
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : عصمة المولى سبحانه لنبيه ﷺ من المعايب والنقائص وكثير من رغائب النفس قبل البعثة ٤٧٥
ثانياً : لا يعيب الداعية الخطأ إذا بادر بالرجوع عنه ٤٧٧
ثالثاً : النصيحة التي لا توافق الشرع لا تقبل ٤٧٨
رابعاً : الإسلام دين الأخلاق الحميدة والفضائل الواضحة ٤٧٩
دراسة الحديثين رقم (٥٧) و (٥٨) وفيه : ٤٨١
شرح غريب الحديث ٤٨٢
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : الدعوة الإسلامية شاملة لشؤون الحياة المختلفة ٤٨٣
ثانياً : أحكام دعوة الإسلام وحدة متماسكة متكاملة تهدف إلى سلامة المسلمين دينياً ودنيوياً ٤٨٥

دراسة الحديث رقم (٥٩) وفيه :	٤٨٨
شرح غريب الحديث	٤٨٩
الدروس الدعوية للحديث وهي :	
أولاً : الصلاة في الثوب الواحد صورة من صور سماحة الإسلام	٤٨٩
ثانياً : تعاون المدعوين مع الدعاة مطلوب في قضية التبليغ	٤٩٠
ثالثاً : للعقيدة أثرها المهم في توجيه السلوك والأخلاق	٤٩١
رابعاً : من أصناف الدعاة الأمراء	٤٩٢
خامساً: أسلوب الترهيب الدنيوي للكفار.	٤٩٣
سادساً : من وسائل الدعوة الإسلامية إرسال الرسل	٤٩٤
دراسة الحديث رقم (٦٠) وفيه :	٤٩٦
شرح غريب الحديث	٥٠٠
الدروس الدعوية للحديث وهي :	
أولاً : على الداعية التزود بالعلم الشرعي لرفع الشبهات	٥٠١
ثانياً : اللجوء إلى الله تعالى حال النصر وإظهار العزة به سبحانه	٥٠٤
ثالثاً : استخدام القوة من خلال وسيلة الجهاد مهم للمعاندين لدعوة الإسلام	٥٠٥
رابعاً : من وسائل ترهيب الكفار الدنيوية الإصابة بالذل والهوان	٥٠٦
خامساً: الدعوة إلى إظهار روح التعاون والتكاتف بين المدعوين	٥٠٧
سادساً: التغيير الفعلي للمنكر	٥٠٨
سابعاً : لا بأس من مراقبة الدعاة ومتابعتهم لهدف التعلم ونقل ما تعلمه من الخير	٥٠٩
ثامناً : في الحديث إشارة إلى إحدى معجزات الرسول ﷺ	٥١٠
تاسعاً: الداعية الناجح هو الذي يخفف شدة المواقف الصعبة في نفوس مدعوية بالتفاؤل الحسن	٥١٠
عاشراً : من أصناف المدعوين اليهود	٥١١
الحادي عشر: على الداعية أن يحرص على تعليم المدعوين الأذكار المشروعة	٥١٢
الثاني عشر : تكريم المرأة في دعوة الإسلام	٥١٢

الثالث عشر : البعد عن السؤال إذا لم تكن هناك مصلحة معتبرة ٥١٣
الرابع عشر : الاستجابة الفعلية لأمر الله ورسوله ﷺ ٥١٥
الخامس عشر : على الداعية التنبيه على علة الحكم ما أمكن ٥١٦
دراسة الحديث رقم (٦١) وفيه : ٥١٨
شرح غريب الحديث ٥١٨
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : النساء من أصناف المدعوين ٥١٩
ثانياً : على المدعوات المسلمات اغتنام فرص الخير مع الالتزام بالضوابط الشرعية في ذلك ٥١٩
دراسة الحديث رقم (٦٢) وفيه : ٥٢١
شرح غريب الحديث ٥٢١
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : البدء في الإنكار على النفس أولاً ٥٢٣
ثانياً : حساسية الداعية ضد المنكر ٥٢٣
ثالثاً : التخلص من المنكر قبل وقوعه ٥٢٤
رابعاً : تطييب نفوس المدعوين والتلطف معهم ٥٢٥
خامساً: من موضوعات الدعوة : الخشوع في الصلاة. ٥٢٦
سادساً : من وسائل الدعوة الإسلامية الهدية ٥٢٨
دراسة الحديث رقم (٦٣) وفيه : ٥٢٩
شرح غريب الحديث ٥٢٩
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : من طبيعة المرأة حب الاهتمام بمظهر البيت وتجميله ، لكن الحذر من خلط ذلك بالمنكرات ٥٢٩
ثانياً : أسلوب الإنكار برفق لمن جهل حكم الشرع ومحاولة ذكر علة ذلك الإنكار ٥٣٠
ثالثاً : محبة الشخص ومكانته في النفس لا تكون حاجزاً له عن الإنكار ٥٣٢
رابعاً : البيت سكن وميدان للدعوة إلى الله ٥٣٣

دراسة الحديث رقم (٦٤) وفيه : ٥٣٤
شرح غريب الحديث ٥٣٤
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : من موضوعات الدعوة بيان الحكمة من تحريم لبس الحرير للرجال وإباحته للنساء ٥٣٥
ثانياً : الإنكار على النفس أولاً ٥٣٦
ثالثاً : استخدام أعلى درجات الإنكار مع النفس ٥٣٧
رابعاً : لا مجاملة عند وجود المنكر ٥٣٨
خامساً : استخدام النبي ﷺ أسلوب الترهيب القولي : ٥٣٨
دراسة الحديث رقم (٦٥) وفيه : ٥٣٩
شرح غريب الحديث ٥٤٠
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : وجود الداعية العالم مفيد للخروج من الجدال والخلاف ٥٤٠
ثانياً : وسيلة السؤال مفتاح للخروج من الجدل والجهل، فينبغي للمدعوين الاعتناء بها ٥٤١
ثالثاً : للداعية ذكر محاسن النفس عند أمن المباهاة والفخر ٥٤١
رابعاً : المبالغة في التعليم ٥٤٢
خامساً: من حكمة الداعية وضع الأمور في مواضعها حسب الفروق الفردية بين الأفراد. ٥٤٣
سادساً : التعليم بالفعـــل ٥٤٣
سابعاً : المنبر وسيلة دعوية مهمة ٥٤٤
ثامناً : استغلال وسيلة القسم في الدعوة إلى الخير ٥٤٥
تاسعاً : حرص الرسول ﷺ على تعليم المدعوين أمور الدين ٥٤٥
دراسة الحديث رقم (٦٦) وفيه : ٥٤٧
شرح غريب الحديث ٥٤٨

الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : زيـارة المريـــض ٥٤٨
ثانياً : بشرية الرسول ﷺ وأنه يصيبه ما يصيب سائر الناس ٥٤٩
ثالثاً : الهجر وسيلة من وسائل الدعوة العملية ٥٤٩
رابعاً : استغلال المناسبات والأوقات في الدعوة إلى الله ٥٥٠
خامساً: حرص الرسول ﷺ على ممارسة أعمال الدعوة حتى في أوقات المرض. ٥٥١
سادساً : التعريف بالقول درجة من درجات الإنكار
سابعاً : مراجعة الصحابة رضوان الله عليهم للرسول صلى الله عليه وسلم فيما قـد خفي عليهم للاستيضاح ٥٥٣
ثامناً : أسلوب القدوة الحسنة ٥٥٣
دراسة الحديث رقم (٦٧) وفيه : ٥٥٤
شرح غريب الحديث ٥٥٥
الدروس الدعوية للحديث وهي : ٥٥٥
أولاً : مشروعية قبول الدعوة بقصد مخالطة المدعوين ٥٥٦
ثانياً : استغلال المناسبات بما يناسبها ٥٥٧
ثالثاً : ترتيب الأوليات ٥٥٨
رابعاً : من صفات الداعية إلى الله التواضع ٥٥٩
خامساً: من المبادئ الحكيمة في دعوة الإسلام الاستعداد للأمر قبل تنفيذه. ٥٦٠
سادساً : التعليم بالفعل والمشاهدة ٥٦٠
سابعاً : البيت ميدان للدعوة ٥٦١
دراسة الحديث رقم (٦٨) وفيه : ٥٦٢
شرح غريب الحديث ٥٥٥
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : أهمية قيام الليل ٥٦٣
ثانياً : حياة النبي ﷺ ومعيشته موسومتان بطابع التواضع والبساطة ٥٦٥

ثالثاً : الزوجة الصالحة خير معين للزوج على أداء واجباته الدينية والدنيوية ٥٦٥
رابعاً : أخذ العلم من النساء ٥٦٦
خامساً: من قواعد الإنكار استخدام الحجة والبرهان والبعد عن الاستفزاز. ٥٦٧
سادساً : على الدعاة الاهتمام بشأن البيوت ٥٦٨
دراسة الحديث رقم (٦٩) وفيه : ٥٦٩
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : متابعة الصحابة رضوان الله عليهم والتأسي بهم ٥٦٩
ثانياً : على الداعية مراعاة المصالح وتحقيقها ٥٧٠
ثالثاً : حسن التصرف حال اشتداد الأمر من خلال أسلوب الاجتهاد ٥٧١
رابعاً : سهولة الإسلام وسماحته ٥٧٢
دراسة الحديث رقم (٧٠) وفيه : ٥٧٣
شرح غريب الحديث ٥٧٣
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : ينبغي للمدعوين أخذ العلم ممن هو له أهل ٥٧٣
ثانياً : من واجبات المدعو موافقة الشريعة في العبادات ٥٧٤
ثالثاً : لبس النعال في الصلاة صورة من صور التيسير على المدعوين ٥٧٤
دراسة الحديث رقم (٧١) وفيه : ٥٧٦
شرح غريب الحديث ٥٧٦
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : مشروعية متابعة الصحابة رضوان الله عليهم والتأسي بهم ٥٧٦
ثانياً : المطالبة بالدليل من تعظيم الدين ٥٧٧
ثالثاً : على الداعية إزالة الشبهات بالدليل الصحيح والمنطق السليم ٥٧٨
رابعاً : المسح على الخفين صورة من صور سماحة الإسلام ويسره ٥٧٩
دراسة الحديث رقم (٧٢) وفيه : ٥٨٠
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : أهمية شأن الصلاة في دعوة الإسلام ٥٨٠

ثانياً : الإنكار علانية لمن أظهر الأمر المنكر ٥٨٢
ثالثاً : المبالغة في الترهيب أسلوب من أساليب الدعوة لحصول الردع ٥٨٢
رابعاً : المبادرة إلى الإنكار وعدم التأخير ٥٨٣
دراسة الحديث رقم (٧٣) وفيه : ٥٨٤
شرح غريب الحديث ٥٨٤
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً:في كيفية السجود مظهر من مظاهر حرص الدعوة الإسلامية على مصالح المدعوين ٥٨٥
ثانياً : الداعية قدوة فلينتبه لذلك ٥٨٥
دراسة الحديث رقم (٧٤) وفيه : ٥٨٧
شرح غريب الحديث ٥٨٧
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : تحقيق العقيدة الصحيحة مع المدعوين من أولويات عمل الدعاة ٥٨٨
ثانياً : على الداعية العمل بمبدأ لنا الظاهر والله يتولى السرائر ٥٨٩
ثالثاً : القتال وسيلة من وسائل الترهيب العملية ٥٨٩
رابعاً : الجواب بأكثر من السؤال ٥٩٠
دراسة الحديثين رقم (٧٥) و (٧٦) وفيه : ٥٩١
شرح غريب الحديثين ٥٩٢
الدروس الدعوية للحديثين وهي :
أولاً : الدقة في السؤال من متطلبات المدعو المسلم ٥٩٢
ثانياً : الاعتصام بالسنة والاقتداء بالنبي ﷺ والدعوة لذلك ٥٩٣
ثالثاً : أسلوب القدوة وأهميته في الدعوة إلى الله ٥٩٤
رابعاً : الاجتهاد والصبر في طلب العلم ٥٩٤
خامساً : مراجعة الدعاة في العلم للتعلم لا يعد تنطعاً ٥٩٥

دراسة الحديث رقم (٧٧) وفيه :	٥٩٦
شرح غريب الحديث	٥٩٧
الدروس الدعوية للحديث وهي :	
أولاً : على الداعية الاهتمام بطلب العلم ولو ممن هو دونه فيه	٥٩٧
ثانياً : حرص ابن عمر رضي الله عنه على العمل بالأفضل	٥٩٨
ثالثاً : خلق التواضع مهم للدعاة	٥٩٩
رابعاً : الاهتمام بالمساجد لأنها ميادين مهمة للدعوة	٦٠٠
خامساً : التعليم بالفعـــل	٦٠٠
سادساً : أسلوب القدوة	٦٠١
سابعاً : من صفات الداعية مراعاة الحكمة العملية	٦٠٢
دراسة الحديث رقم (٧٨) وفيه :	٦٠٤
شرح غريب الحديث	٦٠٥
الدروس الدعوية للحديث وهي :	
أولاً : التفاوت العلمي بين الدعاة أمر وارد ولا ضير في ذلك	٦٠٥
ثانياً : التعليم بدون سؤال	٦٠٦
ثالثاً : الاحتساب في مجال العقيدة	٦٠٧
رابعاً : القدرة شرط أساسي لإزالة المنكر	٦٠٨
خامساً : الولاء والبراء من عقيدة أهل الدعوة الصحيحة	٦٠٩
سادساً : وسيلة القسم	٦٠٩
سابعاً : حسن الظن بالدعاة	٦١٠
دراسة الحديث رقم (٧٩) وفيه :	٦١١
شرح غريب الحديث	٦١١
الدروس الدعوية للحديث وهي :	
أولاً : على الداعية تعليم المدعوين إعطاء جانب الفرائض اهتماماً أكبر	٦١٢
ثانياً : صلاة النافلة على الدابة صورة من صور التيسير على المدعوين	٦١٢
ثالثاً : على الداعية أن يرغب المدعوين في أداء النوافل	٦١٣

رابعاً : تعليم المدعوين استغلال الوقت فيما ينفع ٦١٣
دراسة الحديث رقم (٨٠) وفيه : ٦١٤
شرح غريب الحديث ٦١٥
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : دقة الصحابة والتابعين في النقل عن رسول الله ﷺ ٦١٥
ثانياً : التأدب في السؤال مع الداعية المعلم ٦١٦
ثالثاً : البعد عن المجاملة في الحق ٦١٧
رابعاً : لا يؤخر الإنكار والبيان عن وقت وقوعهما والحاجة إليهما ٦١٨
خامساً : ثبوت بشرية الرسول ﷺ من خلال النسيان ، وأهمية ذلك في الدعوة الإسلامية ٦١٨
سادساً : تواضع النبي ﷺ ٦١٩
سابعاً : إيجاد مخارج مشروعة صورة من صور مراعاة أحوال المدعوين ٦١٩
دراسة الحديث رقم (٨١) وفيه : ٦٢١
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : على الداعية وهو يتكلم أن يراعي الأدب مع الرب سبحانه لأن ذلك من كمال التوحيد ٦٢٢
ثانياً : أسلوب القدوة ٦٢٣
ثالثاً : على الدعاة حث النساء على الحجاب ٦٢٣
رابعاً : مراعاة مشاعر المدعوين ليست أساليب دائمة ٦٢٤
خامساً : من حكمة الداعية القولية مواجهة المدعو بنفس منطقه لأن ذلك أدعى في الإقناع ٦٢٥
سادساً : خوف عمر بن الخطاب رضي الله عنه من الرياء ٦٢٥
دراسة الأحاديث رقم (٨٢) و (٨٣) و (٨٤) وفيهما : ٦٢٦
شرح غريب الأحاديث ٦٢٧
الدروس الدعوية للأحاديث وهي :

أولاً : من موضوعات الدعوة احترام القبلة ٦٢٨
ثانياً : تعظيم الله وتنزيهه عن صفات النقص من أهم موضوعات الدعوة ٦٢٨
ثالثاً : الداعية قدوة بأفعاله قبل أقواله ٦٣٠
رابعاً : على الداعية معالجة الأخطاء والمنكرات في وقتها ٦٣٠
خامساً: تعليم المدعوين من خلال المنهج الحسي ٦٣١
سادساً: إزالة المنكر باليد ما أمكن ٦٣١
سابعاً : الإنكار بالأسلوب العام على مجموعة المدعوين إذا جهل فاعل المنكر ٦٣٢
ثامناً : تواضع النبي ﷺ ٦٣٢
تاسعاً: غضب الداعية وانتقامه يكون لله لا للنفس ٦٣٣
عاشراً : على الداعية توضيح البدائل الشرعية عن الأمر المنكر له ٦٣٤
الحادي عشر: تنبيه المدعوين إلى تقدير الميامن والحكمة من ذلك ٦٣٤
الثاني عشر : مراعاة أحوال المخاطبين ٦٣٦
الثالث عشر : ترغيب المدعوين في الاهتمام بنظافة المساجد ٦٣٧
الرابع عشر : أسلوب الترهيب وأهميته في زيادة إيمان المؤمنين ٦٣٧
أ - درجة التعريف ٦٣٨
ب- درجة التهديد ٦٣٨
الخامس عشر : من أخلاق الدعوة الإسلامية البعد عن أذية المسلمين ٦٣٨
دراسة الحديثين رقم (٨٥) و (٨٦) وفيهما : ٦٤٠
شرح غريب الحديثين ٦٤١
الدروس الدعوية للحديثين وهي :
أولاً : الترغيب في خشوع الصلاة ٦٤١
ثانياً : للداعية استخدام أسلوب الترهيب مع المؤمنين لزيادة إيمانهم ٦٤٢
ثالثاً : استخدام النبي ﷺ للمنهج العاطفي ٦٤٣
رابعاً : أسلوب الموعظة وجوانبها المهمة في الدعوة إلى الله ٦٤٤
خامساً : وسيلة القسم ٦٤٥

سادساً : رؤيته ﷺ من وراء ظهره معجزة من معجزاته ٦٤٥
سابعاً : على الداعية التركيز على الشيء المهم وتكريره وإحاطته بمزيد من الاهتمام للتنبيه إليه ٦٤٧

دراسة الحديث رقم (٨٧) وفيه : ٦٤٩
شرح غريب الحديث ٦٤٩
الدروس الدعوية للحديث وهي : ٦٤٩
أولاً : المسابقة رياضة محمودة في دعوة الإسلام ٦٥٠
ثانياً : الشدة في المعاملة عند الحاجة ونحا يحقق المصلحة لا ينافي الرحمة والرفق ٦٥١
ثالثاً : إبراز عنصر العدل والإحسان بين مخلوقات الله تعالى ٦٥٢
رابعاً : من أخلاق الدعوة الإسلامية الاعتراف بالفضل ونسبة الخير إلى أصحابه ٦٥٣
خامساً : مداراة النفس والتلطف بها من خلال المباح ٦٥٣

دراسة الحديث رقم (٨٨) وفيه : ٦٥٥
شرح غريب الحديث ٦٥٥
الدروس الدعوية للحديث وهي : ٦٥٥
أولاً : المساجد ميادين مهمة للدعوة العملية ٦٥٦
ثانياً : على الداعية إنزال الأعمال منازلها من خلال فقه مراتب الأعمال ٦٥٧
ثالثاً : من صفات الداعية الزهد في الدنيا عدم الانشغال بها ٦٥٨
رابعاً : الدعوة من خلال الموقف الحكيم ٦٥٩
خامساً : استخدام المنهج الحسي وأثره المفيد في الدعوة الإسلامية ٦٥٩

دراسة الحديث رقم (٨٩) وفيه : ٦٦١
شرح غريب الحديث ٦٦٢
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : المسجد ميدان من ميادين الدعوة إلى الله ٦٦٢
ثانياً : المعجزات وأهميتها في الدعوة إلى الله ٦٦٣
ثالثاً : حقوق المصاحبة وآداب المجالسة ٦٦٤

رابعاً : تكريم المرأة في دعوة الإسلام ٦٦٥
خامساً: توقير الصحابة رضوان الله عليهم للرسول ﷺ ٦٦٥
سادساً : الصبر من أهم صفات الداعية ٦٦٦
سابعاً : الإحسان في الهدية ٦٦٧
ثامناً : صلاح الإيمان من المرأة في مواساة الزوج ٦٦٨
تاسعاً : التنظيم والتخطيط ضرورتان تقتضيهما حاجات الدعوة لتحقيق أهدافها فلا يغفل الداعية عنها ٦٦٩

دراسة الحديث رقم (٩٠) وفيه : ٦٧١
شرح غريب الحديث ٦٧٢
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : المسجد ميدان للدعوة وإظهار الحق ٦٧٣
ثانياً : على المدعو توجيه السؤال لمن يستحقه ٦٧٤
ثالثاً : من الحكمة تقدير الأمور قبل اتخاذ القرار ٦٧٥
رابعاً : إظهار النكير والكراهة لمن سأل وتنطع في سؤاله ٦٧٦
خامساً: بعض المنكرات لا يصح للداعية البت والإنكار الفعلي فيها ولا بد من الرجوع إلى أصحاب السلطة ٦٧٧
سادساً : من وسائل الترهيب الدنيوية التشهير أمام الناس ٦٧٨
سابعاً : على الداعية الاستفادة من جميع العلوم ما لم يكن هناك تعارض شرعي ٦٧٩

دراسة الحديث رقم (٩١) وفيه : ٦٨١
شرح غريب الحديث ٦٨٣
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : من آداب المسلم الصبر على الأمراض والعاهات والبعد عن التسخط ٦٨٣
ثانياً : سقوط الجماعة لعذر صور لسماحة الدعوة الإسلامية ويسرها ٦٨٤
ثالثاً : التأدب في الطلب مع الداعية ٦٨٥
رابعاً : العقيدة الصحيحة في المشيئة ٦٨٥

خامساً: الداعية بسلوكه مرآة لما في القرآن من أوامر وآداب ٦٨٦
سادساً: على الداعية تشجيع المدعوين على تحقيق مبدأ الترابط والتواصل الاجتماعي ٦٨٧
سابعاً : النبي ﷺ يخطط للأولويات، ويبدأ بأهم ما خطط له وما جاء لأجله ٦٨٨
ثامناً : إكرام الدعـاة
تاسعاً: على المدعو استغلال وجود الداعية في الأماكن المختلفة لمحاولة الاجتماع به والاستفادة منه ٦٨٨
عاشراً : الإعراض عن مواطن الريبة ٦٨٩
الحادي عشر: الإنكار ينبغي أن يكون نابعاً من الموقف ٦٩٠
الثاني عشر : لا يكفي في الإيمان مجرد التلفظ بالشهادتين ، بل لا بد من استيقان القلب ٦٩١
الثالث عشر : الرحلة والمجاهدة في طلب العلم ٦٩٢
دراسة الحديث رقم (٩٢) وفيه : ٦٩٣
الدروس الدعوية للحديث وهي : ٦٩٤
أولاً : الرجوع إلى الدعاة من أهل العلم فيما أشكل ٦٩٤
ثانياً : على الداعية الاهتمام بقضايا العقيدة والتركيز عليها والتحذير من كل ما يخل بها ٦٩٥
ثالثاً : سد الذرائع وأهميتها في الدعوة إلى الله تعالى ٦٩٦
دراسة الحديث رقم (٩٣) وفيه : ٦٩٨
شرح غريب الحديث ٦٩٨
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : أهمية اتباع سنة الرسول ﷺ ٦٩٩
ثانياً : الرجوع إلى أهل العلم فيما أشكل ٦٩٩
ثالثاً : اليسر والسماحة في دعوة الإسلام ٧٠٠
رابعاً : من أهداف دعوة الإسلام تحقيق المصلحة للمدعوين ٧٠١

دراسة الحديث رقم (٩٤) وفيه :	٧٠٣
شرح غريب الحديث	٧٠٣
الدروس الدعوية للحديث وهي :	
أولاً : تعليم المدعوين اللجوء إلى الله	٧٠٣
ثانياً : تعليم المدعوين أهمية تصحيح النية وسلامتها	٧٠٤
ثالثاً : معجزة الرسول ﷺ وأهميتها في الدعوة إلى الله	٧٠٥
رابعاً : أسلوب الترهيب	٧٠٦
دراسة الحديث رقم (٩٥) وفيه :	٧٠٧
الدروس الدعوية للحديث وهي :	
أولاً : البيت ميدان من ميادين الدعوة المهمة	٧٠٧
ثانياً : أسلوب التشبيه في الدعوة إلى الله	٧٠٨
ثالثاً : أسلوب القدوة وأهميتها في الدعوة إلى الله	٧٠٩
دراسة الحديث رقم (٩٦) وفيه :	٧١٠
شرح غريب الحديث	٧١٠
الدروس الدعوية للحديث وهي :	
أولاً : أسلوب الترهيب بجنود الله الكونية	٧١١
ثانياً : وسيلة القصص في الدعوة إلى الله	٧١٢
ثالثاً : من موضوعات الدعوة أخذ العبرة بما حل بالأمم الماضية من العذاب	٧١٢
رابعاً : التحذير من مصاحبة أهل الظلم ومجالسهم خشية نزول العذاب	٧١٤
دراسة الحديثين رقم (٩٧) و (٩٨) وفيه :	٧١٦
شرح غريب الحديثين	٧١٧
الدروس الدعوية للحديثين وهي :	
أولاً : جواز لعن الكافرين وسبهم للتحذير منهم والتنفير عنهم	٧١٧
ثانياً : حرص الرسول ﷺ على الدعوة إلى الله حتى اللحظات الأخيرة من حياته	٧١٨
ثالثاً : الترهيب من المنكر قبل وقوعه سداً للذريعة الموصلة إلى الشرك	٧١٨
رابعاً : الزجر من درجات الترهيب القولي	٧١٩

خامساً: التحذير من الغلو في الأنبياء والدعاة والصالحين ٧١٩
سادساً : على المدعو الحذر كل الحذر من طغيان العاطفة على الشرع ٧٢٠
سابعاً : على الداعية الاهتمام بقضايا العقيدة وإعطاؤها مزيداً من الأهمية ٧٢١
دراسة الحديث رقم (٩٩) وفيه : ٧٢٢
شرح غريب الحديث ٧٢٢
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : الحذر من الغلظة في الأقوال والجفاء في الأفعال ٧٢٣
ثانياً : على المدعو الترفع عن التعبيرات التي فيها خروج عن إطار الحياء ٧٢٤
ثالثاً : على الداعية التحذير من الظلم ٧٢٥
رابعاً : أسلوب الهجرة وأهميتها للمدعو ٧٢٥
خامساً: المسجد ميدان للدعوة الإسلامية ٧٢٦
سادساً : القصة وسيلة دعوية قولية ٧٢٧
دراسة الحديث رقم (١٠٠) وفيه : ٧٢٨
شرح غريب الحديث ٧٢٩
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : المسجد ميدان مهم في حياة المدعو المسلم ٧٣٠
ثانياً : الأسرة الصالحة وأثرها في التنشئة الدعوية الصالحة ٧٣١
ثالثاً : الرؤيا وسيلة دعوية للتنبيه في هذه الدنيا ٧٣٢
رابعاً : للداعية العمل والاستفادة من كل علم ما لم يعارض الشرع ٧٣٣
خامساً: الموازين والمقاييس التي ينبغي أن تطمح إليها أماني المدعو المسلم ٧٣٣
سادساً: أسلوب الترهيب من النار والترغيب بالجنة ٧٣٤
سابعاً : إدخال الأمن والسكينة في نفوس المستحقين لها من المدعوين ٧٣٥
ثامناً : فضل قيام الليل ٧٣٦
تاسعاً: عاطفة الأخوة وأثرها في التعاون على البر والتقوى ٧٣٧
عاشراً : أدب الصحابة رضي الله عنهم مع الرسول ﷺ ٧٣٨

دراسة الحديث رقم (١٠١) وفيه :	٧٣٩
شرح غريب الحديث	٧٤٠
الدروس الدعوية للحديث وهي :	
أولاً : استخدام المنهج العاطفي مع المدعوين	٧٤٠
ثانياً : المسجد ميدان من ميادين التكافل الاجتماعي في الدعوة الى الله	٧٤١
ثالثاً : ينبغي التدخل السريع لحل المشكلات الزوجية	٧٤٢
رابعاً : أسلوب الإعراض وترك مكان الشجار	٧٤٢
خامساً: تواضع الداعية والانبساط لمن هم دونه في الفضل	٧٤٣
سادساً: اهتمام الإسلام بالأصهار	٧٤٤
سابعاً : أسلوب المزاح والمداعبة	٧٤٤
ثامناً : وسيلة السؤال	٧٤٦
دراسة الحديث رقم (١٠٢) وفيه :	٧٤٧
شرح غريب الحديث	٧٤٧
الدروس الدعوية للحديث وهي :	
أولاً : قلّة ذات اليد لا تعد صفة نقص في حق صاحبها	٧٤٧
ثانياً : مراعاة أحوال المدعوين	٧٤٨
دراسة الحديثين رقم (١٠٣)	٧٤٩
ورقم (١٠٤) وفيهما :	٧٥٢
شرح غريب الحديث	٧٥٢
الدروس الدعوية للحديث وهي :	
أولاً : إرشاد المدعوين إلى الخير ودعوتهم إليه	٧٥٣
ثانياً : حسن الأداء	٧٥٤
ثالثاً : على الداعية التزود بالعلم الصحيح لرد الشبهات وما يثار حول ثوابت الدعوة	٧٥٥
رابعاً : التفاعل مع المدعوين ومشاركتهم همومهم ومساعدتهم في محنهم	٧٥٦
خامساً: المعجزة	٧٥٦

سادساً: أدب المدعو مع الداعية ٧٥٧
سابعاً : التنازل عن بعض حظوظ النفس وحاجاتها للمصلحة ٧٥٧
ثامناً : الترويح عن النفس بالمباحات ٧٥٨
تاسعاً: الإحسان إلى قرابة الزوج ٧٥٩
عاشراً : حرص الدعوة الإسلامية على صفاء الحياة الزوجية ٧٦٠
الحادي عشر: زينة الزوجة ٧٦١
الثاني عشر : أسلوب التكرار ٧٦١
دراسة الحديث رقم (١٠٥) وفيه : ٧٦٢
شرح غريب الحديث ٧٦٢
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : الاهتمام بتعمير المساجد وعمارتها لا زخرفتها ٧٦٢
ثانياً : الزهد في الدنيا والحرص على اتباع السنة ٧٦٤
دراسة الحديث رقم (١٠٦) وفيه : ٧٦٦
شرح غريب الحديث ٧٦٦
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : على الدعاة الاهتمام بحاجة الصبيان الفكرية ٧٦٧
ثانياً : التواضع سمة بارزة في أقوال الدعاة وأفعالهم ٧٦٧
ثالثاً : على الدعاة تعظيم العلم ٧٦٨
رابعاً : الإحسان إلى المتعلم ٧٦٩
خامساً: فضل التعاون في بناء المساجد ٧٧٠
سادساً: أهمية أسلوب التشجيع عند إنجاز الأعمال ٧٧٠
سابعاً : المعجزة ٧٧١
دراسة الحديث رقم (١٠٧) وفيه : ٧٧٢
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : لابد أن يكون الإنكار بحقه ٧٧٣
ثانياً : على الداعية التواضع بتوضيح ما قد يلتبس على بعض المدعوين ٧٧٣

ثالثاً : أهمية بناء المساجد ٧٧٤
رابعاً : أسلوب الترغيب بالجنة وأهميته ٧٧٤
خامساً: الإخلاص من صفات الدعاة ٧٧٥
دراسة الحديثين رقم (١٠٨) و(١٠٩) وفيهما : ٧٧٦
شرح غريب الحديثين ٧٧٧
الدروس الدعوية للحديثين وهي :
أولاً : الحرص على السؤال عما خفي من أمور الدين ٧٧٧
ثانياً : الحسبة القولية ٧٧٧
ثالثاً : استحباب ذكر علة النهي حين الاحتساب ٧٧٨
رابعاً : المسجد ميدان مهم للمدعوين ٧٧٨
خامساً: اجتناب كل ما يخاف منه ضرر المسلمين ٧٧٩
سادساً : تعليم المدعوين الوقاية والاحتياط للمنكر قبل وقوعه ٧٧٩
دراسة الحديث رقم (١١٠) وفيه : ٧٨٠
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : حب الرسول ﷺ من الإيمان ٧٨٠
ثانياً : مشاركة الداعية في الدعوة إلى الله حسب التخصص ٧٨١
ثالثاً : الشعر وسيلة دعوية قولية ٧٨٢
رابعاً : الانتصار للدعوة الإسلامية ٧٨٣
دراسة الحديث رقم (١١١) وفيه : ٧٨٤
شرح غريب الحديث ٧٨٥
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : دور المسجد في الدعوة الإسلامية ٧٨٥
ثانياً : غض البصر مهم للمرأة ٧٨٦
ثالثاً : استغلال اللهو المباح لمصلحة الدعوة الإسلامية ٧٨٧
رابعاً : الحياة الأسرية في ظل الدعوة الإسلامية ٧٨٧

خامساً: قيام التابع بواجب الإنكار في حضرة الكبير ٧٨٨
سادساً : الإنكار على من أخطأ في إنكاره ٧٨٩
سابعاً : مراعاة أحوال المخاطبين والفروق بينهم ٧٨٩
دراسة الحديث رقم (١١٢) وفيه : ٧٩١
شرح غريب الحديث ٧٩٢
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : التعاون بين أفراد مجتمع الدعوة الإسلامية ٧٩٢
ثانياً : الرجوع إلى العلماء فيما يشكل ٧٩٣
ثالثاً : مكانة المرأة في دعوة الإسلام ٧٩٣
رابعاً : الخطبة وسيلة دعوية ٧٩٤
خامساً: على الداعية استغلال الأحداث ٧٩٤
سادساً : الأصول الشرعية التي ينبغي للداعية الاعتماد عليها ٧٩٥
سابعاً : الإنكار الشديد عند وجود عناد من المدعو ٧٩٦
ثامناً : أسلوب الإنكار العام ٧٩٦
تاسعاً : الدقة في رواية الحديث ونقله ٧٩٧
عاشراً : المرأة الصالحة خير معين بعد الله سبحانه وتعالى لزوجها على دينه ٧٩٧
الحادي عشر : قبول الهدية ٧٩٨
دراسة الحديث رقم (١١٣) وفيه : ٨٩٩
شرح غريب الحديث ٨٠٠
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : المسجد ميدان للدعوة الإسلامية ٨٠٠
ثانياً : الحرص على إرخاء الستر في البيوت ٨٠٠
ثالثاً : من وظيفة الداعية الإصلاح بين الناس ٨٠١
رابعاً : التنازل عن حق النفس في سبيل الاستجابة لله تعالى ولرسوله ﷺ ٨٠١
خامساً: وسيلة الإشارة باليد ٨٠٢

دراسة الحديث رقم (١١٤) وفيه :	٨٠٣
شرح غريب الحديث	٨٠٣
الدروس الدعوية للحديث وهي :	
أولاً : العناية بالحديث عند روايته ونقله	٨٠٣
ثانياً : تفقد أحوال المدعوين بجميع مستوياتهم	٨٠٤
ثالثاً : التواضع من صفات الدعاة إلى الله	٨٠٤
رابعاً : فضل الاهتمام بخدمة المساجد وتنظيفها	٨٠٥
خامساً: أسلوب الترغيب العملي	٨٠٥
سادساً : تكريم الإسلام للمسلم ميتاً	٨٠٦
سابعاً : وسيلة المكافأة بالدعاء	٨٠٧
دراسة الحديث رقم (١١٥) وفيه :	٨٠٨
الدروس الدعوية للحديث وهي :	
أولاً : المبادرة إلى النصيحة	٨٠٨
ثانياً : المسجد ميدان للدعوة الإسلامية	٨٠٨
ثالثاً : التأكيد للأمر المهم	٨٠٩
رابعاً : الدعوة بآيات القرآن	٨٠٩
دراسة الحديث رقم (١١٦) وفيه :	٨١١
شرح غريب الحديث	٨١١
الدروس الدعوية للحديث وهي :	
أولاً : الحرص على مجاهدة وساوس الشيطان	٨١٢
ثانياً : استخدام أسلوب الشدة عند الحاجة إليه	٨١٢
ثالثاً : التشهير من وسائل الدعوة الإسلامية	٨١٣
رابعاً : سماحة الإسلام ويسره	٨١٣
خامساً: احترام الدعاة بعضهم لبعض	٨١٣
سادساً : وسيلة الاقتباس من القرآن الكريم عند الدعوة إلى الله	٨١٤

دراسة الحديث رقم (١١٧) وفيه :	٨١٥
شرح غريب الحديث	٨١٦
الدروس الدعوية للحديث وهي :	
أولاً : وسيلة إرسال الرسل	٨١٦
ثانياً : الجمع بين الشدة واللين في المواقف الدعوية	٨١٧
ثالثاً : المسجد ميدان للدعوة العملية	٨١٨
رابعاً : أسلوب القدوة	٨١٨
خامساً: مراعاة أحوال المخاطبين	٨١٨
سادساً : مراعاة التوازن في ألفاظ وسيلة الحوار والمناقشة	٨١٩
سابعاً : وسيلة القسم	٨٢٠
ثامناً : وسيلة السلاح الاقتصادي وأهميته في الدعوة إلى الله	٨٢٠
دراسة الحديث رقم (١١٨) وفيه :	٨٢١
شرح غريب الحديث	٨٢٢
الدروس الدعوية للحديث وهي :	
أولاً : عيادة المريض	٨٢٢
ثانياً : المسجد ميدان للدعوة العملية	٨٢٢
ثالثاً : أهمية التخطيط لتحقيق أهداف الدعوة الإسلامية	٨٢٣
رابعاً : الحرص على نظافة المظهر	٨٢٣
خامساً: التواصي بالاستمرار في أعمال الدعوة	٨٢٤
سادساً : استعانه الفاضل بالمفضول	٨٢٤
سابعاً : أسلوب الترهيب العملي مع الكافرين	٨٢٥
ثامناً : الهمة العالية مطلب مهم لأتباع الدعوة الإسلامية	٨٢٥
دراسة الحديث رقم (١١٩) وفيه :	٨٢٧
الدروس الدعوية للحديث وهي :	
أولاً : دور المرأة في الدعوة إلى الله	٨٢٧

ثانياً : طواف المعذور راكباً صورة لسماحة ٨٢٨
ثالثاً : مراعاة الإسلام للظروف والأحوال بشكل عام ٨٢٨
رابعاً : أسلوب القدوة ٨٢٩
دراسة الحديث رقم (١٢٠) وفيه : ٨٣٠
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : المسجد ميدان مهم للمدعوين ٨٣٠
ثانياً : أسلوب الترغيب بالنعيم المعجل في الدنيا ٨٣١
ثالثاً : من وسائل الدعوة حصول الكرامات للأولياء ٨٣٢
دراسة الحديث رقم (١٢١) وفيه : ٨٣٣
شرح غريب الحديث ٨٣٣
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : حاجة الداعية إلى الأعوان والمساعدين ٨٣٣
ثانياً : الاعتناء المعنوي بالمساجد ٨٣٤
ثالثاً : سلوك طريق التثبت قبل القيام بالإنكار العملي ٨٣٤
رابعاً : أسلوب الحلم مع الجاهل في الإنكار ٨٣٥
خامساً: التهديد بالضرب ٨٣٦
دراسة الحديث رقم (١٢٢) وفيه : ٨٣٧
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : الرجوع إلى أهل العلم في معرفة ما أشكل ٨٣٨
ثانياً : المسجد ميدان مهم لتلقي العلوم ٨٣٨
ثالثاً : الحلق وسائل دعوية مهمة ٨٣٩
رابعاً : أسلوب التكرار ٨٣٩
خامساً : إرشاد المدعوين إلى الأفضل ٨٣٩
سادساً : سماحة الإسلام ويسره ٨٤٠
سابعاً : أسلوب الزيادة في الجواب إذا كان مما يحتاج إليه ٨٤٠

دراسة الحديث رقم (١٢٣) وفيه :	٨٤٢
الدروس الدعوية للحديث وهي :	
أولاً : أسلوب القدوة	٨٤٢
ثانياً : المسجد ميدان مهم في حياة المسلم	٨٤٣
ثالثاً : الوسيلة العلمية في التعليم	٨٤٤
رابعاً : الحرص على سلامة المدعوين	٨٤٤
دراسة الحديث رقم (١٢٤) وفيه :	٨٤٦
الدروس الدعوية للحديث وهي :	
أولاً : مسؤولية الوالدين في القيام بواجب التربية منذ الصغر	٨٥١
ثانياً : الجهود الفردية ودورها في الدعوة إلى الله	٨٥١
ثالثاً : للإسلام خاصية جذب الناس إليه	٨٥٢
رابعاً : الإخراج من الأوطان من سنن طريق الدعوة إلى الله	٨٥٣
خامساً : خصال الخير والمكارم سبب لدفع المكاره	٨٥٣
سادساً : من صفات الداعية التوكل على الله	٨٥٤
سابعاً : الاحتياط في أمور الدعوة	٨٥٤
ثامناً : الهجرة من أساليب الدعوة	٨٥٥
تاسعاً : استغلال طاقات الشباب في الدعوة إلى الله	٨٥٥
عاشراً : على الداعية الاستفادة من علوم الكفار ما لم يكن هناك أذى أو تعارض شرعي	٨٥٦
الحادي عشر : أسلوب الدعوة العملي وأثره المفيد	٨٥٦
دراسة الحديثين رقم (١٢٥) و(١٢٦) وفيهما :	٨٥٨
الدروس الدعوية للحديثين وهي :	
أولاً : وسيلة التعليم بالفعل واستخدام المنهج الحسي	٨٥٩
ثانياً : الحرص على ترابط المجتمع الإسلامي	٨٦٠
دراسة الحديث رقم (١٢٧) وفيه :	٨٦٢
شرح غريب الحديث	٨٦٣

الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : النسيان لا ينقص من قدر الداعية ولا يحط من مقامه ولا يسقط الواجب ٨٦٣
ثانياً : الدقة في نقل أحاديث رسول الله ﷺ ٨٦٤
ثالثاً : البعد عن المجاملة في الحق ٨٦٤
رابعاً : تعظيم النبي ﷺ واحترامه ٨٦٥
خامساً: من مهمات الداعية التثبت من الأمر قبل اتخاذ القرار ٨٦٦
سادساً : على الداعية الرجوع إلى الحق عند وجود اليقين ٨٦٦
سابعاً : أسلوب التعريف باللقب ٨٦٦
دراسة الأحاديث أرقام (١٢٨) و(١٢٩) و(١٣٠) و(١٣١) و(١٣٢) ٨٦٨ -
و(١٣٣) و(١٣٤) و(١٣٥)و(١٣٦)و(١٣٧) ٨٧٢
شرح غريب الأحاديث ٨٧٢
الدروس الدعوية للأحاديث وهي :
أولاً : الحرص على تعظيم المتابعة للرسول ﷺ لا تعظيم الأمكنة ٨٧٤
ثانياً : الحرص على الاتباع والحذر من الابتداع ٨٧٥
ثالثاً : الداعية في محط أنظار المدعوين فليتنبه لذلك ٨٧٧
دراسة الأحاديث أرقام (١٣٨) و(١٣٩) و(١٤٠) و(١٤١) ٧٩٨،٨٧٨
شرح غريب الأحاديث ٨٠
الدروس الدعوية للأحاديث وهي :
أولاً : الحث على الاحتياط لأمور الدين والدنيا ٨٨٠
ثانياً : التيسير على الناس ٨٨٢
ثالثاً : استخدام وسائل إيضاح مفهومة ٨٨٣
رابعاً : للداعية استخدام الأعوان المساعدين . ٨٨٤
دراسة الحديث رقم (١٤٢) ٨٨٥
شرح غريب الحديث ٨٨٥
الدروس الدعوية للحديث وهي :

أولاً : الاحتياط في أمور العبادة ٨٨٥
ثانياً : الرجوع إلى أهل العلم لمعرفة ما أشكل ٨٨٦
ثالثاً : الحرص على الاتباع والحذر من الابتداع ٨٨٦
رابعاً : العناية التامة بكتاب الله تعالى. ٨٨٧
دراسة الحديث رقم (١٤٣) وفيه : ٨٨٨
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : الاستشهاد بأفعال الصحابة رضوان الله عليهم ٨٨٨
ثانياً : ترغيب المدعوين في استغلال الأوقات فيما يفيد ٨٨٩
ثالثاً : الحرص على الاحتياط في أمور العبادات ٨٨٩
دراسة الحديث رقم (١٤٤) وفيه : ٨٩٠
شرح غريب الحديث ٨٩٠
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : استخدام الشدة عند الحاجة في الاحتساب مع المعاندين ٨٩١
ثانياً : التدرج في استخدام الشدة ٨٩١
ثالثاً : التسوية بين المدعوين في الإنكار ٨٩٢
رابعاً : الصبر من أوصاف الدعاة ٨٩٣
خامساً : استخدام أسلوب الترهيب العملي وأثره على النفوس ٨٩٣
سادساً : استخدام المنهج العاطفي ٨٩٣
سابعاً : أهمية الاستشهاد بسنة النبي ﷺ ٨٩٤
ثامناً : مراعاة مصلحة المخاطبين ٨٩٤
تاسعاً : أسلوب التشبيه ٨٩٤
دراسة الحديث رقم (١٤٥) وفيه : ٨٩٦
شرح غريب الحديث ٨٩٦
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : الحرص على السؤال عما خفي من أمور الدين ٨٩٦

ثانياً : من درجات الإنكار التهديد ٨٩٧
ثالثاً : أسلوب الترهيب الأخروي ٨٩٧
دراسة الحديث رقم (١٤٦) وفيه : ٨٩٨
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : مراعاة أصناف المدعوين ٨٩٨
ثانياً : تكريم البنات في دعوة الإسلام ٨٩٩
ثالثاً : من أخلاق الداعية الرحمة والتواضع ٨٩٩
رابعاً : وسيلة التعليم بالفعل وأهميته ٩٠٠
خامساً : المصالح معتبرة في دعوة الإسلام ٩٠١
دراسة الحديث رقم (١٤٧) وفيه : ٩٠٣
شرح غريب الحديث ٩٠٤
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : الاحتساب على السلاطين ٩٠٤
ثانياً : أسلوب القدوة ٩٠٥
ثالثاً : درجة التعريف بالمنكر وأهميته ٩٠٥
رابعاً : عظم أمر الصلاة ٩٠٦
خامساً : التثبت في الدين، والرجوع إلى سنة النبي ﷺ الصحيحة. ٩٠٧
سادساً : وسيلة التعليم بالفعل . ٩٠٧
دراسة الحديث رقم (١٤٨) وفيه : ٩٠٨
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : دور المرأة في الدعوة إلى الله ٩٠٨
دراسة الحديث رقم (١٤٩) وفيه : ٩١٠
شرح غريب الحديث ٩١٠
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : الحث على مجالسة الأخيار ٩١١

ثانياً : من موضوعات الدعوة كثرة أبواب الخير التي تكفر الذنوب ٩١٢
ثالثاً : أهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ٩١٢
رابعاً : الجمع بين أسلوبي الترغيب والترهيب ٩١٣
خامساً : أسلوب التلميح دون التصريح ٩١٤
دراسة الحديث رقم (١٥٠) وفيه : ٩١٥
شرح غريب الحديث ٩١٥
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : الرجوع إلى الكتاب والسنة الصحيحة لمعرفة الحكم الشرعي ٩١٥
ثانياً : الاقتصار على أسلوب الترغيب ٩١٦
دراسة الحديث رقم (١٥١) وفيه : ٩١٨
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : وسيلة الإشارة باليد ٩١٨
ثانياً : الحرص على السؤال عن أمور الدين ٩١٩
ثالثاً : على الداعية معرفة فقه مراتب الأعمال لترتيب الأولويات ٩١٩
رابعاً : مراعاة أحوال المخاطبين ٩٢٠
خامساً : الصبر على المدعوين ٩٢١
سادساً : الشفقة والرفق بالدعاة ٩٢٢
سابعاً : منزلة الصلاة ٩٢٢
دراسة الحديث رقم (١٥٢) وفيه : ٩٢٣
شرح غريب الحديث ٩٢٣
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : منزلة الصلاة في دعوة الإسلام ٩٢٣
ثانياً : وسيلة ضرب المثل ٩٢٤
دراسة الحديثين رقم (١٥٣) و (١٥٤) وفيه : ٩٢٦
شرح غريب الحديثين ٩٢٦
الدروس الدعوية للحديثين وهي :

الإنكار القلبي للمنكر ٩٢٧
دراسة الأحاديث رقم (١٥٥) و (١٥٦) و (١٥٧) ٩٢٨
و (١٥٨) و (١٥٩) وفيه : ٩٢٩
شرح غريب الأحاديث ٩٢٩
الدروس الدعوية للأحاديث وهي :
أولاً : التيسير على المدعوين ٩٣٠
ثانياً : جهنم وسيلة ترهيب أخروية ٩٣١
دراسة الحديث رقم (١٦٠) وفيه : ٩٣٢
شرح غريب الحديث ٩٣٣
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : الاهتمام بتعليم الأبناء ٩٣٣
ثانياً : الحرص على متابعة الرسول ﷺ ٩٣٤
ثالثاً : شمول الدعوة الإسلامية لحاجات المكلفين ٩٣٤
دراسة الحديث رقم (١٦١) وفيه : ٩٣٦
شرح غريب الحديث ٩٣٦
الدرس الدعوي للحديث وهو :
التيسير على المدعوين ومراعاة أحوالهم ٩٣٦
دراسة الحديث رقم (١٦٢) وفيه : ٩٣٨
الدرس الدعوي للحديث وهو :
مراعاة أحوال المخاطبين ٩٣٨
دراسة الحديث رقم (١٦٣) وفيه : ٩٤٠
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : التيسير على المدعوين ومراعاة أحوالهم ٩٤٠
ثانياً : أدب الصغير مع الكبير ٩٤١
ثالثاً : الاستشهاد بفعل النبي ﷺ ٩٤١

دراسة الحديث رقم (١٦٤) وفيه :	٩٤٢
شرح غريب الحديث	٩٤٢
الدروس الدعوية للحديث وهي :	
أولاً : الترهيب بالحرمان من الحياة الطيبة في الدنيا	٩٤٢
ثانياً : وسيلة التشبيـــه	٩٤٣
دراسة الحديث رقم (١٦٥) وفيه :	٩٤٤
شرح غريب الحديث	٩٤٤
الدروس الدعوية للحديث وهي :	
أولاً : استغلال الوقت بما يناسبه	٩٤٥
ثانياً : الوعظ والنصح من درجات الإنكار	٩٤٥
ثالثاً : أسلوب الترهيب	٩٤٥
دراسة الحديث رقم (١٦٦) وفيه :	٩٤٧
شرح غريب الحديث	٩٤٨
الدروس الدعوية للحديث وهي :	
أولاً : استخدام مقدمات مشوقة قبل الحث على الطاعة والحض على عمل الخير	٩٤٨
ثانياً : استخدام وسائل إيضاح يعرفها المدعوون	٩٤٨
ثالثاً : من موضوعات الدعوة إثبات الرؤية لله تعالى في الآخرة	٩٤٩
رابعاً : أسلوب الترغيب النعيم الأخروي	٩٥٠
خامساً : منزلة الصلاة في دعوة الإسلام	٩٥٠
دراسة الحديث رقم (١٦٧) وفيه :	٩٥١
شرح غريب الحديث	٩٥١
الدروس الدعوية للحديث وهي :	
أولاً : تعليم المدعوين تخصيص بعض الأوقات بمزيد من الاهتمام	٩٥١
ثانياً : منزلة الصلاة في دعوة الإسلام	٩٥٢
ثالثاً : إثبات صفة الكلام لله تعالى	٩٥٣
رابعاً : تفضيل أمة الدعوة المحمدية	٩٥٣

دراسة الحديث رقم (١٦٨) وفيه :	٩٥٥
شرح غريب الحديث	٩٥٥
الدرس الدعوي للحديث وهو :	
الحرص على التيسير على المدعوين	٩٥٦
دراسة الحديث رقم (١٦٩) وفيه :	٩٥٧
شرح غريب الحديث	٩٥٧
الدروس الدعوية للحديث وهي :	
أولاً : فضل الأمة المحمدية	٩٥٨
ثانياً : اليهود والنصارى من أصناف المدعوين	٩٥٨
ثالثاً : استخدام المنهج العقلي في الدعوة إلى الله	٩٥٩
دراسة الحديث رقم (١٧٠) وفيه :	٩٦٠
شرح غريب الحديث	٩٦٠
الدروس الدعوية للحديث وهي :	
أولاً : فضل الأمة المحمدية	٩٦٠
ثانياً : اليهود والنصارى من أصناف المدعوين	٩٦١
ثالثاً : وسيلة ضرب المثل	٩٦١
دراسة الحديث رقم (١٧١) وفيه :	٩٦٢
شرح غريب الحديث	٩٦٢
الدرس الدعوي للحديث وهو :	
على الداعية استخدام وسائل معروفة لدى المخاطبين	٩٦٢
دراسة الحديث رقم (١٧٢) وفيه :	٩٦٤
شرح غريب الحديث	٩٦٤
الدروس الدعوية للحديث وهي :	
أولاً : وسيلة السؤال والجواب في الدعوة الإسلامية	٩٦٥
ثانياً : مراعاة أحوال المدعوين ليست أموراً دائمة	٩٦٥

دراسة الحديث رقم (١٧٣) وفيه :	٩٦٧
شرح غريب الحديث	٩٦٧
الدرس الدعوي للحديث وهو :	
على الداعية استخدام وسائل معروفة لدى المخاطبين	٩٦٧
دراسة الحديث رقم (١٧٤) وفيه :	٩٦٨
شرح غريب الحديث	٩٦٨
الدروس الدعوية للحديث وهي :	
أولاً : على الداعية أن يكون متميزاً بشخصه ومنهجه	٩٦٩
ثانياً : الإرشاد إلى الأفضل	٩٦٩
دراسة الحديث رقم (١٧٥) وفيه :	٩٧١
شرح غريب الحديث	٩٧١
الدروس الدعوية للحديث وهي :	
أولاً : النساء والصبيان من أصناف المدعوين	٩٧٢
ثانياً : معاونة المدعو الداعية على فعل الخير	٩٧٢
ثالثاً : التواضع والتلطف مع المدعوين	٩٧٣
دراسة الأحاديث رقم (١٧٦) و(١٧٧)	٩٧٤
و(١٧٨) و (١٧٩) وفيهما :	٩٧٥
شرح غريب الأحاديث	٩٧٦
الدروس الدعوية للأحاديث وهي :	
أولاً : أسلوب الاعتذار	٩٧٦
ثانياً : على الداعية تأنيس المدعوين المستحقين لها	٩٧٧
ثالثاً : أسلوب التبشير وأهميته في الدعوة إلى الله	٩٧٨
رابعاً : سماحة الدعوة الإسلامية	٩٧٨
خامساً : مراعاة أحوال المخاطبين	٩٧٩
سادساً: الحرص على متابعة الرسول صلى الله عليه وسلم	٩٨٠
سابعاً : على الداعية الاهتمام بحسن المظهر	٩٨٠

دراسة الحديثين رقم (١٨٠) و(١٨١) وفيه :	٩٨١
شرح غريب الحديثين	٩٨١
الدروس الدعوية للحديثين وهي :	
أولاً : فضل الأمة المحمدية	٩٨٢
ثانياً : أسلوب الترغيب بالجنة	٩٨٢
دراسة الحديثين رقم (١٨٢) و(١٨٣) وفيهما :	٩٨٣
الدروس الدعوية للحديثين وهي :	
أولاً : الحرص على السؤال لمعرفة أمور الدين	٩٨٤
ثانياً : من أخلاق الدعاة تأنيس المدعوين والتواضع معهم	٩٨٤
ثالثاً : مطابقة القول للعمل	٩٨٥
رابعاً: على الداعية استخدام الألفاظ والوسائل المعروفة لدى المدعوين	٩٨٥
خامساً: الحرص على إظهار الانتساب للدعوة الإسلامية	٩٨٦
سادساً: الرفق بالمدعوين	٩٨٧
دراسة الحديث رقم (١٨٤) وفيه :	٩٨٩
شرح غريب الحديث	٩٨٩
الدرس الدعوي للحديث وهو :	
حرص المدعو على طلب الأفضل	٩٨٩
دراسة الحديث رقم (١٨٥) وفيه :	٩٩٠
شرح غريب الحديث	٩٩٠
الدرس الدعوي للحديث وهو :	
على الداعية تأكيد دعوته بالدليل ما أمكن	٩٩٠
دراسة الحديث رقم (١٨٦) وفيه :	٩٩١
شرح غريب الحديث	٩٩١
الدروس الدعوية للحديث وهي :	
أولاً : الاهتمام بتربية الأبناء وتعليمهم	٩٩٢
ثانياً : على الداعية الاهتمام بذكر علة النهي عند احتسابه ما أمكن	٩٩٢

ثالثاً : على الداعية إرشاد المدعوين إلى الخير ٩٩٢
رابعاً: مراعاة الدقة عند رواية حديث الرسول ﷺ ٩٩٣
دراسة الحديث رقم (١٨٧) وفيه : ٩٩٤
شرح غريب الحديث ٩٩٤
الدرس الدعوي للحديث وهو :
التعريف درجه من درجات الاحتساب ٩٩٤
دراسة الحديث رقم (١٨٨) وفيه : ٩٩٥
الدرس الدعوي للحديث وهو :
الإرشاد إلى الخير ٩٩٥
دراسة الحديث رقم (١٨٩) وفيه : ٩٩٧
الدرس الدعوي للحديث وهو :
على الداعية تأكيد الحكم بالدليل الشرعي ٩٩٧
دراسة الحديث رقم (١٩٠) وفيه : ٩٩٩
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : الاهتمام بتعليم الأبناء والأقارب ٩٩٩
ثانياً : التيسير والشفقة على المدعوين ١٠٠٠
ثالثاً : وسيلة القسم ١٠٠٠
رابعاً: على الداعية التزود بالعلم الشرعي لرفع الشبهات عن ثوابت الدعوة ١٠٠١
دراسة الحديث رقم (١٩١) وفيه : ١٠٠٣
شرح غريب الحديث ١٠٠٣
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : مراعاة المصالح وتحقيقها ١٠٠٤
ثانياً : الاحتياط في الدين والأخذ بالأسباب ١٠٠٤
ثالثاً : أهمية التعاون والعمل المشترك ١٠٠٤
رابعاً: توزيع الأعمال حسب الإمكانات والتخصصات ١٠٠٥

خامساً : الشدة في القول بما يكون فيه مصلحة المدعو ١٠٠٥
سادساً : الرفق بالمدعوين ١٠٠٦
سابعاً : من موضوعات الدعوة الإيمان بالقدر خيره وشره ١٠٠٦
ثامناً : التيسير على المدعوين ١٠٠٦
تاسعاً : تقدير الأمور قبل اتخاذ القرار ١٠٠٧
دراسة الحديث رقم (١٩٢) وفيه : ١٠٠٨
شرح غريب الحديث ١٠٠٨
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : إظهار الانتماء للدين وللدعوة إلى الله تعالى ١٠٠٩
ثانياً : على الداعية التفاعل مع أحوال المدعوين ١٠٠٩
ثالثاً : وسيلة القسم ١٠١٠
رابعاً: تقديم الأولويات ١٠١٠
خامساً : الحرص على إظهار شعائر الإسلام ١٠١١
سادساً : التيسير على المدعوين ومراعاة أحوالهم ١٠١٢
دراسة الحديث رقم (١٩٣) وفيه : ١٠١٣
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : سماحة الإسلام ويسره ١٠١٣
ثانياً : منزلة الصلاة في دعوة الإسلام ١٠١٤
ثالثاً : من المهم للداعية الاستدلال بالدليل عند تقرير الأحكام ١٠١٤
دراسة الحديث رقم (١٩٤) وفيه : ١٠١٥
شرح غريب الحديث ١٠١٦
الدروس الدعوية للحديث وهي :
أولاً : المسجد ميدان للدعوة الإسلامية ١٠١٧
ثانياً : مواساة المدعوين ١٠١٨
ثالثاً : الحرص على العمل بالأفضل ١٠١٨
رابعاً: حفظ أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم ١٠١٩

خامساً: مراعاة المصالح وتحقيقها ١٠٢٠
سادساً: حب الصحابة رضوان الله عليهم للنبي ﷺ ١٠٢٠
سابعاً : للدعاة السمر للتدبر في أحوال المدعوين ١٠٢٠
ثامناً : منزلة الأب في دعوة الإسلام ١٠٢١
تاسعاً : أسلوب تجنب المواقف التي لا تحتمل المواجهة ١٠٢٢
عاشراً: تفاعل المسلم مع آداب الدعوة الإسلامية ١٠٢٢
الحادي عشر: الكرامة في دعوة الإسلام وأهميتها ١٠٢٣
الثاني عشر : دور المرأة المسلمة في مواساة الزوج ١٠٢٤
الثالث عشر : من آداب الضيافة ١٠٢٤
القسم الثاني : المنهج الدعوي المستخلص من الدراسة ١٠٢٦
مدخـــــل ١٠٢٧
الفصل الأول : المنهج الدعوي المتعلق بالداعية وفيه مبحثان : ١٠٣١
المبحث الأول : تعريف الداعية ١٠٣١
المبحث الثاني : منهج الداعية ١٠٤٠
الفصل الثاني : المنهج الدعوي المتعلق بالمدعو وفيه مبحثان : ١٠٥١
المبحث الأول : التعريف بالمدعو . ١٠٥٣
المبحث الثاني : منهج المدعو . ١٠٥٧
الفصل الثالث : المنهج المتعلق بموضوع الدعوة وفيه مبحثان: ١٠٦٢
المبحث الأول : التعريف بموضوع الدعوة وبيان المنهج فيه : ١٠٦٣
المبحث الثاني : أهم موضوعات الدعوة وهي: ١٠٦٨
أولاً : موضوع العقيدة ١٠٦٨
ثانياً : موضوع الشريعة ١٠٦٩
ثالثاً : موضوع الأخلاق والآداب ١٠٧١
الفصل الرابع: المنهج المتعلق بالأساليب والوسائل وفيه المباحث الآتية: ١٠٧٤
المبحث الأول : التعريف بالأساليب والوسائل . ١٠٧٥

المبحث الثاني : الأساليب . ١٠٨٢
المبحث الثالث : الوسائل ١٠٨٧
الخاتمة ١٠٩١
قائمة المصادر والمراجع ١٠٩٥
الفهارس وتشمل : ١١١٢
١- فهرس الآيات القرآنية . ١١١٣
٢- فهر الأحاديث والآثار الواردة في متن الدراسة . ١١٢٩
٣- فهرس الأحاديث والآثار الواردة في الشرح . ١١٤٥
٤- فهرس الأعلام رواة الأحاديث المترجمين من الصحابة رضوان الله عليهم ١١٥٧
٥- فهرس المحتويات . ١١٦٠